

الجامع لأحكام القرآن  
(تفسير القرطبي)

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنباري القرطبي



# الجامع لأحكام القرآن

(تفسير القرطبي)

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

٦٧١ -

تحقيق  
عبد الرزاق الهادي

المجلد الأول


الناشر  
دار الناشر العربي  
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة  
لدار الكتاب العربي  
بيروت

ISBN: 9953-27-020-1

الطبعة الرابعة  
٢٠٠١ هـ - ١٤٢٢ م

ISBN 9953-27-020-1



9 789953 270203

دار الكتاب العربي

بيروت - شارع فردان - بناية بنك بيبيلوس - الطابق الثامن - تلفون: 800811 - 800832 - 861178  
فاكس: 961-1-805478 - ص.ب.: 11-5769 بيروت - لبنان - بريد إلكتروني: academia@dm.net.lb



# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونتوب إليه من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فهو المهتد، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ولو كره الكافرون.

أما بعد: فإن التفسير علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والصرف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك من العلوم.

وأعلم أن الحاجة ماسة إلى هذا العلم، فهو أعظم العلوم وأجلها قاطبة، وذلك لأن الله - عز وجل - أنزل القرآن ليكون منهج حياة، وليكون دستوراً للمسلمين في معاشهم ومعادهم، من حين أنزله الله، وحتى يرث الله الأرض ومن عليها، ففي هذا القرآن فلاحهم ونجاحهم، وهو شفاء لما في الصدور.

واعلم أخي المسلم - وكما قال الحافظ ابن كثير في مقدمته -: أن خير ما يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، فإن لم يوجد فبأقوال الصحابة، ثم بأقوال التابعين وعلماء السلف.

واعلم أن للناس في التفسير مذاهب:

### أنواع التفاسير

١ - التفاسير اللغوية: ويهتم هؤلاء بإبراز جانب النحو والإعراب والبلاغة وغير

ذلك، ويكثر هؤلاء من الشواهد الشعرية والثرية، ومن هؤلاء الزجاج والواحدي في «الوسيط»، وأبو حيان في «البحر المحيط»، والزمخشري في «الكشاف».

٢- التفسير العقلية والفلسفية: ومن ذلك «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي، فإنه ذكر الكثير من أقوال الفلاسفة وآرائهم، وذكر شبههم، والرد عليهم، إلا أنه وقع له في غير موضع أشياء، فمن ذلك أنه ذكر الكثير من شبه الفلاسفة والمبتدعة بأدلة قوية، ثم ردها بأقوال وأدلة واهية!! فهذا مما أخذ عليه.

٣- تفسير المبتدعة: وذلك كتفسير الرمّاني والجبّائي والقاضي عبد الجبار والزمخشري، فهؤلاء من المعتزلة، وقد قرروا فيها أفكارهم وآراءهم ومعتقداتهم. ومن المبتدعة أيضاً الباطنية، ويتجلى ذلك في تفسير ابن عربي، فإنه ألغى ظواهر القرآن وكل ما فهمه الصحابة والتابعون، وأتى فيه بأشياء لم يسبق إليها، وهذا الأخير أسوأ حالاً من تفاسير المعتزلة وغيرهم نسأل الله السلامة.

٤- التفاسير التاريخية: وذلك كتفسير الثعلبي والخازن وغيرهما ممن أكثر من ذكر القصص وأخبار الأقدمين.

٥- التفاسير بالمأثور: وذلك كتفسير الطبري وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وعبد الرزاق وابن الجوزي في «زاد المسير» وابن كثير، وأخيراً السيوطي في كتاب «الدر المنثور» فهو الجامع لذلك.

٦- التفاسير الفقهية: وهي كثيرة أيضاً، وأعظمها وأجلها تفسير القرطبي وهو الذي نحن في صدده فإنه استوعب عامة المسائل الفقهية واختلاف الفقهاء.

### مدارس التفسير

١- المدرسة المكية: أميرها الصحابي الجليل عبد الله بن عباس. وبه تخرج سعيد بن جبيرة وعكرمة وطاوس ومجاهد وعطاء وغيرهم.

٢- المدرسة المدنية: أميرها الصحابي الجليل أبي بن كعب وبه تخرج زيد بن أسلم وأبو العالية ومحمد بن كعب القرطبي وغيرهم.

٣- المدرسة العراقية: أميرها الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود، وبه تخرج علقمة ومسروق والأسود. ثم من بعدهم: الحسن البصري وعامر الشعبي وقتادة وغيرهم.

## منهج الإمام القرطبي في تفسيره

١ - القرطبي والمسائل الفقهية: اعلم أن هذا التفسير أكثر التفاسير سرداً للمسائل الفقهية وأجمعها، وقد أطال القرطبي جداً في بعض المواضع فانظر مثلاً كلامه على الإمامة الكبرى، وهي الخلافة، وذلك في سورة البقرة عقب الآية (٣٠) ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فقد ذكر الخلافة مع دراسة مستفيضة من كافة الجوانب. وعقب الآية (٤٣) من سورة البقرة ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ ذكر المسائل الفقهية المتعلقة بالصلاة وأحكامها، وعقب الآية ١١٥ ذكر ما يتعلق بالقبلة واستقبالها. وعقب الآية ١٢٤ تكلم على مسائل الفطرة وما يتعلق بها... إلخ. مما لا حاجة للإطالة في ذكره ههنا.

٢ - القرطبي والحديث الشريف: اعتمد القرطبي أيضاً في تفسيره على الحديث الشريف. وقد سرد في هذا التفسير من الأحاديث ما يزيد على ٦٥٠٠ وهذا العدد غير يسير مما يدل على اهتمامه بالحديث الشريف، وقد تكلم في بعض الأحيان على بعض الأحاديث بالضعف، تارة من قبل نفسه، وتارة نقلاً عن غيره، وذلك كابن العربي وعبد الحق وغيرهما، ممن عني بتخريج الحديث. وقد سكت على أحاديث كثيرة واهية، وبعضها موضوع! وقد نبهت على ذلك بحمد الله في مواضعه. وقد أكثر من سرد الأحاديث الواهية والموضوعة في الثلث الأخير من هذا التفسير. والظاهر أنه أخذها عن تفسير الثعلبي أو الواحدي، ومع ذلك فالأحاديث الصحاح والحسان، هي الأكثر في هذا التفسير.

٣ - القرطبي والإسرائيليات: لم يكثر الإمام القرطبي من ذكر الإسرائيليات، وقد أشار إلى ذلك في المقدمة حيث قال «... وأضرب عن كثير من قصص المفسرين، وأخبار المؤرخين، إلا ما لا بد منه، ولا غنى عنه للتيين». وقد وفى بشرطه على الأغلب لكن ندر منه رحمه الله ذكره لأشياء نحن في غنى عنها، ولو لم يذكرها لكان أولى، فمن ذلك ما ذكره في سورة البقرة عند قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ الآية: ٣٦. فقد ذكر عن وهب بن منبه: أن إبليس دخل في فم الحية، وهي ذات أربع كالبختية، من أحسن

دابة خلقها الله تعالى بعد أن عرض نفسه على كثير من الحيوان، فلم يدخله إلا الحية... ثم قال القرطبي رحمه الله: يُذكر أن الحية كانت خادماً لآدم عليه السلام... وذكر رحمه الله نحواً من ذلك في مواضع وقد بينت ذلك في مواضعه والله الحمد والمنة.

فائدة: ذكر القرطبي رحمه الله في المقدمة: أنه ضمّن تفسيره هذا نكتاً من التفسير واللغات والإعراب والقراءات والرد على أهل الزيع والضلالات... ثم قال: وشرطي في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مصنفها... وقد وُفي بذلك رحمه الله غالباً، وأخلّ بذلك أحياناً سواء بذكر أحاديث من غير عزوٍ لمخرجيها، أو بذكر أحاديث موضوعة أحياناً مع ذكره لشيء من مناكير بني إسرائيل، ومع ذلك فهذا التفسير من أنفع التفاسير، وأحسنها في ميدانه، والله تعالى الموفق، وهو الهادي إلى سواء السبيل.

## فوائد عامة

اختصرتها من «مقدمة في أصول التفسير»  
للإمام الحافظ ابن تيمية حيث قال:

### فصل

في أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن

قال الله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ فالنبي ﷺ بين لهم معانيه كما بين لهم ألفاظه.

ومن التابعين من تلقى القرآن كله عن الصحابة - كما قال مجاهد: عرضت القرآن على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها. ولهذا قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به. ولذا اعتمد على تفسيره الشافعي والبخاري وأحمد وغيرهم. والمقصود أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة كما تلقوا عنهم السنة.

### فصل

في اختلاف السلف في التفسير

وهو اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد. كتفسيرهم للصراط المستقيم - بأنه القرآن - أي اتباعه. وقال آخرون: هو الإسلام. فهذان القولان متفقان لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن. - ومعرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب.

وإذا قال صاحب: نزلت هذه الآية في كذا، وقال آخر: نزلت في كذا فذكر سبباً آخر فيمكن صدقهما بأن تكون نزلت عقب تلك الأسباب جميعاً، ومن التنازع الموجود عنهم: أن يحتمل اللفظ للأمرين. إما لكونه مشتركاً في اللغة كلفظ: «قَسْوَرَة» يراد به الرامي، ويراد به الأسد. ولفظ «عسسن» يراد به إقبال الليل وإدباره، والأمثلة كثيرة.

## فصل

### في نوعي الاختلاف في التفسير

النوع الأول: ما مستنده النقل، أو بغير ذلك.

والنقل: إما أن يكون عن المعصوم أو غيره، فمنه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف ومنه ما لا يمكن.

أما ما يحتاج إليه المسلمون فإن الله نصب على الحق فيه دليلاً. فمثال ما لا يفيد ولا دليل على صحته: اختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف، وفي مقدار سفينة نوح، وفي الغلام الذي قتله الخضر واسمه. فمثل هذا المنقول عن كعب الأحبار، ووهب وابن إسحاق وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب، فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة كما ثبت في الصحيح: «إذا حدثكم أهل الكتاب، فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، فإذا أن يحدثوكم بحق فتكذبوه، وإما بباطل فتصدقوه» (فتح الباري ٣٢٣/٥ و١٣٨،٨) ومسند أحمد (١٣٦/٤) ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره يشابه المنقول في المغازي والملاحم لذا قال الإمام أحمد: ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير والملاحم والمغازي. ويروى عنه: ليس لها أصل - أي إسناد.

لأن الغالب عليها المراسيل مثل ما يذكره عروة والشعبي والزهري وابن إسحاق والواقدي ونحوهم.

أما التفسير: فأعلم الناس به أهل مكة لأنهم أصحاب ابن عباس كمجاهد وعطاء وعكرمة وابن جبير وغيرهم.

والمراسيل إذا تعددت طرقها وخلت عن المواطأة قصداً كانت صحيحة اتفاقاً.

### وللناس في التفسير مذاهب

الطرف الأول: أهل الكلام ونحوهم ممن هو بعيد عن معرفة الحديث وأهله، لا يميز بين الصحيح والضعيف، فيشك في صحة أحاديث مقطوع بصحتها. وطرف ثان: يدعي اتباع الحديث لكن كلما وجد لفظاً في حديث رواه ثقة يجعله دليلاً له، ولكنه إذا ما وجد حديثاً يخالف مذهبه أخذ يتكلف له ويتأوله.

وكما أن هناك أدلة على القطع بصحة الحديث، فإن هناك أدلة تقطع بكذب ما يرويه الوضعاء من أهل البدع والغلو في الفضائل. مثل حديث «من صلى ركعتين يوم عاشوراء له أجر كذا وكذا نبياً». في التفاسير من هذه الموضوعات كثير.

مثل الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل السور، سورة سورة، فهو موضوع باتفاق أهل العلم.  
والثعلبي: هو في نفسه فيه خير ودين، ولكنه كحاطب ليل ينقل من كتب التفسير الصحيح والضعيف والموضوع.  
والواحدي صاحبه، كان أبصر منه بالعربية، لكن أبعد منه عن اتباع السلف.  
والبغوي: تفسيره مختصر من الثعلبي، لكنه صان تفسيره عن الأحاديث الموضوعية والآراء المبتدعة.

## فصل

الموضوعات في كتب التفسير كثيرة: منها مثلاً: حديث علي وتصدقه بخاتمه في الصلاة. فإنه موضوع باتفاق أهل العلم. ومثل ما روي: (ولكل قوم هاد) إنه علي، ومثل (وتعيها أذن واعية) أذنك يا علي!!

النوع الثاني: الخلاف الواقع في التفسير من جهة الاستدلال لا من جهة النقل، وهذا الخلاف وقع فيه ما بعد تابع التابعين لذا فالتفاسير التي مادتها أقوال الصحابة والتابعين تخلو من هذا الخلاف كتفاسير عبد الرزاق ووكيع بن الجراح وعبد بن حميد وعبد الرحمن بن دحيم، وتفسير الإمام أحمد وإسحاق وبقي بن مخلد وابن المنذر وابن عيينة وسنيد والطبري وابن أبي حاتم وأبي سعيد الأشج وابن ماجه وابن مردويه.

أما ما بعدهم فهما صنفان:

أحدهما: قوم اعتقدوا معاني ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها؟!

والثاني: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد من كان ناطقاً بالعربية فصيحاً بكلامه، من غير ملاحظة المتكلم بالقرآن من هو، والمنزل عليه من هو، والمخاطب به من هو.

- فالأولون: راعوا المعنى الذي ذهبوا إليه، وكثيراً ما يغلطون في صحة المعنى.

- والآخرين: راعوا مجرد اللفظ وهؤلاء كثيراً ما يغلطون في حمل الألفاظ.

والأولون صنفان: تارة يحملون لفظ القرآن ما دل عليه وما أريد به، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه، وفي كلا الأمرين يكون ما رأوه باطلاً. وكما وقع لهؤلاء في القرآن وقع لهم مقابلة في الحديث، ومن هؤلاء: الخوارج والروافض والجهمية والمعتزلة والقدرية والمرجئة.

فالمعتزلة مثلاً: من أعظم الناس كلاماً وجدالاً، وقد صنّفوا تفاسير على أصول مذهبهم، مثل تفسير ابن كيسان وابن عطية الذي كان يناظر الشافعي، ومثل كتاب الجبائي والتفسير الكبير للقاضي عبد الجبار الهمداني والجامع لعلم القرآن لعلي بن عيسى الرّماني والكشاف للزمخشري فهؤلاء وأمثالهم اعتقدوا مذاهب المعتزلة. وأصول المعتزلة خمسة يسمونها: التوحيد، والعدل، والمنزلة بين المنزلتين، وإنفاذ الوعيد، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وتوحيدهم هو توحيد الجهمية الذي مضمونه نفي الصفات، وقالوا: إن الله لا يرى والقرآن مخلوق، ولا يقوم بالله علم ولا حياة ولا سمع ولا بصر... إلخ.

وأما عدلهم فمضمونه: أن الله لم يشأ جميع الكائنات ولا خلقها كلها، ولا هو قادر عليها كلها، وأفعال العباد لم يخلقها، لا خيرها ولا شرها، ولم يرد إلا ما أمر به شرعاً، وما سوى ذلك فإنه يقع بغير مشقة.

ومن أصول المعتزلة واتفاقهم مع الخوارج في إنفاذ الوعيد في الآخرة، وأن الله لا يقبل في أهل الكبائر شفاعة، ولا يخرجون من النار.

وقد رد عليهم المرجئة والكرامية والكلابية فأحسنوا في ردهم تارة وأسأؤوا تارة.

- والمقصود: أن مثل هؤلاء رأوا رأياً فحملوا ألفاظ القرآن عليه وليس لهم سلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان. ومن هؤلاء من يكون حسن العبادة فصيحاً ويدس البدع في كلامه كصاحب الكشاف ونحوه، وبسبب دخول هؤلاء في الكلام دخلت الرفضة والإمامية والفلاسفة والقرامطة.

وتناقض الأمر في الفلاسفة والقرامطة والرفضة فإنهم فسروا القرآن بأشياء غريبة كقول الرفضة في ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ﴾ [المسد: ١]: هما أبو بكر وعمر، و ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥]: هو علي. ويذكرون في ذلك الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم، وهو تصدقه بخاتمه في الصلاة. ومما يقارب هذه الوجوه ما يذكره كثير من المفسرين في مثل: ﴿ الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾ [آل عمران: ١٧].

الصابرين: رسول الله ﷺ. الصادقين: أبو بكر. القانتين: عمر. المنفقين: عثمان. المستغفرين: علي.

وفي مثل: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ أبو بكر. ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾: عمر



﴿رَحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان . ﴿تَرَبُّهُمْ رُكْعًا سَجْدًا﴾ [الفتح: ٢٩] علي ! .

وأمثال ذلك من الخرافات التي تارة تتضمن تفسير اللفظ بما لا يدل عليه بحال، والصواب أن ما تقدم هي عدة صفات لموصوف واحد عام في كل مؤمن .

ومن البدع جعلهم اللفظ المطلق العام مقتصراً في شخص واحد .

مثل : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] هو علي .

ومثل : ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] . أبو بكر .

ومثل : ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ﴾ [الفتح: ١٠] أبو بكر، ونحو ذلك .

- وتفسير ابن عطية وأمثاله، أتبع للسنة من تفسير الكشاف وأسلم من البدعة، وتفسير الطبري من أجل التفاسير وأعظمها قدراً .

وأما الذين يخطئون في الدليل لا في المدلول: فالصوفية مثلاً والوعاظ والفقهاء، فقد يفسرون القرآن بمعان صحيحة لكن القرآن لا يدل عليها وذلك كالذي يذكره أبو عبد الرحمن السلمي في حقائق التفسير .

### تفسير القرآن بأقوال الصحابة

وذلك أنه إذا لم تجد التفسير لآية - ما - في القرآن ولا في السنة، رجعت إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى لما شاهدوه، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح، كالخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس . لذا فغالب ما يرويه إسماعيل السدي الكبير في تفسيره إنما عن ابن مسعود وابن عباس، ولكن ينقل عنهم ما يحكونه عن أهل الكتاب أحياناً، وقد أباح ذلك رسول الله ﷺ «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج» .

(هو بعض حديث أخرجه البخاري وأحمد والدارمي والترمذي) .

ولهذا كان عبد الله بن عمرو، قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما أحياناً .

### والإسرائيليات ثلاثة أقسام

أحدهما: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فهذا صحيح .

الثاني: ما علمنا كذبه لكونه خالف ما عندنا .

الثالث: مسكوت عنه، فلا نكذبه ولا نصدقته وتجاوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك

لا فائدة فيه تعود على الدين .

ولذا يختلف علماء أهل الكتاب فيظهر هذا أثناء النقل عنهم. مثل: أسماء أصحاب الكهف، ولون كلبهم، وعدتهم، وعصا موسى، وأسماء الطيور التي أحيها إبراهيم عليه السلام... إلخ مما أبهمه القرآن لأنه لا فائدة في تعيينه، ونقل الخلاف عنهم جائز كما قال تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢]. الآية. فقد اشتملت هذه الآية على الأدب في هذا المقام وتعليم ما ينبغي، فإنه تعالى أخبر عنهم بثلاثة أقوال ضعف القولين الأولين وسكت عن الثالث فدل على صحته، إذ لو كان باطلاً لرده كما ردهما ثم أرشد إلى أن العلم بعددهم لا طائلة تحته.

فهذا أحسن ما يكون في حكاية الخلاف، وذلك بأن تُستوعب الأقوال، ثم يُنبه على الصحيح، ويُبطل الباطل، وتُذكر فائدة الخلاف.

## فصل

### في التفسير بأقوال التابعين

وذلك إذا لم نجد في القرآن ولا السنة ولا عن الصحابة فيرجع في ذلك إلى التابعين كمجاهد بن جبر، فإنه آية في التفسير، وسعيد بن جبیر، وعكرمة مولى ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، وابن المسيب، وأبي العالية وغيرهم. قال شعبة بن الحجاج: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة فكيف تكون حجة في التفسير، وهذا إذا اختلفوا أما إذا اتفقوا فهو حجة.

### تفسير القرآن بالرأي

فأما تفسير القرآن بالرأي فحرام، وفي الحديث: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار».

وأخرج الترمذي عن جندب مرفوعاً: «من قال القرآن برأيه فأصاب، فقد أخطأ». قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب اهـ. وروى أبو عبيد القاسم بن سلام عن أبي بكر، وقد سئل عن قوله تعالى: ﴿وَفَلَكِهَةٌ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]. فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لم أعلم.

وروى أبو عبيد عن عمر أنه تلا هذه الآية وقال: هذه الفاكهة عرفناها فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لتكلف يا عمر.

ولذا روى أبو عبيد عن مسلم بن يسار قال: إذا حدثت عن الله فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده.

وروى أبو عبيد عن ابن المسيب أنه كان إذا سئل عن الحلال والحرام كان أعلم الناس، وإذا سئل عن آية سكت كأن لم يسمع.

وروى الطبري عن ابن عباس قال: التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب في كلامها، ووجه يعرفه كل الناس، ووجه لا يعلمه إلا العلماء، ووجه لا يعلمه إلا الله تبارك وتعالى ذكره. اهـ. كلام ابن تيمية من مقدمة في أصول التفسير.

### وجاء في الأسئلة العشرة والأجوبة الفاضلة للكنوي:

حيث قال: وقال ابن تيمية في منهاج السنة ٤/٤: ما ينقله الثعلبي في تفسيره لقد أجمع أهل العلم بالحديث أنه يروي طائفة من الأحاديث الموضوعة وهكذا الواحدي تلميذه، وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الثعلبي والنقاش والواحدي وأمثالهم، لكثرة ما يروونه من الحديث - ويكون ضعيفاً بل موضوعاً.

قال الشيخ عبدالفتاح أبو غدة في التعليقات الحافلة: والثعلبي له تفسير وعرائس المجالس في قصص الأنبياء، وهو مطبوع منتشر، وفيه بلايا ورزايا!!

وأما الواحدي: فله كتاب أسباب النزول، وهو مطبوع. وله في التفسير ثلاثة كتب البسيط والوسيط والوجيز، وهذا الأخير طبع بمصر، قال شيخ شيوخنا الكتابي: في تفسير الثعلبي وقصصه أحاديث موضوعة وقصص باطلة.

قال عبدالفتاح أبو غدة: ومن الموضوع حديث فضائل السور سورة سورة. ذكره الثعلبي والواحدي في أوائل كل سورة، وذكره الزمخشري في أواخر كل سورة، وهو كذب باتفاق المحدثين.

وقال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: وقد سلك الحافظ ابن كثير في تفسيره مسلكاً حسناً فبين علل الأحاديث وسرد أسانيدها، وتكلم على روايتها ومع ذلك فقد نذ من بعض الأحاديث فأورده بسنده دون أن ينبه عليه مثال ذلك: حديث ثعلبة عند قوله تعالى: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ ﴾ [التوبة: ٧٥]. فذكره بسنده من رواية ابن جرير وابن أبي حاتم، دون أن ينتقد سندها كعادته، وهي قصة تالفة، في إسنادها معان بن رفاعة قال البخاري: منكر الحديث. أي لا يحل الرواية عنه هكذا يعني البخاري بقوله.

لذا قال ابن حجر: ضعيف جداً.

ومع ذلك يمكن أن نقول: أحسن التفاسير المسندة التي بين أيدينا تفسير ابن كثير.

ثم قال الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: وقال ابن تيمية في كتابه الرد على البكري ص ٨: إذا كان في الثعلبي والواحدي ونحوهما الموضوع في الفضائل والتفسير ما لم يجز الاعتماد عليه فكيف غيرها كتفسير أبي القاسم القشيري ابن صاحب الرسالة القشيرية. وأبي الليث السمرقندي، وحقائق التفسير للسلمي فإن فيها ما يعلم أنه من أعظم الكذب!؟ مع أن هؤلاء أهل دين وصلاح اهـ.

## المفسرون المكثرون

١ - ابن عباس: هو أكثر الصحابة وأشهرهم تفسيراً للقرآن الكريم كان له مدرسة تخرج منها مجاهد وعكرمة وغيرهما، روى له الأئمة الستة. وهو عبد الله بن عباس الإمام البحر عالم العصر، مات رسول الله ﷺ، وله ثلاث عشرة سنة، وقد دعا له النبي ﷺ الله أن يفقهه في الدين، ويعلمه التأويل.

روى الأعمش عن أبي وائل: استعمل عليّ ابن عباس على الحج فخطب يومئذ خطبة، لو سمعها الترك والروم لأسلموا ثم قرأ عليهم سورة النور فجعل يفسرها.  
توفي بالطائف سنة ثمان وستين اهـ. تذكرة الحفاظ ٤٠/١.

٢ - الحسن بن أبي الحسن بن يسار البصري: الإمام شيخ الإسلام أبو سعيد. يقال مولى زيد بن ثابت نشأ بالمدينة وحفظ القرآن في خلافة عثمان، لازم الجهاد والعلم والعمل. حدث عن عثمان والمغيرة وابن عباس، وحدث عنه قتادة وأيوب وابن عون. وقد أفردت في ترجمته جزءاً سمّيته: «الزخرف القصري». توفي سنة: ١١٠ وله ثمان وثمانون سنة اهـ. تذكرة الحفاظ ٧١/١.

٣ - سعيد بن جبير: الكوفي المقرئ الفقيه أحد الأعلام سمع ابن عباس وابن عمر وطائفة. وعنه الأعمش وأيوب. قتله الحجاج سنة ٩٥ لكونه قاتله مع ابن الأشعث وكان ابن عباس إذا حج أهل الكوفة وسألوه يقول: أليس فيكم سعيد بن جبير؟! وكان لا يدع أحداً يغتاب عنده.

٤ - مجاهد بن جبر: الإمام المخزومي مولاهم المكي المقرئ المفسر الحافظ، سمع سعداً وعائشة وأبا هريرة وابن عمر وابن عباس ولزمه مدة وقرأ عليه القرآن.  
قال مجاهد: عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت؟

قال قتادة: أعلم من بقي بالتفسير مجاهد.

روى عنه الأئمة الستة، توفي سنة ١٠٣ وقد بلغ ثلاثاً وثمانين سنة اهـ. تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٢/١.

٥ - عكرمة أبو عبد الله البربري ثم المدني الهاشمي مولى ابن عباس، روى عن مولاه وعائشة وأبي هريرة. وحدث عنه أيوب والحذاء وخلق، روى له الستة. قال عكرمة: طلبت العلم أربعين سنة. وكان ابن عباس يضع الكبل في رجلي على تعليم القرآن والسنن.

- كان الحسن إذا قدم عكرمة البصرة أمسك عن التفسير والفتيا، ما دام عكرمة بالبصرة قاله قره بن خالد. توفي سنة ١٠٧ بالمدينة اهـ. تذكرة الحفاظ للذهبي ٩٥/١.

٦ - قتادة بن دعامة الحافظ العلامة البصري الكفيف الأكمه المفسر. حدث عن أنس وابن المسيب وخلق. وحدث عنه شعبة ومعمر.

قال أحمد بن حنبل: قتادة عالم بالتفسير. ووصفه بالحفظ والفقه.

وقال ابن المسيب: ما أتاني عراقي أحفظ منه.

توفي سنة ١١٨. روى له الستة اهـ. تذكرة الحفاظ ١٢٢/١.

٧ - كعب الأبحار: هو كعب بن ماتع الحميري من أوعية العلم ومن كبار أهل الكتاب، أسلم في زمن أبي بكر، وقدم في خلافة عمر فأخذ عن الصحابة الكتاب والسنة، وأخذ عنه بعض الصحابة والتابعين توفي في خلافة عثمان، اهـ. تذكرة الحفاظ ٥٢/١.

٨ - وهب بن منبه: هو الحافظ الصنعاني عالم اليمن. روى عن ابن عمر وابن عباس وجابر وغيرهم، وعنده علم أهل الكتاب وحديثه في الصحيحين والسنن إلا ابن ماجه. كان ثقة واسع العلم توفي سنة ١١٤.

والآن نذكر جملة من المفسرين ممن تكلم فيهم. اهـ.

٩ - مقاتل بن سليمان هو البلخي المفسر، روى عن مجاهد والضحاك، وعنه علي بن الجعد وخلق. قال ابن المبارك: ما أحسن تفسيره لو كان ثقة.

وقال الشافعي: الناس عيال في التفسير على مقاتل.

وقال البخاري: سكتوا عنه اهـ. قال الذهبي: وهو غير مقاتل بن حيان، فذاك ثقة

اهـ. الميزان للذهبي ١٧٣/٤.

١٠ - الضحاك بن مزاحم البلخي المفسر، قال ابن عدي: إنما عرف بالتفسير، وأما

رواياته عن ابن عباس وأبي هريرة ففيها نظر، ووثقه أحمد وضعفه القطان. وكان شعبة ينكر أن يكون لقي ابن عباس، ومع ذلك وثقه يحيى وأحمد وأبو زرعة اهـ. الميزان للذهبي ٣٢٥/٢.

١١ - الكلبي: هو محمد بن السائب المفسر النسابة الأخباري، روى عن الشعبي وجماعة، وروى له الترمذي.

قال الثوري: اتقوا الكلبي. فقيل له: أنت تروي عنه.  
فقال: أنا أعرف صدقه من كذبه.

قال البخاري: قال المدني: قال الكلبي للثوري: كل ما حدثك عن أبي صالح فهو كذب - يقصد عن أبي صالح عن ابن عباس.

قال ابن عدي: رضوه في التفسير، وأما الحديث فعنده مناكير.  
وقال ابن حبان: كان سبائياً - يقول بالرجعة لعلي. وقال أحمد بن زهير: قلت لأحمد: يحل النظر في تفسير الكلبي قال: لا.

وقال ابن معين: غير ثقة. وكذبه الجوزجاني. وقال ابن حبان: يروي عن أبي صالح عن ابن عباس التفسير، وأبو صالح لم ير ابن عباس، ولا سمع الكلبي من أبي صالح إلا الحرف بعد الحرف، لا أحل ذكره في الكتب فكيف الاحتجاج به اهـ الميزان للذهبي ٥٥٦/٢.

١٢ - جويبر بن سعيد: هو البلخي المفسر صاحب الضحاك. روى له ابن ماجه.  
قال النسائي والدارقطني وغيرهما: متروك.

وقال يحيى القطان: تساهلوا في أخذ التفسير عن القوم لا تولعوه في الحديث. ثم قال: جويبر والضحاك والكلبي لا يحمد حديثهم ويكتب التفسير عنهم اهـ الميزان للذهبي ٤٢٧/١.

١٣ - السدي الكبير: روى عنه مسلم، وأصحاب السنن، وروى عن أنس وجماعة. وعنه الثوري وخلق. وثقه أحمد ولينه ابن معين، وقال ابن عدي: هو عندي صدوق - مرّ النخعي بالسدي، وهو يفسر لهم القرآن، فقال: أما إنه يفسر تفسير القوم اهـ. الميزان للذهبي ٢٣٦/١.

١٤ - السدي الصغير: يروي عن الأعمش وغيره، تركوه وبعضهم اتهمه بالكذب، وهو صاحب الكلبي.

قال البخاري: سكتوا عنه اهـ. الميزان للذهبي ٣٢/٤.

١٥ - النقاش: محمد بن الحسن الموصلي المقرئ المفسر، قرأ بالروايات ورحل

وتعب واحتيج إليه. قال طلحة بن محمد الشاهد: كان النقاش يكذب في الحديث والغالب عليه القصص.

وقال أبو القاسم اللالكائي: تفسير النقاش المسمى «شفاء الصدور» هو إشفاء الصدور اهـ الميزان للذهبي ٥٢٠/٣.

١٦ - الثعلبي: هو أحمد بن محمد أبو إسحاق النيسابوري المفسر كان حافظاً واعظاً رأساً في التفسير والعربية متين الديانة توفي سنة ٤٢٧ اهـ. العبر للذهبي ٢٥٥/٢.

١٧ - الواحدي: هو علي بن أحمد النيسابوري تلميذ الثعلبي وأحد من برع في العلم. كان رأساً في العربية توفي سنة ٤٦٨ اهـ. العبر للذهبي ٣٢٢/٢. لكنه وشيخه أكثر من رواية الأحاديث الموضوعية.

### أئمة التفسير بالأثر

١- عبد الرزاق الصنعاني: هو ابن همام الحافظ الحميري صاحب التصانيف. روى عن ابن جريج والأوزاعي والثوري وخلق، وعنه أحمد وإسحاق ويحيى، قال الذهبي: قلت: وثقه غير واحد، وحديثه مخرج في الصحاح، وله ما ينفرد به، نعموا عليه التشيع، وما كان يغلو فيه توفي سنة ٢١١ اهـ تذكرة الحفاظ ٣٦٤/١.

٢ - محمد بن جرير الطبري: الإمام الفرد الحافظ أبو جعفر، صاحب التصانيف من أهل طبرستان سمع ابن منيع وخلقاً، وحدث عنه الطبراني وآخرون. قال ابن خزيمة: ما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير، ظلمته الحنابلة. له كتاب التاريخ والتفسير والقراءات، واختلاف العلماء، وتاريخ الرجال، وغيرهم توفي سنة ٣١٠ اهـ تذكرة الحفاظ ٧١٠/٢.

٣ - ابن المنذر: الحافظ العلامة الفقيه الأوحى أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري شيخ الحرم صاحب الكتب لم يؤلف مثلها ككتاب المبسوط في الفقه. وغيره كان مجتهداً لا يقلد أحداً، حدث عنه ابن المقرئ وغيره وسمع ابن الصائغ وخلقاً. توفي سنة ٣١٨ اهـ تذكرة الحفاظ ٧٧٢/٣.

٤ - ابن أبي حاتم: الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام ابن الحافظ الكبير أبي حاتم الرازي، ارتحل به أبوه، فأدرك الأسانيد العالية، روى عنه أبو الشيخ ابن حبان وآخرون. توفي سنة ٣٢٧. له كتاب الجرح والتعديل، والتفسير في عدة مجلدات، والرد على الجهمية اهـ تذكرة الحفاظ ٨٢٩/٣.



## المنهج العلمي

- ١ - عملت على تخريج الأحاديث الواردة فيه، مع بيان درجتها، وسبب ضعفها أو وضعها إن كانت كذلك، لكن مع الاختصار. حيث طُلب مني عدم التطويل في ذلك.
- ٢ - التنبيه على الإسرائيليات وبخاصة المنكرة، والتي فيها مجازفة، أو مخالفة لأصولنا.
- ٣ - تخريج الآيات الشواهد. بذكر السورة ورقم الآية.
- ٤ - شرح الكلمات الغريبة.
- ٥ - نسبة الأشعار لقائلها في أغلب الأحيان.
- ٦ - إصلاح ما وقع فيه تحريف أو تصحيف، وهو نادر في هذا التفسير العظيم.
- ٧ - ترقيم الأحاديث المرفوعة ترقيماً تسلسلياً، ومن فوائد ذلك، سهولة العزو والرجوع إلى الحديث المراد. وذلك عند اختلاف الطبقات، وربما فاتني بعض الأحاديث، فكررت الرقم مرتين، لصعوبة إعادة الترقيم من أوله.
- ٨ - التعليق على بعض المواضيع، وهو نادر جداً.

تنبيه: هناك بعض الأحاديث مما لم أجده، وهذا سببه أن المصنف رحمه الله عول أحياناً على تفسير الثعلبي، والواحدي، فيما أورده من أحاديث، وكلاهما غير موجود في البلاد الشامية. وليعلم أن ما تفردا به يكون ضعيفاً أو موضوعاً، وهو الأغلب. وقد جاء في كتاب «منهاج السنة» ٤/٤: وما ينقله الثعلبي في تفسيره، فقد أجمع أهل العلم بالحديث، أنه يروي طائفة من الأحاديث الموضوعية، وهكذا تلميذه الواحدي اهـ. وتقدم ما فيه كفاية، والله تعالى أعلم.

## ترجمة الإمام القرطبي

هو الإمام المفسر أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح - بإسكان الراء والحاء المهملة - الأنصاري الأندلسي القرطبي، كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعينهم من أمور الآخرة، أمره معمورة ما بين توجه وعبادة وتصنيف، جمع في تفسير القرآن كتاباً كبيراً في اثني عشر مجلداً سماه «كتاب جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي القرآن»، وهو من أجلّ التفاسير، وأعظمها نفعاً، أسقط منه القصص والتواريخ وأثبت عوضها أحكام القرآن واستنباط الأدلة، وذكر القراءات والإعراب والناسخ والمنسوخ، وله شرح أسماء الله الحسنى، وكتاب التذكار في أفضل الأذكار وضعه على طريقة التبيان للنووي، لكن هذا أتم منه وأكثر علماً، وكتاب التذكرة بأمور الآخرة مجلدين، وكتاب شرح التقصي، وكتاب قمع الحرص بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتب والشفاعة، لم أقف على تأليف أحسن منه في باب، وله أرجوزة في أسماء النبي ﷺ، وله تأليف وتعليق مفيدة غير هذه، وكان قد أطرح التكلف يمشي بثوب واحد، وعلى رأسه طاقية. سمع من الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي مؤلف «المفهم في شرح صحيح مسلم».

وحدث عن أبي علي الحسن بن محمد بن محمد البكري وغيرهما، وكان بمنية بني خطيب، وتوفي بها ودفن بها في شوال من سنة إحدى وسبعين وستمائة اهـ. كتاب الديباج المذهب لابن فرحون ص ٣١٧ - ٣١٨.

- وجاء في شذرات الذهب ٣٣٥/٥ في وفيات سنة إحدى وسبعين وستمائة: وفيها الإمام أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي صاحب كتاب التذكرة بأمور الآخرة والتفسير الجامع لأحكام القرآن الحاكي مذاهب السلف كلها، وما أكثر فوائده، وكان إماماً علماً من الغواصين على معاني الحديث حسن التصنيف

جيد النقل، توفي بمنية بني خطيب من صعيد مصر رحمه الله تعالى .

- وجاء في كشف الظنون ١/٥٣٤: «جامع أحكام القرآن والمبين لما تضمن من السنة وآي الفرقان» للشيخ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي المالكي المتوفى سنة ٦٧١، وهو كتاب كبير مشهور بتفسير القرطبي في مجلدات أوله: الحمد لله المبتدىء بحمد نفسه قبل أن يحمده حامد إلخ ومختصره لسراج الدين عمر بن علي بن الملقن الشافعي المتوفى سنة ٨٠٤. وقد التبس الأصل على المولى أبي الخير صاحب «موضوعات العلوم» فنسبه إلى محمد بن عمر بن يوسف الأنصاري المتوفى سنة ٦٣١ .

تنبيه: يلاحظ أنه قد صدر طبعات جديدة لتفسير القرطبي - رحمه الله - على أنها قوبلت على مخطوط، وصدّرت بوريقات من ذلك المخطوط ولكن أثناء عملي هذا وجدت تصحيحاً في بعض العبارات، فرجعت إلى تلك النسخ التي ادّعي أنها أخذت عن مخطوطات، لأجل الفائدة لا النقد، فرأيت الخطأ يتكرر في جميع الطبعات، فأدركت أن ذلك إنما هو ادعاء لا برهان عليه، بل إن هؤلاء لم يصبوا حتى كلمة واحدة مصحفة أو محرفة، وبفضل الله عليّ قد صوّبت الكثير مما وقع فيه تصحيف أو تحريف، ومن رام البرهان على ذلك فإن الحاشية خير برهان، واعتمدت في ذلك على أصول ينقل منها القرطبي - رحمه الله - منها تفسير الطبري، ونحوه مثلاً، أو كتب الحديث، أو فيما ينقله عن الماوردي والزمخشري وغيرهما.

والله ولي التوفيق، وهو الهادي إلى سواء الصراط .

وكتبه عبد الرزاق المهدي



الجامع لأحكام القرآن  
(تفسير القرطبي)

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

تحقيق  
عبد الرزاق المهدي



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه نستعين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

قال الشيخ الفقيه الإمام العالم العلامة المحدث أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي ثم القرطبي، رضي الله عنه:

الحمد لله المبتدئ بحمد نفسه قبل أن يحمدَه حامد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الربُّ الصمد الواحد، الحي القيوم الذي لا يموت؛ ذو الجلال والإكرام، والمواهب العظام؛ والمتكلم بالقرآن، والخالق للإنسان، والمنعم عليه بالإيمان، والمرسلُ رسوله بالبيان، محمداً ﷺ ما اختلف المَلَوَانُ<sup>(١)</sup>، وتعاقب الجديدان؛ أرسله بكتابه المبين، الفارق بين الشك واليقين؛ الذي أعجزت الفصحاء معارضته، وأعييت الأنبياء مناقضته، وأخرست البلغاء مشاكلته؛ فلا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً. جعل أمثاله عبراً لمن تدبرها، وأوامره هدى لمن استبصرها؛ وشرح فيه واجبات الأحكام، وفرق فيه بين الحلال والحرام، وكرر فيه المواعظ والقصص للأفهام، وضرب فيه الأمثال، وقص في غيب الأخبار؛ فقال تعالى: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]. خاطب به أوليائه ففهموا، وبيّن لهم فيه مراده فعلموا. فقرأ القرآن حملاً سراً الله المكنون، وحفظه علمه المنخزون، وخلفاء أنبيائه وأمنائه، وهم أهله وخاصته وخيرته وأصفيائه؛ قال رسول الله ﷺ:

[١] «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَّا» قالوا: يا رسول الله، من هم؟ قال: «هم أهل القرآن أهل الله

[١] حسن. أخرجه النسائي في الكبرى ٨٠٣١ وابن ماجه ٢١٥ والحاكم ٥٥٦/١ كلهم من حديث أنس بن مالك وإسناده حسن رجاله ثقات، وقال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح اهـ.

(١) الملوآن: الليل والنهار، أو طرفاهما.

وخاصته» أخرجه ابن ماجه في سننه، وأبو بكر البرّار في مُسنده. فما أَحَقَّ مَنْ عَلِمَ كتاب الله أن يزدجر بنواهيهِ، ويتذكر ما شُرح له فيه، ويخشى الله ويتقيهِ، ويراقبه ويستحييه. فإنه قد حُمِّلَ أعباء الرسل، وصار شهيداً في القيامة على من خالف من أهل الملل؛ قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]. ألا وإنّ الحجة على من علمه فأغفله، أوكد منها على من قصر عنه وجَهِله. ومن أوتي علم القرآن فلم ينتفع، وزجرته نواهيهِ فلم يرتدع؛ وأرتكب من المآثم قبيحاً، ومن الجرائم فضوحاً؛ كان القرآن حجةً عليه، وخَصْماً لديه، قال رسول الله ﷺ:

[٢] «القرآن حجة لك أو عليك» خرّجه مسلم. فالواجب على مَنْ خَصَّه الله بحفظ كتابه أن يتلوه حق تلاوته، ويتدبّر حقائق عبارته، ويفهّم عجائبه، ويتبيّن غرائبهِ؛ قال الله تعالى: ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩]. وقال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَّبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [٢٤] ﴿محمد: ٢٤﴾. جعلنا الله ممن يراعاه حق رعايته، ويتدبّره حق تدبّره؛ ويقوم بقسطه، ويوفي بشرطه، ولا يلتبس الهدى في غيره؛ وهدانا لأعلامه الظاهرة، وأحكامه القاطعة الباهرة، وجمع لنا به خير الدنيا والآخرة، فإنه أهل التقوى وأهل المغفرة. ثم جعل إلى رسوله ﷺ بيان ما كان منه مجملاً، وتفسير ما كان منه مُشْكِلاً، وتحقيق ما كان منه محتماً؛ ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به، ومنزلة التفويض إليه؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. ثم جعل إلى العلماء بعد رسول الله ﷺ استنباط ما نَبّه على معانيهِ، وأشار إلى أصوله ليتوصلوا بالاجتهاد فيه إلى علم المراد؛ فيمتازوا بذلك عن غيرهم، ويختصوا بثواب اجتهادهم؛ قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ

= وقال الحاكم: قد روي هذا الحديث من ثلاثة أوجه عن أنس هذا أمثلها اهـ وسكت الذهبي. وله شاهد ذكره ابن حجر في المطالب العالية ٣٥٠٠ من حديث النعمان بن بشير. وفي إسناده الخليل بن زكريا متروك، ومجالد بن سعيد ليس بالقوي، وقد تغير بأخرة كما في التقريب. لكن المعتمد الأول فهو حسن بمفرده. والله أعلم.

[٢] صحيح. أخرجه الإمام مسلم ٢٢٣ والدارمي ٦٥٨ وأحمد ٣٤٢/٥ - ٣٤٤ - ٣٧٠ - ٣٧٢ والبيهقي في سننه ١٠/١ - ٤٢ والبخاري في شرح السنة ٣١٩/١ والديلمي ٣٩٧٦ والبيهقي في الشعب ٢٧٠٩ كلهم من حديث أبي مالك الأشعري: الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السموات والأرض، والصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو فبائع نفسه، فمعتقها أو موبقها اهـ. هذا لفظ مسلم بحرفيته، والله الموفق.



أَوْثُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴿المجادلة: ١١﴾. فصار الكتاب أصلاً والسنة له بياناً، واستنباط العلماء له إيضاحاً وتبياناً. فالحمد لله الذي جعل صدورنا أوعية كتابه، وأذاننا موارد سنن نبيه؛ وهِمَمنا مصروفةً إلى تعلّمهما والبحث عن معانيهما وغرائبهما؛ طالبين بذلك رضا رب العالمين، ومتدرّجين به إلى علم الملة والدين.

(وبعد) فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجميع علوم الشرع، الذي أستقل بالسنة والقرآن، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض؛ رأيتُ أن أشتغل به مدى عمري، وأستفرغ فيه مُتَيِّبِي<sup>(١)</sup>؛ بأن أكتب فيه تعليقاً وجيزاً، يتضمّن نكتاً من التفسير واللغات، والإعراب والقراءات؛ والردّ على أهل الرّيف والضلّالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات؛ جامعاً بين معانيهما، ومُبيّناً ما أشكل منهما؛ بأقوال السلف، ومن تبعهم من الخلف. وعملته تذكرةً لنفسي، وذخيرةً ليوم رمسي<sup>(٢)</sup>، وعملاً صالحاً بعد موتي. قال الله تعالى: ﴿يُبَوِّأُ الْإِنْسَانَ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴿١٣﴾﴾ [القيامة: ١٣]. وقال تعالى: ﴿عَلِمْتَ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ ﴿٥﴾﴾ [الإنفطار: ٥]. وقال رسول الله ﷺ:

[٣] «إذا مات الإنسان أنقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له».

وشرطي في هذا الكتاب: إضافة الأقوال إلى قائلها، والأحاديث إلى مصنفها؛ فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله. وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مُبْهِمًا، لا يعرف مَنْ أخرجَه إلا من أطلع على كتب الحديث، فيبقى مَنْ لا خبرة له بذلك حائرًا، لا يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علم جسيم، فلا يقبل منه الاحتجاج به، ولا الاستدلال حتى يضيفه إلى مَنْ خرّجه من الأئمة الأعلام، والثقات المشاهير من علماء الإسلام. ونحن نُشير إلى جُمل من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب. وأضرب عن كثير من قصص المفسرين، وأخبار المؤرّخين، إلا ما لا بُدّ منه ولا غنى عنه للتبيين؛ وأعتضت من ذلك تبيين آي الأحكام، بمسائل تُسْفِر عن معناها، وتُرشد الطالب إلى مقتضاها؛ فضمّنت كل آية تتضمّن حكماً أو حكمين فما زاد،

[٣] صحيح. أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٨ ومسلم ١٦٣١ وأبو داود ٣٨٨٠ والترمذي ١٣٧٦ والنسائي ٢٥١/٦ وابن حبان ٣٠١٦ والبيهقي ٢٧٨/٦ والطحاوي في المشكل ١٢٤٧ وأحمد ٣٧٢/٢ كلهم من حديث أبي هريرة.

(٢) الرّمس: الدفن.

(١) المنة (بالضم): القوة.

مسائل نبيّن فيها ما تحتوي عليه من أسباب النزول والتفسير الغريب والحكم؛ فإن لم تتضمن حكماً ذكرت ما فيها من التفسير والتأويل، هكذا إلى آخر الكتاب.

وسميته بـ (الجامع لأحكام القرآن، والمبيّن لما تضمنه من الشئنة وآي الفرقان)، جعله الله خالصاً لوجهه، وأن ينفعني به ووالديّ ومن أرادته بمته؛ إنه سميع الدعاء، قريب مجيب، أمين.

## باب ذكر جُمَل من فضائل القرآن، والترغيب فيه، وفضل طالبه وقارئه ومستمعه والعامل به

اعلم أن هذا الباب واسع كبير، ألّف فيه العلماء كتباً كثيرة، نذكر من ذلك نُكْتاً تدلّ على فضله، وما أعدّ الله لأهله، إذا أخلصوا الطلب لوجهه. وعملوا به. فأول ذلك أن يستشعر المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين، غير مخلوق، كلام من ليس كمثله شيء، وصفة من ليس له شبيه ولا ندّ، فهو من نور ذاته جلّ وعزّ؛ وأن القراءة أصوات القراء ونغماتهم، وهي أكسابهم التي يؤمرون بها في حال، إيجاباً في بعض العبادات، وندباً في كثير من الأوقات؛ ويؤجرون<sup>(١)</sup> عنها إذا اجنبوا، ويثابون عليها ويعاقبون على تركها. وهذا مما أجمع عليه المسلمون أهل الحق، ونطقت به الآثار، ودلّ عليها المستفيض من الأخبار؛ ولا يتعلق الثواب والعقاب إلا بما هو من أكساب العباد، على ما يأتي بيانه. ولولا أنه - سبحانه - جعل في قلوب عباده من القوة على حمله ما جعله؛ ليتدبروه وليعتبروا به، وليتذكروا ما فيه من طاعته وعبادته، وأداء حقوقه وفرائضه، لضعفت ولاندكت بثقله، أو لتضعفت له وأنى تطبيقه؛ وهو يقول - تعالى جده - وقوله الحق: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْنَاهُ خَشْيَعًا مُّتَصِّدِعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١]. فأين قوّة القلوب من قوّة الجبال! ولكن الله تعالى رزق عباده من القوّة على حمله ما شاء أن يرزقهم؛ فضلاً منه ورحمة.

وأما ما جاء من الآثار في هذا الباب - فأول ذلك ما خرّجه الترمذي عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) في نسخة: ويؤجرون عنها إذا أجبوا. والصواب ما هو مثبت.

[٤] «يقول الرب تبارك وتعالى مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذَكَرِيَّ عَنْ مَسْأَلَتِي أُعْطِيْتَهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ - قال: - وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه». قال: هذا حديث حسن غريب. وروى أبو محمد الدارمي السَّمْرَقَنْدِيَّ في مسنده عن عبد الله قال: السبع الطُّول مثل التوراة، والمِثُون مثل الإنجيل، والمثاني مثل الزُّبور، وسائر القرآن بعد فضل. وأُسند عن الحارث عن علي رضي الله عنه وخرجه الترمذي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٥] «ستكون فِتْنٌ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ. قلت: يا رسول الله وما المخرج منها؟ قال: كتابُ الله تبارك وتعالى. فيه نَبَأٌ من قبلكم وخبرٌ ما بعدكم وحُكْمٌ ما بينكم هو الفصل ليس بالهزل، من تركه من جبار قصمه الله، ومن أبغى الهدى في غيره أضلَّه الله، هو حبل الله المتين، ونوره المبين والذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسنة، ولا تشعب معه الآراء، ولا يشيع منه العلماء، ولا يملأه الأتقياء، ولا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا إنا سمعنا قرآناً عجباً، مَنْ عِلِمَ عِلْمَهُ سَبَقَ، ومن قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به

[٤] أخرجه الترمذي ٢٩٢٦ وأبو نعيم في الحلية ١٠٦/٥ والدارمي ٤٤١/٢، وأورده المنذري في الترغيب و٣٤٥/٢ كلهم من حديث أبي سعيد الخدري. قال الترمذي: حسن غريب اهـ. وذكره ابن حجر في الفتح ٦٦/٩ وقال: رجاله ثقات إلا عطية العوفي ضعيف اهـ. وأخرجه البخاري في تاريخه ١١٥/٢ والبيهقي في شعبه ٥٧٢ من حديث عمر، وورد من حديث أبي هريرة مختصراً أخرجه الديلمي في الفردوس ٨٠٧٠، والبيهقي في الشعب من حديث جابر برقم ٥٧٣ فهذه الشواهد وإن كانت واهية ربما ترقى بالحديث إلى الحسن والله أعلم، وسيأتي.

[٥] أخرجه الترمذي ٢٩٠٦ والدارمي ٤٣٥/٢ من حديث الحارث قال: مررت في المسجد فإذا الناس يخوضون في الأحاديث، فدخلت على علي، فقلت: يا أمير المؤمنين ألا ترى أن الناس قد خاضوا في الأحاديث! قال: وقد فعلوها؟ قلت: نعم. قال: أما إني قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ألا إنها ستكون فتنة... فذكره. وكرره الدارمي من وجه آخر عن الحارث الأعور به. قال الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده مجهول، وفي الحارث مقال اهـ قلت: معناه صحيح وإسناده وإهـ. قال الحافظ في التقريب: الحارث بن عبد الله الأعور كذبه الشعبي في رأيه وفي حديثه ضعف.

وجاء في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ما ملخصه: كذبه الشعبي، واتهمه إبراهيم النخعي، وقال أبو إسحاق السبيعي: كان كذوباً وتركه ابن مهدي، وضعفه ابن معين، وكذبه أبو خيثمة، وضعفه أبو حاتم، وقال هو وأبو زرعة: لا يحتج به اهـ ٧٨/٣.

أجر، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم» خذها إليك يا أعور<sup>(\*)</sup>. «الحارث» رماه الشعبي بالكذب وليس بشيء<sup>(١)</sup>، ولم يَبَيِّنْ من الحارث كذب، وإنما نُقِمَ عليه إفراطه في حب عليّ وتفضيله له على غيره. ومن ها هنا - والله أعلم - كذبه الشعبي؛ لأن الشعبيّ يذهب إلى تفضيل أبي بكر، وإلى أنه أوّل من أسلم. قال أبو عمر بن عبد البر<sup>(٢)</sup>: وأظنّ الشعبيّ عوقب لقوله في الحارث الهمدانيّ<sup>(٣)</sup>: حدّثني الحارث وكان أحد الكذابين.

وأُسند أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنباري<sup>(٤)</sup> النحويّ اللغويّ في كتاب «الردّ على من خالف مصحف عثمان» عن عبد الله بن مسعود<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ:

[٦] «إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا من مأدبته ما أستطعتم إن هذا القرآن جبل الله وهو النور المبين والشفاء النافع عصمة من تمسك به ونجاة من أتبعه لا يعوجّ فيقوم ولا يزيغ فيستعتب ولا تنقضي عجائبه ولا يخلق عن كثرة الردّ فأتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات أما إنني لا أقول اللمّ حرّف ولا أُلْفِين أَحَدَكُم واضعاً إحدى رجله يدع أن يقرأ سورة البقرة فإن الشيطان يفرّ من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة وإن أصفّر البيوت من الخير البيت الصّفير من كتاب الله». وقال أبو عبيد<sup>(٦)</sup> في غريبه عن عبد الله قال: إن هذا القرآن مأدبة الله فمن دخل فيه فهو آمن. قال: وتأويل الحديث أنه

[٦] الصواب موقوف. أخرجه الطبراني كما في المجمع ١٦٥/٧ عن عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه، وكذا الدارمي ٤٣١/٢ رواه موقوفاً، وقال الهيثمي: فيه مسلم بن إبراهيم الهجري، وهو متروك أهـ ورواية من وقفه أرجح، لأن الدارمي وحده أعلم وأدرى بالأسانيد والمتون من ابن الأنباري. (\* الأعرور: هو لقب الحارث بن عبد الله.

- (١) بل هو كل الشيء فقد كذبه غير واحد كما تقدم وممن كذبه عليّ المدني كما في الميزان. وقال مغيرة: لم يكن يصدق عليّ عليّ.
- (٢) هو الإمام الحافظ الفقيه أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر صاحب التمهيد والإستذكار وغيرهما، توفي سنة: ٤٦٣.
- (٣) بل كذبه غير واحد ولم يتفرد الشعبي بتكذيبه.
- (٤) هو الإمام محمد بن القاسم النحوي، صاحب التصانيف توفي سنة ٣٢٨.
- (٥) هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود، أحد السابقين الأولين ومن كبار العلماء، أمره عمر عليّ الكوفة توفي سنة ٣٢.
- (٦) هو الإمام اللغوي أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، صاحب كتاب غريب الحديث وغريب القرآن. توفي سنة ٢٢٤.

مَثَلٌ، شَبَّهَ الْقُرْآنَ بِصَنِيعِ صَنْعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِلنَّاسِ، لَهُمْ فِيهِ خَيْرٌ وَمَنَافِعٌ، ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَيْهِ. يُقَالُ: مَادَّبَهُ؛ وَمَادَّبَهُ فَمَنْ قَالَ: مَادَّبَهُ؛ أَرَادَ الصَّنِيعَ يَصْنَعُهُ الْإِنْسَانُ فَيَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسُ. وَمَنْ قَالَ: مَادَّبَهُ؛ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِهِ إِلَى الْأَدَبِ، يَجْعَلُهُ مَفْعَلَةً مِنَ الْأَدَبِ، وَيَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ الْآخَرَ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَادَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَادَّبَتِهِ». وَكَانَ الْأَحْمَرُ يَجْعَلُهُمَا لُغَتَيْنِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ هَذَا غَيْرَهُ. قَالَ: وَالتفسير الأول أعجب إليّ.

وروى البخاري<sup>(١)</sup> عن عثمان بن عفان<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ قال:

[٧] «خيركم من تعلم القرآن وعلمه». وروى مسلم<sup>(٣)</sup> عن أبي موسى قال: قال:

رسول الله ﷺ:

[٨] «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الْأَثْرَجَةِ رِيْحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ التَّمْرَةِ لَا رِيْحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حَلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلَ الرِّيْحَانَةِ رِيْحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ لَا رِيْحَ لَهَا وَطَعْمُهَا مُرٌّ». وَفِي رِوَايَةٍ: «مِثْلُ الْفَاجِرِ» بَدَلَ «الْمُنَافِقِ». وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْأَثْرَجَةِ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَرِيْحُهَا طَيِّبٌ وَمِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمِثْلِ التَّمْرَةِ...» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وذكر أبو بكر الأنباري: وقد أخبرنا أحمد بن يحيى الحلوانيّ حدّثنا يحيى بن عبد الحميد حدّثنا هشيم، ح<sup>(٤)</sup>. وأنبأنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا هشيم عن العوام بن

[٧] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٢٧ وأبو داود ١٤٥٢ والترمذي ٢٩٠٧ والدارمي ٤٣٧/٢ وكذا ابن ماجه ٢١٢ وعبد الرزاق ٥٩٩٥ والطيالسي ٧٣ وابن حبان ١١٨ وأحمد ٥٧/١، ٥٨ كلهم من حديث عثمان.

[٨] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٢٠، ٥٠٥٩، ٥٤٢٧ ومسلم ٧٩٧ وأبو داود ٤٨٣٠ والترمذي ٢٨٦٥ والنسائي ١٢٤/٨، ١٢٥، ١٠٦، ١٠٨ وابن ماجه ٢١٤ والدارمي ٤٤٢/٢، ٤٤٣ والطيالسي ٢/٢ وابن حبان ٧٧٠، ٧٧١ وعبد الرزاق ٢٠٩٣٣ وابن أبي شيبة ٥٢٩/١٠، ٥٣٠ وأحمد ٤٠٣/٤، ٤٠٤ كلهم من حديث أبي موسى الأشعري.

(١) هو الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، صاحب الصحيح والتاريخ وغيرهما، إليه المنتهى في الحديث والرجال توفي سنة ٢٥٦.

(٢) هو الصحابي الجليل عثمان بن عفان قتل شهيداً سنة: ٣٥.

(٣) هو الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري، صاحب الصحيح وغيره. توفي سنة ٢٦١ رحمه الله.

(٤) المراد بذكر (ح) هو الانتقال من إسناد إلى آخر فهي للتحويل وذلك عند تعدد الأسانيد وهذا كثير في صحيح مسلم.

حوشب: أن أبا عبد الرحمن السُّلَمِيَّ: كان إذا ختم عليه الخاتمُ القرآنَ أجلسه بين يديه ووضع يده على رأسه وقال له: يا هذا، اتق الله! فما أعرف أحداً خيراً منك إن عملتَ بالذي علمت. وروى الدارمي<sup>(١)</sup> عن وهب الذماريِّ قال: من آتاه الله القرآنَ فقام به آناء الليل وآناء النهار، وعمل بما فيه ومات على الطاعة، بعثه الله يوم القيامة مع السُّفَرَةِ والأحكام<sup>(٢)</sup>. قال سعيد<sup>(٣)</sup>: السُّفَرَةُ الملائكة، والأحكامُ الأنبياء.

وروى مسلم عن عائشة<sup>(٤)</sup> قالت: قال رسول الله ﷺ:

[٩] «الماهر بالقرآن مع السُّفَرَةِ الكرام البُرَّةِ والذي يقرأ القرآنَ ويتتَّع فيه وهو عليه شاقٌّ له أجران». التتَّع: التردّد في الكلام عيًّا وصعوبة؛ وإنما كان له أجران من حيث التلاوة ومن حيث المشقة؛ ودرجات الماهر فوق ذلك كله، لأنه قد كان القرآنَ متعتاً عليه، ثم ترقى عن ذلك إلى أن شبّه بالملائكة. والله أعلم. وروى الترمذي<sup>(٥)</sup> عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ:

[١٠] «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول آمم

[٩] صحيح. أخرجه البخاري ٤٩٣٧ ومسلم ٧٩٨ وأبو داود ١٤٥٤ والترمذي ٢٩٠٤ والنسائي في الكبرى ١١٦٤٧، ٨٠٤٥، ٨٠٤٦ وابن ماجه ٣٧٧٩ والطيالسي ١٤٩٩ والبيهقي ٣٩٥/٢ وابن أبي شيبة ٤٩٠/١٠ وأحمد ٩٤/٦، ١٩٢ كلهم من حديث عائشة واللفظ لمسلم.

[١٠] أخرجه الترمذي ٢٩١٠ من حديث ابن مسعود. وواقفه المنذري في الترغيب ٣٤٢/٢ و٣٤٣.

وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. ووقفه بعضهم.

قلت: فيه الضحاك بن عثمان، صدوق يهيم كما في التقريب، وبقية رجاله ثقات، وللحديث شواهد يحسن بها إن شاء الله.

(١) هو الإمام عبد الله بن بهرام السمرقندي الدارمي، صاحب السنن، وهو شيخ مسلم وأبي داود والترمذي. توفي سنة ٢٥٥.

(٢) كذا وقع في سنن الدارمي. ولعل الصواب: «وذوي الأحكام» يعني الأنبياء.

(٣) هو سعيد بن عبد العزيز التنوخي، أحد رجال الإسناد في هذا الأثر. وله تمة انظر سنن الدارمي ٤٤٤/٢.

(٤) هي عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، وزوج رسول الله ﷺ في الدنيا والآخرة، توفيت سنة ٥٧.

(٥) هو الإمام العالم الحافظ محمد بن سَوْرَةَ - بسكون الواو - أبو عيسى الترمذي، صاحب الجامع الصحيح، ولد سنة ٢٠٩، وتوفي سنة ٢٧٩ رحمه الله.

حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف». قال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رُوِيَ موقوفاً. وروى مسلم عن عُقبة بن عامر<sup>(١)</sup> قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في الصُفَّة؛ فقال:

[١١] «أيكم يُحِبُّ أن يغدو كل يوم إلى بُطْحَانَ أو إلى العَقِيقِ فيأتي منه بناقتين كَوْمَاوَيْنِ<sup>(\*)</sup> في غير إثم ولا قطع رَحِمٍ» فقلنا: يا رسول الله، كلنا نحب ذلك: قال: «أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خيراً له من ناقتين وثلاثٍ خير له من ثلاثٍ وأربعٍ خير له من أربع ومن أعدداهنَّ من الإبل».

وعن أبي هريرة<sup>(٢)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٢] «مَنْ نَفَسَ عن مسلم كُرْبَةً من كُرْبِ الدنيا نَفَسَ اللهُ عنه كُرْبَةً من كُرْبِ يومِ القيامةِ وَمَنْ يَسِّرَ على مُعْسِرٍ يَسِّرَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره اللهُ في الدنيا والآخرة والله في عَوْنِ العبد ما كان العبد في عَوْنِ أخيه، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهَّل اللهُ له طريقاً إلى الجنة، وما أجمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفَّتهم الملائكة وذكَّروهم اللهُ فيمن عنده ومن أبطأ به عمله لم يُسرِعْ به نَسَبه».

وروى أبو داود<sup>(٣)</sup> والنسائي<sup>(٤)</sup> والدارميُّ والترمذي عن عقبة بن عامر<sup>(٥)</sup> قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١١] صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٣ وأبو داود ١٤٥٦ وابن حبان ١١٥ والطبراني في الكبير ٧٩٩/١٧ وابن أبي شيبة ٥٠٣/١٠، ٥٠٤ كلهم من حديث عقبة بن عامر الجهني.

[١٢] صحيح. أخرجه مسلم ٢٦٩٩ و ٢٧٠٠ وأبو داود ٤٩٤٦ والترمذي ٢٩٤٥ والنسائي في الكبرى ٣٠٨/٤ - ٣٠٩ وابن ماجه ٢٢٥ وأحمد ٢٥٢/٢ كلهم من حديث أبي هريرة، واللفظ لمسلم والترمذي وابن ماجه.

- (١) هو الصحابي الجليل عقبة بن عامر الجهني، كان فقيهاً فاضلاً توفي سنة: ٦٠ تقريباً.
- (٢) هو الصحابي الجليل عبد الرحمن بن صخر، أكثر الصحابة حفظاً ورواية لحديث رسول الله ﷺ، توفي سنة ٥٨ وقيل: ٥٧.
- (٣) هو الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب السنن وغيرها، توفي سنة: ٢٧٥.
- (٤) هو الإمام الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعب بن علي بن بحر النسائي، صاحب السنن، وغيرها توفي سنة: ٣٠٣.
- (٥) تقدمت ترجمته قبل قليل. (\*) أي عالية السنام.

[١٣] «الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمُسِرّ بالقرآن كالمُسِرّ بالصدقة». قال الترمذي: حديث حسن غريب. وروى الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[١٤] «يجيء القرآن<sup>(١)</sup> يوم القيامة فيقول: يا ربِّ حلِّه فيلبس تاج الكرامة ثم يقول: يا رب زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول يا رب أرض عنه فيرضى عنه فيقال له اقرأ وأرق ويزاد بكل آية حسنة». قال: حديث صحيح. وروى أبو داود عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله ﷺ:

[١٥] «يقال لصاحب القرآن اقرأ وأرتق وأرتق كما كنت ترتل في الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها». وأخرجه ابن ماجه في سننه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦] «يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ وأصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه».

[١٣] جيد. أخرجه أبو داود ١٣٣٣ والترمذي ٢٩١٩ والنسائي ٢٢٥/٣ والكبرى ٢٣٤٢ وابن حبان ٧٣٤ وأحمد ١٥١/٤ - ١٥٨ والطبراني ٣٣٤/١٧ كلهم من حديث عقبة بن عامر. قال الترمذي: حسن غريب.

وله شاهد من حديث معاذ أخرجه الحاكم ٥٥٥/١ وقال: صحيح على شرط البخاري! ووافقه الذهبي!

قلت: مداره في حديث معاذ وعقبة على كثيرين مرة، وهو ثقة كما في التقريب، لكن لم يرو عنه البخاري في صحيحه. وكذلك بحير بن سعد ليس من رجال البخاري، وهو ثقة بكل حال كما في التقريب، وبقيّة رجاله ثقات، وهو متصل قوي.

[١٤] حسن. أخرجه الترمذي ٢٩١٥ والحاكم ٥٥٢/١ كلاهما عن أبي هريرة مرفوعاً.

قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والصواب أنه حسن لأجل عاصم بن بهدلة فهو صدوق يخطيء ولحديثه شواهد.

[١٥] صحيح. أخرجه أبو داود ١٤٦٤ والترمذي ٢٩١٤ والنسائي في الكبرى ٨٠٥٦ وأحمد ١٩٢/٢ وابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ والحاكم ٥٥٢/١ - ٥٥٣ والديلمي ٨٧٤١ وابن حبان ٧٦٦ والبيهقي ٥٣/٢ والبغوي ١١٧٨ من طرق كلهم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. قال الترمذي: حسن صحيح. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وهو كما قالوا، وشواهد الآتية تزيده قوة.

[١٦] أخرجه ابن ماجه ٣٧٨٠ وأحمد ٤٠/٣ عن أبي سعيد مرفوعاً. وإسناده ضعيف لضعف عطية العوفي لكن شاهده المتقدم يقويه.

(١) هذا لفظ الترمذي في النسخ الموجودة وهو عند الحاكم: يجيء صاحب القرآن يوم القيامة، فيقول القرآن... بمثل، وسياق الحاكم أشد وضوحاً من سياق الترمذي. والله أعلم.



وأُسند أبو بكر الأنباري عن أبي أمامة<sup>(١)</sup> الحمصي قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٧] «من أعطي ثلث القرآن فقد أعطي ثلث النبوة، ومن أعطي ثلثي القرآن فقد أعطي ثلثي النبوة ومن قرأ القرآن كله فقد أعطي النبوة كلها غير أنه لا يوحى إليه ويقال له يوم القيامة اقرأ وأرق فيقرأ آية ويصعد درجة حتى ينجز ما معه من القرآن ثم يقال له أقبض فيقبض ثم يقال له: أتدري ما في يديك؟ فإذا في يده اليمنى الخلد وفي اليسرى النعيم».

حدَّثنا إدريس بن خلف حدَّثنا إسماعيل بن عياش عن تمام عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨] «من أخذ ثلث القرآن وعمل به فقد أخذ أمر ثلث النبوة، ومن أخذ نصف القرآن وعمل به فقد أخذ أمر نصف النبوة ومن أخذ القرآن كله فقد أخذ النبوة كلها». قال: وحدَّثنا محمد بن يحيى المرؤزيّ أنبأنا محمد وهو ابن سعدان حدَّثنا الحسين بن محمد عن حفص عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضمرة عن عليّ<sup>(٢)</sup> رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ:

[١٩] «من قرأ القرآن وتلاه وحفظه أدخله الله الجنة وشفّعه في عشرة من أهل بيته

= وأخرجه أحمد ٤٧١/٢ وابن أبي شيبة ٤٩٨/١٠ كلاهما عن أبي صالح عن أبي سعيد أو أبي هريرة، والشك من الأعمش كما بينه أحمد رحمه الله في روايته. [١٧] أخرجه البيهقي في الشعب ٢٥٨٩ وابن الجوزي في الموضوعات ٢٥٢/١-٢٥٣ عن أبي أمامة مرفوعاً. قال ابن الجوزي: لا يصح. فيه بشر بن نمير قال أحمد: ترك الناس حديثه. وقال يحيى بن سعيد: كان ركناً من أركان الكذب. وفيه القاسم بن عبد الرحمن قال ابن حبان: يروي عن الصحابة المعضلات اهـ.

لكن له شاهد أخرجه الحاكم ٥٥٢/١ والبيهقي في الشعب ٢٥٩١ كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وكذا المنذري في الترغيب ٣٥٢/٢ وهو إسناد حسن لكن أخرجه البيهقي ٢٥٩٠ من وجه آخر موقوفاً على عبد الله بن عمرو وهو أشبهه. قال البيهقي: معناه: جمع في صدره ما أنزل على النبي ﷺ غير أنه لا يوحى إليه اهـ.

[١٨] مرسل. أخرجه البيهقي في الشعب ٢٥٩٢ عن الحسن مرسلًا، وفيه تمام بن نجیح الحلبي ضعيف، ومراسيل الحسن واهية فهاتان علتان قادحتان. لكنه يشهد لما مرّ.

[١٩] ضعيف. أخرجه البيهقي في الشعب ٢٦٩١ و٢٦٩٢ عن عاصم بن ضمرة عن عليّ مرفوعاً، ومداره

(١) هو الصحابي الجليل أبو أمامة الباهلي صدي بن عجلان، نزل حمص، وعاش فيها توفي سنة: ٨٦.

(٢) هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دامت خلافته أربع سنين استشهد سنة ٤٠ على إثر ضربة ضربه إيّاها عبد الرحمن بن ملجم الخارجي في يافوخه فبقي يوماً ثم مات رحمه الله.

كُلُّ قَدِ وَجِبَتْ لَهُ النَّارُ». وقالت أم الدرداء<sup>(١)</sup>: دخلت على عائشة رضي الله عنها: فقلت لها: ما فضلُ مَنْ قرأ القرآن على مَنْ لم يقرأه ممن دخل الجنة؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: إن عدد آي القرآن على عدد درج الجنة، فليس أحد دخل الجنة أفضل ممن قرأ القرآن. ذكره أبو محمد مكي. وقال ابن عباس: من قرأ القرآن وأتبع ما فيه هداه الله من الضلالة، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب؛ وذلك بأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]. قال ابن عباس: فضمن الله لمن أتبع القرآن ألا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة. ذكره مكي أيضاً. وقال الليث<sup>(٢)</sup>: يقال ما الرحمة إلى أحد بأسرع منها إلى مستمع القرآن؛ لقول الله جل ذكره: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤]. و«لعل» من الله واجبة.

وفي مُسْنَدِ أَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ<sup>(٣)</sup>: - وهو أوَّلُ مُسْنَدِ أَلْفِ فِي الْإِسْلَامِ - عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ قال:

[٢٠] «من قام بعشر آيات لم يُكْتَبْ من الغافلين ومن قام بمائة آية كُتِبَ من القانتين

= على حفص بن سليمان.

قال البيهقي عقبه: حفص غيره أوثق منه، وروي معناه بإسناد آخر ضعيف.

وجاء في التقريب في ترجمة حفص بن سليمان: متروك الحديث مع إمامته في القراءة.

[٢٠] أخرجه أبو داود ١٣٩٨ وابن خزيمة ١١٤٤ وابن حبان ٢٥٧٢ وابن السني ٧٠١ والديلمي

٥٥٢٨ كلهم عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً اهـ ولم أره عند الطيالسي. قال أبو داود: إن صح الخبر

فإني لا أعرف أبا سوية بجرح ولا تعديل.

وقال ابن حبان: هو أبو سويد حميد بن سويد ووهب من قال أبو سوية.

وتعقبه الحافظ في التقريب فقال: عبيد بن سوية أبو سوية، ووقع عند ابن حبان أبو سُويد، والصواب

الأول صدوق من الثالثة اهـ.

وللحديث شواهد راجع سنن الدارمي ٤٦٣/٢ - ٤٦٧ حيث أخرجه بنحوه عن جماعة من الصحابة

مرفوعاً وموقوفاً، ومثله لا يقال بالرأي، والله أعلم.

(١) هي هُجيمة. وقيل: هُجيمة الأوصابية الدمشقية، وهي الصغرى، ثقة فقيهة من الطبقة الثالثة، توفيت

سنة: ٨١. وأما أم الدرداء الكبرى، فلا رواية لها في الكتب الستة.

(٢) هو الإمام الحافظ، فقيه مصر وعالمها، الليث بن سعد توفي سنة: ١٧٥.

(٣) هو الإمام الحافظ أبو داود سليمان بن داود بن الجارود، الفارسي البصري صاحب المسند توفي سنة

. ٢٠٤

ومن قام بألف آية كُتِبَ من المَقْطُورِينَ». والآثار في معنى هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية، والله الموفق للهداية.

## باب كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى، وما يكره منها وما يحرم، وأختلاف الناس في ذلك

روى البُخَارِيُّ عن قتادة قال: سألت أنساً عن قراءة رسول الله ﷺ فقال:

[٢١] كان يَمُدُّ مَدًّا، إذا قرأ بِسْمِ الله الرحمن الرحيم، يمدّ بسم الله، ويمدّ

بالرحمن، ويمدّ بالرحيم.

وروى الترمذي عن أم سلمة قالت:

[٢٢] كان رسول الله ﷺ يُقَطِّعُ قراءته يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿١﴾

ثم يقف ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿٢﴾ ثم يقف، وكان يقرؤها ﴿مَلِكِ يَوْمِ  
الدِّينِ﴾ ﴿٣﴾. قال: حديث غريب. وأخرجه أبو داود بنحوه.

وروي عن النبي ﷺ أنه قال:

[٢٣] «أحسن الناس صوتاً مَنْ إذا قرأ رأيته يخشى الله تعالى». وروي عن زياد

السُّمَيْرِيُّ<sup>(١)</sup> أنه جاء مع القراء إلى أنس بن مالك فقبل له: أقرأ. فرفع صوته وطرب، وكان رفيع الصوت، فكشف أنس عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء فقال: يا هذا، ما هكذا كانوا يفعلون! وكان رأى شيئاً ينكره كشف الخرقه عن وجهه. وروي عن

[٢١] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٤٥ و ٥٠٤٦ وأبو داود ١٤٦٥ ١٧٩/٢ والترمذي في الشمائل ٣٠٨ وابن ماجه ١٣٥٣ وابن سعد ٣٧٦/١ وأحمد ١١٩/٣ - ١٣١ - ٢٨٩ وابن حبان ٦٣١٧ وأبو يعلى ٢٩٠٦ والبيهقي ٥٢/٢ كلهم من حديث أنس. اختصره بعضهم واللفظ للبخاري وابن حبان.

[٢٢] أخرجه الترمذي ٢٩٢٧ من حديث أم سلمة وقال: غريب. وليس إسناده بمتصل، لأن الليث بن سعد يرويه بواسطة بين ابن أبي مُلَيْكَةَ وأم سلمة، وليس في حديث الليث «وكان يقرأ مَلِكِ يَوْمِ الدين» اهـ وما أشار إليه الترمذي هو عند أبي داود ١٤٦٦ وإسناده جيد، وما أرادَه القرطبي من استحباب الترتيل موجود فيه - أي في أبي داود - والله تعالى أعلم.

[٢٣] أخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجمع ١٧٠/٧ من حديث ابن عمر، وقال الهيثمي: فيه حميد بن حماد وثقه ابن حبان، وأخرجه في الأوسط من حديث ابن عباس وفيه ابن لهيعة حسن الحديث وفيه ضعف اهـ.

(١) هو زياد بن عبد الله النميري البصري، روى له الترمذي، ضعفه ابن حجر في التقريب.

قيس بن عُبَاد<sup>(١)</sup> أنه قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الذكر. وممن روي عنه كراهة رفع الصوت عند قراءة القرآن سعيد بن المسيّب وسعيد بن جبير والقاسم بن محمد والحسن وأبن سيرين والتَّخَعِي وغيرهم، وكرهه مالك بن أنس وأحمد بن حنبل؛ كلهم كره رفع الصوت بالقرآن والتطريب فيه. روي عن سعيد بن المسيّب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤمّ الناس فطرّب في قراءته؛ فأرسل إليه سعيد يقول: أصلحك الله! إن الأئمة لا تقرأ هكذا. فترك عمر التطريب بعدد. وروي عن القاسم بن محمد<sup>(٢)</sup>: أن رجلاً قرأ في مسجد النبي ﷺ فطرّب؛ فأنكر ذلك القاسم وقال: يقول الله عز وجل: ﴿وَإِنَّكُمْ لَكِنْتُمْ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢] الآية.

وروي عن مالك أنه سئل عن التَّبْر<sup>(٣)</sup> في قراءة القرآن في الصلاة؛ فأنكر ذلك وكرهه كراهة شديدة، وأنكر رفع الصوت به. وروى ابن القاسم<sup>(٤)</sup> عنه أنه سئل عن الأُلحان في الصلاة فقال: لا يعجبني، وقال: إنما هو غناء يتغنون به ليأخذوا عليه الدراهم. وأجازت طائفة رفع الصوت بالقرآن والتطريب به؛ وذلك لأنه إذا حَسَّن الصوت به كان أوقع في النفوس وأسمع في القلوب، واحتجوا بقوله عليه السلام:

[٢٤] «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ» رواه البراء بن عازب<sup>(٥)</sup>. أخرجه أبو داود والنسائي.

ويقوله عليه السلام:

[٢٤] صحيح. أخرجه أبو داود ١٤٦٨ والنسائي ١٧٩/٢ - ١٨٠ وابن ماجه ١٣٤٢ وعبد الرزاق ٤١٧٥ و٤١٧٦ وابن أبي شيبة ٥٢١/٢ و٤٦٢/١٠ وأحمد ٢٨٣/٤ - ٢٨٥ - ٣٠٤ وابن حبان ٧٤٩ والحاكم ٥٧٢/١ - ٥٧٥ كلهم من حديث البراء. وإسناده صحيح، رجاله رجال البخاري ومسلم، سوى عبد الرحمن بن عوسجة، وهو ثقة كما في التقريب، وقد تابعه زاذان أبو عمر وعدي بن ثابت عن البراء بن عازب.

- (١) هو الإمام قيس بن عباد الضبي البصري، تابعي مخضرم توفي بعد سنة: ٨٠ تقريباً.
- (٢) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد الفقهاء بالمدينة، توفي سنة: ١٠٦.
- (٣) التبر: الرفع. ونبرت الحرف نبراً: همزته. والتبر في الكلام: الهمز وكل شيء رفع فقد نُبراه مصباح.
- (٤) هو الإمام الفقيه عبد الرحمن بن القاسم بن خالد العتقي، صاحب مالك توفي سنة: ١٩١.
- (٥) هو الصحابي الجليل البراء بن عازب الأنصاري نزل الكوفة وتوفي سنة: ٣٠ أو ٢٥.

[٢٥] «ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن» أخرجه مسلم<sup>(١)</sup>. وبقول أبي موسى

للنبي ﷺ:

[٢٦] «لو أعلم أنك تستمع لقراءتي لحبّرته لك تحبيراً»<sup>(٢)</sup>. وبما رواه

عبد الله بن<sup>(٣)</sup> مَعْقَل قال:

[٢٧] «قرأ رسول الله ﷺ عام الفتح في مسير له سورة «الفتح» على راحلته فرجع في

قراءته». وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأبن المبارك والنضر بن شميل، وهو اختيار أبي جعفر الطبري وأبي الحسن بن بطلال والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم.

قلت: القول الأول أصح لما ذكرناه ويأتي. وأما ما احتجوا به من الحديث الأول

فليس على ظاهره، وإنما هو من باب المقلوب أي زَيَّنُوا أصواتكم بالقرآن قال الخطابي<sup>(٤)</sup>: وكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث: زَيَّنُوا أصواتكم بالقرآن؛ وقالوا هو

[٢٥] صحيح. أخرجه أبو داود ١٤٦٩ و ١٤٧٠ والدارمي ٤٧١/٢ وابن ماجه ١٣٣٧ والطيالسي ٢٠١ وابن

أبي شيبة ٥٢٢/٢ وأحمد ١٧٢/١ - ١٧٥ والطحاوي في المشكل ١٢٧/٢ والحميدي ٧٧ وابن حبان

١٢٠ والحاكم ٥٦٩/١ والبيهقي ٢٣٠/١٠ كلهم من حديث سعد بن أبي وقاص، وصححه الحاكم،

ووافقه الذهبي، وهو كما قال رجال البخاري ومسلم، سوى عبد الله بن أبي نهيك وهو ثقة،

وقد تابعه عبد الرحمن بن السائب في رواية ابن ماجه إلا أن الإسناد ضعيف، لكنه يقوي الإسناد الأول

فهو صحيح. وله طريق ثالث أخرجه أبو داود ١٤٧١ عن ابن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن

أبي لبابة مرفوعاً. وأخرجه البخاري ٧٥٢٧ والبخاري ٧٥٢٧ والبغوي ١٢١٨ من حديث أبي هريرة مرفوعاً.

[٢٦] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٤٨ ومسلم ٧٩٣ والترمذي ٣٨٥٥ وابن حبان ٧١٩٧ والحاكم ٤٦٦/٣

والبيهقي ٢٣٠/١٠ - ٢٣١ كلهم من حديث أبي موسى قال: «استمع رسول الله ﷺ قراءتي من الليل

فلما أصبحت. قال: يا أبا موسى استمعت قراءتك الليلة، لقد أوتيت زمماراً من زمامر آل داود.

قلت: يا رسول الله لو علمت مكانك لحبّرت لك تحبيراً أه اللفظ لابن حبان وكذا الحاكم، وهو عند

الشيخين بدون آخره، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قال إسناده على شرط مسلم.

[٢٧] صحيح. أخرجه البخاري ٤٢٨١ و ٤٨٣٥ و ٥٠٤٧ و ٧٥٤٠ ومسلم ٧٩٤ وأبو داود ١٤٦٧ والترمذي

في الشمائل ٣١٢ وابن حبان ٧٤٨ كلهم من حديث عبد الله بن مَعْقَل.

(١) لم يروه مسلم بهذا اللفظ. وإنما رواه البخاري وأبو داود وغيرهما.

(٢) التحبير: التحسين.

(٣) هو الصحابي الجليل عبد الله بن مَعْقَل أحد الذين بايعوا النبي ﷺ تحت الشجرة نزل البصرة، وتوفي

سنة: ٥٧ وقيل بعد ذلك.

(٤) هو الإمام الحافظ حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب، صاحب التصانيف من ولد زيد بن الخطاب،

من تصانيفه معالم السنن وغريب الحديث وغير ذلك. توفي سنة: ٣٨٨.

من باب المقلوب؛ كما قالوا: عَرَضْتُ الْحَوْضَ عَلَى الناقَةِ، وإنما هو عرضت الناقَةَ على الحوض. قال: ورواه مَعْمَرٌ عن منصور عن طلحة؛ فقدّم الأصوات على القرآن، وهو الصحيح.

قال الخطابي: ورواه طلحة عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ عن البراء أن رسول الله ﷺ

قال:

[٢٨] «زِينُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ». أَي الْهَجُّوا بِقِرَاءَتِهِ وَاشْغَلُوا بِهِ أَصْوَاتِكُمْ وَاتَّخَذُوهُ شِعَاراً وَزِينَةً؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ الْحَضُّ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَالذُّؤُوبُ عَلَيْهِ. وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[٢٩] «زِينُوا أَصْوَاتِكُمْ بِالْقُرْآنِ». وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ «حَسِّنُوا أَصْوَاتِكُمْ بِالْقُرْآنِ».

قلت: وإلى هذا المعنى يرجع قوله عليه السلام:

[٣٠] «لَيْسَ مَنَّا مَن لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ» أَي لَيْسَ مَنَّا مَن لَمْ يَحْسِنْ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ؛ كَذَلِكَ تَأَوَّلَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ. قَالَ عَبْدُ الْجُبَارِ بْنِ الْوَرْدِ: سَمِعْتُ أَبَانَ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: مَرَّ بِنَا أَبُو لُبَابَةَ<sup>(١)</sup> فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثَّ الْهَيْئَةَ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

[٣١] «لَيْسَ مَنَّا مَن لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِذَا لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يَحْسِنُهُ مَا اسْتَطَاعَ. ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ أَيْضاً قَوْلُ أَبِي مُوسَى لِلنَّبِيِّ ﷺ:

[٣٢] «إِنِّي لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِي لِحَسَنَتِ صَوْتِي بِالْقُرْآنِ، وَزِينَتِهِ وَرَثَلْتَهُ» وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَهْدُ<sup>(٢)</sup> فِي قِرَاءَتِهِ مَعَ حُسْنِ الصَّوْتِ الَّذِي جُبِلَ عَلَيْهِ. وَالتَّحْبِيرُ:

[٢٨] صحيح. تقدم برقم ٢٤.

[٢٩] أخرجه ابن حبان ٧٥٠ من حديث أبي هريرة وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات. كما قال الشيخ شعيب.

[٣٠] صحيح. تقدم برقم ٢٥.

[٣١] تقدم برقم ٢٥ مستوفياً.

[٣٢] تقدم برقم ٢٦. صحيح. وأخره: لحبثته لك تحبيراً يعني حسنته، والمصنف القرطبي رحمه الله ذكره بالمعنى.

(١) هو الصحابي الجليل بشير بن رفاعة، أحد النقباء عاش إلى خلافة علي، روى له الشيخان وغيرهما.

(٢) الهدُّ: شدة الإسراع والإفراط في العجلة.

التزيين والتحسين؛ فلو علم أن النبي ﷺ كان يسمعه لمد في قراءته ورتلها؛ كما كان يقرأ على النبي ﷺ؛ فيكون ذلك زيادة في حسن صوته بالقراءة. ومعاذ الله أن يتأول على رسول الله ﷺ أن يقول: إن القرآن يُزَيَّن بالأصوات أو غيرها؛ فمن تأول هذا فقد واقع أمراً عظيماً أن يُخوج القرآن إلى من يزئنه، وهو النور والضياء والزين الأعلى لمن ألبس بهجته وأستار بضيائه. وقد قيل: إن الأمر بالتزيين أكتساب القراءات وتزيينها بأصواتنا وتقدير ذلك: أي زينا القراءة بأصواتكم؛ فيكون القرآن بمعنى القراءة، كما قال تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨] أي قراءة الفجر، وقوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَابْتِغِ لَهُ الْبَرَكَاتِ﴾ [القيامة: ١٨] أي قراءته. وكما جاء في صحيح مسلم<sup>(\*)</sup> عن عبد الله بن عمرو قال: إن في البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان عليه السلام، ويوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآناً؛ أي قراءة. وقال الشاعر<sup>(١)</sup> في عثمان رضي عنه:

صَحُّوا بِأَشْمَطَ<sup>(٢)</sup> عنوانُ السجودِ به يقطع الليلَ تسيحاً وقرآناً

أي قراءة، فيكون معناه على هذا التأويل صحيحاً إلا أن يخرج القراءة التي هي التلاوة عن حدّها - على ما نبينه - فيمتنع. وقد قيل: إن معنى يتغنّى به، يستغني به من الاستغناء الذي هو ضدّ الافتقار، لا من الغناء؛ يقال: تغنيت وتغانيت بمعنى أستغنيت. وفي «الصحاح»<sup>(٣)</sup>: تغنى الرجل بمعنى أستغنى، وأغناه الله. وتغانوا أي أستغنى بعضهم عن بعض. قال المغيرة بن حَبَاء التميمي.

كلنا غنيٌّ عن أخيه حَيَاتِهِ ونحن إذا متنا أشدُّ تغانيًا

وإلى هذا التأويل ذهب سفيان بن عيينة<sup>(٤)</sup> ووكيع بن الجراح<sup>(٥)</sup>، ورواه سفيان عن سعد بن أبي وقاص. وقد روي عن سفيان أيضاً وجه آخر، ذكره إسحاق بن راهويه<sup>(٦)</sup>، أي يستغنى به عما سواه من الأحاديث. وإلى هذا التأويل ذهب البخاريّ ومحمد بن

(\*) انظر المقدمة ص ١٢.

(١) هو حسان بن ثابت يصف مقتل عثمان يوم الدار.

(٢) الشمط: بياض شعر الرأس يخالطه سواده. وقيل: الشمط في الرجل شيب اللحية.

(٣) كتاب الصحاح في اللغة للجوهري اختصره الرازي فسماه المختار.

(٤) هو الإمام سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي، قال عنه ابن حجر: ثقة حافظ إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة توفي سنة: ١٩٨.

(٥) هو الإمام الحافظ العابد وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، توفي آخر سنة ١٩٦ أو أول سنة: ١٩٧.

(٦) هو الإمام الحافظ إسحاق بن إبراهيم أبو محمد بن راهويه وهو قرين الإمام أحمد بن حنبل توفي سنة:

.٢٣٨

إسماعيل<sup>(١)</sup> لإتباعه الترجمة بقوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آتَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]. والمراد الاستغناء بالقرآن عن علم أخبار الأمم؛ قاله أهل التأويل. وقيل: إن معنى يتغنّى به، يتحزّن به؛ أي يظهر على قارئه الحزن الذي هو ضدّ السرور عند قراءته وتلاوته، وليس من الغنية؛ لأنه لو كان من الغنية لقال: يتغانى به، ولم يقل يتغنّى به. ذهب إلى هذا جماعة من العلماء: منهم الإمام أبو محمد ابن حبان البُستي، واحتجوا بما رواه مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير عن أبيه قال:

[٣٣] رأيت رسول الله ﷺ يصلي ولصدره أُرِيز كَأُرِيز المِرْجَل من البكاء. الأُرِيز (بزاين): صوت الرعد وغَلِيَان القِدْر. قالوا: ففي هذا الخبر بيان واضح على أن المراد بالحديث التحزّن؛ وعَضُدُوا هذا أيضاً بما رواه الأئمة عن عبد الله قال قال النبي ﷺ:

[٣٤] «أقرأ عليّ» فقرأت عليه سورة «النساء» حتى إذا بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١] فنظرت إليه فإذا عيناه تدمعان. فهذه أربع تأويلات، ليس فيها ما يدل على القراءة بالألحان والترجيع فيها. وقال أبو سعيد بن الأعرابي<sup>(٢)</sup> في قوله ﷺ:

[٣٥] «ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن» قال: كانت العرب تُولَع بالغناء والنشيد في أكثر أقوالها، فلما نزل القرآن أحبوا أن يكون القرآن هِجْيراهم<sup>(٣)</sup> مكان الغناء؛ فقال:

[٣٣] أخرجه أبو داود ٩٠٤ والنسائي ١٣/٣ والترمذي في الشمائل ٣١٥ وأحمد ٢٥/٤ - ٢٦ وابن حبان ٦٦٥ و ٧٥٣ والحاكم ١/٢٦٤ وابن خزيمة ٩٠٠ والبيهقي ٢/٢٥١ والبغوي ٧٢٩ كلهم من حديث عبد الله بن الشَّخِير به، وإسناده صحيح على شرط مسلم، كذا قال الحاكم، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

[٣٤] صحيح. أخرجه البخاري ٤٥٨٢ و ٥٠٤٩ و ٥٠٥٠ و ٥٠٥٦ ومسلم ٨٠٠ وأبو داود ٣٦٦٨ والترمذي ٣٠٢٨ وأحمد ١/٣٨٠ - ٤٣٣ وابن أبي شيبة ١٠/٥٦٣ وابن حبان ٧٣٥ والحميدي ١٠١ والطبراني ٨٤٦٠ كلهم من حديث ابن مسعود.

[٣٥] تقدم برقم ٢٥ أخرجه البخاري وغيره.

- (١) هو الإمام الحافظ أمير المؤمنين في الحديث صاحب الصحيح والتاريخ وغيرهما توفي سنة: ٢٥٦.  
(٢) هو الإمام اللغوي محمد بن زياد المعروف بابن الأعرابي، له تصانيف منها كتاب النوادر، توفي سنة: ٢٣١.  
(٣) أي دأبهم وعاداتهم.



[٣٦] «ليس متنا من لم يتغنّ بالقرآن».

التأويل الخامس - ما تأوله من استدلال به على الترجيع والتطريب؛ فذكر عمر بن شبة<sup>(١)</sup> قال: ذكرت لأبي عاصم النبيل تأويل ابن عيينة في قوله: «يتغنّ» يستغني؛ فقال: لم يصنع ابن عيينة شيئاً. وسئل الشافعي<sup>(٢)</sup> عن تأويل ابن عيينة فقال: نحن أعلم بهذا، لو أراد النبي ﷺ الاستغناء<sup>(٣)</sup> لقال: من لم يستغن، ولكن لما قال «يتغنّ» علمنا أنه أراد التغني. قال الطبري: المعروف عندنا في كلام العرب أن التغني إنما هو الغناء الذي هو حسن الصوت بالترجيع. وقال الشاعر:

تَغْنُّ بِالشَّعْرِ مَهْمَا كُنْتَ قَائِلَهُ      إِنْ الْغِنَاءَ بِهَذَا الشَّعْرِ مِضْمَارُ

قال: وأما أدعاء الزاعم أنّ تغنيت بمعنى أستغنيت فليس في كلام العرب وأشعارها، ولا نعلم أحداً من أهل العلم قاله؛ وأما احتجاجه بقول الأعشى.

وَكُنْتُ أَمْرًا زَمَنًا بِالْعِرَاقِ      عَفِيفَ الْمُنَاحِ طَوِيلَ التَّغْنِ

وزعم أنه أراد الاستغناء فإنه غلط منه، وإنما عنى الأعشى في هذا الموضع الإقامة، من قول العرب: غني فلان بمكان كذا أي أقام؛ ومنه قوله تعالى: ﴿كَانَ لَمْ يَغْنُوا فِيهَا﴾ [الأعراف: ٩٢] وأما أستشهاده بقوله:

وَنَحْنُ إِذَا مَتْنَا أَشَدُّ تَغَانِيَا

فإنه إغفال منه؛ وذلك أن التغاني تفاعل من نفسين إذا أستغني. كل واحد منهما عن صاحبه؛ كما يقال: تضارب الرجلان، إذا ضرب كل واحد منهما صاحبه. ومن قال هذا في فعل الاثنين لم يجز أن يقول مثله في الواحد؛ فغير جائز أن يقال: تغاني زيد وتضارب عمرو؛ وكذلك غير جائز أن يقال: تغني بمعنى أستغني.

قلت: ما أدعاه الطبري من أنه لم يرد في كلام العرب تغني بمعنى أستغني، فقد ذكره الجوهري كما ذكرنا، وذكره الهروي<sup>(٤)</sup> أيضاً. وأما قوله: إن صيغة فاعل إنما تكون

[٣٦] تقدم برقم ٢٥.

(١) هو الإمام عمر بن شبة بن عبيدة النميري، نزيل بغداد له تصانيف توفي سنة: ٢٦٢.

(٢) هو الإمام المجتهد محمد بن إدريس الشافعي توفي سنة: ٢٠٤.

(٣) وقع في الأصل: لاستغناء، والصواب ما أثبتته، لأن ألف (أل) تسقط لفظاً لا خطأً.

(٤) هو الإمام اللغوي أبو عبيد القاسم بن سلام، صاحب غريب الحديث، توفي سنة: ٢٢٤ والهروي نسبة إلى هراة.

من اثنين فقد جاءت من واحد في مواضع كثيرة؛ منها قول ابن عمر: وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. وتقول العرب: طارت النعل وعاقبت اللص ودأوت العليل، وهو كثير؛ فيكون تغاني منها. وإذا احتمل قوله عليه الصلاة والسلام: «يتغن» الغناء والاستغناء فليس حمله على أحدهما بأولى من الآخر، بل حمله على الاستغناء أولى لو لم يكن لنا تأويل غيره، لأنه مروى عن صحابي كبير<sup>(١)</sup> كما ذكر سفيان. وقد قال ابن وهب في حق سفيان: ما رأيت أعلم بتأويل الأحاديث من سفيان بن عيينة، ومعلوم أنه<sup>(٢)</sup> رأى الشافعي وعاصره.

وتأويل سادس - وهو ما جاء من الزيادة في صحيح مسلم عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

[٣٧] «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به». قال الطبري: ولو كان كما قال ابن عيينة لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنى. قلنا قوله: «يجهر به» لا يخلو أن يكون من قول النبي ﷺ، أو من قول أبي هريرة أو غيره، فإن كان الأول وفيه بُعد، فهو دليل على عدم التطريب والترجيع، لأنه لم يقل: يطرب به، وإنما قال: يجهر به، أي يسمع نفسه ومن يليه؛ بدليل قوله عليه السلام للذي سمعه وقد رفع صوته بالتهليل:

[٣٨] «أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لستم تدعون أصم ولا غائباً...»

[٣٧] صحيح أخرجه البخاري ٥٠٢٤ و ٧٤٨٢ و ٧٥٤٤ ومسلم ٧٩٢ من وجوه، وابن أبي شيبة ٥٢٢/٢ وأبو داود ١٤٧٣ والدارمي ٣٥٠/١ والنسائي ١٨٠/٢ والحميدي ٩٤٩ وعبد الرزاق ٤١٦٦ و ٤١٦٧ وأحمد ٤٥٠/٢ وابن حبان ٧٥١ و ٧٥٢ من طرق كلهم من حديث أبي هريرة. فائدة: قال الحافظ في الفتح ٧٢/٩: والذي يتحصل من الأدلة: أن حسن الصوت بالقرآن مطلوب، فإن لم يكن حسناً، فليحسنه ما استطاع.

[٣٨] صحيح. أخرجه البخاري ٤٢٠٥ و ٦٣٨٤ و ٦٦١٠ و ٧٣٨٦ ومسلم ٢٧٠٤ وأبو داود ١٥٢٦ والترمذي ٣٤٦١ والنسائي في اليوم والليلة ٥٥٢ وابن ماجه ٣٨٢٤ وأحمد ٤٠٢/٤ - ٤٠٣ - ٤١٧ وابن أبي شيبة ٣٧٦/١٠ وابن حبان ٨٠٤ كلهم عن أبي موسى قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في غزاة، فجعلنا لا نصد شرفاً ولا نعلو شرفاً ولا نهبط في وادٍ، إلا رفعنا أصواتنا بالتكبير. قال: فدنا منا رسول الله ﷺ، فقال: يا أيها الناس! أربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصم ولا غائباً، وإنما»

(١) هو سعد بن أبي وقاص راوي الحديث وتقدم برقم ٢٥.

(٢) الضمير في - أنه - يعود على الإمام الحافظ ابن وهب.

الحديث، وسيأتي. وكذلك إن كان من صحابيٍّ أو غيره فلا حجة فيه على ما راموه؛ وقد اختار هذا التأويل بعض علمائنا فقال: وهذا أشبه، لأن العرب تسمي كل من رفع صوته ووالى به غانياً، وفعله ذلك غِنَاء وإن لم يلحنه بتلحين الغناء. قال: وعلى هذا فسرّه الصحابيُّ، وهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال.

وقد أحتج أبو الحسن بن بطال<sup>(١)</sup> لمذهب الشافعيّ فقال: وقد رفع الإشكال في هذه المسألة ما رواه ابن أبي شيبة<sup>(٢)</sup> قال حدّثنا زيد بن الحُبَاب قال حدّثنا موسى بن عليّ بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر<sup>(٣)</sup> قال قال رسول الله ﷺ:

[٣٩] «تعلّموا القرآن وعَنّوا به وأكتبوه فوالذي نفسي بيده لهو أشدّ تَفَصِّياً<sup>(٤)</sup> من المخاض<sup>(٥)</sup> من العُقُل». قال علمائنا: وهذا الحديث وإن صحّ سنده فيرده ما يعلم على القطع والبتات من أن قراءة القرآن بلغتنا متواترة عن كافة المشايخ، جيلاً فجيلاً إلى العصر الكريم إلى رسول الله ﷺ وليس فيها تلحين ولا تطريب، مع كثرة المتعمقين في مخارج الحروف وفي المدّ والإدغام والإظهار وغير ذلك من كيفية القراءات. ثم إن في الترجيع والتطريب همز ما ليس بمهموز ومدّ ما ليس بممدود؛ فترجع الألف الواحدة ألفات والواو الواحدة واوات والشبهة<sup>(٦)</sup> الواحدة شبهات، فيؤدّي ذلك إلى زيادة في القرآن وذلك

= تدعون سمياً بصيراً، ثم قال: يا عبد الله بن قيس، ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنة؟ لا حول ولا قوة إلا بالله». هذا لفظ البخاري برقم ٦٦١٠ ورووه بألفاظ متقاربة.

قوله: - أربعوا - يعني ارفقوا وكفوا.

[٣٩] أخرجه أحمد ١٥٣/٤ وابن أبي شيبة كما ذكر المصنف، والطبراني كما في المجمع ١٦٩/٧ من حديث عقبة بن عامر.

قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح اهـ وفيه موسى بن عليّ صدوق يخطيء. قلت: والغريب في هذا الحديث لفظ «وأكتبوه» وهذه اللفظة ليست في المسند - أي مسند أحمد - ولا عند الطبراني، وهي واهية، والصواب ما عند أحمد «واقنتوه»، ولعل هناك تصحيحاً من رواية ابن أبي شيبة.

(١) هو الإمام العالم الحافظ علي بن خلف المغربي المالكي، أحد شراح صحيح البخاري، توفي رحمه الله سنة ٤٤٩.

(٢) هو الإمام الحافظ صاحب المصنف شيخ الإسلام عبد الله بن محمد بن أبي شيبة توفي سنة: ٢٣٤.

(٣) هو صحابي جليل تقدمت ترجمته.

(٤) التفصي: التفلت والخروج.

(٥) المخاضة: الموضع، وهو ما جاز الناس فيه مشاة وركباناً.

(٦) سيذكر المؤلف معنى الشبهة في (باب معنى السورة والآية) ما يدل عن أن الشبهات هي: الحروف.

ممنوع، وإن وافق ذلك موضع نبر وهمز صيورها نبرات وهمزات، والنبرة حيثما وقعت من الحروف فإنما هي همزة واحدة لا غير؛ إما ممدودة وإما مقصورة. فإن قيل: فقد روى عبد الله بن مغلّ قال:

[٤٠] قرأ رسول الله ﷺ في مسير له سورة «الفتح» على راحلته فرجع في قراءته. وذكره البخاري وقال في صفة الترجيع: آءآء، ثلاث مرات.

قلنا: ذلك محمول على إشباع المد في موضعه، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هز الراحلة؛ كما يعتري رافع صوته إذا كان راكباً من أنضغاط صوته وتقطيعه لأجل هز المركوب؛ وإذا احتمل هذا فلا حجة فيه. وقد خرّج أبو محمد عبد الغني بن سعيد<sup>(١)</sup> الحافظ من حديث قتادة عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه قال:

[٤١] كانت قراءة رسول الله ﷺ المدّ ليس فيها ترجيع. وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن يُطرب، فقال رسول الله ﷺ:

[٤٢] «إن الأذان سهل سمح فإذا كان أذنانك سمحاً سهلاً وإلا فلا تؤذن». أخرجه الدارقطني في سننه. فإذا كان النبي ﷺ قد منع ذلك في الأذان فأحرى ألا يجوزه في القرآن الذي حفظه الرحمن، فقال وقوله الحق: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]. وقال تعالى: ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢].

قلت: وهذا الخلاف إنما هو ما لم يفهم معنى القرآن بتريد الأصوات وكثرة

[٤٠] متفق عليه تقدم برقم ٢٧.

[٤١] أخرجه الحافظ عبد الغني بن سعيد كما ذكر المصنف، وورد مثله عن ابن مسعود موقوفاً، وقد أخرج البخاري ٥٠٤٧ وأبو داود ١٤٦٧ من حديث عبد الله بن مغلّ «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة، وهو على ناقه يقرأ بسورة الفتح، وهو يُرجع». والمراد بالترجيع تحسين التلاوة لا ترجيع الغناء، فإنه يخل بالخشوع اهـ راجع الفتح ٩٢/٩ - ٩٣.

[٤٢] وإه بمره. أخرجه الدارقطني ٨٦/٢ من حديث ابن عباس، ومداره على إسحق بن أبي يحيى الكعبي. قال الذهبي عنه في الميزان: هالك يأتي بالمتاكير عن الأثبات. قال ابن حبان: لا تحل الرواية، عنه، وقال الدارقطني: ضعيف، قال الذهبي: ومن أوابده حديث: «إذا كان أذنانك سمحاً...».

(١) هو الإمام الحافظ عبد الغني بن سعيد بن علي المصري السمرقندي صاحب التصانيف توفي سنة: ٤٠٩.

الترجيعات، فإن زاد الأمر على ذلك حتى لا يفهم معناه فذلك حرام باتفاق؛ كما يفعل القراء بالديار المصرية الذين يقرأون أمام الملوك والجنائز، ويأخذون على ذلك الأجور والجوائز؛ ضلّ سعيهم، وخاب عملهم، فيستحلّون بذلك تغيير كتاب الله، ويهوتون على أنفسهم الاجترأ على الله بأن يزيدوا في تنزيهه ما ليس فيه؛ جهلاً بدينهم، ومُرُوقاً عن سُنّة نبيهم، ورفضاً لسير الصالحين فيه من سلفهم، ونزوعاً إلى ما يُرَيْن لهم الشيطان من أعمالهم؛ وهم يَحْسَبُونَ أنهم يُحْسِنُونَ صنْعاً؛ فهم في عَيْتِهِم يتردّدون، وبكتاب الله يتلاعبون، فإنا لله وإنا إليه راجعون! لكن قد أخبر الصادق أن ذلك يكون، فكان كما أخبر ﷺ.

ذكر الإمام الحافظ أبو الحسين رزين<sup>(١)</sup> وأبو عبد الله الترمذي الحكيم<sup>(٢)</sup> في «نوادير الأصول» من حديث حذيفة أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٣] «أقرأوا القرآن بلُحُون العرب وأصواتها وإياكم ولُحُون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن ترجيع الغناء والتَّوْح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم». اللحون: جمع لحن، وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء.

قال علماؤنا: ويشبه أن يكون هذا الذي يفعله قراء زماننا بين يدي الوعاظ وفي المجالس من اللحون الأعجمية التي يقرأون بها، ما نهى عنه رسول الله ﷺ. والترجيع في القراءة: ترديد الحروف كقراءة النصارى. والترتيل في القراءة هو التأتّي فيها والتمهّل وتبيين الحروف والحركات تشبيهاً بالشَّعْر المرْتَل، وهو المشبّه بنور الأَقْحوان<sup>(٣)</sup>، وهو المطلوب في قراءة القرآن؛ قال الله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]. وسُئِلت أُمُّ سَلْمَةَ عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاته؛ فقالت:

[٤٣] أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره ص ٣٣٤ من حديث حذيفة، وكذا الطبراني في الأوسط كما في المجمع ١٦٩/٧ من حديث حذيفة، وقال الهيثمي: فيه راوٍ لم يسمّ أهـ. فالإسناد ضعيف والمتن غريب.

- (١) هو الإمام الحافظ رزين بن معاوية العبدي الأندلسي، مصنف تجريد الصحاح. وله بعض زيادات، توفي سنة ٥٣٥.
- (٢) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن علي بن بشر الترمذي المشهور (بالحكيم الترمذي) أحد الزهاد صاحب «نوادير الأصول» توفي سنة: ٣١٩ تقريباً.
- (٣) الأَقْحوان: هو البانولج. وهو نبت طيب الريح حواليه ورق أبيض ووسطه أصفر اهـ مختار.

[٤٤] ما لكم وصلاته! كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى، ثم يصلي قدر ما نام، ثم ينام قدر ما صلى حتى يصبح، ثم نعتت قراءته، فإذا هي نعتت قراءة مفسرة حرفاً حرفاً. أخرجه النسائي وأبو داود والترمذي وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

### باب تحذير أهل القرآن والعلم من الرياء وغيره

قال الله تعالى: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾ [النساء: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ١١٠]. روى مسلم عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٤٥] «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ حَتَّى أَلْقَيْتُ فِي النَّارِ. وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ حَتَّى أَلْقَيْتُ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُتْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَيَّ وَجْهَهُ ثُمَّ أَلْقَيْتُ فِي النَّارِ». وقال الترمذي في هذا الحديث: ثم ضرب رسول الله ﷺ على رُكْبَتَيْ فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَوْلَيْتُكَ الثَّلَاثَةَ أَوَّلَ خَلْقٍ خَلَقَ اللَّهُ تَسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أبو هريرة أسمه عبد الله، وقيل: عبد الرحمن. وقال: كُنَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ لِأَنِّي حَمَلْتُ هِرَّةً فِي كُمِّي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ» قُلْتُ: هِرَّةٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ». قال ابن عبد البر: وهذا الحديث فيمن لم يُرد بعمله وعلمه وجه الله تعالى. وروى عن النبي ﷺ أنه قال:

(٤٤) أخرجه أبو داود ١٤٦٦ والترمذي ٢٩٣٣ والنسائي في الكبرى ١٣٧٥ وأحمد ٦/٢٩٤ - ٣٠٠ كلهم من حديث أم سلمة.

قال الترمذي: حسن صحيح غريب اهـ. وهو في «ضعيف أبي داود» ٣١٦.

قلت: رجاله كلهم ثقات مشهورون سوى يعلى بن مَمْلَك وهو مقبول كما في التقريب. وأشار الذهبي إلى جهالته.

[٤٥] صحيح. أخرجه مسلم ١٩٠٥ والترمذي ٢٣٨٢ والنسائي ٢٣/٦ وابن حبان ٤٠٨ والبخاري ٤١٤٣ والبيهقي ١٦٨/٩ عن أبي هريرة مرفوعاً. واللفظ لمسلم.

[٤٦] «من طلب العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار».

وخرّج ابن المبارك<sup>(١)</sup> في رقائقه عن العباس بن عبد المطلب. قال: قال

رسول الله ﷺ:

[٤٧] «يظهر هذا الدّين حتى يجاوز البحار وحتى تخاض البحار بالخيل في سبيل

الله تبارك وتعالى ثم يأتي أقوام يقرأون القرآن فإذا قرأوه قالوا من أقرأ منا من أعلم منا» ثم التفت إلى أصحابه فقال: «هل ترون في أولئكم من خير» قالوا: لا. قال: «أولئك منكم وأولئك من هذه الأمة وأولئك هم وقود النار». وروى أبو داود والترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٨] «من تعلم علماً مما يتبعني به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا

لم يجد عرف الجنة يوم القيامة». يعني ربحها. قال الترمذي<sup>(٢)</sup>: حديث حسن. وروي عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٩] «تعوذوا بالله من جِبِّ الحَزْنِ» قالوا: يا رسول الله وما جب الحزن؟ قال: «وإد

[٤٦] أخرجه الترمذي ٢٦٥٥ والنسائي في الكبرى ٥٩١٠ وابن ماجه ٢٥٨ كلهم من حديث ابن عمر. قال الترمذي: حسن غريب اهـ وفي الباب أحاديث. منها حديث كعب بن مالك أخرجه الترمذي ٢٦٥٤ والحاكم ٨٥/١ وصححه ووافقه الذهبي. وانظر رقم (٤٨).

[٤٧] أخرجه أبو يعلى ٦٦٩٨ والبزار ١٧٤ من حديث العباس، وقال الهيثمي في المجمع ١٨٥/١ - ١٨٦: فيه موسى بن عبيدة الربذي. ضعيف، وأخرجه الطبراني في الأوسط والبزار ١٧٣ من حديث عمر، وقال الهيثمي: رجال البزار موثقون، وأخرجه الطبراني من حديث أم الفضل وابن عباس، ورجاله ثقات سوى هند بنت الحارث الخثعمية لم أر من وثقها ولا من جرحها اهـ فالحديث لا بأس به.

[٤٨] صحيح. أخرجه أبو داود ٣٦٦٤ وابن ماجه ٢٥٢ وأحمد ٣٣٨/٢ وابن حبان ٧٨ والحاكم ٨٥/١ والخطيب ٣٤٦/٥ - ٣٤٧ و٧٨/٨ كلهم من حديث أبي هريرة. قال الحاكم: صحيح سنده ثقات رواه على شرطهما، ووافقه الذهبي، وكذا قال الحافظ العراقي في الإحياء ٦١/١: إسناده جيد. وفي الباب من حديث جابر أخرجه ابن ماجه ٢٥٤ والحاكم ٨٦/١.

[٤٩] ضعيف. أخرجه الترمذي ٢٣٨٣ وابن ماجه ٢٥٦ وابن عدي ٧١/٥ وابن الجوزي في الموضوعات ٢٦٣/٣ والبخاري في تاريخه الكبير ١٧٠/٢ كلهم من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: حسن غريب اهـ ومداره على أبي معان قال البخاري: أبو معان مجهول ولا يعرف له سماع من ابن سيرين. وقال العراقي في الإحياء ٥٣١/٤: ضعفه ابن عدي.

(١) هو الإمام الثقة عبد الله بن المبارك صاحب كتاب الزهد توفي سنة: ١٨١.

(٢) لم يرو الترمذي حديث أبي هريرة، ورواه بنحوه من حديث ابن عمر وكعب بن مالك، وكلاهما تقدم.

في جهنم تتعوذ منه جهنم في كل يوم مائة مرة» قيل: يا رسول الله ومن يدخله؟ قال: «القرءاء المرءون بأعمالهم» قال: هذا حديث غريب. وفي كتاب أسد بن موسى<sup>(١)</sup> أنّ النبي ﷺ قال:

[٥٠] «إن في جهنم لوادياً إن جهنم لتتعوذ من شرّ ذلك الوادي كل يوم سبع مرّات وإن في ذلك الوادي لجبّاً إن جهنم وذلك الوادي ليتعوذان بالله من شرّ ذلك الجبّ، وإن في الجبّ لحيّة وإن جهنم والوادي والجبّ ليتعوذون بالله من شرّ تلك الحية سبع مرات أعدّها الله للأشقياء من حمّلة القرآن الذين يعصون الله». فيجب على حامل القرآن وطالب العلم أن يتقي الله في نفسه ويخلص العمل لله؛ فإن كان تقدّم له شيء مما يكره فليبادر التوبة والإنابة، وليبتدىء الإخلاص في الطلب وعمله. فالذي يلزم حامل القرآن من التّحفظ أكثر مما يلزم غيره، كما أن له من الأجر ما ليس لغيره. روى الترمذي عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ:

[٥١] «أنزل الله في بعض الكتب - أو أوحى - إلى بعض الأنبياء قُلْ للذين يتفقّهون لغير الدّين ويتعلمون لغير العمل ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة يلبسون للناس مُسوك الكباش<sup>(٢)</sup> وقلوبهم كقلوب الذئاب ألسنتهم أحلّى من العسل وقلوبهم أمرّ من الصبر إياي يخادعون وبي يستهزئون لأتّيحنّ لهم فتنة تذرّ الحليم فيهم حيران». وخرّج الطبريّ في «كتاب آداب النفوس»: حدّثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدّثنا

[٥٠] أخرجه الترمذي ٢٣٨٣ وابن ماجه ٢٥٦ من حديث أبي هريرة بنحوه، وقال الترمذي:

غريب اهـ. وهو في «ضعيف ابن ماجه» (٥٢) وأخرجه الطبراني كما في المجمع ٣٨٨/١٠ من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً، وقال الهيثمي: فيه محمد بن الفضل مجمع على ضعفه اهـ.

[٥١] أخرجه الترمذي ٢٤٠٤ من حديث أبي هريرة مع اختلاف يسير فيه. ثم قال: وفي الباب عن ابن عمر ثم أسنده عن ابن عمر ٢٤٠٥ بنحوه وقال: حسن غريب اهـ وكلاهما ضعيف انظر ضعيف الترمذي ٢٥٢٨ و٢٥٢٩.

تنبیه: لم أره عند الترمذي من حديث أبي الدرداء، وإنما هو عند ابن عبد البر في جامع العلم ٢٣١/١ بلفظ المصنف.

(١) هو الإمام أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي، وهو صدوق توفي سنة: ٢١٢.

(٢) المسوك: (جمع مسك) الجلد. والكباش: (جمع كبش): أي سيد القوم.



المُحَارِبِيِّ عن عمرو بن عامر البَجَلِيِّ عن ابنِ صَدَقَةَ عن رجلٍ من أصحابِ النبي ﷺ أو مَنْ حَدَّثَهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

[٥٢] «لا تخادع الله فإنه من يخادع الله يخدعه الله ونفسه يخدع لو يسعُر». قالوا: يا رسول الله ﷺ، وكيف يخادع الله؟ قال: «تعمل بما أمرك الله به وتطلب به غيره، وتقتوا الرياء فإنه الشرك وإن المرآئي يُدعى يوم القيامة على رؤوس الأشهاد بأربعة أسماء ينسب إليها يا كافر يا خاسر يا غادر يا فاجر ضلَّ عمَلُك وبطلَ أجرُك فلا خلاق لك اليوم فالتمس أجرَكَ ممن كنت تعمل له يا مخادع». وروى عَلَقَمَةُ عن عبد الله بن مسعود قال: كيف أنتم! إذا لَبِستكم فتنةٌ يَزُبُو فيها الصغير، وَيَهْرَمُ الكبير، وتَتَّخِذُ سُنَّةَ مُبْتَدِعَةٍ يَجْرِي عليها الناس فإذا غَيَّرَ منها شيء قيل: قد غَيَّرت السُّنَّة. قيل: متى ذلك يا أبا عبد الرحمن؟ قال: إذا كَثُرَ قَرَاؤُكُمْ، وَقَلَّ فقهاؤُكُمْ، وكَثُرَ أمراؤُكُمْ، وَقَلَّ أمناؤُكُمْ، وأَلْتُمِست الدنيا بعمل الآخرة وتُفَقَّه لغير الدِّين. وقال سفيان بن عيينة: بلغنا عن ابن عباس أنه قال: لو أن حملة القرآن أخذوه بحقه وما ينبغي لأحبهم الله، ولكن طلبوا به الدنيا فأبغضهم الله، وهانوا على الناس. ورُوي عن أبي جعفر محمد بن علي<sup>(١)</sup> في قول الله تعالى: ﴿فَكُكِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٩٤] قال: قوم وصفوا الحق والعدل بألسنتهم، وخالفوه إلى غيره. وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في أثناء الكتاب إن شاء الله تعالى.

### باب ما ينبغي لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه به ولا يغفل عنه

فأوّل ذلك أن يُخلص في طلبه لله جلّ وعزّ كما ذكرنا، وأن يأخذ نفسه بقراءة القرآن في ليله ونهاره، في الصلاة أو في غير الصلاة لثلاثين سنة. روى مسلم عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال:

[٥٣] «إنما مثَلُ صاحبِ القرآن كَمَثَلِ صاحبِ الإبلِ المعقَلة<sup>(٢)</sup> إن عاهد عليها

[٥٢] ضعيف. أخرجه الطبري في آداب النفوس كما ذكر المصنف، وأحمد بن منيع كما في الدر المنثور ٣٠/١ كلاهما عن رجل من الصحابة مرفوعاً. وقال السيوطي: إسناده ضعيف. اهـ. وسيأتي.

[٥٣] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٣١ ومسلم ٧٨٩ وعبد الرزاق ٥٩٧١ وأحمد ٦٤/٢ - ١١٢ ومالك ٢٠٢/١ وابن أبي شيبة ٥٠٠/٢ و٥٦٧/١٠ والنسائي ١٥٤/٢ وابن ماجه ٣٧٨٣ وابن حبان ٧٦٤ و٧٦٥ والبيهقي ٣٩٥/٢ كلهم عن ابن عمر مرفوعاً.

(١) هو الإمام محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر، ثقة فاضل توفي سنة ١١٧ تقريباً اهـ.

(٢) أي المربوطة بالحبال، وخص الإبل لأنها أشد الحيوانات الإنسيّ نوراً، وفي التمكن من أخذها صعوبة.

أَمْسِكْهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ». وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ حَامِداً، وَلِنَعْمِهِ شَاكِراً، وَلَهُ ذَاكِراً، وَعَلَيْهِ مُتَوَكِّلاً، وَبِهِ مُسْتَعِيناً، وَإِلَيْهِ رَاغِباً، وَبِهِ مُعْتَصِماً؛ وَلِلْمَوْتِ ذَاكِراً، وَلَهُ مُسْتَعَدَّاً. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ خَائِفاً مِنْ ذَنْبِهِ، رَاجِياً عَفْوَ رَبِّهِ؛ وَيَكُونَ الْخَوْفُ فِي صَحْتِهِ أَغْلَبَ عَلَيْهِ، إِذْ لَا يَعْلَمُ بِمَا يُخْتَمُ لَهُ؛ وَيَكُونَ الرَّجَاءُ عِنْدَ حُضُورِ أَجَلِهِ أَقْوَى فِي نَفْسِهِ، لِحَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[٥٣ م] «لَا يَمُوتُن أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ». أَي أَنَّهُ يَرْحَمُهُ وَيَغْفِرُ لَهُ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ عَالِماً بِأَهْلِ زَمَانِهِ، مُتَحَقِّظاً مِنْ سُلْطَانِهِ، سَاعِياً فِي خِلَاصِ نَفْسِهِ، وَنِجَاةِ مُهْجَتِهِ. مُقَدِّماً بَيْنَ يَدَيْهِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ عَرَضِ دُنْيَاهِ، مُجَاهِداً لِنَفْسِهِ فِي ذَلِكَ مَا أَسْتَطَاعَ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ أَهْمَ أُمُورِهِ عِنْدَهُ الْوَرَعُ فِي دِينِهِ، وَأَسْتَعْمَالَ تَقْوَى اللَّهِ وَمِرَاقَبَتِهِ فِيمَا أَمَرَهُ بِهِ وَنَهَاهُ عَنْهُ. وَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: يَنْبَغِي لِقَارِئِ الْقُرْآنِ أَنْ يُعْرِفَ بَلِيلَهُ إِذَا النَّاسُ نَائِمُونَ، وَبِنَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ مُسْتَيْقِظُونَ، وَبِبَكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَبِصَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخُوضُونَ، وَبِخُضُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ، وَبِحِزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لَا يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَخُوضَ مَعَ مَنْ يَخُوضُ، وَلَا يَجْهَلَ مَعَ مَنْ يَجْهَلُ، وَلَكِنْ يَعْضُو وَيَصْفَحُ لِحَقِّ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ فِي جَوْفِهِ كَلَامَ اللَّهِ تَعَالَى. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالتَّصَاوُنِ عَنِ طُرُقِ الشُّبُهَاتِ، وَيَقِلَّ الضَّحْكَ وَالْكَلامَ فِي مَجَالِسِ الْقُرْآنِ وَغَيْرِهَا بِمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَيَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالْحِلْمِ وَالْوَقَارِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَوَاضَعَ لِلْفُقَرَاءِ، وَيَتَجَنَّبَ التَّكَبُّرَ وَالْإِعْجَابَ، وَيَتَجَافَى عَنِ الدُّنْيَا وَأَبْنَائِهَا إِنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْفِتْنَةَ، وَيَتْرَكَ الْجِدَالَ وَالْمِرَاءَ، وَيَأْخُذَ نَفْسَهُ بِالرَّفْقِ وَالْأَدَبِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يُؤْمِنُ شَرَّهُ، وَيُزَجِّي خَيْرَهُ وَيُسَلِّمُ مِنْ ضَرِّهِ، وَأَلَّا يَسْمَعَ مِمَّنْ نَمَّ عِنْدَهُ؛ وَيَصَاحِبُ مَنْ يِعَاوَنُهُ عَلَى الْخَيْرِ وَيُدَلِّهِ عَلَى الصَّدَقِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَيُزِينُهُ وَلَا يَشِينُهُ، وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ أَحْكَامَ الْقُرْآنِ. فَيَفْهَمُ عَنِ اللَّهِ مَرَادَهُ وَمَا فَرَضَ عَلَيْهِ، فَيَنْتَفِعُ بِمَا يَقْرَأُ وَيَعْمَلُ بِمَا يَتْلُو؛ فَمَا أَقْبَحَ لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَتْلُو فَرَائِضَهُ وَأَحْكَامَهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ وَهُوَ لَا يَفْهَمُ مَا يَتْلُو، فَكَيْفَ يَعْمَلُ بِمَا لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ؟ وَمَا أَقْبَحَ أَنْ يُسْأَلَ عَنِ فِقْهِ مَا يَتْلُوهُ وَلَا يَدْرِيهِ؛ فَمَا مَثَلُ مَنْ هَذِهِ حَالَتُهُ إِلَّا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَصْفَاراً. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْرِفَ الْمَكِّيَّ مِنَ الْمَدِينِيِّ لِيَفْرَقَ بِذَلِكَ بَيْنَ مَا خَاطَبَ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ، وَمَا نَدَبَهُمْ إِلَيْهِ فِي آخِرِ الْإِسْلَامِ، وَمَا أَفْتَرَضَ اللَّهُ فِي

[٥٣ م] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٧٧ وأبو داود ٣١١٣ وابن ماجه ٤١٦٧ وابن حبان ٦٣٦ من حديث جابر بن عبد الله.

أول الإسلام، وما زاد عليه من الفرائض في آخره. فالمدنيّ هو الناسخ للمكيّ في أكثر القرآن، ولا يمكن أن ينسخ المكيّ المدنيّ؛ لأن المنسوخ هو المتقدّم في النزول قبل الناسخ له. ومن كماله أن يعرف الإعراب والغريب، فذلك مما يسهل عليه معرفة ما يقرأ، ويزيل عنه الشك فيما يتلو. وقد قال أبو جعفر الطبري: سمعت الجرّمي يقول: أنا منذ ثلاثين سنة أفتي الناس في الفقه من كتاب سيبويه. قال محمد بن يزيد: وذلك أن أبا عمر الجرّمي كان صاحب حديث، فلما علم كتاب سيبويه تفقه في الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتفسير. ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله ﷺ، فيها يصل الطالب إلى مراد الله عزّ وجل في كتابه وهي تفتح له أحكام القرآن فتحاً؛ وقد قال الضحاك<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّكُمْ عَلِيمًا كَمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكُتُبَ﴾ [آل عمران: ٧٩]. قال: حقّ على كل من تعلّم القرآن أن يكون فقيهاً.

وذكر ابن أبي الحواري<sup>(٢)</sup> قال: أتينا فضيل بن عياض<sup>(٣)</sup> سنة خمس وثمانين ومائة ونحن جماعة، فوقفنا على الباب فلم يأذن لنا بالدخول؛ فقال بعض القوم: إن كان خارجاً لشيء فسيخرج لتلاوة القرآن؛ فأمرنا قارئاً فقرأ فأطلع علينا من كوة؛ فقلنا: السلام عليك ورحمة الله؛ فقال: وعليكم السلام؛ فقلنا: كيف أنت يا أبا عليّ، وكيف حالك؟ فقال: أنا من الله في عافية ومنكم في أذى، وإن ما أنتم فيه حدّث في الإسلام، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون! ما هكذا كنا نطلب العلم، ولكننا كنا نأتي المشيخة فلا نرى أنفسنا أهلاً للجلوس معهم، فنجلس دونهم ونسترق السمع، فإذا مرّ الحديث سألناهم إعادته وقيدناه، وأنتم تطلبون العلم بالجهل، وقد ضيعتم كتاب الله، ولو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون؛ قال: قلنا قد تعلمنا القرآن؛ قال: إن في تعلّمكم القرآن شغلاً لأعماركم وأعمار أولادكم؛ قلنا: كيف يا أبا عليّ؟ قال: لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه، ومُحكّمه من مُشابهه، وناسخه من منسوخه؛ إذا عرفتم ذلك أستغنيتم عن كلام فضيل وأبن عيينة، ثم قال: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٥٧] قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ [يونس: ٥٧].

قلت: فإذا حصلت هذه المراتب لقارئ القرآن كان ماهراً بالقرآن، وعالماً

- (١) هو الضحاك بن مزاحم الإمام المفسر، وهو صدوق لكنه كثير الإرسال، توفي سنة: ١٠٢.
- (٢) هو الإمام الزاهد العابد أحمد بن أبي الحواري، توفي سنة ٢٤٦.
- (٣) هو الإمام العالم أبو علي فضيل بن عياض، صاحب الإمام عبد الله بن المبارك، توفي سنة ١٨٧.

بالفُرْقَان؛ وهو قريب على مَنْ قَرَّبَهُ عَلَيْهِ، ولا يَنْتَفَعُ بِشَيْءٍ مِمَّا ذَكَرْنَا حَتَّى يُخْلِصَ النِّيَّةَ فِيهِ  
 اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ عِنْدَ طَلْبِهِ أَوْ بَعْدَ طَلْبِهِ كَمَا تَقَدَّمَ. فَقَدْ يَبْتَدِئُ الطَّالِبُ لِلْعِلْمِ بِرِيدِهِ بِالمَبَاهَاةِ  
 وَالشَّرْفِ فِي الدُّنْيَا، فَلَا يَزَالُ بِهِ فَهْمُ الْعِلْمِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ أَنَّهُ عَلَى خَطَأٍ فِي أَعْتِقَادِهِ فَيَتُوبُ مِنْ  
 ذَلِكَ وَيُخْلِصُ النِّيَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى فَيَنْتَفِعُ بِذَلِكَ وَيُحَسِّنُ حَالَهُ. قَالَ الْحَسَنُ<sup>(١)</sup>: كُنَّا نَطْلُبُ الْعِلْمَ  
 لِلدُّنْيَا فَجَرَّأْنَا إِلَى الآخِرَةِ. وَقَالَ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ. وَقَالَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ: طَلَبْنَا هَذَا الْأَمْرَ  
 وَلَيْسَ لَنَا فِيهِ نِيَّةٌ ثُمَّ جَاءَتِ النِّيَّةُ بَعْدَ.

## باب ما جاء في إعراب القرآن وتعليمه والحث عليه، وثواب من قرأ القرآن مُعْرَباً

قال أبو بكر بن الأنباري: جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه وتابعيهم رضوان الله  
 عليهم - من تفضيل إعراب القرآن، والخص على تعليمه، وذم اللحن وكراهيته - ما وجب  
 به على قراء القرآن أن يأخذوا أنفسهم بالاجتهاد في تعلمه.

من ذلك ما حدثنا يحيى بن سليمان الضبي قال حدثنا محمد - يعني ابن سعيد - قال  
 حدثنا أبو معاوية عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن جدّه عن أبي هريرة أن  
 النبي ﷺ قال:

[٥٤] «أعربوا القرآن وألتمسوا غرائبه».

حدثني أبي قال حدثنا إبراهيم بن الهيثم قال: حدثنا آدم - يعني ابن أبي إياس - قال  
 حدثنا أبو الطيب المروري قال حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر قال:  
 قال رسول الله ﷺ:

[٥٥] «من قرأ القرآن فلم يُعْرَبْهُ وَكُلَّ بِهِ مَلَكٌ يَكْتُبُ لَهُ كَمَا أَنْزَلَ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ

[٥٤] ضعيف. أخرجه أبو يعلى ٦٥٦٠ وابن الأنباري كما ذكر المصنف من حديث أبي هريرة.  
 قال الهيثمي في المجمع ١٦٣/٧: فيه عبد الله بن سعيد المقبري متروك، وأخرجه الطبراني من حديث  
 ابن مسعود، وفيه نهشل متروك، وأخرجه الطبراني عن ابن مسعود موقوفاً وفيه ليث فيه ضعف.  
 [٥٥] ضعيف جداً، لضعف عبد العزيز بن أبي رواد قال ابن حبان: روى عن نافع عن ابن عمر نسخة  
 موضوعة. انظر الميزان. والظاهر أن هذا منها لأنه عن نافع، ولو كان عند نافع مثل هذا الحديث  
 لحمله عنه مالك والأئمة، وذكر الهيثمي في المجمع نحوه من حديث عائشة في ١٦٣/٧ وقال: فيه  
 عبد الرحيم بن زيد العمي متروك.

(١) هو الإمام الكبير سيد التابعين أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري أدرك عثمان فمن دونه توفي  
 سنة ١١٠.

حسانات فإن أعرب بعضه وُكِّلَ به ملكان يكتبان له بكل حرف عشرين حسنة فإن أعربه وُكِّلَ به أربعة أملاك يكتبون له بكل حرف سبعين حسنة». وروى جُوَيْرٌ (١) عن الضحاک قال: قال عبد الله بن سعود: جودوا القرآن وزينوه بأحسن الأصوات، وأعربوه فإنه عربي، والله يحب أن يُعْرَبَ به. وعن مجاهد عن ابن عمر قال: أعربوا القرآن. وعن محمد بن عبد الرحمن بن زيد قال: قال أبو بكر وعمر رضي الله عنهما: لَبَّغْضُ إعراب القرآن أحب إلينا من حفظ حروفه. وعن الشعبي قال قال عمر رحمه الله: من قرأ القرآن فأعربه كان له عند الله أجر شهيد. وقال مكحول: بلغني أن من قرأ بإعراب كان له من الأجر ضعفان ممن قرأ بغير إعراب. وروى ابن جُرَيْجٍ عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:

[٥٦] «أحبُّوا العرب لثلاث لأني عربيّ والقرآن عربيّ وكلام أهل الجنة عربيّ». وروى سفيان عن أبي حمزة قال: قيل للحسن في قوم يتعلمون العربية قال: أحسنوا، يتعلمون لغة نبيهم ﷺ. وقيل للحسن: إن لنا إماماً يلحن، قال: أخروه.

وعن ابن أبي مليكة قال: قدم أعرابي في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: مَنْ يُقرئني مما أنزل على محمد ﷺ؟ قال: فأقرأه رجل «براءة»؛ فقال: «إن الله بريء من المشركين ورسوله». بالجر، فقال الأعرابي: أو قد برىء الله من رسوله؟ فإن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه؛ فبلغ عمر مقالة الأعرابي فدعاه فقال: يا أعرابي أتبرأ من رسول الله ﷺ؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إني قدمت المدينة ولا علم لي بالقرآن، فسألت من يُقرئني، فأقرأني هذا سورة «براءة»، فقال: إن الله بريء من المشركين ورسوله؛ فقلت: أو قد برىء الله من رسوله، إن يكن الله بريء من رسوله فأنا أبرأ منه؛ فقال عمر: ليس هكذا يا أعرابي؛ قال: فكيف هي يا أمير المؤمنين؟ قال: «إن الله بريء من المشركين ورسوله» فقال الأعرابي: وأنا والله أبرأ مما برىء الله ورسوله منه؛ فأمر

[٥٦] باطل. أخرجه الحاكم ٨٧/٤ والبيهقي في الشعب ١٤٣٣ و ١٦١٠ وابن الجوزي في الموضوعات ٤١/٢ عن ابن عباس مرفوعاً.

صححه الحاكم! ورده الذهبي بقوله: يحيى بن يزيد الأشعري ضعفه أحمد وغيره، وهو من رواية العلاء بن عمرو الحنفي، وليس بعمدة، وأبو الفضل متهم، وأظن الحديث موضوعاً. اهـ وقال ابن الجوزي: قال العقيلي: لا أصل له.

(١) جُوَيْرٌ راوي التفسير عن الضحاک متروك الحديث واتهمه بعضهم.

عمر بن الخطاب رضي الله عنه ألا يُقرىء الناس إلا عالم باللغة، وأمر أبا الأسود<sup>(١)</sup> فوضع النحو.

وعن علي بن الجعد<sup>(٢)</sup> قال سمعت شعبة يقول: مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية مثل الحمار عليه مخللة لا علف فيها. وقال حماد بن سلمة: من طلب الحديث ولم يتعلم النحو - أو قال العربية - فهو كمثل الحمار تعلق عليه مخللة ليس فيها شعر. قال ابن عطية: إعراب القرآن أصل في الشريعة؛ لأن بذلك تقوم معانيه التي هي الشرع.

قال ابن الأثيري: وجاء عن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم رضوان الله عليهم، من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما بين صحة مذهب النحويين في ذلك، وأوضح فساد مذهب من أنكر ذلك عليهم. من ذلك ما حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزاز قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: أنبأنا ابن فروخ قال أخبرني أسامة قال أخبرني عكرمة أن ابن عباس قال: إذا سألتموني عن غريب القرآن فآلتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب. وحدثنا إدريس بن عبد الكريم قال حدثنا خلف قال حدثنا حماد بن زيد عن علي بن زيد بن جعدان قال سمعت سعيد بن جبيرة ويوسف بن مهران يقولان: سمعنا ابن عباس يُسأل عن الشيء بالقرآن؛ فيقول فيه هكذا وهكذا، أما سمعتم الشاعر يقول كذا وكذا. وعن عكرمة عن ابن عباس، وسأله رجل عن قول الله جلّ وعزّ: ﴿وَتِيَابُكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤] قال: لا تلبس ثيابك على غدّر؛ وتمثل بقول غيلان الثقفى:

فإنني بحمد الله لا ثوبَ غادرٍ لِبِسْتِ ولا من سَوْءَةٍ أتقنع

وسأل رجل عكرمة عن الزنيم قال: هو ولد الزنّى؛ وتمثل بيت شعر:

زَنِيمٌ لَيْسَ يُعْرَفُ مِنْ أَبِيهِ بَغِيٍّ الْأُمُّ ذُو حَسَبٍ لِثِيمِ

وعنه أيضاً الزنيم: الدعوى الفاحش اللثيم، ثم قال:

زَنِيمٌ تَدَاعَاهُ الرِّجَالُ زِيَادَةً كَمَا زِيدَ فِي عَرَضِ الْأَدِيمِ الْأَكَارِعُ

(١) هو ظالم بن عمرو بن سفيان الديلي، ويقال: الدؤلي تابعي ثقة مخضرم، قيل: وضع النحو بإشارة من علي توفي سنة ٦٩.

(٢) هو الإمام العالم الحافظ علي بن الجعد الجوهري البغدادي، ثقة ثبت توفي سنة ٢٣٠.

وعنه في قوله تعالى: ﴿ذَوَاتَا أَفْئَانٍ﴾ [الرحمن: ٤٨] قال: ذواتا ظِلِّ وأغصان؛  
ألم تسمع إلى قول الشاعر:

ما هاج شوقك من هَدِيلِ حمامةٍ      تدعو على فَنَنِ الغصونِ حماما  
تدعو أبا فرخينِ صادفِ طائرا      ذا مِخْلِبِينَ مِنَ الصَّقُورِ قطاما

وعن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ﴾ [النازعات: ١٤]  
قال: الأرض، قاله ابن عباس. وقال أمية بن أبي الصلت: «عندهم لحم بحر ولحم  
ساهرة». قال ابن الأنباري: والرواة يروون هذا البيت:

وفيها لحم ساهرةٍ وبَحْرِ      وما فاهوا به لَهُم مُقِيم

وقال نافع بن الأزرق لابن عباس: أخبرني عن قول الله جلّ وعزّ: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ  
وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ما السِنَّةُ؟ قال: الثُّعَاسُ؛ قال زهير بن أبي سلمى:

لا سِنَّةٌ فِي طَوَالِ اللَّيْلِ تَأْخُذُهُ      ولا ينام ولا في أمره فَتَدُّ<sup>(١)</sup>

### باب ما جاء في فضل تفسير القرآن وأهله

قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وأما ما جاء في فضل التفسير عن الصحابة والتابعين،  
فمن ذلك: أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم؛  
فقال له رجل: جُعِلت فداءك! تصف جابراً بالعلم وأنت أنت! فقال: إنه كان يعرف تفسير  
قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأْدُكَ إِلَيْنَا﴾ [القصص: ٨٥]. وقال  
مجاهد: أَحَبَّ الخلق إلى الله تعالى أعلمهم بما أنزل. وقال الحسن: والله ما أنزل الله آية  
إلا أَحَبَّ أن يعلم فيما أنزلت وما يعني بها. وقال الشعبي: رَحَلَ مسروق<sup>(٢)</sup> إلى البصرة  
في تفسير آية، فقيل له: إن الذي يفسرها رحل إلى الشام؛ فتجهز ورحل إلى الشام حتى  
علم تفسيرها. وقال عكرمة في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ  
وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٠٠]: طلبتُ أَسْمَ هذا الرجل الذي خرج من بيته مهاجراً إلى الله

(١) الفند: ضعف الرأي بسبب الكبر أو غيره.

(٢) هو الإمام الكبير مسروق بن الأجدع الهمداني أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، توفي سنة  
٦٢ أو ٦٣ رحمه الله.

ورسوله أربع عشرة سنة حتى وجدته. وقال ابن عبد البر: هو ضمرة بن حبيب، وسيأتي. وقال ابن عباس: مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ، ما يمنعي إلا مهايته. فسألته فقال: هي حفصة وعائشة. وقال إياس بن معاوية: مثلُ الذين يقرأون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره، كمثل قوم جاءهم كتاب من ملكهم ليلا وليس عندهم مصباح، فتداخلتهم روعة ولا يدرون ما في الكتاب؛ ومثل الذي يعرف التفسير كمثل رجل جاءهم بمصباح فقرأوا ما في الكتاب.

### باب ما جاء في حامل القرآن ومن هو، وفيمن عاداه

قال أبو عمر<sup>(١)</sup>: روي من وجوه فيها لِين عن النبي ﷺ أنه قال:

[٥٧] «من تعظيم جلال الله إكرام ثلاثة: الإمام المُقسط وذِي الشَّيْبَةِ المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه ولا الجافي عنه». وقال أبو عمر: وحملة القرآن هم العالمون بأحكامه، وحلاله وحرامه، والعاملون بما فيه. وروى أنس أن النبي ﷺ قال:

[٥٨] «القرآن أفضل من كل شيء فمن وقرَّ القرآن فقد وقرَّ الله ومن استخفَّ بالقرآن استخفَّ بحق الله تعالى، حملة القرآن هم المحفوفون برحمة الله المعظمون كلام الله الملبسون نور الله فَمَنْ وَالَاهُمْ فقد وَالَى الله ومن عاداهم فقد استخفَّ بحق الله تعالى».

### باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمته

قال الترمذي الحكيم أبو عبد الله في نوادر الأصول: «فمن حُرمة القرآن ألا يمسه إلا طاهراً. ومن حرمته أن يقرأه وهو على طهارة. ومن حرمته أن يستاك ويتخلل فيطيب فاه، إذ هو طريقه. - قال يزيد بن أبي مالك: إن أفواهم طُرُق من طرق القرآن، فطهروها ونظفوها ما أستطعتم. - ومن حرمته أن يتلبس كما يتلبس للدخول على الأمير لأنه مناج. ومن حرمته أن يستقبل القبلة لقراءته. - وكان أبو العالية<sup>(٢)</sup> إذا قرأ أعتَم ولبس وأرتدى

[٥٧] حسن. أخرجه أبو داود ٤٨٤٣ والبيهقي في الشعب ١٠٩٨٦ من حديث أبي موسى، وفيه أبو كنانة مجهول. وقد أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٥٧ موقوفاً. لكن للحديث شواهد. فقد أخرجه البيهقي ١٠٩٨٥ من حديث ابن عمر، و١٠٩٨٤ من حديث أنس و١٠٩٨٨ من حديث أبي هريرة. وفي هذه الأسانيد كلام، إلا أنها ترقى به إلى درجة الحسن، والله تعالى أعلم وانظر صحيح الجامع ٢١٩٩.

[٥٨] ضعيف. ذكره الحكيم في نوادر الأصول ٢/٢٤٥ عن محمد الباقر مرسلًا.

(١) هو المحافظ ابن عبد البر صاحب التمهيد. تقدم.

(٢) هو الإمام العالم رُفيع - بالتصغير - ابن مهران أبو العالية الرياحي، ثقة فقيه مفسر، توفي سنة ٩٥ أو نحوها.



وأستقبل القبلة. - ومن حرمة أن يتمضمض كلما تنخع<sup>(١)</sup>. روى شعبة عن أبي حمزة عن ابن عباس: أنه كان يكون بين يديه تور<sup>(٢)</sup> إذا تنخع مضمض، ثم أخذ في الذكر، وكان كلما تنخع مضمض. ومن حرمة إذا تئاب أن يمسك عن القراءة لأنه إذا قرأ فهو مخاطب ربه ومناج، والتثاؤب من الشيطان. - قال مجاهد: إذا تئابت وأنت تقرأ القرآن فأمسك عن القرآن تعظيماً حتى يذهب تثاؤبك. وقاله عكرمة. يريد أن في ذلك الفعل إجلالاً للقرآن. - ومن حرمة أن يستعيز بالله عند ابتدائه للقراءة من الشيطان الرجيم، ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إن كان أبتدأ قراءته من أول السورة أو من حيث بلغ. ومن حرمة إذا أخذ في القراءة لم يقطعها ساعة فساعة بكلام الآدميين من غير ضرورة. ومن حرمة أن يخلو بقراءته حتى لا يقطع عليه أحد بكلام فيخلطه بجوابه؛ لأنه إذا فعل ذلك زال عنه سلطان الاستعاذة الذي أستاذ في البدء. ومن حرمة أن يقرأه على تودة وترسيل وترتيل. ومن حرمة أن يستعمل فيه ذهنه وفهمه حتى يعقل ما يخاطب به. ومن حرمة أن يقف على آية الوعد فيرغب إلى الله تعالى ويسأله من فضله، وأن يقف على آية الوعيد فيستجير بالله منه. ومن حرمة أن يقف على أمثاله فيتمثلها. ومن حرمة أن يلتبس غرائبه. ومن حرمة أن يؤدي لكل حرف حقه من الأداء حتى يبرز الكلام باللفظ تماماً، فإن له بكل حرف عشر حسنات. ومن حرمة إذا انتهت قراءته أن يصدّق ربه، ويشهد بالبلاغ لرسوله ﷺ، ويشهد على ذلك أنه حق، فيقول: صدقت ربنا وبلغت رسلك، ونحن على ذلك من الشاهدين؛ اللهم أجعلنا من شهداء الحق، القائمين بالقسط؛ ثم يدعو بدعوات. ومن حرمة إذا قرأه ألا يلتقط الآي من كل سورة فيقرأها؛ فإنه روي لنا عن رسول الله ﷺ:

[٥٩] أنه مر ببلال وهو يقرأ من كل سورة شيئاً؛ فأمره أن يقرأ السورة كلها أو كما قال عليه السلام. ومن حرمة إذا وضع المصحف ألا يتركه منشوراً، وألا يضع فوقه شيئاً من الكتب حتى يكون أبداً عالياً لسائر الكتب، علماً كان أو غيره. ومن حرمة أن يضعه في حجره إذا قرأه أو على شيء بين يديه ولا يضعه بالأرض. ومن حرمة ألا يمحوه من اللوح بالبصاق ولكن يغسله بالماء. ومن حرمة إذا غسله بالماء أن يتوقى النجاسات من

[٥٩] ذكره الحكيم الترمذي في نوادره ٢٤١/٢ بقوله: روي عن رسول الله ﷺ: أنه م... فذكره، وما تفرد به الحكيم يكون واحياً، كما نبه على ذلك السيوطي في خطبة الجامع الصغير وغيره.

(١) تنخع: تنخم.

(٢) إناء يشرب ويتوضأ به.

المواضع، والمواقع التي تُوطأ، فإن لتلك الغسالة حرمة، وكان من قبلنا من السلف منهم من يستشفي بغسالته. ومن حرمة ألا يتخذ الصحيفة إذا بليت ودرست وقاية للكتب؛ فإن ذلك جفاء عظيم، ولكن يمحوها بالماء. ومن حرمة ألا يخلي يوماً من أيامه من النظر في المصحف مرّة؛ وكان أبو موسى يقول: إني لأستحي ألا أنظر كل يوم في عهد ربي مرّة. ومن حرمة أن يعطي عينيه حظهما منه، فإن العين تؤدّي إلى النفس، وبين النفس والصدر حجاب، والقرآن في الصدر؛ فإذا قرأه عن ظهر قلب فإنما يسمع أذنه فتؤدّي إلى النفس، فإذا نظر في الخط كانت العين والأذن قد أشتركتا في الأداء وذلك أوفر للأداء؛ وكان قد أخذت العين حظها كالأذن. روى زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ:

[٦٠] «أعطوا أعينكم حظها من العبادة» قالوا: يا رسول الله وما حظها من العبادة؟ قال: «النظر في المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجائبه». وروى مكحول عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله ﷺ:

[٦١] «أفضل عبادة أمتي قراءة القرآن نظراً». ومن حرمة ألا يتأوله عندما يعرض له شيء من أمر الدنيا - حدثنا عمرو بن زياد الحنظلي قال حدثنا هشيم بن بشير عن المغيرة عن إبراهيم<sup>(١)</sup> قال: كان يكره أن يتأول شيء من القرآن عندما يعرض له شيء من أمر الدنيا، - والتأويل مثل قولك للرجل إذا جاءك: جئت على قدر يا موسى؛ ومثل قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ﴾ [الحاقة: ٢٤] هذا عند حضور الطعام وأشباه هذا. ومن حرمة ألا يقال: سورة كذا؛ كقولك: سورة النحل وسورة البقرة وسورة النساء، ولكن يقال: السورة التي يُذكر فيها كذا.

قلت: هذا يعارضه قوله ﷺ:

[٦٢] «الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه» خرّجه البخاري

[٦٠] ضعيف جداً. أخرجه أبو الشيخ ١٢ بإسناد ضعيف جداً. فيه عبسة بن عبد الرحمن متهم متروك، واكتفى العراقي في «الإحياء» ٤/٤٢٤ بقوله: ضعيف.

[٦١] ضعيف. أخرجه الديلمي في الفردوس ١٤١٥ من حديث أنس بإسناد ضعيف. قال العراقي في الإحياء ١/٢٧٣: أخرجه أبو نعيم من حديث أنس، ومن حديث النعمان بن بشير، وإسنادهما ضعيف.

[٦٢] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٠٨ و ٥٠٠٩ و ٥٠٤٠ و ٥٠٥١ و مسلم ٨٠٨ وأبو داود ١٣٩٧ والترمذي =

(١) حيثما أطلق إبراهيم، فالمراد به النخعي فقيه الكوفة، وتقدم.

ومسلم من حديث أبي مسعود البديري<sup>(١)</sup> - ومن حرمة ألا يُتلى منكوساً كفعل معلمي الصبيان، يلتمس أحدهم بذلك أن يُري الحِذْق من نفسه والمهارة، فإن تلك مخالفة، ومن حرمة ألا يُقَعَّر في قراءته كفعل هؤلاء الهمزيين المبتدعين المنتنعين في إبراز الكلام من تلك الأفواه المنتنة تكلفاً، فإن ذلك محدث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه. ومن حرمة ألا يقرأه بالحن الغناء كلحون أهل الفسق، ولا بترجيع النصارى ولا نوح الرهبانية، فإن ذلك كله زيغ وقد تقدّم. ومن حرمة أن يُجلَّل تخطيطه إذا خطه. وعن أبي حُكيمة أنه كان يكتب المصاحف بالكوفة، فمرّ عليّ رضي الله عنه فنظر إلى كتابته فقال له: أجلّ قلمك؛ فأخذت القلم فقططته من طرفه قَطّاً، ثم كتبت وعليّ رضي الله عنه قائم ينظر إلى كتابتي؛ فقال: هكذا، نورّه كما نوره الله عزّ وجلّ. ومن حرمة ألا يجهر بعض على بعض في القراءة فيفسد عليه حتى يبغض إليه ما يسمع ويكون كهيئة المغالبة. ومن حرمة ألا يُماري ولا يجادل فيه في القراءات، ولا يقول لصاحبه: ليس هكذا هو، ولعله أن تكون تلك القراءة صحيحة جائزة من القرآن؛ فيكون قد جحد كتاب الله. ومن حرمة ألا يقرأ في الأسواق ولا في مواطن اللغو واللغو ومجمع السفهاء؛ ألا ترى أن الله تعالى ذكر عباد الرحمن وأثنى عليهم بأنهم إذا مرّوا باللغو مرّوا كراماً، هذا لمروره بنفسه، فكيف إذا مرّ بالقرآن الكريم تلاوة بين ظهراني أهل اللغو ومجمع السفهاء. ومن حرمة ألا يتوسد المصحف ولا يعتمد عليه، ولا يرمي به إلى صاحبه إذا أراد أن يناوله. ومن حرمة ألا يصغر المصحف؛ روى الأعمش عن إبراهيم عن علي رضي الله عنه قال: لا يصغر المصحف.

قلت: وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه رأى مصحفاً صغيراً في يد رجل فقال: من كتبه؟ قال: أنا؛ فضربه بالذرة، وقال: عظّموا القرآن. وروى عن رسول الله ﷺ: أنه

[٦٣] نهى أن يقال: مُسَيِّجِد أو مُصَيِّحِف. - ومن حرمة ألا يخلط فيه ما ليس منه.

= ٢٨٨١ وابن ماجه ١٣٦٨ وأحمد ١١٨/٤ وابن حبان ٧٨١ و٢٥٧٥ والطالسي ٦١٤ كلهم من حديث أبي مسعود البديري «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه».

[٦٣] موضوع. أخرجه ابن عدي في الكامل ٣٣١/١ وابن الجوزي في الموضوعات ١٥٨/١ كلاهما من حديث أبي هريرة.

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يُشك في وضعه، ولانتهم به غير إسحق بن نجيح الملطي، فإنه كان يضع الحديث، وكذا نقل ابن عدي عن يحيى قوله: إسحق من المعروفين بالكذب ووضع الحديث.

(١) وقع في الأصل - عبد الله بن مسعود - والتصويب من كتب الحديث المذكورة آنفاً.

ومن حرمة ألا يحلّى بالذهب ولا يكتب بالذهب فتخلط به زينة الدنيا؛ وروى مغيرة عن إبراهيم: أنه كان يكره أن يحلّى المصحف أو يكتب بالذهب أو يعلم عند رؤوس الآي أو يصغّر. وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ:

[٦٤] «إذا زحرفتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فألدبار<sup>(١)</sup> عليكم». وقال ابن عباس وقد رأى مصحفاً زُينَ بفضة: تُغرون به السارق وزينته في جوفه. ومن حرمة ألا يكتب على الأرض ولا على حائط كما يفعل به في المساجد المحدثّة. حدّثنا محمد بن علي الشقيقي عن أبيه عن عبد الله بن المبارك عن سفيان عن محمد بن الزبير قال: سمعت عمر بن عبد العزيز<sup>(٢)</sup> يحدّث قال:

[٦٥] مرّ رسول الله ﷺ بكتاب في أرض، فقال لشاب من هذيل: «ما هذا» قال: من كتاب الله كتبه يهودي؛ فقال: «لعن الله من فعل هذا لا تضعوا كتاب الله إلا موضعه». قال محمد بن الزبير: رأى عمر بن عبد العزيز أبناً له يكتب القرآن على حائط فضربه. ومن حرمة أنه إذا اغتسل بكتابه مستشفياً من سقم ألا يصبّه على كُناسة، ولا في موضع نجاسة، ولا على موضع يُوطأ، ولكن ناحية من الأرض في بقعة لا يطؤه الناس، أو يحفر حفيرة في موضع طاهر حتى ينصب من جسده في تلك الحفيرة ثم يكبسها، أو في نهر كبير يختلط بمائه فيجري. ومن حرمة أن يفتتحه كلما ختمه حتى لا يكون كهيئة المهجور ولذلك:

[٦٦] كان رسول الله ﷺ إذا ختم يقرأ من أول القرآن قدر خمس آيات؛ لئلا يكون

[٦٤] الراجح وقفه. أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره ص ٣٣٤ من حديث أبي الدرداء، ووقفه ابن أبي داود في المصاحف ص ١٦٨ ووقفه أيضاً على أبي هريرة وأبي بن كعب، وانظر تخريج الإحياء ٤٠٨/٣.

ورواه ابن المبارك أيضاً موقوفاً على أبي الدرداء كما في كشف الخفاء ٢٤٢.

[٦٥] ضعيف. في إسناده محمد بن الزبير الحنظلي، وهو متروك كما في التقريب، وله علة ثانية وهي الإرسال.

[٦٦] أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره ٣٣٤ نسخة قديمة و٢/٢٤٤ بلا سند، فإله أعلم، وقد نبه السيوطي في خطبة جامعه، على أن ما تفرد به الحكيم يكون ضعيفاً.

- (١) الدّبار: الهلاك، والذي في الزهد - فالدمار - وفي المصاحف لابن أبي داود «الدّثار» والمعنى واحد.  
(٢) هو الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز، عده الثوري خامس الخلفاء الراشدين، مناقبه كثيرة توفي بحمص في بلدة ديرسمعان، وقال بعضهم في غوطة دمشق سنة ١٠١.

في هيئة المهجور. وروى ابن عباس قال: جاء رجل فقال:

[٦٧]: يا رسول الله، أيّ العمل أفضل؟ قال: «عليك بالحال المرتحل» قال: وما الحال المرتحل؟ قال: «صاحب القرآن يضرب من أوله حتى يبلغ آخره ثم يضرب في أوله كلما حلّ ارتحل».

قلت: ويستحب له إذا ختم القرآن أن يجمع أهله. ذكر أبو بكر الأنباري أنبأنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا وكيع عن مسعر عن قتادة: أن أنس بن مالك<sup>(١)</sup> كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا. وأخبرنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا جرير عن منصور عن الحكم قال: كان مجاهد وعَبْدَةُ بن أَبِي لُبَابَةَ وقوم يعرضون المصاحف، فإذا أرادوا أن يختموا وجّهوا إلينا: أحضرونا، فإن الرحمة تنزل عند ختم القرآن. وأخبرنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمي قال: من ختم القرآن أوّل النهار صلّت عليه الملائكة حتى يُمسي، ومن ختم أوّل الليل صلّت عليه الملائكة حتى يُصبح؛ قال: فكانوا يستحبّون أن يختموا أوّل الليل وأوّل النهار. - ومن حرّمته ألا يكتب التعاويذ منه ثم يدخل به في الخلاء، إلا أن يكون في غلاف من آدم أو فضة أو غيره؛ فيكون كأنه في صدرك. ومن حرّمته إذا كتبه وشربه سمّى الله على كل نفس وعظّم النية فيه فإن الله يؤتيه على قدر نيّته. روى ليث عن مجاهد قال: لا بأس أن تكتب القرآن ثم تسقيه المريض. وعن أبي جعفر قال: من وجد في قلبه قساوةً فليكتب «يس» في جام<sup>(٢)</sup> بزعفران ثم يشربه.

قلت: ومن حرّمته ألا يقال: سورة صغيرة. وكره أبو العالية<sup>(٣)</sup> أن يقال: سورة

[٦٧] أخرجه الترمذي ٢٩٤٨ وابن المبارك في الزهد ص ٢٧٦ برقم ٨٠٠ كلاهما عن ابن عباس مرفوعاً. قال الترمذي: إسناده ليس بالقوي، وقد روي عن زرارة بن أبي أوفى، ولم يذكر فيه ابن عباس اهـ يعني مرسل، ومرسل زرارة عند الدارمي ٣٣٥٠، ومدار المرسل والمتصل على صالح المري، وهو ضعيف، لكن أخرجه ابن المبارك برقم ٨٠٠ من وجه آخر عن رجل فذكره مرفوعاً، وهو ضعيف لجهالة الرجل، وورد من حديث أنس عند الديلمي ٢٨٨٩ بإسناد ضعيف، لكن بمجموع هذه الطرق والشواهد ربما يصير حسناً.

- (١) هو الصحابي الجليل أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ، توفي سنة ٩٢ أو ٩٣ وقد جاوز المائة.
- (٢) قلع من خشب يوضع فيه الماء.
- (٣) تقدم قبل قليل.

صغيرة أو كبيرة؛ وقال لمن سمعه قالها: أنت أصغر منها؛ وأما القرآن فكله عظيم؛ ذكره مكِّي رحمه الله .

قلت: وقد روى أبو داود<sup>(١)</sup> ما يعارض هذا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أنه قال:

[٦٨] ما من المفصل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا قد سمعت رسول الله ﷺ يؤمّ بها الناس في الصلاة.

## باب ما جاء من الوعيد في تفسير القرآن بالرأي، والجرأة على ذلك، ومراتب المفسرين

روي عن عائشة رضي الله عنها قالت:

[٦٩] ما كان رسول الله ﷺ يفسّر من كتاب الله إلا آياً بعدد، علّمه إياهنّ جبريل. قال ابن عطية: ومعنى هذا الحديث في مُعَيَّبات القرآن، وتفسير مجمله ونحو هذا، مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى؛ ومن جملة مغيباته ما لم يُعلم الله به، كوقت قيام الساعة ونحوها مما يستقرى من ألفاظه، كعدد النَّفَّخَات في الصُّور، وكرتبة خلق السموات والأرض. روى الترمذي عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

[٧٠] «أتقوا الحديث عليّ إلا ما علمتم فمن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار». وروى أيضاً عن جُنْدَب<sup>(٢)</sup> قال قال رسول الله ﷺ:

[٦٨] أخرجه أبو داود ٨١٤ وفيه محمد بن إسحق مدلس وعبارته تفيد التذليل ههنا. وهو في ضعيف أبي داود ١٧٣.

[٦٩] ضعيف. أخرجه أبو يعلى ٤٥٢٨ والطبري ٩١٩٠ والبخاري ٣٠٣/٦ من حديث عائشة، وفي إسناد أبي يعلى راوٍ لم يسم، وكذا عند البزار، والراوي هو: جعفر بن محمد بن خالد الزبير. أعله الطبري به، وأنه لا يُعرف.

[٧٠] أخرجه الترمذي ٢٩٥١ والنسائي في الكبرى ٨٠٨٥ كلاهما من حديث ابن عباس، واللفظ للترمذي حسنه الترمذي وهو كما قال: رجاله ثقات كلهم.

(١) هو الإمام الحافظ سليمان بن الأشعث صاحب السنن أخذ عن أحمد وغيره توفي سنة ٢٧٥.

(٢) هو الصحابي الجليل جندب بن عبد الله البجلي - بفتح الباء - أبو عبد الله، صحابي جليل، روى له الستة، توفي بعد سنة ٦٠.

[٧١] «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ». قال: هذا حديث غريب. وأخرجه أبو داود، وتكلم في أحاديثه. وزاد رزين: ومن قال برأيه فأخطأ فقد كفر. قال أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنباري النحوي اللغوي في كتاب الرد: فُسِّر حديث ابن عباس تفسيرين: أحدهما - من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذهب الأوائل من الصحابة والتابعين فهو متعرض لسخط الله. والجواب الآخر - وهو أثبت القولين وأصحهما معنى -: من قال في القرآن قولاً يعلم أن الحق غيره فليتبوأ مقعده من النار. ومعنى يتبوأ: ينزل ويحل؛ قال الشاعر:

وَبُؤِئْتُ فِي صَمِيمٍ مَعَشَرِهَا فَتَمَّ فِي قَوِيهَا مُبُؤُؤُهَا<sup>(١)</sup>

وقال في حديث جندب: فحمل بعض أهل العلم هذا الحديث على أن الرأي معني به الهوى؛ من قال في القرآن قولاً يوافق هواه، لم يأخذه عن أئمة السلف فأصاب فقد أخطأ، لحكمه على القرآن بما لا يعرف أصله، ولا يقف على مذاهب أهل الأثر والنقل فيه. وقال ابن عطية: «ومعنى هذا أن يسأل الرجل عن معنى في كتاب الله عز وجل فيتسور<sup>(٢)</sup> عليه برأيه دون نظر فيما قال العلماء، وأقتضته قوانين العلم كالنحو والأصول؛ وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته والنحويون نحوه والفقهاء معانيه، ويقول كل واحد بأجتهاده المبني على قوانين علم ونظر؛ فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلاً بمجرد رأيه».

قلت: هذا صحيح وهو الذي أختاره غير واحد من العلماء، فإن من قال فيه بما سنع في وهمه وخطر على باله من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطيء، وإن من استنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة المتفق على معناه فهو ممدوح.

وقال بعض العلماء: إن التفسير موقوف على السماع؛ لقوله تعالى: ﴿إِن نَّزَعْنَاهُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]. وهذا فاسد؛ لأن النهي عن تفسير القرآن لا

[٧١] ضعيف. أخرجه أبو داود. ٣٦٥٢ والترمذي ٢٩٥٢ والنسائي في الكبرى ٨٠٨٦ كلهم من حديث جندب ومداره على سهيل بن أبي حزم.

قال الترمذي: قد تكلم بعض أهل العلم في سهيل. وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤٥٠/٣ وأعله بسهيل، وفي التهذيب: ضعفه البخاري والنسائي وأبو حاتم، وهو ضعيف ووثقه العجلي،

(١) جاء في لسان العرب في مادة - بوأ - تفسيراً لهذا البيت: أي نزلت من الكرم في صميم النسب.

(٢) تسور الحائط: تسلقه، والسور: المرتفع من البناء.

يخلو: إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط، أو المراد به أمراً آخر. وباطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم قد قرأوا القرآن وأختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ؛ فإن النبي ﷺ دعا لابن عباس وقال:

[٧٢] «اللَّهُمَّ فَفِّهْ فِي الدِّينِ وَعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ». فإن كان التأويل مسموعاً كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك! وهذا بين لا إشكال فيه؛ وسيأتي لهذا مزيد بيان في سورة «النساء» إن شاء الله تعالى. وإنما النهي يحمل على أحد وجهين:

أحدهما - أن يكون له في الشيء رأي، وإليه ميل من طبعه وهواه؛ فيتأول القرآن على وفق رأيه وهواه، ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى. وهذا النوع يكون تارة مع العلم كالذي يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته، وهو يعلم أن ليس المراد بالآية ذلك، ولكن مقصوده أن يُلبس على خصمه؛ وتارة يكون مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويرجح ذلك الجانب برأيه وهواه، فيكون قد فسر برأيه، أي رأيه حمله على ذلك التفسير، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه. وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيقول قال الله تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [طه: ٢٤] ويشير إلى قلبه، ويومئ إلى أنه المراد بفرعون؛ وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسناً للكلام وترغيباً للمستمع، وهو ممنوع لأنه قياس في اللغة، وذلك غير جائز. وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغريب الناس ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فينزّلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعاً أنها غير مرادة. فهذه الفنون أحد وجهي المنع من التفسير بالرأي.

الوجه الثاني - أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية، من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة، وما فيه من الاختصار والحذف والاضمار والتقديم والتأخير؛ فمن لم يحكم ظاهر التفسير وبادر إلى

[٧٢] صحيح. أخرجه أحمد ١/٢٦٦ - ٣١٤ وفي الفضائل ١٨٥٦ و ١٨٨٢ وابن حبان ٧٠٥٥ والطبراني ١٠٥٨٧ كلهم من حديث ابن عباس، وإسناده على شرط مسلم، وأخرج شطره الأول البخاري ١٤٣ ومسلم ٢٤٧٧ وأحمد ١/٣٢٧. وشرطه الثاني أخرجه البخاري ٧٥ و ٣٧٥٦ و ٧٢٧٠ والترمذي ٣٨٢٤ وابن ماجه ١٦٦ وأحمد ١/٢١٤ بلفظ «اللهم علمه الكتاب».



استنباط المعاني بمجرد فهم العربية كثر غلظه، ودخل في زُمرَة من فسر القرآن بالرأي؛ والنقلُ والسمع لا بُدَّ له منه في ظاهر التفسير أولاً ليتّقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسمع كثيرة، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر؛ ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿وَأَيْنَا تُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الإسراء: 59].

معناه: آية مبصرة، فظلموا أنفسهم بقتلها؛ فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة، ولا يدري بماذا ظلموا، وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم، فهذا من الحذف والاضمار؛ وأمثال هذا في القرآن كثير، وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرق النهي إليه. والله أعلم.

قال ابن عطية: «وكان جِلَّةً من السلف الصالح كسعيد بن المسيّب وعامر الشعبي وغيرهما يعظّمون تفسير القرآن ويتوقفون عنه تورّعاً واحتياطاً لأنفسهم مع إدراكهم وتقدّمهم». قال أبو بكر الأنباري: وقد كان الأئمة من السلف الماضي يتورّعون عن تفسير المُشكِك من القرآن؛ فبعضٌ يقدر أن الذي يفسره لا يوافق مراد الله عز وجل فيُحجّم عن القول. وبعضٌ يُشفق من أن يجعل في التفسير إماماً يبنى على مذهبه ويقتفى طريقه. ففعل متأخراً أن يفسر حرفاً برأيه ويخطيء فيه ويقول: إمامي في تفسير القرآن بالرأي فلان الإمام من السلف. وعن ابن أبي مليكة قال: سئل أبو بكر الصديق رضي الله عنه عن تفسير حرف من القرآن فقال: أيّ سماء تُظلّني، وأيّ أرض تُقلّني! وأين أذهب! وكيف أصنع! إذا قلت في حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى.

قال ابن عطية «وكان جِلَّةً من السلف كثير عددهم يفسّرون القرآن وهم أبقوا<sup>(١)</sup> على المسلمين في ذلك رضي الله عنهم؛ فأما صدر المفسرين والمؤيد فيهم فعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ويتلوه عبد الله بن عباس وهو تجرّد للأمر وكَمَله، وتبعه العلماء عليه كمجاهد وسعيد بن جبّير وغيرهما، والمحفوظ عنه في ذلك أكثر من المحفوظ عن عليّ». وقال ابن عباس: ما أخذت من تفسير القرآن فعن عليّ بن أبي طالب. وكان عليّ رضي الله عنه يثني على تفسير ابن عباس ويحضّ على الأخذ عنه، وكان ابن عباس يقول: نِعْمَ تَرَجُّمان القرآن عبد الله بن عباس. وقال عنه عليّ رضي الله عنه: ابن عباس كأنما ينظر إلى الغيب من ستر رقيق. ويتلوه عبد الله بن مسعود وأبيّ بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو بن العاص. وكل ما أخذ عن الصحابة فحَسَنَ مقدم لشهودهم التنزيل ونزوله بلغتهم. وعن عامر بن واثلة قال: شهدت عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه يخطب

(١) أبقيت على فلان: أشفقت عليه ورحمته.

فسمعته يقول في خطبته: سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا أحدثتكم به، سلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا أنا أعلم ألبليل نزلت أم بنهار، أم في سهل نزلت أم في جبل؛ فقام إليه ابن الكواء<sup>(١)</sup> فقال: يا أمير المؤمنين، ما الذاريات ذرواً؟ وذكر الحديث. وعن المنهال بن عمرو قال قال عبد الله بن مسعود: لو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله مني تبليغه المطيئ لأتيته؛ فقال له رجل: أما لقيت علي بن أبي طالب؟ فقال: بلى، قد لقيته. وعن مسروق قال: وجدت أصحاب محمد ﷺ مثل الإخاذ يُروى الواحد والإخاذ يُروى الاثنان، والإخاذ لو ورد عليه الناس أجمعون لأصدرهم، وإن عبد الله بن مسعود من تلك الآخاذ. ذكر هذه المناقب أبو بكر الأنباري في كتاب الرد، وقال: الإخاذ عند العرب: الموضع الذي يحبس الماء كالغدير. قال أبو بكر: حدثنا أحمد بن الهيثم بن خالد حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا سلام عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ:

[٧٣] «أرحم أمتي بها أبو بكر، وأقواهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علي، وأفضهم زيد، وأقروهم لكتاب الله عز وجل أبي بن كعب، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح، وأبو هريرة وعاء من العلم وسلمان بخر من علم لا يُدرَك وما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء - أو قال البطحاء - من ذي لهجة أصدق من أبي ذر».

قال ابن عطية: «ومن المبرزين<sup>(٢)</sup> في التابعين الحسن البصري ومجاهد وسعيد بن جبير وعلقمة. قرأ مجاهد على ابن عباس قراءة تفهم ووقوف عند كل آية؛ ويتلوهم عكرمة والضحاك وإن كان لم يلق ابن عباس، وإنما أخذ عن ابن جبير؛ وأما السدي<sup>(٣)</sup>»

[٧٣] ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه العجلي ١٥٩/٢ من حديث أبي سعيد، وأعله بسلام بن سلم، وأنه ضعيف. وقال: لا يتابع على أحاديثه، والكلام كله معروف بغير هذه الأسانيد جيد ثابتة أه. والمنكر في هذا المتن ذكر أبي هريرة وسلمان، فقد أخرجه الترمذي ٣٧٩٠ والنسائي في فضائل الصحابة ١٨٢ وابن ماجه ١٥٥ والطحاوي في المشكل ٣٥١/١ وأحمد ٢٨١/٣ والطيالسي ٢٠٩٦ وابن حبان ٧١٣١ و٧١٣٧ و٧٢٥٢ والبيهقي ٢١٠/٦ والحاكم ٤٢٢/٣ من حديث أسد بدون ذكر أبي هريرة وسلمان، =

(١) هو عبد الله بن أبي أوفى الشكري، ويعرف بابن الكواء. انظر تاريخ الطبري.

(٢) برز الشيء: أظهره وبيته وبرز أيضاً: فاق على أصحابه.

(٣) هو الإمام المفسر إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي صدوق، توفي سنة ١٢٧،

فكان عامر الشَّعْبِي يطعن عليه وعلى أبي صالح؛ لأنه كان يراهما مقصَّرين في النظر».

قلت: وقال يحيى بن معين: الكلبي<sup>(١)</sup> ليس بشيء. وعن يحيى بن سعيد القطان عن سفيان قال: قال الكلبي قال أبو صالح: كل ما حدَّثتك كذب. وقال حبيب بن أبي ثابت: كنا نسميه الدَّرَوغُ زَنْ - يعني أبا صالح مولى أم هانئ - والدروغ زن: هو الكذاب بلغة الفُرس. ثم حمل تفسير كتاب الله تعالى عدول كل خلف، كما قال ﷺ:

[٧٤] «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين». خرَّجه أبو عمر<sup>(٢)</sup> وغيره. قال الخطيب أبو بكر أحمد بن عليّ البغدادي: وهذه شهادة من رسول الله ﷺ بأنهم أعلام الدِّين وأئمة المسلمين لحفظهم الشريعة من التحريف، والانتحال للباطل، وردّ تأويل الأبله الجاهل؛ وأنه يجب الرجوع إليهم، والمعول في أمر الدِّين عليهم، رضي الله عنهم.

قال ابن عطية: «وألف الناس فيه كعبد الرزاق والمفضَّل وعليّ بن أبي طلحة والبخاري وغيرهم. ثم إن محمد بن جرير<sup>(٣)</sup> - رحمه الله - جمع على الناس أشتات التفسير، وقرب البعيد منها وشفى في الإسناد. ومن المبرِّزين من المتأخرين أبو إسحق الزجاج وأبو عليّ الفارسي؛ وأما أبو بكر النقاش وأبو جعفر النحاس فكثيراً ما أستدرك

---

= وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي، وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على الإحسان: إسناده على شرط البخاري رجاله ثقات.

وأخرجه منجماً ابن أبي عاصم في السنة ١٢٥٢ و١٢٨٣ و١٢٨١ و١٢٨٢. وأصح شيء فيه «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة».

أخرجه البخاري ٣٧٤٤ و٤٣٨٢ و٧٢٥٥ ومسلم ٢٤١٩ وأحمد ٣/١٣٣ من حديث أنس، والبخاري ٣٧٤٥ و٤٣٨١ ومسلم ٢٤٢٠ من حديث حذيفة بمعناه.

[٧٤] أخرجه البزار ١٤٣ «كشف» وقال في «المجمع ٦٠١: فيه عمرو بن خالد كذبه يحيى اهـ وورد عن إبراهيم بن عبد الرحمن مرسلًا انظر الميزان ١٣٧، وضعفه الذهبي.

---

(١) هو النسابة المفسر محمد بن السائب بن بشر الكلبي، متهم بالكذب توفي سنة: ١٤٦.

(٢) هو ابن عبد البر تقدم.

(٣) هو الإمام المفسر المحدث المجتهد، محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير وغيره، توفي سنة: ٣١٠.

الناس عليهما. وعلى سَنَنهما مكيّ بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه. وأبو العباس المهديّ<sup>(٢)</sup> متقن التأليف، وكلهم مجتهد مأجور رحمهم الله، ونَصْر وجوههم.

## باب تبين الكتاب بالسنة، وما جاء في ذلك

قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]. وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] وفرض طاعته في غير آية من كتابه وقرنها بطاعته عز وجل، وقال تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. ذكر ابن عبد البر في كتاب العلم له عن عبد الرحمن بن يزيد: أنه رأى مُحْرماً عليه ثيابه فنهى المحرم؛ فقال إيتني بآية من كتاب الله تنزع ثيابي؛ قال: فقرأ عليه ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. وعن هشام بن حجير قال: كان طاوس<sup>(٣)</sup> يصلي ركعتين بعد العصر، فقال ابن عباس: اتركهما؛ فقال: إنما نهى عنهما أن تتخذا سنة؛ فقال ابن عباس: قد نهى رسول الله ﷺ عن صلاة بعد العصر، فلا أدري أتعدب عليهما أم تؤجر، لأن الله تعالى قال: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وروى أبو داود عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ أنه قال:

[٧٥] «ألا وإني قد أوتيت الكتاب ومثله معه. ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرّموه، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذي ناب من السباع ولا لقطعة معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها، ومن نزل يقوم فعليهم أن يقرّوه فإن لم يقرّوه فله أن يعقبهم بمثل قرّاه».

[٧٥] صحيح. أخرجه أبو داود ٤٦٠٤ من حديث المقدم بن معد يكرب، ورجاله كلهم ثقات أثبات، وأخرجه أحمد ١٣١/٤ وابن حبان ١٢ والبيهقي ٣٣٢/٩ من وجه آخر بنحوه. وشطره الأول أخرجه أيضاً أبو داود ٤٦٠٥ والترمذي ٢٦٦٣ والحاكم ١٠٨/١ و١٠٩ من طرق كلهم من حديث أبي رافع، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي وحسنه الترمذي.

- (١) هو الإمام المقرئ مكيّ بن أبي طالب حموش بن محمد القيسي كثير التصانيف توفي سنة: ٤٣٧.
- (٢) أحد أئمة التفسير إلا أنه يورد الموضوعات أحياناً.
- (٣) هو الإمام طاوس بن كيسان اليماني اسمه ذكوان ولُقّب بـ «طاوس» وهو تابعي جليل توفي سنة: ١٠٦.

قال الخطابي: قوله «أوتيت الكتاب ومثله معه» يحتمل وجهين من التأويل: أحدهما - أن معناه أنه أوتي من الوحي الباطن غير المتلو، مثل ما أعطي من الظاهر المتلو. والثاني - أنه أوتي الكتاب وَحِيّاً يُتْلَى، وأوتي من البيان مثله، أي أذن له أن يبين ما في الكتاب فيعم ويخص ويزيد عليه ويشرع ما [ليس له]<sup>(١)</sup> في الكتاب [ذكر]<sup>(١)</sup> فيكون في وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن. وقوله: «يوشك رجل شبعان» الحديث. يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التي سنّها مما ليس له في القرآن ذكر على ما ذهب إليه الخوارج والروافض<sup>(٢)</sup>، فإنهم تعلقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التي قد ضمنت بيان الكتاب، قال: فتحيروا وضلوا، قال والأريكة: السرير، ويقال: إنه لا يسمى أريكة حتى يكون في حَجَلَةٍ<sup>(٣)</sup>، قال: وإنما أراد بالأريكة أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت لم يطلبوا العلم من مظانّه. وقوله: «إلا أن يستغني عنها صاحبها» معناه أن يتركها صاحبها لمن أخذها أستغناء عنها؛ كقوله: ﴿فَكْفُرُوا وَتَوَلَّوْا وَأَسْتَعْنَى اللَّهُ﴾ [التغابن: ٦] معناه تركهم الله أستغناء عنهم. وقوله: «فله أن يعقبهم بمثل قراه» هذا في حال المضطر الذي لا يجد طعاماً ويخاف التلف على نفسه، فله أن يأخذ من مالهم بقدر قراه عوض ما حرّمه من قراه. و«يعقبهم» يروى مشدداً ومخففاً من المعاقبة، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ﴾ [النحل: ١٢٦]، أي فكانت الغلبة لكم فغنمتم منهم، وكذلك لهذا أن يغنم من أموالهم بقدر قراه. قال: وفي الحديث دلالة على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب، فإنه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجة بنفسه؛ قال: فأما ما رواه بعضهم أنه قال:

[٧٦] «إذا جاءكم الحديث فأعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فخذوه وإن لم يوافقه فردّوه» فإنه حديث باطل لا أصل له.

ثم البيان منه ﷺ على ضربين: بيان لمجمل في الكتاب، كبيانه للصلوات الخمس

[٧٦] موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٥٧/١ - ٢٥٨ من حديث أبي هريرة، وقال: قال يحيى بن معين: هذا الحديث وضعته الزنادقة، وقال الخطابي: هو باطل لا أصل له وقد أبطله القرطبي رحمه الله.

(١) زيادة من معالم السنن ٨/٧ للخطابي، وبها يستقيم الكلام.

(٢) وقد ظهرت طائفة من المبتدعة في هذه الأيام في الشام يُعرفون بأتباع عبد الهادي الباني، فقد أنكروا صحاح الأحاديث إن خالفت عقلهم وهواهم، كما وإنهم يجعلون من الأحاديث الموضوعة الباطلة، أحاديث صحيحة، إن كانت توافق هواهم وعقلهم الفاسد، نسأل الله حسن الختام، ووضعوا وأسقطوا الجهاد وكذا أسقطوا وجوب الحج ونحو ذلك تبعاً لغلام أحمد القادياني اللعين.

(٣) الحجلة: مثل القبة.

في موافقتها وسجودها وركوعها وسائر أحكامها، وكيانها لمقدار الزكاة ووقتها وما الذي تؤخذ منه من الأموال، وبيانها لمناسك الحج؛ قال ﷺ إذ حج بالناس: [٧٧] «خذوا عني مناسككم». وقال:

[٧٨] «صلُّوا كما رأيتموني أصلي». أخرجه البخاري. وروى ابن المبارك عن عمران بن حصين أنه قال لرجل: إنك رجل أحمق، أتجد الطُّهْر في كتاب الله أربعاً لا يُجهر فيها بالقراءة! ثم عدّد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجد هذا في كتاب الله مفسراً! إن كتاب الله تعالى أبهم هذا، وإن السنة تفسّر هذا.

وروى الأوزاعي عن حسان بن عطية<sup>(١)</sup> قال: كان الوحي ينزل على رسول الله ﷺ ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك. وروى سعيد بن منصور<sup>(٢)</sup>: حدّثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي<sup>(٣)</sup> عن مكحول قال: القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن. وبه عن الأوزاعي قال: قال يحيى بن أبي كثير: السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب بقاضٍ على السنة. قال الفضل بن زياد: سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - وسئل عن هذا الحديث الذي روي أن السنة قاضية على الكتاب فقال: ما أجسّر على هذا أن أقوله، ولكني أقول: إن السنة تفسّر الكتاب وتبينه.

وبيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها،

[٧٧] صحيح. هو بعض حديث أخرجه مسلم ١٢٩٧ وأبو داود ١٩٤٤ والترمذي ٨٨٦ والنسائي ٢٥٨/٥ وابن ماجه ٣٠٢٣ وأبو يعلى ٢١٤٧ كلهم من حديث جابر.

[٧٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣١ و ٦٠٠٨ ومسلم ٦٧٤ وابن حبان ١٦٥٨ وأحمد ٥٣/٥ كلهم من حديث مالك بن الحويرث «أتينا إلى النبي ﷺ، ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين يوماً وليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً، فلما ظنّ أنا قد اشتهينا أهلنا - أو قد اشتقنا - سألنا عمّن تركنا بعدنا فأخبرناه، فقال: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم، وعلموهم ومروهم - وذكر أشياء أحفظها أو لا أحفظها - وصلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة، فليؤذن لكم أحذكم، وليؤمكم أكبركم» هذا لفظ البخاري.

(١) هو الإمام حسان بن عطية المحاربي الدمشقي، ثقة فقيه عابد، أحد التابعين الكبار، توفي سنة: ١٢٠.

(٢) هو الإمام الحافظ صاحب السنن سعيد بن منصور الخراساني، نزيل مكة، توفي سنة: ٢٢٧ وقيل بعدها.

(٣) هو الإمام الكبير شيخ الإسلام، أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، فقيه ثقة جليل من تبع التابعين، توفي سنة: ١٥٧.

وتحريم الحُمُر الأهلية وكل ذي ناب من السباع، والقضاء باليمين مع الشاهد وغير ذلك، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

## باب كيفية التعلّم والفقهِ لكتاب الله تعالى، وسنة نبيه ﷺ،

وما جاء أنه سهّل على من تقدّم العمل به دون حفظه

ذكر أبو عمرو الدّاني في كتاب البيان له بإسناده عن عثمان وأبن مسعود وأبي:

[٧٩] أن رسول الله ﷺ كان يُقرئهم العشر فلا يجاوزونها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العمل، فيعلمنا القرآن والعمل جميعاً. وذكر عبد الرزاق عن معمر بن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي<sup>(١)</sup> قال: كنا إذا تعلمنا عشر آيات من القرآن لم نتعلّم العشر التي بعدها حتى نعرف حلالها وحرامها وأمرها ونهيها. وفي موطأ مالك: أنه بلغه أن عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثمانين سنين يتعلّمها. وذكر أبو بكر أحمد بن عليّ بن ثابت<sup>(٢)</sup> الحافظ في كتابه المسمى «أسماء من روى عن مالك»: عن مرداس بن محمد أبي بلال الأشعري قال: حدّثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال: تعلّم عمر البقرة في اثنتي عشرة سنة، فلما ختمها نكّر جزوراً. وذكر أبو بكر الأنباري<sup>(٣)</sup>: حدّثني محمد بن شهر يار حدّثنا حسين بن الأسود حدّثنا عبيد الله بن موسى عن زياد بن أبي مسلم أبي عمرو عن زياد بن مخرّاق قال قال عبد الله بن مسعود: إنّنا صعب علينا حفظ ألفاظ القرآن، وسهّل علينا العمل به، وإن من بعدنا يسهل عليهم حفظ القرآن، ويصعب عليهم العمل به.

حدّثنا إبراهيم بن موسى حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا الفضل بن دكين حدّثنا إسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر عن أبيه عن مجاهد<sup>(٤)</sup> عن ابن عمر قال: كان الفاضل من

[٧٩] أخرجه أبو عمرو الدّاني في كتابه البيان بسنده عنهم. ولم أقف على إسناده، وذكره ابن كثير في تفسيره ٤/١ عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود قال «كان الرجل منا إذا تعلم...» وليس فيه ذكر النبي ﷺ وهو الصواب.

(١) هو الإمام عبد الله بن حبيب أبو عبد الرحمن السلمي مشهور بكنيته، أحد التابعين توفي سنة سبعين وهو غير السلمي الصوفي فذاك متأخر.

(٢) هو الإمام الحافظ أبو بكر المعروف بالخطيب البغدادي، صاحب التصانيف، توفي سنة ٤٦٣ رحمه الله تعالى.

(٣) هو الإمام اللغوي الحافظ محمد بن القاسم، صنف في القراءات وغريب القرآن وغير ذلك، توفي سنة ٣٢٨.

(٤) هو الإمام الحبر المكي أبو الحجاج مجاهد بن جبر، كان عالماً بالتفسير توفي سنة: ١٠٣.

أصحاب رسول الله ﷺ في صدر هذه الأمة لا يحفظ من القرآن إلا السورة أو نحوها، ورزقوا العمل بالقرآن؛ وإن آخر هذه الأمة يقرأون القرآن منهم الصبي والأعمى ولا يُرزقون العمل به. حدّثني حسن بن عبد الوهاب أبو محمد بن أبي العنبر حدّثنا أبو بكر بن حماد المقرئ قال: سمعت خلف بن هشام البزار يقول: ما أظن القرآن إلا عارية في أيدينا، وذلك إنّنا روينا أن عمر بن الخطاب حفظ البقرة في بضع عشرة سنة، فلما حفظها نَحَرَ جزورا شكراً لله، وإن الغلام في دهرنا هذا يجلس بين يديّ فيقرأ ثلث القرآن لا يُسقط منه حرفاً، فما أحسب القرآن إلا عارية في أيدينا. وقال أهل العلم بالحديث: لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتّبه، دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وليكن تحفّظه للحديث على التدرّج قليلاً قليلاً مع الليالي والأيام. وسمن ورد عنه ذلك من حفاظ الحديث شعبة وأبن عُلَيَّة ومَعمر، قال معمر: سمعت الزُّهري<sup>(١)</sup> يقول: من طلب العلم جُملةً فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديثاً وحديثين، والله أعلم. وقال معاذ بن جبل:

[٨٠] أعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله بعلمه حتى تعملوا. وقال ابن عبد البر: وروى عن النبي ﷺ مثل قول معاذ من رواية عباد بن عبد الصمد، وفيه زيادة: أن العلماء همّتهم الدراية، وأن السفهاء همّتهم الرواية. وروي موقوفاً وهو أولى من رواية من رواه مرفوعاً؛ وعباد بن عبد الصمد ليس ممن يُحتج به. ولقد أحسن القائل في نظمه في فضل العلم وشرف الكتاب العزيز والسنة الغراء:

إن العلوم وإن جَلَّت محاسنها	فتأجها ما به الإيمان قد وجبَا
هو الكتاب العزيز ألله يحفظه	وبعد ذلك علم فرج الكُربَا
فذاك فاعلم حديث المصطفى فيه	نور النبوة سنّ الشرع والأدبا
وبعد هذا علوم لا أنتهاء لها	فأختر لنفسك يا من أثر الطلبَا
والعلم كنز تجده في معادنه	يأبها الطالب أبحث وأنظر الكتبا
وأتل بفهم كتاب الله فيه أتت	كلّ العلوم تدبّره تر العجبا

[٨٠] موقوف. أخرجه ابن عبد البر في جامع العلم ٨/٢ عن معاذ موقوفاً. ثم أخرجه من حديث أنس مع الزيادة التي ذكرها المصنف وصوب الوقف. وهو كما قال، فإن الراوي عن أنس وهو عباد بن عبد الصمد منكر الحديث قاله البخاري، ووهاه أبو حاتم جداً. انظر الميزان.

(١) هو الإمام الحافظ الفقيه التابعي محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، توفي سنة: ١٢٤.



وأقرأ هُدَيْتَ حَدِيثَ الْمُصْطَفَى وَسَلَنْ مَوْلَاكَ مَا تَشْتَهِي يَقْضِي لَكَ الْأَرْبَا  
مَنْ ذَاقَ طَعْمًا لَعَلَّمَ الدِّينَ سُرْبَهُ إِذَا تَزَيَّدَ مِنْهُ قَالَ وَاطْرَبَا

### باب معنى قول النبي ﷺ:

«إِنْ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»

روى مسلم عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان عند أضاة<sup>(١)</sup> بني غفار، فأتاه جبريل عليه السلام فقال:

[٨١] إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرف؛ فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم أتاه الثانية فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف؛ فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف؛ فقال: «أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتي لا تطيق ذلك». ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأبى حرف قرأوا عليه فقد أصابوا. وروى الترمذي عنه قال:

[٨٢] لقي رسول الله ﷺ جبريل فقال: «يا جبريل إني بُعثت إلى أمة أمية منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذي لا يقرأ كتاباً قطُّ فقال لي يا محمد: إن القرآن أنزل على سبعة أحرف». قال هذا: حديث صحيح. وثبت في الأمهات: البخاري ومسلم والموطأ وأبي داود والنسائي وغيرها من المصنّفات والمسندات قصة عمر مع هشام بن حكيم، وسيأتي بكماله في آخر الباب مبيناً إن شاء الله تعالى.

وقد اختلف العلماء في المراد بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولاً ذكرها أبو

[٨١] صحيح. أخرجه مسلم ٨٢١ وأبو داود ١٤٧٨ والنسائي ١٥٢/٢ وأحمد ١٢٧/٥ - ١٢٨ وابن حبان ٧٣٨ والطبري ٣٥ و٣٦ و٣٧ من حديث أبي بن كعب.

[٨٢] حسن. أخرجه الترمذي ٢٩٤٤ وأحمد ١٣٢/٥ وابن أبي شيبة ٥١٨/١٠ وابن حبان ٧٣٩ كلهم من حديث أبي بن كعب، وقال الترمذي: حسن صحيح اهـ والصواب أنه حسن لأجل عاصم بن بهدلة. فإنه ثقة لكنه يخطيء.

(١) الأضاة: غدير صغير، وقيل: هو مسيل الماء إلى الغدير، وهو موضع قريب من مكة فوق سرف، وغفار: قبيلة من كنانة.

حاتم محمد بن حبان البستي<sup>(١)</sup>، نذكر منها في هذا الكتاب خمسة أقوال:

الأول: وهو الذي عليه أكثر أهل العلم كسفيان بن عيينة وعبد الله بن وهب والطبري والطحاوي<sup>(٢)</sup> وغيرهم: أن المراد سبعة أوجه من المعاني المتقاربة بالألفاظ المختلفة، نحو أقبِل وتعال وهلم. قال الطحاوي: وأبين ما ذكر في ذلك حديث أبي بكرة قال:

[٨٣] جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال اقرأ على حرف؛ فقال ميكائيل: أستزده؛ فقال: اقرأ على حرفين؛ فقال ميكائيل: أستزده، حتى بلغ إلى سبعة أحرف؛ فقال: اقرأ فكل شاف كاف إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة؛ على نحو هلم وتعال وأقبل وأذهب وأسرع وعجل. وروى ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ ﴿لَلَّذِينَ آمَنُوا آَمَنُوا أَنْظُرُونَا﴾ [الحديد: ١٣]: للذين آمنوا أمهلونا، للذين آمنوا آخرون، للذين آمنوا أرقبونا. وبهذا الإسناد عن أبي أنه كان يقرأ ﴿كَلِمًا أَضَاءَ لَهُمْ مَسْئُولًا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠]: مرّوا فيه، سعوا فيه. وفي البخاري ومسلم قال الزهري: إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف في حلال ولا حرام.

قال الطحاوي<sup>(٣)</sup>: إنما كانت السعة للناس في الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم، لأنهم كانوا أميين لا يكتب إلا القليل منهم؛ فلما كان يشق على كل ذي لغة أن يتحوّل إلى غيرها من اللغات؛ ولو رام ذلك لم يتهيأ له إلا بمشقة عظيمة، فوسّع لهم في اختلاف الألفاظ إذ كان المعنى متفقاً، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله ﷺ، ففقدوا بذلك على تحقّظ ألفاظه، فلم يسعهم حينئذ أن يقرأوا بخلافها. قال ابن عبد البر: فبان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كان في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم ارتفعت تلك الضرورة فأرتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد.

روى أبو داود عن أبي قال: قال لي رسول الله ﷺ:

[٨٣] أخرجه الطبري ٤٠ والطحاوي في المشكل ١٩١/٤ من حديث أبي بكرة، وفي إسناده علي بن زيد وهو ضعيف، وبقية رجاله ثقات.

(١) هو الإمام الحافظ الفاضل صاحب الصحيح والثقات وغيرهما، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم البستي، توفي سنة: ٣٥٤.

(٢) هو الإمام الحافظ أحمد بن محمد بن سلامة صاحب شرح معاني الآثار ومشكلها توفي سنة: ٣٢١.

(٣) راجع مشكل الآثار للطحاوي ١٨١/٤ - ١٩١.

[٨٤] «يا أباي إني أقرئت القرآن فقليل لي على حرف أو حرفين فقال المَلَك الذي معي قل على حرفين فقليل لي على حرفين أو ثلاثة فقال المَلَك الذي معي قل على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف ثم قال ليس منها إلا شافٍ كافٍ إن قلت سمياً عليماً عزيزاً حكماً ما لم تخلط آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب». وأسند ثابت بن قاسم نحو هذا الحديث.

[٨٥] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وذكر من كلام ابن مسعود نحوه. قال القاضي أبو الطيب<sup>(١)</sup>: وإذا ثبتت هذه الرواية - يريد حديث أبي - حمل على أن هذا كان مطلقاً ثم تُسخ، فلا يجوز للناس أن يبدلوا اسماً لله تعالى في موضع غيره مما يوافق معناه أو يخالف.

القول الثاني: قال قوم: هي سبع لغات في القرآن على لغات العرب كلها؛ يَمَنها ووزارها، لأن رسول الله ﷺ لم يجهل شيئاً منها، وكان قد أوتي جوامع الكلم؛ وليس معناه أن يكون في الحرف الواحد سبعة أوجه، ولكن هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن، فبعضه بلغة قريش، وبعضه بلغة هذيل، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن. قال الخطابي: على أن في القرآن ما قد قرئ بسبعة أوجه، وهو قوله: ﴿وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠]، وقوله: ﴿أَرْسَلَهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعُ وَيَلْعَبُ﴾ [يوسف: ١٢]، وذكر وجوها، كأنه يذهب إلى أن بعضه أنزل على سبعة أحرف لا كله. وإلى هذا القول - بأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، على سبع لغات - ذهب أبو عبيد القاسم بن سلام وأختره ابن عطية. قال أبو عبيد: وبعض الأحياء أسعد بها وأكثر حظاً فيها من بعض، وذكر حديث ابن شهاب<sup>(٢)</sup> عن أنس أن عثمان قال لهم حين أمرهم أن يكتبوا المصحف: ما أختلفتم أنتم وزيد فأكتبوه بلغة قريش، فإنه نزل بلغتهم. ذكره البخاري وذكر حديث ابن عباس قال: نزل القرآن بلغة الكعبيين؛ كعب قريش وكعب خزاعة. قيل: وكيف ذلك؟ قال: لأن الدار

[٨٤] أخرجه أبو داود ١٤٧٧ والطحاوي في المشكل ١٨٩/٤ كلاهما من حديث أبي، وإسناده على شرطهما. ويشهد له ما بعده.

[٨٥] أخرجه أحمد ٣٣٢/٢ وابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ والبخاري ٢٣١٣ وابن حبان ٧٤٣ كلهم من حديث أبي هريرة، وإسناده حسن، لأجل محمد بن عمرو، وبقيته رجاله ثقات، وهو مختصر.

(١) هو محمد بن الطيب بن محمد القاضي أبو بكر الباقلائي، الأصولي المتكلم صاحب المصنفات، توفي سنة ٤٠٣.

(٢) هو الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، تابعي صغير توفي سنة: ١٢٤.

واحدة. قال أبو عبيد: يعني أن خزاعة جيران قريش فأخذوا بلغتهم.

قال القاضي ابن الطيب رضي الله عنه: معنى قول عثمان فإنه نزل بلسان قريش، يريد معظمه وأكثره، ولم تقم دلالة قاطعة على أن القرآن بأسره منزل بلغة قريش فقط، إذ فيه كلمات وحروف هي خلاف لغة قريش، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا ﴾ [الزخرف: ٣] ولم يقل قريشياً؛ وهذا يدل على أنه منزل بجميع لسان العرب، وليس لأحد أن يقول: إنه أراد قريشاً من العرب دون غيرها، كما أنه ليس له أن يقول: أراد لغة عدنان دون قحطان، أو ربيعة دون مضر؛ لأن أسم العرب يتناول جميع هذه القبائل تناولا واحداً.

وقال ابن عبد البر: قول من قال: إن القرآن نزل بلغة قريش معناه عندي في الأغلب والله أعلم؛ لأن غير لغة قريش موجودة في صحيح القراءات من تحقيق الهمزات ونحوها، وقريش لا تهمز. وقال ابن عطية: معنى قول النبي ﷺ.

[٨٦] «أنزل القرآن على سبعة أحرف» أي فيه عبارة سبع قبائل بلغة جملتها نزل القرآن، فيعبر عن المعنى فيه مرةً بعبارة قريش، ومرةً بعبارة هذيل، ومرةً بغير ذلك بحسب الأوضح والأوجز في اللفظ، ألا ترى أن «فطر» معناه عند غير قريش: أبتدأ خلق الشيء وعلمه فجاءت في القرآن فلم تتجه لابن عباس؛ حتى أختصم إليه أعرابيان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرتها؛ قال ابن عباس: ففهمت حينئذ موضع قوله تعالى: ﴿ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [فاطر: ١]. وقال أيضاً: ما كنت أدري معنى قوله تعالى: ﴿ رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٨٩] حتى سمعت بنت ذي يزن تقول لزوجها: تعال أفاتحك؛ أي أحاكمك. وكذلك قال عمر بن الخطاب<sup>(١)</sup> وكان لا يفهم معنى قوله تعالى: ﴿ أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ ﴾ [النحل: ٤٧] أي على تنقص لهم. وكذلك أتفق.

[٨٧] لقطبة بن مالك إذ سمع النبي ﷺ يقرأ في الصلاة:

﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَلَتٍ ﴾ [ق: ١٠] ذكره مسلم في باب (القراءة في صلاة الفجر) إلى غير ذلك من الأمثلة.

القول الثالث: أن هذه اللغات السبع إنما تكون في مضر؛ قاله قوم، واحتجوا بقول

[٨٦] صحيح. أخرجه البخاري ٢٤١٩ ومسلم ٨١٨ من حديث عمر بآتم منه، وسيأتي.

[٨٧] صحيح. أخرجه مسلم ٤٥٧ من حديث قطبة بن مالك.

(١) هو الصحابي الجليل عمر بن الخطاب العدوي القرشي، توفي رحمه الله سنة ٢٣.

عثمان: نزل القرآن بلغة مُضَر، وقالوا: جائز أن يكون منها لقريش، ومنها لِكِنانة، ومنها لأسد، ومنها لهذيل، ومنها لتيم، ومنها لضبة، ومنها لقيس، قالوا: هذه قبائل مُضَر تستوعب سبع لغات على هذه المراتب؛ وقد كان ابن مسعود يحب أن يكون الذين يكتبون المصاحف من مضر. وأنكر آخرون أن تكون كلها من مضر، وقالوا: في مضر شواذ لا يجوز أن يقرأ القرآن بها، مثل كَشْكشة قَيْس وتمتمة تميم؛ فأما كَشْكشة قيس فإنهم يجعلون كاف المؤنث شيئا، فيقولون في ﴿جَعَلَ رَبُّكَ تَحَنُّكَ سِرًّا﴾ [مريم: ٢٤]: جعل رَبُّش تحتش سريًّا؛ وأما تمتمة تميم فيقولون في الناس: الناس: التات، وفي أكياس: أكيات. قالوا: وهذه لغات يرغب عن القرآن بها، ولا يحفظ عن السلف فيها شيء.

وقال آخرون: أما إبدال الهمزة عينا وإبدال حروف الحلق بعضها من بعض فمشهور عن الفصحاء، وقد قرأ به الجلة، واحتجوا بقراءة ابن مسعود: «لَيْسَ جُنَّةٌ عَنِّي حِينَ» ذكرها أبو داود؛ ويقول ذي الرمة:

فِينَاكِ عَيْنَاهَا وَجِيدُكَ جِيدُهَا      وَلَوْ نُكِّ إِلاَّ عَنَّا غَيْرُ طَائِلٍ  
يريد إلا أنها.

القول الرابع: ما حكاه صاحب الدلائل عن بعض العلماء، وحكى نحوه القاضي ابن الطيب قال: تدبرت وجوه الاختلاف في القراءة فوجدتها سبعة: منها ما تتغير حركته، ولا يزول معناه ولا صورته، مثل: ﴿هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ٧٨] وأَطْهَرَ، ﴿وَيَضِيقُ صَدْرِي﴾ [الشعراء: ١٣] ويَضِيقُ. ومنها ما لا تتغير صورته ويتغير معناه بالإعراب، مثل: ﴿رَبِّئَا بَعِيدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا﴾ [سبا: ١٩] و«بَاعَدَ»<sup>(١)</sup>. ومنها ما تبقى صورته ويتغير معناه باختلاف الحروف، مثل قوله: ﴿تُنَشِّرُهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] ونشرها. ومنها ما تتغير صورته ويبقى معناه: ﴿كَأَلْهِنِ الْمَنْفُوشِ﴾ [القارعة: ٥] وكالصفوف المنفوش. ومنها ما تتغير صورته ومعناه، مثل: ﴿وَطَلِحَ مَنْضُودٌ﴾ [الواقعة: ٢٩] وطلع منضود. ومنها بالتقديم والتأخير كقوله: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾ [ق: ١٩] وجاءت سكرة الحق بالموت. ومنها بالزيادة والنقصان، مثل قوله: تسع وتسعون نجمة أنثى، وقوله: وأما الغلام فكان كافراً وكان أبواه مؤمنين، وقوله: فإن الله من بعد إكراههنّ لهنّ غفور رحيم.

القول الخامس: أن المراد بالأحرف السبعة معاني كتاب الله تعالى، وهي أمرٌ ونهيٌ ووعد ووعد وقصصٌ ومجادلة وأمثال. قال ابن عطية: وهذا ضعيف لأن هذا لا يسمى أحرفاً، وأيضاً فالإجماع على أن التوسعة لم تقع في تحليل حلال ولا في تغيير شيء من المعاني. وذكر القاضي ابن الطيب في هذا المعنى حديثاً عن النبي ﷺ، ثم قال: ولكن

(١) هي قراءة يعقوب...

ليست هذه هي التي أجاز لهم القراءة بها، وإنما الحرف في هذه بمعنى الجهة والطريقة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] فكذلك معنى هذا الحديث على سبع طرائق من تحليل وتحريم وغير ذلك. وقد قيل: إن المراد بقوله عليه السلام:

[١٨٨] «أنزل القرآن على سبعة أحرف» القراءات السبع التي قرأ بها القراء السبعة؛ لأنها كلها صحت عن رسول الله ﷺ، وهذا ليس بشيء لظهور بطلانه على ما يأتي.

(فصل) قال كثير من علمائنا كالداودي وابن أبي صفرة وغيرهما: هذه القراءات السبع التي تنسب لهؤلاء القراء السبعة، ليست هي الأحرف السبعة التي اتسعت الصحابة في القراءة بها، وإنما هي راجعة إلى حرف واحد من تلك السبعة، وهو الذي جمع عليه عثمان المصحف، ذكره ابن النحاس وغيره. وهذه القراءات المشهورة هي اختيارات أولئك الأئمة القراء، وذلك أن كل واحد منهم اختار فيما روى وعلم وجهه من القراءات ما هو الأحسن عنده والأولى، فالتزمه طريقة ورواه وأقرأ به وأشهر عنه، وعُرف به ونُسب إليه، فقليل: حرف نافع، وحرف ابن كثير<sup>(١)</sup>؛ ولم يمنع واحد منهم اختيار الآخر، ولا أنكره بل سوغه وجوّزه، وكل واحد من هؤلاء السبعة روي عنه اختياران أو أكثر، وكلُّ صحيح. وقد أجمع المسلمون في هذه الأعصار على الاعتماد على ما صح عن هؤلاء الأئمة مما رووه ورأوه من القراءات وكتبوا في ذلك مصنفات، فأستمر الإجماع على الصواب، وحصل ما وعد الله به من حفظ الكتاب، وعلى هذا الأئمة المتقدمون والفضلاء المحققون كالقاضي أبي بكر بن الطيب والطبري وغيرهما. قال ابن عطية: ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة وبها يصلّى لأنها ثبتت بالإجماع؛ وأما شاذّ القراءات فلا يصلّى به لأنه لم يجمع الناس عليه، أما أن المرويّ منه عن الصحابة رضي الله عنهم وعن علماء التابعين فلا يعتقد فيه إلا أنهم رووه، وأما ما يؤثر عن أبي السّمّال<sup>(٢)</sup> ومن قارنه فإنه لا يوثق به. قال غيره: أما شاذّ القراءات عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن، ولا يُعمل بها على أنها منه، وأحسن محاملها أن تكون بيان تأويل مذهب من نُسبت إليه كقراءة ابن مسعود: «فصيام ثلاثة أيام متتابعات» فأما لو صرّح الراوي بسماعها

[١٨٨] انظر المتقدم قبل حديث واحد. وانظر الآتي.

- (١) ابن كثير: هذا أحد القراء وكذا نافع. انظر البدور الزاهرة في القراءات المتواترة ص ٦ - ٧.  
(٢) هو قعنب بن أبي قعنب العدوي البصري، له اختيار في القراءات شدّ فيها عن العامة.

من رسول الله ﷺ فاختلف العلماء في العمل بذلك على قولين: النفي والإثبات؛ وجه النفي: أن الراوي لم يروه في معرض الخبر بل في معرض القرآن، ولم يثبت فلا يثبت. والوجه الثاني: أنه وإن لم يثبت كونه قرآناً فقد ثبت كونه سنة، وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الآحاد.

### فصل في ذكر معنى حديث عمر وهشام

قال ابن عطية: أباح الله تعالى لنبيه عليه السلام هذه الحروف السبعة، وعارضه بها جبريل عليه السلام في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الرصف، ولم تقع الإباحة في قوله عليه السلام: «فأقرءوا ما تيسر منه»<sup>(١)</sup> بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبذل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان معروضاً أن يبذل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي ﷺ ليوسع بها على أمته، فأقرأ مرة لأبي بما عارضه به جبريل، ومرة لابن مسعود بما عارضه به أيضاً، وعلى هذا تجيء قراءة عمر بن الخطاب لسورة «الفرقان»، وقراءة هشام بن حكيم لها، وإلا فكيف يستقيم أن يقول النبي ﷺ في كل قراءة منهما وقد اختلفا: «هكذا أقراني جبريل» هل ذلك إلا أنه أقرأه مرة بهذه ومرة بهذه، وعلى هذا يحمل قول أنس حين قرأ: «إن ناشئة الليل هي أشد وطئاً وأصوب قبلاً» فقيل له: إنما نقرأ «وأقوم قبلاً». فقال أنس: وأصوب قبلاً، وأقوم قبلاً وأهياً، واحد؛ فإنما معنى هذا أنها مروية عن النبي ﷺ، وإلا فلو كان هذا لأحد من الناس أن يضعه لبطل معنى قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]. وروى البخاري ومسلم وغيرهما عن عمر بن الخطاب قال:

[٨٩] سمعت هشام بن حكيم<sup>(٢)</sup> يقرأ سورة «الفرقان» على غير ما أقرؤها، وكان رسول الله ﷺ أقرأنيها، فكِدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى أنصرف ثم لَبَّيته<sup>(٣)</sup> بردائه، فجئت به رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة «الفرقان» على

[٨٩] صحيح. أخرجه البخاري ٢٤١٩ و٤٩٩٢ و٥٠٤١ و٧٥٥٠ ومسلم ٨١٨ ومالك ٢٠٦/١ والشافعي ٤٥٣/٢ وعبد الرزاق ٢٠٣٦٩ وأحمد ٤٠/١ - ٤٢ - ٤٣ والترمذي ٢٩٤٣ والنسائي ١٥٠/٢ - ١٥١ وابن حبان ٧٤١ كلهم من حديث عبد الرحمن بن عبد القاري عن عمر به.

(١) هو عجز الحديث الآتي.

(٢) هو هشام بن حكيم بن حزام القرشي، وهو صحابي ابن صحابي، توفي قبل أبيه اهـ تقريبا.

(٣) لَبَّيته بردائه: أي جمعت ثيابه عن صدره ونحره، ثم جرته.

غير ما أقرأنتها! فقال رسول الله ﷺ: «أرسله أقرأ» فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ؛ فقال رسول الله ﷺ: «هكذا أنزلت» ثم قال لي: «أقرأ» فقرأت فقال: «هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منه».

قلت: وفي معنى حديث عمر، ما رواه مسلم عن أبي بن كعب<sup>(١)</sup> قال:

[٩٠] كنت في المسجد فدخل رجل يصلي، فقرأ قراءة أنكرتها عليه، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله ﷺ فقلت: إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه، ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه؛ فأمرهما النبي ﷺ فقرأ، فحسّن النبي ﷺ شأنهما؛ فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية، فلما رأى النبي ﷺ ما قد غشيتني، ضرب في صدري ففصت عرقاً، وكأنما أنظر إلى الله تعالى فرقاً، فقال لي: «يا أباي أرسل إليّ أن أقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هوّن على أمّتي فردّ إليّ الثانية أقرأه على حرفين فرددت إليه أن هوّن على أمّتي فردّ إليّ الثالثة أقرأه على سبعة أحرف فلّك بكل ردة ردّدتكها مسألة تسألنيها فقلت اللهم أغفر لأمّتي اللهم أغفر لأمّتي وأخرت الثالثة ليوم يرغب إليّ فيه الخلق كلهم حتى إبراهيم عليه السلام».

قول أبي رضي الله عنه: «فسقط في نفسي» معناه اعترتني حيرة ودهشة؛ أي أصابته نزعة من الشيطان ليشوش عليه حاله، ويكدّر عليه وقته؛ فإنه عظم عليه من اختلاف القراءات ما ليس عظيماً في نفسه؛ وإلا فأبى شيء يلزم من المحال والتكذيب من اختلاف القراءات، ولم يلزم ذلك والحمد لله في النسخ الذي هو أعظم، فكيف بالقراءة!

ولما رأى النبي ﷺ ما أصابه من ذلك الخاطر نبّهه بأن ضربه في صدره، فأعقب ذلك بأن أنشرح صدره وتوّر باطنه، حتى آل به الكشف والشرح إلى حالة المعاينة؛ ولما ظهر له قبح ذلك الخاطر خاف من الله تعالى وفاض بالعرق أستحياء من الله تعالى، فكان هذا الخاطر من قبيل ما قال فيه النبي ﷺ - حين سأله:

[٩١] إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلّم به - قال: «وقد وجدتموه؟»

[٩٠] صحيح. أخرجه مسلم ٨٢٠ وابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ وأحمد ١٢٧/٥ وابنه عبد الله ١٢٨/٥ - ١٢٩

وابن حبان ٧٤٠ والطبري ٣٠ كلهم من حديث أبي بن كعب.

[٩١] صحيح. أخرجه مسلم وغيره، ويأتي في سورة الأعراف إن شاء الله.

(١) هو الصحابي الجليل أبي بن كعب بن قيس الأنصاري، من فضلاء الصحابة وسيد القراء، اختلف في سنة موته. قيل: سنة: ١٩ وقيل: ٣٢، وقيل غير ذلك.



قالوا: نعم، قال: «ذلك صريح الإيمان». أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة. وسيأتي الكلام عليه في سورة «الأعراف» إن شاء الله.

باب ذكر جمع القرآن، وسبب كتب عثمان<sup>(١)</sup> المصاحف وإحراقه ما سواها، وذكر من حفظ القرآن من الصحابة رضي الله عنهم في زمن النبي ﷺ

كان القرآن في مدة النبي ﷺ متفرقاً في صدور الرجال، وقد كتب الناس منه في صُحُف وفي جريد وفي لخافٍ وظُرر وفي خَزَف وغير ذلك - قال الأصمعي: اللخاف: حجارة بيض رقاق، واحدها لَخْفَةٌ. والظُرر: حجر له حدّ كحد السكين، والجمع ظُرار؛ مثل رُطْب ورِطاب، وربيع ورباع، وظُران أيضاً مثل صُرَد وصردان - فلما استَحَرَّ<sup>(٢)</sup> القتلُ بالقراء يوم اليمامة في زمن الصديق رضي الله عنه، وقُتل منهم في ذلك اليوم فيما قيل سبعمائة، أشار عمر بن الخطاب على أبي بكر الصديق رضي الله عنهما بجمع القرآن مخافة أن يموت أشياخ القراء، كأبي وأبن مسعود وزيد؛ فندبا زيد بن ثابت إلى ذلك، فجمعه غير مرتب السُّور، بعد تعب شديد، رضي الله عنه. روى البخاري عن زيد بن ثابت قال:

[٩٢] أرسل إليّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر، فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استَحَرَّ يوم اليمامة بالناس، وإني أخشى أن يستَحَرَّ القتل بالقراء في المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعه، وإني لأرى أن تجمع القرآن؛ قال أبو بكر: فقلت لعمر كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال: هو والله خير؛ فلم يزل يراجعني حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيتُ الذي رأى عمر. قال زيد: وعنده عمر جالس لا يتكلم، فقال لي أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل ولا نتهمك، كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه، فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل عليّ مما أمرني به من جمع القرآن؛ قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟! فقال أبو بكر: هو والله خير؛ فلم أزل أراجع حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر

[٩٢] صحيح. أخرجه البخاري ٤٦٧٩ والترمذي ٣١٠٣ كلاهما عن عبيد بن السَّبَّاق عن زيد بن ثابت به مطولاً. وكرره البخاري ٤٩٨٦.

- (١) هو الصحابي الجليل عثمان بن عفان بن أبي العاص، أمير المؤمنين، وأحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة، وأحد العشرة المبشرين بالجنة استشهد بعد عيد الأضحى سنة: ٣٥.
- (٢) استَحَرَّ: أي اشتد وكثر.

أبي بكر وعمر؛ فقتت فتتبت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف<sup>(١)</sup> والعُسب<sup>(٢)</sup> وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة «التوبة» آيتين مع خزيمة<sup>(٣)</sup> الأنصاري لم أجدهما مع غيره ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخرها. فكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله ثم عند حفصة بنت عمر. وقال الليث: حدثني عبد الرحمن بن غالب عن ابن شهاب وقال: مع أبي خزيمة الأنصاري. وقال أبو ثابت حدثنا إبراهيم قال: مع خزيمة أو أبي خزيمة ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْاْ فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩].

وقال الترمذي في حديثه عنه: فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨، ١٢٩]. قال: حديث حسن صحيح.

وفي البخاري عن زيد بن ثابت قال: لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آية من سورة «الأحزاب» كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأها، لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصاري - الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته بشهادة رجلين - ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. وقال الترمذي عنه: فقدت آية من سورة «الأحزاب» كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرأها ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَّن يَنْتَظِرُ﴾ [الأحزاب: ٢٣] فألتمستها فوجدتها عند خزيمة بن ثابت أو أبي خزيمة، فألحقها في سورتها.

قلت: فسقطت الآية الأولى من آخر «براءة» في الجمع الأول، على ما قاله البخاري والترمذي؛ وفي الجمع الثاني فقدت آية من سورة «الأحزاب». وحكى الطبري: أن آية «براءة» سقطت في الجمع الأخير، والأول أصح والله أعلم. فإن قيل: فما وجه جمع عثمان الناس على مصحفه، وقد سبقه أبو بكر إلى ذلك وفرغ منه؟ قيل له: إن عثمان رضي الله عنه لم يقصد بما صنع جمع الناس على تأليف المصحف، ألا ترى كيف أرسل

(١) الأكتاف: جمع كتف، وهو عظم عريض يكون في أصل كتف الحيوان، كانوا يكتبون فيه لقطة القراطيس عندهم.

(٢) العسب: جمع عسيب وهو جريد النخل إذا نزع منه خوصه.

(٣) هو الصحابي الجليل خزيمة بن ثابت الأنصاري ذو الشهادتين، من كبار الصحابة شهد بدرًا، وقتل مع علي بصفتين سنة: ٣٧، وهو غير أبي خزيمة.

إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردّها إليك؛ على ما يأتي. وإنما فعل ذلك عثمان لأن الناس اختلفوا في القراءات بسبب تفرق الصحابة في البلدان وأشدت الأمر في ذلك وعظم اختلافهم وتشبههم؛ ووقع بين أهل الشام والعراق ما ذكره حذيفة رضي الله عنه: وذلك أنهم اجتمعوا في غزوة أرمينية فقرأت كل طائفة بما روي لها؛ فاختلفوا وتنازعوا وأظهر بعضهم إكفار بعض والبراءة منه وتلاعنوا؛ فأشفق حذيفة مما رأى منهم؛ فلما قدم حذيفة المدينة - فيما ذكر البخاري والترمذي - .

[٩٣] دخل على<sup>(١)</sup> عثمان قبل أن يدخل إلى بيته، فقال: أدرك هذه الأمة قبل أن تهلك! قال: فيماذا؟ قال: في كتاب الله، إني حضرت هذه الغزوة، وجمعت ناساً من العراق والشام والحجاز؛ فوصف له ما تقدّم وقال: إني أخشى عليهم أن يختلفوا في كتابهم كما اختلف اليهود والنصارى.

قلت: وهذا أدل دليل على بطلان من قال: إن المراد بالأحرف السبعة قراءات القراء السبعة، لأن الحق لا يختلف فيه، وقد روى سويد بن غفلة<sup>(٢)</sup> عن علي بن أبي طالب أن عثمان قال: ما ترون في المصاحف؟ فإن الناس قد اختلفوا في القراءة حتى إن الرجل ليقول: قراءتي خير من قراءتك، وقراءتي أفضل من قراءتك. وهذا شبيه بالكفر؛ قلنا: ما الرأي عندك يا أمير المؤمنين؟ قال: الرأي عندي أن يجتمع الناس على قراءة، فإنكم إذا اختلفتم اليوم كان من بعدكم أشد اختلافًا، قلنا: الرأي رأيك يا أمير المؤمنين؛ فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردّها إليك؛ فأرسلت بها إليه فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاصي وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف<sup>(٣)</sup>. وقال عثمان للرهط القرشيين:

[٩٤] إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم؛ ففعلوا. حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سوى ذلك من القرآن في

[٩٣] صحيح. أخرجه البخاري ٤٩٨٧ بنحوه والترمذي ٣١٠٤ والطبري ٦١ و٦٢ وابن أبي داود في «المصاحف» ص ٢٥ - ٢٦ عن أنس بن مالك أن حذيفة... فذكره بأتم منه.

[٩٤] هذا الأثر عند البخاري ٤٩٨٧ عن أنس أن عثمان... فذكره.

- (١) وقع في الأصل «إلى» والتصويب من كتب التخريج.
- (٢) هو الإمام سويد بن غفلة أبو أمية الجعفي أحد التابعين الكبار المخضرمين، قدم المدينة يوم دفن النبي ﷺ. توفي سنة: ٨٠.
- (٣) انظر تفسير القرطبي برقم ٦٤ والمصاحف لابن أبي داود ص ٣٠.

كل صحيفة أو مصحف أن يحرق. وكان هذا من عثمان رضي الله عنه بعد أن جمع المهاجرين والأنصار وجلة أهل الإسلام وشاورهم في ذلك؛ فاتفقوا على جمعه بما صح وثبت في القراءات المشهورة عن النبي ﷺ وأطراح ما سواها، وأستصوبوا رأيه وكان رأياً سديداً موفقاً؛ رحمة الله عليه وعليهم أجمعين. وقال الطبري فيما روى: أن عثمان قرّن يزيد أبان بن سعيد بن العاصي وحده؛ وهذا ضعيف<sup>(١)</sup>. وما ذكره البخاري والترمذي وغيرهما أصح. وقال الطبري أيضاً: إن الصحف التي كانت عند حفصة جعلت إماماً في هذا الجمع الأخير؛ وهذا صحيح.

وقال ابن شهاب:

[٩٥] وأخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف، وقال: يا معشر المسلمين، أعزلُّ عن نسخ المصاحف ويتولاه رجل، والله لقد أسلمت وإنه لفي صلب رجل كافر!. يريد زيد بن ثابت. ولذلك قال عبد الله بن مسعود: يا أهل العراق، أكتموا المصاحف التي عندكم وغلُّوها، فإن الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَمَلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٦١] فألقوا الله بالمصاحف، خرّجه الترمذي. وسيأتي الكلام في هذا في سورة «آل عمران» إن شاء الله تعالى.

قال أبو بكر الأنباري: ولم يكن الاختيار لزيد من جهة أبي بكر وعمر وعثمان على عبد الله بن مسعود في جمع القرآن، وعبد الله أفضل من زيد، وأقدم في الإسلام، وأكثر سوابق، وأعظم فضائل، إلا لأن زيدا كان أحفظ للقرآن من عبد الله، إذ وعاه كله ورسول الله ﷺ حي، والذي حفظ منه عبد الله في حياة رسول الله ﷺ نيت وسبعون سورة، ثم تعلم الباقي بعد وفاة الرسول ﷺ، فالذي ختم القرآن وحفظه ورسول الله ﷺ حي أولى بجمع المصحف وأحق بالإيثار والاختيار. ولا ينبغي أن يظن جاهل أن في هذا طعناً على عبد الله بن مسعود؛ لأن زيدا إذا كان أحفظ للقرآن منه فليس ذلك موجباً لتقدمته عليه، لأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كان زيد أحفظ منهما للقرآن، وليس هو خيراً منهما ولا مساوياً لهما في الفضائل والمناقب. قال أبو بكر: وما بدا من عبد الله بن مسعود من تكبير

[٩٥] هذا الأثر عند الترمذي بإثر حديث ٣١٠٤ وابن أبي داود ص ٢١ - ٢٢.

(١) هو كما قال المصنف. ففي رواية البخاري المتقدمة (وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة..) والثلاثة هم: عبدالله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام. انظر البخاري ٤٩٨٧.

ذلك فشيء نتجَّه الغضب، ولا يُعمل به ولا يؤخذ به، ولا يُشك في أنه رضي الله عنه قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان ومن معه من أصحاب رسول الله ﷺ، وبقي على موافقتهم وترك الخلاف لهم. فالشائع الذائع المتعالم عند أهل الرواية والنقل: أن عبد الله بن مسعود تعلم بقيّة القرآن بعد وفاة رسول الله ﷺ. وقد قال بعض الأئمة: مات عبد الله بن مسعود قبل أن يختم القرآن. قال يزيد بن هارون: المعوذتان بمنزلة البقرة وآل عمران، من زعم أنهما ليستا من القرآن فهو كافر بالله العظيم؛ فقيل له: فقول عبد الله بن مسعود فيهما؟ فقال: لا خلاف بين المسلمين في أن عبد الله بن مسعود مات وهو لا يحفظ القرآن كله.

قلت: هذا فيه نظر، وسيأتي. وروى إسماعيل بن إسحاق وغيره قال حماد - أظنه عن أنس بن مالك، قال: كانوا يختلفون في الآية فيقولون أقرأها رسول الله ﷺ فلان بن فلان؛ فعسى أن يكون من المدينة على ثلاث ليال فيُرسَل إليه فيُجاء به، فيقال: كيف أقرأك رسول الله ﷺ آية كذا وكذا؟ فيكتبون كما قال. قال ابن شهاب: وأختلفوا يومئذ في التابوت، فقال زيد: التابوه. وقال ابن الزبير وسعيد بن العاصي: التابوت؛ فزُفِعَ اختلافهم إلى عثمان فقال: أكتبوه بالتاء؛ فإنه نزل بلسان قريش. أخرجه البخاري والترمذي<sup>(١)</sup>. قال ابن عطية: قرأه زيد بالهاء والقرشيون بالتاء، فأثبتوه بالتاء؛ وكتبت المصاحف على ما هو عليه غابر الدهر، ونسخ منها عثمان نسخاً. قال غيره: قيل سبعة، وقيل أربعة وهو الأكثر، ووجه بها إلى الآفاق، فوجه للعراق والشام ومصر بأمهات، فأخذها قراء الأمصار معتمد اختياراتهم، ولم يخالف أحد منهم مصحفه على النحو الذي بلغه، وما وجد بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف في حروف يزيدنها بعضهم وينقصها بعضهم فذلك لأن كلاً منهم أعتمد على ما بلغه في مصحفه ورواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع في بعض النسخ ولم يكتبها في بعض إشعاراً بأن كل ذلك صحيح، وأن القراءة بكل منها جائزة. قال ابن عطية: ثم إن عثمان أمر بما سواها من المصاحف أن تُحرق أو تُخرق، تروى بالحاء غير منقوطة وتروى بالحاء على معنى ثم تدفن، ورواية الحاء غير منقوطة أحسن<sup>(٢)</sup>.

وذكر أبو بكر الأنباري في كتاب الردّ عن سويد بن غفلة قال: سمعت علي بن أبي طالب كرم الله وجهه يقول: يا معشر الناس، اتقوا الله! وإياكم والغلو في عثمان،

(١) تقدم برقم ٩٤.

(٢) وهي عند البخاري ٤٩٨٧ بالحاء.

وقولكم: حرّاق المصاحف؛ فوالله ما حرقها إلا عن ملاء منا أصحاب محمد ﷺ. وعن عُمير بن سعيد قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>(١)</sup>: لو كنت الوالي وقت عثمان لفعلت في المصاحف مثل الذي فعل عثمان. قال أبو الحسن بن بَطّال<sup>(٢)</sup>. وفي أمر عثمان بتحريق الصحف والمصاحف حين جمع القرآن جواز تحريق الكتب التي فيها أسماء الله تعالى، وأن ذلك إكرام لها وصيانة عن الوطاء بالأقدام، وطرحها في ضياع من الأرض. روى معمر عن ابن طاوس عن أبيه: أنه كان يحرق الصحف إذا اجتمعت عنده الرسائل فيها بسم الله الرحمن الرحيم. وحرق عروة بن الزبير كتب فقه كانت عنده يوم الحرّة، وكره إبراهيم أن تحرق الصحف إذا كان فيها ذكر الله تعالى؛ وقول من حرقها أولى بالصواب، وقد فعله عثمان. وقد قال القاضي أبو بكر لسان الأمة: جائز للإمام تحريق الصحف التي فيها القرآن، إذا أذاه الاجتهاد إلى ذلك.

(فصل) قال علماؤنا رحمة الله عليهم: وفي فعل عثمان رضي الله عنه ردّ على الحُلُولِيَّة<sup>(٣)</sup> والحَشَوِيَّة<sup>(٤)</sup> القائلين بقدم الحروف والأصوات، وأن القراءة والتلاوة قديمة، وأن الإيمان قديم، والروح قديم؛ وقد أجمعت الأمة وكل أمة من النصارى واليهود والبراهمة بل كل ملحد وموحد أن القديم لا يُفَعَّل ولا تتعلّق به قدرة قادر بوجه ولا بسبب، ولا يجوز العدم على القديم وأن القديم لا يصير مُحدّثاً، والمحدّث لا يصير قديماً، وأن القديم ما لا أوّل لوجوده، وأن المحدّث هو ما كان بعد أن لم يكن؛ وهذه الطائفة حرقت إجماع العقلاء من أهل الملل وغيرهم؛ فقالوا: يجوز أن يصير المحدّث قديماً، وأن العبد إذا قرأ كلام الله تعالى فعل كلاماً لله قديماً، وكذلك إذا نحت حروفاً من الآجرّ والخشب، أو صاغ أحرفاً من الذهب والفضة، أو نسج ثوباً فنقش عليه آية من كتاب الله فقد فعل هؤلاء كلام الله قديماً، وصار كلامه منسوجاً قديماً ومنحوتاً قديماً

(١) هذا الأثر أخرجه ابن أبي داود في المصاحف ص ٢٩ - ٣٠.

(٢) هو الإمام العالم أبو الحسن بن بطّال صاحب التصانيف منها شرح البخاري تقدم ذكره.

(٣) الحلولية: طائفة من المتصوفة. يقولون: إن الله حالٌّ في كل شيء، حتى جوزوا أن يطلق على كل شيء أنه الله، وهم يقولون بوحدة الوجود، وقد وقع مثل هذا في كلام الحلاج وابن الفارض وابن العربي الدمشقي وغيرهم، فعده بعض الناس عرفاناً، وآخرون اعتبروه زندقة وكفراً، والذي يجب معرفته هو أن هذا الكلام باطل يخالف شرائع الأنبياء كافة، يجب نبذه جانباً ورده على قائله، والظاهر أنه كما قال الذهبي في ميزانه في ترجمة ابن عربي: أن هؤلاء ربما الخلوات وقلة الطعام أو أكل الطعام الفاسد ونحوه يفسد العقل، فيقع هؤلاء فيما يقعون فيه. انظر الميزان ٦٥٩/٣ ترجمة ابن عربي واسمه محمد بن علي.

(٤) الحشوية المجسمة طائفة انتسبت إلى مذهب أحمد قديماً وهو منهم بريء وقد اندثرت هذه الطائفة.

ومصوغاً قديماً؛ فيقال لهم: ما تقولون في كلام الله تعالى، أيجوز أن يذاب ويمحى ويحرق؟ فإن قالوا: نعم، فارقوا الدين، وإن قالوا: لا، قيل لهم: فما قولكم في حروف مصورة آية من كتاب الله تعالى من شمع، أو ذهب أو فضة أو خشب أو كاغد فوقعت في النار فذابت وأحترقت، فهل تقولون: إن كلام الله أحترق؟ فإن قالوا: نعم، تركوا قولهم؛ وإن قالوا: لا، قيل لهم أليس قلتم: إن هذه الكتابة كلام الله وقد أحترقت! وقلتم: إن هذه الأحرف كلامه وقد ذابت؛ فإن قالوا: أحترقت الحروف وكلامه تعالى باق، رجعوا إلى الحق والصواب ودانوا بالجواب؛ وهو الذي قاله النبي ﷺ، منبهاً على ما يقول أهل الحق:

[٩٦] «لو كان القرآن في إهاب ثم وقع في النار ما أحترق» وقال (١) الله عز وجل:

[٩٧] «أنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان» الحديث، أخرجه مسلم. فثبت بهذا أن كلامه سبحانه ليس بحرف ولا يشبه الحروف. والكلام في هذه المسألة يطول، وتتميمها في كتب الأصول، وقد بينها في (الكتاب الأسنى، في شرح أسماء الله الحسنى).

(فصل) وقد طعن الرافضة - قبهم الله تعالى - في القرآن، وقالوا: إن الواحد يكفي في نقل الآية والحرف كما فعلتم، فإنكم أثبتتم بقول رجل واحد وهو خزيمة بن ثابت وحده آخر سورة «براءة» وقوله: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣]. فالجواب أن خزيمة رضي الله عنه لما جاء بهما تذكّرهما كثير من الصحابة، وقد كان زيد يعرفهما، ولذلك قال: فقدت آيتين من آخر سورة «التوبة». ولو لم يعرفهما لم يدر هل فقد شيئاً أولاً، فالآية إنما ثبتت بالإجماع لا بخزيمة وحده. جواب ثان - إنما ثبتت بشهادة خزيمة وحده.

[٩٨] لقيام الدليل على صحتها في صفة النبي ﷺ فهي قرينة تغني عن طلب شاهد آخر بخلاف آية «الأحزاب» فإن تلك ثبتت بشهادة زيد وأبي خزيمة لسمعهما إياها من

[٩٦] يشبه الحسن. أخرجه أحمد ١٥٥/٤ وأبو يعلى ١٧٤٥ والدارمي ٤٣٠/٢ والديلمي ٥٠٢٤ كلهم من حديث عقبة بن عامر، وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة. لكن له شواهد، فقد أخرجه الطبراني كما في المجمع ١٥٨/٧ من حديث عصمة بن مالك، وقال الهيثمي: فيه الفضل بن المختار ضعيف، ومن حديث سهل بن سعد أخرجه الطبراني. وفيه عبد الوهاب بن الضحاك متروك اهـ. وذكر الحافظ العراقي في الإحياء ٢٧٣/١ هذا الحديث من طرقه الثلاث، وضعف أسانيدنا. وحسنه الشيخ شعيب الأرناؤوط في شرح السنة.

[٩٧] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٦٥ من حديث عياض بن حمار بأتم منه وسيأتي.

[٩٨] صحيح. مراد المصنف ما أخرجه البخاري ٤٧٨٤ بسنده عن زيد بن ثابت قال: لما نسخنا

(١) هو حديث قدسي.

النبي ﷺ. قال معناه المهلب، وذكر أن خزيمة غير أبي خزيمة، وأن أبا خزيمة الذي وجدت معه آية التوبة معروف من الأنصار، وقد عرفه أنس وقال: نحن ورثناه، والتي في الأحزاب وجدت مع خزيمة بن ثابت فلا تعارض؛ والقصة غير القصة لا إشكال فيها ولا التباس، وقال ابن عبد البر: «أبو خزيمة لا يوقف على صحة اسمه وهو مشهور بكنيته؛ وهو أبو خزيمة بن أوس بن زيد بن أصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار، شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد، وتوفى في خلافة عثمان بن عفان، وهو أخو مسعود بن أوس. قال ابن شهاب عن عبيد بن السبّاق عن زيد بن ثابت: وجدت آخر التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري وهو هذا، وليس بينه وبين الحارث بن خزيمة أبي خزيمة نسب إلا اجتماعهما في الأنصار، أحدهما أوسيّ والآخر خزرجيّ». وفي مسلم والبخاري عن أنس بن مالك قال:

[٩٩] جمع القرآن على عهد النبي ﷺ أربعة كلهم من الأنصار: أبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبو زيد. قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال: أحد عمومي. وفي البخاري أيضاً عن أنس قال:

[١٠٠] مات النبي ﷺ ولم يجمع القرآن غير أربعة: أبو الدرداء<sup>(١)</sup>، ومعاذ بن جبل، وزيد، وأبو زيد؛ قال: ونحن ورثناه وفي أخرى قال: مات أبو زيد ولم يترك عقباً، وكان بدرياً، واسم أبي زيد سعد بن عبيد. قال ابن الطيّب رضي الله عنه: لا تدل هذه الآثار على أن القرآن لم يحفظه في حياة النبي ﷺ ولم يجمعه غير أربعة من

= المصاحف، فقدت آية من سورة الأحزاب، كنت كثيراً أسمع رسول الله ﷺ يقرأها، لم أجدها عند أحد إلا مع خزيمة الأنصاري، الذي جعل رسول الله ﷺ شهادته شهادة رجلين ﴿من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه﴾.

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢٢٥١ نبة عن خزيمة وقصة شهادته، ومن ذلك «من شهد له خزيمة فحسبه» وله قصة. راجع الإصابة ٤٢٥/١.

[٩٩] صحيح. أخرجه البخاري ٣٨١٠ ومسلم ٢٤٦٥ ح ١١٩ والطيالسي ٢٠١٨ والترمذي ٣٧٩٤ وأحمد ٢٧٧/٣ وأبو يعلى ٣١٩٨ عن أنس.

[١٠٠] صحيح. أخرجه البخاري ٥٠٠٤ بهذا اللفظ. وأبو يعلى ٢٩٥٣ والبخاري ٢٨٠٢ عن أنس.

(١) هو الصحابي الجليل عويمر - بالتصغير - ابن زيد صحابي جليل شهد أحداً وما بعدها توفي في آخر خلافة عثمان.



الأنصار كما قال أنس بن مالك، فقد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان وعلي وتميم الداري وعُباد بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص. فقول أنس: لم يجمع القرآن غير أربعة، يحتمل أنه لم يجمع القرآن وأخذه تلقيناً من في رسول الله ﷺ غير تلك الجماعة؛ فإن أكثرهم أخذ بعضه عنه وبعضه عن غيره، وقد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن على عهد النبي ﷺ لأجل سبقهم إلى الإسلام، وإعظام الرسول ﷺ لهم.

قلت: لم يذكر القاضي، عبد الله بن مسعود وسالما مولى أبي حذيفة رضي الله عنهما فيما رأيت، وهما ممن جمع القرآن. روى جرير عن عبد الله بن يزيد الصهباني عن كُميل<sup>(١)</sup> قال: قال عمر بن الخطاب:

[١٠١] كنت مع رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر ومن شاء الله، فمرنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلي، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا الذي يقرأ القرآن؟» فقبل له: هذا عبد الله بن أمّ عبد؛ فقال: «إن عبد الله يقرأ القرآن غَضًّا كما أنزل» الحديث. قال بعض العلماء: معنى قوله: «غَضًّا كما أنزل» أي إنه كان يقرأ الحرف الأوّل الذي أنزل عليه القرآن دون الحروف السبعة التي رُخص لرسول الله ﷺ في قراءته عليها بعد معارضة جبريل عليه السلام القرآن إياه في كل رمضان. وقد روى وكيع وجماعة معه عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: قال لي عبد الله بن عباس: أيّ القراءتين تقرأ؟ قلت: القراءة الأولى قراءة ابن أمّ عبد؛ فقال لي: بل هي الآخرة، إن رسول الله ﷺ كان يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرّة، فلما كان العام الذي قبض فيه رسول الله ﷺ عرضه عليه مرتين، فحضر ذلك عبد الله، فعلم ما نُسخ من ذلك وما بَدّل. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٠١] صحيح. أخرجه أحمد ٤٤٥/١ وابن ماجه ١٣٨ وأبو يعلى ١٦ و١٧ وأبو نعيم ١٢٥/١ كلهم من حديث ابن مسعود، وإسناده حسن لأجل عاصم بن بهذلة. وأسنده الحاكم ٣١٧/٣ عن كُميل عن علي بمثل سياق المصنف وأتم، وصححه، ووافقه الذهبي. وأسنده ٣١٨/٣ عن عمر، وصححه علي شرطهما، ووافقه الذهبي فالحديث صحيح. سبق قلم المصنف رحمه الله هُنا فإن الإسناد الذي ساقه علي أنه عن عمر إنما هو عن علي. والله الموفق.

(١) هو كُميل - بالتصغير - ابن زياد النخعي ثقة من كبار التابعين توفي سنة ٨٢.

[١٠٢] «خذوا القرآن من أربعة من ابن أم عبد - فبدأ به - ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة».

قلت: هذه الأخبار تدل على أن عبد الله جمع القرآن في حياة رسول الله ﷺ خلاف ما تقدم، والله أعلم. وقد ذكر أبو بكر الأنباري في كتاب الرد: حدثنا محمد بن شهر يار حدثنا حسين بن الأسود حدثنا يحيى بن آدم عن أبي بكر عن أبي إسحاق قال: قال عبد الله بن مسعود:

[١٠٣] قرأت من في رسول الله ﷺ اثنتين وسبعين سورة - أو ثلاثاً وسبعين سورة - وقرأت عليه من البقرة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قال أبو إسحاق<sup>(١)</sup>: وتعلم عبد الله بقية القرآن من مجمع بن جارية الأنصاري<sup>(٢)</sup>.

قلت: فإن صح هذا، صح الإجماع الذي ذكره يزيد بن هارون، فلذلك لم يذكره القاضي أبو بكر بن الطيب مع من جمع القرآن وحفظه في حياة النبي ﷺ، والله أعلم.

قال أبو بكر الأنباري: حدثني إبراهيم بن موسى<sup>(٣)</sup> الخوزي حدثنا يوسف بن موسى حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: سألت الأسود<sup>(٤)</sup> ما كان عبد الله يصنع بسورة الأعراف؟ فقال: ما كان يعلمها حتى قدم الكوفة؛ قال: وقد قال بعض أهل العلم: مات عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه قبل أن يتعلم المعوذتين؛ فلهذه

[١٠٢] صحيح. أخرجه مسلم ١٩١٣ والترمذي ٣٨١٠ وأحمد ١٦٣/٢ - ١٩٠ - ١٩١. كلهم من حديث ابن عمرو.

[١٠٣] عزاه المصنف لابن الأنباري في كتاب الرد، وإسناده منقطع، لأن أبا إسحاق السبيعي لم يدرك ابن مسعود، وأصله أخرجه البخاري ٥٠٠٠ ومسلم ٢٤٦٢ والنسائي ١٣٤/٨ وابن حبان ٧٠٦٤ عن شقيق بن سلمة قال: «خطبنا ابن مسعود فقال: والله لقد أخذت من في رسول الله ﷺ بضعاً وسبعين سورة، والله لقد علم أصحاب النبي ﷺ، أني من أعلمهم بكتاب الله، وما أنا بخيرهم».

(١) هو الإمام العالم التابعي عمرو بن عبد الله السبيعي - بفتح السين والتشديد - توفي سنة ١٢٩.

(٢) صحابي جليل أنصاري مدني توفي في خلافة معاوية.

(٣) لم أر من ذكره وهو شيخ ابن الأنباري.

(٤) هو الإمام التابعي الكبير الأسود بن يزيد النخعي ثقة مخضرم أدرك ابن مسعود وحمل عنه توفي سنة

العلة لم توجدا في مصحفه، وقيل غير هذا على ما يأتي بيانه آخر الكتاب عند ذكر «المعوذتين» إن شاء الله تعالى.

قال أبو بكر: والحديث الذي حدّثناه إبراهيم بن موسى حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا عمر بن هارون الخراساني عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن كعب القرظي قال<sup>(١)</sup>: كان ممن ختم القرآن ورسول الله ﷺ حيّ عثمان بن عفان وعليّ بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود، حديث ليس بصحيح عند أهل العلم، إنما هو مقصور على محمد بن كعب؛ فهو مقطوع لا يؤخذ به ولا يعول عليه.

قلت: قوله عليه السلام:

[١٠٤] «خذوا القرآن من أربعة من أبْنِ أُمِّ عَبْدِ يَدُلُّ عَلَى صِحَّتِهِ، وَمِمَّا يَبِينُ لَكَ ذَلِكَ أَنَّ أَصْحَابَ الْقِرَاءَاتِ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ كُلِّ مِنْهُمْ عَزَا قِرَاءَتَهُ الَّتِي اخْتَارَهَا إِلَى رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ قَرَأَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَمْ يَسْتَنْ مِنْ جَمَلَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا؛ فَأَسْنَدَ عَاصِمٌ<sup>(٢)</sup> قِرَاءَتَهُ إِلَى عَلِيٍّ وَأَبْنِ مَسْعُودٍ، وَأَسْنَدَ أَبُو كَثِيرٌ<sup>(٣)</sup> قِرَاءَتَهُ إِلَى أَبِي، وَكَذَلِكَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ<sup>(٤)</sup> أَسْنَدَ قِرَاءَتَهُ إِلَى أَبِي، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ<sup>(٥)</sup> فَإِنَّهُ أَسْنَدَ قِرَاءَتَهُ إِلَى عُثْمَانَ؛ وَهَؤُلَاءِ كُلُّهُمْ يَقُولُونَ: قَرَأْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسَانِيدُ هَذِهِ الْقِرَاءَاتِ مُتَّصِلَةٌ وَرِجَالُهَا ثِقَاتٌ. قَالَه الْخَطَّابِيُّ<sup>(٦)</sup>.

باب ما جاء في ترتيب سُورِ الْقُرْآنِ وَأَيَاتِهِ، وَشَكْلِهِ وَنَقْطِهِ، وَتَحْزِيْبِهِ وَتَعْشِيرِهِ، وَعَدَدُ حُرُوفِهِ وَأَجْزَائِهِ وَكَلِمَاتِهِ وَأَيِّهِ

قال ابن الطيب: إن قال قائل قد اختلف السلف في ترتيب سور القرآن، فمنهم من كتب في مصحفه السور على تاريخ نزولها، وقدّم المكيّ على المدنيّ، ومنهم من جعل

[١٠٤] تقدم برقم ١٠٢ رواه مسلم وغيره.

- (١) هو مرسل. لأن محمد بن كعب تابعي.
- (٢) هو الإمام المقرئ عاصم بن أبي النجود الكوفي التابعي، توفي سنة ١٢٨.
- (٣) هو عبدالله بن كثير المكي تابعي توفي بمكة سنة ١٢٠.
- (٤) هو زيان بن العلاء المازني البصري، توفي سنة ١٥٤.
- (٥) هو عبدالله بن عامر الشامي، قاضي دمشق في عداد التابعين، توفي بدمشق سنة ١١٨.
- (٦) حميد بن إبراهيم توفي سنة ٣٨٨.

في أول مصحفه الحمد، ومنهم من جعل في أوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق: ١]، وهذا أول مصحف علي رضي الله عنه. وأما مصحف ابن مسعود فإن أوله: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] ثم البقرة ثم النساء؛ على ترتيب مختلف. ومصحف أبي كان أوله: الحمد لله، ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة؛ ثم كذلك على اختلاف شديد. قال القاضي أبو بكر بن الطيب: فالجواب أنه يحتمل أن يكون ترتيب السور على ما هي عليه اليوم في المصحف كان على وجه الاجتهاد من الصحابة. وذكر ذلك مكّي رحمه الله في تفسير سورة «براءة» وذكر أن ترتيب الآيات في السور ووضع البسملة في الأوائل هو من النبي ﷺ، ولما لم يأمر بذلك في أول سورة «براءة» تركت بلا بسملة؛ هذا أصح ما قيل في ذلك، وسيأتي<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن وهب في جامعه قال: سمعت سليمان بن بلال يقول سمعت ربيعة<sup>(٢)</sup> يُسأل: لم قُدمت البقرة وآل عمران، وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة وإنما نزلتا بالمدينة؟ فقال ربيعة: قد قُدمتا وألّف القرآن على علم ممن ألّفه، وقد اجتمعوا على العلم بذلك، فهذا مما ننتهي إليه، ولا نسأل عنه. وقد ذكر سُنيد قال: حدّثنا معتمر عن سلّام بن مسكين عن قتادة قال قال ابن مسعود: من كان منكم متأسيّاً فليتأسّ بأصحاب رسول الله ﷺ فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً؛ اختارهم الله لصحبة نبيّه ﷺ وإقامة دينه، فأعرفوا لهم فضلهم، وأتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم. وقال قوم من أهل العلم: إن تأليف سُور القرآن على ما هو عليه في مصحفنا كان عن توقيف من النبي ﷺ، وأما ما روي من اختلاف مصحف أبي وعليّ وعبد الله فإنما كان قبل العرض الأخير، وأن رسول الله ﷺ رتب لهم تأليف السور بعد أن لم يكن فعل ذلك. روى يونس عن ابن وهب قال: سمعت مالكا يقول: إنما ألّف القرآن على ما كانوا يسمعون من رسول الله ﷺ. وذكر أبو بكر الأنباري في كتاب الردّ: أن الله تعالى أنزل القرآن جملة إلى سماء الدنيا، ثم فرّق على النبي ﷺ في عشرين سنة، وكانت السورة تنزل في أمر يحدث، والآية جواباً لمستخبر يسأل، ويوقف جبريلُ رسول الله ﷺ على موضع السورة والآية؛ فاتساق السور كاتساق الآيات والحروف، فكلُّه عن محمد خاتم النبيين عليه السلام، عن ربّ العالمين؛ فمن آخر سورة مقدّمة أو قدّم أخرى مؤخره فهو كمن أفسد نظم الآيات، وغير الحروف

(١) وذلك في أول سورة براءة.

(٢) هو ربيعة بن عبد الرحمن، أحد فقهاء المدينة السبعة.

والكلمات، ولا حجة على أهل الحق في تقديم البقرة على الأنعام، والأنعام نزلت قبل البقرة لأن رسول الله ﷺ أخذ عنه هذا الترتيب، وهو كان يقول:

[١٠٥] «ضعوا هذه السورة موضع كذا وكذا من القرآن». وكان جبريل عليه السلام يقف على مكان الآيات.

حدّثنا حسن بن الحباب حدّثنا أبو هشام حدّثنا أبو بكر بن عيَّاش عن أبي إسحق عن البراء قال:

[١٠٦] آخر ما نزل من القرآن: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]. قال أبو بكر بن عيَّاش: وأخطأ أبو إسحاق لأن محمد بن السائب<sup>(١)</sup> حدّثنا عن أبي السائب عن ابن عباس قال:

[١٠٧] آخر ما نزل من القرآن: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمَ تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]. فقال جبريل للنبيّ عليهما السلام: يا محمد ضعها في رأس ثمانين ومائتين من البقرة.

قال أبو الحسن بن بطلال<sup>(٢)</sup>: ومن قال بهذا القول لا يقول إن تلاوة القرآن في الصلاة والدرس يجب أن تكون مرتبة على حسب الترتيب الموقّف عليه في المصحف، بل إنما يجب تأليف سوره في الرسم والخط خاصة، ولا يُعلم أن أحداً منهم قال: إن

[١٠٥] أخرجه الترمذي ٣٠٨٦ من حديث عثمان في أثناء خبر مطول. وفيه يزيد الفارسي مقبول وانظر ضعيف الترمذي ٥٩٩.

[١٠٦] صحيح. أخرجه البخاري ٤٦٠٥ والنسائي في الكبرى ١١١٣٣ و١١١٣٦ كلاهما عن أبي إسحق السبيعي عن البراء به.

[١٠٧] موقوف. أخرجه النسائي في الكبرى ١١٠٥٧ دون عجزه من طريق عكرمة عن ابن عباس. وكرهه ١١٠٥٨ وقال السيوطي في الدر المنثور ١/٣٧٠: أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن الأباري والطبراني وابن مردويه والبيهقي في الدلائل من طرق عن ابن عباس، وأخرج ابن شيبه عن السدي، وعطية العوفي مثله، وابن الأباري عن أبي صالح وسعيد بن جبيرة مثله اهـ. فائدة: قال الحافظ في الفتح ٨/٢٠٥: يجمع بين قول ابن عباس وقول البراء: أن الآيتين نزلتا معاً، ويحتمل أن يكون الأخيرة في آية الكاللة مقيدة بما يتعلق بالمواريث، وهو الراجح أو العكس اهـ ملخصاً.

تنبيه: وأما قوله «فقال جبريل... إلخ». فتفرّد به الكلبي وهو غير حجة بل متهم.

- (١) هو الكلبي المفسر كان إماماً في التفسير، إلا أنه متهم في الحديث، لكن توبع في روايته كما سيأتي.  
(٢) تقدم ذكره.

ترتيب ذلك واجب في الصلاة وفي قراءة القرآن ودرسه، وأنه لا يحل لأحد أن يتلقن الكهف قبل البقرة ولا الحج قبل الكهف؛ ألا ترى قول عائشة رضي الله عنها للذي سألتها: لا يضررك أية قرأت قبل؛ وقد كان النبي ﷺ يقرأ في الصلاة السورة في ركعة، ثم يقرأ في ركعة أخرى بغير السورة التي تليها. وأما ما روي عن ابن مسعود وابن عمر: أنها كرها أن يقرأ القرآن منكوساً، وقالوا: ذلك منكوس القلب؛ فإنما عنينا بذلك من يقرأ السورة منكوسة، ويبتدىء من آخرها إلى أولها لأن ذلك حرام محظور؛ ومن الناس من يتعاطى هذا في القرآن والشعر ليدل لسانه بذلك ويقدر على الحفظ، وهذا حظره الله تعالى ومنعه في القرآن، لأنه إفساد لسوره ومخالفة لما قصد بها.

ومما يدل على أنه لا يجب إثباته في المصاحف على تاريخ نزوله ما صح وثبت أن الآيات كانت تنزل بالمدينة فتوضع في السورة المكية، ألا ترى قول عائشة رضي الله عنها: وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده - تعني بالمدينة - وقد قدّمتا في المصحف على ما نزل قبلهما من القرآن بمكة، ولو ألقوه على تاريخ النزول لوجب أن ينتقض ترتيب آيات السور.

قال أبو بكر الأنباري: حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي حدّثنا حجاج بن منهال حدّثنا همام عن قتادة<sup>(١)</sup> قال: نزل بالمدينة من القرآن البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنفال، وبراءة، والرعد، والنحل، والحج، والنور، والأحزاب، ومحمد، والفتح، والحجرات، والرحمن، والحديد، والمجادلة، والحشر، والممتحنة، والصف، والجمعة، والمنافقون، والتغابن، والطلاق، ويأبها النبي لم تُحرّم إلى رأس العشر، وإذا زلزلت، وإذا جاء نصر الله. هؤلاء السور نزلن بالمدينة؛ وسائر القرآن نزل بمكة.

قال أبو بكر: فمن عمل على ترك الأثر والإعراض عن الإجماع ونظم السور على منازلها بمكة والمدينة، لم يدر أين تقع الفاتحة، لاختلاف الناس في موضع نزولها، ويضطر إلى تأخير الآية التي في رأس خمس وثلاثين ومائتين من البقرة إلى رأس الأربعين، ومن أفسد نظم القرآن فقد كفر به، وردّ على محمد ﷺ ما حكاه عن ربه تعالى. وقد قيل: إن علة تقديم المدني على المكي هو أن الله تعالى خاطب العرب بلغتها، وما تعرف من أفانين خطابها ومحاورتها؛ فلما كان فرّ من كلامهم مبنياً على تقديم المؤخر وتأخير المقدّم خوطبوا بهذا المعنى في كتاب الله تعالى الذي لو فقدوه من

(١) هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري، تابعي ثقة ثبت، توفي سنة ١١٧ تقريباً.

القرآن لقالوا: ما باله عَرِي من هذا الباب الموجود في كلامنا المستحلى من نظامنا. قال عبيد بن الأبرص:

أَنْ بُدِّلَتْ مِنْهُمْ وَحُوشًا      وَغَيَّرْتُ حَالَهَا الْخَطُوبُ  
عَيْنَاكَ دَمْعُهُمَا سَرُوبُ      كَأَنَّ شَأْنَيْهِمَا شَعِيبُ

أراد عينك دمعهما سرّوب لأن تبدلت من أهلها وحوشاً، فقدّم المؤخر وأخر المقدم؛ ومعنى سرّوب: منصب على وجه الأرض. ومنه السارب، للذهاب على وجهه في الأرض؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

أَتَى سَرِيَّتٍ وَكُنْتُ غَيْرَ سَرُوبٍ

وقوله: شأنيهما، الشأن واحد الشؤون، وهي مواصل قبائل الراس وملتقاها، ومنها يجيء الدمع. شعيب: متفرق.

(فصل) وأما شكل المصحف ونقطة فرّوي أن عبد الملك بن مروان<sup>(٢)</sup> أمر به وعمله، فتجرد لذلك الحجاج بواسط وجدّ فيه وزاد تحزيبه، وأمر وهو والي العراق الحسن ويحيى بن يعمر<sup>(٣)</sup> بذلك، وألف إثر ذلك بواسط كتاباً في القراءات جمع فيه ما روي من اختلاف الناس فيما وافق الخط، ومشى الناس على ذلك زماناً طويلاً، إلى أن ألف ابن مجاهد كتابه في القراءات.

وأسند الزبيدي في كتاب الطبقات إلى المبرد<sup>(٤)</sup> أنّ أوّل من نقط المصحف أبو الأسود الدؤلي<sup>(٥)</sup>؛ وذكر أيضاً أن ابن سيرين كان له مصحف نقطه له يحيى بن يعمر.

(فصل) وأما وضع الأعشار فقال ابن عطية: مرّ بي في بعض التواريخ أن المأمون العباسي أمر بذلك، وقيل: إن الحجاج فعل ذلك. وذكر أبو عمرو الدّاني في كتاب البيان له عن عبد الله بن مسعود أنه كره التعشير في المصحف، وأنه كان يحكّه. وعن مجاهد أنه كره التعشير والطّيب في المصحف. وقال أشهب<sup>(٦)</sup>: سمعت مالكا وسئل عن العشور

(١) هو قيس بن الخطيم.

(٢) الخليفة الأموي توفي سنة ٧٥.

(٣) الحسن هو البصري، ويحيى بن يعمر، نزيل مرو وقاضيا ثقة في عداد التابعين توفي قبل المائة.

(٤) هو أبو العباس المبرد صاحب الكامل في الأدب تقدم.

(٥) تقدم.

(٦) هو الإمام الفقيه أشهب بن عبد العزيز أبو عمرو العامري صاحب مالك توفي سنة: ٢٠٤.

التي تكون في الصحف بالحمرة وغيرها من الألوان، فكره ذلك وقال: تعشير المصحف بالحبر لا بأس به، وسئل عن المصاحف يكتب فيها خواتم الشُّور في كل سورة ما فيها من آية، قال: إني أكره ذلك في أمهات المصاحف أن يكتب فيها شيء أو يشكل، فأما ما يتعلم به الغلمان من المصاحف فلا أرى بذلك بأساً. قال أشهب: ثم أخرج إلينا مصحفاً لجدّه، كتبه إذ كتب عثمان المصاحف، فرأينا خواتمه من حبر على عمل السلسلة في طول السطر، ورأيته معجوم الآي بالحبر. وقال قتادة: بدأوا فنقطوا ثم خمّسوا ثم عشروا. وقال يحيى بن أبي كثير: كان القرآن مجرداً في المصاحف، فأول ما أحدثوا فيه التقط على الباء والتاء والثاء، وقالوا: لا بأس به، هو نور له، ثم أحدثوا نقطاً عند منتهى الآي، ثم أحدثوا الفواتح والخواتيم. وعن أبي حمزة قال: رأى إبراهيم النخعي في مصحف فاتحة سورة كذا وكذا، فقال لي: أمحه فإن عبد الله بن مسعود قال: لا تخطوا في كتاب الله ما ليس فيه. وعن أبي بكر السراج قال قلت لأبي رزين: أكتب في مصحفني سورة كذا وكذا؟ قال: إني أخاف أن ينشأ قوم لا يعرفونه فيظنونهم من القرآن.

قال الداني<sup>(١)</sup> رضي الله عنه: وهذه الأخبار كلها تؤذن بأن التعشير والتخميس وفواتح السور ورؤوس الآي من عمل الصحابة رضي الله عنهم، قادهم إلى عمله الاجتهاد؛ وأرى أن من كره ذلك منهم ومن غيرهم إنما كره أن يعمل بالألوان كالحمرة والصفرة وغيرهما؛ على أن المسلمين في سائر الآفاق قد أطبقوا على جواز ذلك. وأستعمله في الأمهات وغيرها، والحرّج والخطأ مرتفعان عنهم فيما أطبقوا عليه إن شاء الله.

(فصل) وأما عدد حروفه وأجزائه فروى سلام أبو محمد الجماني أن الحجاج بن يوسف جمع القراء والحفاظ والكتّاب، فقال: أخبروني عن القرآن كله كم من حرف هو؟ قال: وكنت فيهم، فحسبنا فأجمعنا على أن القرآن ثلاثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعمئة حرف وأربعون حرفاً. قال: فأخبروني إلى أي حرف ينتهي نصف القرآن؟ فإذا هو في الكهف ﴿وَلَيْتَلَطَّفُ﴾ [الكهف: ١٩] في الفاء. قال: فأخبروني بأثلاثه؛ فإذا الثلث الأوّل رأس مائة من براءة، والثلث الثاني رأس مائة أو إحدى ومائة من «طسم الشعراء»، والثلث الثالث ما بقي من القرآن. قال: فأخبروني بأسباعه على الحروف؛ فإذا أوّل سبع في النساء ﴿فَيَنْهَضُ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ﴾ [النساء: ٥٥] في الدال، والسبع الثاني في الأعراف ﴿أُولَئِكَ حَبِطَتْ﴾ في التاء، والسبع الثالث في الرعد ﴿أَكُلْهَا دَائِمًا﴾ [الرعد: ٣٥] في الألف من آخر أكلها، والسبع الرابع في الحجج ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ﴾

(١) هو أبو عمرو الداني في كتابه البيان.



جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴿الحج: ٣٤﴾ في الألف، والسبع الخامس في الأحزاب ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ﴾ [الأحزاب: ٣٦] في الهاء، والسبع السادس في الفتح ﴿الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَلَمَ السَّوَاءَ﴾ [الفتح: ٦] في الواو، والسبع السابع ما بقي من القرآن.

قال سلام أبو محمد: عملناه في أربعة أشهر، وكان الحجاج يقرأ في كل ليلة ربعا، فأول ربه خاتمة الأنعام. والربع الثاني في الكهف ﴿وَلَيْسَتَلَطَّفْ﴾ [الكهف: ١٩]، والربع الثالث خاتمة الرُّم، والربع الرابع ما بقي من القرآن. وفي هذه الجملة خلاف مذكور في كتاب البيان لأبي عمرو الداني، من أراد الوقوف عليه وجده هناك.

(فصل) وأما عدد آي القرآن في المدني الأول، فقال محمد بن عيسى: جميع عدد آي القرآن في المدني الأول ستة آلاف آية. قال أبو عمرو: وهو العدد الذي رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة، ولم يسموا في ذلك أحداً بعينه يستدونه إليه.

وأما المدني الأخير فهو في قول إسماعيل بن جعفر<sup>(١)</sup>: ستة آلاف آية ومائتا آية وأربع عشرة آية. وقال الفضل: عدد آي القرآن في قول المكيين ستة آلاف آية ومائتا آية وتسع عشرة آية. قال محمد بن عيسى: وجميع عدد آي القرآن في قول الكوفيين ستة آلاف آية ومائتا آية وثلاثون وست آيات، وهو العدد الذي رواه سليم<sup>(٢)</sup> والكسائي<sup>(٣)</sup> عن حمزة<sup>(٤)</sup>، وأسنده الكسائي إلى علي رضي الله عنه. قال محمد: وجميع عدد آي القرآن في عدد البصريين ستة آلاف ومائتان وأربع آيات، وهو العدد الذي مضى عليه سلفهم حتى الآن. وأما عدد أهل الشام فقال يحيى بن الحارث الذماري<sup>(٥)</sup>: ستة آلاف ومائتان وست وعشرون. في رواية ستة آلاف ومائتان وخمس وعشرون؛ نقص آية. قال ابن ذكوان: فظننت أن يحيى لم يعد «بسم الله الرحمن الرحيم». قال أبو عمرو: فهذه الأعداد التي يتداولها الناس تأليفاً، ويعدون بها في سائر الآفاق قديماً وحديثاً.

وأما كلماته فقال الفضل بن شاذان: جميع كلمات القرآن - في قول عطاء بن يسار - سبعة وسبعون ألفاً وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة؛ وحروفه ثلثمائة ألف وثلاثة وعشرون ألفاً وخمسة عشر حرفاً.

(١) هو الإمام المقرئ، إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي، وهو ثقة، توفي سنة: ١٨٠.

(٢) هو سليم بن عيسى الكوفي، وهو أخص أصحاب حمزة.

(٣) هو الإمام النحوي علي بن حمزة أبو الحسن توفي سنة: ١٨٩.

(٤) هو الإمام حمزة بن حبيب بن عمار الزيات، توفي بخلوان في خلافة أبي جعفر المنصور، سنة: ١٥٦.

(٥) هو الإمام الشامي القاري يحيى بن الحارث الذماري وهو ثقة توفي سنة: ١٤٥.

قلت: هذا يخالف ما تقدّم عن الحماني قبل هذا. وقال عبد الله بن كثير عن مجاهد<sup>(١)</sup> قال: هذا ما أحصينا من القرآن، وهو ثلثمائة ألف حرف وأحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفاً، وهذا يخالف ما ذكره قبل هذا عن الحماني من عدّ حروفه.

## باب ذكر معنى السورة والآية والكلمة والحرف

معنى السورة في كلام العرب الإبانة لها من سورة أخرى وأنفصالها عنها، وسُمّيت بذلك لأنه يرتفع فيها من منزلة إلى منزلة. قال النابغة:

ألم تر أنّ الله أعطاك سُورَةً ترى كلّ ملكٍ دونها يتدبذبُ

أي منزلة شرف أرتفعت إليها عن منزل الملوك. وقيل: سُمّيت بذلك لشرفها وارتفاعها كما يقال لما أرتفع من الأرض: سور. وقيل: سميت بذلك لأن قارئها يشرف على ما لم يكن عنده كسور البناء؛ كله بغير همز. وقيل. سُمّيت بذلك؛ لأنها قطعت من القرآن على حدة، من قول العرب للبقية: سُور، وجاء في أسار الناس أي بقاياهم؛ فعلى هذا يكون الأصل سُورَة بالهمزة ثم خُفّفت فأبدلت واواً لانضمام ما قبلها. وقيل: سميت بذلك لتمامها وكمالها من قول العرب للناقة التامة: سُورَة، وجمع سُورَة سُور بفتح الواو. وقال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

سُودُ المحاجرِ لا يقرآنُ بالسُورِ

ويجوز أن يجمع على سُورات وسُورات.

وأما الآية فهي العلامة، بمعنى أنها علامة لانقطاع الكلام الذي قبلها من الذي بعدها وأنفصاله، أي هي بائنة من أختها ومنفردة. وتقول العرب: بيني وبين فلان آية؛ أي علامة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٨]. وقال النابغة:

توهمتُ آياتِ<sup>(٣)</sup> لها فعرفتُها لستة أعوامٍ وذا العامِ سابعُ

وقيل: سُمّيت آية لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه؛ كما يقال: خرج القوم بآياتهم أي بجماعتهم. قال بُرّج بن مُسهر الطائي:

خَرَجْنَا مِنَ النَّفْيَيْنِ لَا حَيٍّ مِثْلُنَا بِأَيَاتِنَا نُزْجِي اللَّقَاحَ الْمَطَافِلَا

(١) هو الإمام المفسر مجاهد بن جبر، تابعي ثقة مشهور، أخذ عن ابن عباس وابن عمر، توفي سنة ١٠٤.

(٢) الشاعر هو: الراعي. وصدر البيت «هنّ الحرائر لا ربات أخمرة».

(٣) الآية: الأمانة والعلامة.

وقيل: سُمِّيت آية لأنها عجب يعجز البشر عن التكلم بمثلها. وأختلف النحويون في أصل آية؛ فقال سيبويه<sup>(١)</sup>: آيَةٌ عَلَى فَعَلَةٍ مِثْلُ أَكْمَةِ وَشَجْرَةٍ، فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ الْيَاءُ وَأَنْفَتْحَ مَا قَبْلَهَا أَنْقَلِبَتْ أَلْفَا فَصَارَتْ آيَةٌ بِهَمْزَةٍ بَعْدَهَا مَدَّةً. وقال الكسائي: أصلها آيَّةٌ عَلَى وَزْنِ فَاعِلَةٍ مِثْلِ أَمَنَةٍ فَقَلِبْتَ الْيَاءُ لِتَحَرُّكِهَا وَأَنْفَتْحَ مَا قَبْلَهَا، ثُمَّ حَذَفْتَ لِالتَّبَاسُخِ بِالْجَمْعِ. وقال الفراء<sup>(٢)</sup>: أصلها آيَّةٌ بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْأُولَى فَقَلِبْتَ أَلْفَا كِرَاهَةً لِلتَّشْدِيدِ فَصَارَتْ آيَةٌ وَجَمَعَهَا آيَ وَأَيَاتٍ وَأَيَاءً. وأنشد أبو زيد:

لَمْ يُبْقَ هَذَا الدَّهْرَ مِنْ آيَائِهِ غَيْرَ أُنْفَائِهِ وَأَرْمَدَائِهِ

وأما الكلمة فهي الصورة القائمة بجميع ما يختلط بها من الشُّبُهَاتِ أَيِ الْحُرُوفِ، وَأَطْوَلُ الْكَلِمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا بَلَغَ عَشْرَةَ أَحْرَفٍ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ﴾ [النور: ٥٥]. و﴿أَنْزَلْنَاهُمْهَا﴾ [هود: ٢٨] وشبههما؛ فأما قوله: ﴿فَأَسْقَيْنَكُمُوهُ﴾ [الحجر: ٢٢] فهو عشرة أحرف في الرسم وأحد عشر في اللفظ. وأقصرهن ما كان على حرفين نحو ما ولا ولك وله، وما أشبه ذلك. ومن حروف المعاني ما هو على كلمة واحدة، مثل همزة الاستفهام وواو العطف، إلا أنه لا ينطق به مفرداً. وقد تكون الكلمة وحدها آية تامة نحو قوله تعالى: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [١] و﴿وَالضُّحَى﴾ [١]. و﴿وَالْعَصْرِ﴾ [١]. وكذلك ﴿الْمَ﴾ [١] و﴿الْمَصَّ﴾ [١] و﴿طه﴾ [١]. و﴿يَسَّ﴾ [١] و﴿حَمَّ﴾ [١] في قول الكوفيين، وذلك في فواتح السور، فأما في حشوهن فلا. قال أبو عمرو الداني: ولا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله في الرَّحْمَنِ: ﴿مُدَّهَا مَتَانِ﴾ [الرحمن: ٦٤] لا غير. وقد أتت كلمتان متصلتان وهما آيتان، وذلك في قوله: ﴿حَمَّ﴾ [١] عَسَقَ [٢] [الشورى: ١، ٢] على قول الكوفيين لا غير. وقد تكون الكلمة في غير هذا: الآية التامة، والكلام القائم بنفسه، وإن كان أكثر أو أقل، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الأعراف: ١٣٧] قيل: إنما يعني بالكلمة ها هنا قوله تبارك وتعالى: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٥] إلى آخر الآيتين، وقال عزَّ وجلَّ: ﴿وَالزَّمَهُمْ كَلِمَةَ الْقَوَى﴾ [الفتح: ٢٦]. قال مجاهد: لا إله إلا الله. وقال النبي ﷺ:

[١٠٨] «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن:

[١٠٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٠٦ ومسلم ٢٦٩٤ من حديث أبي هريرة.

(١) هو الإمام اللغوي عمرو بن عثمان الملقب بـ«سيبويه» توفي سنة: ١٦١، وهو شيخ النحو لا يقدم عليه أحد.

(٢) هو الإمام العلامة الأديب محمد بن عبد الوهَّاب، فقيه لغوي حافظ ثقة، توفي سنة ٢٧٢.

سبحان الله ويحمده سبحان الله العظيم». وقد تسمّى العرب القصيدة بأسرها، والقصيدة كلها، كلمة فيقولون: قال قسُّ في كلمته كذا، أي في خطبته؛ وقال زهير في كلمته كذا، أي في قصيدته؛ وقال فلان في كلمته يعني في رسالته؛ فتسمي جملة الكلام كلمة إذ كانت الكلمة منها، على عادتهم في تسميتهم الشيء باسم ما هو منه وما قاربه وجاوره، وكان بسبب منه، مجازاً وأتساعاً.

وأما الحرف فهو الشُّبهة القائمة وحدها من الكلمة، وقد يسمى الحرف كلمة والكلمة حرفاً على ما بيناه من الاتساع والمجاز. قال أبو عمرو الداني: فإن قيل فكيف يسمى ما جاء من حروف الهجاء في الفواتح على حرف واحد نحو ﴿صَّ﴾ و ﴿قَّ﴾ و ﴿بَّ﴾ حرفاً أو كلمة؟ قلت: كلمة لا حرفاً، وذلك من جهة أن الحرف لا يسكت عليه، ولا ينفرد وحده في الصورة ولا ينفصل مما يختلط به؛ وهذه الحروف مسكوت عليها منفردة منفصلة كانفراد الكلم وأنفصالها، فلذلك سُميت كلمات لا حروفاً. قال أبو عمرو: وقد يكون الحرف في غير هذا المذهب والوجه، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ﴾ [الحج: ١١] أي على وجه ومذهب، ومن ذلك قول النبي ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف»<sup>(١)</sup> أي سبعة أوجه من اللغات، والله أعلم.

### باب هل ورد في القرآن كلمات خارجة عن لغات العرب أو لا

لا خلاف بين الأئمة أنه ليس في القرآن كلام مركب على أساليب غير العرب، وأن فيه أسماء أعلاماً لمن لسانه غير لسان العرب؛ كإسرائيل وجبريل وعمران ونوح ولوط.

وأختلفوا هل وقع فيه ألفاظ غير أعلام مفردة من غير كلام العرب؛ فذهب القاضي أبو بكر بن الطيب والطبري وغيرهما إلى أن ذلك لا يوجد فيه، وأن القرآن عربي صريح، وما وجد فيه من الألفاظ التي تنسب إلى سائر اللغات إنما أتفق فيها أن تواردت اللغات عليها فتكلمت بها العرب والفرس والحبشة وغيرهم، وذهب بعضهم إلى وجودها فيه، وأن تلك الألفاظ لقلتها لا تُخرج القرآن عن كونه عربياً ميبناً، ولا رسول الله عن كونه متكلماً بلسان قومه. فالمشكاة: الكوة ونشأ: قام من الليل؛ ومنه ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ [المزمل: ٦] و ﴿يُؤْتِكُمْ كِهْلَيْنِ﴾ [الحديد: ٢٨] أي ضعفين. و ﴿فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١] أي الأسد؛ كله بلسان الحبشة. والغساق: البارد المُنْتِن بلسان الترك. والقسطاس: الميزان؛ بلغة الروم. والسَّجِيل: الحجارة والطين بلسان الفرس. والطور: الجبل. واليَمِّم: البحر بالسريانية. والثُّور: وجه الأرض بالعجمية.

(١) متفق عليه. تقدم برقم ٨٩.

قال ابن عطية: «فحقيقة العبارة عن هذه الألفاظ أنها في الأصل أعجمية لكن أستعملتها العرب وعربتها فهي عربية بهذا الوجه. وقد كان للعرب العاربة التي نزل القرآن بلسانها بعض مخالطة لسائر الألسنة بتجارات، وبرحلتني قريش، وكسفر مُسافر بن أبي عمرو إلى الشام، وكسفر عمر بن الخطاب وكسفر عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد إلى أرض الحبشة، وكسفر الأعشى إلى الحيرة، وصحبته لنصاراها مع كونه حجة في اللغة؛ فعَلِقت العرب بهذا كله ألفاظاً أعجمية غيّرت بعضها بالنقص من حروفها، وجرت إلى تخفيف ثقل العُجْمة، واستعملتها في أشعارها ومحاوراتها، حتى جرت مجرى العربي الصحيح، ووقع بها البيان؛ وعلى هذا الحدّ نزل بها القرآن. فإن جهلها عربيٌّ مآ، فكجهله الصريح بما في لغة غيره، كما لم يعرف ابن عباس معنى «فاطر» إلى غير ذلك. قال ابن عطية: «وما ذهب إليه الطبري<sup>(١)</sup> رحمه الله من أن اللغتين أتفتتا في لفظية، فذلك بعيد، بل إحداهما أصل والأخرى فرع في الأكثر؛ لأنّ لا ندفع أيضاً جواز الاتفاق قليلاً شاذاً».

قال غيره: والأوّل أصح. وقوله: هي أصل في كلام غيرهم دَخِيلَة في كلامهم، ليس بأولى من العكس، فإن العرب لا يخلو أن تكون تخاطبت بها أو لا، فإن كان الأوّل فهي من كلامهم، إذ لا معنى للغتهم وكلامهم إلا ما كان كذلك عندهم، ولا يبعد أن يكون غيرهم قد وافقهم على بعض كلماتهم، وقد قال ذلك الإمام الكبير أبو عبيدة<sup>(٢)</sup>.

فإن قيل: ليست هذه الكلمات على أوزان كلام العرب فلا تكون منه. قلنا: ومن سلّم لكم أنكم حصرتم أوزانهم حتى تخرجوا هذه منها؛ فقد بحث القاضي عن أصول أوزان كلام العرب وردّ هذه الأسماء إليها على الطريقة النحوية، وأما إن لم تكن العرب تخاطبت بها ولا عرفتها أستحال أن يخاطبهم الله بما لا يعرفون، وحينئذ لا يكون القرآن عربياً مبيّناً، ولا يكون الرسول مخاطباً لقومه بلسانهم، والله أعلم.

### باب ذكر نكت في إعجاز القرآن، وشرائط المعجزة وحقيقتها

المعجزة واحدة معجزات الأنبياء الدالة على صدقهم صلوات الله عليهم، وسُمّيت معجزة لأنّ البشر يعجزون عن الإتيان بمثلهما، وشرائطها خمسة، فإن أختل منها شرط لا تكون معجزة.

فالشرط الأوّل: من شروطها أن تكون مما لا يقدر عليها إلا الله سبحانه، وإنما

(١) هو محمد بن جرير الطبري المفسر تقدم. (٢) راجع الطبري ١/٣٢.

وجب حصول هذا الشرط للمعجزة لأنه لو أتى آت في زمان يصح فيه مجيء الرسل وأدعى الرسالة وجعل معجزته أن يتحرك ويسكن ويقوم ويقعد لم يكن هذا الذي أدعاه معجزة له، ولا دالاً على صدقه لقدرة الخلق على مثله، وإنما يجب أن تكون المعجزات كفلق البحر، وأنشقاق القمر، وما شاكلها مما لا يقدر عليها البشر.

**فالشرط الثاني:** هو أن تخرق العادة. وإنما يجب اشتراط ذلك لأنه لو قال المدعي للرسالة: آتني مجيء الليل بعد النهار وطلوع الشمس من مشرقها؛ لم يكن فيما أدعاه معجزة، لأن هذه الأفعال وإن كان لا يقدر عليها إلا الله، فلم تفعل من أجله، وقد كانت قبل دعواه على ما هي عليه في حين دعواه، ودعواه في دلالتها على نبوته كدعوى غيره؛ فبان أنه لا وجه له يدل على صدقه، والذي يستشهد به الرسول عليه السلام له وجه يدل على صدقه، وذلك أن يقول: الدليل على صدقي أن يخرق الله تعالى العادة من أجل دعواي عليه الرسالة، فيقلب هذه العصا ثعباناً، ويشق الحجر ويخرج من وسطه ناقة، أو ينبع الماء من بين أصابعي كما ينبع من العين، أو ما سوى ذلك من الآيات الخارقة للعادة، التي ينفرد بها جبار الأرض والسموات؛ فتقوم له هذه العلامات مقام قول الرب سبحانه، لو أسمعنا كلامه العزيز وقال: صدق، أنا بعثته. ومثال هذه المسألة - والله ولسوله المثل الأعلى - ما لو كانت جماعة بحضرة ملك من ملوك الأرض، وقال أحد رجاله وهو بمرأى منه والملك يسمعه: الملك يأمركم أيها الجماعة بكذا وكذا، ودليل ذلك أن الملك يصدّقني بفعل من أفعاله، وهو أن يخرج خاتمه من يده قاصداً بذلك تصديقي؛ فإذا سمع الملك كلامه لهم ودعواه فيهم، ثم عمل ما أستشهد به على صدقه، قام ذلك مقام قوله لو قال: صدق فيما أدعاه عليّ. فكذلك إذا عمل الله عملاً لا يقدر عليه إلا هو، وخرق به العادة على يد الرسول، قام ذلك الفعل مقام كلامه تعالى لو أسمعناه وقال: صدق عبدي في دعوى الرسالة، وأنا أرسلته إليكم فاسمعوا له وأطيعوا.

**والشرط الثالث:** هو أن يستشهد بها مدعي الرسالة على الله عزّ وجلّ؛ فيقول: آتني أن يقلب الله سبحانه هذا الماء زيتاً أو يحرك الأرض عند قولي لها: تزلزلي؛ فإذا فعل الله سبحانه ذلك حصل المتحدّي به.

**الشرط الرابع:** هو أن تقع على وفق دعوى المتحدّي بها المستشهد بكونها معجزة له، وإنما يجب اشتراط هذا الشرط لأنه لو قال المدعي للرسالة: آية نبوتي ودليل حجتي أن تنطق يدي أو هذه الدابة فنطقت يده أو الدابة بأن قالت: كذب وليس هو نبيّ، فإن هذا الكلام الذي خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدعي للرسالة، لأن ما فعله الله لم يقع على وفق دعواه. وكذلك ما يروى أن مسيئمة الكذاب - لعنه الله - تفل في بئر ليكثر

ماؤها فغارت البئر وذهب ما كان فيها من الماء، فما فعل الله سبحانه من هذا، كان من الآيات المكذبة لمن ظهرت على يديه، لأنها وقعت على خلاف ما أَرَادَهُ المتنبئ الكذاب.

والشرط الخامس: من شروط المعجزة ألا يأتي أحد بمثل ما أتى به المتحدّي على وجه المعارضة، فإن تم الأمر المتحدّي به المستشهد به على النبوة على هذا الشرط مع الشروط المتقدمة، فهي معجزة دالة على نبوة من ظهرت على يده، فإن أقام الله تعالى من يعارضه حتى يأتي بمثل ما أتى به ويعمل مثل ما عمل بطل كونه نبياً، وخرج عن كونه معجزاً ولم يدل على صدقه، ولهذا قال المولى سبحانه: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ﴾ [الطور: ٣٤] وقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفَرَّغْنَاهُ قُلُوبًا فَآتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ﴾ [هود: ١٣]. كأنه يقول: إن أدعيتم أن هذا القرآن من نظم محمد ﷺ وعمله فأعملوا عشر سُوْرٍ من جنس نظمه، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله.

لا يقال: إن المعجزات المقيّدة بالشروط الخمسة لا تظهر إلا على أيدي الصادقين، وهذا المسيح<sup>(١)</sup> الدجال فيما روّيته عن نبيكم ﷺ يظهر على يديه من الآيات العظام، والأمور الجسام، ما هو معروف مشهور؛ فإننا نقول: ذلك يدعي الرسالة، وهذا يدعي الرّبوبية وبينهما من الفرقان ما بين البصراء والعميان، وقد قام الدليل العقلي على أن بعثة بعض الخلق إلى بعض غير ممتنعة ولا مستحيلة، فلم يبعد أن يقيم الله تعالى الأدلة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والمِلّة.

ودلت الأدلة العقلية أيضاً على أن المسيح<sup>(١)</sup> الدجال فيه التصوير والتغيير من حال إلى حال، وثبت أن هذه الصفات لا تليق إلا بالمحدثات، تعالى ربّ البريات عن أن يشبه شيئاً أو يشبهه شيء، ليس كمثل شيء وهو السميع البصير.

(فصل) إذا ثبت هذا فأعلم أن المعجزات على ضربين: الأوّل: ما أشتهر نقله وأنقرض عصره بموت النبي ﷺ. والثاني: ما تواترت الأخبار بصحته وحصوله، وأستفاضت بثبوت وجوده، ووقع لسامعها العلم بذلك ضرورة؛ ومن شرطه أن يكون الناقلون له خلقاً كثيراً وجَمّاً غفيراً، وأن يكونوا عالمين بما نقلوه علماً ضرورياً، وأن يستوي في النقل أولهم وآخرهم ووسطهم في كثرة العدد، حتى يستحيل عليهم التواطؤ

(١) يقال المسيح - والمسيح. وكلاهما صحيح.

على الكذب؛ وهذه صفة نقل القرآن، ونقل وجود النبي عليه الصلاة والسلام، لأن الأمة رضي الله عنها لم تنزل تنقل القرآن خَلْفًا عن سَلَفٍ والسَّلَفُ عن سلفه إلى أن يتصل ذلك بالنبي عليه السلام المعلوم وجوده بالضرورة، وصدقه بالأدلة المعجزات؛ والرسول أخذه عن جبريل عليه السلام عن ربه عزَّ وجلَّ، فنقل القرآن في الأصل رسولان معصومان من الزيادة والنقصان، ونقله إلينا بعدهم أهل التواتر الذين لا يجوز عليهم الكذب فيما ينقلونه ويسمعونه، لكثرة العدد، ولذلك وقع لنا العلم الضروري بصدقهم فيما نقلوه من وجود محمد ﷺ، ومن ظهور القرآن على يديه وتحديده به. ونظير ذلك من علم الدنيا علم الإنسان بما نقل إليه من وجود البلدان، كالبصرة والشام والعراق وخراسان والمدينة ومكة، وأشياء ذلك من الأخبار الكثيرة الظاهرة المتواترة؛ فالقرآن معجزة نبينا ﷺ الباقية بعده إلى يوم القيامة، ومُعجزة كلِّ نبيٍّ أنقضت بأنقراضه، أو دخلها التبديل والتغيير، كالتوراة والإنجيل.

ووجوه إعجاز القرآن الكريم عشرة:

منها: النظم البديع المخالف لكل نظم معهود في لسان العرب وفي غيرها؛ لأن نظمه ليس من نظم الشعر في شيء، وكذلك قال رب العزة الذي تَوَلَّى نظمته: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ﴾ [يس: ٦٩]. وفي صحيح مسلم أن أنيساً أخا أبي ذر<sup>(١)</sup> قال لأبي ذر:

[١٠٩] لقيت رجلاً بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله؛ قلت: فما يقول الناس؟ قال يقولون: شاعر، كاهن، ساحر؛ وكان أنيس أحد الشعراء، قال أنيس: لقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقرء<sup>(٢)</sup> الشعر فلم يلتئم على لسان أحد بعدي أنه شعر، والله إنه لصادق وإنهم لكاذبون. وكذلك أقرَّ عتبة بن ربيعة أنه ليس بسحر ولا شعر لما قرأ عليه رسول الله ﷺ: ﴿حَمْدَ ٱللَّهِ﴾ «فُصِّلَتْ» على ما يأتي بيانه هنالك<sup>(٣)</sup>؛ فإذا أعترف عتبة على موضعه من اللسان وموضعه من الفصاحة والبلاغة، بأنه ما سمع مثل القرآن قطَّ كان في هذا القول مُقَرِّراً بإعجاز القرآن له ولضربائه من المتحققين

[١٠٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢٤٧٣ عن أبي ذر وله قصة.

- (١) أنيس بن جنادة الغفاري أخو أبي ذر، وهو صاحب القصة وأبو ذر الغفاري جندب بن جنادة، توفي سنة: ٣٢ في خلافة عثمان.
- (٢) أقرء الشعر: أنواعه وطرقه وبحوره وأنحواؤه.
- (٣) سيأتي في سورة فصلت إن شاء الله.



بالفصاحة والقدرة على التكلم بجميع أجناس القول وأنواعه .

ومنها: الأسلوب المخالف لجميع أساليب العرب .

ومنها: الجزالة<sup>(١)</sup> التي لا تصح من مخلوق بحال، وتأمل ذلك في سورة ﴿قَ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ ﴿١﴾﴾ إلى آخرها، وقوله سبحانه: ﴿وَالْأَرْضَ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْفَيْكَمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] إلى آخر السورة، وكذلك قوله سبحانه: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ﴾ [إبراهيم: ٤٢] إلى آخر السورة. قال ابن الحصار: فمن علم أن الله سبحانه وتعالى هو الحق، علم أن مثل هذه الجزالة لا تصح في خطاب غيره؛ ولا يصح من أعظم ملوك الدنيا أن يقول: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ [غافر: ١٦]، ولا أن يقول: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ١٣].

قال ابن الحصار: وهذه الثلاثة من التَّظْم، والأسلوب، والجزالة، لازمة كل سورة، بل هي لازمة كل آية؛ وبمجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر كلام البشر؛ وبها وقع التَّحْدِي والتعجيز، ومع هذا فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة، من غير أن ينضاف إليها أمر آخر من الوجوه العشرة؛ فهذه سورة ﴿الكوثر﴾ ثلاث آيات قصار، وهي أقصر سورة في القرآن، وقد تضمنت الإخبار عن مُعَيَّنَيْن: أحدهما: الإخبار عن الكوثر وعظمه وسعته وكثرة أوانيه، وذلك يدل على أن المصدقين به أكثر من أتباع سائر الرسل. والثاني: الإخبار عن الوليد بن المغيرة، وقد كان عند نزول الآية ذا مال وولد، على ما يقتضيه قوله الحق: ﴿ذَرَفِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُمْ مَا لَا مَمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَيْنَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدْتُ لَهُمْ تَهْيِيدًا ﴿١٤﴾﴾ [المدثر: ١١، ١٤] ثم أهلك الله - سبحانه - ماله وولده؛ وأنقطع نسله.

ومنها: التصرف في لسان العرب على وجه لا يستقل به عربي؛ حتى يقع منهم الاتفاق من جميعهم على إصابته في وضع كل كلمة وحرف موضعه .

ومنها: الإخبار عن الأمور التي تقدّمت في أوّل الدنيا إلى وقت نزوله من أمّي ما كان يتلو من قبله من كتاب، ولا يخطئه بيمينه؛ فأخبر بما كان من قصص الأنبياء مع أممها، والقرون الخالية في دهرها؛ وذكر ما سأله أهل الكتاب عنه، وتحدّوه به من قصة أهل الكهف، وشأن موسى والخضر عليهما السلام، وحال ذي القرنين؛ فجاءهم - وهو أمّي من أمة أميّة، ليس لها بذلك علم - بما عرفوا من الكتب السالفة صحته؛ فتحققوا صدقه .

(١) الجزيل: العظيم، وأجزل له العطاء: أي أكثر. والجزل: ما عظم من الحطب ويس.

قال القاضي ابن الطيب: - ونحن نعلم ضرورة - أن هذا مما لا سبيل إليه إلا عن تعلم؛ وإذا كان معروفاً أنه لم يكن ملاسماً لأهل الآثار، وحملة الأخبار، ولا متردداً إلى المتعلم منهم، ولا كان ممن يقرأ فيجوز أن يقع إليه كتاب فيأخذ منه؛ علم أنه لا يصل إلى علم ذلك إلا بتأييد من جهة الوحي.

ومنها: الوفاء بالوعد، المدرك بالحس في العيان، في كل ما وعد الله سبحانه؛ وينقسم: إلى أخباره المطلقة، كوعده بنصر رسوله عليه السلام، وإخراج الذين أخرجوه من وطنه. وإلى وعد مقيد بشرط، كقوله: ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ [الطلاق: ٣] ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ﴾ [التغابن: ١١] ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢] و ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥]، وشبه ذلك.

ومنها: الإخبار عن المغيبات في المستقبل التي لا يطلع عليها إلا بالوحي؛ فمن ذلك: ما وعد الله نبيه عليه السلام أنه سيظهر دينه على الأديان بقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ ﴾ [التوبة: ٣٣]. ففعل ذلك. وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أغزى جيوشه عرفهم ما وعدهم الله في إظهار دينه، ليثقوا بالنصر، وليستيقنوا بالثَّج، وكان عمر يفعل ذلك؛ فلم يزل الفتح يتوالى شرقاً وغرباً، براً وبحراً، قال الله تعالى: ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [النور: ٥٥] وقال: ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾ [الفتح: ٢٧]. وقال: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾ [الأنفال: ٧] وقال: ﴿ الْمَدِينَةُ لَنَا فَانْقَلِبْ إِلَى الْأَرْضِ وَمَنْ نَبْتَغِ الْوَعْدَ مِنَ اللَّهِ وَإِلَىٰ عِلْمِ الْأُولِيَاءِ الَّذِينَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ لِيُخْبِرُوا كَمَا هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٤]. فهذه كلها أخبار عن الغيوب التي لا يقف عليها إلا رب العالمين، أو من أوقفه عليها رب العالمين، فدل على أن الله تعالى قد أوقف عليها رسوله لتكون دلالة على صدقه.

ومنها: ما تضمنه القرآن من العلم الذي هو قوام جميع الأنام، في الحلال والحرام، وفي سائر الأحكام.

ومنها: الحكم البالغة التي لم تجر العادة بأن تصدر في كثرتها وشرفها من آدمي.

ومنها: التناسب في جميع ما تضمنته ظاهراً وباطناً من غير اختلاف، قال الله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢].

قلت: فهذه عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم، ووجه حادي عشر قاله

النَّظَامُ<sup>(١)</sup> وبعض القدرية<sup>(٢)</sup>: أن وجه الإعجاز هو المنع من معارضته، والصَّرْفَةُ عند التحدي بمثله. وأن المنع والصَّرْفَةُ هو المعجزة دون ذات القرآن، وذلك أن الله تعالى صرف همهم عن معارضته مع تحديهم بأن يأتوا بسورة من مثله. وهذا فاسد، لأن إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز؛ فلو قلنا: إن المنع والصَّرْفَةُ هو المعجز لخرج القرآن عن أن يكون معجزاً، وذلك خلاف الإجماع، وإذا كان كذلك عَلِمَ أن نفس القرآن هو الْمُعْجِز، لأن فصاحته وبلاغته أمر خارق للعادة، إذ لم يوجد قطّ كلامٌ على هذا الوجه، فلما لم يكن ذلك الكلام مألوفاً معتاداً منهم، دلّ على أن المنع والصَّرْفَةُ لم يكن معجزاً. وأختلف من قال بهذه الصَّرْفَةُ على قولين: أحدهما: أنهم صرّفوا عن القدرة عليه؛ ولو تعرّضوا له لعجزوا عنه. الثاني: أنهم صرّفوا عن التعرّض له مع كونه في مقدورهم؛ ولو تعرّضوا له لجاز أن يقدروا عليه.

قال ابن عطية: «وجه التحدي في القرآن إنما هو بنظمه وصحة معانيه، وتوالي فصاحة ألفاظه. ووجه إعجازه: أن الله تعالى قد أحاط بكل شيء علماً، وأحاط بالكلام كله علماً، فعلم بإحاطته أي لفظة تصلح أن تلي الأولى، وتبين المعنى بعد المعنى، ثم كذلك من أول القرآن إلى آخره، والبشر معهم الجهل والنسيان والذهول، ومعلوم ضرورة أن بشرًا لم يكن محيطاً قطّ؛ فهذا جاء نظم القرآن في الغاية القصوى من الفصاحة. وبهذا النظر يبطل قول من قال: إن العرب كان في قدرتها أن تأتي بمثل القرآن في الغاية القصوى من الفصاحة، فلما جاء محمد ﷺ صرّفوا عن ذلك، وعجزوا عنه. والصحيح أن الإتيان بمثل القرآن لم يكن قطّ في قدرة أحد من المخلوقين، ويظهر لك قصور البشر في أن الفصيح منهم يضع خطبة أو قصيدة يستفرغ فيها جهده، ثم لا يزال ينقحها حولاً كاملاً، ثم تعطى لآخر بعده فيأخذها بقريحة جامّة فيبدّل فيها وينقح، ثم لا تزال بعد ذلك فيها مواضع للنظر والبدل، وكتاب الله تعالى لو نُزعت منه لفظة، ثم أدير لسان العرب أن يوجد أحسن منها لم يوجد».

ومن فصاحة القرآن أن الله تعالى جلّ ذكره، ذكر في آية واحدة أمرين، ونهيين، وخبرين، وبشارتين وهو قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَمْرًا مِّن مَّوَسَىٰ أَن أَرِضِيهِ ﴾ [القصص: ٧]

(١) هو إبراهيم النظام إليه تنسب الفرقة النظامية وهو من شياطين القدرية، طالع كلام الفلاسفة وخلط كلامهم بكلام المعتزلة.

(٢) فرقة من الفرق الإسلامية. يقولون: العبد يخلق أفعال نفسه، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله تعالى.

وكذلك فاتحة سورة المائدة: أمر بالوفاء ونهي عن النكث، وحلل تحليلاً عاماً، ثم أستثنى استثناءً بعد استثناء، ثم أخبر عن حكمته وقدرته، وذلك مما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه، وأنبأ سبحانه عن الموت، وحسرة الفوت، والدار الآخرة وثوابها وعقابها، وفوز الفائزين، وتردي المجرمين، والتحذير من الاغترار بالدنيا، ووصفها بالقللة بالإضافة إلى دار البقاء بقوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] الآية. وأنبأ أيضاً عن قصص الأولين والآخرين ومآل المترفين، وعواقب المهلكين، في شطر آية وذلك في قوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَن أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَن خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَغْرَقْنَا﴾ [العنكبوت: ٤٠]. وأنبأ جَلَّ وعَزَّ عن أمر السفينة وإجرائها وإهلاك الكفرة، وأستقرار السفينة وأستوائها، وتوجيه أوامر التسخير إلى الأرض والسماء بقوله عز وجل: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ جَحْرِيهَا وَمَرْسَهَا﴾ إلى قوله: ﴿وَقِيلَ بَعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ٤١، ٤٤] إلى غير ذلك.

فلما عجزت قريش عن الإتيان بمثله وقالت: إن النبي ﷺ تقوله؛ أنزل الله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٣٣] فليأتوا بحديث مثله؛ إن كانوا صديقين ﴿٣٤﴾ [الطور: ٣٣، ٣٤] ثم أنزل تعجيزاً أبلغ من ذلك فقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَنَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوْرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيْنَ﴾ [هود: ١٣] فلما عجزوا حطهم عن هذا المقدار، إلى مثل سورة من السور القصار؛ فقال جل ذكره: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُوْرٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] فأفحموا عن الجواب، وتقطعت بهم الأسباب، وعدلوا إلى الحروب والعناد، وآثروا سببي الحريم والأولاد؛ ولو قدروا على المعارضة لكان أهون كثيراً، وأبلغ في الحجة وأشد تأثيراً. هذا مع كونهم أرباب البلاغة واللحن<sup>(١)</sup>، وعنهم تؤخذ الفصاحة واللسن<sup>(٢)</sup>.

فبلاغة القرآن في أعلى طبقات الإحسان، وأرفع درجات الإيجاز والبيان؛ بل تجاوزت حد الإحسان والإجادة إلى حيز الإرباء والزيادة. هذا رسول الله ﷺ مع ما أوتي من جوامع الكلم، وأختص به من غرائب الحكم، إذا تأملت قوله ﷺ في صفة الجنان، وإن كان في نهاية الإحسان، وجدته منحطاً عن رتبة القرآن؛ وذلك في قوله عليه السلام: [١٠٩ م] «فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر» فأين ذلك من

[١٠٩ م] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٢٥ من حديث سهل بن سعد، وله شواهد كثيرة.

(١) اللحن بالتحريك: الفطنة واللفظة.

(٢) اللسن بالتحريك الفصاحة.

قوله عز وجل: ﴿وَفِيهَا مَا شَتَّهِبَهُ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ﴾ [الزخرف: ٧١]. وقوله: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]. هذا أعدل وزناً، وأحسن تركيباً، وأعذب لفظاً، وأقل حروفاً؛ على أنه لا يعتبر إلا في مقدار سورة أو أطول آية، لأن الكلام كلما طال اتسع فيه مجال المتصرف، وضاق المقال على القاصر المتكلف؛ وبهذا قامت الحجة على العرب، إذ كانوا أرباب الفصاحة، ومظنة المعارضة، كما قامت الحجة في معجزة عيسى عليه السلام على الأطباء، ومعجزة موسى عليه السلام على السحرة، فإن الله سبحانه إنما جعل معجزات الأنبياء عليهم السلام بالوجه الشهير أبرع ما يكون في زمان النبي الذي أراد إظهاره؛ فكان السحر في زمان موسى عليه السلام قد انتهى إلى غايته؛ وكذلك الطب في زمان عيسى عليه السلام، والفصاحة في زمان محمد ﷺ.

### باب التنبيه على أحاديث وضعت في فضل سُور القرآن وغيره

لا ألغات لما وضعه الواضعون، وأختلقه المختلقون، من الأحاديث الكاذبة، والأخبار الباطلة، في فضل سُور القرآن، وغير ذلك من فضائل الأعمال؛ قد أرتكبتها جماعة كثيرة، اختلفت أغراضهم ومقاصدهم في أرتكابها؛ فمن قوم من الزنادقة مثل: المغيرة بن سعيد الكوفي،<sup>(١)</sup> ومحمد بن سعيد الشامي المصلوب<sup>(٢)</sup> في الزندقة، وغيرهما، وضعوا أحاديث وحدّثوا بها ليوقعوا بذلك الشك في قلوب الناس؛ فما رواه محمد بن سعيد عن أنس بن مالك في قوله ﷺ:

[١١٠] «أنا خاتم الأنبياء لا نبيّ بعدي إلا ما شاء الله»، فزاد هذا الاستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة.

قلت: وقد ذكره ابن عبد البر في كتاب (التمهيد) ولم يتكلم عليه؛ بل تأوّل

[١١٠] موضوع بهذا اللفظ. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢٧٩/١ من حديث أنس وقال: هذا الاستثناء موضوع وضعه محمد بن سعيد الشامي لما كان يدعو إليه من الإلحاد، شهد عليه بأنه وضعه جماعة منهم الحاكم. قال الثوري وأحمد: كان محمد بن سعيد كذاباً أهـ وقد صح عن رسول الله ﷺ «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي» أهـ.

- (١) هو المغيرة بن سعيد البجلي، أبو عبد الله الكوفي الرافضي الكذاب، قال الجوزجاني: قتل المغيرة على ادعاء النبوة، كان أشعل النيران بالكوفة على التمويه، والشعبذة حتى أجابه خلق أهـ الميزان.
- (٢) هو محمد بن سعيد الشامي المصلوب، من أهل دمشق هالك اتهم بالزندقة فضلب، والله أعلم، وكان من أصحاب مكحول أهـ الذهبي.

الاستثناء على الرؤيا؛<sup>(١)</sup> فالله أعلم.

ومنهم قوم وضعوا الحديث لِهَوَى يدعون الناس إليه؛ قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد أن تاب: إن هذه الأحاديث دين، فأنظروا ممن تأخذون دينكم، فإننا كنا إذا هَوِينَا أمرًا صَيَّرناه حديثاً.

ومنهم جماعة وضعوا الحديث حِسْبَةً كما زعموا، يدعون الناس إلى فضائل الأعمال، كما رُوِيَ عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم المَرْوَزِيِّ<sup>(٢)</sup>، ومحمد بن عكاشة الكِرْمَانِي،<sup>(٣)</sup> وأحمد بن عبدالله الجُوبِيَارِي<sup>(٤)</sup>، وغيرهم. قيل لأبي عصمة: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضل سُورِ القرآن سورة سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن وأشتغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومَغَازِي محمد بن إسحاق؛ فوضعت هذا الحديث حسبة. قال أبو عمرو عثمان بن الصلاح<sup>(٥)</sup> في كتاب (علوم الحديث) له: وهكذا الحديث الطويل الذي يروى عن أَبِي بن كعب عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة سورة؛ وقد بحث باحث عن مخرجه حتى أنتهى إلى من أعترف بأنه وجماعة وضعوه، وإن أثر الوضع عليه لَبَيِّن. وقد أخطأ الواحديّ المفسّر ومن ذكره من المفسرين في إيداعه تفاسيرهم<sup>(٦)</sup>.

ومنهم قوم من السُّوَال والمُكْدِين يقفون في الأسواق والمساجد، فيضعون على رسول الله ﷺ أحاديث بأسانيد صحاح قد حفظوها، فيذكرون الموضوعات بتلك الأسانيد؛ قال جعفر بن محمد الطيالسي: صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين<sup>(٧)</sup>، في مسجد

(١) سكوت ابن عبد البر على الإسناد، لا يعني عدم وضع هذا الحديث، فقد نص الحاكم وابن الجوزي وغيرهما على أنه موضوع.

(٢) هو نوح بن أبي مريم يزيد بن عبد الله المروزي، منكر الحديث توفي سنة: ١٧٣ قاله الذهبي في الميزان.

(٣) هو محمد بن عكاشة الكرماني يضع الحديث اهـ ميزان.

(٤) هو أحمد بن عبد الله بن خالد الجوباري، ويُعرف بسُتُوق. قال ابن عدي: كان يضع الحديث لابن كرام على ما يريد. اهـ الميزان.

(٥) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٥٩.

(٦) إلى هنا كلام ابن الصلاح.

(٧) هو الإمام العالم أبو زكريا يحيى بن معين الغطفاني شيخ الإسلام، وأعلم الأمة بالرجال جرحاً وتعديلاً، وقد أقر بذلك أحمد بن حنبل. قال يحيى: كتبت بيدي ألف ألف حديث اهـ لكن أين هذا؟ حيث لم نر إلا ما نقله العلماء عنه توفي سنة ٢٣٣.

الرُّصَافَةَ، فقام بين أيديهما قاصٌّ فقال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَا أُنْبَأْنَا عَبْدَ الرَّزَاقِ قَالَ أُنْبَأْنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

[١١١] «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُخْلَقُ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْهَا طَائِرٌ مَنْقَارُهُ مِنْ ذَهَبٍ وَرِيشُهُ مَرْجَانٌ». وَأَخَذَ فِي قِصَّةِ نَحْوِ مِنْ عَشْرِينَ وَرَقَةً؛ فَجَعَلَ أَحْمَدُ يَنْظُرُ إِلَى يَحْيَى وَيَحْيَى يَنْظُرُ إِلَى أَحْمَدَ؛ فَقَالَ: أَنْتَ حَدَّثْتَهُ بِهَذَا؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ بِهِ إِلَّا هَذِهِ السَّاعَةَ؛ قَالَ: فَسَكْنَا جَمِيعًا حَتَّى فَرَغَ مِنْ قِصَصِهِ، فَقَالَ لَهُ يَحْيَى: مِنْ حَدِّثِكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؛ فَقَالَ أَنَا أَبُو مَعِينٍ، وَهَذَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، مَا سَمِعْنَا بِهَذَا قَطُّ فِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ وَلَا بَدٌّ مِنَ الْكُذْبِ فَعَلَى غَيْرِنَا؛ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: لِمَ أَرَلْتُ أَسْمَعَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ أَحْمَقُ، وَمَا عَلِمْتَهُ إِلَّا هَذِهِ السَّاعَةَ؛ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى: وَكَيْفَ عَلِمْتَ أَنِّي أَحْمَقُ؟ قَالَ: كَأَنَّهُ لَيْسَ فِي الدُّنْيَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ غَيْرِكُمَا، كَتَبْتُ عَنْ سَبْعَةِ عَشَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ غَيْرِ هَذَا. قَالَ: فَوَضَعَ أَحْمَدُ كُمَّهُ عَلَى وَجْهِهِ وَقَالَ: دَعَا يَقُومُ؛ فِقَامٌ كَالْمُسْتَهْزِءِ بِهِمَا. فَهَوَّلَاءِ الطَّوَائِفُ كَذَبَةَ عَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ يَجْرِي مَجْرَاهُمْ. يُذَكَّرُ أَنَّ الرَّشِيدَ كَانَ يَعْجَبُهُ الْحَمَامُ وَاللَّهُوُ بِهِ؛ فَأَهْدَى إِلَيْهِ حَمَامٌ وَعِنْدَهُ أَبُو الْبَحْتَرِيِّ<sup>(١)</sup> الْقَاضِي فَقَالَ: رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:

[١١٢] «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي حُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ جَنَاحٍ» فزاد: أَوْ جَنَاحٍ، وَهِيَ لَفْظَةٌ وَضَعَهَا لِلرَّشِيدِ، فَأَعْطَاهُ جَائِزَةً سَنِيَّةً؛ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ الرَّشِيدُ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ كَذَابٌ، وَأَمَرَ بِالْحَمَامِ أَنْ يَذْبَحَ؛ فَقِيلَ لَهُ: وَمَا ذَنْبُ الْحَمَامِ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كُذْبِ عَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَتَرَكَ الْعُلَمَاءُ حَدِيثَهُ لِذَلِكَ، وَلِغَيْرِهِ مِنْ مَوْضُوعَاتِهِ، فَلَا يَكْتُبُ الْعُلَمَاءُ حَدِيثَهُ بِحَالٍ.

قلت: لو أقتصر الناس على ما ثبت في الصحاح والمسانيد وغيرهما من المصنفات

[١١١] موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٤٦/١ - ٤٧ من حديث أنس، وذكر القصة بتمامها.

[١١٢] موضوع بهذا اللفظ، كما ذكر المصنف رحمه الله. وهو في الموضوعات لابن الجوزي ٤٢/١ و ٧٨/٣ لكن القصة جرت مع المهدي، والذي وضعه غياث بن إبراهيم النخعي.

تنبيه: وأما بدون لفظ «جناح» فالحديث صحيح. أخرجه أبو داود ٢٥٧٤ وابن الجعد ٢٨٥٥ والنسائي ٢٢٦/٦ والشافعي ١٢٨/٢ وأحمد ٤٧٤/٢ وابن حبان ٤٦٩٠ من حديث أبي هريرة، وصححه ابن القطان، وابن دقيق العيد كما في تلخيص الحبير ١٦١/٤، وفي الباب أحاديث.

(١) هو وهب بن وهب القرشي المدني، كذبه يحيى وأحمد وغيرهما، وقال عثمان بن أبي شيبة: يبعث يوم القيامة دجالاً، توفي سنة ٢٠٠.

التي تداولها العلماء، ورواها الأئمة الفقهاء، لكان لهم في ذلك عُنية، وخرجوا عن تحذيره ﷺ حيث قال:

[١١٣] «أتقوا الحديث عني إلا ما علمتم فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» الحديث. فتحويه ﷺ أمته بالنار على الكذب، دليل على أنه كان يعلم أنه سيكذب عليه. فحذار مما وضعه أعداء الدين، وزنادقة<sup>(١)</sup> المسلمين، في باب الترغيب والترهيب وغير ذلك؛ وأعظمهم ضررا أقوام من المنسوبين إلى الزهد، وضعوا الحديث حِسبة فيما زعموا، فتقبل الناس موضوعاتهم، ثقة منهم بهم، وركونا إليهم، فضلوا وأضلوا.

### باب ما جاء من الحجة في الرد على من طعن في القرآن وخالف مصحف عثمان بالزيادة والنقصان

لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السنة، أن القرآن أسم لكلام الله تعالى الذي جاء به محمد ﷺ معجزة له - على نحو ما تقدم - وأنه محفوظ في الصدور، مقروء بالألسنة، مكتوب في المصاحف؛ معلومة على الاضطرار سُورُهُ وآياته، مُبرأة من الزيادة والنقصان حروفه وكلماته؛ فلا يحتاج في تعريفه بحدّ، ولا في حصره بعدّ. فمن ادّعى زيادة عليه أو نقصانا منه، فقد أبطل الإجماع، وبهت الناس، وردّ ما جاء به الرسول ﷺ من القرآن المنزل عليه، وردّ قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، وأبطل آية رسوله عليه السلام، لأنه إذ ذاك يصير القرآن مقدورا عليه، حين شيب بالباطل، ولما قدر عليه لم يكن حجة ولا آية، وخرج عن أن يكون معجزا.

فالقائل بأن القرآن فيه زيادة ونقصان رادّ لكتاب الله ولما جاء به الرسول، وكان كمن قال: الصلوات المفروضات خمسون صلاة، وتزوّجُ تسع من النساء حلال، وفرض الله أياما مع شهر رمضان، إلى غير ذلك مما لم يثبت في الدين، فإذا ردّ هذا بالإجماع، كان الإجماع على القرآن أثبت وأكد وألزم وأوجب.

قال الإمام أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنباري: ولم يزل أهل

[١١٣] تقدم برقم ٧٠ رواه الترمذي وغيره.

(١) الزنديق: هو الذي يبطن الكفر ويظهر الإسلام، إما لإفساد الدين، أو ليصل إلى منصب ورياسة وغير ذلك.



الفضل والعقل يعرفون من شرف القرآن وعلو منزلته، ما يوجب الحق والإنصاف والديانة، وينفون عنه قول المبطلين، وتمويه الملحدين وتحريف الزائغين، حتى نبع في زماننا هذا زائغ زاع عن الملة، وهجم على الأمة بما يحاول به إبطال الشريعة التي لا يزال الله يؤيدها، ويثبت أسسها وينمي فرعها، ويحرسها من معايب أولي الجف والجور، ومكايد أهل العداوة والكفر.

فزعم أن المصحف الذي جمعه عثمان رضي الله عنه - باتفاق أصحاب رسول الله ﷺ على تصويبه فيما فعل - لا يشتمل على جميع القرآن، إذ كان قد سقط منه خمسمائة حرف، قد قرأت ببعضها وسأقرأ ببقيتها، فمنها: «والعصر ونوائب الدهر» فقد سقط من القرآن على جماعة المسلمين «نوائب الدهر». ومنها: «حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وأزبنت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلاً أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها». فأدعى هذا الإنسان أنه سقط على أهل الإسلام من القرآن: «وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها»، وذكر مما يدعي حروفاً كثيرة.

وآدعى أن عثمان والصحابة رضي الله عنهم زادوا في القرآن ما ليس فيه، فقرأ في صلاة الفرض والناس يسمعون: «الله الواحد الصمد» فأسقط من القرآن «قل هو» وغير لفظ «أحد» وآدعى أن هذا هو الصواب والذي عليه الناس هو الباطل والمحال، وقرأ في صلاة الفرض: «قل للذين كفروا لا أعبد ما تعبدون» وطعن في قراءة المسلمين.

وآدعى أن المصحف الذي في أيدينا أشتمل على تصحيف حروف مفسدة مغيرة، منها: ﴿إِنْ تَعَدُّهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]؛ فأدعى أن الحكمة والعزة لا يشاكلان المغفرة، وأن الصواب: وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم. وترامى به الغي في هذا وأشكاله حتى آدعى أن المسلمين يصحفون: ﴿وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجْهًا﴾ [الأحزاب: ٦٩] والصواب الذي لم يغير عنده: وكان عبداً لله وجيهاً، وحتى قرأ في صلاة مفترضة على ما أخبرنا جماعة سمعوه وشهدوه: لا تحرك به لسانك إن علينا جمعه وقرآته فإذا قرأناه فاتبع قرآته ثم إن علينا نبأ به. وحكى لنا آخرون عن آخريين أنهم سمعوه يقرأ: «ولقد نصركم الله بيدرسيف علي وأنتم أذلة». وروى هؤلاء أيضاً لنا عنه قال: «هذا صراط علي مستقيم». وأخبرونا أنه أدخل في آية من القرآن ما لا يضاهي فصاحة رسول الله ﷺ، ولا يدخل في لسان قومه الذين قال الله عز وجل فيهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوِّمِهِ﴾ [إبراهيم: ٤] فقرأ: أليس قلت للناس في موضع: ﴿ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ [المائدة: ١١٦] وهذا لا يعرف في نحو المعريين؛ ولا

يحمل على مذاهب النحويين؛ لأن العرب لم تقل: ليس قمت، فأما: لست قمت، بالتاء فشاذ قبيح خبيث رديء؛ لأن ليس لا تجحد الفعل الماضي، ولم يجد مثل هذا إلا في قولهم: أليس قد خلق الله مثلهم؛ وهو لغة شاذة لا يُحمل كتاب الله عليها.

وَأَدْعَى أَنْ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا أَسْنَدَ جَمَعَ الْقُرْآنَ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ لَمْ يُصَبِّ؛ لِأَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ كَانَا أَوْلَىٰ بِذَلِكَ مِنْ زَيْدٍ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ:

[١١٤] «أَقْرَأَ أُمَّتِي أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ» وَلِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:

[١١٥] «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ فَلْيَقْرَأْهُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ». وَقَالَ هَذَا الْقَائِلُ: لِي أَنْ أَخَالَفَ مَصْحَفَ عَثْمَانَ كَمَا خَالَفَهُ أَبُو عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، فَقَرَأَ: «إِنَّ هَذِينَ»، «فَأَصْدُقَ وَأَكُونَ»، وَبَشَرَ عِبَادِي الَّذِينَ» بِفَتْحِ الْيَاءِ، «فَمَا أَتَانِي اللَّهُ» بِفَتْحِ الْيَاءِ. وَالَّذِي فِي الْمَصْحَفِ: «إِنَّ<sup>(١)</sup> هَذَانِ» بِالْأَلْفِ، «فَأَصْدَقَ وَأَكُنْ» بِغَيْرِ وَاوٍ، «فَبَشِّرْ عِبَادِ»، «فَمَا أَتَانِ اللَّهُ» بِغَيْرِ يَاءٍ فِي الْمَوْضِعِينَ. وَكَمَا خَالَفَ ابْنَ كَثِيرٍ وَنَافِعَ وَحَمْزَةَ وَالْكَسَائِيَّ مَصْحَفَ عَثْمَانَ فَقَرَأُوا: «كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنَجِّ الْمُؤْمِنِينَ» بِإِثْبَاتِ نُونِ، يَفْتَحُ الثَّانِيَةَ بَعْضُهُمْ وَيَسْكُنُهَا بَعْضُهُمْ، وَفِي الْمَصْحَفِ نُونٌ وَاحِدَةٌ<sup>(٢)</sup>؛ وَكَمَا خَالَفَ حَمْزَةَ الْمَصْحَفِ فَقَرَأَ: «أَتَمُّدُونِي بِمَالِ» بِنُونٍ وَاحِدَةٍ وَوَقَفَ عَلَى الْيَاءِ، وَفِي الْمَصْحَفِ نُونَانِ وَلَا يَاءَ بَعْدَهُمَا؛ وَكَمَا خَالَفَ حَمْزَةَ أَيْضًا الْمَصْحَفِ فَقَرَأَ: «أَلَا إِنَّ ثَمُودًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ» بِغَيْرِ تَنْوِينٍ، وَإِثْبَاتِ الْأَلْفِ يُوجِبُ التَّنْوِينَ؛ وَكُلُّ هَذَا الَّذِي شَتَّعَ بِهِ عَلَى الْقُرَّاءِ مَا يُلْزِمُهُمْ بِهِ خِلَافٌ لِلْمَصْحَفِ.

قلت: قد أشرنا إلى العدِّ فيما تقدّم مما اختلفت فيه المصاحف، وسيأتي بيان هذه المواضع في مواضعها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

قال أبو بكر: وذكر هذا الإنسان أن أبي بن كعب هو الذي قرأ «كأن لم تغن بالأمس وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها» وذلك باطل؛ لأن عبد الله بن كثير قرأ على مجاهد، ومجاهد قرأ على ابن عباس، وابن عباس قرأ القرآن على أبي بن كعب ﴿حَصِيدًا كَأَنَّ لَمْ

[١١٤] هو بعض حديث تقدم برقم ٧٣ من حديث أنس. وأخرجه البخاري بسنده عن عمر قال: أقرؤنا أبي،

وأقضانا علي. أخرجه برقم ٤٤٨١ وانظر المقاصد الحسنة: ٨٧.

[١١٥] تقدم برقم ١٠١.

(١) قراءة نافع بتشديد النون، وقراءة حفص بتخفيفها، وهذه الأخيرة هي المشتهرة في أيامنا، والله أعلم.

(٢) بل رسم المصحف بنونين، فلعل ما ذكره من اختلاف رسم المصحف.

تَعَنُكَ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نَفَّصَلُ الْآيَاتِ ﴿ [يونس: ٢٤]، في رواية: وقرأ أبيّ القرآن على رسول الله ﷺ؛ وهذا الإسناد متصل بالرسول عليه السلام نقله أهل العدالة والصيانة، وإذا صح عن رسول الله ﷺ أمرٌ لم يؤخذ بحديث يخالفه. وقال يحيى بن المبارك اليزيدي: قرأت القرآن على أبي عمرو بن العلاء، وقرأ أبو عمرو على مجاهد، وقرأ مجاهد على ابن عباس، وقرأ ابن عباس على أبي بن كعب، وقرأ أبيّ على النبي ﷺ، وليس فيها «وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها» فمن جحد أن هذه الزيادة أنزلها الله تعالى على نبيّه عليه السلام فليس بكافر ولا آثم.

حدّثني أبي نبأنا نصر بن داود الصاغانى نبأنا أبو عبيد قال: ما يروى من الحروف التي تخالف المصحف الذي عليه الإجماع من الحروف التي يعرف أسانيدُها الخاصةً دون العامة فيما نقلوا فيه عن أبيّ: «وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها»؛ وعن ابن عباس «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم في مواسم الحج». ومما يحكون عن عمر بن الخطاب أنه قرأ: «غير المغضوب عليهم وغير الضالين» مع نظائر لهذه الحروف كثيرة، لم ينقلها أهل العلم على أن الصلاة بها تحلّ، ولا على أنها معارضٌ بها مصحف عثمان؛ لأنها حروف لو جحدتها جاحد أنها من القرآن لم يكن كافراً؛ والقرآن الذي جمعه عثمان بموافقة الصحابة له لو أنكر بعضه منكر كان كافراً، حكمه حكم المرتد يُستتاب؛ فإن تاب وإلا ضربت عنقه. وقال أبو عبيد: لم يزل صنيع عثمان رضي الله عنه في جمعه القرآن يُعتدّ له بأنه من مناقبه العظام؛ وقد طعن عليه فيه بعض أهل الزُريغ فأنكشف عواربه، ووضحت فضائحه. قال أبو عبيد: وقد حدّثت عن يزيد بن زريع<sup>(١)</sup> عن عمران بن جرير عن أبي مجلز<sup>(٢)</sup> قال: طعن قوم على عثمان رحمه الله - بحمقهم - جمّع القرآن، ثم قرءوا بما نُسخ. قال أبو عبيد: يذهب أبو مجلز إلى أن عثمان أسقط الذي أسقط بعلم كما أثبت الذي أثبت بعلم. قال أبو بكر: وفي قوله تعالى ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَكٰفِيُونَ ﴿٩﴾ [الحجر: ٩] دلالة على كفر هذا الإنسان؛ لأن الله عزّ وجلّ قد حفظ القرآن من التغيير والتبديل، والزيادة والنقصان؛ فإذا قرأ قارئ: «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَقد تَبَّ ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نارا ذات لهب ومُرِّيته حمالة الحطب في جيدها جبل من ليف» فقد كذّب على الله جلّ وعلا، وقوّله مالم يقل، وبدّل كتابه وحرّفه، وحاول ما قد حفظه منه ومنع من اختلاطه به؛ وفي هذا الذي أتاه توطئة الطريق لأهل الإلحاد، ليُدخلوا في القرآن

(١) هو الإمام الحافظ أبو معاوية البصري ثقة توفي سنة ١٨٢.

(٢) هو لاحق بن حميد السدوس البصري تابعي كبير ثقة توفي سنة ١٠٦.

ما يَحْلُونَ به عُرَا الإسلام، وَيَسْبُونَهُ إِلَى قوم كهؤلاء القوم الذين أحالوا هذا بالأباطيل عليهم. وفيه إبطال الإجماع الذي به يحرس الإسلام، وبشباته تقام الصلوات، وتُؤدَّى الزكوات وتتحرى المتعبّدات. وفي قول الله تعالى: ﴿الرَّ كَنُوبُ أَحْكَمُ أَيُّنُهُ﴾ [هود: ١] دلالة على بدعة هذا الإنسان وخروجه إلى الكفر، لأن معنى «أحكمت آياته»: منع الخلق من القدرة على أن يزيدوا فيها، أو ينقصوا منها أو يعارضوها بمثلها، وقد وجدنا هذا الإنسان زاد فيها: وكفى الله المؤمنين القتال بعليّ وكان الله قوياً عزيزاً. فقال في القرآن هجراً، وذكر عليّاً في مكان لو سمعه يذكره فيه لأمضى عليه الحدّ، وحكم عليه بالقتل. وأسقط من كلام الله «قل هو» وغير «أحد» فقرأ: الله الواحد الصمد. وإسقاط ما أسقطه نَفْيُ له وكُفْر، ومَنْ كفر بحرف من القرآن فقد كفر به كله وأبطل معنى الآية؛ لأن أهل التفسير قالوا: نزلت الآية جواباً لأهل الشرك لما قالوا لرسول الله ﷺ:

[١١٦] صَفْ لَنَا رَبِّكَ، أَمِنْ ذَهَبٍ أَمْ مِنْ نَحَاسٍ أَمْ مِنْ صُفْرٍ؟<sup>(١)</sup> فقال الله جلّ وعزّ ردّاً عليهم: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] ففي «هو» دلالة على موضع الردّ ومكان الجواب؛ فإذا سقط بطل معنى الآية، ووضح الافتراء على الله عزّ وجلّ، والتكذيب لرسول الله ﷺ. ويقال لهذا الإنسان ومَنْ ينتحل نصرته: أخبرونا عن القرآن الذي نقرؤه ولا نعرف نحن ولا مَنْ كان قبلنا من أسلافنا سواء؛ هل هو مشتمل على جميع القرآن من أوّله إلى آخره، صحيح الألفاظ والمعاني عارٍ عن الفساد والخلل؟ أم هو واقع على بعض القرآن والبعض الآخر غائب عنا كما غاب عن أسلافنا والمتقدّمين من أهل ملّتنا؟ فإن أجابوا بأن القرآن الذي معنا مشتمل على جميع القرآن لا يسقط منه شيء، صحيح اللفظ والمعاني، سليمها من كل زلل وخلل؛ فقد قضوا على أنفسهم بالكفر حين زادوا فيه «فليس له اليوم هاهنا حميم وليس له شراب إلا من غسّلين من عين تجري من تحت الجحيم» فأبى زيادة في القرآن أوضح من هذه، وكيف تخلط بالقرآن وقد حرسه الله منها ومنع كل مُفْتَرٍ ومُبْطَلٍ من أن يلحق به مثلها، وإذا تَوَمَّلْتَ وُبُحِثَ عن معناها وُجِدَتْ فاسدة غير صحيحة، لا تشاكل كلام البارئ تعالى ولا تخلط به، ولا توافق معناه، وذلك

[١١٦] أخرجه أبو يعلى ٢٠٤٤ والطبراني كما في المجمع ١٤٦/٧ كلاهما من حديث جابر: «أن أعرابياً أتى النبي ﷺ، فقال: انسب لنا ربك، فنزلت». وإسناده غير قوي لأجل مجالد بن سعيد، لكن يعتضد بشواهد، فقد ذكره السيوطي في الدر المنثور ٤١٠/٦ وقال: أخرجه ابن جرير عن عكرمة. بمثل سياق المصنف، وأخرجه عن أبي العالية، وبمثل سياق القرطبي أخرجه الحاكم ٥٤٠/٢ من حديث أبي بن كعب وصححه ووافقه الذهبي.

(١) ضرب من النحاس الجيد.

أن بعدها «لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ» فكيف يؤكل الشراب، والذي أتى به قبلها: فليس له اليوم هاهنا حميم وليس له شراب إلا من غسلين من عين تجري من تحت الجحيم لا يأكله إلا الخاطئون. فهذا متناقض يفسد بعضه بعضا، لأن الشراب لا يؤكل، ولا تقول العرب: أكلت الماء؛ لكنهم يقولون: شربته وذقته وطعمته؛ ومعناه فيما أنزل الله تبارك وتعالى على الصحة في القرآن الذي من خالف حرفاً منه كفر. «وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غَسْلِينَ» لا يأكل الغسلين إلا الخاطئون أو لا يأكل الطعام إلا الخاطئون. والغسلين: ما يخرج من أجوافهم من الشحم وما يتعلق به من الصديد وغيره؛ فهذا طعامٌ يؤكل عند البليّة والنقمة، والشراب محال أن يؤكل. فإن أدعى هذا الإنسان أن هذا الباطل الذي زاده من قوله «من عين تجري من تحت الجحيم» ليس بعدها «لا يأكله إلا الخاطئون» ونفى هذه الآية من القرآن ليصح له زيادته، فقد كفر لما جحد آية من القرآن. وحسبك بهذا كله ردّاً لقوله، وخزياً لمقاله، وما يؤثر عن الصحابة والتابعين أنهم قرءوا بكذا وكذا إنما ذلك على جهة البيان والتفسير، لا أن ذلك قرآن يُتلى، وكذلك ما سُخِّح لفظه وحكمه أو لفظه دون حكمه ليس بقرآن؛ على ما يأتي بيانه عند قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦] إن شاء الله تعالى.

### القول في الاستعاذة

وفيها اثنتا عشرة مسألة:

الأولى: أمر الله تعالى بالاستعاذة عند أول كل قراءة فقال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨] أي إذا أردت أن تقرأ؛ فأوقع الماضي موقع المستقبل كما قال الشاعر:

وإني لأتيكم لذكرى الذي مضى من الودّ وأستناف ما كان في غدٍ  
أراد ما يكون في غد؛ وقيل: في الكلام تقديم وتأخير، وأن كل فعلين تقارباً في المعنى جاز تقديم أيهما شئت؛ كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَدَدَّنَا﴾ [النجم: ٨] المعنى فتدلى ثم دنا؛ ومثله: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقَّ الْقَمَرُ﴾ [القمر: ١] وهو كثير.

الثانية: هذا الأمر على التذنب في قول الجمهور في كل قراءة في غير الصلاة. وأختلفوا فيه في الصلاة. حكى النقاش<sup>(١)</sup> عن عطاء<sup>(٢)</sup>: أن الاستعاذة واجبة. وكان ابن

(١) هو الإمام المفسر أبو بكر محمد بن الحسن الموصلي المقرئ، صاحب تفسير - شفاء الصدور  
و«الموضح لمعاني القرآن» توفي سنة ٣٥١، وكان واهياً في الحديث، حتى قال اللالكائي: تفسيره  
«شفاء الصدور» لا «شفاء الصدور» انظر الميزان.

(٢) هو الإمام الكبير عطاء بن أبي رباح صاحب ابن عباس توفي سنة ١١٤.

سيرين والتَّخِيعِي وقوم يتعوذون في الصلاة كل ركعة، ويمثلون أمر الله في الاستعاذة على العموم، وأبو حنيفة والشافعي يتعوذان في الركعة الأولى من الصلاة ويريان قراءة الصلاة كلها كقراءة واحدة؛ ومالك لا يرى التعوذ في الصلاة المفروضة ويراه في قيام رمضان.

الثالثة: أجمع العلماء على أن التعوذ ليس من القرآن ولا آية منه، وهو قول القارئ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وهذا اللفظ هو الذي عليه الجمهور من العلماء في التعوذ لأنه لفظ كتاب الله تعالى. ورؤي عن ابن مسعود أنه قال:

[١١٧] قلت أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم؛ فقال لي النبي ﷺ: «يأبن أمَّ عبد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا أقرأني جبريل عن اللوح المحفوظ عن القلم».

الرابعة: روى أبو داود وابن ماجه في سننهما عن جبير بن مطعم<sup>(١)</sup> أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة - فقال عمرو<sup>(٢)</sup>: لا أدري أي صلاة هي؟ فقال:

[١١٨] «الله أكبر كبيراً الله أكبر كبيراً - ثلاثاً - الحمد لله كثيراً الحمد لله كثيراً - ثلاثاً - وسبحان الله بكرة وأصيلاً - ثلاثاً - أعوذ بالله من الشيطان من نَفْحِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ». قال عمرو: هَمْزُهُ: الْمُؤْتَةُ، وَنَفْثُهُ الشَّعْرُ، وَنَفْحُهُ الكِبْرُ. وقال ابن ماجه: الْمُؤْتَةُ يعني الجنون. وَالنَّفْثُ: نفخ الرجل من فيه من غير أن يخرج ريقه. والكِبْرُ: التَّيُّ. وروى أبو داود عن أبي سعيد الخدري قال:

[١١٩] كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل كَبَّرَ ثم يقول: «سبحانك اللهم وبحمدك تبارك أسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك - ثم يقول: - لا إله إلا الله - ثلاثاً ثم يقول: - الله

(١١٧) لم أره بعد. والظاهر أنه باطل لا أصل له.

[١١٨] جيد. أخرجه أبو داود ٧٦٤ وابن ماجه ٨٠٧ كلاهما من حديث جبير بن مطعم، وإسناده حسن. وأخرجه الطيالسي ٩٤٧ وأحمد ٨٠/٤ - ٨١ وابن الجارود ١٨٠ وابن حبان ١٧٧٩ و ١٧٨٠ وابن خزيمة ٤٦٩ والبيهقي ٣٥/٢ والحاكم ٢٣٥/١ وصححه ووافقه الذهبي. روه من طرق عن جبير بن مطعم، ويشهد له ما بعده.

[١١٩] حسن. أخرجه أبو داود ٥٧٥ والترمذي ٢٤٢ والنسائي ١٣٢/٢ من حديث أبي سعيد، وإسناده غير قوي، لأجل علي بن علي الرفاعي، ولكن شاهده المتقدم يقويه. والله أعلم.

(١) هو الصحابي الجليل القرشي النوفلي، توفي سنة ٥٨.

(٢) هو عمرو بن مرة، تابعي ثقة عابد، توفي سنة ١١٨.

أكبر كبيراً - ثلاثاً أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ؛ ثم يقرأ. وروى سليمان بن سالم عن ابن القاسم رحمه الله أن الاستعاذة: أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم بسم الله الرحمن الرحيم. قال ابن عطية: «وأما المقرئون فأكثرُوا في هذا من تبديل الصفة في أسم الله تعالى وفي الجهة الأخرى، كقول بعضهم: أعوذ بالله المجيد، من الشيطان المرِيد؛ ونحو هذا مما لا أقول فيه: نِعْمَتِ الْبِدْعَةِ، وَلَا أَقُول: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ».

الخامسة: قال المَهْدَوِيُّ<sup>(١)</sup>: أجمع القراء على إظهار الاستعاذة في أول قراءة سورة «الحمد» إلا حمزة فإنه أسرّها. وروى الشُدِّي<sup>(٢)</sup> عن أهل المدينة أنهم كانوا يفتتحون القراءة بالبسملة. وذكر أبو الليث<sup>(٣)</sup> السَّمَرْقَنْدِيُّ عن بعض المفسرين أن التعوذ فرض، فإذا نسيه القارئ وذكره في بعض الحزب قطع وتعوذ، ثم أبتدأ من أوله. وبعضهم يقول: يستعيد ثم يرجع إلى موضعه الذي وقف فيه؛ وبالأول قال أسانيد الحجاز والعراق؛ وبالثاني قال أسانيد الشام ومصر.

السادسة: حكى الرَّهْرَاوِيُّ قال: نزلت الآية في الصلاة وتُدبنا إلى الاستعاذة في غير الصلاة وليس بفرض. قال غيره: كانت فرضاً على النبي ﷺ وحده، ثم تأسينا به.

السابعة: رُوِيَ عن أبي هريرة<sup>(٤)</sup> أن الاستعاذة بعد القراءة؛ وقاله داود<sup>(٥)</sup>. قال أبو بكر بن العربي<sup>(٦)</sup>: «أنتهى العِيّ بقوم إلى أن قالوا: إذا فرغ القارئ من قراءة القرآن يستعيد بالله من الشيطان الرجيم». وقد روى أبو سعيد الخُدْرِيُّ:

[١٢٠] أن النبي ﷺ كان يتعوذ في صلاته قبل القراءة؛ وهذا نص. فإن قيل: فما

[١٢٠] هو بعض الحديث المتقدم.

- (١) اسمه أحمد بن عمار، له تفسير كثيراً ما ينقل عنه القرطبي.
- (٢) تقدم ذكره.
- (٣) هو الإمام الفقيه نصر بن محمد السمرقندي الحنفي، له تفسير لطيف، خرج أحاديثه الحافظ قاسم بن قطلوبغا الحنفي المتوفى سنة ٨٧٩، ووفاته أبي الليث سنة ٣٧٥.
- (٤) هو عبد الرحمن بن صخر، تقدم ذكره.
- (٥) هو داود بن علي إمام أهل الظاهر، ومقعد أصولهم وتبعه على ذلك ابن حزم وأحيا مذهبه، توفي سنة ٢٧٠.
- (٦) هو الإمام الجبل أبو بكر محمد بن عبد الله الإشبيلي، إمام المالكية في عصره، توفي سنة ٥٤٣ بمدينة فاس.

الفائدة في الاستعاذة من الشيطان الرجيم وقت القراءة؟ قلنا: فائدتها أمثال الأمر؛ وليس للشرعيات فائدة إلا القيام بحق الوفاء لها في أمثالها أمراً أو اجتنابها نهياً؛ وقد قيل: فائدتها أمثال الأمر بالاستعاذة من وسوسة الشيطان عند القراءة؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَعَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ ۗ ﴾ [الحج: ٥٢]. قال ابن العربي: «ومن أغرب ما وجدناه قول مالك في المجموعة في تفسير هذه الآية: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [النحل: ٩٨] قال: ذلك بعد قراءة أم القرآن لمن قرأ في الصلاة، وهذا قول لم يرد به أثر، ولا يعضده نظر؛ فإن كان هذا كما قال بعض الناس: إن الاستعاذة بعد القراءة، كان تخصيص ذلك بقراءة أم القرآن في الصلاة دعوى عريضة، ولا تشبه أصل مالك ولا فهمه؛ فالله أعلم بسر هذه الرواية.

الثامنة: في فضل التعوذ. روى مسلم عن سليمان بن صرد قال:

[١٢١] أَسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضِبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ وَتَتَفَخَّحُ أَوْدَاجُهُ؛ فَنظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آفَافًا؟ قَالَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونًا تَرَانِي! أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ أَيْضًا. وَرَوَى مُسْلِمٌ أَيْضًا عَنْ عِثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ <sup>(١)</sup> الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:

[١٢٢] يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يَلْبَسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خَنْزَبٌ <sup>(٢)</sup> فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَتَقَلُّ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثًا» قَالَ: فَفَعَلْتُ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي. وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو قَالَ:

[١٢٣] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَ قَالَ: «يَا أَرْضُ رَبِّي وَرَبِّكَ اللَّهُ

[١٢١] صحيح. أخرجه البخاري ٣٢٨٢ و ٦٠٤٨ و ٦١١٥ و مسلم ٢٦١٠ و أبو داود ٤٧٨١ و ابن أبي شيبة ٥٣٣/٨ و أحمد ٣٩٤/٦ و ابن حبان ٥٦٩٢ و البغوي ١٣٣٣ و الطبراني ٦٤٨٨ و ٦٤٨٩ و استدركه الحاكم ٤٤١/٢ كلهم من حديث سليمان بن صرد.

[١٢٢] صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٠٣ عن عثمان بن أبي العاص الثقفي به. [١٢٣] حسن. أخرجه أبو داود ٢٦٣٠ و أحمد ١٣٢/٢ و ١٢٤/٣ و النسائي في اليوم والليلة ٥٦٣ و الحاكم ٤٤٧/١ و ١٠٠/٢ من حديث ابن عمر، وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ في تعليقه على أذكار النووي، انظر الفتوحات الربانية ١٦٤/٥.

(١) هو عثمان بن أبي العاص الثقفي الطائفي صحابي شهير توفي بالبصرة في خلافة معاوية.

(٢) خنزب - بالفتح -: قطعة لحم منتنة وهو ههنا لقب لشيطان.



أعوذ بالله من شرِّك ومن شرِّ ما خلق فيك ومن شرِّ ما يدبُّ عليك ومن أسود وأسود ومن الحية والعقرب ومن ساكني البلد ووالد وما ولد». وروّت خولة بنت حكيم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٢٤] «مَن نزل منزلاً ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل». أخرجه الموطأ<sup>(١)</sup> ومسلم والترمذي وقال: حديث حسن غريب صحيح. وما يُتعوذ منه كثير ثابت في الأخبار؛ والله المستعان.

التاسعة: معنى الاستعاذة في كلام العرب: الاستجارة والتحيز إلى الشيء، على معنى الامتناع به من المكروه؛ يقال: عُذت بفلان وأستعدت به؛ أي لجأت إليه. وهو عيادي؛ أي ملجئي. وأعدت غيري به وعودته بمعنى. ويقال: عَوَّذُ بالله منك؛ أي أعوذ بالله منك؛ قال الراجز:

قالت وفيها حَيْدَةٌ وذُعْرٌ عَوَّذُ بربِّي منكُم وحُجْرٌ

والعرب تقول عند الأمر تنكره: حُجراً له (بالضم) أي دفعاً، وهو أستعاذة من الأمر. والعودة والمعاذه والتعويد كله بمعنى. وأصل أعوذ: أعوذ نقلت الضمة إلى العين لاستئصالها على الواو فسكنت.

العاشرة: الشيطان واحد الشياطين؛ على التفسير والنون أصلية، لأنه من شَطَنَ إذا بَعَدَ عن الخير. وشطنت داره أي بعدت؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

نأتُ بسعادَ عنكَ نَوِيَّ شَطُونُ فبانَتْ والفؤادُ بها رهينُ

وبئر شَطُون أي بعيدة القعر. والشَطَنُ: الحبل؛ سُمِّيَ به لبعده طرفيه وأمداده. ووصف أعرابي فرسا لا يَحْفَى<sup>(٣)</sup> فقال: كأنه شيطان في أشطان. وسُمِّيَ الشيطان شيطاناً لبعده عن الحق وتمرده؛ وذلك أن كل عاتٍ مُتَمَرِّدٍ من الجنِّ والإنس والدواب شيطان؛ قال جرير<sup>(٤)</sup>:

[١٢٤] صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٠٨ ح ٥٤ - ٥٥ ومالك ٩٧٨/٢ وعبد الرزاق ٩٢٦١ وأحمد ٣٧٧/٦ والترمذي ٣٤٣٧ والنسائي في اليوم والليلة ٥٦٠ و ٥٦١ والدارمي ٢٨٧/٢ وابن خزيمة ٢٥٦٦ وابن حبان ٢٧٠٠ والبيهقي ٢٥٣/٥ كلهم من حديث خولة بنت حكيم.

(١) أي مالك في الموطأ.

(٢) هو النابغة الذبياني.

(٣) الحَقْفَا: رقة القدم والخف والحافر، وبكسر الحاء: هو المشي بدون خف أو نعل.

(٤) هو جرير الشاعر المشهور توفي سنة ١١٠.

أَيَّامٍ يَدْعُونَنِي الشَّيْطَانَ مِنْ غَزَلٍ وَهَنَّ يَهْوِينَنِي إِذْ كُنْتُ شَيْطَانًا

وقيل: إن شيطاناً مأخوذ من شاط يشيط إذا هلك، فالنون زائدة. وشاط إذا احترق. وشيطت اللحم إذا دخنته ولم تنضجه. وأشتاط الرجل إذا أحتد غضباً. وناقاة مِشيط التي يطير فيها السَّمَن. وأشتاط إذا هلك؛ قال الأعشى<sup>(١)</sup>:

قَدْ نَخِضِبُ الْعَيْرَ مِنْ مَكْنُونٍ فَائِلُهُ<sup>(٢)</sup> وَقَدْ يَشِيطُ عَلَيَّ أَرْمَاحِنَا الْبَطْلُ

أي يهلك. ويردّ على هذه الفرقة أن سيويه حكى أن العرب تقول: تشيطان فلان إذا فعل أفعال الشياطين، فهذا بين أنه تفيعل من شطن، ولو كان من شاط لقالوا: تشيط، ويردّ عليهم أيضاً بيت أمية بن أبي الصلت:

أَيُّمَا شَاطِنٍ عَصَاهُ عَكَاهُ<sup>(٣)</sup> وَرَمَاهُ فِي السَّجْنِ وَالْأَغْلَالِ

فهذا شاطن من شطن لا شك فيه.

الحادية عشرة: الرجيم أي المبعد من الخير المهان. وأصل الرجم: الرمي بالحجارة، وقد رجمته أرحمه، فهو رجيم ومرجوم. والرجم: القتل واللعن والطرده والشتم، وقد قيل هذا كله في قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ يَنْتُحِ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ﴾ [الشعراء: ١١٦]. وقول أبي إبراهيم: ﴿لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لَأَرْجِمَنَّكَ﴾ [مريم: ٤٦]. وسيأتي إن شاء الله تعالى.

الثانية عشرة: روى الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال علي بن أبي طالب

عليه السلام:

[١٢٥] رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ الصِّفَا وَهُوَ مَقْبَلٌ عَلَى شَخْصٍ فِي صُورَةِ الْفِيلِ وَهُوَ

يلعنه، قلت: ومن هذا الذي تلعنه يا رسول الله؟ قال: «هذا الشيطان الرجيم» فقلت: يا عدو الله، والله لاقتلنك ولأريحن الأمة منك؛ قال: ما هذا جزائي منك؛ قلت: وما جزاؤك مني يا عدو الله؟ قال: والله ما أبغضك أحد قط إلا شركت أباه في رحم أمه.

[١٢٥] لم أره مسنداً، وهو حديث باطل بلا شك، وأمارة الوضع لائحة عليه، قبح الله واضعه.

(١) أحد الشعراء المشاهير.

(٢) الفائل: عرق في الفخذين يكون في الورك.

(٣) عكاه: شده في الوثاق والحديد.

## البسمة

وفيها سبع وعشرون مسألة:

الأولى: قال العلماء: «بسم الله الرحمن الرحيم» قَسَمَ من ربِّنا أنزله عند رأس كل سورة، يقسم لعباده إن هذا الذي وضعت لكم يا عبادي في هذه السورة حق، وإنني أفِي لكم بجميع ما ضمنت في هذه السورة من وعدي ولطفي ووبري. و«بسم الله الرحمن الرحيم» مما أنزله الله تعالى في كتابنا وعلى هذه الأمة خصوصاً بعد سليمان عليه السلام. وقال بعض العلماء: إن «بسم الله الرحمن الرحيم» تضمّنت جميع الشرع، لأنها تدل على الذات وعلى الصفات؛ وهذا صحيح.

الثانية: قال سعيد بن أبي سكينَةَ: بلغني أن عليّ بن أبي طالب<sup>(١)</sup> رضي الله عنه نظر إلى رجل يكتب «بسم الله الرحمن الرحيم» فقال له: جوّدها فإن رجلاً جوّدها فغفر له. قال سعيد: وبلغني أن رجلاً نظر إلى قرطاس فيه «بسم الله الرحمن الرحيم» فقبله ووضع على عينيه فغفر له. ومن هذا المعنى قصة بَشْر الحافي<sup>(٢)</sup>، فإنه لما رفع الرقعة التي فيها أَسْم الله وطيبها طَيَّبَ أَسْمه<sup>(٣)</sup>، ذكره القشيري<sup>(٤)</sup>. وروى النسائي عن أبي المليح<sup>(٥)</sup> عن ردف رسول الله ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال:

[١٢٦] «إذا عثرت بك الدابة فلا تقل تعس الشيطان فإنه يتعاضم حتى يصير مثل

[١٢٦] أخرجه النسائي في الكبرى ١٠٣٨٨ بسنده عن أبي المليح عن ردف رسول الله ﷺ. فذكره. وأسندته ١٠٣٨٩ عن أبي المليح عن أبيه قال: كنت ردف النبي ﷺ. فذكره، وصوب النسائي الرواية الأولى - يعني ليس فيه ذكر والد أبي المليح. ثم أخرجه ١٠٣٩٠ عن أبي المليح قال: كان رجل ردف النبي ﷺ... فذكره، وقال: هو مرسل. قلت: أبو المليح تابعي ثقة، لكن تارة رواه مرسلًا وتارة متصلًا.

- (١) هو أمير المؤمنين، وأحد فرسان الصحابة رضي الله عنهم، تقدم ذكره، توفي سنة ٤١.
- (٢) هو الإمام الزاهد العابد بشر بن الحارث الحافي توفي سنة ٢٢٧.
- (٣) وكان ذلك سبب توبته. وقد ابتلينا في هذه الأيام بأناس قد ملأوا المفكرة السنوية وما يسمى - بالروزنامة - وكذا الجرائد والمجلات، فإن فيها الآيات والأحاديث وذكر الله والأسماء الحسنى. مثل: - عبد الله - عبد الرحمن - إلخ. وغالباً ما تلقى على الأرض، أو تستعمل الجرائد والمجلات لأشياء أخرى، بل رأيت بعض الناس وللأسف يجلس على الجريدة والمجلة! فعلى المسلم أن يرفع هذه الأوراق إلى مكان مناسب، أو يحرقها، والله الموفق.
- (٤) تقدم قبل قليل له تفسير اسمه شفاء الصدور.
- (٥) هو أبو المليح عامر بن أسامة الهذلي، تابعي ثقة، توفي سنة ٩٨.

البيت ويقول بقوته صنعته ولكن قل: بسم الله الرحمن الرحيم فإنه يتصاغر حتى يصير مثل الذباب». وقال علي بن الحسين<sup>(١)</sup> في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُمْ وَلَوْ عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾ [الإسراء: ٤٦] قال: معناه إذا قلت «بسم الله الرحمن الرحيم». وروى وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال: من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم» ليجعل الله تعالى له بكل حرف منها جنة<sup>(٢)</sup> من كل واحد. فالبسمة تسعة عشر حرفاً على عدد ملائكة أهل النار الذين قال الله فيهم: ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ [المدثر: ٣٠] وهم يقولون في كل أفعالهم: «بسم الله الرحمن الرحيم» فمن هنالك هي قوتهم، وببسم الله استضعفوا. قال ابن عطية: ونظير هذا قولهم في ليلة القدر: إنها ليلة سبع وعشرين، مراعاة للفظ «هي» من كلمات سورة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١]. ونظيره أيضاً قولهم في عدد الملائكة الذين أتندروا قول القائل: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فإنها بضعة وثلاثون حرفاً؛ فلذلك قال النبي ﷺ:

[١٢٧] لقد رأيت بضعاً وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول». قال ابن عطية:

وهذا من مُلح التفسير وليس من متين العلم.

الثالثة: روى الشعبي والأعمش<sup>(٣)</sup>: أن رسول الله ﷺ كان يكتب «بأسْمِكَ اللَّهُمَّ» حتى أُمر أن يكتب «بسم الله» فكتبها؛ فلما نزلت: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠] كتب «بسم الله الرحمن» فلما نزلت: ﴿إِنَّهُم مِّنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] كتبها. وفي مصنف أبي داود قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمار:

[١٢٨] إن النبي ﷺ لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة «النمل».

الرابعة: روي عن جعفر الصادق رضي الله عنه أنه قال: البسمة تيجان السور.

قلت: وهذا يدل على أنها ليست بأية من الفاتحة ولا غيرها. وقد اختلف العلماء

في هذا المعنى على ثلاثة أقوال:

[١٢٧] صحيح. أخرجه البخاري ٧٩٩ من حديث رفاعة بن رافع الزرقني. وسياهي.

[١٢٨] يأتي في سورة النمل إن شاء الله.

(١) هو الإمام العالم زين العابدين، من السلالة الطاهرة، ثقة ثبت فاضل مشهور، توفي سنة ٩٣.

(٢) الجنة - بضم الجيم - الوقاية ومنه سمي المجن.

(٣) هذا مرسل. الشعبي والأعمش كلاهما تابعي.

الأول: ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها؛ وهو قول مالك.  
 الثاني: أنها آية من كل سورة؛ وهو قول عبد الله بن المبارك.  
 الثالث: قال الشافعي: هي آية في الفاتحة؛ وتردد قوله في سائر السور؛ فمرة قال:  
 هي آية من كل سورة، ومرة قال: ليست بآية إلا في الفاتحة وحدها. ولا خلاف بينهم في  
 أنها آية من القرآن في سورة النمل.

وأحتج الشافعي بما رواه الدارقطني من حديث أبي بكر الحنفي عن عبد الحميد بن  
 جعفر عن نوح بن أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ  
 قال:

[١٢٩] «إذا قرأتم الحمد لله رب العالمين فأقرأوا بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم  
 القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني وبسم الله الرحمن الرحيم أحد آياتها». رفع هذا  
 الحديث عبد الحميد بن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد  
 ويحيى بن معين؛ وأبو حاتم<sup>(١)</sup> يقول فيه: محله الصدق؛ وكان سفيان الثوري يضعفه  
 ويحمل عليه. ونوح بن أبي بلال ثقة مشهور.

وحجة ابن المبارك وأحد قولي الشافعي<sup>(٢)</sup> ما رواه مسلم عن أنس قال:

[١٣٠] «بيننا رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاء ثم رفع رأسه متبسماً؛  
 فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «نزلت عليّ أنفاً سورة» فقرأ: بسم الله الرحمن  
 الرحيم ﴿ إِنَّا أَنْعَمْنَا عَلَى الْكَوْثَرِ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِئُكَ هُوَ  
 الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾ ۝ ». وذكر الحديث، وسيأتي بكماله في سورة الكوثر إن شاء الله تعالى.

الخامسة: الصحيح من هذه الأقوال قول مالك؛ لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد

[١٢٩] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٣١٢/١ من حديث أبي هريرة. وإسناده غير قوي، عبد الحميد بن جعفر  
 وإن وثقة ابن معين وغيره، فقد ضعفه الثوري وأبو حاتم، وللحديث علة وهي أن الراوي، عنه وهو  
 أبو بكر الحنفي قال: ثم لقيت نوحاً فحدثني به عن المقبري عن أبي هريرة ولم يرفعه اهـ.  
 قلت: ولو صح مثل هذا، لما اختلف الأئمة في البسمة هل هي آية من الفاتحة وغيرها أم لا؟ فالخبر  
 واه.

[١٣٠] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٠ ويأتي في سورة الكوثر إن شاء الله.

(١) هو الإمام العالم محمد بن إدريس الرازي. إمام الجرح والتعديل، توفي سنة ٢٧٧.

(٢) هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي إمام مشهور. ولد سنة ١٥٠ وتوفي سنة ٢٠٤.

وإنما طريقه التواتر القطعي الذي لا يختلف فيه. قال ابن العربي: «ويكفيك أنها ليست من القرآن اختلاف الناس فيها، والقرآن لا يختلف فيه». والأخبار الصحاح التي لا مطعن فيها دالة على أن البسمة ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها إلا في النمل وحدها. روى مسلم عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[١٣١] «قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سألت فإذا قال العبد ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله تعالى حمدي عبدي وإذا قال العبد ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ قال الله تعالى أثنى علي عبدي وإذا قال العبد ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال محمدي عبدي - وقال مرة فوض إلى عبدي - فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال هذا بيني وبين عبدي ولعبي ما سألت فإذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴿٧﴾ قال هذا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي ما سألت. فقله سبحانه: «قسمت الصلاة يريد الفاتحة، وسماها صلاة لأن الصلاة لا تصح إلا بها؛ فجعل الثلاث الآيات الأول لنفسه، وأختص بها تبارك أسمه، ولم يختلف المسلمون فيها. ثم الآية الرابعة جعلها بينه وبين عبده؛ لأنها تضمنت تذلل العبد وطلب الاستعانة منه، وذلك يتضمن تعظيم الله تعالى، ثم ثلاث آيات تنمى سبع آيات. ومما يدل على أنها ثلاث قوله: «هؤلاء لعبي» أخرجه مالك؛ ولم يقل: هاتان؛ فهذا يدل على أن ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية. قال ابن بكير قال مالك: ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية، ثم الآية السابعة إلى آخرها. فثبت بهذه القسمة التي قسمها الله تعالى وبقوله عليه السلام لأبي:

[١٣٢] «كيف تقرأ إذا أفتتحت الصلاة» قال: فقرأت ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ حتى أتيت على آخرها - أن البسمة ليست بآية منها، وكذا عد أهل المدينة وأهل الشام وأهل البصرة؛ وأكثر القراء عدوا ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ آية، وكذا روى

[١٣١] صحيح. أخرجه الإمام مالك ٨٤/١ ومسلم ٣٩٥ من وجوه، وأبو داود ٨٢١ والترمذي ٢٩٥٣ والنسائي ١٣٥/٢ - ١٣٦ وابن ماجه ٨٣٨ و٣٧٨٤ والطيالسي ٢٥٦١ وعبد الرزاق ٢٧٦٧ و٢٧٦٨ وأحمد ٢٥٠/٢ - ٢٨٥ - ٤٥٧ - ٤٧٨ وابن أبي شيبة ٣٦٠/١٠ وابن خزيمة ٤٩٠ و٥٠٢ وابن حبان ٧٧٦ و١٧٨٤ والطحاوي في المعاني ٢١٥/١ والمشكل ٣٢/٢ وأبو عوانة ١٢٦/٢ - ١٢٧ من عدة طرق كلهم من حديث أبي هريرة.

[١٣٢] لم أره مستداً. بل ورد خلافة من حديث علي وجابر وغيرهما. راجع سنن الدارقطني ٣٠٨/١ - ٣٠٩ والدر المنثور ٢٨/١.

قتادة عن أبي نضرة عن أبي هريرة قال: الآية السادسة ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾. وأما أهل الكوفة من القراء والفقهاء فإنهم عدّوا فيها ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ولم يعدّوا ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾.

فإن قيل: فإنها ثبتت في المصحف وهي مكتوبة بخطه ونقلت نقله، كما نقلت في النمل، وذلك متواتر عنهم. قلنا: ما ذكرتموه صحيح؛ ولكن لكونها قرآناً، أو لكونها فاصلة بين السور - كما روي عن الصحابة: كنا لا نعرف أنقضاء السورة حتى تنزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أخرجه أبو داود - أو تبرُّكاً بها، كما قد أتفتت الأمة على كتبها في أوائل الكتب والرسائل؟ كل ذلك محتمل. وقد قال الجُريري<sup>(١)</sup>: سئل الحسن<sup>(٢)</sup> عن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال: في صدور الرسائل. وقال الحسن أيضاً: لم تنزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في شيء من القرآن إلا في ﴿طَسَّ﴾ ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠] والفيصل أن القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال، وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعي الاضطراري. ثم قد اضطرب قول الشافعي فيها في أول كل سورة فدل على أنها ليست بآية من كل سورة؛ والحمد لله.

فإن قيل: فقد روى جماعة قرآنيها، وقد تولّى الدارقطني<sup>(٣)</sup> جمع ذلك في جزء صححه. قلنا: لسنا ننكر الرواية بذلك وقد أشرنا إليها، ولنا أخبار ثابتة في مقابلتها، رواها الأئمة الثقات والفقهاء الأثبات. روت عائشة في صحيح مسلم قالت:

[١٣٣] كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، الحديث. وسيأتي بكماله. وروى مسلم أيضاً عن أنس بن مالك قال:

[١٣٤] صليت خلف النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين؛ لا يذكرون «بسم الله الرحمن الرحيم» لا في أول قراءة ولا في آخرها.

[١٣٣] صحيح. أخرجه مسلم ٤٩٨ وأبو داود ٧٨٣ وأحمد ٣١/٦ - ١٧١ - ١٨١ والطيالسي ١٥٤٧ وابن ماجه ٨٦٩ وابن حبان ١٧٦٨ من حديث عائشة.  
[١٣٤] صحيح. أخرجه مسلم ٣٩٩ ح ٥٢ من حديث أنس. وأصله متفق عليه وسيأتي برقم ١٣٦.

- (١) هو الإمام سعيد بن إياس الجريدي البصري.
- (٢) حيثما أطلق الحسن فالمراد به البصري، وقد تقدم.
- (٣) هو الإمام النحرير علي بن عمر، إمام فن علل الحديث - والدارقطني - نسبة إلى بيت القطن، توفي سنة ٣٨٥ رحمه الله.

ثم إن مذهبنا يترجّح في ذلك بوجه عظيم، وهو المعقول؛ وذلك أن مسجد النبي ﷺ بالمدينة أنقضت عليه العصور، ومرت عليه الأزمنة والدهور، من لدن رسول الله ﷺ إلى زمان مالك، ولم يقرأ أحد فيه قط ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ أتباعاً للسنّة؛ وهذا يردّ أحاديثكم.

بيد أن أصحابنا أستحبوا قراءتها في النفل؛ وعليه تحمل الآثار الواردة في قراءتها أو على السّعة في ذلك. قال مالك: ولا بأس أن يقرأ بها في النافلة ومن يعرض القرآن عرضاً.

وجملة مذهب مالك وأصحابه: أنها ليست عندهم آية من فاتحة الكتاب ولا غيرها، ولا يقرأ بها المصلّي في المكتوبة ولا في غيرها سراً ولا جهراً؛ ويجوز أن يقرأها في النوافل. هذا هو المشهور من مذهبه عند أصحابه. وعنه رواية أخرى أنها تقرأ أوّل السورة في النوافل، ولا تقرأ أوّل أم القرآن. وروى عنه ابن نافع ابتداء القراءة بها في الصلاة الفرض والنفل ولا تترك بحال. ومن أهل المدينة من يقول: إنه لا بدّ فيها من ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ منهم ابن عمر، وابن شهاب؛ وبه قال الشافعي وأحمد وإسحق وأبو ثور<sup>(١)</sup> وأبو عبيد<sup>(٢)</sup>. وهذا يدل على أن المسألة مسألة اجتهادية لا قطعية، كما ظنه بعض الجهال من المتفقهة الذي يلزم على قوله تكفير المسلمين؛ وليس كما ظن لوجود الاختلاف المذكور؛ والحمد لله.

وقد ذهب جمع من العلماء إلى الإسرار بها مع الفاتحة؛ منهم: أبو حنيفة والثوري؛ وروى ذلك عن عمر وعليّ وابن مسعود وعمّار وابن الزبير؛ وهو قول الحكم وحماد؛ وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد؛ وروى عن الأوزاعيّ مثل ذلك؛ حكاه أبو عمر بن عبد البرّ في (الإستذكار). وأحتجوا من الأثر في ذلك بما رواه منصور بن زاذان عن أنس بن مالك قال:

[١٣٥] صلّى بنا رسول الله ﷺ فلم يسمعنا قراءة «بسم الله الرحمن الرحيم».

[١٣٥] هو في معنى الحديث الآتي. وقد أطال الحافظ الزيلعي رحمه الله في سرد الروايات، عن أنس في هذا الشأن. انظر نصب الراية ٣٢٧/١ - ٣٤١، والمعاني للطحاوي ٢٠٢/١ - ٢٠٣.

(١) هو الإمام المجتهد المطلق، أخذ عن ابن عينة والشافعي وغيرهما. قال ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا. توفي سنة ٢٤٠.

(٢) هو صاحب غريب الحديث والقرآن، تقدم ذكره.



وما رواه عمار بن رُزَيْق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس قال :

[١٣٦] صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

قلت : هذا قول حسن، وعليه تتفق الآثار عن أنس ولا تتضاد ويخرج به من الخلاف في قراءة البسملة . وقد رُوِيَ عن سعيد بن جبير قال : كان المشركون يحضرون بالمسجد؛ فإذا قرأ رسول الله ﷺ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قالوا : هذا محمد يذكر رحمان اليمامة - يعنون مُسَيَّلِمَةَ - فأمر أن يخافت بسم الله الرحمن الرحيم، ونزل : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتْ بِهَا ﴾ [الإسراء: ١١٠] . قال الترمذي الحكيم أبو عبد الله : فبقي ذلك إلى يومنا هذا على ذلك الرسم وإن زالت العلة، كما بقي الرَّمَلُ في الطواف وإن زالت العلة، وبقيت المخاففة في صلاة النهار وإن زالت العلة .

السادسة : أتفتت الأمة على جواز كَتْبِهَا فِي أَوَّلِ كُلِّ كِتَابٍ مِنْ كِتَابِ الْعِلْمِ وَالرِّسَالِ ؛ فَإِنْ كَانَ الْكِتَابُ دِيْوَانَ شِعْرِ فَرَوَى مُجَالِدٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَجْمَعُوا أَلَا يَكْتُبُوا أَمَامَ الشَّعْرِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . وقال الزهري : مضت الشُّنَّةُ أَلَا يَكْتُبُوا فِي الشَّعْرِ ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ . وذهب إلى رسم التسمية في أوَّلِ كِتَابِ الشَّعْرِ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، وَتَابِعَهُ عَلَى ذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُتَأَخِّرِينَ . قال أبو بكر الخطيب : وهو الذي نختاره ونستحبه .

السابعة : قال الماوردي<sup>(١)</sup> ويقال لمن قال بسم الله : مُبَسْمِلٌ ، وهي لغة مؤلدة ، وقد

جاءت في الشعر ؛ قال عمر بن أبي ربيعة :

لَقَدْ بَسْمَلْتُ لَيْلَى غَدَاةً لَقَيْتُهَا فَيَا حَبِّذَا ذَاكَ الْحَبِيبُ الْمَبْسَمِلُ

قلت : المشهور عن أهل اللغة بسمل . قال يعقوب بن السكيت<sup>(٢)</sup> والمُطَرِّزُ<sup>(٣)</sup>

والثعالبي<sup>(٤)</sup> وغيرهم من أهل اللغة : بسمل الرجل ، إذا قال : بسم الله . يقال : قد أكثرت

[١٣٦] صحيح . أخرجه البخاري ٧٤٣ ومسلم ٣٩٩ والطبرسي ١٩٧٥ وابن الجارود ١٨٣ والنسائي ١٣٤/٢

وابن خزيمة ٤٩٥ والطحاوي في المعاني ٢٠٢/١ وابن حبان ١٧٩٩ والدارقطني ٣١٥/١ - ٣١٦ كلهم

عن أنس .

(١) هو الإمام العالم أبو الحسن علي بن محمد الشافعي الأصولي ، صاحب التصانيف ، منها التفسير وهو مطبوع توفي سنة ٤٥٠ .

(٢) هو الإمام التحويي التحرير ، ويعرف - بابن السكيت - توفي سنة ٢٤٤ .

(٣) هو ناصر الدين المطرزي صاحب كتاب المغرب . توفي سنة ٦١٠ .

(٤) هو الإمام العلامة اللغوي المفسر ، أبو إسحق النيسابوري الثعالبي ، ويقال : الثعالبي . صاحب التفسير وغيره ، توفي سنة ٤٢٧ .

من البسملة؛ أي من قول بسم الله. ومثله حَوَقَلَ الرجل، إذا قال: لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا بالله. وهَلَّلَ، إذا قال: لا إله إلا الله. وَسَبَّحَلَ، إذا قال: سبحان الله. وَحَمَدَلَ، إذا قال: الحمد لله. وَحَيَّصَلَ، إذا قال: حيّ على الصلاة. وَجَعَفَلَ، إذا قال: جُعِلت فِداك. وَطَبَّقَلَ، إذا قال: أطال الله بقاءك. وَدَمَعَرَ، إذا قال: أدام الله عزك. وَحَيَّقَلَ، إذا قال: حيّ على الفلاح. ولم يذكر الْمُطَرَّرُ: الْحَيَّصَلَةَ، إذا قال: حيّ على الصلاة. وجعفل، إذا قال: جُعِلت فِداك. وطبقل، إذا قال: أطال الله بقاءك. ودمعز، إذا قال: أدام الله عزك.

الثامنة: ندب الشرع إلى ذكر البسملة في أوّل كل فعل؛ كالأكل والشرب والنحر؛ والجماع والظهار وركوب البحر، إلى غير ذلك من الأفعال؛ قال الله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٨] ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ جَحْرِنَهَا وَمُرْسَاهَا﴾ [هود: ٤١]. وقال رسول الله ﷺ:

[١٣٧] «أغلق بابك وأذكر اسم الله وأطفئ مصباحك وأذكر اسم الله وخمّر إناك وأذكر اسم الله وأوك<sup>(١)</sup> سقاءك وأذكر اسم الله». وقال:

[١٣٨] «لو أنّ أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبداً». وقال لعمر بن أبي سلمة<sup>(٢)</sup>:

[١٣٩] «يا غلام سمّ الله وكلّ بيمينك وكلّ مما يليك» وقال:

[١٤٠] «إنّ الشيطان ليستحلّ الطعام ألا يذكر اسم الله عليه» وقال:

[١٣٧] صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٠٤ و ٣٣١٦ و ٣٧٣٣ و ٥٦٢٤ و ٦٢٩٥ ومسلم ٢٠١٢ وأبو داود ٣٧٣١ والترمذي ٢٨٥٧ وأحمد ٣/٣١٩ وابن خزيمة ١٣١ وابن حبان ١٢٧٢ و ١٢٧٣ كلهم من حديث جابر بالفاظ متقاربة.

[١٣٨] صحيح. أخرجه البخاري ١٤١ و ٣٢٧١ و ٣٢٨٣ و ٥١٦٥ و ٦٣٨٨ و ٧٣٩٦ ومسلم ١٤٣٤ وأبو داود ٢١٦١ والترمذي ١٠٩٢ والنسائي في اليوم والليلة ٢٦٦ وابن ماجه ١٩١٩ وابن أبي شيبة ٣٩٤/١٠ وأحمد ١/٢١٧ - ٢٢٠ - ٢٨٣ كلهم من حديث ابن عباس.

[١٣٩] صحيح. أخرجه البخاري ٥٣٧٦ ومسلم ٢٠٢٢ وأبو داود ٣٧٧٧ والترمذي ١٨٥٨ والنسائي ٢٧٨ وابن ماجه ٣٢٦٧ ومالك ٢/٩٣٤ من حديث عمر بن أبي سلمة.

[١٤٠] صحيح. أخرجه مسلم ٢٠١٧ وأبو داود ٣٧٦٦ والنسائي في اليوم والليلة ٢٧٣ وابن السنني ٤٦٠ واستدركه الحاكم ٤/١٠٨ كلهم من حديث حذيفة. وله قصة.

(١) الوكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما. أي: شدوا رؤوس الأسقية لتلا يسقط فيها شيء.

(٢) هو ربيب النبي ﷺ. أمه أم سلمة زوج النبي ﷺ توفي سنة ٨٣.

[١٤١] من لم يذبح فلينذبح بأسم الله». وشكا إليه عثمان بن أبي العاص<sup>(١)</sup> وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ:

[١٤٢] «ضع يدك على الذي تألم من جسدي وقل بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر». هذا كله ثابت في الصحيح. وروى ابن ماجه والترمذي عن النبي ﷺ قال:

[١٤٣] «سِتْرٌ ما بين الجن وعورات بني آدم إذا دخل الكَنيف أن يقول بسم الله». وروى الدارقطني عن عائشة قالت:

[١٤٤] كان رسول الله ﷺ إذا مس طهوره سَمَى الله تعالى، ثم يُفْرغ الماء على يديه.

التاسعة: قال علماءنا: وفيها ردٌّ على القَدَرِيَّةِ وغيرهم ممن يقول: إن أفعالهم مقدورة لهم. وموضع الاحتجاج عليهم من ذلك أن الله سبحانه أمرنا عند الابتداء بكل فعل أن نفتح بذلك، كما ذكرنا.

فمعنى «بسم الله»، أي بالله. ومعنى «بالله»، أي بخلقه وتقديره يوصل إلى ما يوصل إليه. وسيأتي لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى. وقال بعضهم: معنى قوله:

[١٤١] صحيح. أخرجه البخاري ٩٨٥ و ٥٥٠٠ و ٥٠٦٢ و ٧٤٠٠ و مسلم ١٩٦٠ وابن ماجه ٣١٥٢ وابن حبان ٥٩١٣ وأبو يعلى ١٥٣٢ من حديث جندب بن سفيان البجلي وفيه «من ذبح قبل الصلاة، فلينذبح مكانها أخرى، ومن لم يذبح... الحديث.

[١٤٢] صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٠٢ ومالك ٩٤٢/٢ وأبو داود ٣٨٩١ والترمذي ٢٠٨٠ وابن حبان ٢٩٦٤ و ٢٩٦٥ و الطبراني ٨٣٤٠/٩ - ٨٣٤١.

[١٤٣] حسن. أخرجه الترمذي ٦٠٦ وابن ماجه ٢٩٧ كلاهما من حديث علي.

قال الترمذي: إسناده ليس بذاك القوي، وأشار النووي في الأذكار: ٥٦ إلى ضعفه، حيث سكت على كلام الترمذي.

وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في المجموع ٢٠٥/١ من حديث أنس، وقال الهيثمي: فيه سعيد بن مسلمة الأموي ضعفه البخاري وغيره، ووثقه ابن حبان وابن عدي اهـ. ومع ذلك، فهو يرقى بالأول إلى درجة الحسن، والله أعلم. وقد ذهب الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي إلى أنه حسن. وكذا صححه الألباني في «الإرواء» (٥٠).

[١٤٤] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٧٢/١ من حديث عائشة. قال العلامة الأباذي في تعليقه على الدارقطني: فيه حارثة بن محمد ضعيف. قال ابن عدي: بلغني عن أحمد أنه نظر في مسند إسحق بن راهويه، فإذا أول حديث قد أخرجه هو هذا الحديث، فأنكره جداً.

(١) صحابي شهير تقدم ذكره توفي في خلافة معاوية.

﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ يعني بدأت بعون الله وتوفيقه وبركته، وهذا تعليم من الله تعالى عباده، ليذكروا أسمه عند أفتتاح القراءة وغيرها، حتى يكون الافتتاح ببركة الله جلّ وعزّ.  
 العاشرة: ذهب أبو عبيدة مَعْمَر بن المثنى<sup>(١)</sup> إلى أن «أسم» صلة زائدة، وأستشهد بقول لبيد<sup>(٢)</sup>:

إلى الحَوَلِ ثم أسم السلام عليكما      ومَنْ يَبْكُ حَوَلًا كاملاً فقد أعتذر

فذكر «أسم» زيادة، وإنما أراد: ثم السلام عليكما.

وقد أستدل علماءنا بقول لبيد هذا على أن الاسم هو المسمّى. وسيأتي الكلام فيه في هذا الباب وغيره، إن شاء الله تعالى.

الحادية عشرة: اختلف في معنى زيادة «أسم»؛ فقال قُطْرُب<sup>(٣)</sup>: زيدت لإجلال ذكره تعالى وتعظيمه. وقال الأخفش: زيدت ليخرج بذكرها من حكم القَسَمِ إلى قصد التبرك؛ لأن أصل الكلام: بالله.

الثانية عشرة: اختلفوا أيضاً في معنى دخول الباء عليه، هل دخلت على معنى الأمر؟ والتقدير: أبدأ بسم الله. أو على معنى الخبر؟ والتقدير: أبدأت بسم الله؛ قولان: الأوّل للقرّاء<sup>(٤)</sup>، والثاني للزجاج<sup>(٥)</sup>. ف«باسم» في موضع نصب على التأويلين. وقيل: المعنى ابتدائي بسم الله؛ ف«بسم الله» في موضع رفع خبر الابتداء. وقيل: الخبر محذوف؛ أي ابتدائي مستقرّ أو ثابت بسم الله؛ فإذا أظهرته كان «بسم الله» في موضع نصب بثابت أو مستقرّ، وكان بمنزلة قولك: زيد في الدار. وفي التنزيل ﴿فَلَمَّا رَأَاهُ مُسْتَقَرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي﴾ [النمل: ٤٠] ف«عنده» في موضع نصب؛ روي هذا عن نُحَاة أهل البصرة. وقيل: التقدير ابتدائي بيسم الله موجود أو ثابت، ف«باسم» في موضع نصب بالمصدر الذي هو ابتدائي.

(١) هو الإمام الحافظ النحوي التيمي البصري، صدوق أخباري، توفي سنة ٢٠٨.

(٢) هو الشاعر المشهور أسلم، وحسن إسلامه، تقدم ذكره.

(٣) هو محمد بن المستنير البصري اللغوي، تلميذ سيويه، وكان يغدو باكراً إليه، فقال له: ما أنت إلا قطرب، توفي سنة ٢٠٦.

(٤) هو الإمام الحافظ الأديب محمد بن عبد الوهّاب النيسابوري، أخذ اللغة عن الأصمعي، والحديث عن المدني توفي سنة ٢٧٢.

(٥) هو الإمام النحوي الأديب إبراهيم بن محمد الزجاج، له كتاب معاني القرآن والأمثالي وغير ذلك، توفي سنة ٣١٠.

الثالثة عشرة: «بسم الله»، تكتب بغير ألف أستغناء عنها بباء الإلصاق في اللفظ والخط لكثرة الاستعمال؛ بخلاف قوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْرَرِكَ﴾ [العلق: ١] فإنها لم تحذف لقلة الاستعمال. وأختلفوا في حذفها مع الرحمن والقاهر؛ فقال الكسائي وسعيد الأخفش: تُحذف الألف. وقال يحيى بن وثاب: لا تُحذف إلا مع «بسم الله» فقط، لأن الاستعمال إنما كثر فيه.

الرابعة عشرة: وأختلف في تخصيص باء الجر بالكسر على ثلاثة معان؛ فقيل: ليناسب لفظها عملها. وقيل: لما كانت الباء لا تدخل إلا على الأسماء خُصت بالخفض الذي لا يكون إلا في الأسماء. الثالث: ليفرق بينها وبين ما قد يكون من الحروف أسماً؛ نحو الكاف في قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

وَرُحْنَا بِكَابِنِ الْمَاءِ يُجَنَّبُ وَسَطْنَا

أي بمثل أبن الماء أو ما كان مثله.

الخامسة عشرة: أسمٌ، وزنه إِفْعٌ، والذاهب منه الواو؛ لأنه من سَمَوْتُ، وجمعه أسماء، وتصغيره سُمِّيَّ. وأختلف في تقدير أصله، فقيل: فَعْلٌ، وقيل: فُعْلٌ. قال الجوهري<sup>(٢)</sup>: وأسماء يكون جمعا لهذا الوزن، وهو مثل جِذَعٌ وأجذاعٌ، وفُقْلٌ وأفقالٌ؛ وهذا لا تدرك صيغته إلا بالسماع. وفيه أربع لغات: إسم بالكسر، وأسم بالضم. قال أحمد بن يحيى: مَنْ ضَمَّ الألف أخذَه من سَمَوْتُ أَسْمُو، ومن كسر أخذَه من سميت أسمى. ويقال: سِمٌّ وسُمٌّ، ويُشَدُّ:

وَاللَّهُ أَسْمَاكَ سُمًّا مَبَارَكًا أَثْرَكَ اللَّهُ بِهِ إِثَارَكَا

وقال آخر:

وَعَامُنَا أَعْجَبًا مَقْدَمَهُ يُذْعَى أَبَا السَّمْحِ وَقِرْضَابٌ سِمُهُ

مُبْتَرِكَا<sup>(٣)</sup> لِكُلِّ عَظْمٍ يَلْحُمُهُ

قرضب الرجل: إذا أكل شيئاً يابساً، فهو قرضاب. «سِمُهُ» بالضم والكسر جميعاً. ومنه قول الآخر:

(١) هو امرؤ القيس الشاعر الماجن.

(٢) صاحب الصحاح، ومنه اختار الرازي كتابه، فسماه مختار الصحاح.

(٣) رجل مُبْتَرِكٌ: معتمد على الشيء مُلْتَحٍ، ويلحمه: ينزع عنه اللحم.

## باسم الذي في كل سورة سُمه

وسكنت السين من «بأسم» أعتلالاً على غير قياس، وألفه ألف وصل، وربما جعلها الشاعر ألف قطع للضرورة؛ كقول الأَخوص:

وما أنا بالمخسوس<sup>(١)</sup> في جذم مالك<sup>(٢)</sup> ولا من تَسَمَّى ثم يلتزم الاسما  
السادسة عشرة: تقول العرب في النسب إلى الاسم: سُمويّ، وإن شئت أَسْمِيّ،  
تركته على حاله، وجمعه أسماء، وجمع الأسماء أسام. وحكى الفراء: أعيدك بأسماءات  
الله.

السابعة عشرة: اختلفوا في اشتقاق الاسم على وجهين؛ فقال البصريون: هو مشتق  
من السُمُوّ وهو العلوّ والرفعة، فقيل: اسم لأن صاحبه بمنزلة المرتفع به. وقيل: لأن  
الاسم يسمى بالمسمّى فيرفعه عن غيره. وقيل: إنما سُمِّيَ الاسم اسماً لأنه علا بقوّته على  
قسمي الكلام: الحرف والفعل؛ والاسم أقوى منهما بالإجماع لأنه الأصل؛ فليعلوّه عليهما  
سمى اسماً؛ فهذه ثلاثة أقوال.

وقال الكوفيون: إنه مشتق من السِّمّة وهي العلامة؛ لأن الاسم علامة لمن وضع له؛  
فأصل اسم على هذا «وسم». والأوّل أصح؛ لأنه يقال في التصغير سمي وفي الجمع  
أسماء؛ والجمع والتصغير يرادّان الأشياء إلى أصولها؛ فلا يقال: وسيم ولا أوسام. ويدل  
على صحته أيضاً فائدة الخلاف وهي:

الثامنة عشرة: فإن من قال الاسم مشتق من العُلوّ يقول: لم يزل الله سبحانه موصوفاً  
قبل وجود الخلق وبعد وجودهم وعند فنائهم، ولا تأثير لهم في أسمائه ولا صفاته؛ وهذا  
قول أهل السنة. ومن قال الاسم مشتق من السمة يقول: كان الله في الأزل بلا اسم ولا  
صفة، فلما خلق الخلق جعلوا له أسماء وصفات، فإذا أفناهم بقي بلا اسم ولا صفة؛  
وهذا قول المعتزلة وهو خلاف ما أجمعت عليه الأمة، وهو أعظم في الخطأ من قولهم:  
إنّ كلامه مخلوق. تعالى الله عن ذلك! وعلى هذا الخلاف وقع الكلام في الاسم  
والمُسَمَّى وهي:

التاسعة عشرة: فذهب أهل الحق - فيما نقل القاضي أبو بكر بن الطيّب - إلى أن

(١) المخسوس: المرذول. وجذم الشيء: أصله.

(٢) مالك جذّ أعلى للشاعر.

الاسم هو المسمى، وارتضاه ابن فورك؛ وهو قول أبي عبيدة وسيبويه. فإذا قال قائل: الله عالم؛ فقله دالٌّ على الذات الموصوفة بكونه عالماً، فالاسم كونه عالماً وهو المسمى بعينه. وكذلك إذا قال: الله خالق؛ فالخالق هو الرب، وهو بعينه الاسم. فالاسم عندهم هو المسمى بعينه من غير تفصيل.

قال ابن الحصار: مَنْ ينفي الصفات من المبتدعة يزعم أن لا مدلول للتسميات إلا الذات، ولذلك يقولون: الاسم غير المسمى، وَمَنْ يثبت الصفات يثبت للتسميات مدلولات هي أوصاف الذات وهي غير العبارات وهي الاسماء عندهم. وسيأتي لهذه مزيد بيان في «البقرة» و«الأعراف» إن شاء الله تعالى.

الموفية عشرين - قوله: «الله» هذا الاسم أكبر أسمائه سبحانه وأجمعها، حتى قال بعض العلماء: إنه اسم الله الأعظم ولم يتسم به غيره؛ ولذلك لم يُشَنَّ ولم يجمع؛ وهو أحد تأويلي قوله تعالى: ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٦٥] أي من تسمى باسمه الذي هو «الله». فالله اسم للموجود الحق الجامع لصفات الإلهية، المنعوت بنعوت الربوبية، المنفرد بالوجود الحقيقي، لا إله إلا هو سبحانه. وقيل: معناه الذي يستحق أن يُعبد. وقيل: معناه واجب الوجود الذي لم يزل ولا يزال؛ والمعنى واحد.

الحادية والعشرون: واختلفوا في هذا الاسم هل هو مشتق أو موضوع للذات عَلم؟ فذهب إلى الأوّل كثير من أهل العلم. واختلفوا في اشتقاقه وأصله؛ فروى سيبويه عن الخليل<sup>(١)</sup> أن أصله إلاه، مثل فعّال؛ فأدخلت الألف واللام بدلاً من الهمزة. قال سيبويه: مثل الناس أصله أناس. وقيل: أصل الكلمة «لاه» وعليه دخلت الألف واللام للتعظيم، وهذا اختيار سيبويه. وأنشد:

لاه ابنُ عمّك لا أفضلتَ في حسبي عني ولا أنت ديانِي فتخزوني  
كذا الرواية: فتخزوني، بالخاء المعجمة ومعناه: تسوسني.

وقال الكسائي والفرّاء: معنى «بسم الله» بسم الإله؛ فحذفوا الهمزة وأدغموا اللام الأولى في الثانية فصارتا لاماً مشددة؛ كما قال عزّ وجلّ: ﴿لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨] ومعناه: لكن أنا، كذلك قرأها الحسن. ثم قيل: هو مشتق من «وله» إذا

(١) هو الإمام العالم شيخ سيبويه، واسم أبيه أحمد الفراهيدي، وهو واضع علم العروض، توفي سنة

تحيّر؛ والوله: ذهاب العقل. يقال: رجل وَاله وامرأة والهة ووَالة، وماء موله<sup>(١)</sup>: أرسل في الصحارى. فالله سبحانه تتحير الأبواب وتذهب في حقائق صفاته والفكر في معرفته. فعلى هذا أصل «إلاه» «ولاه» وأن الهمزة مبدلة من واو كما أبدلت في إشاح وشاح، وإسادة ووسادة؛ ورؤي عن الخليل. ورؤي عن الضحاك أنه قال: إنما سُمِّيَ «الله» إلهاً، لأن الخلق يتألّهون إليه في حوائجهم، ويتضرعون إليه عند شدائدهم. وذكر عن الخليل بن أحمد أنه قال: لأن الخلق يألّهون إليه (بنصب اللام) ويألّهون أيضاً (بكسرهما) وهما لغتان. وقيل: إنه مشتق من الارتفاع؛ فكانت العرب تقول لكل شيء مرتفع: لاهأ، فكانوا يقولون إذا طلعت الشمس: لاهت. وقيل: هو مشتق من أله الرجل إذا تعبد. وتألّه إذا تنسك؛ ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَيَذَرُكَ وَآلِهَتَكَ﴾<sup>(٢)</sup> [الأعراف: ١٢٧] على هذه القراءة؛ فإن ابن عباس وغيره قالوا: وعبادتك.

قالوا: فاسم الله مشتق من هذا، فالله سبحانه معناه المقصود بالعبادة، ومنه قول الموحدين: لا إله إلا الله، معناه لا معبود غير الله. و«إلا» في الكلمة بمعنى غير، لا بمعنى الاستثناء. وزعم بعضهم أن الأصل فيه «الهاء» التي هي الكناية عن الغائب، وذلك أنهم أثبتوه موجوداً في فطر عقولهم فأشاروا إليه بحرف الكناية ثم زيدت فيه لام الملك إذ قد علموا أنه خالق الأشياء ومالكها فصار «له» ثم زيدت فيه الألف واللام تعظيماً وتفخيماً.

القول الثاني: ذهب إليه جماعة من العلماء أيضاً منهم الشافعي وأبو المعالي<sup>(٣)</sup> والخطابي<sup>(٤)</sup> والغزالي والمنفصل وغيرهم، ورؤي عن الخليل وسيبويه: أن الألف واللام لازمة له لا يجوز حذفها منه. قال الخطابي: والدليل على أن الألف واللام من بنية هذا الاسم، ولم يدخلها للتعريف: دخول حرف النداء عليه؛ كقولك: يا الله، وحروف النداء لا تجتمع مع الألف واللام للتعريف؛ ألا ترى أنك لا تقول: يا الرحمن ولا يا الرحيم، كما تقول: يا الله، فدل على أنهما من بنية الاسم. والله أعلم.

الثانية والعشرون: واختلفوا أيضاً في اشتقاق اسمه الرحمن؛ فقال بعضهم: لا

(١) هو بضم الميم وتخفيف اللام وتشدد وتفتح الواو.

(٢) قراءة حفص ﴿وَيَذَرُكَ وَآلِهَتَكَ﴾ وهو رسم المصحف.

(٣) هو الإمام العالم عبد الملك بن أبي محمد الجويني، نسبة إلى - جوين - ويعرف بإمام الحرمين، توفي سنة ٤٧٨.

(٤) تقدم ذكره.



اشتقاق له لأنه من الأسماء المختصة به سبحانه، ولأنه لو كان مشتقاً من الرحمة لاتصل بذكر المرحوم، فجاز أن يقال: الله رَحْمَنٌ بعباده، كما يقال: رحيم بعباده. وأيضاً لو كان مشتقاً من الرحمة لم تنكره العرب حين سمعوه، إذ كانوا لا ينكرون رحمة ربهم، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ؟﴾ الآية [الفرقان: ٦٠]. ولما كتب علي رضي الله عنه في صلح الحُدَيْبِيَّةِ بأمر النبي ﷺ:

[١٤٥] «بسم الله الرحمن الرحيم» قال سهيل بن عمرو: أما «بسم الله الرحمن الرحيم» فما ندري ما «بسم الله الرحمن الرحيم»! ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم، الحديث. قال ابن العربي: إنما جهلوا الصفة دون الموصوف، واستدل على ذلك بقولهم: وما الرحمن؟ ولم يقولوا: ومن الرحمن؟ قال ابن الحصار: وكأنه رحمه الله لم يقرأ الآية الأخرى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾ [الرعد: ٣٠]. وذهب الجمهور من الناس إلى أن «الرحمن» مشتق من الرحمة مبني على المبالغة؛ ومعناه ذو الرحمة الذي لا نظير له فيها، فلذلك لا يُثَنَّى «الرحيم» ويُجمع.

قال ابن الحصار: ومما يدل على الاشتقاق ما خرَّجه الترمذي وصحَّحه عن عبد الرحمن بن عوف<sup>(١)</sup> أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

[١٤٦] «قال الله عز وجل: أنا الرحمن خلقت الرَّحِمَ وشققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته». وهذا نص في الاشتقاق، فلا معنى للمخالفة والشقاق، وإنكار العرب له لجهلهم بالله وبما وجب له.

الثالثة والعشرون: زعم المبرد<sup>(٢)</sup> فيما ذكر ابن الأنباري في كتاب «الزاهر» له: أن «الرحمن» اسم عبراني فجاء معه بـ «الرحيم». وأنشد<sup>(٣)</sup>:

[١٤٥] صحيح. هو بعض حديث صلح الحديبية المطول أخرجه البخاري ٢٧٣١ و ٢٧٣٢ من حديث المسور بن مخرمة ومروان معاً، وفيه «فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: اكتب باسمك اللهم...» الحديث.

[١٤٦] جيد. أخرجه أبو داود ١٦٩٥ والترمذي ١٩٠٧ وأحمد ١٩٤/١ وابن أبي شيبة ٥٣٥/٨ - ٥٣٦ وعبد الرزاق ٢٠٢٣٤ والحميدي ٦٥ والبخاري في الأدب المفرد ٥٣ والحاكم ١٥٧/٤ - ١٥٨ وابن حبان ٤٤٣ والبخوي ٣٤٣٢ من طرق كلهم من حديث عبد الرحمن بن عوف، وصححه الترمذي، والحاكم، وهو كذلك لمجيئه من عدة طرق عن ابن عوف، وله شواهد وانظر الإحسان.

(١) أحد السابقين الأولين، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، شهد المشاهد مع النبي ﷺ، توفي سنة: ٣٢.

(٢) تقدم ذكره.

(٣) قائله جرير. يهجو الأخطل النصراني.

لن تُدْرِكُوا المجدَ أو تَشْرُوا عَبَاءَ كُمْ بِالْحَزِّ أو تجعلوا اليَنْبُوتَ<sup>(١)</sup> ضَمْرَانَا  
أو تتركون إلى القَسِيِّنَ<sup>(٢)</sup> هجرتكم وَمَسْحَكَم صُلْبَهُم رَحْمَانٌ قُرْبَانَا

قال أبو إسحق الزجاج في معاني القرآن: وقال أحمد بن يحيى: «الرحيم» عربيّ و «الرحمان» عبرانيّ، فلهذا جمع بينهما. وهذا القول مرغوب عنه.

وقال أبو العباس<sup>(٣)</sup>: النعت قد يقع للمدح؛ كما تقول: قال جرير الشاعر. وروى مُطَرِّفٌ عن قتادة في قول الله عزّ وجلّ: «بسم الله الرحمن الرحيم» قال: مدح نفسه. قال أبو إسحق: وهذا قولٌ حَسَنٌ. وقال قُطْرُبٌ: يجوز أن يكون جمع بينهما للتوكيد. قال أبو إسحق<sup>(٤)</sup>: وهذا قولٌ حَسَنٌ، وفي التوكيد أعظم الفائدة، وهو كثير في كلام العرب، ويستغنى عن الاستشهاد؛ والفائدة في ذلك ما قاله محمد بن يزيد: إنه تفضّلٌ بعد تفضّل، وإنعامٌ بعد إنعام، وتقويةٌ لمطامع الراغبين، ووعدٌ لا يخيب أمله.

الرابعة والعشرون: واختلفوا هل هما بمعنى واحد أو بمعنيين؟ فقيل: هما بمعنى واحد؛ كندمان ونديم. قاله أبو عبيدة. وقيل: ليس بناء فعْلان كفعيل، فإن فعْلان لا يقع إلا على مبالغة الفعل؛ نحو قولك: رجل غضبان، للممتلىء غضباً. وفعيل قد يكون بمعنى الفاعل والمفعول. قال عمّلس<sup>(٥)</sup>:

فأما إذا عَضَّتْ بك الحربُ عَضَّةً فإنك معطوفٌ عليك رَحِيمٌ  
ف «الرحمن» خاصُّ الاسم عام الفعل. و «الرحيم» عام الاسم خاصُّ الفعل. هذا قول الجمهور.

قال أبو عليّ الفارسيّ<sup>(٦)</sup>: «الرحمن» اسم عام في جميع أنواع الرحمة، يختص به الله. «والرحيم» إنما هو في جهة المؤمنين؛ كما قال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]. وقال العزميّ<sup>(٧)</sup>: «الرحمن» بجميع خلقه في الأمطار ونعم

(١) الينبوت: ضرب من الشجر.

(٢) وفي رواية «هل تذكرون إلى الديرين هجرتكم» انظر قطر الندى.

(٣) هو المبرد صاحب الكامل في الأدب. مضى.

(٤) هو الزجاج وقد تقدم.

(٥) هو عمّلس بن عقيل كما في لسان العرب مادة - رحم -

(٦) هو الإمام النحوي صاحب الحلييات.

(٧) هو عبد الملك بن أبي سليمان كما في الخلاصة.

الحواس والتَّعَمُّ العامَّة، و «الرحيم» بالمؤمنين في الهداية لهم، واللفظ بهم. وقال ابن المبارك: «الرحمن» إذا سُئِلَ أعطى، و «الرحيم» إذا لم يُسأل غضب. وروى ابن ماجه في سننه والترمذي في جامعه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٤٧] «مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ» لفظ الترمذي. وقال ابن ماجه: «مَنْ لَمْ يَدْعُ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ غَضِبَ عَلَيْهِ». وقال<sup>(١)</sup>: سألت أبا زرعة عن أبي صالح هذا، فقال: هو الذي يقال له: الفارسي وهو خوزي ولا أعرف اسمه. وقد أخذ بعض الشعراء هذا المعنى فقال:

الله يَغْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سِوَالَهُ      وَبُنَيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ<sup>(٢)</sup>

وقال ابن عباس: هما اسمان رقيقان، أحدهما أرق من الآخر، أي أكثر رحمة.

قال الخطابي: وهذا مشكل؛ لأن الرقة لا مدخل لها في شيء من صفات الله تعالى. وقال الحسين بن الفضل البجلي: هذا وهم من الراوي، لأن الرقة ليست من صفات الله تعالى في شيء، وإنما هما اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر، والرفق من صفات الله عز وجل؛ قال النبي ﷺ:

[١٤٨] «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ».

الخامسة والعشرون: أكثر العلماء على أن «الرحمن» مختص بالله عز وجل، لا يجوز أن يُسَمَّى به غيره، ألا تراه قال: ﴿قُلْ أَدْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ﴾ [الإسراء: ١١٠]

[١٤٧] أخرجه الترمذي ٣٣٧٣ وابن ماجه ٣٨٢٧ والبخاري في الأدب المفرد ٦٥٨ كلهم من حديث أبي هريرة، ومداره على أبي صالح الخوزي، وهو لين الحديث كما في التقريب، ولذا لم يحسن حديثه الترمذي. لكن لمعناه شواهد لذا أدرجه الألباني في «الصحيحة» ٢٦٥٤.

[١٤٨] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٩٣ والبغوي ٣٤٩٢ من حديث عائشة.

وأخرجه أبو داود ٤٨٠٧ والدرامي ٣٢٣/٢ وابن ماجه ٣٦٨٨ من حديث عبد الله بن مغفل. وأخرجه ابن حبان ٥٤٩ والبزار ١٩٦٤ من حديث أبي هريرة. وأبو يعلى ٤٩٠ وأحمد ١١٢/١ والبزار ١٩٦٠ من حديث علي.

وفي الباب روايات فهو حديث مشهور.

(١) هكذا وقع للمصنف. وليس في سنن ابن ماجه «سألت أبا زرعة... إلخ». ولكن ورد نحوه في

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٨٥٧/٩، وفيه: سئل أبو زرعة... فذكر نحوه.

(٢) هو تنمة للبيت قبله:

لَا تَسْأَلَنَّ بَنِيَّ آدَمَ حَاجَةَ      وَسَلَّ الَّذِي أَبْوَإِيهِ لَا نَحْجِبُ

فعادل الاسم الذي لا يشركه فيه غيره. وقال: ﴿ وَسَأَلْنَا مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴾ [الزخرف: ٤٥] فأخبر أن «الرحمن» هو المستحق للعبادة جلّ وعزّ. وقد تجاسر مُسَيِّمَةُ الكذاب - لعنه الله - فتسمى برحمان اليمامة، ولم يتسمّ به حتى قرع مسامعَه نَعْتُ الكذاب فألزمه الله تعالى نَعْتُ الكذاب لذلك، وإن كان كلّ كافرٍ كاذباً، فقد صار هذا الوصف لمُسَيِّمَةَ علماً يُعرف به، ألزمه الله إياه. وقد قيل في اسمه الرحمن: إنه اسم الله الأعظم، ذكره ابن العربيّ.

السادسة والعشرون: «الرحيم» صفة مطلقة للمخلوقين، ولما في «الرحمن» من العموم قدم في كلامنا على «الرحيم» مع موافقة التنزيل؛ قاله المهديّ. وقيل: إن معنى «الرحيم» أي بالرحيم وصلتم إلى الله وإلى الرحمن، فد «الرحيم» نعت محمد ﷺ، وقد نعته تعالى بذلك فقال: «رَوْوْفٌ رَحِيمٌ» فكأن المعنى أن يقول: بسم الله الرحمن وبالرحيم؛ أي وبمحمد ﷺ وصلتم إليّ، أي باتباعه وبما جاء به وصلتم إلى ثوابي وكرامتي والنظر إلى وجهي؛ والله أعلم.

السابعة والعشرون: رُوِيَ عن عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه قال في قوله «بسم الله»: إنه شفاء من كل داء، وَعَوْنٌ على كل دواء. وأما «الرحمن»، فهو عَوْنٌ لكلّ مَنْ آمن به، وهو اسم لم يُسَمَّ به غيره. وأما «الرحيم»، فهو لمن تاب وآمن وعمل صالحاً.

وقد فسره بعضهم على الحروف؛ فَرُوِيَ عن عثمان بن عفّان أنه سأل رسول الله ﷺ عن تفسير «بسم الله الرحمن الرحيم» فقال:

[١٤٩] «أما الباء فبلاء الله وروحه ونضرته وبهاؤه، وأما السين فسناء الله، وأما الميم فملك الله، وأما الله فلا إله غيره، وأما الرحمن فالعاطف على البرّ والفاجر من خلقه، وأما

[١٤٩] باطل. أخرجه الطبري ١٤٠ عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن يحيى عن ابن أبي مليكة عن حدثه عن ابن مسعود، وعن مسعر عن عطية العوفي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إن عيسى بن مريم أسلمته أمه إلى الكتاب، فقال له المعلم: اكتب (بسم) فقال عيسى: وما - بسم -، فقال له المعلم: ما أدري؟ فقال عيسى: الباء بهاء الله...» الحديث.

وهو باطل إسماعيل بن عياش ضعيف في روايته عن غير الشاميين وهذا منها، وشيخه إسماعيل بن يحيى متهم بوضع الحديث، كذبه غير واحد كما في الميزان، وقد ذكره الذهبي مع هذا الحديث، وقال: قال ابن عدي: هذا باطل. اهـ وهذا أشبه بكونه من كلام كعب الأخبار.

الرحيم فالرفيق بالمؤمنين خاصّة». ورؤي عن كعب الأحبار<sup>(١)</sup> أنه قال: الباء بهاؤه والسين سناؤه فلا شيء أعلى منه والميم ملكه وهو على كل شيء قدير فلا شيء يعاژه. وقد قيل: إن كل حرف هو افتتاح اسم من أسمائه؛ فالباء مفتاح اسمه بصير، والسين مفتاح اسمه سميع، والميم مفتاح اسمه مليك، والألف مفتاح اسمه الله، واللام مفتاح اسمه لطيف، والهاء مفتاح اسمه هادي، والراء مفتاح اسمه رازق، والحاء مفتاح اسمه حلیم، والنون مفتاح اسمه نور؛ ومعنى هذا كله دعاء الله تعالى عند افتتاح كل شيء.

الثامنة والعشرون: واختلف في وصل «الرحيم» بـ «الحمد لله»<sup>(٢)</sup>؛ فرؤي عن أم سلمة عن النبي ﷺ:

[١٥٠] «الرحيم. الحمد» يسكن الميم ويقف عليها، ويبتدىء بألف مقطوعة. وقرأ به قوم من الكوفيين. وقرأ جمهور الناس: «الرحيم الحمد»، تُعرب «الرحيم» بالخفض وبوصل الألف من «الحمد». وحكى الكسائي عن بعض العرب أنها تقرأ «الرحيم الحمد»، بفتح الميم وصلّة الألف؛ كأنه سكنت الميم وقطعت الألف ثم ألقيت حركتها على الميم وحذفت. قال ابن عطية: ولم تُرَوَ هذه قراءة عن أحد فيما علمت. وهذا نظر يحيى بن زياد في قوله تعالى: «ألم الله» [آل عمران: ١].

[١٥٠] ذكره السيوطي في الدر ٣/١ وقال: أخرجه ابن الأنباري عن أم سلمة اهـ وهو عند الترمذي ٢٩٢٧ عن أم سلمة قالت: كان رسول الله ﷺ يَقْطَعُ قِراءَتُهُ يقول: الحمد ﷻ رب العالمين، ثم يقف: الرحمن الرحيم، ثم يقف. ونحوه لأبي داود ١٤٥٨ عن أم سلمة.

- (١) هو كعب بن ماتع الحميري اليمني الإسرائيلي، كان من علماء أهل الكتاب أسلم في عهد عمر، وقد شكك بعض النقاد في صحة إسلامه. توفي في خلافة عثمان وهو في عداد التابعين.
- (٢) وقع في الأصل «الله» وهو خطأ من النساخ

## تفسير سورة الفاتحة

«بحول الله وكرمه»

وفيها أربعة أبواب:

### الباب الأول

#### في فضائلها وأسمائها، وفيه سبع مسائل

الأولى: روى الترمذي عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٥١] «ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن وهي السبع المثاني وهي مقسومة بيني وبين عبدي ولعبدي ما سألت»، أخرج مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب: أن أبا سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز أخبره أن رسول الله ﷺ نادى أبي بن كعب وهو يصلي؛ فذكر الحديث. قال ابن عبد البر: أبو سعيد لا يوقف له على اسم وهو معدود في أهل المدينة، روايته عن أبي هريرة وحديثه هذا مرسل؛ وقد روى هذا الحديث عن أبي سعيد بن المعلّى رجلاً من الصحابة لا يوقف على اسمه أيضاً؛ رواه عنه حفص بن عاصم، وعبيد بن حنين.

قلت: كذا قال في التمهيد: «لا يوقف له على اسم». وذكر في كتاب الصحابة الاختلاف في اسمه. والحديث خرّجه البخاري عن أبي سعيد بن المعلّى<sup>(١)</sup> قال:

[١٥٢] كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول الله إني كنت أصلي؛ فقال: «ألم يقل الله ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] - ثم قال: - «إني لأعلمنك سورة هي أعظم السور في القرآن قبل أن تخرج من المسجد» ثم أخذ بيدي، فلما أراد أن يخرج قلت له: ألم تقل لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن؟ قال: «الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته». قال ابن عبد البر وغيره: أبو سعيد بن المعلّى من جلة الأنصار، وسادات

[١٥١] أخرجه الترمذي ٣١٢٥ والبيهقي في الشعب ١٥١٤ كلاهما من حديث أبي هريرة عن أبي بن كعب.

وإسناده حسن رجاله كلهم ثقات. وأخرجه مالك ٨٣/١ عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز مرسلًا. وله طرق أخرى انظر فتح الباري ١٥٧/٨. وشاهده الآتي يقويه.

[١٥٢] صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٤ و ٤٦٤٧ و ٤٧٠٣ و ٥٠٠٦ من حديث أبي سعيد بن المعلّى.

(١) الأنصاري المدني. قيل: اسمه رافع بن أوس صحابي توفي سنة ٧٣ وقيل غير ذلك اهـ تقريب.

الأَنْصَار، تفرّد به البخاري، واسمه رافع، ويقال: الحارث بن نُفيع بن المعلّى، ويقال: أوس بن المعلّى، ويقال: أبو سعيد بن أوس بن المعلّى؛ تُوفّي سنة أربع وسبعين وهو ابن أربع وستين سنة<sup>(١)</sup>، وهو أول من صلّى إلى القِبلة حين حوّلت، وسيأتي. وقد أسند حديثَ أبيّ يزيد بن زريع قال: حدّثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال:

[١٥٣] خرج رسول الله ﷺ على أبيّ وهو يصلي؛ فذكر الحديث بمعناه.

وذكر ابن الأنباري في «كتاب الرد» له: حدّثني أبي حدّثني أبو عبيد الله الوراق حدّثنا أبو داود حدّثنا شيبان عن منصور عن مجاهد قال: إن إبليس - لعنه الله - رنّ أربع رنات<sup>(٢)</sup>: حين لُعن، وحين أهبط من الجنة، وحين بُعث محمد ﷺ، وحين أنزلت فاتحة الكتاب، وأنزلت بالمدينة.

الثانية: اختلف العلماء في تفضيل بعض الشُور والآي على بعض، وتفضيل بعض أسماء الله تعالى الحسنى على بعض؛ فقال قوم: لا فضل لبعض على بعض؛ لأن الكل كلام الله، وكذلك أسماؤه لا مفاضلة بينها. ذهب إلى هذا الشيخ أبو الحسن الأشعري<sup>(٣)</sup>، والقاضي أبو بكر بن الطيب، وأبو حاتم محمد بن حبان البُستي<sup>(٤)</sup>، وجماعة من الفقهاء. وروى معناه عن مالك. قال يحيى بن يحيى<sup>(٥)</sup>: تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ؛ وكذلك كره مالك أن تعاد سورة أو تردّد دون غيرها. وقال عن مالك في قول الله تعالى: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] قال: محكمة مكان منسوخة. وروى ابن كنانة مثل ذلك كله عن مالك. واحتج هؤلاء بأن قالوا: إن الأفضل يُشعر بنقص المفضول؛ والذاتية في الكل واحدة، وهي كلام الله، وكلام الله تعالى لا نقص فيه. قال البُستي<sup>(٦)</sup>:

[١٥٣] أخرجه الترمذي بإثر حديث ٣١٢٥ وإسناده حسن وتقدم برقم ١٥١.

(١) كذا وقع لابن عبد البر، وخالفه بن حجر فذكر أنه عاش (٨٤) سنة، وهو كما قال. راجع التهذيب ١١٩/١٢.

(٢) رنّ: صاح. والرنة: الصوت.

(٣) هو الإمام العلامة علي بن إسماعيل الأشعري من ولد أبي موسى إليه تنسب الأشاعرة، وكما قال العلماء الإثبات: مرّ الأشعري في مراحل ثلاث حيث كان معتزلياً ثم ترك الاعتزال وانتقل إلى السنة إلا أنه في أول أيامه ما زال يحمل رواسب من أفكار المعتزلة وفي آخر حياته رجع عن ذلك كله وعاد ليوافق جماعة السلف وصنف كتاب الإبانة ومن طالعه تبين له ما ذكرت توفي رحمه الله سنة ٣٢٤.

(٤) هو الإمام العالم الناقد صاحب الصحيح والثقات والمجروحين وغير ذلك، توفي رحمه الله سنة ٣٥٤.

(٥) هو الإمام الكبير يحيى بن يحيى راوي الموطأ وروايته هي الأرجح وهي المشتهرة بين الناس توفي سنة ٢٣٤.

(٦) هو ابن حبان صاحب الصحيح، وتقدم.

ومعنى هذه اللفظة «ما في التوراة ولا في الإنجيل مثل أم القرآن»: أن الله تعالى لا يُعطي لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب مثل ما يُعطي لقارئ أم القرآن، إذ الله بفضله فضل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاهما من الفضل على قراءة كلامه أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه الأمة. قال ومعنى قوله: «أعظم سورة» أراد به في الأجر، لا أن بعض القرآن أفضل من بعض. وقال قوم بالترتيب، وأن ما تضمنه قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُمَّ إِنَّهُ وَحْدَهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣] وآية الكرسي، وآخر سورة الحشر، وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجوداً مثلاً في ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ﴾ [المسد: ١] وما كان مثلها.

والترتيب إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها، لا من حيث الصفة؛ وهذا هو الحق. ومن قال بالترتيب إسحق بن راهويته<sup>(١)</sup> وغيره من العلماء والمتكلمين، وهو اختيار القاضي أبي بكر بن العربي وابن الحصار؛ لحديث:

[١٥٤] لحديث: أبي سعيد بن المَعْلَى، وحديث أبي بن كعب أنه قال: قال لي

رسول الله ﷺ:

[١٥٥] «يا أبا أيُّ آية معك في كتاب الله أعظم» قال: فقلت: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قال: فضرب في صدري وقال: «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ يَا أبا المنذر» أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> ومسلم.

قال ابن الحصار: عجبني ممن يذكر الاختلاف مع هذه النصوص.

وقال ابن العربي: قوله: «ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها» وسكت عن سائر الكتب، كالصالح المنزلة والزبور وغيرها؛ لأن هذه المذكورة أفضلها، وإذا كان الشيء أفضل الأفضل، صار أفضل الكل؛ كقولك: زيد أفضل العلماء، فهو أفضل الناس.

وفي الفاتحة من الصفات ما ليس لغيرها؛ حتى قيل: إن جميع القرآن فيها. وهي:

[١٥٤] تقدم قيل حديث واحد رواه البخاري.

[١٥٥] صحيح. أخرجه الإمام مسلم ٨١٠ وأبو داود ١٤٦٠ وأحمد ٢٠٧٧١/١٤١/٥ من حديث أبي بن كعب.

(١) هو الإمام الحافظ المجتهد توفي سنة ٢٣٨.

(٢) تنبيه: لم يروه البخاري، وإنما تفرد به مسلم عنه، حتى السيوطي في الدر المنثور ١/٣٢٢ نسبة لأحمد ومسلم وأبي داود وابن الضريس والحاكم والهيروني. قال: وأخرجه البخاري في تاريخه



خمس وعشرون كلمة تضمنت جميع علوم القرآن. ومن شرفها أن الله سبحانه قسمها بينه وبين عبده، ولا تصح القُرْبَة إلا بها، ولا يلحق عمل بثوابها، وبهذا المعنى صارت أم القرآن العظيم، كما صارت ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، تعدل ثلث القرآن، إذ القرآن توحيد وأحكام ووعظ، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فيها التوحيد كله، وبهذا المعنى وقع البيان في قوله عليه السلام لأبي:

[١٥٦] «أي آية في القرآن أعظم» قال: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾

[البقرة: ٢٥٥]. وإنما كانت أعظم آية لأنها توحيد كلها كما صار قوله:

[١٥٧] «أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له» أفضل

الذكر؛ لأنها كلمات حَوّت جميع العلوم في التوحيد، والفاتحة تضمنت التوحيد والعبادة والوعظ والتذكير، ولا يستبعد ذلك في قدرة الله تعالى.

الثالثة: روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٥٨] «فاتحة الكتاب، وآية الكرسي، وشهد الله أنه لا إله إلا هو، وقُلِ اللَّهُمَّ

مَالِكِ الْمُلْكِ، هذه الآيات معلقات بالعرش ليس بينهن وبين الله حجاب». أسنده أبو عمرو الداني في كتاب البيان له.

الرابعة: في أسمائها، وهي اثنا عشر اسماً:

الأول: الصلاة<sup>(١)</sup>، قال الله تعالى:

[١٥٦] هو المتقدم.

[١٥٧] حسن. أخرجه الترمذي ٣٥٨٥ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وصدده «خير الدعاء دعاء

يوم عرفة»، وقال: حماد بن أبي حميد ليس بالقوي.

وأخرجه مالك ٢١٤/١ - ٢١٥ عن طلحة بن عبيد الله بن كريب مرسلًا.

وفي الباب عند البيهقي ١١٧/٥ من حديث علي، وإسناده ضعيف لضعف موسى بن عبيدة، لكن هذه

الروايات بتعددتها واختلاف مخارجها، تقوى ببعضها فيصير الحديث حسناً إن شاء الله، وقد قال ابن

عبد البر في التمهيد: أحاديث الفضائل لا تحتاج إلى محتجّ به. والحديث حسنه الألباني في «صحيح

الترمذي» ٣٨٣٧.

[١٥٨] أسنده أبو عمرو الداني في كتاب البيان. ولم أر من أسنده بهذا التمام. وصدده «أعطيت فاتحة الكتاب

من تحت العرش» وهو عند الحاكم ٥٥٩/١ من حديث أبي سعيد، وضعفه الذهبي، وأخرجه الضياء

في المختارة كما في الدر ٥/١ وكذا ابن مردويه من حديث معقل بن يسار، وزاد «وخواتيم سورة

البقرة» وله شواهد راجع الدر.

(١) هكذا وقع في الأصل. وفي تفسير الألوسي وغيره: سورة الصلاة.

[١٥٩] «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين» الحديث. وقد تقدّم.

الثاني: سورة الحمد، لأن فيها ذكر الحمد؛ كما يقال: سورة الأعراف، والأنفال، والتوبة، ونحوها.

الثالث: فاتحة الكتاب، من غير خلاف بين العلماء؛ وسُمّيت بذلك لأنه تُفتّح قراءة القرآن بها لفظاً، وتُفتّح بها الكتابة في المصحف خطأً، وتُفتّح بها الصلوات.

الرابع: أم الكتاب، وفي هذا الاسم خلاف، جوّزه الجمهور، وكرهه أنس والحسن وابن سيرين. قال الحسن: أم الكتاب الحلال والحرام، قال الله تعالى: ﴿إِنَّكَ تُحْكِمُكُم هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ وَأَخْرُمْتَشْرِهَتْ﴾ [آل عمران: ٧]. وقال أنس وابن سيرين: أم الكتاب اسم اللّوح المحفوظ. قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ فِي أُمَّ الْكِتَابِ﴾ [الزخرف: ٤].

الخامس: أم القرآن، واختلف فيه أيضاً، فجوّزه الجمهور، وكرهه أنس وابن سيرين؛ والأحاديث الثابتة تردّ هذين القولين. روى الترمذي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[١٦٠] «الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني» قال: هذا حديث حسن صحيح. وفي البخاري قال<sup>(١)</sup>: وسُمّيت أم الكتاب لأنه يُبتدأ بكتابتها في المصاحف، ويبدأ بقراءتها في الصلاة. وقال يحيى بن يعمر<sup>(٢)</sup>: أم القرى: مكة، وأمّ خُراسان: مرّو، وأم القرآن: سورة الحمد. وقيل: سُمّيت أم القرآن لأنها أوّله ومتضمّنة لجميع علومه، وبه سُمّيت مكة أم القرى لأنها أوّل الأرض ومنها دُحيت، ومنه سُمّيت الأمّ أمّا لأنها أصل النّسل، والأرض أمّا، في قول أمّية بن أبي الصّلت:

فالأرض مَعْقَلُنَا وكانت أمّنا فيها مقابرنا وفيها نولد

[١٥٩] تقدم برقم ١٣١ رواه مسلم وغيره.

[١٦٠] جيد. أخرجه الترمذي ٣١٢٤ من حديث أبي هريرة، وقال: حسن صحيح. وهو كما قال رجاله رجال البخاري ومسلم. وأخرجه البخاري ٤٧٠٤ من حديث أبي هريرة بلفظ «أم القرآن هي السبع المثاني والقرآن العظيم».

(١) القائل هو الإمام البخاري في ١٥٥/٨ أول كتاب التفسير.

(٢) بفتح الباء وسكون العين وفتح الميم، نزيل مرو وقاضيها ثقة فقيه في عداد التابعين، توفي قبل المائة أو بعدها بقليل.

ويقال لراية الحرب: أم؛ لتقدمها وأتباع الجيش لها. وأصل أم أمّة، ولذلك تجمع على أمّهات، قال الله تعالى: ﴿وَأُمَّهَاتُكُمْ﴾. ويقال أمّات بغيرهاء. قال:

فَرَجَّتِ الظَّلَامَ بِأُمَّاتِكَا

وقيل: إن أمّهات في الناس، وأمّات في البهائم؛ حكاها ابن فارس في «المجمل». السادس: المثاني، سميت بذلك لأنها تُثنى في كل ركعة. وقيل: سميت بذلك لأنها استثنيت لهذه الأمة فلم تنزل على أحد قبلها ذُخراً لها.

السابع: القرآن العظيم، سميت بذلك لتضمنها جميع علوم القرآن، وذلك أنها تشتمل على الثناء على الله عز وجلّ بأوصاف كماله وجلاله، وعلى الأمر بالعبادات والإخلاص فيها، والاعتراف بالعجز عن القيام بشيء منها إلا بإعانتة تعالى، وعلى الابتغال إليه في الهداية إلى الصراط المستقيم؛ وكفاية أحوال الناكثين، وعلى بيانه عاقبة الجاحدين.

الثامن: الشفاء، روى الدارمي عن أبي سعيد الخُدري قال قال رسول الله ﷺ:

[١٦١] «فاتحة الكتاب شفاء من كل سم».

التاسع: الرُقِيّة، ثبت ذلك من حديث أبي سعيد الخُدري وفيه:

[١٦٢] أن رسول الله ﷺ قال للرجل الذي رقى سيّد الحيّ: «ما أدراك أنها رُقِيّة»

فقال: يا رسول الله شيء أُلقي في روعي؛ الحديث. خرّجه الأئمة، وسيأتي بتمامه.

العاشر: الأساس، شكا رجل إلى الشعبيّ وجع الخاصرة؛ فقال: عليك بأساس القرآن فاتحة الكتاب، سمعت ابن عباس يقول: لكل شيء أساس، وأساس الدنيا مكة، لأنها منها دُحيت؛ وأساس السموات غريباً<sup>(١)</sup>، وهي السماء السابعة؛ وأساس الأرض

[١٦١] أخرجه الدارمي ٤٤٥/٢ برقم ٣٢٤٧ عن عبد الملك بن عمير مرسلاً، ورجاله ثقات كما في الدر المنثور ٢٢/١ - ٢٣ وآخره «داء» بدل «سم». وهو عند الديلمي ٤٣٨٥ من حديث أبي سعيد «فاتحة الكتاب شفاء من السم»، وإسناده غير قوي لكن يقوي المرسل، والله أعلم، وله شواهد راجع الدر ٢٢/١.

[١٦٢] صحيح. هو بعض حديث أخرجه البخاري ٢٢٧٦ و ٥٧٣٦ و ٥٧٤٩ ومسلم ٢٢٠١ وأبو داود ٣٤١٨ و ٣٩٠٠ والترمذي ٢٠٦٣ وابن ماجه ٢١٥٦ وأحمد ١٠/٣ وابن أبي شيبة ٥٣/٨ - ٥٤ والطحاوي ١٢٦/٤ وابن حبان ٦١١٢ و ٦١١٣ كلهم من حديث أبي سعيد وله قصة. وأخرجه البخاري ٥٧٣٧ وابن حبان ٥١٤٦ من حديث ابن عباس.

(١) في بعض الأصول - غريباً - بالغين.

عجيباً، وهي الأرض السابعة السفلى؛ وأساس الجنان جنة عدن، وهي سُرّة الجنان عليها أُسّست الجنة؛ وأساس النار جهنم، وهي الدركة السابعة السفلى عليها أُسّست الدركات، وأساس الخلق آدم، وأساس الأنبياء نوح؛ وأساس بني إسرائيل يعقوب؛ وأساس الكتب القرآن؛ وأساس القرآن الفاتحة؛ وأساس الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم؛ فإذا اعتللت أو اشتكيت فعليك بالفاتحة تُشْفَى (١).

الحادي عشر: الوافية، قاله سفيان بن عُيينة، لأنها لا تَنْتَضِف ولا تحتل الاختزال، ولو قرأ من سائر السور نصفها في ركعة، ونصفها الآخر في ركعة لأجزأ؛ ولو نصفت الفاتحة في ركعتين لم يجز.

الثاني عشر: الكافية، قال يحيى بن أبي كثير: لأنها تكفي عن سواها ولا يكفي سواها عنها. يدل عليه ما روى محمد بن خلّاد الإسكندراني (٢) قال: قال النبي ﷺ:

[١٦٣] «أَمِ الْقُرْآنِ عِوَضَ مِنْ غَيْرِهَا وَلَيْسَ غَيْرُهَا مِنْهَا عِوَضاً». الخامسة: قال المهلب (٣): إن موضع الرقية منها إنما هو ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. وقيل: السورة كلها رقية، لقوله عليه السلام للرجل لما أخبره:

[١٦٤] «وما أدراك أنها رقية» ولم يقل: أن فيها رقية؛ فدل هذا على أن السورة بأجمعها رقية؛ لأنها فاتحة الكتاب ومبدؤه، ومتضمنة لجميع علومه، كما تقدّم والله أعلم.

السادسة: ليس في تسميتها بالمثاني وأم الكتاب ما يمنع من تسمية غيرها بذلك، قال الله عزّ وجلّ: ﴿كِتَابًا مُّشَدِّهَا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣] فأطلق على كتابه: مثاني؛ لأن الأخبار ثنّى فيه. وقد سميت السبع الطول أيضاً مثاني؛ لأن الفرائض والقصص ثنّى

[١٦٣] ضعيف. ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة الإسكندراني، وقال: رواه عن عبادة مرفوعاً. قال الدارقطني: المحفوظ عن الزهري بهذا السند «لا تجزىء صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن». قال الذهبي: لا يدرى من هو. تفرد بهذا الخبر. قال ابن يونس: يروى مناكير.

[١٦٤] تقدم برقم ١٦٢.

- (١) كذا في الأصل. ولو كان جواباً للأمر لكان - تشف - مجزوماً.  
 (٢) هو محمد بن خلّاد بن هلال الإسكندراني، سمع الليث بن سعد وضمّام بن إسماعيل، روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم.  
 (٣) هو المهلب بن أبي حبيبة البصري، صدوق روى له أبو داود والنسائي.

فيها. قال ابن عباس: أوتي رسول الله ﷺ سبعاً من المثنائي؛ قال: السبع الطُّوَل. ذكره النسائي، وهي من «البقرة» إلى «الأعراف» ست، واختلفوا في السابعة، فقيل: يونس، وقيل: الأنفال والتوبة؛ وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير. وقال أعشى همدان<sup>(١)</sup>:

فَلِجُوا الْمَسْجِدَ وَادْعُوا رَبَّكُمْ  
وَادرسُوا هَذَا الْمِثْنِي وَالطُّوَلِ  
وسياًتي لهذا مزيد بيان في سورة «الحجر» إن شاء الله تعالى.

السابعة: المثنائي جمع مثنى، وهي التي جاءت بعد الأولى، والطُّوَل جمع أطول. وقد سُميت الأنفال من المثنائي لأنها تتلو الطُّوَل في القدر. وقيل: هي التي تزيد آياتها على المفصل وتنقص عن المئين. والمثون: هي السُّور التي تزيد كل واحدة منها على مائة آية.

## الباب الثاني

### في نزولها وأحكامها، وفيه عشرون مسألة

الأولى: أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات؛ إلا ما روي عن حسين الجعفي<sup>(٢)</sup>: أنها ست؛ وإلا ما روي عن عمرو بن عبيد<sup>(٣)</sup> أنه جعل «إياك نعبد» آية، وهي على عدّه ثماني آيات؛ وهذا شاذ. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمِثْنِي﴾ [الحجر: ٨٧] وقوله:

[١٦٥] «قسمت الصلاة» الحديث، يردّ هذين القولين.

وأجمعت الأمة أيضاً على أنها من القرآن. فإن قيل: لو كانت قرآناً لأثبتها عبد الله بن مسعود في مصحفه، فلما لم يثبتها دل على أنها ليست من القرآن، كالمعوذتين عنده.

فالجواب ما ذكره أبو بكر الأنباري قال: حدّثنا الحسن بن الحُبَاب حدّثنا سليمان بن الأشعث حدّثنا ابن أبي قُدّامة حدّثنا جرير عن الأعمش قال: أظنه عن إبراهيم<sup>(٤)</sup> قال:

[١٦٥] تقدم برقم ١٥٩.

- (١) همدان - بسكون الميم -: بلدة باليمن. وهمدان - بذيال معجمة وبالتحريك - أحد أقاليم بلاد فارس.
- (٢) هو الإمام المقرئ حسين بن علي الكوفي الحافظ، قال أحمد: ما رأيت أفضل منه. توفي سنة ٢٠٣.
- (٣) هو عمرو بن عبيد بن باب أبو عثمان البصري رأس المعتزلة، مع زهده وتعبداه! اعتزل مجلس الحسن البصري هو وجماعة معه، فسموا - المعتزلة - توفي سنة ١٤٣.
- (٤) إبراهيم هو النخعي لم يدرك ابن مسعود، لكن مرسلاته قوية، كما قال يحيى بن معين رحمه الله.

قيل لعبد الله بن مسعود: لم تكتب فاتحة الكتاب في مصحفك؟ قال: لو كتبتها لكتبها مع كل سورة. قال أبو بكر: يعني أن كل ركعة سيبلها أن تفتح بأم القرآن قبل السورة المتلوة بعدها، فقال: اختصرت بإسقاطها، ووثقت بحفظ المسلمين لها، ولم أثبتها في موضع فيلزمي أن أكتبها مع كل سورة، إذ كانت تتقدمها في الصلاة.

الثانية: اختلفوا أهي مَكِّيَّة أم مَدَنِيَّة؟. فقال ابن عباس وقتادة وأبو العالية<sup>(١)</sup> الرياحي - واسمه رُفِيع - وغيرهم: هي مكية. وقال أبو هريرة ومجاهد وعطاء بن يسار والزهري وغيرهم: هي مدنية. ويقال: نزل نصفها بمكة، ونصفها بالمدينة. حكاه أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السَّمَرَقَنْدِي<sup>(٢)</sup> في تفسيره. والأوَّلُ أصح لقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] والحِجْرُ مكية بإجماع. ولا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة. وما حُفِظَ أنه كان في الإسلام قط صلاة بغير «الحمد لله رب العالمين»؛ يدل على هذا قوله عليه السلام:

[١٦٦] «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب». وهذا خبر عن الحُكْم، لا عن الابتداء، والله

أعلم.

وقد ذكر القاضي ابن الطيب اختلاف الناس في أوَّل ما نزل من القرآن؛ فقيل: المدثر، وقيل: اقرأ، وقيل: الفاتحة. وذكر البيهقي في دلائل النبوة عن أبي مسرة عمرو بن شَرْحِبِيل أن رسول الله ﷺ قال لخديجة:

[١٦٧] «إني إذا خلوت وحدي سمعت نداء وقد والله خشيت أن يكون هذا أمراً» قالت: معاذ الله! ما كان الله ليفعل بك، فوالله إنك لتؤدِّي الأمانة، وتصل الرِّحْم، وتصدِّقُ

[١٦٦] صحيح. أخرجه البخاري ٧٥٦ ومسلم ٣٩٤ وأبو داود ٨٢٢ والنسائي ١٣٧/٢ والدارمي ٢٨٣/١ وابن ماجه ٨٣٧ وابن الجارود ١٨٥ والحميدي ٣٨٦ والشافعي ٧٥/١ وأحمد ٣١٤/٥ - ٣٢١ وابن حبان ١٧٨٢ و١٧٨٦ كلهم من حديث عبادة بن الصامت - «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». ورواية لمسلم «لا صلاة لمن لم يقرئ بأم القرآن».

[١٦٧] ضعيف. أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١٥٨/٢ - ١٥٩ عن أبي مسرة، وهو مرسل لأن أبا مسرة تابعي. وقال البيهقي: هذا منقطع. وقال ابن كثير في البداية والنهاية ٩/٣: هو مرسل وفيه غرابة، وهو كون الفاتحة أول ما نزل اهـ. قلت: والمشهور أن سورة العلق أول ما نزل، وقيل سورة المدثر.

(١) تقدم ذكره.

(٢) تقدم ذكره.

الحديث. فلما دخل أبو بكر - وليس رسول الله ﷺ ثم - ذكرت خديجة حديثه له، قالت: يا عتيق، اذهب مع محمد إلى ورقة بن نوفل. فلما دخل رسول الله ﷺ أخذ أبو بكر بيده، فقال: انطلق بنا إلى ورقة، فقال: «ومن أخبرك». قال: خديجة، فانطلقا إليه فقصا عليه؛ فقال: «إذا خلوتُ وحدي سمعتُ نداء خلفي يا محمد يا محمد فأنطلق هارباً في الأرض» فقال: لا تفعل، إذا أتاك فاثبت حتى تسمع ما يقول ثم أتتني فأخبرني. فلما خلا ناداه: يا محمد، قل «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين - حتى بلغ - ولا الضالين»، قل: لا إله إلا الله. فأتى ورقة فذكر ذلك له؛ فقال له ورقة: أبشر ثم أبشر، فأنا أشهد أنك الذي بشر به عيسى ابن مريم، وأنت على مثل ناموس موسى، وأنت نبي مرسل، وأنت سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا، وإن يدركني ذلك لأجاهدك معك. فلما توفى ورقة قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت القس في الجنة عليه ثياب الحرير لأنه آمن بي وصدقني» يعني ورقة. قال البيهقي رضي الله عنه: هذا منقطع. يعني هذا الحديث، فإن كان محفوظاً فيحتمل أن يكون خبراً عن نزولها بعدما نزل عليه ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمَائِكَ﴾ [المعلق: ١] و﴿يَأْتِيهَا الْمَدِينُ﴾ [المدر: ١].

الثالثة: قال ابن عطية: ظن بعض العلماء أن جبريل عليه السلام لم ينزل بسورة الحمد؛ لما رواه مسلم عن ابن عباس قال:

[١٦٨] «بينما جبريل قاعد عند النبي ﷺ سمع نقيضاً<sup>(١)</sup> من فوقه، فرفع رأسه فقال: هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم. فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم؛ فسلم وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة؛ لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته». قال ابن عطية: وليس كما ظن، فإن هذا الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام تقدم الملك إلى النبي ﷺ معلماً به وبما ينزل معه؛ وعلى هذا يكون جبريل شارك في نزولها؛ والله أعلم.

قلت: الظاهر من الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام لم يعلم النبي ﷺ بشيء من ذلك. وقد بينا أن نزولها كان بمكة، نزل بها جبريل عليه السلام، لقوله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣] وهذا يقتضي جميع القرآن، فيكون جبريل

[١٦٨] صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٦ والنسائي ١٣٨/٢ وابن حبان ٧٧٨ واستدرکه الحاكم ٥٥٨/١ - ٥٥٩، والبخاري ١٢٠٠ كلهم عن ابن عباس به.

(١) النقيض: الصوت. ويطلق على صوت المحامل والرحال.

عليه السلام نزل بتلاوتها بمكة، ونزل المَلَك بثوابها بالمدينة. والله أعلم. وقد قيل: إنها مكية مدنية، نزل بها جبريل مرتين؛ حكاه الثعلبي. وما ذكرناه أولى. فإنه جمع بين القرآن والشنة، والله الحمد والمِنة.

الرابعة: قد تقدّم أن البسمة ليست بأية منها على القول الصحيح، وإذا ثبت ذلك فحكم المصلّي إذا كَبُرَ أن يصله<sup>(١)</sup> بالفاتحة ولا يسكت، ولا يذكر توجيهاً ولا تسبيحاً، لحديث عائشة<sup>(٢)</sup> وأنس<sup>(٣)</sup> المتقدمين وغيرهما، وقد جاءت أحاديث بالتوجيه والتسيح والسكوت، قال بها جماعة من العلماء؛ فروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما: أنهما كانا يقولان إذا افتتحا الصلاة: سبحانك اللهم وبحمدك، تبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك. وبه قال سفيان وأحمد وإسحق وأصحاب الرأي. وكان الشافعي يقول بالذي رُوِيَ عن عليّ عن النبي ﷺ:

[١٦٩] أنه كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِي» الحديث، ذكره مسلم، وسيأتي بتمامه في آخر سورة الأنعام، وهناك يأتي القول في هذه المسألة مستوفى إن شاء الله.

قال ابن المنذر<sup>(٤)</sup>: ثبت أن رسول الله ﷺ كان إذا كَبُرَ في الصلاة سكت هُنَيْهَةً قبل أن يقرأ يقول:

[١٧٠] «اللَّهُمَّ باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقني من خطاياي كما يُنقى الثوب الأبيض من الدَّنَسِ اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد» واستعمل ذلك أبو هريرة. وقال أبو سلمة<sup>(٥)</sup> بن عبد الرحمن: للإمام

[١٦٩] صحيح. أخرجه مسلم ٧٧١ وأبو داود ٧٦٠ والترمذي ٣٤٢٢ والنسائي ١٢٩/٢ - ١٣٠. والدارمي ٢٨٢/٢ وابن أبي شيبة ٢٣٢/١ وأحمد ٩٤/١ - ١٠٣ والطيالسي ١٥٢ والطحاوي في المشكل ٤٨٨/١ وأبو عوانة ١٠٠/٢ والبيهقي ٣٢/٢ كلهم من حديث علي في حديث دعاء التوجه المعروف.

[١٧٠] صحيح. أخرجه البخاري ٧٤٤ ومسلم ٥٩٨ وأبو داود ٧٨١ والدارمي ٢٨٣/١ والنسائي ٥٠/١ - ٥١ وابن ماجه ٨٠٥ وأحمد ٢٣١/٢ وأبو عوانة ٩٨/١ - ٩٩ وابن حبان ١٧٧٥ و١٧٧٦ وابن خزيمة ٥٦٤ والدارقطني ٣٣٦/١ والبيهقي ١٩٥/٢ كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) أي يصل التكبير بالفاتحة بحيث لا يتخلل شيء بينهما.

(٢) تقدم برقم ١٣٣ وصدره «كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير...» رواه مسلم.

(٣) تقدم برقم ١٣٤. رواه مسلم.

(٤) هو الإمام الحافظ المجتهد أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب التصانيف منها الإجماع توفي سنة ٣١٨.

(٥) قيل: اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل، أبوه هو الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف، توفي أبو=



سكتان فاعتنما فيهما القراءة. وكان الأوزاعيّ وسعيد بن عبد العزيز<sup>(١)</sup> وأحمد بن حنبل يميلون إلى حديث النبي ﷺ في هذا الباب<sup>(٢)</sup>.

الخامسة: واختلف العلماء في وجوب قراءة الفاتحة في الصلاة؛ فقال مالك وأصحابه: هي متعيّنة للإمام والمنفرد في كل ركعة. قال ابن خُويز مُندَاد البصري المالكي: لم يختلف قول مالك أنه من نَسِيها في صلاة ركعة من صلاة ركعتين أن صلاته تبطل ولا تجزئه. واختلف قوله فيمن تركها ناسياً في ركعة من صلاة رباعية أو ثلاثية؛ فقال مرة: يعيد الصلاة، وقال مرة أخرى: يسجد سجدي السهو؛ وهي رواية ابن عبد الحكم وغيره عن مالك. قال ابن خُويز مندَاد وقد قيل: إنه يعيد تلك الركعة ويسجد للسهو بعد السلام. قال ابن عبد البر: الصحيح من القول إلغاء تلك الركعة ويأتي بركعة بدلاً منها، كمن أسقط سجدة سهواً. وهو اختيار ابن القاسم. وقال الحسن البصري وأكثر أهل البصرة والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المدني: إذا قرأ بأم القرآن مرة واحدة في الصلاة أجزأه ولم تكن عليه إعادة؛ لأنها صلاة قد قرأ فيها بأم القرآن؛ وهي تامة لقوله عليه السلام:

[١٧١] «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن» وهذا قد قرأ بها.

قلت: ويحتمل لا صلاة لمن لم يقرأ بها في كل ركعة، وهو الصحيح على ما يأتي. ويحتمل لا صلاة لمن لم يقرأ بها في أكثر عدد الركعات، وهذا هو سبب الخلاف والله أعلم.

وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي: إن تركها عامداً في صلاته كلها وقرأ غيرها أجزأه؛ على اختلاف عن الأوزاعي في ذلك. وقال أبو يوسف<sup>(٣)</sup> ومحمد بن الحسن<sup>(٤)</sup>: أقله ثلاث آيات أو آية طويلة كآية الدّين. وعن محمد بن الحسن أيضاً قال: أسوغ

[١٧١] متفق عليه تقدم برقم ١٦٦.

= سلمة سنة ٩٤.

(١) الثُّوخي الدمشقي ثقة فقيه سنّاه الإمام أحمد بالأوزاعي توفي سنة ١٦٧.

(٢) يعني المتقدم.

(٣) هو الإمام المجتهد يعقوب بن إبراهيم صاحب أبي حنيفة، تفقه عليه وتخرج به، وخالفه في مسائل كثيرة، توفي سنة ١٨٢.

(٤) هو الإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني، تفقه على أبي حنيفة وتخرج به، كسلفه أبي يوسف وخالف إمامه في مسائل لا تحصى، توفي سنة ١٨٧.

الاجتهاد في مقدار آية ومقدار كلمة مفهومة؛ نحو: «الحمد لله». ولا أسوَّغه في حرف لا يكون كلاماً.

وقال الطبري: يقرأ المصلي بأمر القرآن في كل ركعة، فإن لم يقرأ بها لم يجزه إلا مثلها من القرآن عدد آياتها وحروفها. قال ابن عبد البر: وهذا لا معنى له؛ لأن التعيين لها والنص عليها قد خصها بهذا الحكم دون غيرها؛ ومحال أن يجيء بالبدل منها من وجبت عليه فتركها وهو قادر عليها، وإنما عليه أن يجيء بها ويعود إليها، كسائر المفروضات المتعينات في العبادات.

السادسة: وأما المأموم فإن أدرك الإمام راعياً فالإمام يحمل عنه القراءة؛ لإجماعهم على أنه إذا أدركه راعياً أنه يكبر ويركع ولا يقرأ شيئاً، وإن أدركه قائماً فإنه يقرأ، وهي المسألة:

السابعة: ولا ينبغي لأحد أن يدع القراءة خلف إمامه في صلاة السر؛ فإن فعل فقد أساء؛ ولا شيء عليه عند مالك وأصحابه. وأما إذا جهر الإمام وهي المسألة:

الثامنة: فلا قراءة بفاتحة الكتاب ولا غيرها في المشهور من مذهب مالك؛ لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقول رسول الله ﷺ:

[١٧٢] «مالي أنزع القرآن»، وقوله في الإمام:

[١٧٣] «إذا قرأ فأنصتوا»، وقوله:

[١٧٤] «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

[١٧٢] صحيح. أخرجه مالك ١/٨٦ - ٨٧ وأبو داود ٨٢٦ و٨٢٧ والنسائي ٢/١٤٠ - ١٤١ كلهم من حديث

أبي هريرة بأتم منه. وإسناده صحيح.

[١٧٣] غريب. أخرجه أبو داود ٦٠٤ والنسائي ٢/١٤٢ - ١٤٣ وابن ماجه ٨٤٦ وابن أبي شيبة ٢/٦٥ كلهم من

حديث أبي هريرة «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا» وفيه ابن عجلان. قال

أبو داود: هذه الزيادة غير محفوظة، والوهم عندنا من أبي خالد.

قلت: جاء في التقريب: محمد بن عجلان صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة اهـ

قلت: وهذا عن أبي هريرة، وقد رواه الجماعة فلم يذكروا عن أبي هريرة هذه الزيادة، فهي زيادة

شاذة غريبة.

[١٧٤] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٨٥٠ وأحمد ٣/٣٣٩ والدارقطني ١/٣٢٣ - ٣٢٤ - ٣٢٥ والبيهقي ٢/١٦٠

كلهم من حديث جابر. قال البوصيري في الزوائد: فيه جابر الجعفي كذاب.

وقال الشافعي فيما حكى عنه البُويطي<sup>(١)</sup>، وأحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup>: لا تجزئ أحدًا صلاةً حتى يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة، إماماً كان أو مأموماً، جَهَرَ إمامه أو أسرَّ. وكان الشافعيّ بالعراق<sup>(٣)</sup> يقول في المأموم: يقرأ إذا أسرَّ ولا يقرأ إذا جَهَرَ؛ كمشهور مذهب مالك. وقال بمصر: فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة قولان: أحدهما أن يقرأ، والآخر يجزئه ألا يقرأ ويكتفي بقراءة الإمام. حكاه ابن المنذر. وقال ابن وهب<sup>(٤)</sup> وأشهب<sup>(٥)</sup> وابن عبد الحكم<sup>(٦)</sup> وابن حبيب<sup>(٧)</sup> والكوفيون<sup>(٨)</sup>: لا يقرأ المأموم شيئاً، جَهَرَ إمامه أو أسرَّ؛ لقوله عليه السلام:

[١٧٥] «فراءة الإمام له قراءة» وهذا عام، ولقول جابر: مَنْ صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يُصَلِّ إلا وراء الإمام.

وقال البيهقي: جابر الجعفي وليث بن أبي سليم، لا يحتج بهما، وكل من تابعهما أضعف منهما. وقال الدارقطني بعد أن ساقه من عدة طرق: هذا حديث لا يثبت. وجاء في تلخيص الحبير ٢٢٢/١ ما ملخصه: له ثلاثة طرق عن جابر وكلها معلولة. وفي نصب الراية ٩/٢ ما ملخصه: قال البيهقي في المعرفة رواه السفينان وشعبة وأبو عوانة عن موسى بن أبي عائشة مرسلًا، وقال أبو موسى الرازي: لم يصح عن النبي ﷺ فيه شيء، وإنما اعتمدنا على روايات عن علي وابن مسعود. ثم نقل الزيلعي في ١٩/٢ عن البخاري في جزء القراءة خلف الإمام: هذا الحديث لم يثبت عند أهل العلم لإرساله وانقطاعه اهـ وقد أفضت في تخريجه في كتاب «فتح القدير» للكمال بن الهمام، فانظره.

[١٧٥] هو المتقدم.

- (١) هو الإمام الفقيه صاحب الشافعي يوسف بن يحيى أبو يعقوب، وبويط قرية بمصر في الصعيد، توفي سنة ٢٣٢.
- (٢) قوله - وأحمد - معطوف على الشافعي. لا على البُويطي. يعني أن الشافعي وأحمد بن حنبل قالا ذلك.
- (٣) يعني في المذهب القديم، لأن المذهب الجديد في مصر.
- (٤) هو الإمام العلامة عبد الله بن وهب القرشي، أبو محمد المصري، ثقة فقيه أخذ عن مالك، توفي سنة ١٩٧.
- (٥) أشهب أخذ عن مالك وتوفي سنة ٢٠٤ واسم أبيه عبد العزيز.
- (٦) هو الإمام الفقيه عبد الله بن عبد الحكم، تفقه بالإمام مالك، وأخذ شيئاً قليلاً عن الشافعي توفي سنة ٢١٤.
- (٧) هو الإمام الفقيه عبد الملك بن حبيب المالكي الأندلسي توفي سنة ٢٣٩.
- (٨) هم أبو حنيفة وأصحابه.

التاسعة: الصحيح من هذه الأقوال قول الشافعي وأحمد ومالك في القول الآخر،  
وأن الفاتحة متعيّنة في كل ركعة لكل أحد على العموم؛ لقوله ﷺ:

[١٧٦] «لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب»، وقوله:

[١٧٧] «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ» ثلاثاً. وقال أبو هريرة:

[١٧٨] «أمرني رسول الله ﷺ أن أنادي أنه: «لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما

زاد» أخرجه أبو داود. كما لا ينوب سجود ركعة ولا ركوعها عن ركعة أخرى، وكذلك لا تنوب قراءة ركعة عن غيرها؛ وبه قال عبد الله بن عون وأيوب السخيتاني وأبو ثور وغيره من أصحاب الشافعيّ وداود بن عليّ<sup>(١)</sup>، وروى مثله عن الأوزاعي؛ وبه قال مكحول.

وروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأبي هريرة وأبي بن كعب وأبي أيوب الأنصاري وعبد الله بن عمرو بن العاص وعُباد بن الصّامت وأبي سعيد الخُدري وعثمان بن أبي العاص وخوات بن جُبَيْر أنهم قالوا: لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب. وهو قول ابن عمر والمشهور من مذهب الأوزاعي؛ فهؤلاء الصحابة بهم القدوة، وفيهم الأسوة، كلهم يوجبون الفاتحة في كل ركعة<sup>(٢)</sup>.

وقد أخرج الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني في سننه ما يرفع الخلاف ويزيل كل احتمال فقال: حدثنا أبو كُريب حدثنا محمد بن فضيل، ح، وحدثنا سُويد بن سعيد حدثنا علي بن مُشهر جميعاً عن أبي سفيان السّعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخُدريّ قال قال رسول الله ﷺ:

[١٧٦] تقدم برقم ١٦٦.

[١٧٧] صحيح. أخرجه مسلم ٣٩٥ وأبو داود ٨٢١ والترمذي ٢٩٥٣ والنسائي ١٣٥/٢ - ١٣٦ وابن ماجه

٨٣٨ ومالك ٨٤/١ - ٨٥ كلهم من حديث أبي هريرة بأتم منه. وتقدم في حديث ١٦٥.

[١٧٨] أخرجه أبو داود ٨١٩ و٨٢٠ وأحمد ٤٢٨/٢ وابن حبان ١٧٩١ والحاكم ٢٣٩/١ والدارقطني ٣٢١/١

والبيهقي ٣٧/٢ كلهم من حديث أبي هريرة، ومداره على جعفر بن ميمون.

قال الحاكم: صحيح لا غبار عليه، وجعفر من ثقات البصريين ويحيى بن سعيد لا يحدث إلا عن

الثقات! ووافقه الذهبي! والصواب أن جعفر بن ميمون وهو البصري غير قوي قاله أحمد والنسائي،

وقال يحيى: ليس بذلك، وقال مرة: صالح الحديث. وقال العقيلي بعد أن ذكر له هذا الحديث: لا

يتابع عليه اهـ راجع الميزان ٤١٨/١.

(١) هو داود الظاهري إمام أهل الظاهر، تقدم.

(٢) راجع هذا البحث في الإعتبار في الناسخ والمنسوخ للهمداني ص ١٠٠ - ١٠١ - ١٠٢.

[١٧٩] «لا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة بالحمد لله وسورة في فريضة أو غيرها». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أنه عليه السلام قال للذي علمه الصلاة:

[١٨٠] «وافعل ذلك في صلاتك كلها» وسيأتي. ومن الحجة في ذلك أيضاً ما رواه أبو داود عن نافع<sup>(١)</sup> بن محمود بن الربيع الأنصاري قال:

[١٨١] أبطأ عبادة بن الصامت عن صلاة الصبح؛ فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة فصلّى أبو نعيم بالناس، وأقبل عبادة بن الصامت وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم، وأبو نعيم يجهر بالقراءة؛ فجعل عبادة يقرأ بأم القرآن؛ فلما انصرف قلت لعبادة: سمعتك تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر؟ قال: أجل! صلّى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يُجهر فيها بالقراءة فالتبست عليه؛ فلما انصرف أقبل علينا بوجهه فقال: «هل تقرأون إذا جهرت بالقراءة؟» فقال بعضنا: إنّنا نصنع ذلك؛ قال: «فلا». وأنا أقول مالي يُنازعي القرآن فلا تقرأوا بشيء من القرآن إذا جهرت إلا بأم القرآن». وهذا نص صريح في المأموم. [١٨٢] وأخرجه أبو عيسى الترمذي:

من حديث محمد بن إسحاق بمعناه؛ وقال: حديث حسن. والعمل على هذا الحديث في القراءة خلف الإمام عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين؛

[١٧٩] أخرجه ابن ماجه ٨٣٩ من حديث أبي سعيد، وقال البوصيري: ضعيف. في إسناده أبو سفيان السعدي. قال ابن عبد البر: أجمعوا على، ضعفه. لكن تابعه قتادة في صحيح ابن حبان اهـ البوصيري. قلت: ما أشار إليه أخرجه أبو داود ٨١٨ وأحمد ٣/٣ - ٩٧ وابن حبان ١٧٩٠ عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: «أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر». فهذا الطريق يختلف عن الأول فإن فيه «ما تيسر» وأما الأول ففيه «سورة» لكن في الباب أحاديث.

[١٨٠] صحيح. أخرجه البخاري ٧٥٧ و ٧٩٣ و ٦٢٥٢ و ٦٦٦٧ ومسلم ٣٩٧ وأبو داود ٨٥٦ والنسائي ١٢٤/٢ وابن ماجه ١٠٦٠ وأحمد ٤٣٧/٣ وابن خزيمة ٥٩٠ وابن حبان ١٨٩٠ كلهم من حديث أبي هريرة في خبر المسمي صلواته، وسيأتي بتمامه.

[١٨١] أخرجه أبو داود ٨٢٤ من حديث عبادة بن الصامت، وإسناده غير قوي لأجل نافع بن محمود بن الربيع. قال عنه الحافظ في التقریب: مستور. والحديث في ضعيف أبي داود ١٧٧.

[١٨٢] حسن. أخرجه أبو داود ٨٢٣ والترمذي ٣١١ وأحمد ٣١٦/٥ والدارقطني ٣١٨/١ والطحاوي في المعاني ٢١٥/١ وابن حبان ١٧٨٥ و ١٧٩٢ كلهم من حديث عبادة بنحوه، وفيه ابن إسحاق غير قوي، لكن حسنه الدارقطني، وقال ابن حجر في التلخيص ٢٣١/١ ما ملخصه: صححه أبو داود والترمذي والدارقطني وابن حبان والحاكم والبيهقي، وتابع ابن إسحاق زيد بن واقد وغيره عن مكحول.

(١) أنصاري مدني نزل بيت المقدس، وهو من التابعين روى له أبو داود والنسائي، وهو مستور أي عدل الظاهر خفي الباطن.

وهو قول مالك بن أنس وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحق، يرون القراءة خلف الإمام. وأخرجه أيضاً الدارقطني وقال: هذا إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات؛ وذكر أن محمود بن الربيع كان يسكن إيلياء<sup>(١)</sup>، وأن أبا نعيم أول من أذن في بيت المقدس. وقال أبو محمد عبد الحق<sup>(٢)</sup>: ونافع بن محمود لم يذكره البخاري في تاريخه ولا ابن أبي حاتم؛ ولا أخرج له البخاري ومسلم شيئاً. وقال فيه أبو عمر: مجهول. وذكر الدارقطني عن يزيد بن شريك قال<sup>(٣)</sup>: سألت عمر عن القراءة خلف الإمام، فأمرني أن أقرأ، قلت: وإن كنت أنت؟ قال: وإن كنت أنا؛ قلت: وإن جهرت؟ قال: وإن جهرت. قال الدارقطني: هذا إسناد صحيح. ورؤي عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ:

[١٨٣] «الإمام ضامن فما صنع فاصنعوا». قال أبو حاتم<sup>(٤)</sup>: هذا يصح لمن قال بالقراءة خلف الإمام؛ وبهذا أفتى أبو هريرة الفارسي<sup>(٥)</sup> أن يقرأ بها في نفسه حين قال له: إنني أحياناً أكون وراء الإمام، ثم استدل بقوله تعالى:

[١٨٤] «قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل». قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين» الحديث.

العاشرة: أما ما استدل به الأولون بقوله عليه السلام:

[١٨٥] «وإذا قرأ فأنصتوا» أخرجه مسلم من حديث أبي موسى الأشعري؛ وقال:

[١٨٣] أخرجه الدارقطني ٣٢٢/١ وفي إسناده موسى بن شيبه. قال أحمد: أحاديثه مناكير. وقال أبو حاتم: صالح الحديث اهـ الميزان فالحديث غير قوي.

[١٨٤] أي في الحديث القدسي، وتقدم تخريجه مستوفياً برقم ١٣١.

[١٨٥] هذا اللفظ عند مسلم ٤٠٤ ح ٦٣ من حديث أبي موسى، وتفرد بهذه الزيادة سليمان التيمي عن قتادة. وسئل مسلم عن هذه الزيادة وأنها وردت في حديث أبي هريرة فقال: هو عندي صحيح. فقيل: لم لم تضعه هنا - أي حديث أبي هريرة -؟ فقال: ليس كل شيء صحيح وضعته هنا، إنما وضعت ما اتفقوا على صحته اهـ.

- (١) أي بيت المقدس.
- (٢) هو الإمام المحقق القاضي عبد الحق، صاحب الأحكام وغيره تقدم.
- (٣) أثر عمر. أخرجه الدارقطني ٣١٧/١ وقال: هذا إسناد صحيح.
- (٤) هو الإمام الكبير إمام فن العلل محمد بن إدريس الرازي، والد عبد الرحمن بن أبي حاتم صاحب الجرح والتعديل.
- (٥) الفارسي هو الراوي عن أبي هريرة، وهو أبو السائب مولى هشام بن زهرة. انظر موطأ مالك ١/٨٤ ح ٣٩.

وفي حديث جرير عن سليمان عن قتادة من الزيادة «وإذا قرأ فأنصتوا» قال الدارقطني: هذه اللفظة لم يتابع سليمان التيمي فيها عن قتادة؛ وخالفه الحفاظ من أصحاب قتادة فلم يذكروها؛ منهم شعبة وهشام وسعيد بن أبي عروبة وهمام وأبو عوانة ومعمر وعدي بن أبي عمارة. قال الدارقطني: فإجماعهم يدل على وهمه. وقد روي عن عبد الله بن عامر عن قتادة متابعة التيمي؛ ولكن ليس هو بالقوي، تركه القطن. وأخرج أيضاً هذه الزيادة أبو داود من حديث أبي هريرة وقال: هذه الزيادة «إذا قرأ فأنصتوا» ليست بمحفوظة. وذكر أبو محمد عبد الحق: أن مسلماً صحح حديث أبي هريرة وقال: هو عندي صحيح.

قلت: ومما يدل على صحتها عنده إدخالها في كتابه من حديث أبي موسى وإن كانت مما لم يجمعوا عليها. وقد صححها الإمام أحمد بن حنبل وابن المنذر. وأما قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤] فإنه نزل بمكة، وتحريم الكلام في الصلاة نزل بالمدينة - كما قال زيد بن أرقم - فلا حجة فيها؛ فإن المقصود كان المشركين، على ما قال سعيد بن المسيب. وقد روى الدارقطني عن أبي هريرة.

[١٨٦] أنها نزلت في رفع الصوت خلف رسول الله ﷺ في الصلاة. وقال: عبد الله بن عامر ضعيف. وأما قوله عليه السلام:

[١٨٧] «مالي أنزع القرآن» فأخرجه مالك عن ابن شهاب عن ابن أكيمة الليثي<sup>(٤)</sup>، واسمه فيما قال مالك: عمرو، وغيره يقول عامر، وقيل يزيد، وقيل عمارة وقيل: عباد: يكنى أبا الوليد توفّي سنة إحدى ومائة وهو ابن تسع وسبعين سنة، لم يزور عنه الزهري إلا هذا الحديث الواحد، وهو ثقة، وروى عنه محمد بن عمرو وغيره. والمعنى في حديثه: لا تجهروا إذا جهرت فإن ذلك تنازع وتجادب وتخالج، أقرأوا في أنفسكم. يبيّن حديث عباد<sup>(٢)</sup> وفتيا الفاروق<sup>(٣)</sup> وأبي هريرة<sup>(٤)</sup> الراوي للحديثين. فلو فهم المنع جملة من قوله:

[١٨٦] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٣٢٦/١ عن زيد بن أسلم عن أبي هريرة به. وقال الدارقطني: عبد الله بن عامر ضعيف.

[١٨٧] صحيح. تقدم برقم ١٧٢.

(١) وقع في الأصل - لليثي - والتصويب من الموطأ وغيره.

(٢) هو المتقدم برقم ١٦٦.

(٣) أثر عمر تقدم بإثر حديث ١٨٢.

(٤) فتوى أبي هريرة للفارسي هي عقب حديث ١٨٣.

[١٨٨] «مالي أنزع القرآن» لما أفتى بخلافه؛ وقول الزهري في حديث ابن أكيمة: فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله ﷺ فيما جهر فيه رسول الله ﷺ بالقراءة، حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ، يريد بالحمد على ما بينا؛ وبالله توفيقنا.

وأما قوله ﷺ:

[١٨٩] «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة» فحديث ضعيف أسنده الحسن بن عمارة وهو متروك، وأبو حنيفة<sup>(١)</sup> وهو ضعيف؛ كلاهما عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن جابر. أخرجه الدارقطني وقال: رواه سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل بن يونس وشريك وأبو خالد الدالاني وأبو الأحوص وسفيان بن عيينة وجريير بن عبد الحميد وغيرهم، عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد مرسلًا عن النبي ﷺ وهو الصواب. وأما قول جابر: من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام؛ فرواه مالك عن وهب بن كيسان عن جابر قوله. قال ابن عبد البر: ورواه يحيى بن سلام صاحب التفسير عن مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر عن النبي ﷺ. وصوابه موقوف على جابر كما في الموطأ. وفيه من الفقه إبطال الركعة التي لا يُقرأ فيها بأم القرآن؛ وهو يشهد لصحة ما ذهب إليه ابن القاسم ورواه عن مالك في إلغاء الركعة والبناء على غيرها ولا يعتد المصلي بركعة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب. وفيه أيضاً أن الإمام قراءته لمن خلفه قراءة؛ وهذا مذهب جابر وقد خالفه فيه غيره.

الحادية عشرة: قال ابن العربي: لما قال ﷺ:

[١٩٠] «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» واختلف الناس في هذا الأصل هل يُحمل هذا النفي على التمام والكمال، أو على الأجزاء؟ اختلفت الفتوى بحسب اختلاف حال الناظر، ولما كان الأشهر في هذا الأصل والأقوى أن النفي على العموم، كان الأقوى من رواية مالك أن من لم يقرأ الفاتحة في صلاته بطلت. ثم نظرنا في تكرارها في كل ركعة؛ فمن تأول قول النبي ﷺ:

[١٨٨] تقدم برقم ١٧٢ - وهو صحيح.

[١٨٩] تقدم برقم ١٧٤ وأنه غير قوي.

[١٩٠] تقدم برقم ١٦٦ صحيح.

(١) الأولى عدم التعرض لأبي حنيفة بجرح لأن في الإسناد الحسن بن عمارة، وهو متروك بالاتفاق فالحمل عليه في وصل هذا الحديث بذكر جابر أولى، والله تعالى أعلم.



[١٩١] «افعل ذلك في صلاتك كلها» لزمه أن يعيد القراءة كما يعيد الركوع والسجود. والله أعلم.

الثانية عشرة: ما ذكرناه في هذا الباب من الأحاديث والمعاني في تعيين الفاتحة يرد على الكوفيين قولهم في أن الفاتحة لا تتعين، وأنها وغيرها من آي القرآن سواء. وقد عتينا النبي ﷺ بقوله كما ذكرناه؛ وهو المبيّن عن الله تعالى مراده في قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وقد روى أبو داود عن أبي سعيد الخُدري قال:

[١٩٢] أُمِرْنَا أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَمَا تَيْسَّرُ. فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ

السَّلام لِلْأَعْرَابِيِّ:

[١٩٣] «أَقْرَأْ مَا تَيْسَّرُ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ» مَا زَادَ عَلَى الْفَاتِحَةِ، وَهُوَ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى:

﴿فَاقْرَأْهُ وَمَا تَيْسَّرَ مِنْ الْقُرْآنِ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [المزمل: ٢٠]. وقد روى مسلم عن عبادة بن

الصامت أن رسول الله ﷺ قال:

[١٩٤] «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ - زَادَ فِي رِوَايَةِ - فَصَاعِدًا». وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ

السَّلام:

[١٩٥] «هِيَ خِدَاجٌ - ثَلَاثًا - غَيْرُ تَمَامٍ» أَي غَيْرُ مَجْزُئَةٍ بِالْأَدْلَةِ الْمَذْكُورَةِ. وَالْخِدَاجُ:

النقص والفساد. قال الأخفش: خدجت الناقة؛ إذا ألقت ولدها لغير تمام، وأخدجت إذا قذفت به قبل وقت الولادة وإن كان تام الخلق.

والنظر يوجب في النقصان ألا تجوز معه الصلاة؛ لأنها صلاة لم تتم؛ ومن خرج

من صلاته وهي لم تتم فعليه إعادتها كما أمر، على حسب حكمها. ومن ادعى أنها تجوز مع إقراره بنقصها فعليه الدليل، ولا سبيل إليه من وجه يُلزم، والله أعلم.

الثالثة عشرة: روي عن مالك أن القراءة لا تجب في شيء من الصلاة، وكذلك كان

[١٩١] هو بعض حديث المسيء صلاته تقدم برقم ١٨٠.

[١٩٢] حسن. تقدم مع حديث آخر برقم ١٧٩.

[١٩٣] هو بعض حديث المسيء صلاته تقدم برقم ١٨٠.

[١٩٤] تقدم برقم ١٦٦. واللفظ بزيادة «فصاعداً» لمسلم برقم ٣٩٤ ح ٣٧ وابن حبان ١٧٨٦.

[١٩٥] صحيح. أخرجه مسلم ٣٩٥ ح ٣٨ وأحمد ٢٤١/٢ والحميدي ٩٧٣ و ٩٧٤ والطحاوي في المعاني ٢١٦/١ والبيهقي ٤٠/٢ كلهم من حديث أبي هريرة «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي

خداج - ثلاثاً - غير تمام» وللحديث تنمة.

الشافعيّ يقول بالعراق<sup>(١)</sup> فيمن نسيها، ثم رجع عن هذا بمصر فقال: لا تجزىء صلاة من يحسن فاتحة الكتاب إلا بها، ولا يجزئه أن ينقص حرفاً منها؛ فإن لم يقرأها أو نقص منها حرفاً أعاد صلاته وإن قرأ بغيرها. وهذا هو الصحيح في المسألة. وأما ما روي عن عمر رحمه الله أنه صلى المغرب فلم يقرأ فيها، فذكر ذلك له فقال: كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسن، قال: لا بأس إذأ، فحديث منكر اللفظ منقطع الإسناد، لأنه يرويه إبراهيم بن الحارث التيمي عن عمر، ومرة يرويه إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عمر، وكلاهما منقطع لا حجة فيه؛ وقد ذكره مالك في الموطأ، وهو عند بعض الرواة وليس عند يحيى وطائفة معه، لأنه رماه مالك<sup>(٢)</sup> من كتابه بأخرة<sup>(٣)</sup>، وقال ليس عليه العمل لأن النبي ﷺ قال:

[١٩٦] «كل صلاة لا يُقرأ فيها بأَم القرآن فهي خِداج» وقد روي عن عمر أنه أعاد تلك الصلاة؛ وهو الصحيح عنه. روى يحيى بن يحيى النيسابوري قال: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث أن عمر نسي القراءة في المغرب فأعاد بهم الصلاة. قال ابن عبد البر: وهذا حديث متصل شاهده همام من عمر؛ روى ذلك من وجوه. وروى أشهب عن مالك قال: سئل مالك عن الذي نسي القراءة، أيعجبك ما قال عمر؟ فقال: أنا أنكر أن يكون عمر فعله - وأنكر الحديث - وقال: يرى الناس عمر يصنع هذا في المغرب ولا يسبحون<sup>(٤)</sup> به! أرى أن يعيد الصلاة من فعل هذا.

الرابعة عشرة: أجمع العلماء على أن لا صلاة إلا بقراءة، على ما تقدّم من أصولهم في ذلك. وأجمعوا على أن لا توقيت في ذلك بعد فاتحة الكتاب؛ إلا أنهم يستحبون ألا يقرأ مع فاتحة الكتاب إلا سورة واحدة لأنه الأكثر مما جاء عن النبي ﷺ. قال مالك: وسنة القراءة أن يقرأ في الركعتين الأولىين بأَم القرآن وسورة، وفي الأخرين بفاتحة الكتاب. وقال الأوزاعي: يقرأ بأَم القرآن فإن لم يقرأ بأَم القرآن وقرأ بغيرها أجزاءه، وقال: وإن نسي أن يقرأ في ثلاث ركعات أعاد. وقال الثوري: يقرأ في الركعتين الأولىين

[١٩٦] هو المتقدم.

- (١) أي في المذهب القديم.
- (٢) أي في رواية يحيى بن يحيى المصمودي لم يُذكر هذا الأثر، ورواية يحيى هي المعتبرة المرجحة على جميع الروايات، وهي المتداولة في أيامنا.
- (٣) أي في آخر أيامه. كما يقولون في الجرح عن الرجل - اختلط بأخرة - يعني في آخر حياته.
- (٤) سبح: أبعد في السير. وربما يقصد مالك أنهم يبعدونه.

بفاتحة الكتاب وسورة، ويسبح في الآخرين إن شاء، وإن شاء قرأ، وإن لم يقرأ ولم يسبح جازت صلاته، وهو قول أبي حنيفة وسائر الكوفيين. قال ابن المنذر: وقد رَوينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: اقرأ في الأوليين وسبح في الآخرين، وبه قال النَّخَعِيُّ. قال سفيان: فإن لم يقرأ في ثلاث ركعات أعاد الصلاة لأنه لا تجزئه قراءة ركعة. قال: وكذلك إن نسي أن يقرأ في ركعة من صلاة الفجر. وقال أبو ثور<sup>(١)</sup>: لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة، كقول الشافعي المصري<sup>(٢)</sup>، وعليه جماعة أصحاب الشافعي. وكذلك قال ابن خُوَيْرِزٍ مُنَادٍ المالكي؛ قال: قراءة الفاتحة واجبة عندنا في كل ركعة، وهذا هو الصحيح في المسألة. روى مسلم عن أبي قتادة<sup>(٣)</sup> قال:

[١٩٧] «كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين، ويسمعنا الآية أحياناً، وكان يطول في الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية، وكذلك في الصبح». وفي رواية: «ويقرأ في الركعتين الآخرين بفاتحة الكتاب» وهذا نص صريح وحديث صحيح لما ذهب إليه مالك. ونص في تعيين الفاتحة في كل ركعة، خلافاً لمن أبى ذلك، والحُجَّة في السُّنة لا فيما خالفها.

الخامسة عشرة: ذهب الجمهور إلى أن ما زاد على الفاتحة من القراءة ليس بواجب؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة قال:

[١٩٨] في كل صلاة قراءة؛ فما أسمعنا النبي ﷺ أسمعناكم، وما أخفى منا أخفينا منكم؛ فمن قرأ بأَمِّ القرآن فقد أجزأت عنه، ومن زاد فهو أفضل. وفي البخاري<sup>(٤)</sup> «وإن

[١٩٧] صحيح. أخرجه البخاري ٧٧٦ و ٧٧٨ و مسلم ٤٥١ وأبو داود ٧٩٨ و ٧٩٩ والنسائي ١٦٥/٢ والدارمي ٢٩٦/١ وابن أبي شيبة ٣٧٢/١ وابن ماجه ٨٢٩ وابن الجارود ١٨٧ وأبو عوانة ١٥١/٢ وابن حبان ١٨٢٩ و ١٨٣١ و ١٨٥٧ وابن خزيمة ٥٠٤ والبيهقي ٩٥/٢ كلهم من حديث أبي قتادة. [١٩٨] صحيح. أخرجه البخاري ٧٧٢ و مسلم ٣٩٦ والحيمدي ٩٩٠ وعبد الرزاق ٢٧٤٣ وأحمد ٢٧٣/٢ - ٢٨٥ - ٣٤٨ والنسائي ١٦٣/٢ وأبو عوانة ١٢٥/٢ والطحاوي في المعاني ٢٠٨/١ وابن حبان ١٧٨١ و ١٨٥٣ كلهم عن أبي هريرة به.

- (١) هو الإمام المجتهد الفقيه أخذ عن الشافعي. وتقدم.
- (٢) أي قول الشافعي في الجديد أثناء إقامته في مصر.
- (٣) هو الصحابي الجليل الحارث، ويقال: عمرو بن ربيعي - بكسر الراء - شهد أحداً فما بعدها، توفي ٥٤.
- (٤) هذا اللفظ عند البخاري برقم ٧٧٢.

زدت فهو خير» وقد أبى كثير من أهل العلم ترك السورة لضرورة أو لغير ضرورة، منهم عمران بن حصين وأبو سعيد الخُدري وخَوَات بن جبير ومجاهد وأبو وائل وابن عمر وابن عباس وغيرهم؛ قالوا: لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها من القرآن<sup>(١)</sup>؛ فمنهم من حدّ آيتين، ومنهم من حدّ آية، ومنهم من لم يحدّ، وقال: شيء من القرآن معها، وكل هذا موجب لتعلّم ما تيسّر من القرآن على كل حال مع فاتحة الكتاب؛ لحديث عبادة وأبي سعيد الخدري وغيرهما. وفي المُدَوّنة<sup>(٢)</sup>: وكيع عن الأعمش عن خَيْثمة قال: حدّثني من سمع عمر بن الخطاب يقول: لا تجزئ صلاة من لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها. واختلف المذهب في قراءة السورة على ثلاثة أقوال: سنة، فضيلة، واجبة.

السادسة عشرة: من تعذّر ذلك عليه بعد بلوغ مجهوده فلم يقدر على تعلم الفاتحة أو شيء من القرآن ولا علّق منه بشيء، لزمه أن يذكر الله في موضع القراءة بما أمكنه من تكبير أو تهليل أو تحميد أو تسييح أو تمجيد أو لا حول ولا قوة إلا بالله، إذا صلّى وحده أو مع إمام فيما أسرّ فيه الإمام؛ فقد روى أبو داود وغيره عن عبد الله بن أبي أوفى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال:

[١٩٩] إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً، فعلمني ما يجزئني منه؛ قال: «قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله»؛ قال: يا رسول الله، هذا لله، فمالي؟ قال: «قل اللهم ارحمني وعافني واهدني وارزقني».

السابعة عشرة: فإن عجز عن إصابة شيء من هذا اللفظ فلا يدع الصلاة مع الإمام جهده؛ فالإمام يحمل ذلك عنه إن شاء الله؛ وعليه أبدأ أن يجهد نفسه في تعلم فاتحة الكتاب فما زاد، إلى أن يحول الموت دون ذلك وهو بحال الاجتهاد فيعذره الله.

[١٩٩] حسن. أخرجه أبو داود ٨٣٢ والنسائي ١٤٣/٢ والحميدي ٧١٧ وعبد الرزاق ٢٧٤٧ وأحمد ٣٥٣/٤ وابن حبان ١٨٠٨ و١٨٠٩ والحاكم ٢٤١/١ وابن خزيمة ٥٤٤ والدارقطني ٣١٤/١ والبيهقي ٣٨١/٢ والبخاري ٦١٠ كلهم من حديث ابن أبي أوفى، ومداره على إبراهيم بن إسماعيل السكسكي. ضعفه الحافظ في التقريب من قبل حفظه. وقال الذهبي في الميزان: كوفي صدوق لينة شعبة والنسائي ولم يتركه وتوبع فقد أخرجه ابن حبان ١٨١٠ من طريق آخر عن ابن أبي أوفى، وفيه الفضل بن موفق، غير قوي لكن يصلح للمتابعة، فيرقى بالأول إلى الحسن، والله أعلم والحديث حسنه الشيخ شعيب.

(١) راجع الناسخ والمنسوخ للهمذاني ص ١٠٠ - ١٠١

(٢) أحد كتب المالكية المعتمدة.

الثامنة عشرة: من لم يواته لسانه إلى التكلم بالعربية من الأعجمين وغيرهم تُرجم له الدعاء العربي بلسانه الذي يفقه لإقامة صلاته؛ فإن ذلك يجزئه إن شاء الله تعالى.

التاسعة عشرة: لا تجزئ صلاة من قرأ بالفارسية وهو يحسن العربية في قول الجمهور. وقال أبو حنيفة: تجزئه القراءة بالفارسية وإن أحسن العربية؛ لأن المقصود إصابة المعنى. قال ابن المنذر: لا يجزئه ذلك؛ لأنه خلاف ما أمر الله به، وخلاف ما علم النبي ﷺ، وخلاف جماعات المسلمين. ولا نعلم أحداً وافقه على ما قال.

الموفية عشرين: من افتتح الصلاة كما أمر وهو غير عالم بالقراءة، فطراً عليه العلم بها في أثناء الصلاة، ويتصور ذلك بأن يكون سمع من قرأها فعَلِقَتْ بحفظه من مجرد السماع فلا يستأنف الصلاة؛ لأنه أدى ما مضى على حسب ما أمر به؛ فلا وجه لإبطاله. قاله في كتاب ابن سحنون.

### الباب الثالث

#### في التأمين، وفيه ثمان مسائل

الأولى: ويسنّ لقارئ القرآن أن يقول بعد الفراغ من الفاتحة بعد سكتة على نون «ولا الضالين»: آمين؛ لِيَتَمَيَّزَ ما هو قرآن مما ليس بقرآن.

الثانية: ثبت في الأمتهات من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[٢٠٠] «إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ما تقدم من ذنبه». قال علماؤنا رحمة الله عليهم: فترتبت المغفرة للذنوب على مقدمات أربع تضمنها هذا الحديث؛ الأولى: تأمين الإمام، الثانية: تأمين من خلفه، الثالثة: تأمين الملائكة، الرابعة: موافقة التأمين؛ قيل في الإجابة، وقيل في الزمن، وقيل في الصفة من إخلاص الدعاء، لقوله عليه السلام:

[٢٠١] «أدعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة وأعلموا أن الله لا يستجيب دعاء من قلب

غافل لاه».

[٢٠٠] صحيح. أخرجه البخاري ٧٨٠ و ٧٨١ و ٧٨٢ و ٦٤٠٢ ومسلم ٤١٠ وأبو داود ٩٣٥ و ٩٣٦ والترمذي ٢٥٠ والنسائي ١٤٤/٢ والدارمي ٢٨٤/١ وابن ماجه ٨٥٢ ومالك ٨٧/١ وأحمد ٢٣٣/٢ - ٢٣٨ والشافعي ٧٦/١ - ٧٧ وابن الجارود ١٩٠ وابن خزيمة ٥٧٠ والحميدي ٩٣٣ وابن حبان ١٨٠٤ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٢٠١] أخرجه الترمذي ٣٤٧٩ من حديث أبي هريرة وقال: غريب اهـ. وفي إسناده صالح بن بشير المرّي،

الثالثة: روى أبو داود عن أبي مُصَبِّحِ المَقْرَائِيّ قال: كنا نجلس إلى أبي زهير التَّمِيرِي وكان من الصحابة، فيحدث أحسن الحديث، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال: أختمه بآمين، فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة. قال أبو زهير: ألا أخبركم عن ذلك: [٢٠٢] خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، فأتينا على رجل قد ألحَّ في المسألة، فوقف النبي ﷺ يسمع منه، فقال النبي ﷺ: «أوجب إن ختم» فقال له رجل من القوم: بأي شيء يختم؟ قال: «بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب» فأنصرف الرجل الذي سأله النبي ﷺ، فأتى الرجل فقال له: أختم يا فلان وأبشر. قال ابن عبد البر: أبو زهير النميري اسمه يحيى بن نفير روى عن النبي ﷺ:

[٢٠٣] «لا تقتلوا الجراد فإنه جند الله الأعظم». وقال وهب بن مُنَبِّه<sup>(١)</sup>: آمين أربعة أحرف يخلق الله من كل حرف ملكاً يقول: اللهم أغفر لكل من قال آمين. وفي الخبر: [٢٠٤] «لَقَنَنِي جبريل آمين عند فراغي من فاتحة الكتاب وقال: إنه كالكاتم على الكتاب» وفي حديث آخر:

[٢٠٥] «آمين خاتم رب العالمين». قال الهَرَوِيُّ<sup>(٢)</sup> قال أبو بكر<sup>(٣)</sup>: معناه أنه طابع

= ضعفه يحيى والدارقطني، وقال أحمد: هو صاحب قصص ولا يعرف الحديث، وقال الفلاس: منكر الحديث جداً، وقال البخاري: منكر الحديث، وكذا ضعف هذا الحديث النووي في الأذكار ١٠٤١. وحسنه الألباني في «الصححة» ٥٩٦.

[٢٠٢] أخرجه أبو داود ٩٣٨ من حديث أبي زهير التَّمِيرِي. قال المنذري في مختصره: قال ابن عبد البر: ليس إسناده بالقاتم. قلت: فيه ضيغ بن محرز هو شبه مجهول، وإن قال عنه ابن حجر في التقريب مقبول، لكن قال الذهبي عنه: تفرد عنه الفريابي أهد وحسنه السيوطي في الدر المنثور ٤٤/١. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود ٩٣٨.

[٢٠٣] منكر. أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط كما في المجمع ٣٩/٤ من حديث أبي زهير النميري وقال الهيثمي فيه محمد بن إسماعيل بن عياش ضعيف أهد. والخبر منكر فإن قتل الجراد ومقاومته واجب. [٢٠٤] غريب. قال الحافظ ابن حجر في تخريج الكشاف ١٨/١: لم أجده هكذا، وفي الدعاء لابن أبي شيبة عن أبي مسرة أحد كبار التابعين قال: أقرأ جبريل النبي ﷺ فاتحة الكتاب فلما وصل ﴿ولا الضالين﴾ قال له: قل: آمين.

[٢٠٥] ضعيف. قال الحافظ في تخريج الكشاف ١٨/١: أخرجه الطبراني في «الدعاء» ٢١٩ من حديث أبي هريرة، وإسناده ضعيف. فيه إسماعيل بن يعلى الثقفي متروك. وكذا ضعفه السيوطي في «الدر» ٤٤/١.

- (١) إمام تابعي جليل يمانى ثقة في روايته لحديث النبي ﷺ لكنه في تفسيره ينقل كثيراً عن كتب الأقدمين. لذا ترى في أخباره مجازفات لا حجة فيها ومنها ما قاله ههنا فإنه باطل.
- (٢) هو أبو عبيد صاحب غريب الحديث تقدم.
- (٣) هو ابن الأنباري. تقدم أيضاً.

الله على عباده؛ لأنه يدفع به عنهم الآفات والبلايا؛ فكان كخاتم الكتاب الذي يصونه، ويمنع من إفساده وإظهار ما فيه. وفي حديث آخر:

[٢٠٦] «أمين درجة في الجنة». قال أبو بكر: معناه أنه حرف يكتب به قائله درجة

في الجنة.

الرابعة: معنى أمين عند أكثر أهل العلم: اللهم استجب لنا؛ وُضِعَ موضع الدعاء. وقال قوم: هو اسم من أسماء الله؛ رُوي عن جعفر بن محمد ومجاهد وهلال بن يساف

[٢٠٧] ورواه ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يصح؛ قاله ابن العربي. وقيل معنى

أمين: كذلك فليكن؛ قاله الجوهرى. وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال:

[٢٠٨] سألت رسول الله ﷺ ما معنى أمين؟ قال: «رَبِّ افعل». وقال مقاتل: هو

قوة للدعاء، واستنزال للبركة. وقال الترمذي<sup>(١)</sup>: معناه لا تخيب رجاءنا.

الخامسة: وفي أمين لغتان: المدّ على وزن فاعيل كياسين. والقصر على وزن

يمين. قال الشاعر في المدّ:

يا ربّ لا تسلبني حبّها أبداً      ويرحمُ الله عبداً قال آمينا

وقال آخر:

أمين أمين لا أرضى بواحدة      حتى أبلغها ألفين آمينا

وقال آخر في القصر:

تباعد مني فطُحُلْ إذ سألتُه      أمينَ فزاد الله ما بيننا بُعداً

[٢٠٦] غريب. لم يذكره السيوطي في الدر المنثور مع كثرة ما يورده ولا رأيت عند غيره وهو ليس بصحيح

فإن أمين معناها - استجب - وهذا الذي سيذكره القرطبي رحمه الله عن أكثر أهل العلم.

[٢٠٧] لم أجده. وقد ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٣/١ فنقل كلام ابن العربي وأنه لم يصح ووافقه.

[٢٠٨] ضعيف جداً. أخرجه الثعلبي كما في تخريج الكشاف ١٧/١ من حديث ابن عباس، وقال ابن حجر:

إسناده وإه. وذكره السيوطي في الدر ٤٤/١ من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعاً، وقال: رواه

جويبر اه. قلت: جويبر وإه بل متهم. والصواب أنه عن ابن عباس موقوف. والله أعلم.

(١) هو الحكيم الترمذي صاحب نوادر الأصول تقدم ذكره وهو غير الإمام الترمذي صاحب الجامع

الصحيح.

وتشديد الميم خطأ؛ قاله الجوهرى. وقد روي عن الحسن وجعفر الصادق التشديد؛ وهو قول الحسين بن الفضل؛ من أم إذا قصد، أي نحن قاصدون نحوك؛ ومنه قوله: ﴿وَلَا آمِينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٢]. حكاه أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القشيري. قال الجوهرى: وهو مبني على الفتح مثل أين وكيف؛ لاجتماع الساكنين. وتقول منه: أمّن فلان تأمينا.

السادسة: اختلف العلماء هل يقولها الإمام وهل يجهر بها؛ فذهب الشافعي ومالك في رواية المدنيتين إلى ذلك. وقال الكوفيون وبعض المدنيين: لا يجهر بها. وهو قول الطبري؛ وبه قال ابن حبيب<sup>(١)</sup> من علمائنا. وقال ابن بكير: هو مخير. وروى ابن القاسم<sup>(٢)</sup> عن مالك أن الإمام لا يقول آمين وإنما يقول ذلك من خلفه؛ وهو قول ابن القاسم والمصريين من أصحاب مالك. وحجتهم حديث أبي موسى<sup>(٣)</sup> الأشعري:

[٢٠٩] أن رسول الله ﷺ خَطَبَنَا فَبَيَّنَ لَنَا سَتْنَا وَعَلَمْنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيُؤَمِّكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ يَجِبُكُمْ اللَّهُ» وذكر الحديث، أخرجه مسلم<sup>(٤)</sup>.

[٢١٠] ومثله حديث سُمَيٍّ<sup>(٥)</sup> عن أبي هريرة:

وأخرجه مالك. والصحيح الأوّل لحديث وائل بن حُجْر قال:

[٢١١] كان رسول الله ﷺ إذا قرأ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين» يرفع بها

[٢٠٩] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٤ وأبو داود ٩٧٢ و ٩٧٣ والنسائي ٩٦/٢ - ٩٧ وابن ماجه ٨٤٧ والطيالسي ٦٣٧ وأحمد ٣٩٤/٤ وأبو عوانة ١٢٩/٢ وأبو يعلى ٧٢٢٤ كلهم من حديث أبي موسى بآتم منه.

[٢١٠] صحيح. أخرجه مالك ٨٧/١ والبخاري ٧٨٢ و ٤٤٧٥ وأبو داود ٩٣٥ والنسائي ١٤٤/١ والشافعي ٧٦/١ كلهم عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة مرفوعاً «إذا قال الإمام - غير المغضوب عليهم ولا الضالين - فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه».

[٢١١] صحيح. أخرجه أبو داود ٩٣٢ والترمذي ٢٤٨ والدارمي ٢٨٤/١ وأحمد ٣١٦/٤ وابن أبي شيبة

(١) هو عبد الملك بن حبيب أخذ عن تلامذة مالك تقدم.

(٢) هو الإمام أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم المصري الفقيه صاحب الإمام مالك لازمه زمناً، وروى عنه مسائل توفي في صفر سنة ١٩١.

(٣) هو الصحابي الجليل عبد الله بن قيس توفي سنة ٥٠ أو نحوها.

(٤) هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري صاحب الصحيح وغيره توفي سنة ٢٦١.

(٥) هو الإمام الحافظ سُمَيٍّ مولى أبي بكر بن عبد الرحمن توفي سنة ١٣٠ رحمه الله كان ثقة ثبتاً.



صوته؛ أخرجه أبو داود والدارقطني، وزاد «قال أبو بكر<sup>(١)</sup>: هذه سنة تفرّد بها أهل الكوفة، هذا صحيح والذي بعده». وترجم البخاري «باب جهر الإمام بالتأمين»<sup>(٢)</sup>.

وقال عطاء: «أمين» دعاء، أمّن ابن الزبير ومن وراءه حتى إن للمسجد للجنة<sup>(٣)</sup>. قال الترمذي<sup>(٤)</sup>: وبه يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم، يرون أن يرفع الرجل صوته بالتأمين لا يخفيها. وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحق. وفي الموطأ والصحيحين قال ابن شهاب:

[٢١٢] وكان رسول الله ﷺ يقول «أمين». وفي سنن ابن ماجه عن أبي هريرة:

[٢١٣] قال: ترك الناس أمين وكان رسول الله ﷺ إذا قال: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾<sup>(٥)</sup> قال: «أمين» حتى يسمعها أهل الصف الأول فيرتجّ بها المسجد. وأما حديث أبي موسى<sup>(٥)</sup> وسُمِّيَ<sup>(٦)</sup> فمعناها التعريف بالموضع الذي يقال فيه أمين؛ وهو إذا قال الإمام: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾<sup>(٧)</sup> ليكون قولهما معاً، ولا يتقدّمه بقول: أمين؛ لما ذكرناه، والله أعلم. ولقوله عليه السلام:

= ٤٢٥/٢ من حديث وائل بن حُجر.

وكرره أبو داود ٩٣٣ والترمذي ٢٤٩ من وجه آخر عنه، وكرره أحمد ٣١٨/٤ والنسائي ١٤٥/٢ وابن ماجه ٨٥٥ والدارقطني ١/٣٣٤ - ٣٣٥ من وجه ثالث كلهم عن وائل به وصححه البيهقي في المعرفة، والحافظ في التلخيص ١/٢٣٦. وهو صحيح بهذه الطرق، وصححه أيضاً ابن أبي داود ووافقه الدارقطني.

[٢١٢] هو في الموطأ ٨٧/١ وتقدم تخريج الحديث برقم ٢٠٠ رواه الجماعة، وكلام الزهري عقب الحديث. [٢١٣] أخرجه ابن ماجه ٨٥٣ بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة، وأعله البوصيري فقال: فيه أبو عبد الله لا يُعرف، وبشر ضعفه أحمد واثمه ابن حبان. وانظر ضعيف ابن ماجه ١٨٢ وضعيف أبي داود ٤٦٦.

(١) هو الإمام الحافظ أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، له كتاب المصاحف وغيره.

(٢) كتاب ١٠ باب ١١١ بإثر حديث ٧٧٩.

(٣) اللجة: الصوت.

(٤) في سننه ٢٨/٢ بإثر حديث ٢٤٨.

(٥) تقدم برقم ٢٠٩.

(٦) تقدم برقم ٢١٠.

[٢١٤] «إذا آمن الإمام فآمنوا». وقال ابن نافع في كتاب ابن الحارث: لا يقولها المأموم إلا أن يسمع الإمام يقول: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. وإذا كان يبعد لا يسمعه فلا يقل. وقال ابن عبدوس<sup>(١)</sup>: يتحرى قدر القراءة ويقول: آمين.

السابعة: قال أصحاب أبي حنيفة: الإخفاء بآمين أولى من الجهر بها لأنه دعاء، وقد قال الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]. قالوا: والدليل عليه ما روي في تأويل قوله تعالى: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩]. قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن؛ فسامهما الله داعيتين.

الجواب: أن إخفاء الدعاء إنما كان أفضل لما يدخله من الرياء. وأما ما يتعلق بصلاة الجماعة فشهودها إشهار شعار ظاهر، وإظهاره حق يُندب العباد إلى إظهاره؛ وقد ندب الإمام إلى إشهار قراءة الفاتحة المشتملة على الدعاء والتأمين في آخرها؛ فإذا كان الدعاء مما يسنّ الجهر فيه فالتأمين على الدعاء تابع له وجارٍ مجراه؛ وهذا بين.

الثامنة: كلمة آمين لم تكن قبلنا إلا لموسى وهارون عليهما السلام. ذكر الترمذي الحكيم في (نوادير الأصول): حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدثنا أبي قال حدثنا زُرَيْبِي<sup>(٢)</sup> مؤذن مسجد هشام بن حسان قال حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢١٥] «إن الله أعطى أمتي ثلاثاً لم تُعط أحداً قبلهم السلام وهو تحية أهل الجنة وصفوف الملائكة وآمين إلا ما كان من موسى وهارون» قال أبو عبد الله<sup>(٣)</sup>: معناه أن موسى دعا على فرعون، وآمن هارون، فقال الله تبارك أسمه عندما ذكر دعاء موسى في تنزيله: ﴿قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩] ولم يذكر مقالة هارون؛ وقال موسى: ربنا، فكان من هارون التأمين، فسامه داعياً في تنزيله، إذ صير ذلك منه دعوة. وقد قيل:

[٢١٤] متفق عليه تقدم برقم ٢٠٠.

[٢١٥] أخرجه ابن خزيمة ١٥٨٦ وابن عدي في الضعفاء ٣/٢٤٠ كلاهما من حديث زُرَيْبِي قال: سمعت أنساً... فذكره مرفوعاً. قال ابن عدي: سمع أنساً. سمع منه عبد الصمد، فيه نظر قاله البخاري اهـ وقال الذهبي في الميزان: قال الترمذي: له مناكير.

(١) أحد أئمة المالكية.

(٢) وقع في الأصل (رزين) والتصويب من كتب التخريج.

(٣) هو الحكيم الترمذي تقدم مراراً.

إن أمين خاص لهذه الأمة؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال:

[٢١٦] «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على السلام والتأمين» أخرجه ابن ماجه من حديث حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ قال: ... الحديث. وأخرج أيضاً من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال:

[٢١٧] «ما حسدتكم اليهود على شيء ما حسدتكم على أمين فأكثرُوا من قول أمين». قال علماؤنا رحمة الله عليهم: إنما حسدنا أهل الكتاب لأن أولها حمدُ الله وثناءُ عليه ثم خضوع له وأستكانة، ثم دعاء لنا بالهداية إلى الصراط المستقيم، ثم الدعاء عليهم مع قولنا أمين.

## الباب الرابع

### فيما تضمنته الفاتحة من المعاني والقراءات

### والإعراب وفضل الحامدين، وفيه ست وثلاثون مسألة

الأولى: قوله سبحانه وتعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ روى أبو محمد عبد الغني بن سعيد الحافظ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخُدري عن النبي ﷺ قال:

[٢١٨] «إذا قال العبد الحمد لله قال صدق عبدي الحمد لي». وروى مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

[٢١٩] «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها». وقال الحسن: ما من نعمة إلا والحمد لله أفضل منها. وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

[٢١٦] صحيح. أخرجه ابن ماجه ٨٥٦ من حديث عائشة قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات احتج مسلم بجميع رواته اهـ وكذا صححه المنذري في الترغيب ٣٢٨/١.

[٢١٧] وإياه بهذا الإسناد. أخرجه ابن ماجه ٨٥٧ من حديث ابن عباس. قال البوصيري في الزوائد: إسناده ضعيف لانفاقهم على ضعف طلحة بن عمرو.

[٢١٨] حسن. أخرجه الترمذي ٣٤٣٠ والنسائي في اليوم والليلة ٣٠ - ٣١ - ٤٨ وابن ماجه ٣٧٩٤ وابن حبان ٨٥١ كلهم من حديث أبي سعيد وأبي هريرة بأتم منه. حسنه الترمذي، وهو كما قال رجاله كلهم ثقات.

[٢١٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٣٤ والترمذي ١٨١٧ وأحمد ١١٧/٣ وأبو يعلى ٤٣٣٢ كلهم من حديث أنس.

[٢٢٠] «ما أنعم الله على عبد نعمة فقال: الحمد لله إلا كان الذي أعطاه أفضل مما أخذ». وفي (نوادر الأصول) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ:

[٢٢١] «لو أن الدنيا كلها بحذافيرها بيد رجل من أمتي ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله أفضل من ذلك». قال أبو عبد الله<sup>(١)</sup>: معناه عندنا أنه قد أُعطي الدنيا، ثم أُعطي على أثرها هذه الكلمة حتى نطق بها، فكانت هذه الكلمة أفضل من الدنيا كلها، لأن الدنيا فانية والكلمة باقية، هي من الباقيات الصالحات؛ قال الله تعالى: ﴿وَالْبَقِيَّةُ الصَّالِحَةُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦]. وقيل في بعض الروايات: لكان ما أُعطي أكثر مما أخذ. فصير الكلمة إعطاءً من العبد، والدنيا أخذاً من الله؛ فهذا في التدبير<sup>(٢)</sup>. كذلك يجري في الكلام أن هذه الكلمة من العبد، والدنيا من الله؛ وكلاهما من الله في الأصل، الدنيا منه والكلمة منه؛ أعطاه الدنيا فأغناه، وأعطاه الكلمة فشرفه بها في الآخرة. وروى ابن ماجه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ حدثهم:

[٢٢٢] أن عبداً من عباد الله قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فَعَضَلَتْ<sup>(٣)</sup> بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا إلى السماء وقالوا يا ربنا إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها قال الله عز وجل وهو أعلم بما قال عبده ماذا قال عبدي قالوا يا رب إنه قد قال يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله لهما: أكتبها كما قال عبدي حتى يلقاني فأجزيه بها.

قال أهل اللغة: أعضل الأمر: أشد وأستغلق؛ والمعضلات (بتشديد الضاد): الشدائد. وعضلت المرأة والشاة: إذا نشب ولدها فلم يسهل مخرجه؛ بتشديد الضاد

[٢٢٠] أخرجه ابن ماجه ٣٨٠٥ من حديث أنس وقال البوصيري في الزوائد: إسناده حسن. شبيب بن بشر مختلف فيه. وحسنه الألباني في «صحيح ابن ماجه» ٣٠٦٧.

[٢٢١] ضعيف. أخرجه الحكيم الترمذي في نوادره ١٠/٢ الأصل الحادي والسبعون والمائة من حديث أنس، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير ٧٣٩٨ لابن عساكر عن أنس وضعفه.

[٢٢٢] أخرجه ابن ماجه ٣٨٠١ من حديث ابن عمر وقال البوصيري في الزوائد: فيه قدامة بن إبراهيم ذكره ابن حبان في الثقات. وصدقة بن بشير لم أر من جرّحه ولا من وثقه.

قلت: قال الحافظ في التقریب عن كلا الرجلين: مقبول اهـ. فالإسناد لين، وضعفه الألباني في «ضعيف ابن ماجه» ٨٢٩.

(١) هو الحكيم الترمذي.

(٢) في بعض نسخ الأصل «في التذكير».

(٣) عضل الأمر: إذا اشتد. وعضل عليه: ضيق عليه.

أيضاً؛ فعلى هذا يكون: أَعْضَلَتِ الْمَلَائِكَةُ أَوْ عَضَّلَتِ الْمَلَائِكَةُ بغير تاء<sup>(١)</sup>. والله أعلم.  
[وروى مسلم]<sup>(٢)</sup> عن أبي مالك الأشعري<sup>(٣)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٢٢٣] «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» وذكر الحديث.

الثانية: اختلف العلماء أيُّهما أفضل؛ قول العبد: الحمد لله رب العالمين، أو قول لا إله إلا الله؟ فقالت طائفة: قوله الحمد لله رب العالمين أفضل؛ لأن في ضمنه التوحيد الذي هو لا إله إلا الله؛ ففي قوله توحيد وحمد؛ وفي قوله لا إله إلا الله توحيد فقط. وقال طائفة: لا إله إلا الله أفضل؛ لأنها تدفع الكفر والإشراك، وعليها يقاتل الخلق؛ قال رسول الله ﷺ:

[٢٢٢٤] «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وأختار هذا القول ابن عطية قال: والحاكم بذلك قول النبي ﷺ:

[٢٢٢٥] «أَفْضَلُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ».

الثالثة: أجمع المسلمون على أن الله محمود على سائر نعمه، وأن مما أنعم الله به الإيمان؛ فدلَّ على أن الإيمان فعله وخلقه؛ والدليل على ذلك قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. والعالمون جملة المخلوقات، ومن جملتها الإيمان، لا كما قال القدرية: إنه خلق لهم؛ على ما يأتي بيانه.

الرابعة: الحمد في كلام العرب معناه الثناء الكامل؛ والألف واللام لاستغراق الجنس من المحامد؛ فهو سبحانه يستحق الحمد بأجمعه إذ له الأسماء الحسنى والصفات العلا؛ وقد جمع لفظ الحمد جمع القلة في قول الشاعر:

[٢٢٢٣] صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٣ وأحمد ٣٤٢/٥ والدارمي ١٦٧/١ والبيهقي ١٠/١ - ٤٢ كلهم من حديث أبي مالك الأشعري.

[٢٢٢٤] صحيح. أخرجه مسلم ٢١ ح ٣٤ - ٣٥ وأبو داود ٢٦٤٠ والترمذي ٢٦٠٦ وابن ماجه ٣٩٢٧ والطيالسي ٢٤٤١ وابن أبي شيبة ١٢٤/١٠ وأحمد ٣١٤/٢ - ٣٧٧ - ٤٢٣ والدارقطني ٨٩/٢ كلهم من حديث أبي هريرة بأتم منه. وأخرجه البخاري ٢٥ ومسلم ٢٢ من حديث عمر.  
[٢٢٢٥] تقدم برقم ١٥٧. وهو مقبول.

- (١) وقع في الأصول «باء» والمثبت هو الصواب.
- (٢) ما بين المعقوفتين في الأصل «وروي عن مسلم» والمثبت هو الصواب.
- (٣) صحابي جليل اسمه الحارث بن الحارث الأشعري الشامي روى له مسلم وغيره.

وأبلغ محمودِ الثناءِ حَصَصْتُهُ بأفضَلِ أقوالِ وأفضَلِ أحمُدي

فالحمد نقيض الذم، تقول: حمدت الرجل أحمده حمداً فهو حميد ومحمود؛  
والتحميد أبلغ من الحمد. والحمد أعم من الشكر، والمحمد: الذي كثرت خصاله  
المحمودة. قال الشاعر:

إلى الماجد القرم الجواد المحمّد

وبذلك سُمِّي رسول الله ﷺ. وقال الشاعر<sup>(١)</sup>:

فَشَقَّ لَهُ مِنْ أَسْمِهِ لِيَجْلَهُ فذو العرش محمودٌ وهذا مُحَمَّدٌ

والمحمّدة: خلاف المذمة. وأحمد الرجل: صار أمره إلى الحمد. وأحمدته:  
وجدته محموداً؛ تقول: أتيت موضع كذا فأحمدته؛ أي صادفته محموداً موافقاً، وذلك إذا  
رضيت سكناه أو مرعاه. ورجل حمدة - مثل هُمزة - يكثر حمد الأشياء ويقول فيها أكثر  
مما فيها. وحمدة النار - بالتحريك - : صوت التهابها.

الخامسة: ذهب أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرد إلى أن الحمد والشكر بمعنى  
واحد سواء، وليس بمرضي. وحكاه أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب «الحقائق» له عن  
جعفر الصادق وأبن عطاء. قال ابن عطاء: معناه الشكر لله؛ إذ كان منه الامتنان على  
تعليمنا إياه حتى حمدناه. وأستدل الطبري على أنهما بمعنى بصحة قولك: الحمد لله  
شكراً. قال ابن عطية: وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه؛ لأن قولك شكراً،  
إنما خصصت به الحمد؛ لأنه على نعمة من النعم. وقال بعض العلماء: إن الشكر أعم  
من الحمد؛ لأنه باللسان وبالجوارح والقلب؛ والحمد إنما يكون باللسان خاصة. وقيل:

الحمد أعم، لأن فيه معنى الشكر ومعنى المدح، وهو أعم من الشكر؛ لأن الحمد يوضع  
موضع الشكر ولا يوضع الشكر موضع الحمد. ورؤي عن ابن عباس أنه قال: الحمد لله  
كلمة كل شاكر، وإن آدم عليه السلام قال حين عطس: الحمد لله. وقال الله لنوح عليه  
السلام: ﴿ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ ﴾ [المؤمنون: ٢٨] وقال إبراهيم عليه  
السلام: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ [إبراهيم: ٣٩]. وقال في  
قصة داود وسليمان: ﴿ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلْنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [١٥]  
[النمل: ١٥]. وقال لنيبه ﷺ: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَخْذْ وَلَدًا ﴾ [الإسراء: ١١١]. وقال أهل  
الجنة: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ ﴾ [فاطر: ٣٤]. ﴿ دَعَوْنَهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ  
العَالَمِينَ ﴾ [يونس: ١٠] فهي كلمة كل شاكر.

(١) هو حسان بن ثابت رضي الله عنه.

قلت: الصحيح أن الحمد ثناء على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان، والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان. وعلى هذا الحدّ قال علماؤنا: الحمد أعمّ من الشكر؛ لأن الحمد يقع على الثناء وعلى التحميد وعلى الشكر؛ والجزء مخصوص إنما يكون مكافأة لمن أؤلاك معروفا؛ فصار الحمد أعم في الآية لأنه يزيد على الشكر. ويُذكر الحمد بمعنى الرضا؛ يقال: بلوته فحمدته، أي رضيته. ومنه قوله تعالى: ﴿مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]. وقال عليه السلام:

[٢٢٦] «أحمد إليكم غسل الإحليل» أي أرضاه لكم. ويذكر<sup>(١)</sup> عن جعفر الصادق في قوله «الحمد لله»: من حمده بصفاته كما وصف نفسه فقد حمد؛ لأن الحمد حاء وميم ودال؛ فالحاء من الوجدانية، والميم من الملك، والدال من الديمومية؛ فمن عرفه بالوجدانية والديمومية والملك فقد عرفه، وهذا هو حقيقة الحمد لله. وقال شقيق بن إبراهيم في تفسير «الحمد لله» قال: هو على ثلاثة أوجه: أولها إذا أعطاك الله شيئاً تعرف من أعطاك. والثاني أن ترضى بما أعطاك. والثالث ما دامت قوته في جسدك ألا تعصيه؛ فهذه شرائط الحمد.

السادسة: أننى الله سبحانه بالحمد على نفسه، وأفتتح كتابه بحمده، ولم يأذن في ذلك لغيره؛ بل نهاهم عن ذلك في كتابه وعلى لسان نبيه عليه السلام، فقال: ﴿فَلَا تَرْكُؤْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]. وقال عليه السلام:

[٢٢٧] «أحثوا في وجوه المدّاحين التراب» رواه المقداد<sup>(٢)</sup>. وسيأتي القول فيه في «النساء» إن شاء الله تعالى.

فمعنى «الحمد لله رب العالمين»: أي سبق الحمد منّي لنفسي قبل أن يَحْمَدَنِي أحد من العالمين، وحمدي نفسي لنفسي في الأزل لم يكن بعلّة، وحمدي الخلق مشوب بالعلل. قال علماؤنا: فيستقبح من المخلوق الذي لم يعط الكمال أن يحمد نفسه ليستجلب لها المنافع ويدفع عنها المضار. وقيل: لما علم سبحانه عجز عباده عن حمده،

[٢٢٦] ذكره الخطابي في «غريبه» ٤٥٣/٢ وتبعه ابن الجوزي ٢٤٠/١ ولم أره مستنداً.

[٢٢٧] صحيح. أخرجه مسلم ٣٠٠٢ وأبو داود ٤٨٠٤ والترمذي ٢٣٩٣ وابن ماجه ٣٧٤٢ والبخاري في الأدب المفرد ٣٣٩ والطبراني ٥٦٥/٢٠ و٥٦٦ و٥٧٠ والبيهقي ٢٤٢/١٠ كلهم من حديث المقداد بن الأسود. وفي الباب أحاديث كثيرة.

(١) لعله لا يصح عن الصادق رضي الله عنه، فإنه يشبه كلام الباطنية.

(٢) هو المقداد بن الأسود هاجر الهجرتين وشهد المشاهد، وهو أحد الشجعان، توفي سنة ٣٣ وعمره سبعون سنة.

حَمِدَ نَفْسَهُ لِنَفْسِهِ فِي الْأَزْلِ؛ فَاسْتَفْرَاغَ طَوْقَ عِبَادِهِ هُوَ مَحَلُّ الْعَجْزِ عَنْ حَمْدِهِ. أَلَا تَرَى  
سَيِّدَ الْمُرْسَلِينَ كَيْفَ أَظْهَرَ الْعَجْزَ بِقَوْلِهِ:

[٢٢٨] «لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ». وَأَنْشَدُوا:

إِذَا نَحْنُ أَثْنَيْنَا عَلَيْكَ بِصَالِحٍ فَأَنْتَ كَمَا تُثْنِي وَفَوْقَ الَّذِي تُثْنِي

وقيل: حَمِدَ نَفْسَهُ فِي الْأَزْلِ لِمَا عَلِمَ مِنْ كَثْرَةِ نِعْمِهِ عَلَى عِبَادِهِ وَعَجْزَهُمْ عَنِ الْقِيَامِ  
بِوَجِبِ حَمْدِهِ فَحَمِدَ نَفْسَهُ عَنْهُمْ؛ لِتَكُونَ النِّعْمَةُ أَهْنًا لَدَيْهِمْ، حَيْثُ أَسْقَطَ عَنْهُمْ بِهِ ثَقْلَ  
الْمِنَّةِ.

السابعة: وأجمع القراء السبعة وجمهور الناس على رفع الدال من «الحمد لله». ورؤي عن سفيان بن عيينة ورؤبة بن العجاج: «الحمد لله» بنصب الدال؛ وهذا على إضمار فعل. ويقال: «الحمد لله» بالرفع مبتدأ وخبر، وسبيل الخبر أن يفيد؛ فما الفائدة في هذا؟ فالجواب أن سيبويه قال: إذا قال الرجل الحمد لله بالرفع ففيه من المعنى مثل ما في قولك: حمدت الله حمداً؛ إلا أن الذي يرفع الحمد يخبر أن الحمد منه ومن جميع الخلق لله؛ والذي ينصب الحمد يخبر أن الحمد منه وحده لله. وقال غير سيبويه. إنما يتكلم بهذا تعرضاً لعفو الله ومغفرته وتعظيماً له وتمجيده؛ فهو خلاف معنى الخبر وفيه معنى السؤال. وفي الحديث:

[٢٢٩] «مَنْ شَغَلَ بِذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي أُعْطِيَتْهُ أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ السَّائِلِينَ». وقيل: إن مدحه عز وجل لنفسه وثناءه عليها ليعلم ذلك عباده؛ فالمعنى على هذا: قولوا الحمد لله.

[٢٢٨] صحيح. أخرجه مسلم ٤٨٦ ومالك ١/٢١٤ وأبو داود ٨٧٩ والترمذي ٣٤٩١ والنسائي ٢/٢٢٥ - ٢٢٣ من حديث عائشة قالت: «تفقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة فوَقَعْتُ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِيهِ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمَعَا فَاتِكَ مِنْ عَقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أَحْصِي ثَنَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ».

[٢٢٩] يشبه الحسن. أخرجه الترمذي ٢٩٢٦ والدارمي ٣٢٣٤ كلاهما من حديث أبي سعيد. قال الترمذي: حسن غريب اه وفيه عطية العوفي ضعيف، وأخرجه القضاعي ٣٧٨ من حديث جابر، وإسناده ضعيف لضعف الضحاك بن حُمرة.

وأخرجه الديلمي ٨٠٧٠ بإسناد اه من حديث أبي هريرة. وأبو نعيم ٣١٣/٧ من حديث حذيفة وإسناده اه، وابن حبان في المجروحين ١/٣٧٦ من حديث عمر وإسناده اه جداً. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وتحقه السيوطي في اللآلئ فذكر طرقه وشواهدة ونقل عن ابن حجر أنه قال في أماليه: هذا حديث حسن اه قلت: الحديث بمجموع طرقه وشواهدة يقرب من الحسن وأما كونه موضوعاً فليس كذلك. وانظر الضعيفة ١٣٣٥ وهو غير مسلم بضعفه أيضاً والله أعلم.



قال الطبري: «الحمد لله» ثناء أثنى به على نفسه، وفي ضمنه أمر عباده أن يشنوا عليه؛ فكأنه قال: قولوا الحمد لله؛ وعلى هذا يجيء قولوا إياك. وهذا من حذف العرب ما يدل ظاهر الكلام عليه، كما قال الشاعر:

وأعلمُ أنني سأكونُ رَمْساً<sup>(١)</sup> إذا سار التّواعجُ<sup>(٢)</sup> لا يسير  
فقال السائلون لمن حفرتم فقال القائلون لهم وزير

المعنى: المحفور له وزير، فحذف لدلالة ظاهر الكلام عليه، وهذا كثير. وروي عن ابن أبي عبلة<sup>(٣)</sup>: «الحمد لله» بضم الدال واللام على إبتاع الثاني الأوّل؛ وليتجانس اللفظ، وطلبُ التجانس في اللفظ كثير في كلامهم؛ نحو: أجوءك، وهو منحدرٌ من الجبل، بضم الدال والجيم. قال:

...أضرب الساقينُ أمك هابل

بضم النون لأجل ضم الهمزة. وفي قراءة لأهل مكة «مُرْدفين» بضم الراء إبتاعاً للميم، وعلى ذلك «مُقْتلين» بضم القاف. وقالوا: لإمك، فكسروا الهمزة أتباعاً للآم؛ وأنشد للنعمان بن بشير:

ويل أمّها في هواءِ الجوّ طالبةً ولا كهذا الذي في الأرضِ مَطْلُوبُ  
الأصل: ويلٌ لأمها؛ فحذفت اللام الأولى وأستثقل ضم الهمزة بعد الكسرة فنقلها للام ثم أتبع اللام الميم. وروي عن الحسن بن أبي الحسن وزيد بن عليّ: «الحمد لله» بكسر الدال على إبتاع الأوّل الثاني.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي مالكهم، وكل من ملك شيئاً فهو ربّه؛ فالربُّ: المالك. وفي الصحاح: والرب أسم من أسماء الله تعالى، ولا يقال في غيره إلا بالإضافة؛ وقد قالوه في الجاهلية للملك، قال الحارث بن حلزة:

وهو الربّ والشَّهيدُ على يَوْمِ الْحِيَارَيْنِ<sup>(٤)</sup> وَالْبَلَاءِ بَلَاءُ

والرب: السيد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أَذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]. وفي

الحديث:

(١) الرَّمْسُ: كتمان الخبير، والدفن، والقبر اهـ قاموس.

(٢) التّواعج: الإبل السراع.

(٣) هو الإمام إبراهيم بن أبي عبلة الشامي تابعي ثقة توفي سنة ١٥٢ رحمه الله.

(٤) موضع غزا أهله المنذر بن ماء السماء.

[٢٣٠] «أَنْ تُلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا» أي سيدتها؛ وقد بيناه في كتاب (التذكرة)<sup>(١)</sup>. والرب: المصلح والمدبر والجابر والقائم. قال الهَرَوِيُّ وغيره: يقال لمن قام بإصلاح شيء وإتمامه: قد رَبَّه يَرْبُه فهو رَبٌّ له ورابٌّ؛ ومنه سمي الربانيون لقيامهم بالكتب. وفي الحديث:

[٢٣١] «هل لك من نعمة تَرَبُّها عليه» أي تقوم بها وتصلحها. والرب: المعبود؛ ومنه قول الشاعر:

أَرَبُّ يَبُولِ الثُّعْلَبَانِ بِرَأْسِهِ      لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بَالَتْ عَلَيْهِ الثُّعَالِبُ  
ويقال على التكاثر: رَبَاهُ وَرَبَّه وَرَبَّتَهُ؛ حكاية النحاس. وفي الصحاح<sup>(٢)</sup>: وَرَبَّ فُلَانٌ وَلَدَهُ يَرْبُهُ رَبًّا، وَرَبَّه وَتَرَبَّهَ بِمَعْنَى؛ أَي رَبَاهُ. وَالْمَرْبُوبُ: الْمَرْبِيُّ.

التاسعة: قال بعض العلماء: إن هذا الاسم هو أسم الله الأعظم؛ لكثرة دعوة الداعين به، وتأمل ذلك في القرآن، كما في آخر «آل عمران» وسورة «إبراهيم» وغيرهما، ولما يشعر به هذا الوصف من الصلة بين الرب والمربوب، مع ما يتضمَّنه من العطف والرحمة والافتقار في كل حال.

وأختلف في اشتقاقه؛ فقليل: إنه مشتق من التربية؛ فالله سبحانه وتعالى مدبرٌ لخلقه ومربيهم، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَبَّيْكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. فسمى بنت الزوجة رببية لتربية الزوج لها.

فعلى أنه مدبر لخلقه ومربيهم يكون صفة فعل؛ وعلى أن الرب بدعنى المالك والسيد يكون صفة ذات.

العاشرة: متى أدخلت الألف واللام على «رب» أختص الله تعالى به؛ لأنها للعهد، وإن حذفته صار مشتركاً بين الله وبين عباده. فيقال: الله ربَّ العباد، وزيد ربَّ الدار؛

[٢٣٠] صحيح. أخرجه الإمام مسلم (٨) وأبو داود ٤٦٩٥ والترمذي ٢٦١٠ والنسائي ٩٧/٨ وابن ماجه ٦٣ وابن مندة في الإيمان (١) و (٢) و (١٨٥) والطيالسي ٢١ وأحمد ٥٢/١ - ٥٣ وابن حبان ١٦٨ و ١٧٣ كلهم من حديث عمر في خبر سؤالات جبريل للنبي ﷺ.  
[٢٣١] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٦٧ من حديث أبي هريرة في أثناء حديث.

(١) كتاب التذكرة في أحوال الآخرة مطبوع متداول.  
(٢) كتاب الصحاح للإمام الجوهري اختصره الرازي فسماه مختار الصحاح.

فالله سبحانه ربّ الأرباب؛ يملك المالك والمملوك، وهو خالق ذلك ورازقه، وكل ربّ سواه غير خالق ولا رازق، وكل مملوك فمُملَكٌ بعد أن لم يكن، ومتنوع ذلك من يده، وإنما يملك شيئاً دون شيء؛ وصفة الله تعالى مخالفة لهذه المعاني، فهذا الفرق بين صفة الخالق والمخلوقين.

الحادية عشرة: قوله تعالى: ﴿الْعَالَمِينَ﴾ (٢) ﴿اختلف أهل التأويل في العالمين﴾ اختلافاً كثيراً؛ فقال قتادة: العالمون جمع عالم، وهو كل موجود سوى الله تعالى، ولا واحد له من لفظه مثل رهط وقوم. وقيل: أهل كل زمان عالم؛ قاله الحسين بن الفضل؛ لقوله تعالى: ﴿آتَاوْنَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (١٦٥) [الشعراء: ١٦٥] أي من الناس. وقال العجاج:

فَخُنْدِفٌ<sup>(١)</sup> هَامَةٌ هَذَا الْعَالَمِ

وقال جرير بن الحطّاف:

تَنَصَّفُهُ الْبَرِيَّةُ وَهُوَ سَامٍ وَيُضْحِي الْعَالَمُونَ لَهُ عِيَالًا

وقال ابن عباس: العالمون الجنّ والإنس؛ دليله قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] ولم يكن نذيراً للبهائم. وقال الفراء وأبو عبيدة: العالم عبارة عن يعقل؛ وهم أربع أمم: الإنس والجنّ والملائكة والشياطين. ولا يقال للبهائم: عالم؛ لأن هذا الجمع إنما هو جمع من يعقل خاصة.

قال الأعشى:

مَا إِنْ سَمِعْتُ بِمَثَلِهِمْ فِي الْعَالَمِينَا

وقال زيد بن أسلم: هم المرتزقون؛ ونحوه قول أبي عمرو بن العلاء: هم الروحانيون. وهو معنى قول ابن عباس أيضاً: كل ذي رُوحٍ دبّ على وجه الأرض. وقال وهب بن منبه: إن لله عزّ وجلّ ثمانية عشر ألف عالم؛ الدنيا عالم منها. وقال أبو سعيد الخُدري<sup>(٢)</sup>: إن لله أربعين ألف عالم؛ الدنيا من شرقها إلى غربها عالم واحد. وقال مقاتل: العالمون ثمانون ألف عالم، أربعون ألف عالم في البر، وأربعون ألف عالم في البحر. وروى الربيع بن أنس عن أبي العالية قال: الجنّ عالم، والإنس عالم؛ وسوى

(١) اسم قبيلة من العرب. ورد عن العجاج أنه كان ينشد «العالم» بالهمز.

(٢) هذا الأثر وما قبله وما بعده من الإسرائيليات ولا أظنه يثبت عن أبي سعيد والأشبه أنه عن وهب بن منبه وغيره ممن يروي عن أهل الكتاب.

ذلك للأرض أربع زوايا في كل زاوية ألف وخمسمائة عالم، خلقهم لعبادته .

قلت : والقول الأول أصح هذه الأقوال ؛ لأنه شامل لكل مخلوق وموجود ؛ دليله قوله تعالى : ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [٢٣] قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴿ [الشعراء : ٢٣ ، ٢٤] . ثم هو مأخوذ من العلم والعلامة ؛ لأنه يدل على مُوجده . كذا قال الزجاج قال : العالم كل ما خلقه الله في الدنيا والآخرة . وقال الخليل : العلم والعلامة والمعلم : ما دلّ على الشيء ؛ فالعالم دالٌّ على أن له خالقاً ومدبراً ، وهذا واضح . وقد ذُكر أن رجلاً قال بين يدي الجنيّد<sup>(١)</sup> : الحمد لله ؛ فقال له : أتمها كما قال الله ، قل : ربّ العالمين ؛ فقال الرجل : ومنّ العالمين حتى تذكر مع الحق ؟ قال : قل يا أخي ؟ فإنّ المحدث إذا قرّن مع القديم لا يبقى له أثر .

الثانية عشرة : يجوز الرفع والنصب في «ربّ» فالنصب على المدح ، والرفع على القطع ؛ أي هو رب العالمين .

الثالثة عشرة : قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [٢] وصف نفسه تعالى بعد ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [١] ، بأنه ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [٢] ، لأنه لما كان في أتصافه بـ ﴿ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [٢] ترهيب قرّنه بـ ﴿ اللَّهُ الرَّحْمَنُ ﴾ ، لما تضمن من الترغيب ؛ ليجمع في صفاته بين الرهبة منه ، والرغبة إليه ؛ فيكون أعون على طاعته وأمنع ؛ كما قال : ﴿ نَتَّبِعْ عِبَادِي أَتَىٰ أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [١١] ﴿ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ ﴾ [الحجر : ٤٩ ، ٥٠] . وقال : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّلَوِّ ﴾ [غافر : ٣] . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال :

[٢٣٢] «لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنّته أحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنّته أحد» . وقد تقدّم ما في هذين الاسمين من المعاني ، فلا معنى لإعادته .

الرابعة عشرة : قوله تعالى : ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ [٤] قرأ محمد بن السَّمِيع بنصب مالك ؛ وفيه أربع لغات : مالك ومَلِك ومَلِك - مخففة من مَلِك - ومَلِك ؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup> :

[٢٣٢] صحيح . أخرجه البخاري ٦٤٦٩ ومسلم ٢٧٥٥ والترمذي ٣٥٤٢ وأحمد ٣٣٤/٢ - ٤٨٤ وابن حبان ٣٤٥ و٦٥٦ كلهم من حديث أبي هريرة .

- (١) هو الإمام العالم الزاهد الجنيّد بن محمد القواريري توفي سنة ٢٩٨ وهو أحد من أفتى بقتل الحلاج .
- (٢) هو عمرو بن كلثوم .

وأيام لنا غرطوال عصينا المَلِك فيها أن نَدِينَا  
وقال آخر<sup>(١)</sup>:

فاقنع بما قَسَمَ المَلِكُ فَإِنَّمَا قَسَمَ الخلائقَ بيننا علامُها

الخلائق: الطبائع التي جُبِلَ الإنسان عليها. وروي عن نافع إشباع الكسرة في «مَلِك» فيقرأ «مَلِكِي» على لغة من يشبع الحركات، وهي لغة للعرب ذكرها المهدي وغيره.

الخامسة عشرة: اختلف العلماء أيما أبلغ: ملك أو مالك؟ والقراءتان مَرَوِيَتَانِ عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر<sup>(٢)</sup>. ذكرهما الترمذي؛ فقيل: «مَلِك» أعم وأبلغ من «مالك» إذ كل مَلِك مالك، وليس كل مالك مَلِكاً؛ ولأن أمر المَلِك نافذ على المالك في ملكه، حتى لا يتصرف إلا عن تدبير المَلِك؛ قاله أبو عبيدة والمبرد. وقيل: «مالك» أبلغ؛ لأنه يكون مالكا للناس وغيرهم؛ فالمالك أبلغ تصرفاً وأعظم؛ إذ إليه إجراء قوانين الشرع، ثم عنده زيادة التملك.

وقال أبو علي: حكى أبو بكر بن السراج عن بعض من أختار القراءة بـ «ملك» أن الله سبحانه قد وصف نفسه بأنه مالك كل شيء بقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فلا فائدة في قراءة من قرأ «مالك» لأنها تكرر. قال أبو علي: ولا حجة في هذا؛ لأن في التنزيل أشياء على هذه الصورة، تقدم العام ثم ذكر الخاص كقوله: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ الْبَارِئُ الْمَصَوِّرُ﴾ [الحشر: ٢٤] فالخالق يعم. وذكر المصور لما فيه من التنبيه على الصنعة ووجود الحكمة؛ وكما قال تعالى: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤] بعد قوله: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]. والغيب يعم الآخرة وغيرها؛ ولكن ذكرها لعظمتها، والتنبيه على وجوب اعتقادها، والرد على الكفرة الجاحدين لها؛ وكما قال: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ فذكر «الرحمن» الذي هو عام وذكر «الرحيم» بعده، لتخصيص المؤمنين به في قوله: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]. وقال أبو حاتم: إن «مالكا» أبلغ في مدح الخالق من «ملك»، و«ملك» أبلغ في مدح المخلوقين من مالك؛ والفرق بينهما أن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك وإذا كان الله مالكا كان

(١) هو لبيد بن ربيعة العامري ترك الشعر بعد إسلامه واستقام على ذلك وداوم على تلاوة القرآن رحمه الله.

(٢) رواية «مالك» عند الترمذي ٢٩٢٨ رواه من حديث أنس، ورجح إرساله. ورواية «ملك» برقم ٢٩٢٧ من حديث أم سلمة وضعفه، وخالفه الألباني فصححه ٢٣٣٦.

ملكاً، وأختار هذا القول القاضي أبو بكر بن العربي وذكر ثلاثة أوجه؛ الأول: أنك تضيفه إلى الخاص والعام؛ فتقول: مالك الدار والأرض والثوب، كما تقول: مالك الملوكة. الثاني: أنه يطلق على مالك القليل والكثير؛ وإذا تأملت هذين القولين وجدتهما واحداً. والثالث: أنك تقول: مالك المُلْك؛ ولا تقول: ملك المُلْك. قال ابن الحصار: إنما كان ذلك لأن المراد من «مالك» الدلالة على الملك - بكسر الميم - وهو لا يتضمن «المُلْك» - بضم الميم - و«مِلِك» يتضمن الأمرين جميعاً فهو أولى بالمبالغة. ويتضمن أيضاً الكمال، ولذلك استحق الملك على من دونه؛ ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧]، ولهذا قال عليه السلام:

[٢٣٣] «الإمامة في قريش» وقريش أفضل قبائل العرب، والعرب أفضل من العجم وأشرف. ويتضمن الاقتدار والاختيار وذلك أمر ضروري في المَلِك، إن لم يكن قادراً مختاراً نافذاً حكمه وأمره، قهره عدوه وغلبه غيره وازدرته رعيته؛ ويتضمن البطش والأمر والنهي والوعد والوعيد؛ ألا ترى إلى قول سليمان عليه السلام: ﴿مَالِكٌ لَا أَرَى الْهَدْهَدَ أَمَّ كَانَ مِنَ الْأَفَايِتِ﴾ [٢١، ٢٠] إلى غير ذلك من الأمور العجيبة والمعاني الشريفة التي لا توجد في المالك.

قلت: وقد احتج بعضهم على أن مالكا أبلغ لأن فيه زيادة حرف؛ فلقارته عشر حسنات زيادة غمن قرأ ملك. قلت: هذا نظر إلى الصيغة لا إلى المعنى، وقد ثبتت القراءة بملك، وفيه من المعنى ما ليس في مالك، على ما بينا والله أعلم.

السادسة عشرة: لا يجوز أن يتسمى أحد بهذا الاسم ولا يدعى به إلا الله تعالى؛ روى البخاري ومسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٣٤] «يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض» وعنه أيضاً عن النبي ﷺ قال:

[٢٣٥] «إن أختع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك - زاد مسلم - لا مالك إلا

[٢٣٣] يأتي برقم ٣٤٨.

[٢٣٤] صحيح. أخرجه البخاري ٤٨١٢ و ٦٥١٩ و ٧٤١٣ و مسلم ٢٧٨٧ والدارمي ٣٢٥/٢ وابن ماجه ١٩٢ وأحمد ٣٧٤/٢ وأبو يعلى ٥٨٥٠ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٢٣٥] صحيح. أخرجه البخاري ٦٢٠٥ و ٦٢٠٦ وفي الأدب المفرد ٨١٧ و مسلم ٢١٤٣ وأبو داود ٤٩٦١ والترمذي ٢٨٣٧ وأحمد ٣٩٢/٢ وابن حبان ٥٨٣٥ كلهم من حديث أبي هريرة.

الله عزَّ وجلَّ قال سفيان<sup>(١)</sup>: «مثل: شاهانُ شاة. وقال أحمد بن حنبل: سألت أبا عمرو الشيباني عن أخنع؛ فقال: أوضع»<sup>(٢)</sup>. وعنه قال قال رسول الله ﷺ:

[٢٣٦] «أغبط رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل كان يسمى ملك الأملاك، لا ملك إلا الله سبحانه». قال ابن الحصار: وكذلك ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ و ﴿مَلِكِ الْمَلِكِ﴾ [آل عمران: ٢٦] لا ينبغي أن يُختلف في أن هذا محرّم على جميع المخلوقين كتحریم ملك الأملاك سواء، وأما الوصف بمالك وملك وهي:

السابعة عشرة: فيجوز أن يوصف بهما من أتصف بمفهومهما؛ قال الله العظيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾ [البقرة: ٢٤٧]. وقال ﷺ:

[٢٣٧] «ناس من أمتي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ نَجَبًا<sup>(٣)</sup> هَذَا الْبَحْرُ مَلُوكًا عَلَى الْأَسْرَةِ أَوْ مِثْلَ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرَةِ».

الثامنة عشرة: إن قال قائل: كيف قال: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ويوم الدين لم يوجد بعد، فكيف وصف نفسه بملك ما لم يوجد؟ قيل له: اعلم أن مالكا اسم فاعل من ملك يملك، واسم الفاعل في كلام العرب قد يضاف إلى ما بعده وهو بمعنى الفعل المستقبل ويكون ذلك عندهم كلاماً سديداً معقولاً صحيحاً؛ كقولك: هذا ضارب زيد غدا؛ أي سيضرب زيداً. وكذلك: هذا حاج بيت الله في العام المقبل، تأويله سيحج في العام المقبل؛ أفلا ترى أن الفعل قد يُنسب إليه وهو لم يفعله بعد، وإنما أريد به الاستقبال؛ فكذا قولُه عزَّ وجلَّ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ على تأويل الاستقبال، أي سيملك يوم الدين أو في يوم الدين إذا حضر.

ووجه ثان: أن يكون تأويل المالك راجعاً إلى القدرة؛ أي إنه قادر في يوم الدين،

[٢٣٦] صحيح. أخرجه مسلم ٢١٤٣ ح ٢١ من حديث أبي هريرة أيضاً.  
[٢٣٧] صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٨٨ و ٢٧٩٩ و ٢٨٩٤ ومسلم ١٩١٢ وأبو داود ٢٤٩٠ و ٢٤٩١ والترمذي ١٦٤٥ والنسائي ٤١/٦ وابن ماجه ٢٧٧٦ وابن حبان ٤٦٠٨ كلهم من حديث أنس عن خالته أم حرام بنت ملحان بآثم منه، وفيه فقالت أم حرام: «فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت في غزوة معاوية في البحر، فصرعت عن دابتها فماتت».

(١) هو ابن عيينة كما في مسلم.

(٢) إلى هنا رواية مسلم.

(٣) نَجَبٌ الْبَحْرُ: وسطه ومعظمه.

أو على يوم الدين وإحداثه؛ لأن المالك للشيء هو المتصرف في الشيء والقادر عليه؛  
والله عز وجل مالك الأشياء كلها ومصرفها على إرادته، لا يمتنع عليه منها شيء.  
والوجه الأوّل أمسّ بالعربية وأنفذ في طريقها؛ قاله أبو القاسم الزجاجي.

وجه ثالث: فيقال لم خصص يوم الدين وهو مالك يوم الدين وغيره؟ قيل له: لأن  
في الدنيا كانوا منازعين في الملك، مثل فرعون ونمرود وغيرهما، وفي ذلك اليوم لا  
ينازعه أحد في ملكه، وكلهم خضعوا له، كما قال تعالى: ﴿لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾  
فأجاب جميع الخلق: ﴿لِلَّهِ الْوَحْدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦] فلذلك قال: مالك يوم الدين؛  
أي في ذلك اليوم لا يكون مالك ولا قاضٍ ولا مُجازٍ غيره؛ سبحانه لا إله إلا هو.

التاسعة عشرة: إن وُصف الله سبحانه بأنه مَلِكٌ كان ذلك من صفات ذاته، وإن  
وُصف بأنه مالك كان ذلك من صفات فعله.

الموفية العشرين: اليوم: عبارة عن وقت طلوع الفجر إلى وقت غروب الشمس،  
فأستعير فيما بين مبتدأ القيامة إلى وقت استقرار أهل الدارين فيهما. وقد يطلق اليوم على  
الساعة منه؛ قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. وجَمَعَ يوم أيام؛  
وأصله أيّام فأدغم؛ وربما عبّروا عن الشدة باليوم، يقال: يوم أيّوم، كما يقال: ليلة  
ليّلاء. قال الراجز<sup>(١)</sup>:

نغم أخو الهيجاء في اليوم اليمّي

وهو<sup>(٢)</sup> مقلوب منه، آخر الواو وقدم الميم ثم قلبت الواو ياء حيث صارت طرفاً؛  
كما قالوا: أدل في جمع دلو.

الحادية والعشرون: الدين: الجزاء على الأعمال والحساب بها؛ كذلك قال ابن  
عباس وابن مسعود وابن جريج وقتادة وغيرهم، وروي عن النبي ﷺ<sup>(٣)</sup>؛ ويدل عليه قوله  
تعالى: ﴿يَوْمَ يُؤْفِكُهمُ اللهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ [النور: ٢٥] أي حسابهم. وقال: ﴿الْيَوْمَ تُحْزَنُ كُلُّ  
نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [غافر: ١٧] و﴿الْيَوْمَ تُحْزَنُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٢٨] وقال:  
﴿أَوْنَأَلْمَدِينُونَ﴾ [الصفات: ٥٣] أي مجزيون محاسبون. وقال لبيد:

(١) هو أبو الأخرز الحماني كما في اللسان مادة «يوم».

(٢) «وهو» أي اليمّي.

(٣) لا يصح مرفوعاً، وإنما هو موقوف انظر الطبري ١٦٧ - ١٦٨ وابن كثير ٢٧/١ والدر المنثور ٢٨/١ -



حَصَادُكَ يَوْمًا مَا زَرَعْتَ وَإِنَّمَا يُدَانُ الْفَتَى يَوْمًا كَمَا هُوَ دَائِنٌ  
[وقال] آخر:

إِذَا مَا رَمَوْنَا رَمِينَاهُمْ وَدِنَاهُمْ مِثْلَ مَا يُقْرَضُونَا  
[وقال] آخر:

وَأَعْلَمُ يَقِينَا أَنَّ مُلْكَكَ زَائِلٌ وَأَعْلَمُ بِأَنَّ كَمَا تَدِينُ تُدَانُ  
وحكى أهل اللغة: دِنْتُهُ بفعله دَيْنًا (بفتح الدال) وديناً (بكسرها) جزيته؛ ومنه الدَّيَانُ  
في صفة الرب تعالى أي المجازي؛ وفي الحديث:

[٢٣٨] «الكَيْسُ من دان نفسه» أي حاسب. وقيل: القضاء. روي عن ابن عباس  
أيضاً؛ ومنه قول طرفة:

لَعَمْرُكَ مَا كَانَتْ حَمُولَةً<sup>(١)</sup> مَعْبُدٍ عَلَى جُدِّهَا<sup>(٢)</sup> حَرْبًا لِدِينِكَ مِنْ مُضَرٍّ  
ومعاني هذه الثلاثة متقاربة. والدَّيْنُ أيضاً: الطاعة؛ ومنه قول عمرو بن كلثوم:  
وَأَيَّامٍ لَنَا غُرٌّ طَوَالٍ عَصِينَا الْمَلْكَ فِيهَا أَنْ نَدِينَا  
فعلى هذا هو لفظ مشترك وهي:

الثانية والعشرون: قال ثعلب: دان الرجل إذا أطاع، ودان إذا عصى، ودان إذا عَزَّ،  
ودان إذا ذَلَّ، ودان إذا قهر؛ فهو من الأضداد. ويطلق الدَّيْنُ على العادة والشأن، كما  
قال:

كَدِينِكَ مِنْ أَمِّ الْحُوَيْرِثِ قَبْلَهَا

وقال المُثَقَّبُ يذكر ناقته:

تَقُولُ إِذَا دَرَأْتُ لَهَا وَضِيئِي<sup>(٣)</sup> أَهَذَا دَيْنُهُ أَبْدَأُ وَدِينِي

[٢٣٨] ضعيف. أخرجه الترمذي ٢٤٥٩ وأحمد ١٢٤/٤ والحاكم ٥٧/١ و٢٥١/٤ وابن ماجه ٤٢٦٠  
والديلمي ٤٩٣٠ كلهم من حديث شداد بن أوس، وتماهه «وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع  
نفسه هواها، وتمنى على الله الأماني». وإسناده ضعيف.  
قال الترمذي: حديث حسن. وصححه الحاكم على شرط البخاري! فتعقبه الذهبي بقوله: لا والله أبو  
بكر وإهـ اهد يعني ابن أبي مريم، والحديث ضعفه الألباني في المشكاة. وشعيب الأرنؤاط في رياض  
الصالحين ص ٧٣ وفي شرح السنة ٣٠٩/١٤.

(١) الحمولة: الإبل التي يحمل عليها.

(٢) الجَدُّ بالضم: البئر الجيدة الموضع من الكألاً.

(٣) الوضيين: بطان منسوج بعضه ببعض يشد به الرجل.

والدِّين: سيرة الملك. قال زُهَيْر<sup>(١)</sup>:

لئن حللتَ بجوِّ في بني أسد في دين عمرو وحالتَ بيننا فذاك<sup>(٢)</sup>  
أراد في موضع طاعة عمرو. والدِّين: الداء؛ عن اللحياني. وأنشد:

يا دِينَ قَلْبِكَ من سَلَمَى وقد دِينَا

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ رجوع من الغيبة إلى الخطاب على التلويين؛ لأنَّ من أوَّل السورة إلى ها هنا خبراً عن الله تعالى وثناءً عليه، كقوله: ﴿وَسَقَنَّهُمْ رُبُّهُمْ سَرَابًا طَهُورًا﴾ [الإنسان: ٢١]. ثم قال: ﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُم جَزَاءً﴾ [الإنسان: ٢٢]. وعكسه: ﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢] على ما يأتي. و﴿نَعْبُدُ﴾ معناه نطيع؛ والعبادة الطاعة والتذلل. وطريق مُعَبَّد إذا كان مذللاً للسالكين؛ قاله الهَرَوِيُّ. ونُطِقَ المكلَّف به إقراراً بالربوبية وتحقيقاً لعبادة الله تعالى؛ إذ سائر الناس يعبدون سواه من أصنام وغير ذلك. ﴿وَأِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي نطلب العون والتأييد والتوفيق.

قال السُّلَمِيُّ<sup>(٣)</sup> في حقايقه: سمعت محمد بن عبد الله بن شاذان يقول: سمعت أبا حفص الفرغاني يقول: من أقرَّب ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فقد برىء من الجَبْرِ والقَدَرِ.

الرابعة والعشرون: إن قيل: لم قدَّم المفعول على الفعل؟ قيل له: قدَّم أهتماماً، وشأن العرب تقديم الأهم. يذكر أن أعرابياً سبَّ آخر فأعرض المسبوب عنه؛ فقال له الساب: إياك أعني؛ فقال له الآخر: وعنك أعرض؛ فقدما الأهم. وأيضاً لثلا يتقدَّم ذكر العبد والعبادة على المعبود؛ فلا يجوز نعبدك ونستعينك، ولا نعبد إياك ونستعين إياك؛ فيقدَّم الفعل على كناية المفعول، وإنما يتبع لفظ القرآن. وقال العجاج:

إِيَّاكَ أَدْعُو فَتَقَبَّلْ مَلَقِي وَأَغْفِرْ خَطَايَايَ وَكَثِّرْ وَرَقِي

ويروى: وَتَمَّرْ. وأما قول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

إِلَيْكَ حَتَّى بَلَغْتَ إِيَّاكَ

(١) هو زهير بن أبي سلمى أحد أصحاب المعلقة.

(٢) الجو الذي أراده الشاعر: موضع في ديار بني أسد. وفذك: موضع بخير.

(٣) هو أبو عبد الرحمن السلمي محمد بن الحسين الأزدي صاحب كتاب حقايق التفسير وطبقات الصوفية

توفي سنة ٤١٢.

(٤) هو حميد الأرقط.

فشاذٌ لا يقاس عليه. والورق بكسر الراء من الدراهم، وبفتحها المال. وكرر الاسم لثلاثا يتوهم إياك نعبد ونستعين غيرك.

الخامسة والعشرون: الجمهور من القراء والعلماء على شدّ الياء من «إياك» في الموضعين. وقرأ عمرو بن فائد: «إِيَاكَ» بكسر الهمزة وتخفيف الياء، وذلك أنه كره تضعيف الياء لثقلها وكون الكسرة قبلها. وهذه قراءة مرغوب عنها، فإن المعنى يصير: شمسك نعبد أو ضوءك؛ وإيأة الشمس (بكسر الهمزة): ضوءها؛ وقد تُفتح. وقال<sup>(١)</sup>:

سَقَّتْهُ إِيَاةُ الشَّمْسِ إِلَّا لِثَاتِهِ أَسِفًا فَلَمْ تَكْدِمِ عَلَيْهِ بِإِثْمِ<sup>(٢)</sup>

فإن أسقطت الهاء مددت. ويقال: الإيأة للشمس كالهالة للقمر، وهي الدارة حولها. وقرأ الفضل الرقاشي: «أِيَاكَ» (بفتح الهمزة) وهي لغة مشهورة. وقرأ أبو السَّوَّار الغنوي: «هِيَاكَ» في الموضعين، وهي لغة؛ قال:

فهِيَاكَ وَالْأَمْرَ الَّذِي إِنْ تَوَسَّعْتُ مَوَارِدَهُ ضَاقَتْ عَلَيْكَ مَصَادِرُهُ

السادسة والعشرون: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾.

عطف جملة على جملة. وقرأ يحيى بن وثَّاب والأعمش: «نَسْتَعِينُ» بكسر النون، وهي لغة تميم وأسد وقيس وربيعة، ليدل على أنه من أستعان، فكسرت النون كما تُكسر ألف الوصل. وأصل «نستعين» نستعون، قلبت حركة الواو إلى العين فصارت ياء، والمصدر أستعانة، والأصل أستعوان؛ قلبت حركة الواو إلى العين فانقلبت ألفا ولا يلتقي ساكنان فحذفت الألف الثانية لأنها زائدة، وقيل الأولى لأن الثانية للمعنى، ولزمت الهاء عوضاً.

السابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾.

اهدنا دعاء ورغبة من المربوب إلى الرب؛ والمعنى: دلنا على الصراط المستقيم وأرشدنا إليه، وأرنا طريق هدايتك الموصلة إلى أنسك وقُربك. قال بعض العلماء: فجعل الله جلّ وعزّ عظم الدعاء وجملته موضوعاً في هذه السورة، نصفها فيه مجمع الثناء، ونصفها فيه مجمع الحاجات، وجعل هذا الدعاء الذي في هذه السورة أفضل من الذي يدعو به الداعي لأن هذا الكلام قد تكلم به رب العالمين، فأنت تدعو بدعاء هو كلامه الذي تكلم به؛ وفي الحديث:

(١) هو طرفة بن العبد أحد أصحاب المعلقات السبع.

(٢) نوع من الحجارة يكتحل به، وهو مشهور.

[٢٣٩] «ليس شيء أكرم على الله من الدعاء». وقيل المعنى: أرشدنا باستعمال الشُّنن في أداء فرائضك؛ وقيل: الأصل فيه الإمالة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْنَا﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي ملنا؛ وخرج عليه السلام في مرضه يتهدى بين أثنين، أي يتمايل. ومنه الهدية؛ لأنها تمال من ملك إلى ملك. ومنه الهدئي للحيوان الذي يساق إلى الحرم؛ فالمعنى مل بقلوبنا إلى الحق. وقال الفضيل بن عياض: «الصراط المستقيم» طريق الحج، وهذا خاص والعموم أولى. قال محمد بن الحنفية في قوله عز وجل: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره. وقال عاصم الأحول عن أبي العالية: ﴿الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ وصاحبه من بعده. قال عاصم فقلت للحسن: إن أبا العالية يقول: «الصراط المستقيم» رسول الله ﷺ وصاحبه، قال: صدق ونصح.

الثامنة والعشرون: أصل الصراط في كلام العرب الطريق؛ قال عامر بن الطفيل:

شحنًا أرضهم بالخيل حتى تركناهم أذل من الصراط  
وقال جرير:

أمير المؤمنين على صراط إذا أعوج الموارد مستقيم

وقال آخر:

فَصَدَّ عَنْ نَهْجِ الصِّرَاطِ الواضِحِ

وحكى النقاش<sup>(٢)</sup>: الصراط الطريق بلغة الروم؛ قال ابن عطية: وهذا ضعيف جداً. وقرئ: السراط (بالسين) من الاستراط بمعنى الابتلاع؛ كأن الطريق يسترط من يسلكه. وقرئ بين الزاي والصاد. وقرئ بزاي خالصة والسين الأصل. وحكى سلمة عن الفراء قال: الزراط بإخلاص الزاي لغة لعذرة وكلب وبنى القين، قال: وهؤلاء يقولون في أصدق: أزدق. وقد قالوا: الأزد والأسد، ولسق به ولصق به. و«الصراط» نصب على المفعول الثاني؛ لأن الفعل من الهداية يتعدى إلى المفعول الثاني بحرف جر؛ قال الله

[٢٣٩] حسن. أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٧١٢ وأحمد ٣٦٢/٢ والترمذي ٣٣٧٠ وابن ماجه ٣٨٢٩ والطيالسي ٢٥٨٥ وابن حبان ٨٧٠ والحاكم ٤٩٠/١ كلهم من حديث أبي هريرة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، والصواب أنه حسن، لأجل عمران بن داود صدوق يخطيء. وانظر صحيح ابن ماجه ٣٠٨٧.

- (١) قول محمد بن الحنفية المتقدم أقرب للصواب، وانظر الدر المنثور ٤٠/١ - ٤١ وفي تفسير ابن كثير ٢٩/١: اختلفت عبارات السلف في الصراط المستقيم، وإن كان يرجع حاصلها إلى شيء واحد وهو المتابعة لله وللرسول اه وانظر الطبري ١٠٣/١ - ١٠٤ - ١٠٥ والله الموفق.
- (٢) هذا ليس بشيء والنقاش اتهمه الذهبي بأنه صنف تفسيراً سماه - شفاء الصدور - فقال الذهبي: قال اللالكائي: هو شفاء الصدور. راجع كلامه في ميزان الاعتدال. فالرجل واه متروك.

تعالى: ﴿ فَأَهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴾ [الصفات: ٢٣]. وبغير حرف كما في هذه الآية. «المستقيم» صفة لـ «الصراط»، وهو الذي لا أعوجاج فيه ولا أنحراف؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ [الأنعام: ١٥٣] وأصله مُسْتَقِيمٌ، نقلت الحركة إلى القاف وأنقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها.

### التاسعة والعشرون: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾.

صراط بدل من الأوّل بدل الشيء من الشيء؛ كقولك: جاءني زيد أبوك. ومعناه: أدم هدايتنا، فإن الإنسان قد يهدى إلى الطريق ثم يُقطع به. وقيل: هو صراط آخر، ومعناه العلم بالله جلّ وعزّ والفهم عنه؛ قاله جعفر بن محمد<sup>(١)</sup>. ولغة القرآن «الَّذِينَ» في الرفع والنصب والجر؛ وهُدَيْل تقول: اللذون في الرفع، ومن العرب من يقول: اللذو، ومنهم من يقول: الذي؛ وسيأتي.

وفي «عليهم» عشر لغات؛ قرىء بعامتها: «عليهم» بضم الهاء وإسكان الميم. و«عليهم» بكسر الهاء وإسكان الميم. و«عليهمي» بكسر الهاء والميم وإلحاق ياء بعد الكسرة. و«عليهمو» بكسر الهاء وضم الميم وزيادة واو بعد الضمة. و«عليهمو» بضم الهاء والميم كلتيهما وإدخال واو بعد الميم. و«عليهم» بضم الهاء والميم من غير زيادة واو. وهذه الأوجه الستة مأثورة عن الأئمة من القراء. وأوجه أربعة منقولة عن العرب غير محكية عن القراء: «عليهمي» بضم الهاء وكسر الميم وإدخال ياء بعد الميم؛ حكاها الأخفش<sup>(٢)</sup> البصري عن العرب. و«عليهم» بضم الهاء وكسر الميم من غير زيادة ياء. و«عليهم» بكسر الهاء وضم الميم من غير إلحاق واو. و«عليهم» بكسر الهاء والميم ولا ياء بعد الميم. وكلها صواب؛ قاله ابن الأنباري.

الموفية الثلاثين: قرأ عمر بن الخطاب وأبن الزبير رضي الله عنهما «صراط من أنعمت عليهم». وأختلف الناس في المنعم عليهم؛ فقال الجمهور من المفسرين: إنه أراد صراط النبيين والصديقين والشهداء والصالحين. وانتزعوا ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴾ [النساء: ٦٩]. فالآية تقتضي أن هؤلاء على صراط مستقيم، وهو المطلوب في آية الحمد؛ وجميع ما قيل إلى هذا يرجع، فلا معنى لتعديد الأقوال والله المستعان.

(١) حيثما أطلق فالمراد به جعفر الصادق رضي الله عنه.

(٢) وقع في الأصل - الحسن البصري - والصواب ما أثبتته.

الحادية والثلاثون: في هذه الآية ردّ على القَدَرِيَّة والمعتزلة والإمامية، لأنهم يعتقدون أن إرادة الإنسان كافية في صدور أفعاله منه، طاعةً كانت أو معصية؛ لأن الإنسان عندهم خالق لأفعاله، فهو غير محتاج في صدورها عنه إلى ربه؛ وقد أكذبهم الله تعالى في هذه الآية إذ سأله الهداية إلى الصراط المستقيم؛ فلو كان الأمر إليهم والاختيار بيدهم دون ربهما لما سأله الهداية، ولا كرروا السؤال في كل صلاة؛ وكذلك تَضِرُّعِهِمْ إِلَيْهِ فِي دَفْعِ الْمِكْرُوهِ؛ وهو ما يناقض الهداية حيث قالوا: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فكما سأله أن يهديهم سأله ألا يضلهم، وكذلك يدعون فيقولون: ﴿رَبَّنَا لَا تُرِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨] الآية.

### الثانية والثلاثون: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾.

أختلف في «المغضوب عليهم» و«الضالين» من هم؟ فالجمهور أن المغضوب عليهم اليهود، والضالين النصارى:

[٢٤٠] وجاء ذلك مفسراً عن النبي ﷺ في حديث عدي بن حاتم، وقصة إسلامه.

أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، والترمذي في جامعه. وشهد لهذا التفسير أيضاً قوله سبحانه في اليهود: ﴿وَبَاءُ وَيَغْضَبُ مِنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٢] وقال: ﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٦] وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]. وقيل: «المغضوب عليهم» المشركون و«الضالين» المنافقون. وقيل: «المغضوب عليهم» هو من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة؛ و«الضالين» عن بركة قراءتها. حكاه السلمي في حقائقه والماوردي في تفسيره؛ وليس بشيء. قال الماوردي: وهذا وجه مردود؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار وتقابلت فيه الآثار وأنتشر فيه الخلاف، لم يجوز أن يطلق عليه هذا الحكم. وقيل: «المغضوب عليهم»

[٢٤٠] أخرجه الترمذي بإثر حديث ٢٩٥٣ و٢٩٥٤ والطيالسي ١٠٤٠ وأحمد ٣٧٨/٤ - ٣٧٩ وابن

حبان ٧٢٠٦ والبيهقي في الدلائل ٣٣٩/٥ - ٣٤١ والطبراني ٢٣٦/١٧ كلهم من حديث عدي بن حاتم في قصة إسلامه، وأخره عند ابن حبان «ورأيت وجه رسول الله ﷺ قد استبشر، وقال: إن «المغضوب عليهم» اليهود و«الضالين» النصارى». وهو عند الترمذي في أثناء حديثه. قال الترمذي: حسن غريب. وحسنه الألباني في صحيح الترمذي ٢٣٥٣ وصححه برقم ٢٣٥٤.

قلت: إنسانه على شرط مسلم سوى عباد بن حُبَيْش، وقد قال عنه الحافظ في التقريب: مقبول اهـ ووثقه ابن حبان، وله طرق أخرى. انظر تفسير ابن كثير ٤٣/١؛ فالحديث حسن إن شاء الله.

بأتباع البدع؛ و «الضالين» عن سنن الهدى.

قلت: وهذا حسن؛ وتفسير النبي ﷺ أولى وأعلى وأحسن. و «عليهم» في موضع رفع، لأن المعنى غضب عليهم. والغضب في اللغة الشدة. ورجل غضوب أي شديد الخلق. والغضوب: الحية الخبيثة لشدتها. والغضبة: الدرقة من جلد البعير يطوى بعضها على بعض؛ سُميت بذلك لشدتها. ومعنى الغضب في صفة الله تعالى إرادة العقوبة، فهو صفة ذات، وإرادة الله تعالى من صفات ذاته؛ أو نفس العقوبة، ومنه الحديث: [٢٤٠م] «إن الصدقة لتطفئ غضب الرب» فهو صفة فعل.

الثالثة والثلاثون: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الضلال في كلام العرب هو الذهاب عن سنن القصد وطريق الحق؛ ومنه: ضل اللبن في الماء أي غاب. ومنه: ﴿أَوِذْأَضَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠] أي غبنا بالموت وصرنا تراباً؛ قال:

أَلَمْ تَسْأَلْ فَتُخْبِرْكَ الدِّيَارُ  
عَنِ الْحَيِّ الْمُضَلَّلِ أَيْنَ سَارُوا  
وَالضُّلْبِضِلَّةُ: حجر أملس يرده الماء في الوادي. وكذلك الغضبة: صخرة في الجبل مخالفة لونه، قال:

أَوْ غَضْبَةً فِي هَضْبَةٍ مَا أَمْنَعَا

الرابعة والثلاثون: قرأ عمر بن الخطاب وأبي بن كعب «غير المغضوب عليهم وغير الضالين» وروي عنهما في الرءاء النصب والخفض في الحرفين؛ فالخفض على البدل من «الذين» أو من الهاء والميم في «عليهم»؛ أو صفة للذين والذين معرفة ولا توصف المعارف بالنعرات ولا النكرات بالمعارف، إلا أن الذين ليس بمقصود قصدهم فهو عام؛ فالكلام بمنزلة قولك: إني لأمرُّ بمثلك فأكرمه؛ أو لأن «غير» تعرّفت لكونها بين شيئين لا وسط بينهما، كما تقول: الحي غير الميت، والساكن غير المتحرّك، والقائم غير القاعد، قولان: الأوّل للفارسي، والثاني للزمخشري. والنصب في الرءاء على وجهين: على الحال من الذين، أو من الهاء والميم في عليهم، كأنك قلت: أنعمت عليهم لا مغضوباً عليهم. أو على الاستثناء، كأنك قلت: إلا المغضوب عليهم. ويجوز النصب بأعني؛ وحكي عن الخليل.

الخامسة والثلاثون: «لا» في قوله «ولا الضالين» أختلف فيها، فقليل هي زائدة؛ قاله الطبري. ومنه قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]. وقيل: هي تأكيد دخلت

[٢٤٠م] أخرجه الترمذي ٦٦٤ وابن حبان ٣٣٠٩ من حديث أنس بإسناد واه لأجل عبد الله بن عيسى الخزاز. وكرره القضاعي ٦٩٧ من وجه آخر، وفيه يزيد الرقاشي ومن دونه ضعفاء.

لثلاثا يتوهم أن الضالين معطوف على الذين، حكاة مكّي والمهدويّ. وقال الكوفيون: «لا» بمعنى غير، وهي قراءة عمر وأبيّ؛ وقد تقدّم.

السادسة والثلاثون: الأصل في «الضالين»: الضاللين حذفت حركة اللام الأولى ثم أدغمت اللام في اللام فأجتمع ساكنان مدّة الألف واللام المدغمة. وقرأ أيوب السخيتاني: «ولا الضالّين» بهمزة غير ممدودة؛ كأنه فرّ من التقاء الساكنين وهي لغة. حكى أبو زيد قال: سمعت عمرو بن عبّيد يقرأ: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [الرحمن: ٣٩]. فظننته قد لحن حتى سمعت من العرب: دأبة وشأبة. قال أبو الفتح<sup>(١)</sup>: وعلى هذه اللغة قول كثير<sup>(٢)</sup>:

إذا ما العوالي بالعبيط<sup>(٣)</sup> احمأرت

تُجز تفسير سورة الحمد؛ والله الحمد والمنة.

(١) هو أبو الفتح ابن جني الإمام النحوي الشهير.

(٢) يمدح به عبد العزيز بن مروان.

(٣) الدم الطري.



## تفسير سورة البقرة

«بحول الله وكرمه، لا رَبَّ سِوَاهُ»

وأول مبدوء به الكلام في نزولها وفضلها وما جاء فيها؛ وهكذا كل سورة إن وجدنا لها ذلك؛ فنقول:

سورة البقرة مَدَنِيَّة، نزلت في مُدَدِ شَتَّى. وقيل: هي أول سورة نزلت بالمدينة، إلا قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١] فإنه آخر آية نزلت من السماء، ونزلت يوم النَّحْرِ في حِجَّةِ الْوَدَّاعِ بِمِنَى؛ وآيات الربا أيضاً من أواخر ما نزل من القرآن.

وهذه السورة فضلها عظيم وثوابها جسيم. ويقال لها: فسطاط<sup>(١)</sup> القرآن؛ قاله خالد بن معدان<sup>(٢)</sup>. وذلك لعظمتها وبهائها، وكثرة أحكامها ومواعظها. وتعلمها عمر رضي الله عنه بفقهاها وما تحتوي عليه في اثنتي عشرة سنة، وأبْنُه عبدُ اللَّهِ في ثماني سنين كما تقدّم.

قال ابن العربي: سمعت بعض أشياخي يقول: فيها ألفُ أمرٍ وألفُ نَهْيٍ وألفُ حُكْمٍ وألفُ خبرٍ. وبعثَ رسولُ الله ﷺ بَعْثًا وهم ذوو عددٍ وقدّم عليهم أحدثهم سنًا لحفظه سورة البقرة، وقال له:

[٢٤١] «أذهب فأنت أميرهم» أخرجه الترمذي عن أبي هريرة وصححه. وروى مسلم عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٢٤٢] «أقرءوا سورة البقرة فإن أخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة»، قال معاوية<sup>(٣)</sup>: بلغني أن البطلة: السحرة. وروى أيضاً عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[٢٤١] أخرجه الترمذي ٢٨٧٦ وابن ماجه ٢١٧ وابن حبان ٢١٢٦ وابن خزيمة ١٥٠٩ كلهم مطولاً من حديث أبي هريرة. ومداره على عطاء مولى أبي أحمد، وثقه ابن حبان، وحسن حديثه الترمذي، وقال عنه الحافظ: مقبول، وأما الذهبي فقال في الميزان: لا يُعرف اهـ. وأورده الألباني في ضعيف ابن ماجه ٢١٧. [٢٤٢] صحيح. أخرجه مسلم ٨٠٤ من حديث أبي أمامة بآتم منه، وهذا عجز الحديث.

(١) أي لُبُّ القرآن وقَلْبُهُ.

(٢) هو الإمام العالم خالد بن معدان الحمصي الكَلَاعِي، تابعي ثقة عابد توفي سنة ١٠٣.

(٣) هو أحد رواة الحديث، وهو معاوية بن سَلَام.

[٢٤٣] «لا تجعلوا بيوتكم مقابر إن الشيطان ينفر من البيت الذي تُقرأ فيه سورة البقرة». وروى الدارمي عن عبد الله<sup>(١)</sup> قال:

[٢٤٤] ما من بيت يُقرأ فيه سورة البقرة إلا خرج منه الشيطان وله ضراط. وقال: إن لكل شيء سناماً وإن سنام القرآن سورة البقرة، وإن لكل شيء لباباً وإن لباب القرآن المفصل. قال أبو محمد الدارمي: اللباب: الخالص. وفي صحيح البُستِي<sup>(٢)</sup> عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٤٥] «إن لكل شيء سناماً وإن سنام القرآن سورة البقرة ومن قرأها في بيته ليلاً لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ليال ومن قرأها نهاراً لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام». قال أبو حاتم البُستِي: قوله ﷺ: «لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام» أراد: مردة الشياطين. وروى الدارمي في مسنده عن الشُعبي قال قال عبد الله: من قرأ عشر آيات من سورة البقرة في ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يُصبح؛ أربعاً من أولها وآية الكرسي وآيتين بعدها وثلاثاً خواتيمها، أولها: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ﴾. وعن الشعبي عنه: لم يقربه ولا أهله يومئذ شيطان ولا شيء يكرهه، ولا يُقرآن على مجنون إلا أفاق. وقال المغيرة بن سبيع<sup>(٣)</sup> - وكان من أصحاب عبد الله<sup>(٤)</sup>: لم ينس القرآن. وقال إسحق بن عيسى<sup>(٥)</sup>: لم ينس ما قد حفظ. قال أبو محمد الدارمي: منهم من يقول: المغيرة بن سبيع<sup>(٦)</sup>.

[٢٤٣] صحيح. أخرجه مسلم ٧٨٠ والترمذي ٢٨٧٧ والنسائي في الكبرى ١٠٨٠١/٦ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٢٤٤] موقوف حسن. أخرجه الدارمي ٤٤٧/٢ عن ابن مسعود من قوله، ورجاله ثقات، وعاصم فيه كلام لا يضر.

[٢٤٥] أخرجه ابن حبان ٧٨٠ والعقيلي ٦/٢ والطبراني في الكبير ٥٨٦٤ كلهم من حديث سهل بن سعد. قال العقيلي في ترجمة خالد بن سعيد المدني: لا يتابع على حديثه - يعني هذا. وواقفه الذهبي في الميزان ٦٣١/١ وقال الحافظ في التهذيب ٩٥/٣: قال ابن المديني: لا نعرفه. وكذا ضعف هذا الحديث الهيثمي في المجمع ٣١٢/٦. لكن له شواهد أخرى.

(١) هو ابن مسعود أحد فقهاء الصحابة.

(٢) هو الإمام الحافظ الناقد ابن حبان، صاحب الصحيح والثقات والمجروحين وغير ذلك تقدم ذكره.

(٣) انظر سنن الدارمي ٤٤٩/٢.

(٤) يعني ابن مسعود.

(٥) أحد شيوخ الدارمي.

(٦) الصواب - المغيرة بن سبيع - بالتصغير - كذا ضبطه الحافظ في التقریب والتهذيب.

وفي كتاب الإستيعاب<sup>(١)</sup> لابن عبد البر: وكان لبيد بن ربيعة<sup>(٢)</sup> بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة من شعراء الجاهلية، أدرك الإسلام فحسُن إسلامه وترك قول الشعر في الإسلام، وسأله عمر في خلافته عن شعره وأستشده؛ فقرأ سورة البقرة؛ فقال: إنما سألتك عن شعرك؛ فقال: ما كنت لأقول بيتاً من الشعر بعد إذ علّمني الله البقرة وآل عمران؛ فأعجب عمر قوله؛ وكان عطاؤه ألفين فزاده خمسمائة. وقد قال كثير من أهل الأخبار: إن لبيدا لم يقل شعراً منذ أسلم. وقال بعضهم: لم يقل في الإسلام إلا قوله:

الحمد لله إذ لم يأتني أجلي حتى أكتسبت من الإسلام سربالا  
قال ابن عبد البر: وقد قيل إن هذا البيت لقرّة بن ثقاتة السلولي، وهو أصح عندي. وقال غيره: بل البيت الذي قاله في الإسلام:

ما عاتب المرء الكريم كنفسه والمرء يصلحه القرين الصالح  
وسياتي ما ورد في آية الكرسي وخواتيم البقرة، ويأتي في أول سورة آل عمران زيادة بيان لفضل هذه السورة؛ إن شاء الله تعالى.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

«رب يسر وأعن»

قوله تعالى: ﴿الْمَرَّ (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ (٢)﴾ اختلف أهل التأويل في الحروف التي في أوائل السور؛ فقال عامر الشّعبي وسفيان الثوري وجماعة من المحدثين: هي سرّ الله في القرآن، والله في كل كتاب من كتبه سرٌّ. فهي من المتشابه الذي أنفرد الله تعالى بعلمه، ولا يجب<sup>(٣)</sup> أن يُتكلّم فيها، ولكن تؤمن بها ونقرأ كما جاءت. وروي هذا القول عن أبي بكر الصديق وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما. وذكر أبو الليث السمرقندي عن عمر وعثمان وأبن مسعود أنهم قالوا: الحروف المقطّعة من المكتوم الذي لا يُفسّر. وقال أبو حاتم: لم نجد الحروف المقطّعة في القرآن إلا في أوائل السور، ولا ندري ما أراد الله جلّ وعزّ بها.

- (١) هو كتاب في معرفة الصحابة وكثيراً، ما ينقل ابن حجر عنه في الإصابة.  
(٢) راجع الإصابة والإستيعاب في ترجمة الشاعر المشهور لبيد رضي الله عنه.  
(٣) وفي نسخة «ولا يجوز أن تتكلّم فيها».

قلت: ومن هذا المعنى ما ذكره أبو بكر الأنباري: حدّثنا الحسن بن الحُبَاب حدّثنا أبو بكر بن أبي طالب حدّثنا أبو المنذر الواسطي عن مالك بن مَعُول عن سعيد بن مسروق عن الربيع بن خُثيم<sup>(١)</sup> قال: إن الله تعالى أنزل هذا القرآن فاستأثر منه بعلم ما شاء، وأطلعكم على ما شاء، فأما ما استأثر به لنفسه فلم يستم بناثليه فلا تسألوا عنه، وأما الذي أطلعكم عليه فهو الذي تسألون عنه وتخبرون به، وما بكل القرآن تعلمون، ولا بكل ما تعلمون تعملون. قال أبو بكر: فهذا يوضّح أن حروفاً من القرآن سُتِرت معانيها عن جميع العالم، أختباراً من الله عزّ وجلّ وأمتحاناً؛ فمن آمن بها أثيب وسعد، ومن كفر وشكّ أثمّ وبُعد. حدّثنا أبو يوسف بن يعقوب القاضي حدّثنا محمد بن أبي بكر حدّثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن حُرَيْث بن طُهَيْر عن عبد الله قال: ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب؛ ثم قرأ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣].

قلت: هذا القول في المتشابه وحكمه<sup>(٢)</sup>، وهو الصحيح على ما يأتي بيانه في (آل عمران) إن شاء الله تعالى. وقال جمع من العلماء كبير: بل يجب أن نتكلم فيها، ونلتمس الفوائد التي تحتها، والمعاني التي تتخرّج عليها؛ وأختلفوا في ذلك على أقوال عديدة؛ فروي عن ابن عباس وعلي أيضاً: أن الحروف المقطعة في القرآن أسم الله الأعظم، إلا أنّها لا تعرف تأليفها منها. وقال قُطْرُب والفراء وغيرهما: هي إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هي التي منها بناء كلامهم؛ ليكون عجزهم عنه أبلغ في الحجّة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم<sup>(٣)</sup>. قال قُطْرُب: كانوا ينفرون عند استماع القرآن، فلما سمعوا: «الْمَ» و«الْمَص» استنكروا هذا اللفظ، فلما أنصتوا له ﷺ أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف ليثبتته في أسماعهم وأذانهم ويقيم الحجّة عليهم. وقال قوم: روي أن المشركين لما عرضوا عن سماع القرآن بمكة وقالوا: ﴿لَا سَمْعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ﴾ [فصلت: ٢٦] نزلت ليستغربوها فيفتحون لها أسماعهم فيسمعون القرآن بعدها فتجب عليهم الحجّة. وقال جماعة: هي حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت بقيتها؛ كقول ابن عباس وغيره: الألف من الله، واللام من جبريل، والميم من محمد ﷺ<sup>(٤)</sup>. وقيل: الألف مفتاح أسمه الله، واللام مفتاح أسمه لطيف، والميم مفتاح

(١) إمام ثقة مخضرم قال له ابن مسعود: لو رآك رسول الله ﷺ لأحبك توفي سنة ٦١ أو ٦٣ هـ تقريباً.

(٢) وهو الذي اختاره غير واحد من المحققين راجع تفسير ابن كثير ٣٨/١ - ٤١.

(٣) ذكره ابن كثير ٤٠/١ وقال: هو مذهب الرازي في تفسيره نقله عن المبرد وجمع من المحققين، وقرره الزمخشري في كشافه، وإليه ذهب الإمام ابن تيمّة وشيخنا المجتهد أبو الحجاج المزني هـ ملخصاً.

(٤) ورد عن ابن عباس أقاويل عديدة في تفسير هذه الحروف، وأكثر هذه الأقوال لا تصح عنه، وإنما هي=

أسمه مجيد. وروى أبو الضُّحَى عن ابن عباس في قوله. ﴿الْمَرَّ﴾ قال: أنا الله أعلم، «الرَّ» أنا الله أرى، «المَص» أنا الله أفصل. فالألف تؤدِّي عن معنى أنا، واللام تؤدِّي عن أسم الله، والميم تؤدِّي عن معنى أعلم. وأختار هذا القول الزجاج وقال: أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدِّي عن معني؛ وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة نظماً لها ووضعاً بدل الكلمات التي الحروف منها، كقوله:

فقلت لها قِفي فقالت قاف

أراد: قالت وقفت. وقال زهير<sup>(١)</sup>:

بالخير خيراتٍ وإن شراً فإ لا أريد الشر إلا أن تآ  
أراد: وإن شراً فشرّاً. وأراد: إلا أن تشاء.

وقال آخر:

نادوهم ألا أجمؤ ألاتنا قالوا جميعاً كلهم ألافاً

أراد: ألا تركبون، قالوا: ألا فاركبوا. وفي الحديث:

[٢٤٦] «من أعان على قتل مسلم بشرط كلمة» قال شقيق<sup>(٢)</sup>: هو أن يقول في أقتل:

أق، كما قال عليه السلام:

[٢٤٧] «كفى بالسيف شاماً» معناه: شافياً<sup>(٣)</sup>.

[٢٤٦] أخرجه ابن ماجه ٢٦٢٠ والديلمي ٥٨٢٢ كلاهما من حديث أبي هريرة وتمامة «لقي الله مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله». قال البوصيري في الزوائد: فيه يزيد بن أبي زياد بالغوا في تضعيفه حتى قيل: كأنه حديث موضوع. قلت: أدرجه ابن الجوزي في الموضوعات ١٠٣/٣ لكن تعقبه السيوطي في اللآلئ ١٠٢/٢ فذكر له طرقاً واهية ونقل المناوي في فيض القدير ٨٤٧١ عن الذهبي قوله: فيه يزيد تالف، وقال ابن حجر كالمندري: هو حديث ضعيف جداً. وبالغ ابن الجوزي فتحكم بوضعه وتبع فيه الرازي حيث قال في علله: باطل موضوع. قلت: تابع يزيد بن أبي زياد غير واحد كما في اللآلئ، وروي من طرق أخرى عن جماعة من الصحابة، والذي يظهر أنه حديث ضعيف، والله أعلم.

[٢٤٧] أخرجه أبو داود ٤٤١٧ وابن ماجه ٢٦٠٦ والديلمي ٤٨٧٠ كلهم من حديث عبادة بن الصامت بأتم=

= منسوبة إليه، فقد أقرَّ الكلبي أنه كان يكذب على ابن عباس، وكذا السدي الصغير متهم بالكذب، وكثيراً ما يروي عن ابن عباس.

(١) هو ابن أبي سلمى الشاعر المشهور.

(٢) لعله شقيق البلخي الزاهد.

(٣) كذا وقع في الأصل والذي في مصنف عبد الرزاق - معناه شاهداً - وهو الصواب لأن قصة عبادة فيها ذكر الشهداء فهو أقرب والله أعلم.

وقال زيد بن أسلم: هي أسماء للسُّور. وقال الكلبي: هي أقسام أقسم الله تعالى بها لشرفها وفضلها، وهي من أسمائه؛ عن ابن عباس أيضاً. وردّ بعض العلماء هذا القول فقال: لا يصح أن يكون قَسَمًا لأن القسم معقود على حروف مثل: إنّ وقد ولقد وما؛ ولم يوجد لها هنا حرف من هذه الحروف، فلا يجوز أن يكون يميناً. والجواب أن يقال: موضع القَسَم قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ فلو أن إنساناً حلف فقال: والله هذا الكتاب لا رَيْبَ فيه؛ لكان الكلام سديداً، وتكون «لا» جواب القَسَم. فثبت أن قول الكلبي وما رُوي عن ابن عباس سديد صحيح.

فإن قيل: ما الحكمة في القَسَم من الله تعالى، وكان القوم في ذلك الزمان على صنفين: مصدّق، ومكذّب؛ فالمصدق يصدق بغير قَسَم، والمكذب لا يصدق مع القَسَم؟. قيل له: القرآن نزل بلغة العرب؛ والعرب إذا أراد بعضهم أن يؤكد كلامه أقسم على كلامه؛ والله تعالى أراد أن يؤكد عليهم الحجة فأقسم أن القرآن من عنده. وقال بعضهم: «الْم» أي أنزلت عليك هذا الكتاب من اللوح المحفوظ. وقال قتادة في قوله: «الْم» قال أسم من أسماء القرآن. وروي عن محمد بن عليّ<sup>(١)</sup> الترمذي أنه قال: إن الله تعالى أودع جميع ما في تلك السورة من الأحكام والقصص في الحروف التي ذكرها في أوّل السورة، ولا يعرف ذلك إلا نبيّ أو وليّ، ثم بيّن ذلك في جميع السورة ليفقه الناس. وقيل غير هذا من الأقوال؛ فالله أعلم.

والوقف على هذه الحروف على السكون لنقصانها إلا إذا أخبرت عنها أو عطفتها فإنك تعربها. وأختلف: هل لها محل من الإعراب؟ فقيل: لا؛ لأنها ليست أسماء متمكنة، ولا أفعالاً مضارعة؛ وإنما هي بمنزلة حروف التهجيّ فهي مَحَكِيّة. هذا مذهب الخليل وسيبويه. ومن قال: إنها أسماء السُّور فموضعها عنده الرفع على أنها عنده خبر ابتداء مضمّر؛ أي هذه «الْم»؛ كما تقول: هذه سورة البقرة. أو تكون رفعاً على الابتداء والخبر «ذلك»؛ كما تقول: زيد ذلك الرجل. وقال ابن كَيْسَانَ النحوي: «الْم» في موضع نصب؛ كما تقول: اقرأ «الْم» أو عليك «الْم». وقيل: في موضع خفض بالقسم؛ لقول ابن عباس: إنها أقسام أقسم الله بها.

= منه وفيه «كفى بالسيف شاهداً» وله قصة. وأخرجه عبد الرزاق ١٧٩١٨/٩ عن الحسن مرسلًا «كفى بالسيف شا - يريد أن يقول شاهداً فلم يتم الكلام». وهذا التفسير من الحسن. قال الحافظ في التلخيص ٨٥/٤: لم أر هذا اللفظ إلا من مرسل الحسن.

(١) هو الحكيم الترمذي صاحب نوادر الأصول وكلامه هذا ليس بشيء!.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾ قيل: المعنى هذا الكتاب. و «ذلك» قد تستعمل في الإشارة إلى حاضر، وإن كان موضوعاً للإشارة إلى غائب؛ كما قال تعالى في الإخبار عن نفسه جلّ وعزّ: ﴿ذَلِكَ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [السجدة: ٦]؛ ومنه قول خُصَّاف بن نُذْبَةَ:

أقول له والرّمحُ يَأْطُرُ مَتْنَهُ      تَأْمَلُ خُصَّافاً إِنْنِي أَنَا ذَلِكَا

أي أنا هذا. ف «ذلك» إشارة إلى القرآن، موضوع موضع هذا، تلخيصه: ألم هذا الكتاب لا ريب فيه. وهذا قول أبي عبيدة وعكرمة وغيرهما؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ﴾ [الأنعام: ٨٣] ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢٥٢] أي هذه؛ لكنها لما أنقضت صارت كأنها بَعُدَتْ فقليل تلك. وفي البخاري «وقال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن». ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [ي: ٢] بيان ودلالة؛ كقوله: ﴿ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ [المتحنة: ١٠] هذا حكم الله.

قلت: وقد جاء «هذا» بمعنى «ذلك»؛ ومنه قوله عليه السلام في حديث أمّ حَرَامٍ: [٢٤٨] «يركبون ثَبِجَ هذا البحر» أي ذلك البحر؛ والله أعلم. وقيل: هو على بابه إشارة إلى غائب.

وأختلف في ذلك الغائب على أقوال عشرة؛ فقليل: «ذلك الكتاب» أي الكتاب الذي كتبتُ على الخلائق بالسعادة وألشقاوة والأجل والرزق لا ريب فيه؛ أي لا مبدل له. وقيل: ذلك الكتاب؛ أي الذي كتبتُ على نفسي في الأزل:

[٢٤٩] «أن رحمتي سبقت غضبي». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٥٠] «لما قضى الله الخلق كتب في كتابه على نفسه فهو موضوع عنده أن رحمتي تغلب غضبي» في رواية: «سبقت». وقيل: إن الله تعالى قد كان وعد نبيّه عليه السلام أن ينزل عليه كتاباً لا يمحوه الماء؛ فأشار إلى ذلك الوعد كما في صحيح مسلم من حديث عياض بن حمّار المجاشعي<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال:

[٢٤٨] تقدم برقم ٢٣٧ متفق عليه.

[٢٤٩] هو بعض الآتي.

[٢٥٠] صحيح. أخرجه البخاري ٣١٩٤ و ٧٤٠٤ و ٧٤٢٢ و ٧٤٥٣ و ٧٥٥٤ و مسلم ٢٧٥١ وأحمد ٣٩٧/٢ والترمذي ٤٥٤٣ وابن ماجه ٤٢٩٥ وابن حبان ٦١٤٣ و ٦١٤٤ و ٦١٤٥ كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) صحابي جليل سكن البصرة وعاش فيها إلى حدود سنة ٥٠.

[٢٥١] «أن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب وقال إنما بعثتك لأبتليك وأبتلي بك وأنزلت عليك كتاباً لا يغسله الماء تقرؤه نائماً ويقظان» الحديث. وقيل: الإشارة إلى ما قد نزل من القرآن بمكة. وقيل: إن الله تبارك وتعالى لما أنزل على نبيه ﷺ بمكة: ﴿إِنَّا سُلِّقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] لم يزل رسول الله ﷺ مستشرفاً لإنجاز هذا الوعد من ربه عز وجل؛ فلما أنزل عليه بالمدينة، ﴿الْمَ. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ كان فيه معنى هذا القرآن الذي أنزلته عليك بالمدينة، ذلك الكتاب الذي وعدتك أن أوحيه إليك بمكة. وقيل: إن «ذلك» إشارة إلى ما في التوراة والإنجيل. و«الْمَ» أسم للقرآن؛ والتقدير هذا القرآن ذلك الكتاب المفسر في التوراة والإنجيل؛ يعني أن التوراة والإنجيل يشهدان بصحته ويستغرق ما فيهما ويزيد عليهما ما ليس فيهما. وقيل: إن «ذلك الكتاب» إشارة إلى التوراة والإنجيل كليهما؛ والمعنى: الَمْ ذانك الكتابان أو مثل ذَيْنك الكتابين؛ أي هذا القرآن جامع لما في ذَيْنك الكتابين؛ فعبر بـ«ذلك» عن الاثنين بشاهد من القرآن؛ قال الله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيِّنٌ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٨] أي عوان بين تَيْنك. الفارض والبكر؛ وسيأتي. وقيل: إن «ذلك» إشارة إلى اللوح المحفوظ. وقال الكسائي: «ذلك» إشارة إلى القرآن الذي في السماء لم ينزل بعد. وقيل: إن الله تعالى قد كان وعد أهل الكتاب أن ينزل على محمد ﷺ كتاباً؛ فالإشارة إلى ذلك الوعد. قال المبرد: المعنى هذا القرآن ذلك الكتاب الذي كنتم تستفتحون به على الذين كفروا. وقيل: إلى حروف المعجم في قول من قال: «الَمْ» الحروف التي تحدّيتمكم بالنظم منها.

والكتاب مصدر من كَتَبَ يَكْتُبُ إذا جمع؛ ومنه قيل: كَتَبْتِيبَة؛ لاجتماعها. وتكثبت الخيل صارت كئائب. وكتبت البغلة: إذا جمعت بين شُفْرَيْ رَحِمِهَا بحلقة أو سَيْر؛ قال:

لَا تَأْمَنَنَّ فَزَارِيًّا حَلَلَتْ بِهِ عَلَى قَلْوَصِكَ<sup>(١)</sup> وَأَكْتَبُهَا بِأَسْيَارِ

وَالكُتْبَة (بضم الكاف): الحُرْزَة، والجمع كُتْبٌ. والكَتْبُ: الحُرْز. قال ذو الرُّمَة:

وَفَرَاءَ غَرْفِيَّةٍ أَتَى خَوَارِزَهَا مُشْلُشِلٌ ضِيَعْتَهُ بَيْنَهَا الْكُتْبُ<sup>(٢)</sup>

[٢٥١] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٦٥ من حديث عياض بن حمار في أثناء حديث مطول.

(١) القلوص من النوق: الشابة. وجمعها: قُلُوصٌ.

(٢) غرفية: مذبوغة بالغرف وهو نبت تدبغ به الجلود. والثأبي: خرم خرز الأديم. والمشلشل: الذي يتصل سيلاه.



والكتاب: هو خط الكاتب حروف المعجم مجموعة أو متفرقة؛ وسُمِّي كتاباً وإن كان مكتوباً؛ كما قال الشاعر:

تَوَمَّلْ رُجْعَةً مِّنِّي وَفِيهَا كِتَابٌ مِّثْلُ مَا لَصِقَ الْغِرَاءِ

والكتاب: الفَرَضُ والحُكْمُ والقَدَرُ؛ قال الجَعْدِيُّ:

يَأْتِنَةُ عَمِّي كِتَابَ اللَّهِ أَحْرَجَنِي عَنْكُمْ وَهَلْ أَمْنَعَنَّ اللَّهُ مَا فَعَلَا

قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ﴾ نفي عام، ولذلك نُصِبَ الرِّيبُ به. وفي الرِّيبِ ثلاثة

معان:

أحدها: الشك؛ قال عبد الله بن الزُّبَيْرِ:

لَيْسَ فِي الْحَقِّ يَا أُمَيْمَةُ رَيْبٌ إِنَّمَا الرِّيبُ مَا يَقُولُ الْجَهْلُ

وثانيها: التَّهْمَةُ؛ قال جَمِيلُ:

بُيِّنَةٌ قَالَتْ يَا جَمِيلُ أَرَبَّتَنِي فَقُلْتَ كَلْنَا يَا بَيْثِينَ مُرِيبَ

وثالثها: الحاجة؛ قال<sup>(١)</sup>:

قُضِينَا مِنْ تَهَامَةٍ كُلِّ رَيْبٍ وَخَيَّرَ ثَمَّ أَجْمَعَنَا السِّوْفَا

فكتاب الله تعالى لا شك فيه ولا أرتياب؛ والمعنى: أنه في ذاته حق وأنه منزل من عند الله، وصفة من صفاته، غير مخلوق ولا مُخَدَّث، وإن وقع ريب للكفار. وقيل: هو خبر ومعناه النهي؛ أي لا ترتابوا، وتم الكلام كأنه قال ذلك الكتاب حقاً. وتقول: رابني هذا الأمر إذا أدخل عليك شكاً وخوفاً. وأراب: صار ذا ريبية؛ فهو مُرِيب. ورابني أمره. ورَيْبُ الدهر: صروفه.

قوله تعالى: ﴿فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فِيهِ﴾ الهاء في «فيه» في موضع خفض بفي، وفيه خمسة أوجه؛ أجودها: فيه هُدى. ويليه فيه هُدى (بضم الهاء بغير واو) وهي قراءة الزُّهْرِيِّ وسلام أبي المنذر. ويليه فِيهِ هُدى (بإثبات الياء) وهي قراءة ابن كثير. ويجوز فِيهُ هُدى (بالواو). ويجوز فيه هدى (مدغماً) وأرتفع «هدى» على الابتداء والخبر «فيه». والهُدَى في كلام العرب معناه الرشد والبيان؛ أي فيه كشف لأهل المعرفة ورشدٌ وزيادة بيان وهُدَى.

الثانية: الهُدَى هُديان: هُدَى دلالة، وهو الذي تقدر عليه الرسل وأتباعهم؛ قال الله

(١) هو كعب بن مالك الأنصاري.

تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]. وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢] فأثبت لهم الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والتنبيه؛ وتفرد هو سبحانه بالهدى الذي معناه التأييد والتوفيق، فقال لبيته ﷺ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦] فالهدى على هذا يجيء بمعنى خلق الإيمان في القلب؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥] وقوله: ﴿وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [يونس: ٢٥]. والهدى: الاهتداء، ومعناه راجع إلى معنى الإرشاد كيفما تصرفت. قال أبو المعالي<sup>(١)</sup>: وقد ترد الهداية والمراد بها إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان والطرق المفضية إليها؛ من ذلك قوله تعالى في صفة المجاهدين: ﴿فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [سَيِّدِيهِمْ] [محمد: ٤، ٥] ومنه قوله تعالى: ﴿فَاهْتَدَوْهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْحَكِيمِ﴾ [الصفات: ٢٣] معناه فاسلكوهم إليها.

الثالثة: الهدى لفظ مؤنث. قال الفراء: بعض بني أسد تؤنث الهدى فتقول: هذه هُدًى حسنة. وقال اللحياني: هو مذكر؛ ولم يعرب لأنه مقصور والألف لا تتحرك، ويتعدى بحرف وبغير حرف وقد مضى في «الفتاح»، تقول: هَدَيْتُهُ الطريق وإلى الطريق، والدار وإلى الدار؛ أي عَرَفْتَهُ. الأولى لغة أهل الحجاز، والثانية حكاهما الأخفش. وفي التنزيل: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [١] و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]. وقيل: إن الهدى أسم من أسماء النهار؛ لأن الناس يهتدون فيه لمعايشتهم وجميع مآربهم؛ ومنه قول ابن مقبل:

حتى أَسْتَبْنْتُ الْهُدَى وَالْبَيْدُ هَاجِمَةٌ يَخْشَعْنَ فِي الْآلِ غُلْفًا أَوْ يُصَلِّينَا

الرابعة: قوله تعالى: ﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ [٢] خصَّ الله تعالى المتقين بهدايته وإن كان هدى للخلق أجمعين تشرifaً لهم؛ لأنهم آمنوا وصدقوا بما فيه. وروي عن أبي روق أنه قال: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [٢] أي كرامة لهم؛ يعني إنما أضاف إليهم إجلالا لهم وكرامة لهم وبيانا لفضلهم. وأصل «للمتقين»: للموتقين بياءين مخففتين، حذفت الكسرة من الياء الأولى لثقلها ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين وأبدلت الواو تاء على أصلهم في اجتماع الواو والتاء وأدغمت التاء في التاء فصار للمتقين. الخامسة: التقوى يقال أصلها في اللغة قلة الكلام؛ حكاه ابن فارس. قلت: ومنه الحديث:

[٢٥٢] التَّقِيُّ مُلْجَمٌ وَالمُتَّقِيُّ فَوْقَ الْمُؤْمِنِ وَالمُطَاعِ وَهُوَ الَّذِي يَتَّقِي بِصَالِحِ عَمَلِهِ

[٢٥٢] لم أره مرفوعاً. وقد أخرجه البيهقي في الشعب ٥٧٨٨ بسنده عن عمر بن عبد العزيز قال: التقى ملجم =

(١) هو الإمام الجويني ويعرف بإمام الحرمين تقدم.

وخالص دعائه عذاب الله تعالى، مأخوذ من اتقاء المكروه بما تجعله حاجزاً بينك وبينه؛ كما قال النابغة:

سقط النَّصِيفُ<sup>(١)</sup> ولم ترد إسقاطه فتناولته وأتقننا باليد

وقال آخر:

فألقت قاعاً دونه الشمس وأتقت بأحسن موصولين كَفَّ ومِعصم

وخرَج أبو محمد عبد الغني الحافظ من حديث سعيد بن زُرَيْبِ أَبِي عبيدة عن عاصم بن يَهْدَلَةَ عن زُرَّ بن حُبَيْش عن ابن مسعود قال قال يوماً لابن أخيه: يا بن أخي ترى الناس ما أكثرهم؟ قال: نعم؛ قال: لا خير فيهم إلا تائب أو تقي. ثم قال: يا بن أخي ترى الناس ما أكثرهم؟ قلت: بلى؛ قال: لا خير فيهم إلا عالم أو متعلم. وقال أبو يزيد البسطامي<sup>(٢)</sup>: المتقي من إذا قال قال الله، ومن إذا عمل عمل الله. وقال أبو سليمان الداراني: المتقون الذين نزع الله عن قلوبهم حب الشهوات. وقيل: المتقي الذي أتقى الشرك ويرى من النفاق. قال ابن عطية: وهذا فاسد؛ لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق. وسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه أياً عن التقوى؛ فقال: هل أخذت طريقاً ذا شوك؟ قال: نعم، قال: فما عملت فيه؟ قال: تشمَّرت وحذرت؛ قال: فذاك التقوى. وأخذ هذا المعنى ابن المعتز فنظمه:

خَلَّ الذنوب صغيرها وكبيرها ذاك التقى  
وأصنع كماش فوق أر ض الشوك يحذر ما يرى  
لا تحقرن صغيرة إن الجبال من الحصى

السادسة: التقوى فيها جماع الخير كله، وهي وصية الله في الأولين والآخرين، وهي خير ما يستفيده الإنسان؛ كما قال أبو الدرداء وقد قيل له: إن أصحابك يقولون الشعر وأنت ما حفظ عنك شيء؛ فقال:

يريد المرء أن يُؤتَى مناه ويأبى الله إلا ما أرادا  
يقول المرء فائدتي ومالي وتقوى الله أفضل ما أستفادا

وروى ابن ماجه في سننه عن أبي أمامة عن النبي ﷺ أنه كان يقول:

= لا يستطيع كل ما يريد اهد والحديث يشبه كلام الصوفية.

(١) النَّصِيف: كل ما غطى الرأس وقيل: الخمار.

(٢) هو أبو يزيد البسطامي اسمه طيفور بن عيسى كان جده مجوسياً فأسلم توفي سنة ٢٦١.

[٢٥٣] ما أَسْتَفَادَ الْمُؤْمِنَ بَعْدَ تَقْوَى اللَّهِ خَيْرًا لَهُ مِنْ زَوْجَةٍ صَالِحَةٍ إِنْ أَمَرَهَا بِطَاعَتِهِ. وَإِنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتهُ وَإِنْ أَقْسَمَ عَلَيْهَا أَبْرَتهُ وَإِنْ غَابَ عَنْهَا نَصَحْتَهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا.

والأصل في التقوى: وَقَوَى عَلَى وَزَنٍ فَعَلَى فَقَلَبَتِ الْوَاوُ تَاءً مِنْ وَقَيْتَهُ أَقْبَهُ أَي مَنَعْتَهُ؛ وَرَجُلٌ تَقَى أَي خَافَ، أَصْلُهُ وَقَى؛ وَكَذَلِكَ تَقَاةٌ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ وَقَاةٌ؛ كَمَا قَالُوا: تَجَاهَ وَتُرَاثٌ، وَالْأَصْلُ وَجَاهٌ وَوُرَاثٌ.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾. فيها ست وعشرون مسألة:

الأولى: قوله: ﴿الَّذِينَ﴾ في موضع خفض نعت «للمتقين»، ويجوز الرفع على القطع أي هم الذين، ويجوز النصب على المدح. ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون. والإيمان في اللغة: التصديق؛ وفي التنزيل: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] أي بمصدق؛ ويتعدى بالباء واللام؛ كما قال: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ [آل عمران: ٧٣] ﴿فَمَا آمَنَ لِمُوسَى﴾ [يونس: ٨٣]. وروى حجاج بن حجاج الأحول - ويلقب بزق<sup>(١)</sup> العسل - قال سمعت قتادة يقول: يا بن آدم، إن كنت لا تريد أن تأتي الخير إلا عن نشاط فإن نفسك مائلة إلى السامة والفتنة والملة؛ ولكن المؤمن هو المتحامل<sup>(٢)</sup>، والمؤمن هو المُتَّقَى، والمؤمن هو المتشدد، وإن المؤمنين هم العجاجون<sup>(٣)</sup> إلى الله الليل والنهار؛ والله ما يزال المؤمن يقول: رَبَّنَا رَبَّنَا فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ حَتَّى أَسْتَجَابَ لَهُمْ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بِالْغَيْبِ﴾ الغيب في كلام العرب: كل ما غاب عنك، وهو من ذوات اليباء؛ يقال منه: غابت الشمس تغيب؛ والغيبة معروفة. وأغابت المرأة فهي مُغَيَّبَةٌ إِذَا غَابَ عَنْهَا زَوْجُهَا؛ وَوَقَعْنَا فِي غَيْبَةٍ وَغَيْابَةٍ، أَي هَبَطْنَا مِنَ الْأَرْضِ؛ وَالغَيْابَةُ: الْأَجْمَةُ، وَهِيَ جَمَاعُ الشَّجَرِ يَغَابُ فِيهَا؛ وَيَسْمَى الْمُطْمِئِنُّ مِنَ الْأَرْضِ: الْغَيْبُ، لِأَنَّهُ غَابَ عَنِ الْبَصَرِ.

[٢٥٣] حسن لشواهد. أخرجه ابن ماجه ١٨٥٧ من حديث أبي أمامة بسند ضعيف لضعف علي بن يزيد والقاسم بن عبد الرحمن، لكن للحديث شواهد فقد أخرجه النسائي في الكبرى ٨٩٦١ من حديث أبي هريرة مختصراً بإسناد حسن. قال العراقي في الإحياء ٣٩/٢: حديث أبي هريرة عند النسائي إسناده صحيح، وورد نحوه من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود بإسناد صحيح اهـ.

(١) وعاء يوضع ويشرب فيه العسل.

(٢) تحامل في الأمر: تكلفه على مشقة وإعياء.

(٣) العج: رفع الصوت بالتلبية.

الثالثة: وأختلف المفسرون في تأويل الغيب هنا؛ فقالت فرقة: الغيب في هذه الآية: الله سبحانه. وضعفه ابن العربي. وقال آخرون: القضاء والقدر. وقال آخرون: القرآن وما فيه من الغيوب. وقال آخرون: الغيب كل ما أخبر به الرسول عليه السلام مما لا تهتدي إليه العقول من أشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة والنار. قال ابن عطية: وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها. قلت: وهذا هو الإيمان الشرعي المشار إليه في حديث جبريل عليه السلام حين قال للنبي ﷺ:

[٢٥٤] فأخبرني عن الإيمان. قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره». قال: صدقت. وذكر الحديث. وقال عبد الله بن مسعود: ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب، ثم قرأ: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾.

قلت: وفي التنزيل: ﴿وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ﴾ [الأعراف: ٧]، وقال: ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ﴾ [الأنبياء: ٤٩]. فهو سبحانه غائب عن الأبصار، غير مرئي في هذه الدار، غير غائب بالنظر والاستدلال، فهم يؤمنون أن لهم رباً قادراً يجازي على الأعمال، فهم يخشونه في سرائرهم؛ وخلواتهم التي يغيبون فيها عن الناس، لعلمهم باطلاعه عليهم، وعلى هذا تتفق الآي ولا تتعارض؛ والحمد لله. وقيل: «بالغيب» أي بضمائرهم وقلوبهم بخلاف المنافقين؛ وهذا قول حسن. وقال الشاعر:

وبالغيب آمنا وقد كان قومنا يصلون للأوثان قبل محمد

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ معطوف جملة على جملة. وإقامة الصلاة أداؤها بأركانها وسننها وهيئاتها في أوقاتها؛ على ما يأتي بيانه. يقال: قام الشيء أي دام وثبت؛ وليس من القيام على الرجل؛ وإنما هو من قولك: قام الحق أي ظهر وثبت؛ قال الشاعر:

وقامت الحرب بنا على ساق

وقال آخر:

وإذا يقال أتيتم لم يرحوا حتى تُقيم الخيل سوق طعان

وقيل: «يقيمون» يديمون، وأقامه أي أدامه؛ وإلى هذا المعنى أشار عمر بقوله: من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع.

[٢٥٤] صحيح. هو بعض حديث سؤالات جبريل الطويل تقدم تخريجه برقم ٢٣٠ متفق عليه.

الخامسة: إقامة الصلاة معروفة؛ وهي سنة عند الجمهور، وأنه لا إعادة على تركها. وعند الأوزاعي وعطاء ومجاهد وأبن أبي ليلى هي واجبة وعلى من تركها الإعادة؛ وبه قال أهل الظاهر، وروي عن مالك، وأختره ابن العربي قال: لأن في حديث الأعرابي:

[٢٥٥] «وأقم» فأمره بالإقامة كما أمره بالتكبير والاستقبال والوضوء.

قال: فأما أنتم الآن وقد وقفتم على الحديث فقد تعين عليكم أن تقولوا بإحدى روايتي مالك الموافقة للحديث وهي أن الإقامة فرض. قال ابن عبد البر قوله ﷺ:

[٢٥٦] «وتحريمها التكبير» دليل على أنه لم يدخل في الصلاة من لم يُخْرِم، فما كان قبل الإحرام فحكمه ألا تعاد منه الصلاة إلا أن يجمعوا على شيء فيسلم للاجماع كالطهارة والقبلة والوقت ونحو ذلك. وقال بعض علمائنا: مَنْ تركها عمداً أعاد الصلاة، وليس ذلك لوجوبها إذ لو كان ذلك لاستوى سهوها وعمدها، وإنما ذلك للاستخفاف بالسنن، والله أعلم.

السادسة: وأختلف العلماء فيمن سمع الإقامة هل يُسرع أو لا؟ فذهب الأكثر إلى أنه لا يسرع وإن خاف فوت الركعة لقوله عليه السلام:

[٢٥٧] «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تَسْعَوْنَ وأتوها تَمْشَوْنَ وعليكم السكينة فما أدركتم فصلُّوا وما فاتكم فاتُّموا». رواه أبو هريرة، أخرجه مسلم. وعنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٥٥] حسن. أخرجه أبو داود ٨٦١ من حديث رفاعة بن رافع في خبر المسيء صلاته وفيه «فتوضأ كما أمرك الله جل وعز، ثم تشهد فأقم،...» الحديث. وإسناده حسن لأجل يحيى بن علي الزرقي، والحديث في الصحيحين ليس فيه لفظ «أقم».

[٢٥٦] حسن. هو بعض حديث أخرجه أبو داود ٦١ و ٩١٨ والترمذي (٣) والدارمي برقم ٦٩١ وأحمد ١٢٣/١ - ١٢٩ والحاكم ١٣٢/١ والبيهقي ١٧٣/٢ كلهم من حديث علي. قال الترمذي: أصح حديث في الباب هو هذا. وفيه محمد بن عقيل تكلم فيه. لكن قال البخاري: كان أحمد وإسحاق والحميدي يحتجون بحديثه أه وصححه الحاكم على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وحسنه النووي في الخلاصة، ووافقه الزيلعي، انظر نصب الراية ٣٠٧/١، وسيأتي لفظه بتمامه برقم ٢٨١.

[٢٥٧] صحيح. أخرجه البخاري ٩٠٨ ومسلم ٦٠٢ وأبو داود ٥٧٢ والترمذي ٣٢٧ والنسائي ١١٥/٢ وابن ماجه ٧٧٥ وأحمد ٢٣٧/٢ والطبرسي ٢٣٣٩ كلهم من حديث أبي هريرة. وأخرجه البخاري ٦٣٥ ومسلم ٦٠٣ من حديث أبي قتادة.

[٢٥٨] «إذا تُوبَ بالصلاة فلا يَسْعَ إليها أحدكم ولكن لِيَمْشِ وعليه السَّكِينَةُ والوقار صلَّ ما أدركت وأقضى ما سبقك». وهذا نص. ومن جهة المعنى أنه إذا أسرع أنبهر<sup>(١)</sup> فشوش عليه دخوله في الصلاة وقراءتها وخشوعها. وذهب جماعة من السلف منهم ابن عمر وابن مسعود على اختلاف عنه أنه إذا خاف فواتها أسرع. وقال إسحاق: يسرع إذا خاف فوات الركعة؛ وروي عن مالك نحوه، وقال: لا بأس لمن كان على فرس أن يحرك الفرس؛ وتأوله بعضهم على الفرق بين الماشي والراكب؛ لأن الراكب لا يكاد أن ينبهر كما ينبهر.

قلت: وأستعمال سنة رسول الله ﷺ في كل حال أولى، فيمشي كما جاء الحديث وعليه السكينة والوقار؛ لأنه في صلاة ومحال أن يكون خبره ﷺ على خلاف ما أخبر؛ فكما أن الداخل في الصلاة يلزم الوقار والسكون كذلك الماشي، حتى يحصل له التشبه به فيحصل له ثوابه. ومما يدل على صحة هذا ما ذكرناه من السنة، وما خرجه الدارمي في مسنده قال: حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن المقبري عن كعب بن عُجْرَةَ<sup>(٢)</sup> قال قال رسول الله ﷺ:

[٢٥٩] «إذا توضأت فعمدت إلى المسجد فلا تُشَبِّكَنَّ بين أصابعك فإنك في صلاة». فمنع ﷺ في هذا الحديث وهو صحيح مما هو أقل من الإسراع وجعله كالمصلي؛ وهذه السنن تبين معنى قوله تعالى: ﴿فَأَسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩] وأنه ليس المراد به الاشتداد على الأقدام، وإنما عنى العمل والفعل؛ هكذا فسر مالك. وهو الصواب في ذلك والله أعلم.

[٢٥٨] صحيح. هذا لفظ مسلم برقم ٦٠٢ ح ١٥٤ وهو من حديث أبي هريرة.

[٢٥٩] صحيح. أخرجه ابن حبان ٢١٥٠ والبيهقي ٣/ ٢٣٠ ٢٣١ كلاهما من حديث كعب بن عجرة، وإسناده غير قوي، وأخرجه من وجه آخر أبو داود ٥٦٢ والترمذي ٣٨٦ وأحمد ٤/ ٢٤٢ - ٢٤٣ والدارمي ٣٢٧/١ وعبد الرزاق ٣٣٣١ و ٣٣٣٣ وابن خزيمة ٤٤١ وابن حبان ٢٠٣٦ وإسناده غير قوي أيضاً لأجل أبي ثمامة الحنّاط. هو شبه مجهول.

وأخرجه ابن خزيمة ٤٣٩ و ٤٤٧ والحاكم ٢٠٦/١ من وجه آخر بإسناد صحيح عن أبي هريرة مرفوعاً، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي، وهو بطرقه يرقى إلى الصحيح، والله أعلم.

(١) البهر - بالضم -: تتابع النفس من الإعياء.

(٢) صحابي جليل أنصاري مدني توفي بعد سنة ٥٠.

السابعة: وأختلف العلماء في تأويل قوله عليه السلام:

[٢٦٠] «وما فاتكم فأتّموا» وقوله:

[٢٦١] «وأقض ما سبقك» هل هما بمعنى واحد أو لا؟ فقول: هما بمعنى واحد وأن

القضاء قد يطلق ويراد به التمام، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ [الجمعة ١٠]

وقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتُمْ مَنَاسِكُكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]. وقيل: معناهما مختلف وهو

الصحيح؛ ويترتب على هذا الخلاف خلاف فيما يدركه الداخل هل هو أول صلاته أو

آخرها؟ فذهب إلى الأول جماعة من أصحاب مالك - منهم ابن القاسم - ولكنه يقضي ما

فاته بالحمد وسورة، فيكون بانياً في الأفعال قاضياً في الأقوال. قال ابن عبد البر: وهو

المشهور من المذهب. وقال ابن خُوَيْرِ مَنَاد: وهو الذي عليه أصحابنا، وهو قول

الأوزاعي والشافعي ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل والطبري وداود بن عليّ. وروى

أشهب وهو الذي ذكره ابن عبد الحكم عن مالك، ورواه عيسى عن ابن القاسم عن

مالك: أن ما أدرك فهو آخر صلاته، وأنه يكون قاضياً في الأفعال والأقوال؛ وهو قول

الكوفيين. قال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: وهو مشهور مذهب مالك. قال ابن عبد

البر: من جعل ما أدرك أول صلاته فأظنهم راعوا الإحرام؛ لأنه لا يكون إلا في أول

الصلاة، والشهد والتسليم لا يكون إلا في آخرها؛ فمنها هنا قالوا: إن ما أدرك فهو أول

صلاته، مع ما ورد في ذلك من السنة من قوله: «فأتّموا»<sup>(١)</sup> والتمام هو الآخر.

وأحتج الآخرون بقوله: «فأقضوا»<sup>(٢)</sup> والذي يقضيه هو الفائت، إلا أن رواية من

روى «فأتّموا» أكثر، وليس يستقيم على قول من قال: إن ما أدرك أول صلاته ويترد، إلا

ما قاله عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون والمزني وإسحق وداود من أنه يقرأ مع الإمام

بالحمد وسورة إن أدرك ذلك معه؛ وإذا قام للقضاء قرأ بالحمد وحدها؛ فهؤلاء أطرّد على

أصلهم قولهم وفعلهم؛ رضي الله عنهم.

الثامنة: الإقامة تمنع من ابتداء صلاة نافلة، قال رسول الله ﷺ:

[٢٦٢] «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» خرّجه مسلم وغيره؛ فأما إذا

[٢٦٠] تقدم برقم ٢٥٧ متفق عليه.

[٢٦١] تقدم برقم ٢٥٨ رواه مسلم.

[٢٦٢] صحيح. أخرجه مسلم ٧١٠ وأبو داود ١٢٦٦ والترمذي ٤٢١ والنسائي ١١٦/٢ - ١١٧ والدارمي =

(١) هو المتقدم برقم ٢٥٧.

(٢) تقدم برقم ٢٥٧ والرواية الأشهر «فأتّموا».



شرع في نافلة فلا يقطعها؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطَلُوا أَعْمَلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٣] وخاصة إذا صلى ركعة منها. وقيل: يقطعها لعموم الحديث في ذلك. والله أعلم.

التاسعة: وأختلف العلماء فيمن دخل المسجد ولم يكن ركن ركعتي الفجر ثم أقيمت الصلاة؛ فقال مالك: يدخل مع الإمام ولا يركعهما؛ وإن كان لم يدخل المسجد فإن لم يخف فوت ركعة فليركع خارج المسجد، ولا يركعهما في شيء من أفنية المسجد - التي تصلى فيها الجمعة - اللاصقة بالمسجد؛ وإن خاف أن تفوته الركعة الأولى فليدخل وليصل معه؛ ثم يصليهما إذا طلعت الشمس إن أحب؛ ولأن يصليهما إذا طلعت الشمس أحب إليّ وأفضل من تركهما. وقال أبو حنيفة وأصحابه: إن خشى أن تفوته الركعتان ولا يدرك الإمام قبل رفعه من الركوع في الثانية دخل معه، وإن رجا أن يدرك ركعة صلى ركعتي الفجر خارج المسجد، ثم يدخل مع الإمام. وكذلك قال الأوزاعي؛ إلا أنه يجوز ركوعهما في المسجد ما لم يخف فوت الركعة الأخيرة. وقال الثوري: إن خشى فوت ركعة دخل معهم ولم يصلهما وإلا صلاهما وإن كان قد دخل المسجد. وقال الحسن بن حيّ ويقال ابن حيان: إذا أخذ المقيم في الإقامة فلا تطوع إلا ركعتي الفجر. وقال الشافعي: من دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة دخل مع الإمام ولم يركعهما لا خارج المسجد ولا في المسجد وكذلك قال الطبري وبه قال أحمد بن حنبل وحكي عن مالك؛ وهو الصحيح في ذلك؛ لقوله عليه السلام:

[٢٦٣] «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة». وركعتا الفجر إمّا سنة، وإمّا فضيلة، وإمّا رَغِيْبِيَّة؛ والحجة عند التنازع حجة السنة. ومن حجة قول مالك المشهور وأبي حنيفة ما روي عن ابن عمر أنه جاء والإمام يصلي صلاة الصبح فصلاهما في حُجْرَة حفصة، ثم إنه صلى مع الإمام. ومن حجة الثوري والأوزاعي ما روي عن عبد الله بن مسعود أنه دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة فصلى إلى أسطوانة في المسجد ركعتي الفجر، ثم دخل الصلاة بمنحصر من حذيفة وأبي موسى رضي الله عنهما. قالوا: وإذا جاز أن يشتغل بالنافلة عن المكتوبة خارج المسجد جاز له ذلك في المسجد، روى مسلم عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَةَ<sup>(١)</sup> قال:

= ٣٣٨/١ وابن ماجه ١١٥١ وأبو عوانة ٣٢/٢ - ٣٣ وابن حبان ٢١٩٣ وابن خزيمة ١١٢٣ كلهم من حديث أبي هريرة.  
[٢٦٣] هو المتقدم.

(١) ابن بحينة: يكتب بإثبات الألف في - ابن - لأنه ينسب إلى جدته بحينة.

[٢٦٤] أقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي والمؤذن يقيم، فقال: «أَتصَلِّي الصبح أربعاً!» وهذا إنكار منه ﷺ على الرجل لصلاته ركعتي الفجر في المسجد والإمام يصلي، ويمكن أن يستدل به أيضاً على أن ركعتي الفجر إن وقعت في تلك الحال صحّت؛ لأنه عليه السلام لم يقطع عليه صلاته مع تمكنه من ذلك، والله أعلم.

العاشرة: الصلاة أصلها في اللغة الدعاء، مأخوذة من صَلَّى يصلي إذا دعا؛ ومنه قوله عليه السلام:

[٢٦٥] «إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام فليُجِبْ فإن كان مفطراً فليطعم وإن كان صائماً فليُصَلِّ» أي فليدعُ. وقال بعض العلماء: إن المراد الصلاة المعروفة، فيصلِّي ركعتين وينصرف؛ والأوّل أشهر وعليه من العلماء الأكثر.

[٢٦٦] ولما وُلدت أسماءُ عبد الله بن الزبير أرسلته إلى النبي ﷺ؛ قالت أسماء: ثم مسح وصى عليه، أي دعا له وقال تعالى: ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣] أي ادع لهم.

وقال الأعشى:

تقول بنتي وقد قَرُبْتُ مرتحلاً      يا ربَّ جنبِ أبي الأوصاب والوجعاً  
عليك مثل الذي صليتِ فاغتَمِضِي      نوماً فإن لجنبِ المرءِ مُضْطَجِعاً

وقال الأعشى أيضاً:

وقابلها الرِّيحُ في دَنِّها      وصلَّى على دَنِّها وارْتَسَمَ  
أرتسم الرجل: كبر ودعا؛ قاله في الصحاح. وقال قوم: هي مأخوذة من الصَّلا وهو عِرْق في وسط الظهر ويفترق عند العَجَب<sup>(١)</sup> فيكتنفه؛ ومنه أخذ المصلِّي في سبق

[٢٦٤] صحيح. أخرجه البخاري ٦٦٣ ومسلم ٧١٠ والنسائي ١١٧/٢ من حديث عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَةَ، وهو من الصحابة، وكرره البخاري ومسلم من وجه آخر عن مالك ابن يحيى مرفوعاً. وأخرجه أحمد ٢٣٨/١ وابن خزيمة ١١٢٤ وابن حبان ٢٤٦٩ والحاكم ٣٠٧/١ والبيهقي ٥١٨ من حديث ابن عباس وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

[٢٦٥] صحيح. أخرجه مسلم ١٤٣١ وأبو داود ٢٤٦٠ و٢٤٦١ والترمذي ٧٨١ وابن أبي شيبة ٦٤/٣ والحميدي ١٠١٢ وأحمد ٢٧٩/٢ - ٥٠٧ والطحاوي في المشكل ١٤٨/٤ وابن حبان ٥٣٠٦ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٢٦٦] صحيح. أخرجه البخاري ٣٩٠٩ و٥٤٦٩ ومسلم ٢١٤٦ وأحمد ٣٤٧/٦ واستدركه الحاكم ٥٤٨/٣ كلهم من حديث أسماء، وأخرجه بنحوه البخاري ٣٩١٠ وأبو داود ٤٩١٠ وعبد الرزاق ١٩٨٥٨ وأحمد ١٠٧/٦ من حديث عائشة.

(١) الوَصْبُ: المرض. (٢) أي عجب الذنب.

الخيل؛ لأنه يأتي في الحَلْبَة ورأسه عند صَلَوَى السابق؛ فأشتقت الصلاة منه، إمّا لأنها جاءت ثانية للإيمان فشبهت بالمُصَلِّي من الخيل، وإما لأن الراكع تشنى صَلَوَاهُ. والصَّلَا: مَغْرَزُ الدَّنْب من الفرس، والاثنان صلوان. والمُصَلَّى: تالي السابق؛ لأن رأسه عند صَلَاة. وقال عليّ رضي الله عنه: سَبَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَثَلَّثَ عُمَرُ. وقيل: هي مأخوذة من اللزوم؛ ومنه صَلِيَ بالنار إذا لزمها؛ ومنه ﴿تَصَلَّى نَارًا رَاحِمِيَّةً﴾ [الغاشية: ٤]. قال الحارث بن عباد:

لَمْ أَكُنْ مِنْ جُنَاتِهَا عِلْمَ اللَّهِ (١) وَإِنِّي بَحَرَهَا الْيَوْمَ صَالٍ

أي ملازم لحرّها؛ وكانّ المعنى على هذا ملازمة العبادة على الحدّ الذي أمر الله تعالى به. وقيل: هي مأخوذة من صَلَّيت العود بالنار إذا قومته وليتته بالصَّلَاة. والصَّلَاة: صَلَاة النار بكسر الصاد ممدود؛ فإن فتحت الصاد قَصَّرْتُ، فقلت صَلَا النار، فكأنّ المصلي يقوم نفسه بالمعانة فيها ويلين ويخشع؛ قال الخارزنجي (٢):

فَلَا تَعْجَلْ بِأَمْرِكَ وَأَسْتَدْمُهُ فَمَا صَلَّيْ عَصَاكَ (٣) كَمَسْتَدِيمِ

والصلاة: الدعاء. والصلاة: الرحمة؛ ومنه:

[٢٦٧] «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ» الحديث. والصلاة: العبادة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ﴾ [الأنفال: ٣٥] الآية؛ أي عبادتهم. والصلاة: النافلة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: ١٣٢]. والصلاة التسييح؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنْتُمْ كَانُوا مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصافات: ١٤٣] أي من المصلين. ومنه سُبْحَةُ الضحى. وقد قيل في تأويل ﴿تُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]: نصلي. والصلاة: القراءة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ [الإسراء: ١١٠] فهي لفظ مشترك. والصلاة: بيت يصلى فيه؛ قال ابن فارس. وقد قيل: إن الصلاة اسم علم وضع لهذه العبادة؛ فإن الله تعالى لم يُخل زماناً من شرع، ولم يُخل شرع من صلاة؛ حكاه أبو نصر القشيري.

[٢٦٧] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٥ ومالك ١٦٥/١ - ١٦٦ والشافعي ٩٠/١ - ٩١ وعبد الرزاق ٣١٠٨ وأحمد ١١٨/٤ و٢٧٣/٥ وأبو داود ٩٨٠ والترمذي ٣٢٢٠ والنسائي ٤٥/٣ وابن حبان ١٩٥٨ و١٩٥٩ من حديث أبي مسعود الأنصاري، بآتم منه، وهو الدعاء المعروف عقب التشهد وقيل السلام.

- (١) في الأصل فصلت الهاء من لفظ الجلالة إلى الشطر الثاني لتقطيع ولأجل وزن البيت، ولكن ينبغي التأدب مع الله عز وجل، وعدم اخضاع لفظ الجلالة لقواعد الشعر، ولذا أصلحت ذلك، والله الموفق.
- (٢) هو قيس بن زهير الخارزنجي.
- (٣) في اللسان «عصاه».

قلت: فعلى هذا القول لا اشتقاق لها؛ وعلى قول الجمهور وهي:

الحادية عشرة: اختلف الأصوليون هل هي مبقاة على أصلها اللغوي الوضعي الابتدائي، وكذلك الإيمان والزكاة والصيام والحج، والشرع إنما تصرف بالشروط والأحكام، أو هل تلك الزيادة من الشرع تصيرها موضوعة كالوضع الابتدائي من قبل الشرع. هنا أختلفهم والأول أصح؛ لأن الشريعة ثبتت بالعربية، والقرآن نزل بها بلسان عربي مبين؛ ولكن للعرب تحكُّم في الأسماء، كالدابة وضعت لكل ما يدب؛ ثم خصصها العرف بالبهائم؛ فكذلك لعرف الشرع تحكُّم في الأسماء، والله أعلم.

الثانية عشرة: واختلف في المراد بالصلاة هنا؛ فقيل: الفرائض. وقيل: الفرائض والنوافل معاً؛ وهو الصحيح؛ لأن اللفظ عام والمتقي يأتي بهما.

الثالثة عشرة: الصلاة سبب للرزق؛ قال الله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه: 132] الآية؛ على ما يأتي بيانه في «طه» إن شاء الله تعالى. وشفاء من وجع البطن وغيره؛ روى ابن ماجه عن أبي هريرة قال:

[٢٦٨] هَجَرَ<sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ فَهَجَرْتُ فَصَلَيْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ؛ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَشْكَمْتَ دَرْدَهُ» قلت: نعم يا رسول الله؛ قال: «قم فصلِّ فإن في الصلاة شفاء». في رواية: «أشكمت درد»<sup>(٢)</sup> يعني تشتكي بطنك بالفارسية؛ [٢٦٩] وكان عليه الصلاة والسلام إذا حَزَبَهُ أمرٌ فرغ إلى الصلاة.

الرابعة عشرة: الصلاة لا تصح إلا بشروط وفروض؛ فمن شروطها: الطهارة، وسيأتي بيان أحكامها في سورة النساء والمائدة. وستر العورة، يأتي في الأعراف القول فيها إن شاء الله تعالى.

وأما فروضها: فاستقبال القبلة، والنية، وتكبيرة الإحرام والقيام لها، وقراءة أم

[٢٦٨] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ٣٤٥٨ من حديث أبي هريرة، قال البوصيري في الزوائد: فيه ليث بن أبي سليم ضعفه الجمهور. قلت: وفيه دُوَادُ بنُ عُثْبَةَ ضعيف كما في التقريب والميزان، وصوب الذهبي كونه عن ليث عن مجاهد مرسلًا.

[٢٦٩] أخرجه أبو داود ١٣١٩ وأحمد ٣٨٨/٥ كلاهما من حديث حذيفة. سكت عليه أبو داود، وابن حجر في تخريج الكشاف ١٣٤/١ ورجاله ثقات معروفون، سوى محمد بن عبد الله بن أبي قدامة وهو مقبول كما في التقريب، وانظر تفسير ابن كثير ٩١/١. وله شواهد ترقى به إلى درجة الحسن.

(١) أي بكر. (٢) أشكمت بالفارسية: بطن. ودرْدُ: وجع.

القرآن والقيام لها، والركوع والطمأنينة فيه، ورفع الرأس من الركوع والاعتدال فيه، والسجود والطمأنينة فيه، ورفع الرأس من السجود، والجلوس بين السجدين والطمأنينة فيه، والسجود الثاني والطمأنينة فيه. والأصل في هذه الجملة حديث أبي هريرة في الرجل الذي علمه النبي ﷺ الصلاة لما أحلَّ بها، فقال له:

[٢٧٠] «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم أركع حتى تطمئن راکعاً ثم أرفع حتى تعتدل قائماً ثم أسجد حتى تطمئن ساجداً ثم أرفع حتى تطمئن جالساً ثم أفعل ذلك في صلاتك كلها» خرَّجه مسلم.

[٢٧١] ومثله حديث: رفاعة بن رافع، أخرجه الدارقطني وغيره. قال علماؤنا: فيبين قوله ﷺ أركان الصلاة، وسكت عن الإقامة ورفع اليدين وعن حدّ القراءة وعن تكبير الانتقالات، وعن التسييح في الركوع والسجود، وعن الجلسة الوسطى، وعن التشهد وعن الجلسة الأخيرة وعن السلام. أما الإقامة وتعيين الفاتحة فقد مضى الكلام فيهما<sup>(١)</sup>. وأما رفع اليدين فليس بواجب عند جماعة العلماء وعامة الفقهاء؛ لحديث أبي هريرة وحديث رفاعة بن رافع<sup>(٢)</sup>. وقال داود وبعض أصحابه بوجوب ذلك عند تكبيرة الإحرام. وقال بعض أصحابه: الرفع عند الإحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع واجب، وإن من لم يرفع يديه فصلاته باطلة؛ وهو قول الحميدي، ورواية عن الأوزاعي. واحتجوا بقوله عليه السلام:

[٢٧٢] «صلُّوا كما رأيتموني أصلي» أخرجه البخاري. قالوا: فوجب علينا أن نفعل كما رأيناه يفعل؛ لأنه المبلَّغ عن الله مراده. وأما التكبير ما عدا تكبيرة الإحرام فمسنون

[٢٧٠] صحيح. أخرجه البخاري ٧٥٧ و ٧٩٣ و ٦٢٥١ و ٦٢٥٢ و ٦٦٦٧ و مسلم ٣٩٧ وأبو داود ٨٥٦ والترمذي ٣٠٣ والنسائي ١٢٤/٢ وابن ماجه ١٠٦٠ وابن حبان ١٨٩٠ كلهم من حديث أبي هريرة في خبر المسيء صلته.

[٢٧١] هذا الحديث. أخرجه أبو داود ٨٥٧ و ٨٥٨ و ٨٥٩ و ٨٦٠ و ٨٦١ من حديث رفاعة بن رافع في خبر المسيء صلته.

[٢٧٢] صحيح. أخرجه البخاري ٦٢٨ و ٦٨٥ و ٨١٩ و ٦٠٠٨ و ٧٢٤٦ و مسلم ٦٧٤ وأبو داود ٥٨٩ والترمذي ٢٠٥ والنسائي ٨/٢ - ٩ والدارمي ٢٨٦/١ وابن ماجه ٩٧٩ وأحمد ٥٣/٥ كلهم من حديث مالك بن الحويرث في خبر مطول، وهذا بعضه، واللفظ للبخاري برقم ٦٣١ وابن حبان ١٦٥٨.

(١) تقدم في أول سورة الفاتحة.

(٢) تقدم هو وما قبله برقم ٢٧٠ و ٢٧١.

عند الجمهور للحديث المذكور. وكان ابن قاسم<sup>(١)</sup> صاحب مالك يقول: من أسقط من التكبير في الصلاة ثلاث تكبيرات فما فوقها سجد للسهو قبل السلام، وإن لم يسجد بطلت صلاته؛ وإن نسي تكبيرة واحدة أو اثنتين سجد أيضاً للسهو، فإن لم يفعل فلا شيء عليه؛ وروي عنه أن التكبيرة الواحدة لا سهو على من سها فيها. وهذا يدل على أن عظم التكبير وجملته عنده فرض، وأن اليسير منه متجاوز عنه. وقال أصبغ بن الفرج وعبد الله بن عبد الحكم: ليس على من لم يكبر في الصلاة من أولها إلى آخرها شيء إذا كبر تكبيرة الإحرام، فإن تركه ساهياً سجد للسهو، فإن لم يسجد فلا شيء عليه؛ ولا ينبغي لأحد أن يترك التكبير عامداً؛ لأنه سنة من سنن الصلاة، فإن فعل فقد أساء ولا شيء عليه وصلاته ماضية.

قلت: هذا هو الصحيح، وهو الذي عليه جماعة فقهاء الأمصار من الشافعيين والكوفيين وجماعة أهل الحديث والمالكيين غير من ذهب مذهب ابن القاسم. وقد ترجم البخاري رحمه الله (باب إتمام التكبير في الركوع والسجود) وساق حديث مُطَرَّف بن عبد الله قال:

[٢٧٣] صليت خلف علي بن أبي طالب أنا وعمران بن حصين، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر؛ فلما قضى الصلاة أخذ بيدي عمران بن حصين فقال: لقد ذكرني هذا صلاة محمد ﷺ، أو قال: لقد صلى بنا صلاة محمد ﷺ. وحديث عكرمة قال:

[٢٧٤] رأيت رجلاً عند المقام يكبر في كل خفض ورفع، وإذا قام وإذا وضع، فأخبرت ابن عباس فقال: أو ليس تلك صلاة النبي ﷺ لا أم لك<sup>(٢)</sup>! فذلك البخاري رحمه الله بهذا الباب على أن التكبير لم يكن معمولاً به عندهم. روى أبو إسحاق السبيعي عن يزيد بن أبي مريم عن أبي موسى الأشعري قال: صلى بنا علي يوم الجمل صلاة أذكرنا بها صلاة رسول الله ﷺ، كان يكبر في كل خفض ورفع، وقيام وقعود؛ قال أبو موسى: فإما نسيناها وإما تركناها عمداً.

قلت: أتراهم أعادوا الصلاة! فكيف يقال من ترك التكبير بطلت صلاته! ولو كان

[٢٧٣] صحيح. أخرجه البخاري ٧٨٦ عن مُطَرَّف به.

[٢٧٤] صحيح. أخرجه البخاري ٧٨٧ و ٧٨٨ عن عكرمة به.

(١) هو عبد الرحمن بن القاسم تقدم ذكره.

(٢) رواية البخاري الثانية «تكلتك أمك».

ذلك لم يكن فرق بين السنة والفرص، والشيء إذا لم يجب أفراده لم يجب جميعه؛ وبالله التوفيق.

الخامسة عشرة: وأما التسبيح في الركوع والسجود فغير واجب عند الجمهور للحديث المذكور<sup>(١)</sup>؛ وأوجه إسحق بن راهويته، وأن من تركه أعاد الصلاة، لقوله عليه السلام:

[٢٧٥] «أما الركوع فعظموا فيه الربّ وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن<sup>(٢)</sup> أن يستجاب لكم».

السادسة عشرة: وأما الجلوس والتشهد فاختلف العلماء في ذلك؛ فقال مالك وأصحابه: الجلوس الأوّل والتشهد له ستان. وأوجب جماعة من العلماء الجلوس الأوّل وقالوا: هو مخصوص من بين سائر الفروض بأن ينوب عنه السجود كالعرايا<sup>(٣)</sup> من المزابنة<sup>(٤)</sup>، والقراض<sup>(٥)</sup> من الإجازات، وكالوقوف بعد الإحرام لمن وجد الإمام راکعاً. وأحتجوا بأنه لو كان سنة ما كان العامد لتركه تبطل صلاته كما لا تبطل بترك سنن الصلاة. أحتج من لم يوجهه بأن قال: لو كان من فرائض الصلاة لرجع الساهي عنه إليه حتى يأتي به، كما لو ترك سجدة أو ركعة؛ ويراعي فيه ما يراعى في الركوع والسجود من الولاء والرتبة؛ ثم يسجد لسهوه كما يصنع من ترك ركعة أو سجدة وأتى بهما. وفي حديث عبد الله ابن بَحْيَنَةَ:

[٢٧٦] أن رسول الله ﷺ قام من ركعتين ونسي أن يتشهد فسبح الناس خلفه كيما

[٢٧٥] صحيح. أخرجه مسلم ٤٧٩ وأبو داود ٨٧٦ والنسائي ١٨٨/٢ - ١٩٠ والدارمي ٣٠٤/١ والشافعي ٨٢/١ وعبد الرزاق ٢٨٣٩ والحميدي ٤٨٩ وأحمد ٢١٩/١ وابن أبي شيبة ٢٤٨/١ وابن الجارود ٢٠٣ وابن حبان ١٨٩٦ وأبو عوانة ١٧٠/٢ كلهم عن ابن عباس بأتم منه، وفيه «ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راکعاً أو ساجداً، فأما الركوع...» بمثله.

[٢٧٦] صحيح. أخرجه البخاري ٨٢٩ و ٨٣٠ و ١٢٢٤ و ١٢٢٥ و ١٢٣٠ و ٦٦٧٠ ومسلم ٥٧٠ وأبو داود ١٠٣٤ والترمذي ٣٩١ والنسائي ١٩/٣ وابن ماجه ١٢٠٦ وأحمد ٣٤٥/٥ - ٣٤٦ كلهم من حديث عبد الله ابن بَحْيَنَةَ.

(١) هو المتقدم برقم ٢٧٠ وهو حديث المسيء صلاته.

(٢) قَمِن: أي جدير وحرّي.

(٣) نخل كانت توهب للمساكين رُخِّص لهم بيعها بما شاؤوا من التمر.

(٤) بيع الرطب على رؤوس النخل.

(٥) يقرضه مالاً ليَتَجَرَّ بِهِ ويأخذ في مقابله جزءاً من ربحه.

يجلس فثبت قائماً فقاموا؛ فلما فرغ من صلاته سجد سجدتي السهو قبل التسليم؛ فلو كان الجلوس فرضاً لم يسقطه النسيان والسهو؛ لأن الفرائض في الصلاة يستوي في تركها السهو والعمد إلا في المؤتم.

وأختلفوا في حكم الجلوس الأخير في الصلاة وما الغرض من ذلك. وهي:  
السابعة عشرة: على خمسة أقوال:

أحدها: أن الجلوس فرض والتشهد فرض والسلام فرض. وممن قال ذلك الشافعي وأحمد بن حنبل في رواية، وحكاه أبو مصعب في مختصره عن مالك وأهل المدينة، وبه قال داود. قال الشافعي: من ترك التشهد الأوّل والصلاة على النبي ﷺ فلا إعادة عليه وعليه سجدتا السهو لتركه. وإذا ترك التشهد الأخير ساهياً أو عامداً أعاد. واحتجوا بأن بيان النبي ﷺ في الصلاة فرض؛ لأن أصل فرضها مجمل يفتقر إلى البيان إلا ما خرج بدليل. وقد قال ﷺ:

[٢٧٧] «صلوا كما رأيتموني أصلي».

القول الثاني: أن الجلوس والتشهد والسلام ليس بواجب، وإنما ذلك كله سنة مسنونة؛ هذا قول بعض البصريين، وإليه ذهب إبراهيم بن عُلَيْة، وصرح بقياس الجلسة الأخيرة على الأولى، فخالف الجمهور وشدّد؛ إلا أنه يرى الإعادة على من ترك شيئاً من ذلك كله. ومن حجّتهم حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال:

[٢٧٨] «إذا رفع الإمام رأسه من آخر سجدة في صلاته ثم أحدث فقد تمت صلاته» وهو حديث لا يصح على ما قاله أبو عمر<sup>(١)</sup>؛ وقد بيناه في كتاب المقتبس<sup>(٢)</sup>. وهذا اللفظ إنما يُسقط السلام لا الجلوس.

القول الثالث: إن الجلوس مقدار التشهد فرض، وليس التشهد ولا السلام بواجب فرضاً. قاله أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين. واحتجوا بحديث ابن المبارك عن الإفريقي عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف؛ وفيه أن النبي ﷺ قال:

[٢٧٧] تقدم برقم ٢٧٢ رواه الجماعة.

[٢٧٨] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٣٧٩/١ من ثلاثة وجوه عن عبد الله بن عمرو، ومداره على عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، وهو ضعيف، وقد ضعفه الدارقطني عقب روايته للحديث وكذا ابن عبد البر.

(١) يعني ابن عبد البر.

(٢) في بعض الأصول «المفتين».



[٢٧٩] «إذا جلس أحدكم في آخر صلاته فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته».

قال ابن العربي: وكان شيخنا فخر الإسلام ينشدنا في الدرس:

ويرى الخروج من الصلاة بضرطة أين الضراط من السلام عليكم

قال ابن العربي: وسلك بعض علمائنا من هذه المسألة فرعين ضعيفين، أما أحدهما: فروى عبد الملك عن عبد الملك<sup>(١)</sup> أن من سلم من ركعتين متلاعباً فخرج: البيان أنه إن كان على أربع أنه يجزئه، وهذا مذهب أهل العراق بعينه. وأما الثاني: فوقع في الكتب المنبوذة أن الإمام إذا أحدث بعد التشهد متعمداً وقبل السلام أنه يجزىء من خلفه، وهذا مما لا ينبغي أن يلتفت إليه في الفتوى؛ وإن عمرت به المجالس للذكرى.

القول الرابع: أن الجلوس فرض والسلام فرض، وليس التشهد بواجب. وممن قال هذا مالك بن أنس وأصحابه وأحمد بن حنبل في رواية. واحتجوا بأن قالوا: ليس شيء من الذكر يجب إلا تكبيرة الإحرام، وقراءة أم القرآن.

القول الخامس: أن التشهد والجلوس واجبان، وليس السلام بواجب؛ قاله جماعة منهم إسحاق بن راهويه، واحتج إسحاق بحديث ابن مسعود حين علمه رسول الله ﷺ التشهد وقال له:

[٢٨٠] «إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك وقضيت ما عليك». قال الدارقطني:

[٢٧٩] ضعيف. هو المتقدم.

[٢٨٠] أخرجه أحمد ٤٢٢/١ وأبو داود ٩٧٠ والدارمي ٤٢٢/١ وأبو داود ٩٧٠ والدارمي ٣٠٩/١ والطحطاوي في المعاني ٢٧٥/١ والدارقطني ٣٥٣/١ والطيالسي ٢٧٥ من طرق عن زهير بن معاوية عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مَخَيَّمَةَ عن علقمة عن ابن مسعود في حديث التشهد وفي آخره «إذا قلت هذا». جعلوه من كلام النبي ﷺ، وأخرجه أحمد ٤٥٠/١ والدارقطني ٣٥٢/١ عن الحسن بن الحر بدون ذكر الزيادة.

وأخرجه ابن حبان ١٩٦٣ والدارقطني ٢٥٣/١ من وجه آخر عن الحسن بن الحر به وقال ابن حبان: وقال الحسن بن الحر: وزادني فيه محمد بن أبان «فإذا قلت هذا». قال ابن حبان: ابن أبان ضعيف تبرأنا من عهده في كتاب المجروحين.

وقال الدارقطني: رواه شعبة عن زهير، فجعل الزيادة من قول ابن مسعود، وتابعه على ذلك غسان بن الربيع وغيره على الحسن بن الحر به.

وذكر البيهقي في سننه ١٧٤/٢ مثل كلام الدارقطني ونقل ذلك كله الزيلي في نصب الراية ٤٢٤/١ - ٤٢٥ راجعه إن شئت، فالخبر بهذه الزيادة ضعيف.

(١) هو ابن عبد العزيز الماجشون المدني الفقيه تلميذ مالك وأما الراوي عنه فهو عبد الملك بن حبيب تقدم ذكره.

قوله «إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك» أدرجه بعضهم عن زهير في الحديث، ووصله بكلام النبي ﷺ؛ وفصله شَبَابَة عن زهير وجعله من كلام ابن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ. وشَبَابَة ثقة. وقد تابعه غَسَّان بن الربيع على ذلك، جعل آخر الحديث من كلام ابن مسعود ولم يرفعه إلى النبي ﷺ.

الثامنة عشرة: وأختلف العلماء في السلام؛ فقليل: واجب، وقيل: ليس بواجب. والصحيح وجوبه لحديث عائشة<sup>(١)</sup> وحديث عليّ الصحيح خرّجه أبو داود والترمذي ورواه سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عجيل عن محمد بن الحنفية عن عليّ قال قال رسول الله ﷺ:

[٢٨١] «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم» وهذا الحديث أصل في إيجاب التكبير والتسليم، وأنه لا يجزىء عنهما غيرهما كما لا يجزىء عن الطهارة غيرها باتفاق. قال عبد الرحمن بن مهدي: لو أفتتح رجل صلاته بسبعين أسماً من أسماء الله عز وجلّ ولم يكبر تكبيرة الإحرام لم يجزه، وإن أحدث قبل أن يسلم لم يجزه؛ وهذا تصحيح من عبد الرحمن بن مهدي لحديث عليّ، وهو إمام في علم الحديث ومعرفة صحيحه من سقيم. وحسبك به!

وقد أختلف العلماء في وجوب التكبير عند الافتتاح وهي:

التاسعة عشرة: فقال ابن شهاب الزهري وسعيد بن المسيّب والأوزاعي وعبد الرحمن وطائفة: تكبيرة الإحرام ليست بواجبة. وقد روي عن مالك في المأموم ما يدل على هذا القول؛ والصحيح من مذهبه إيجاب تكبيرة الإحرام وأنها فرض وركن من أركان الصلاة؛ وهو الصواب وعليه الجمهور، وكل من خالف ذلك فمحتجوج بالسنة.

الموفية عشرين: وأختلف العلماء في اللفظ الذي يدخل به في الصلاة؛ فقال مالك وأصحابه وجمهور العلماء: لا يجزىء إلا التكبير، لا يجزىء منه تهليل ولا تسبيح ولا تعظيم ولا تحميد. هذا قول الحجازيين وأكثر العراقيين؛ ولا يجزىء عند مالك إلا «الله أكبر» لا غير ذلك. وكذلك قال الشافعي وزاد: ويجزىء «الله الأكبر» و«الله الكبير». والحجة لمالك حديث عائشة قالت:

[٢٨١] - حديث عليّ إسناده قوي تقدم برقم ٢٥٦.

(١) يأتي بعد حديث واحد.

[٢٨٢] كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ «الحمد لله رب العالمين». وحديث عليّ:

[٢٨٣] «وتحريمها التكبير» وحديث الأعرابي<sup>(١)</sup>: «فكَبِّر». وفي سنن ابن ماجه حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعليّ بن محمد الطنافسي قالا: حدّثنا أبو أسامة قال حدّثني عبد الحميد بن جعفر قال حدّثنا محمد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدي يقول:

[٢٨٤] كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة أستقبل القبلة ورفع يديه وقال: «الله أكبر» وهذا نص صريح وحديث صحيح في تعيين لفظ التكبير؛ قال الشاعر:

رَأَيْتُ اللَّهَ أَكْبَرَ كُلِّ شَيْءٍ      مُحَاوَلَةً وَأَعْظَمَهُ جَنُودًا

ثم إنه يتضمن القدم، وليس يتضمنه كبير ولا عظيم، فكان أبلغ في المعنى؛ والله أعلم.

وقال أبو حنيفة: إن أفتتح بلا إله إلا الله يجزيه. وإن قال: اللهم أغفر لي لم يجزه، وبه قال محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>. وقال أبو يوسف<sup>(٣)</sup>: لا يجزئه إذا كان يحسن التكبير. وكان الحكم بن عتيبة يقول: إذا ذكر الله مكان التكبير أجزاءه. قال ابن المنذر: ولا أعلمهم يختلفون أن من أحسن القراءة فهلّل وكبّر ولم يقرأ أن صلاته فاسدة، فمن كان هذا مذهبه فاللازم له أن يقول لا يجزيه مكان التكبير غيره، كما لا يجزىء مكان القراءة غيرها. وقال أبو حنيفة: يجزئه التكبير بالفارسية وإن كان يحسن العربية. قال ابن المنذر: لا يجزيه لأنه خلاف ما عليه جماعات المسلمين، وخلاف ما علّم النبي ﷺ أمته، ولا نعلم أحداً وافقه على ما قال. والله أعلم.

الحادية والعشرون: وأنفقت الأمة على وجوب النية عند تكبيرة الإحرام إلا شيئاً

[٢٨٢] حسن. أخرجه ابن أبي شيبة ٤١٠/١ وابن ماجه ٨١٢ وابن حبان ١٧٦٨ كلهم من حديث عائشة وإسناده صحيح على شرط مسلم. راجع الإحسان.

[٢٨٣] تقدم قبل حديث واحد.

[٢٨٤] صحيح. أخرجه أبو داود ٧٣٠ وابن ماجه ٨٠٣ كلاهما من حديث أبي حميد الساعدي، واللفظ لابن ماجه. أما أبو داود فرواه مطولاً، وهذا صدره عنده، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وهو متصل الإسناد، وفي الباب أحاديث كثيرة.

(١) تقدم برقم ٢٧٠ وهو حديث المسيء صلاته.

(٢) صاحب أبي حنيفة تقدم ذكره.

(٣) هو صاحب أبي حنيفة تقدم ذكره أيضاً.

روي عن بعض أصحابنا يأتي الكلام عليه في آية الطهارة؛ وحققتها قصد التقرب إلى الأمر بفعل ما أمر به على الوجه المطلوب منه. قال ابن العربي: والأصل في كل نية أن يكون عقدها مع التلبس بالفعل المنوي بها، أو قبل ذلك بشرط أستصحابها، فإن تقدمت النية وطرات غفلة فوق التلبس بالعبادة في تلك الحالة لم يعتد بها. كما لا يعتد بالنية إذا وقعت بعد التلبس بالفعل، وقد رخص في تقديمها في الصوم لعظم الحرج في اقترانها بأوله. قال ابن العربي: وقال لنا أبو الحسن القروي بثغر عسقلان: سمعت إمام الحرمين يقول: يحضر الإنسان عند التلبس بالصلاة النية، ويجرد النظر في الصانع وحدوث العالم والنبوات حتى ينتهي نظره إلى نية الصلاة، قال: ولا يحتاج ذلك إلى زمان طويل، وإنما يكون ذلك في أوحى<sup>(١)</sup> لحظة، لأن تعليم الجمل يفتقر إلى الزمان الطويل، وتذكارها يكون في لحظة، ومن تمام النية أن تكون مستصحبة على الصلاة كلها، إلا أن ذلك لما كان أمراً يتعذر عليه سمح الشرع في عزوب النية في أثنائها. سمعت شيخنا أبا بكر الفهري بالمسجد الأقصى يقول قال محمد بن سحنون<sup>(٢)</sup>: رأيت أبي سحنونا ربما يكمل الصلاة فيعيدها؛ فقلت له ما هذا؟ فقال: عزبت نيتي في أثنائها فلأجل ذلك أعدتها.

قلت: فهذه جملة من أحكام الصلاة، وسائر أحكامها يأتي بيانها في مواضعها من هذا الكتاب بحول الله تعالى؛ فيأتي ذكر الركوع وصلاة الجماعة والقبلة والمبادرة إلى الأوقات، وبعض صلاة الخوف في هذه السورة، ويأتي ذكر قصر الصلاة وصلاة الخوف، في «النساء» والأوقات في «هود وسبحان»<sup>(٣)</sup> والروم» وصلاة الليل في «المزمل» وسجود التلاوة في «الأعراف» وسجود الشكر في «ص» كل في موضعه إن شاء الله تعالى.

الثانية والعشرون: قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُفْقُونَ﴾ رزقناهم: أعطيناهم، والرزق عند أهل السنة ما صح الانتفاع به حلالاً كان أو حراماً، خلافاً للمعتزلة في قولهم: إن الحرام ليس برزق لأنه لا يصح تملكه، وإن الله لا يرزق الحرام وإنما يرزق الحلال، والرزق لا يكون إلا بمعنى الملك.

قالوا: فلو نشأ صبي مع اللصوص ولم يأكل شيئاً إلا ما أطعمه اللصوص إلى أن بلغ وقوي وصار لصاً، ثم لم يزل يتلصص ويأكل ما تلصصه إلى أن مات، فإن الله لم يرزقه شيئاً إذ لم يملكه، وإنه يموت ولم يأكل من رزق الله شيئاً.

(١) أي أسرع.

(٢) كلاهما من علماء المالكية.

(٣) أي الإسراء، وتسمى سورة بني إسرائيل.

وهذا فاسد، والدليل عليه أن الرزق لو كان بمعنى التملك لوجب ألا يكون الطفل مرزوقاً، ولا البهائم التي ترتع في الصحراء، ولا السخال من البهائم، لأن لبن أمهاتها ملك لصاحبها دون السخال<sup>(١)</sup>.

ولما أجمعت الأمة على أن الطفل والسخال والبهائم مرزوقون، وأن الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين علم أن الرزق هو الغذاء ولأن الأمة مجمعة على أن العبيد والإماء مرزوقون، وأن الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين؛ فعلم أن الرزق ما قلناه لا ما قالوه. والذي يدل على أنه لا رازق سواه قوله الحق: ﴿ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ [فاطر: ٣] وقال: ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨] وقال: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ [هود: ٦] وهذا قاطع؛ فالله تعالى رازق حقيقة وابن آدم رازق تجوزاً، لأنه يملك ملكاً منتزِعاً كما بيناه في الفاتحة؛ مرزوق حقيقة كالبهائم التي لا ملك لها؛ إلا أن الشيء إذا كان مأذوناً له في تناوله فهو حلال حكماً، وما كان منه غير مأذون له في تناوله فهو حرام حكماً؛ وجميع ذلك رزق.

وقد خرَّج بعض النبلاء من قوله تعالى: ﴿ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ بَلَدَهُ طَيِّبَةً وَرَبُّ غَفُورٌ ﴾ [سبأ: ١٥] فقال: ذكر المغفرة يشير إلى أن الرزق قد يكون فيه حرام.

الثالثة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ الرزق مصدر رزق يرزق رزقاً ورزقاً، فالرزق بالفتح المصدر، وبالكسر الاسم، وجمعه أرزاق؛ والرزق: العطاء. والرازقية: ثياب كتان بيض. وأرتزق الجند: أخذوا أرزاقهم. والرزقة: المرة الواحدة؛ هكذا قال أهل اللغة. وقال ابن السكيت: الرزق بلغة أزدشئوة: الشكر؛ وهو قوله عز وجل: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكذِّبُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٢] أي شكركم التكذيب. ويقول: رزقني أي شكرني.

الرابعة والعشرون: قوله تعالى: ﴿ يُنْفِقُونَ ﴾ ينفقون: يخرجون. والإنفاق: إخراج المال من اليد؛ ومنه نفق البيع: أي خرج من يد البائع إلى المشتري. ونفقت الدابة: خرجت روحها؛ ومنه النافق ليجرح اليربوع الذي يخرج منه إذا أخذ من جهة أخرى. ومنه المنافق؛ لأنه يخرج من الإيمان أو يخرج الإيمان من قلبه. وتيق السراويل معروفة وهو مخرج الرجل منها. وتيق الزاد: فني وأنفقه صاحبه. وأنفق القوم: فني زادهم؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ إِذَا لَأْمَسَكُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ ﴾ [الإسراء: ١٠٠].

(١) السخلة: ولد الغنم من الضأن والمعز ساعة وضعه.

الخامسة والعشرون: وأختلف العلماء في المراد بالنفقة ها هنا؛ فقيل: الزكاة المفروضة - روي عن ابن عباس - لمقارنتها الصلاة. وقيل: نفقة الرجل على أهله - روي عن ابن مسعود - لأن ذلك أفضل النفقة. روي مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٨٥] «دينارٌ أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك. أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك». وروي عن ثوبان<sup>(١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ:

[٢٨٦] «أفضل دينارٍ ينفقه الرجل دينارٌ ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله عز وجل ودينارٌ ينفقه على أصحابه في سبيل الله» قال أبو قلابة<sup>(٢)</sup>: وبدأ بالعيال ثم قال أبو قلابة: وأبى رجلٍ أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعقهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم<sup>(٣)</sup>. وقيل: المراد صدقة التطوع - روي عن الضحاك - نظراً إلى أن الزكاة لا تأتي إلا بلفظها المختص بها وهو الزكاة؛ فإذا جاءت بلفظ غير الزكاة احتملت الفرض والتطوع، فإذا جاءت بلفظ الإنفاق لم تكن إلا التطوع. قال الضحاك: كانت النفقة قرباناً يتقربون بها إلى الله جلّ وعزّ على قدر جدّتهم حتى نزلت فرائض الصدقات والناسخات<sup>(٤)</sup> في «براءة». وقيل: إنه الحقوق الواجبة العارضة في الأموال ما عدا الزكاة؛ لأن الله تعالى لما قرنه بالصلاة كان فرضاً، ولما عدل عن لفظها كان فرضاً سواها. وقيل: هو عام وهو الصحيح، لأنه خرج مخرج المدح في الإنفاق مما رزقوا، وذلك لا يكون إلا من الحلال، أي يؤتون ما ألزمهم الشرع من زكاة وغيرها مما يعنّ في بعض الأحوال مع ما ندبهم إليه. وقيل: الإيمان بالغيب حظ القلب. وإقام الصلاة حظ البدن. ومما رزقناهم ينفقون حظ المال، وهذا ظاهر. وقال بعض المتقدمين في تأويل

[٢٨٥] صحيح. أخرجه مسلم ٩٩٥ من حديث أبي هريرة.

[٢٨٦] صحيح. أخرجه مسلم ٩٩٤ والطيالسي ٩٨٧ وأحمد ٢٧٩/٥ - ٢٨٤ والبخاري في الأدب المفرد ٧٤٨ والترمذي ١٩٦٦ وابن ماجه ٢٧٦٠ وابن حبان ٤٢٤٢ والبيهقي ١٧٨/٤ كلهم من حديث ثوبان.

(١) صحابي جليل لازم النبي ﷺ ونزل بعده الشام، وتوفي بحمص سنة ٥٤هـ.

(٢) أحد رواة الحديث وهو تابعي ثقة.

(٣) إلى هنا رواية مسلم وغيره.

(٤) من ذلك ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين...﴾ وفيها ذكر الأصناف الثمانية، وكذلك ﴿والذين يكتزون الذهب والفضة...﴾ الآية من سورة التوبة.

قوله تعالى: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾<sup>(١)</sup> أي مما علمناهم يعلمون<sup>(١)</sup>؛ حكاه أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القشيري.

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِمَّا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قيل: المراد مؤمنو أهل الكتاب؛ كعبد الله بن سلام وفيه نزلت، ونزلت الأولى في مؤمني العرب. وقيل: الآيتان جميعاً في المؤمنين، وعليه فأعراب «الذين» خفضٌ على العطف، ويصح أن يكون رفعاً على الاستئناف أي وهم الذين. ومن جعلها في صنفين فأعراب «الذين» رفع بالابتداء، وخبره ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ ويحتمل خفض عطفاً.

قوله تعالى: ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ يعني القرآن ﴿وَمِمَّا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ يعني الكتب السالفة؛ بخلاف ما فعله اليهود والنصارى حسب ما أخبر الله عنهم في قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٩١] الآية. ويقال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ قالت اليهود والنصارى: نحن آمنّا بالغيّب، فلما قال: ﴿وَيُؤَيِّمُونَ

الصَّلَاةَ﴾ قالوا: نحن نقيم الصلاة، فلما قال: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ قالوا: نحن ننفق ونتصدق، فلما قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِمَّا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ نفروا من ذلك، وفي حديث أبي ذر قال قلت: يا رسول الله كم كتاباً أنزل الله؟ قال:

[٢٨٧] «مائة كتاب وأربعة كتب أنزل الله على شيث خمسين صحيفة وعلى أخنوخ<sup>(٢)</sup> ثلاثين صحيفة وعلى إبراهيم عشر صحائف وأنزل على موسى قبل التوراة عشر صحائف وأنزل التوراة والإنجيل والزبور والفرقان». الحديث أخرجه محمد بن الحسين الأجرى<sup>(٣)</sup> وأبو حاتم البستي<sup>(٤)</sup>.

[٢٨٧] ضعيف. أخرجه ابن حبان ٣٦١ وأبو نعيم في الحلية ١٦٦/١ - ١٦٨ كلاهما من حديث أبي ذر في أثناء خبر مطول. وإسناده ضعيف جداً كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط، فإن فيه إبراهيم بن هشام الغساني كذبه أبو حاتم وأبو زرعة، وقال الذهبي: متروك، وتابعه يحيى بن سعيد القرشي عند ابن عدي ٢٦٩٩/٧ والبيهقي في سننه ٤/٩ وأبو نعيم ١٦٨/١ أنكره ابن عدي، وقال ابن حبان: يحيى القرشي يروي المقلوبات لا يحل الاحتجاج به.

(١) هذا قول مردود، وهو من بدع التأويل. (٢) هو إدريس كما جاء في رواية ابن حبان.

(٣) صاحب كتاب الشريعة وهو الإمام أبو بكر المتوفى سنة ٣٦٠. وما بين المعقوفتين زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هو الإمام الحافظ الناقد ابن حبان تقدم مرارا.

وهنا مسألة: إن قال قائل: كيف يمكن الإيمان بجميعها مع تنافي أحكامها؟ قيل له فيه جوابان: أحدهما: أن الإيمان بأن جميعها نزل من عند الله؛ وهو قول من أسقط التعبد بما تقدّم من الشرائع. الثاني: أن الإيمان بما لم ينسخ منها؛ وهذا قول من أوجب التزام الشرائع المتقدمة، على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أي وبالبعث والنشر هم عالمون. واليقين: العلم دون الشك؛ يقال منه: يَقِنْتُ الأمرَ (بالكسر) يَقْنًا، وأيقنْتُ واستيقنْتُ وتيقنْتُ كله بمعنى، وأنا على يقين منه. وإنما صارت الياء واوًا في قولك: مُوقِنٌ، للضمّة قبلها، وإذا صغرته رددته إلى الأصل فقلت مُيَقِنٌ. والتصغير يردّ الأشياء إلى أصولها وكذلك الجمع. وربما عبروا باليقين عن الظن، ومنه قول علمائنا في اليمين اللُّغُو: هو أن يحلف بالله على أمر يوقنه ثم يتبين له أنه خلاف ذلك فلا شيء عليه؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

تَحَسَّبَ هَوَاسٌ وَأَيْقَنَ أَنِّي      بها مُفْتَدٍ مِنْ وَاحِدٍ لَا أَعَامِرُهُ

يقول: تشمّم الأسد ناقتي، يظنّ أنني مُفْتَدٍ بها منه، وأستحمي نفسي فأتركها له ولا أقتحم المهالك بمقاتلته. فأما الظن بمعنى اليقين فورد في التزليل وهو في الشعر كثير؛ وسيأتي. والآخرة مشتقة من التأخر لتأخرها عنا وتأخرنا عنها، كما أن الدنيا مشتقة من الذنوب؛ على ما يأتي.

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ قال النحاس أهل نجد يقولون: أَلَاكٌ، وبعضهم يقول: أَلَالِكٌ؛ والكاف للخطاب. قال الكسائي: من قال أولئك فواحد ذلك، ومن قال أَلَاكٌ فواحد ذلك، وأَلَالِكٌ مثل أولئك، وأنشد ابن السكيت:

أَلَالِكٌ قَوْمِي لَمْ يَكُونُوا أَشَابَةً<sup>(٢)</sup>      وهل يَعِظُ الضَّلِيلَ إِلَّا أَلَالِكَا

وربما قالوا: أولئك في غير العقلاء؛ قال الشاعر:

ذُمُّ الْمَنَازِلِ بَعْدَ مَنزَلَةِ اللَّوَى      والعيشَ بَعْدَ أَوْلَئِكَ الْآيَامِ

وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال علماؤنا: إن في قوله تعالى: ﴿مِن رَّبِّهِمْ﴾ ردًا على القدرية في قولهم:

(١) هو أبو سدرة الأسدي، ويقال الهجيمي.

(٢) الأشابة من الناس: الأخلاط. وفي الكسب: ما خالطه حرام.



يخلقون إيمانهم وهداهم، تعالى الله عن قولهم! ولو كان كما قالوا لقال: «من أنفسهم»، وقد تقدّم الكلام فيه وفي الهدى فلا معنى لإعادة ذلك.

﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ «هم» يجوز أن يكون مبتدأً ثانياً وخبره «المفلحون»

والثاني وخبره خبر الأول، ويجوز أن تكون «هم» زائدة - يسميها البصريون فاصلة والكوفيون عماداً - و«المفلحون» خبر «أولئك».

والفَلْح أصله في اللغة الشق والقطع؛ قال الشاعر:

إن الحديد بالحديد يُفْلَح

أي يشق؛ ومنه فلاحه الأرضين إنما هو شقّها للحرث، قاله أبو عبيد. ولذلك سُمِّي الأَكَارُ<sup>(١)</sup> فلاحاً. ويقال للذي شُقَّت شفته السفلى أفلح، وهو بَيْنَ الفَلْحَةِ، فكأن المفلح قد قطع المصاعب حتى نال مطلوبه. وقد يستعمل في الفوز والبقاء، وهو أصله أيضاً في اللغة، ومنه قول الرجل لامرأته: أَسْتَفْلِحِي بأمرِك، معناه فوزي بأمرِك، وقال الشاعر:

لو كان حَيِّ مدرك الفلاح أدركه مُلاعِب الرماح

وقال الأَضْبَط بن قُرَيْع السعدي في الجاهلية الجهلاء:

لكلِّ هَمٍّ من الهموم سَعَةٌ والمُسْنِي والصُّبْحُ لا فلاح مَعَهُ  
يقول: ليس مع كَرِّ الليل والنهار بقاء. وقال آخر:

نحل بلاداً كلُّها حلٌّ قبلنا ونرجو الفلاح بعد عاد وحمير

أي البقاء. وقال عبيد:

أفْلِحَ بما شئتَ فقد يُدرك بالضِّ عَفٍ وقد يُخَدِّع الأريبُ

أي أبق بما شئت من كَيْسٍ وَحُمُقٍ فقد يرزق الأحمق ويحرم العاقل. فمعنى ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ ﴾ أي الفائزون بالجنة والباقون فيها. وقال ابن أبي إسحق: المفلحون هم الذين أدركوا ما طلبوا ونجوا من شر ما منه هربوا، والمعنى واحد. وقد استعمل الفلاح في السحور؛ ومنه الحديث:

[٢٨٧م] حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول الله ﷺ. قلت: وما الفلاح؟ قال:

السحور. أخرجه أبو داود. فكأن معنى الحديث أن السحور به بقاء الصوم فلماذا سماه

فلاحاً. والفلاح (بتشديد اللام): المُكاري في قول القائل:

[٢٨٧م] أخرجه أبو داود ١٣٧٥ والنسائي ٢٠٢/٣ وصححه ابن حبان ٢٥٤٧ كلهم من حديث أبي ذر بأتم منه. وهو صحيح راجع الإحسان.

(١) هو الذي يحرث الأرض.

لها رطلٌ تكيلُ الزيت فيه وفالأح يسوق لها حماراً  
ثم الفلاح في العرف: الظفر بالمطلوب، والنجاة من المرهوب.

مسألة: إن قال قائل كيف قرأ حمزة: عليهم وإليهم ولديهم؛ ولم يقرأ من ربهم ولا  
فيهم ولا جنتيهم؟ فالجواب أن عليهم وإليهم ولديهم الباء فيه منقلبة من ألف، والأصل  
علاهم ولداهم وإلاهم فأقرت الهاء على ضميتها؛ وليس ذلك في فيهم ولا من ربهم ولا  
جنتيهم، ووافقه الكسائي في ﴿عَلَيْهِمُ الدِّلَّةُ﴾ [آل عمران: ١١٢] و ﴿حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ [آل  
عمران: ١٤] على ما هو معروف من القراءة عنهما.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ١.

لما ذكر المؤمنين وأحوالهم ذكر الكافرين ومآلهم. والكفر ضد الإيمان وهو المراد  
في الآية. وقد يكون بمعنى جحود النعمة والإحسان؛ ومنه قوله عليه السلام في النساء في  
حديث الكسوف:

[٢٨٨] ورأيت النار فلم أر منظراً كالיום قط أظفح ورأيت أكثر أهلها النساء» قيل:  
بِمَ يا رسول الله؟ قال: «بكفرهن»؛ قيل أيكفرن بالله؟ قال: «يكفرن العشير ويكفرن  
الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً  
قط» أخرجه البخاري وغيره.

وأصل الكفر في كلام العرب: الستر والتغطية؛ ومنه قول الشاعر:

في ليلة كَفَرِ التُّجُومِ غَمَامُهَا

أي سترها. ومنه سُمِّيَ الليل كافراً؛ لأنه يغطي كل شيء بسواده؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

فَتَذَكَّرًا ثَقَلًا رَثِيلاً بَعْدَمَا أَلْقَتْ ذُكَاءً يَمِينَهَا فِي كَافِرٍ

ذكاء (بضم الذال والمد): اسم للشمس؛ ومنه قول الآخر:

فوردت قبل أنبلاج الفجرِ وَأَبْنُ ذُكَاءٍ كَامِنٌ فِي كَفَرٍ

أي في ليل. والكافر أيضاً: البحر والنهر العظيم. والكافر: الزارع؛ والجمع كُفَّار،  
قال الله تعالى: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ بِنَائِهِ﴾ [الحديد: ٢٠] يعني الزراع لأنهم يغطون  
الحب. ورماد مكفور: سفت الريح عليه التراب. والكافر من الأرض: ما بُعد عن الناس لا

[٢٨٨] صحيح. أخرجه البخاري ١٠٥٢ عن ابن عباس مرفوعاً في خبر كسوف الشمس وهذا طرفه.

(١) هو ثعلبة بن صعيرة المازني، والثقل هنا: بيض النعام. والرثيد: جعل بعضه فوق أو بجانب بعض.  
وألقت يمينها في كافر: أي بدأت تغيب.

يكاد ينزله ولا يمرّ به أحد؛ ومن حلّ بتلك المواضع فهم أهل الكفور. ويقال الكفور: القُرَى.

قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ معناه معتدل عندهم الإنذار وتركه؛ أي سواء عليهم هذا. وجيء بالاستفهام من أجل التسوية؛ ومثله قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَضْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٦]. وقال الشاعر<sup>(١)</sup>:

وليلٍ يقول الناسُ من ظلماته      سواء صحیحات العيون وعورها  
قوله تعالى: ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ الإنذار الإبلاغ والإعلام، ولا يكاد يكون إلا في تخويف يتسع زمانه للاحتراز، فإن لم يتسع زمانه للاحتراز كان إشعاراً ولم يكن إنذاراً؛ قال الشاعر:

أَنْذَرْتَ عَمْرًا وَهُوَ فِي مَهَلٍ      قَبْلَ الصَّبَاحِ فَقَدْ عَصَى عَمْرُو  
وَتَنَادَرَ بَنُو فُلَانٍ هَذَا الْأَمْرَ إِذَا خَوَّفَهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وأختلف العلماء في تأويل هذه الآية؛ فقيل: هي عامة ومعناها الخصوص فيمن حقت عليه كلمة العذاب، وسبق في علم الله أنه يموت على كفره. أراد الله تعالى أن يعلم أن في الناس من هذه حاله دون أن يعين أحدا. وقال ابن عباس والكلبي: نزلت في رؤساء اليهود، منهم حُبَيْبُ بْنُ أَخْطَبٍ وكعب بن الأشرف ونظراؤهما. وقال الربيع بن أنس: نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب؛ والأول أصح، فإن من عيّن أحداً فإنما مثل بمن كشف الغيب عنه بموته على الكفر، وذلك داخل في ضمن الآية.

قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ﴾ موضع رفع خبر «إن» أي إن الذين كفروا لا يؤمنون. وقيل: خبر «إن» «سواء» وما بعده يقوم مقام الصلة؛ قاله ابن كيسان. وقال محمد بن يزيد: «سواء» رفع بالابتداء، ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ﴾ الخبر، والجملة خبر «إن». قال النحاس: أي إنهم تبالهوا فلم تغن فيهم النذارة شيئاً. وأختلف القراء في قراءة ﴿ءَأَنْذَرْتَهُمْ﴾ فقرأ أهل المدينة وأبو عمرو والأعمش وعبد الله بن أبي إسحاق: ﴿أَنْذَرْتَهُمْ﴾ بتحقيق الأولى وتسهيل الثانية، وأختارها الخليل وسيبويه، وهي لغة قريش وسعد بن بكر، وعليها قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

أَيَا ظَبِيَّةِ الْوَعَسَاءِ بَيْنَ جُلَاجِلٍ      وَيَبْنِ الثَّقَاتِ أُمُّ أُمَّ سَالِمِ  
هجاء «أنت» ألفٌ واحدة. وقال آخر:

(١) هو أعشى قيس والملقب بالأعشى الأكبر.

(٢) هو ذو الرمة كما في كتاب سيبويه.

تَطَالَّتُ<sup>(١)</sup> فَاسْتَشْرَفْتُهُ فَعَرَفْتُهُ فَقُلْتَ لَهُ أَنْتَ زَيْدُ الْأَرَانِبِ

وروي عن ابن مُحَيِّنٍ أنه قرأ: «أُنذِرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ» بهمزة لا ألف بعدها، فحذف لالتقاء الهمزتين، أو لأن أم تدل على الاستفهام؛ كما قال الشاعر:

تَرْوِحُ مِنَ الْحَيِّ أَمْ تَبْتَكِرُ وَمَاذَا يَضِيرُكَ لَوْ تَنْتَظِرُ

أراد: أتروح؛ فاكتفى بأم من الألف. وروي عن ابن أبي إسحق أنه قرأ «أأنذرتهم» فحَقَّقَ الهمزتين وأدخل بينهما ألفاً لثلا يجمع بينهما. قال أبو حاتم: ويجوز أن تدخل بينهما ألفاً وتَحَقَّفَ الثانية؛ وأبو عمرو ونافع يفعلان ذلك كثيراً. وقرأ حمزة وعاصم والكسائي بتحقيق الهمزتين: ﴿أُنذِرْتَهُمْ﴾ وهو اختيار أبي عبيد؛ وذلك بعيد عند الخليل. وقال سيبويه: يشبه في الثقل ضَبَّنُوا. قال الأخفش: ويجوز تخفيف الأولى من الهمزتين وذلك رديء؛ لأنهم إنما يخفِّفون بعد الاستثقال، وبعد حصول الواحدة. قال أبو حاتم: ويجوز تخفيف الهمزتين جميعاً. فهذه سبعة أوجه من القراءات، ووجه ثامن يجوز في غير القرآن؛ لأنه مخالف للسواد<sup>(٢)</sup>. قال الأخفش سعيد: تبدل من الهمزة هاء تقول: هأنذرتهم؛ كما يقال هياك وإياك؛ وقال الأخفش في قوله تعالى: ﴿هَاتِنْتُمْ أُوْلَاءَ﴾ [آل عمران: ١١٩] إنما هو أنتم.

قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

فيها عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿خَتَمَ اللَّهُ﴾ بين سبحانه في هذه الآية المانع لهم من الإيمان بقوله: «ختم الله». والختم مصدر ختمت الشيء ختما فهو مختوم ومختم؛ شدد للمبالغة، ومعناه التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء؛ ومنه: ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك، حتى لا يوصل إلى ما فيه، ولا يوضع فيه غير ما فيه.

وقال أهل المعاني: وصف الله تعالى قلوب الكفار بعشرة أوصاف: بالختم والطبع والضيق والمرض والرَّيْنِ والموت والقساوة والانصراف والحمية والإنكار. فقال في الإنكار: ﴿قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ [النحل: ٢٢] وقال في الحمية: ﴿إِذْ جَعَلْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمْ لَعْمِيَّةً﴾ [الفتح: ٢٦]. وقال في الانصراف: ﴿ثُمَّ أَنْصَرَفُوا سَرَفًا﴾ [النحل: ١٢٧]. وقال في القساوة: ﴿فَوَيْلٌ لِلنَّفْسِيَّةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢]. وقال: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة:

(١) تطالَّتْ: تطاولت فنظرت.

(٢) السواد من الناس: هم الجمهور الأعظم.

[٧٤]. وقال في الموت: ﴿أَرَمَن كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]. وقال: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ٣٦] وقال في الرئين: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. وقال في المرض: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠]. وقال في الضيق: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] وقال في الطبع: ﴿فَطُوعٌ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [المنافقون: ٣] وقال: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]. وقال في الختم: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ وسيأتي بيانها كلها في مواضعها إن شاء الله تعالى.

الثانية: الختم يكون محسوساً كما بينا، ومعنى كما في هذه الآية. فالختم على القلوب: عدم الوعي عن الحق - سبحانه - مفهوم مخاطباته والفكر في آياته. وعلى السمع. عدم فهمهم للقرآن إذا تلي عليهم أو دعوا إلى وحدانيته. وعلى الأبصار: عدم هدايتها للنظر في مخلوقاته وعجائب مصنوعاته؛ هذا معنى قول ابن عباس وابن مسعود وقتادة وغيرهم. الثالثة: في هذه الآية أدل دليل وأوضح سبيل على أن الله سبحانه خالق الهدى والضلال، والكفر والإيمان؛ فاعتبروا أيها السامعون، وتعجبوا أيها المفكرون من عقول القدرية القائلين بخلق إيمانهم وهداهم؛ فإن الختم هو الطبع فمن أين لهم الإيمان ولو جاهدوا؛ وقد طبع على قلوبهم وعلى سمعهم وجعل على أبصارهم غشاوة، فمتى يهتدون، أو من يهديهم من بعد الله إذا أضلهم وأصمهم وأعمى أبصارهم ﴿وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [غافر: ٣٣]. وكان فعل الله ذلك عدلاً فيمن أضله وخذله، إذ لم يمنعه حقاً وجب له فتزول صفة العدل، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم.

فإن قالوا: إن معنى الختم والطبع والغشاوة التسمية والحكم والإخبار بأنهم لا يؤمنون، لا الفعل. قلنا: هذا فاسد، لأن حقيقة الختم والطبع إنما هو فعل ما يصير به القلب مطبوعاً مختوماً؛ لا يجوز أن تكون حقيقته التسمية والحكم؛ ألا ترى أنه إذا قيل: فلان طبع الكتاب وختمه، كان حقيقة أنه فعل ما صار به الكتاب مطبوعاً ومختوماً، لا التسمية والحكم. هذا ما لا خلاف فيه بين أهل اللغة، ولأن الأمة مجمعة على أن الله تعالى قد وصف نفسه بالختم والطبع على قلوب الكافرين مجازة لكفرهم؛ كما قال تعالى: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]. وأجمعت الأمة على أن الطبع والختم على قلوبهم من جهة النبي عليه السلام والملائكة والمؤمنين ممتنع؛ فلو كان الختم والطبع هو التسمية والحكم لما امتنع من ذلك الأنبياء والمؤمنون؛ لأنهم كلهم يسمون الكفار بأنهم مطبوع على قلوبهم، وأنهم مختوم عليها وأنهم في ضلال لا

يؤمنون؛ ويحكمون عليهم بذلك. فثبت أن الختم والطبع هو معنى غير التسمية والحكم؛ وإنما هو معنى يخلقه الله في القلب يمنع من الإيمان به؛ دليله قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ نَسَلُّكَ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [الحجر: ١٢، ١٣]. وقال: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ [الإسراء: ٤٦]. أي لثلا يفقهوه، وما كان مثله.

الرابعة: قوله: ﴿عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ فيه دليل على فضل القلب على جميع الجوارح. والقلب للإنسان وغيره وخالص كل شيء وأشرفه قلبه؛ فالقلب موضع الفكر. وهو في الأصل مصدر قَلَبْتُ الشيءَ أَقْلِبُهُ قلباً إذا رددته على بداءته. وقلبت الإناء: رددته على وجهه. ثم نقل هذا اللفظ فسمي به هذا العضو الذي هو أشرف الحيوان، لسرعة الخواطر إليه، ولتردها عليه؛ كما قيل:

مَا سُمِّيَ الْقَلْبَ إِلَّا مِنْ تَقْلِبِهِ فَاحْذَرِ عَلَى الْقَلْبِ مِنْ قَلْبٍ وَتَحْوِيلِ  
ثم لما نقلت العرب هذا المصدر لهذا العضو الشريف التزمت فيه تفعيم قافه، تفريقاً بينه وبين أصله. روى ابن ماجه عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال:

[٢٨٩] «مَثَلُ الْقَلْبِ مَثَلُ رِيْشَةٍ تَقْلَبُهَا الرِّيحُ بِفَلَاةٍ». ولهذا المعنى كان عليه الصلاة

والسلام يقول:

[٢٩٠] «اللهم يا مثبت القلوب ثبت قلوبنا على طاعتك». فإذا كان النبي ﷺ يقوله مع عظيم قدره وجلال منصبه فنحن أولى بذلك اقتداء به؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]. وسيأتي.

الخامسة: الجوارح وإن كانت تابعة للقلب فقد يتأثر القلب - وإن كان رئيسها وملئها - بأعمالها للارتباط الذي بين الظاهر والباطن؛ قال ﷺ:

[٢٨٩] جيد. أخرجه ابن ماجه ٨٨ والبيهقي في الشعب ٧٥٢ و ٧٥٣ وأحمد ٤/٤٠٨ كلهم من حديث أبي موسى، وإسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في المشكاة ١٠٣. وأخرجه البيهقي ٧٥١ والبخاري ٤٤ من حديث أنس، وإسناده غير قوي، لكن يشهد لما قبله.

[٢٩٠] صحيح. أخرجه ابن ماجه ١٩٩ وأحمد ٤/١٨٢ وابن أبي عاصم في السنة ٢١٩ وابن حبان ٩٤٣ والآجري في الشريعة ص ٣١٧ والحاكم ١/٥٢٥ كلهم من حديث التماس بن سمعان، وصححه البوصيري في زوائد ابن ماجه، والحاكم، ووافقه الذهبي، وأخرجه الترمذي ٢١٤٠ وابن ماجه ٢٨٣٤ من حديث أنس وحسنه الترمذي.

وفي الباب من حديث عائشة أخرجه أحمد ٦/٩١ - ٢٥١ وابن أبي عاصم ٢٢٤. وأحمد ٦/٢٩٤ من حديث أم سلمة. فالحديث صحيح بشواهد.

[٢٩١] «إن الرجل ليصدقُ فتُنتك في قلبه نكتة بيضاء وإن الرجل ليكذب الكذبة فيسود قلبه». وروى الترمذي وصححه عن أبي هريرة [مرفوعاً]<sup>(١)</sup>:

[٢٩٢] «إن الرجل ليصيب الذنب فيسود قلبه فإن هو تاب صقل<sup>(٢)</sup> قلبه». قال: وهو الرِّين الذي ذكره الله في القرآن في قوله: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. وقال مجاهد: القلب كالکف يقبض منه بكل ذنب إصبع، ثم يطبع.

قلت: وفي قول مجاهد هذا، وقوله عليه السلام:

[٢٩٣] «إن في الجسد مُضْغَةً إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب -» دليل على أن الختم يكون حقيقياً؛ والله أعلم. وقد قيل: إن القلب يشبه الصنوبرية، وهو يعضد قول مجاهد؛ والله أعلم.

وقد روى مسلم عن حذيفة قال:

[٢٩٤] حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر: حدثنا «أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السنة». ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال: «ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه مُتَبَرِّأً وليس فيه شيء - ثم أخذ حصي فدحرجه على رجله - فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدي الأمانة حتى يقال إن في بني فلان رجلاً أميناً حتى يقال للرجل ما أجلده ما أظرفه ما أعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ولقد أتى علي زمان وما أبالي أيكم بايعت لئن كان مسلماً ليردنه علي دينه ولئن كان نصرانياً أو

[٢٩١] لم أجده بهذا اللفظ وانظر ما بعده.

[٢٩٢] حسن. أخرجه الترمذي ٣٣٣٤ من حديث أبي هريرة وصدره عنده «إن العبد إذا أخطأ خطيئة نُكُتت... الحديث، وقال: حسن صحيح.

قلت: فيه محمد بن عجلان وإن كان ثقة وهو من رجال مسلم، لكن في روايته عن أبي هريرة كلام كما في التقريب. فحديثه حسن. وقد حسنه الألباني في صحيح الترمذي ٢٦٥٤.

[٢٩٣] صحيح. أخرجه البخاري ٥٢ ومسلم ١٥٩٩ والدارمي ٢/٢٤٥ وابن ماجه ٣٩٨٤ والطبراني ٧٨٨ كلهم من حديث النعمان بن بشير.

[٢٩٤] صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٩٧ و٧٠٧٦ و٧٢٧٦ ومسلم ١٤٣ والترمذي ٢١٧٩ وابن ماجه ٤٠٥٣ وأحمد ٥/٢٨٣ والطبراني ٤٢٤ وابن حبان ٦٧٦٢ من حديث حذيفة.

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) صَقَلَهُ: جلاه.

يهودياً ليردّنه عليّ ساعيه<sup>(١)</sup> وأما اليوم فما كنت لأبائع منكم إلا فلاناً وفلاناً.

ففي قوله: «الوُكْتُ» وهو الأثر اليسير. ويقال للْبُسْرِ إذا وقعت فيه نكتة من الإِرتاب: قد وُكْتُ، فهو مُوَكْتُ. وقوله: «الْمَجْلُ»، وهو أن يكون بين الجلد واللحم ماء؛ وقد فسّره النبي ﷺ بقوله: «كجمرٍ دحرجته» أي دوّرتَه على رجلِك فنفط. «فتراه مُتَّبِراً» أي مرتفعاً - ما يدل على أن ذلك كله محسوس في القلب يفعل فيه؛ وكذلك الختم والطبع؛ والله أعلم. وفي حديث حذيفة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٢٩٥] «تُعْرَضُ الفتن على القلوب كالحصير عُوداً عُوداً فَأَيُّ قلب أَشْرَبَهَا نُكْتُتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سوداء وَأَيُّ قلب أَنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض والآخرة أسوداً مُرْبَاداً<sup>(٢)</sup> كالكوز مُجْحِيّاً<sup>(٣)</sup> لا يعرف معروفًا ولا يُنكر منكراً إلا ما أشرب من هواه...» وذكر الحديث. «مُجْحِيّاً»: يعني مائلاً.

السادسة: القلب قد يعبر عنه بالفؤاد والصدر، قال الله تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنُنَبِّئَكَ بِمِهِ فُؤَادَكَ﴾ [الفرقان: ٣٢]. وقال: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾<sup>(٤)</sup> يعني في الموضوعين قلبك. وقد يعبر به عن العقل؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧] أي عقل؛ لأن القلب محل العقل في قول الأكثرين. والفؤاد محل القلب، والصدر محل الفؤاد؛ والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ استدل بها من فضل السمع على البصر لتقدمه عليه، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ﴾ [الأنعام: ٤٦]. وقال: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْعِدَةَ﴾ [النحل: ٧٨]. قال: والسمع يُدْرِكُ به من الجهات الست، وفي النور والظلمة؛ ولا يُدْرِكُ بالبصر إلا من الجهة المقابلة، وبواسطة من ضياء وشعاع. وقال أكثر المتكلمين بتفضيل البصر على السمع؛ لأن السمع لا يدرك به إلا الأصوات والكلام، والبصر يدرك به الأجسام والألوان والهيئات كلها. قالوا: فلما كانت تعلقاته أكثر كان أفضل؛ وأجازوا الإدراك بالبصر من الجهات الست.

[٢٩٥] صحيح. أخرجه مسلم ١٤٤ وأحمد ٣٨٦/٥ - ٤٠٥ كلاهما من حديث حذيفة.

(١) هو رئيسهم الذي ياتمرون بأمره.

(٢) المرئد: ما فيه بياض وسواد.

(٣) تجحى الكوز: انكب.



الثامنة: إن قال قائل: لِمَ جمع الأبصار ووَحَّدَ السمع؟ قيل له: إنما وحده لأنه مصدر يقع للقليل والكثير؛ يقال: سمعت الشيء أسمعُه سَمْعاً وسماعاً، فالسمع مصدر سمعت؛ والسمع أيضاً أسم للجراحة المسموع بها سُمِّيت بالمصدر. وقيل: إنه لما أضاف السمع إلى الجماعة دل على أنه يراد به أسمع الجماعة؛ كما قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

بها جِيفُ الحَسْرَى فأما عِظَامُهَا      فيبضُّ وأما جلدُها فصَلِيبُ  
إنما يريد جلودها فوَحَّدَ؛ لأنه قد علم أنه لا يكون للجماعة جلد واحد وقال آخر في مثله: <sup>(٢)</sup>  
لا تُنَكِّرِ القَتْلَ وقد سُبِينَا      في حَلْفِكُمْ عَظْمٌ وقد شجينا  
يريد في حلوقكم. ومثله قول الآخر:

كأته وجهٌ تُرَكِّبِن قد غضبا      مستهدف لطحان غير تذيب  
وإنما يريد وجهين، فقال وجه تركيبين؛ لأنه قد علم أنه لا يكون للثنين وجه واحد؛ ومثله كثير جداً. وقرئ: «وعلى أسمعهم» ويحتمل أن يكون المعنى وعلى مواضع سمعهم؛ لأن السمع لا يختم وإنما يختم موضع السمع، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه. وقد يكون السمع بمعنى الاستماع؛ يقال: سَمِعْتُ حديثي - أي أستماعتك إلى حديثي - يعجبني؛ ومنه قول ذي الرُّمة يصف ثورا تَسْمَعُ إلى صوت صائد وكلاب:

وقد تَوَجَّسَ رِكْزاً <sup>(٣)</sup> مُفْفِرٌ نُدْسٌ      بِنْبَاءِ الصوتِ ما في سَمْعِه كَذِبٌ

أي ما في أستماعه كذب؛ أي هو صادق الاستماع. والنُدْسُ: الحاذق. والنَّبَاءُ: الصوت الخفي، وكذلك الرِكْزُ. والسَّمْعُ (بكسر السين وإسكان الميم): ذكر الإنسان بالجميل؛ يقال: ذهب سَمْعُه في الناس أي ذكره. والسَّمْعُ أيضاً: ولد الذئب من الضبع. والوقف هنا: «وعلى سمعهم». و«غِشَاوَةٌ» رفع على الابتداء وما قبله خبر. والضمائر في «قلوبهم» وما عَطَفَ عليه لمن سبق في علم الله أنه لا يؤمن من كفار قريش، وقيل من المنافقين، وقيل من اليهود، وقيل من الجميع، وهو أصوب؛ لأنه يعم. فالختم على القلوب والأسماع. والغشاوة على الأبصار. والغشاء: الغطاء. وهي:

التاسعة: ومنه غاشية السَّرْجِ؛ وغشيت الشيء أغشيه. قال النابغة:

(١) هو علقمة بن عبدة. وجيف الحسرى: المعيبة من الإبل.

(٢) هو المسيب بن زيد الغنوي كما في كتاب سيبويه.

(٣) ركزا: أي همسا.

هَلَّا سَأَلْتَ بَنِي ذُبْيَانَ مَا حَسِبِي إِذَا الدُّخَانُ تَغَشَّى الْأَشْمَطَ<sup>(١)</sup> الْبَرْمَا  
وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

صَحْبُكَ إِذْ عَيْنِي عَلَيْهَا غَشَاوَةٌ فَلَمَّا أَنْجَلْتَ قَطَعْتُ نَفْسِي أَلْوَمَهَا

قال ابن كيسان: فإن جمعت غشاوة قلت: غشاء بحذف الهاء. وحكى الفراء: غشاوى مثل أداوى. وقرىء: «غشاوة» بالنصب على معنى وجعل، فيكون من باب قوله: علفتها تبنياً وماء بارداً

وقال الآخر<sup>(٣)</sup>:

يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ غَدَا مَتَقَلِّداً سَيْفَاً وَرُمَحَا

المعنى وأسقيتها ماء، وحاملاً رمحا؛ لأن الرمح لا يتقلد. قال الفارسي<sup>(٤)</sup>: ولا تكاد تجد هذا الاستعمال في حال سعة واختيار؛ فقراءة الرفع أحسن، وتكون الواو عاطفة جملة على جملة. قال: ولم أسمع من الغشاوة فعلاً متصرفاً بالواو. وقال بعض المفسرين: الغشاوة على الأسماع والأبصار؛ والوقف على «قلوبهم». وقال آخرون: الختم في الجميع، والغشاوة هي الختم؛ فالوقف على هذا على «غشاوة». وقرأ الحسن «غشاوة» بضم الغين، وقرأ أبو حنيفة بفتحها؛ وروي عن أبي عمرو: غشوة؛ رده إلى أصل المصدر. قال ابن كيسان: ويجوز غشوة وغشوة وأجودها غشاوة؛ كذلك تستعمل العرب في كل ما كان مشتقاً على الشيء، نحو عمامة وكنانة وقلادة وعصابة وغير ذلك.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ﴾ أي للكافرين المكذبين ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup> نعتة. والعذاب مثل الضرب بالسوط والحرق بالنار والقطع بالحديد؛ إلى غير ذلك مما يؤلم الإنسان. وفي التنزيل: ﴿وَلَيَشْهَدَنَّ عَذَابَهُمْ طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٦)</sup> [النور: ٢] وهو مشتق من الحبس والمنع؛ يقال في اللغة: أعذبه عن كذا أي احبسه وامنعه؛ ومنه سمي عذوبة الماء؛ لأنها قد أعذبت. واستعذب بالحبس في الوعاء ليصفو ويفارقه ماخالطه؛ ومنه قول علي رضي الله عنه: أعذبتوا نساءكم عن الخروج؛ أي احبسوهن. وغنه رضي الله عنه وقد شيع سرية فقال: أعذبتوا عن ذكر النساء أنفسكم فإن ذلك يكسركم عن الغزو. وكل من منعه شيئاً فقد أعذبتة؛ وفي المثل: «لألجمتك لجاماً معذباً» أي مانعاً عن ركوب

(١) الأشمط: هو ماخالطه الشيب. والبرم: لا يدخل مع القوم في الميسر ومع ذلك يأكل معهم من لحمه.

(٢) هو الحارث بن خالد المخزومي.

(٣) هو عبد الله بن الزبيرى.

(٤) هو أبو علي الفارسي إمام اللغة والنحو في عصره تقدم ذكره مراراً.

الناس. ويقال: أَعَذَّبَ أَي امْتَنَعَ. وَأَعَذَّبَ غَيْرَهُ، فَهُوَ لَازِمٌ وَمَتَعَّدٌ؛ فَسُمِيَ الْعَذَابَ عَذَاباً لِأَنَّ صَاحِبَهُ يَحْبِسُ وَيَمْنَعُ عَنْهُ جَمِيعَ مَا يَلَاثِمُ الْجَسَدَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَهَالُ عَلَيْهِ أَضْدَادَهَا.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَأْتُونَ الْآخِرَ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١)</sup>.  
وفيه سبع مسائل:

الأولى: روى ابن جريج عن مجاهد قال: نزلت أربع آيات من سورة البقرة في المؤمنين، وأثنان في نعت الكافرين، وثلاث عشرة في المنافقين. وروى أسباط عن السدي في قوله: «وَمِنَ النَّاسِ» قال: هم المنافقون. وقال علماء الصوفية: الناس أسم جنس، وأسم الجنس لا يخاطب به الأولياء.

الثانية: وأختلف النحاة في لفظ الناس؛ فقليل: هو أسم من أسماء الجموع، جمع إنسان وإنسانة؛ على غير اللفظ، وتصغيره نُؤيس. فالناس من التَّؤس وهو الحركة؛ يقال: ناس ينوس أي تحرك؛ ومنه حديث أم زرع<sup>(١)</sup>:

[٢٩٦] «أَنَاسَ مِنْ حُلِيِّ أَدْنِي». وقيل: أصله من نسي؛ فأصل ناس نسي قلب فصار نيس تحركت الياء فانفتح ما قبلها فانقلبت ألفاً، ثم دخلت الألف واللام فقليل: الناس. قال ابن عباس: نسي آدم عهد الله فسمي إنساناً. وقال عليه السلام:

[٢٩٧] «نسي آدم فنسيته ذريته». وفي التنزيل: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ﴾ [طه: ١١٥] وسياي. وعلى هذا فالهمزة زائدة؛ قال الشاعر:

لَا تَنْسِينَ تِلْكَ الْعُهُودَ فَإِنَّمَا سُمِّيتَ إِنْسَاناً لِأَنَّكَ نَاسِي  
وقال آخر:

فَإِن نَسِيتَ عُهُوداً مِنْكَ سَالِفَةً فَأَغْفِرْ فَأَوَّلُ نَاسٍ أَوَّلُ النَّاسِ

وقيل: سمي إنساناً لأنسه بحواء. وقيل: لأنسه بربه، فالهمزة أصلية؛ قال الشاعر:  
وَمَا سُمِّيَ الْإِنْسَانُ إِلَّا لِأَنْسِهِ وَلَا الْقَلْبُ إِلَّا أَنَّهُ يَتَقَلَّبُ

[٢٩٦] صحيح. هو بعض حديث أخرجه البخاري ٥١٨٩ ومسلم ٢٤٤٨ والترمذي في الشمائل ٢٥١ وأبو

يعلى ٢٧٠٢ وابن حبان ٧١٠٤ والبخاري ٢٣٤٠ والطبراني ٢٦٥/٢٣ و٢٧١ كلهم من حديث عائشة في خبر أم زرع المطول المشهور، وهو في أواخر صحيح مسلم.

[٢٩٧] هو طرف حديث أخرجه الحاكم ٣٢٥/٢ من حديث أبي هريرة، وصححه على شرط مسلم، ووافقه

الذهبي، وهو حسن فيه هشام بن سعد روى له مسلم متابعه، وهو صدوق.

(١) هو حديث مطول فيه فوائد كثيرة.

الثالثة: لما ذكر الله جلّ وتعالى المؤمنين أولاً، وبدأ بهم لشرفهم وفضلهم، ذكر الكافرين في مقابلتهم؛ إذ الكفر والإيمان طرفان. ثم ذكر المنافقين بعدهم وألحقهم بالكافرين قبلهم؛ لنفي الإيمان عنهم بقوله الحق: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]. ففي هذا ردّ على الكَرَامِيَّة<sup>(١)</sup> حيث قالوا: إن الإيمان قول باللسان وإن لم يعتقد بالقلب؛ واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَأَثَبَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾ [المائدة: ٨٥] ولم يقل: بما قالوا وأضمروا؛ وبقوله عليه السلام:

[٢٩٨] «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم». وهذا منهم قصور وجمود، وترك نظرٍ لما نطق به القرآن والسنة من العمل مع القول والاعتقاد؛ وقد قال رسول الله ﷺ:

[٢٩٩] «الإيمان معرفة بالقلب وقولٌ باللسان وعملٌ بالأركان». أخرجه ابن ماجه في سننه، فما ذهب إليه محمد بن كَرَام السَّجِسْتَانِي وأصحابه هو النفاق وعَيْن الشقاق؛ ونعوذ بالله من الخذلان وسوء الاعتقاد.

الرابعة: قال علماؤنا رحمة الله عليهم: المؤمن ضربان: مؤمن يحبه الله ويواليه، ومؤمن لا يحبه الله ولا يواليه، بل يبغضه ويعاديه؛ فكلّ مَنْ علم الله أنه يوافي بالإيمان، فالله محب له، موالٍ له، راضٍ عنه. وكلّ مَنْ علم الله أنه يوافي بالكفر، فالله مبغض له، ساخط عليه، معادٍ له، لا لأجل إيمانه، ولكن لكفره وضلاله الذي يوافي به. والكافر ضربان: كافر يُعاقب لا محالة، وكافر لا يُعاقب. فالذي يُعاقب هو الذي يُوافي بالكفر، فالله ساخط عليه معادٍ له. والذي لا يعاقب هو الموافي بالإيمان، فالله غير ساخط على هذا ولا مبغض له، بل محبٌ له موالٍ؛ لا لكفره لكن لإيمانه الموافي به. فلا يجوز أن يطلق القول وهي:

الخامسة: بأن المؤمن يستحق الثواب، والكافر يستحق العقاب، بل يجب تقييده

[٢٩٨] متفق عليه. تقدم برقم ٢٢٤.

[٢٩٩] موضوع. أخرجه ابن ماجه ٦٥ وابن الجوزي في الموضوعات ١/١٢٨ - ١٢٩ كلاهما من حديث علي بن أبي طالب، وفيه عبد السلام بن صالح الهروي. قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع لم يقله رسول الله ﷺ، وقال الدارقطني: المتهم بوضع هذا الحديث أبو الصلت الهروي أهد ونقل الذهبي كلام الدارقطني في ميزانه ٢/٦١٦ ووافقه.

(١) أصحاب محمد بن كَرَام السَّجِسْتَانِي وهذه الطائفة من المبتدعة زعم ابن كَرَام أن الله جسم وأنه محدود. نعوذ بالله من الفتن.

بالموافاة. ولأجل هذا قلنا: إن الله راض عن عمر في الوقت الذي كان يعبد الأصنام، ومريد لثوابه ودخوله الجنة؛ لا لعبادته الصنم، لكن لإيمانه الموافي به. وإن الله تعالى ساخط على إبليس في حال عبادته؛ لكفره الموافي به.

وخالفت القَدْرِيَّةُ في هذا وقالت: إن الله لم يكن ساخطاً على إبليس وقت عبادته، ولا راضياً عن عمر وقت عبادته للصنم. وهذا فاسد؛ لما ثبت أن الله سبحانه عالم بما يوافي به إبليس لعنه الله، وبما يوافي به عمر رضي الله عنه فيما لم يزل؛ فثبت أنه كان ساخطاً على إبليس محباً لعمر. ويدل عليه إجماع الأمة على أن الله سبحانه وتعالى غير محب لمن علم أنه من أهل النار<sup>(١)</sup>، بل هو ساخط عليه؛ وأنه محب لمن علم أنه من أهل الجنة؛ وقد قال رسول الله ﷺ:

[٣٠٠] «وإنما الأعمال بالخواتيم» ولهذا قال علماء الصوفية: ليس الإيمان ما يتزَيَّن به العبد قولاً وفعلًا؛ لكن الإيمان جَزِيُّ السعادة في سوابق الأزل، وأما ظهوره على الهياكل فربما يكون عارياً، وربما يكون حقيقة.

قلت: هذا كما ثبت في صحيح مسلم وغيره عن عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق:

[٣٠١] «إن أحدكم يُجمع خَلْفُهُ في بطن أمه أربعين يوماً ثم يكون في ذلك عِلْقَةً مثل ذلك ثم يكون في ذلك مُضْغَةً مثل ذلك ثم يُرْسِلُ اللهُ المَلَكَ فينْفُخُ فيه الرُّوحَ ويؤمَرُ بأربع كلمات بكتِّبَ رزقه وأجله وعمَّله وشقيُّه أو سعيد فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ فيسبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهل

[٣٠٠] جيد. أخرجه ابن ماجه ٤١٩٩ وابن حبان ٣٣٩ من حديث معاوية، ورجاله ثقات سوى، أبي عبد ربِّ وهو مقبول كما في التقريب.

وأخرجه ابن حبان ٣٤٠ من حديث عائشة، وإسناده غير قوي لأجل نُعَيْم بن حماد، فهو سيء الحفظ، لكن يصلح للاعتبار به، وقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٣٨٥ والصحيحة ١٧٣٤.

[٣٠١] صحيح. أخرجه البخاري ٣٢٠٨ و ٣٣٣٢ و ٦٥٩٤ و ٧٤٥٤ ومسلم ٢٦٤٣ والترمذي ٢١٣٧ وأحمد ٤٣٠/١ كلهم من حديث ابن مسعود.

(١) والآيات في هذا كثيرة وكذا الأحاديث. والعجب قد ذهب دكتور معاصر في هذه الأيام إلى أن الكافر لا نكرهه وإنما نكره عمله. وهذا الدكتور قد خالف الإجماع الذي نقله القرطبي بل خالف المتقول والمعقول. وذكر أدلة واهية لا حجة في شيء منها نسأل الله العفو والعافية وحسن الختام.

النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها». فإن قيل وهي:

السادسة: فقد خرج الإمام الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري من حديث محمد بن سعيد الشامي<sup>(١)</sup> المصلوب في الزندقة، وهو محمد بن أبي قيس، عن سليمان بن موسى وهو الأشدق، عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس أخبرنا أبو رزّين العقبلي قال قال لي رسول الله ﷺ:

[٣٠٢] «لأشربن أنا وأنت يا أبا رزّين من لبن لم يتغير طعمه» قال قلت: كيف يحيي الله الموتى؟ قال: «أما مررت بأرض لك مُجدبة ثم مررت بها مخصبة ثم مررت بها مجدبة ثم مررت بها مخصبة» قلت: بلى. قال: «كذلك النشور» قال قلت: كيف لي أن أعلم أنني مؤمن؟ قال: «ليس أحد من هذه الأمة - قال ابن أبي قيس: أو قال من أمتي - عمل حسنة وعلم أنها حسنة وأن الله جازيه بها خيراً أو عمل سيئة وعلم أنها سيئة وأن الله جازيه بها شراً أو يغفرها إلا مؤمن».

قلت: وهذا الحديث وإن كان سنده ليس بالقوي<sup>(٢)</sup> فإن معناه صحيح وليس بمعارض لحديث ابن مسعود؛ فإن ذلك موقوف على الخاتمة؛ كما قال عليه السلام:

[٣٠٣] «وإنما الأعمال بالخواتيم». وهذا إنما يدل على أنه مؤمن في الحال؛ والله

أعلم.

السابعة: قال علماء اللغة: إنما سُمِّيَ المنافق منافقاً لإظهاره غير ما يضمّر؛ تشبيهاً باليربوع، له جحر يقال له: النافق، وآخر يقال له: القاصعاء. وذلك أنه يخرق الأرض حتى إذا كاد يبلغ ظاهر الأرض أرقّ التراب؛ فإذا رابه ريب دفع ذلك التراب برأسه فخرج؛ فظاهر جحره تراب، وباطنه حفر. وكذلك المنافق ظاهره إيمان، وباطنه كفر؛ وقد تقدّم هذا المعنى.

[٣٠٢] هذا إسناد ساقط محمد بن سعيد الشامي كذاب كما ذكر ابن حجر، بل قال أحمد بن صالح فيه: وضع أربعة آلاف حديث.

[٣٠٣] تقدم برقم ٣٠٠.

(١) هو محمد بن سعيد الأسدي الشامي المصلوب، ويقال له: ابن سعيد بن عبد العزيز أو ابن أبي قيس أو ابن أبي حسان، ويقال له: ابن الطبري وأبو قيس، وقيل: إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليخفى كذبوه. قال أحمد: قتله المنصور على الزندقة اه- تقريب.

(٢) في العبارة تجوز لأن قوله - ليس بالقوي - يفهم أنه يقرب من الحسن وهو بعيد جداً.

قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿١﴾.

قال علماءنا: معنى «يخادعون الله» أي يخادعون عند أنفسهم وعلى ظنهم. وقيل: قال ذلك لعملهم عمل المخادع. وقيل: في الكلام حذف، تقديره: يخادعون رسول الله ﷺ؛ عن الحسن وغيره. وجعل خداعهم لرسوله خداعاً له؛ لأنه دعاهم برسالته؛ وكذلك إذا خادعوا المؤمنين فقد خادعوا الله. ومخادعتهم: ما أظهروه من الإيمان خلاف ما أبطنوه من الكفر، ليحققوا دماءهم وأموالهم، ويظنون أنهم قد أنجوا وخدعوا؛ قاله جماعة من المتأولين. وقال أهل اللغة: أصل الخدع في كلام العرب الفساد؛ حكاه ثعلب عن ابن الأعرابي. وأنشد:

أَبْيَضُ اللَّوْنِ لَدَيْدٌ طَعْمُهُ      طَيِّبُ الرَّيْقِ إِذَا الرَّيْقُ خَدَعٌ<sup>(١)</sup>

قلت: ف«يخادعون الله» على هذا، أي يفسدون إيمانهم وأعمالهم فيما بينهم وبين الله تعالى بالرياء. وكذا جاء مفسراً عن النبي ﷺ على ما يأتي. وفي التنزيل: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ [النساء: ١٤٢]. وقيل: أصله الإخفاء؛ ومنه مخدع البيت الذي الذي يحرز فيه الشيء؛ حكاه ابن فارس وغيره. وتقول العرب: أنخدع الضب في جحره.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ نفي وإيجاب؛ أي ما تحل عاقبة الخدع إلا بهم. ومن كلامهم: مَنْ خَدَعَ مِنْ لَا يُخَدَعُ فَإِنَّمَا يَخْدَعُ نَفْسَهُ. وهذا صحيح؛ لأن الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن؛ وأما من عرف البواطن فمن دخل معه في الخداع فإنما يخدع نفسه. ودلّ هذا على أن المنافقين لم يعرفوا الله إذ لو عرفوه لعرفوا أنه لا يخدع؛ وقد تقدّم<sup>(٢)</sup> من قوله عليه السلام أنه قال:

[٣٠٤] «لا تخادع الله فإنه من يخادع الله يخدعه الله ونفسه يخدع لو يشعر» قالوا: يا رسول الله، وكيف يُخَادِعُ اللَّهُ؟ قال: «تعمل بما أمرك الله به وتطلب به غيره». وسيأتي بيان الخدع من الله تعالى كيف هو عند قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾. وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: «يخادعون» في الموضعين؛ ليتجانس اللفظان. وقرأ عاصم وحمزة والكسائي وابن عامر: ﴿يخادعون﴾ الثاني. والمصدر خَدَعَ (بكسر الخاء) وخديعة؛ حكى ذلك أبو زيد. وقرأ مَوْرَّقُ العجلي: «يُخَادِعُونَ اللَّهَ» (بضم الياء وفتح الخاء وتشديد الدال)

[٣٠٤] ضعيف. ذكره السيوطي في الدر المنثور ٣٠/١ وقال: أخرجه أحمد بن منيع بسند ضعيف عن رجل من الصحابة مرفوعاً أهـ. وعزه ابن جحر في المطالب العالية ٣٢٠٢ لابن منيع وسكت عليه.

(١) قاله سويد بن أبي كاهل يصف ثغر امرأة.

(٢) تقدم الكلام على المنافقين لا أن الحديث تقدم فإنه لم يذكره قبل الآن.

على التكثير. وقرأ أبو طالوت عبد السلام بن شدّاد والجارود بضم الباء وإسكان الخاء وفتح الدال، على معنى وما يخدعون إلا عن أنفسهم، فحذف حرف الجر؛ كما قال تعالى: ﴿وَإِخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ﴾ [الأعراف: 1٥٥] أي من قومه.

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أي يفتنون أن وبال خدعهم راجع عليهم؛ فيظنون أنهم قد نجوا بخدعهم وفازوا؛ وإنما ذلك في الدنيا، وفي الآخرة يقال لهم: ﴿أَرْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: ١٣] على ما يأتي. قال أهل اللغة: شَعَرْتُ بالشيء أي فطنت له؛ ومنه الشاعر لفظته؛ لأنه يفتن لما لا يفتن له غيره من غريب المعاني. ومنه قولهم: لَيْتَ شِعْرِي؛ أي ليتني علمت.

قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ابتداء وخبر. والمرض عبارة مستعارة للفساد الذي في عقائدهم. وذلك إما أن يكون شكاً ونفاقاً، وإما جحداً وتكديباً. والمعنى: قلوبهم مرضى لخلوها عن العصمة والتوفيق والرعاية والتأييد. قال ابن فارس اللغوي: المرض كل ما خرج به الإنسان عن حدّ الصحة من علة أو نفاق أو تقصير في أمر. والقراء مجتمعون على فتح الراء من «مرض» إلا ما روى الأصمعي عن أبي عمرو أنه سَكَنَ الراء.

قوله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قيل: هو دعاء عليهم. ويكون معنى الكلام: زادهم الله شكاً ونفاقاً جزاء على كفرهم وضعفاً عن الانتصار وعجزاً عن القدرة؛ كما قال الشاعر:

يا مُرْسِلَ الرِّيحِ جَنُوباً وَصَبَاً إِذْ غَضِبْتَ زَيْدٌ فَزِدْهَا غَضِباً

أي لا تهدها على الانتصار فيما غضبت منه. وعلى هذا يكون في الآية دليل على جواز الدعاء على المنافقين والطردهم؛ لأنهم شرّ خلق الله. وقيل: هو إخبار من الله تعالى عن زيادة مرضهم؛ أي فزادهم الله مرضاً إلى مرضهم؛ كما قال في آية أخرى: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]. وقال أرباب المعاني: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ أي بسكونهم إلى الدنيا وحبهم لها وغفلتهم عن الآخرة وإعراضهم عنها. وقوله: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ أي وكّلهم إلى أنفسهم، وجمع عليهم هموم الدنيا فلم يتفرّغوا من ذلك إلى اهتمام بالدين. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بما يفنى عما يبقى. وقال الجنيّد: علل القلوب من أتباع الهوى، كما أن علل الجوارح من مرض البدن.



قوله تعالى: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ «الِيم» في كلام العرب معناه مؤلم أي موجع، مثل السميع بمعنى المُسمع؛ قال ذو الرُّمَّة يصف إبلاً:

ونرفعُ من صُدورِ شَمَرَدَلَاتٍ يَصُكُّ وجوهها وَهَجَّ أَلِيمٌ<sup>(١)</sup>

وَأَلِمَ إذا أوجع. والإيلام: الإيجاع. والألم: الوجع، وقد أَلِمَ يَأْلَمُ أَلَمًا. والتألم: التوجع. ويجمع أليم على أَلَمَاءٍ مثل كَرِيمٍ وكُرَمَاءٍ، والآم مثل أشراف.

قوله تعالى: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ ما مصدرية؛ أي بتكذيبهم الرسل وردّهم على الله جل وعز وتكذيبهم بآياته؛ قاله أبو حاتم. وقرأ عاصم وحمزة والكسائي بالتخفيف؛ ومعناه بكذبهم وقولهم آمنا وليسوا بمؤمنين.

مسألة: وأختلف العلماء في إمساك النبي ﷺ عن قتل المنافقين مع علمه بنفاقهم على أربعة أقوال:

القول الأوّل: قال بعض العلماء: إنما لم يقتلهم لأنه لا يعلم حالهم أحد سواه. وقد اتفق العلماء على بكرة أبيهم<sup>(٢)</sup> على أن القاضي لا يقتل بعلمه، وإنما اختلفوا في سائر الأحكام. قال ابن العربي: وهذا منتقض، فقد قُتِلَ بالمُجَدَّرِ بن زياد الحارث بن سُويد بن الصّامت؛ لأن المُجَدَّرَ قتل أباه سُويداً يوم بُعث<sup>(٣)</sup>؛ فأسلم الحارث وأغفله يوم أُحد فقتله؛ فأخبر به جبريلُ النبي ﷺ فقتله به<sup>(٤)</sup>؛ لأن قتله كان غيلة، وقتل الغيلة حدٌّ من حدود الله.

قلت: وهذه غفلة من هذا الإمام؛ لأنه إن ثبت الإجماع المذكور فليس بمنتقض بما ذكر؛ لأن الإجماع لا ينعقد ولا يثبت إلا بعد موت النبي ﷺ وأنقطاع الوحي؛ وعلى هذا فتكون تلك قضيةً في عَيْنِ بُوْحِي، فلا يحتج بها أو منسوخة بالإجماع. والله أعلم.

القول الثاني: قال أصحاب الشافعي: إنما لم يقتلهم لأن الزنديق وهو الذي يُسِرَّ

(١) شمردلات: إبل طوال. والوهج: الحر الشديد. نرفع: نستحنها في السير.

(٢) أي كلهم صغاراً وكباراً.

(٣) موضع من نواحي المدينة كانت فيه وقعة بين الأوس والخزرج.

(٤) جاء في الإصابة ما ملخصه: الحارث بن سويد بن الصامت الأنصاري قال ابن الأثير: اتفق أهل النقل على أنه الذي قتل المجدر بن زياد، فقتله النبي ﷺ به. قال ابن حجر: وفي جزمه بذلك نظر فإن العدوي والكلبي والقاسم بن سلام جزموا بأن القصة وقعت مع أخيه الجلّاس، لكن المشهور أنها للحارث اهـ ١/٢٨٠/١٤٢٣.

الكفر ويظهر الإيمان يُستتاب ولا يُقتل. قال ابن العربي: وهذا وهَمٌّ، فإن النبي ﷺ لم يستتبه ولا نَقَلَ ذلك أحد، ولا يقول أحد إن أستتابه الزنديق واجبة وقد كان النبي ﷺ معرضاً عنهم مع علمه بهم. فهذا المتأخر من أصحاب الشافعي الذي قال: إن أستتابه الزنديق جائزة<sup>(١)</sup> قال قولاً لم يصح لأحد.

القول الثالث: إنما لم يقتلهم مصلحة لتأليف القلوب عليه لثلاث تنفر عنه؛ وقد أشار ﷺ إلى هذا المعنى بقوله لعمر:

[٣٠٥] «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي» أخرجه البخاري ومسلم. وقد كان يُعطي للمؤلفة قلوبهم مع علمه بسوء أعتقادهم تألفاً؛ وهذا هو قول علمائنا وغيرهم. قال ابن عطية: وهي طريقة أصحاب مالك رحمه الله في كَفِّ رسول الله ﷺ عن المنافقين؛ نصَّ على هذا محمد بن الجهم والقاضي إسماعيل والأبهري وابن الماجشون، وأحتج بقوله تعالى: ﴿لَنْ لَوْ يَنْتَه الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَتَلُوا تَفْتِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠، ٦١]. قال قتادة: معناه إذا هم أعلنوا النفاق. قال مالك رحمه الله: النفاق في عهد رسول الله ﷺ هو الزندقة فينا اليوم؛ فيقتل الزنديق إذا شهد عليه بها دون أستتابه؛ وهو أحد قولي الشافعي. قال مالك: وإنما كف رسول الله ﷺ عن المنافقين لبيّن لأمته أن الحاكم لا يحكم بعلمه؛ إذ لم يُشهد على المنافقين. قال القاضي إسماعيل: لم يشهد على عبد الله بن أبي إلا زيد بن أرقم وحده، ولا على الجلاس<sup>(٢)</sup> بن سويد إلا عمير بن سعد ربيبه؛ ولو شهد على أحد منهم رجلان بكفره ونفاقه لقتل. وقال الشافعي رحمه الله محتجاً للقول الآخر: السنة فيمن شهد عليه بالزندقة فوجد وأعلن بالإيمان وتبرأ من كل دين سوى الإسلام أن ذلك يمنع من إراقة دمه. وبه قال أصحاب الرأي وأحمد والطبري وغيرهم. قال الشافعي وأصحابه: وإنما منع رسول الله ﷺ من قتل المنافقين ما كانوا يظهرونه من الإسلام مع العلم بنفاقهم؛ لأن ما يظهرونه يُجِبُّ ما قبله. وقال الطبري: جعل الله تعالى الأحكام بين عباده على الظاهر، وتولّى الحكم في سرائرهم

[٣٠٥] صحيح. أخرجه البخاري ٣١٣٨ ومسلم ١٠٦٣ وأحمد ٣/٣٥٣ - ٣٥٤ وابن ماجه ١٧٢ وابن حبان ٤٨١٩ من حديث جابر في خبر قسمة غنائم حنين، وفيه «فقال رجل: عدل يا محمد فقال: ويلك إن لم عدل فمن يعدل، فقال عمر: دعني أضرب عنقه...»

(١) كذا في الأصول وكتاب الأحكام لابن العربي، ولعل الصواب «واجبة» فهذا الظاهر من كلام ذاك العالم الشافعي.

(٢) جاء في الإصابة ١١٧٦ في ترجمته: كان من المنافقين، ثم أسلم وحسنت توبته اهـ راجع الإصابة فقد ذكر المحافظ قصته.

دون أحد من خلقه، فليس لأحد أن يحكم بخلاف ما ظهر؛ لأنه حكم بالظنون، ولو كان ذلك لأحد كان أولى الناس به رسول الله ﷺ، وقد حكم للمنافقين بحكم المسلمين بما أظهروا، ووكل سرائرهم إلى الله. وقد كذب الله ظاهرهم في قوله: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ كَذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]. قال ابن عطية: ينفصل المالكيون عما لزموه من هذه الآية بأنها لم تُعَيَّن أشخاصهم فيها وإنما جاء فيها توبيخ لكل مغموص<sup>(١)</sup> عليه بالنفاق؛ وبقي لكل واحد منهم أن يقول: لم أُرَد بها وما أنا إلا مؤمن، ولو عَيَّن أحد لما جَبَّ كذبه شيئاً.

قلت: هذا الانفصال فيه نظر، فإن النبي ﷺ كان يَعْلَمهم أو كثيراً منهم بأسمائهم وأعيانهم بإعلام الله تعالى إياه؛ وكان حذيفة يعلم ذلك<sup>(٢)</sup> بإخبار النبي عليه السلام إياه حتى كان عمر رضي الله عنه يقول له: يا حذيفة هل أنا منهم؟ فيقول له: لا.

القول الرابع: وهو أن الله تعالى كان قد حفظ أصحاب نبيه عليه السلام بكونه ثبتهم أن يفسدهم المنافقون أو يفسدوا دينهم فلم يكن في تَبْقِيَتِهِمْ ضرر، وليس كذلك اليوم؛ لأننا لا نأمن من الزنادقة أن يفسدوا عامتنا وجهالنا.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا حَرَصْنَا عَلَىٰ مُصْلِحَاتٍ﴾.

«إذا» في موضع نصب على الظرف والعامل فيها «قالوا»؛ وهي تؤذن بوقوع الفعل المنتظر. قال الجوهري: «إذا» أسم يدل على زمان مستقبل، ولم تستعمل إلا مضافة إلى جملة؛ تقول: أجيئك إذا احمرَّ البُسْر، وإذا قدم فلان. والذي يدل على أنها أسم وقوعها موقع قولك: آتيك يوم يَقدِمُ فلان؛ فهي ظرف وفيها معنى المجازاة. وجزاء الشرط ثلاثة: الفعل والفاء وإذا؛ فالفعل قولك: إن تأتني آتك. والفاء: إن تأتني فأنا أحسن إليك. وإذا كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦]. ومما جاء من المجازاة بإذا في الشعر قول قيس بن الخطيم:

إذا قَصُرَتْ أسيافنا كان وصلها حُطانا إلى أعدائنا فَنضارب<sup>(٣)</sup>

فعطف «فنضارب» بالجزم على «كان» لأنه مجزوم، ولو لم يكن مجزوماً لقال:

(١) مغموص: مطعون في دينه منهم بالنفاق.

(٢) ولذا كان حذيفة يعرف بصاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، وانظر ترجمته في الإصابة ١٦٤٧.

(٣) أي إذا قصرت أسيافنا عن الوصول إلى الأقران وصلناها بخطانا حتى تنالهم.

فنضارب؛ بالنصب. وقد تزداد على «إذا» «ما» تأكيداً، فيُجزم بها أيضاً؛ ومنه قول الفرزدق:

فقام أبو ليلى إليه ابنُ ظالمٍ      وكان إذا ما يسلُّ السيفَ يضربِ

قال سيويه: والجيد ما قال كعب بن زهير:

وإذا ما تشاء تبعثُ منها      مغربَ الشمسِ ناشطاً مدْعوراً<sup>(١)</sup>

يعني أن الجيد ألا يجزم بإذا؛ كما لم يجزم في هذا البيت. وحكي عن المبرد أنها في قولك في المفاجأة: خرجت فإذا زيد، ظرف مكان؛ لأنها تضمنت جثة. وهذا مردود؛ لأن المعنى خرجت فإذا حضور زيد؛ فإنما تضمنت المصدر كما يقتضيه سائر ظروف الزمان؛ ومنه قولهم: «اليومَ حَمَرٌ وغداً أمرٌ» فمعناه وجود خمر ووقوع أمر.

قوله: ﴿قِيلَ﴾ من القَوْل وأصله قَوْل؛ نُقِلت كسرة الواو إلى القاف فأنقلبت الواو ياء. ويجوز: «قيل لهم» بإدغام اللام في اللام. وجاز الجمع بين ساكنين؛ لأن الياء حرف مدّ ولين. قال الأخفش: ويجوز «قِيلَ» بضم القاف والياء. وقال الكسائي: ويجوز إشمام القاف الضم ليدل على أنه لما لم يسم فاعله، وهي لغة قيس. وكذلك جيءَ وغيضَ وحيلَ وسيقَ وسيءَ وسيئتَ. وكذلك روى هشام عن ابن عامر<sup>(٢)</sup>، ورؤيس<sup>(٣)</sup> عن يعقوب<sup>(٤)</sup>. وأشمَ منها نافع سيءَ وسيئتَ خاصة. وزاد ابن ذكوان: حِيلَ وسيقَ؛ وكسر الباقون في الجميع. فأما هذيل وبنو دُبَيْر من أسد وبني فَعَعَس فيقولون: «قَوْل» بواو ساكنة.

قوله: ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾ «لا» نهي. والفساد ضدّ الصلاح، وحقيقته العدول عن الاستقامة إلى ضدها. فَسَدَ الشيءُ يَفْسِدُ فُسَاداً وَفُسُوداً وهو فاسد وفَسِيد. والمعنى في الآية: لا تُفْسِدُوا في الأرض بالكفر وموالة أهله، وتفريق الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن. وقيل: كانت الأرض قبل أن يبعث النبي ﷺ فيها الفساد، ويفعل فيها بالمعاصي؛ فلما بُعث النبي ﷺ أرتفع الفساد وصلحت الأرض. فإذا عملوا بالمعاصي فقد أفسدوا في الأرض بعد إصلاحها؛ كما قال في آية أخرى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

- (١) يصف ناقته بالنشاط والسرعة. والناشط: الثور إذا خرج من بلد إلى بلد فإنه يستوحش.
- (٢) وقع في الأصل - عباس - والتصويب من البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة ص ٧ فقد قال صاحب البدور: عبد الله بن عامر الشامي راوياه هشام وابن ذكوان. فأما هشام فهو ابن نصير القاضي الدمشقي توفي سنة ٢٤٥ هـ وأما ابن ذكوان فهو عبد الله بن أحمد توفي سنة ٢٤٢ هـ.
- (٣) هو محمد بن المتوكل المتوفى سنة ٢٣٨ بالبصرة، وهو راوي يعقوب.
- (٤) هو يعقوب بن إسحق توفي سنة ٢٠٥ هـ.

قوله: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ الأرض مؤنثة، وهي أسم جنس، وكان حق الواحدة منها أن يقال أَرْضَةٌ، ولكنهم لم يقولوا. والجمع أَرْضَاتٍ؛ لأنهم قد يجمعون المؤنث الذي ليست فيه هاء التانيث بالتاء كقولهم: عُرُسَاتٍ. ثم قالوا أَرْضُونَ فجمعوا بالواو والنون؛ والمؤنث لا يجمع بالواو والنون إلا أن يكون منقوصاً ككُتْبَةٍ وَطَبَّةٍ، ولكنهم جعلوا الواو والنون عوضاً من حذفهم الألف والتاء وتركوا فتحة الراء على حالها، وربما سَكَّنَتْ. وقد تجمع على أَرْضُوسٍ. وزعم أبو الخطاب أنهم يقولون: أَرْضٌ وَأَرْضٌ، كما قالوا: أهل وأهال. والأراضي أيضاً على غير قياس؛ كأنهم جمعوا أَرْضًا. وكل ما سفل فهو أَرْضٌ. وأَرْضٌ أَرْضِيَّةٌ؛ أي زكِيَّةٌ بَيِّنَةٌ الأَرْضِيَّةُ. وقد أَرْضِيتَ بالضم، أي زكيت. قال أبو عمرو: نزلنا أَرْضًا أَرْضِيَّةً؛ أي معجبة للعين؛ ويقال: لا أرض لك، كما يقال: لا أم لك. والأرض: أسفل قوائم الدابة؛ قال حُمَيْدٌ يصف فرسا:

ولم يُقَلِّبْ أَرْضَهَا الْبَيْطَارُ      ولا لِحَبْلِيهِ بِهَا حَبَارُ

أي أثر. والأرض: النَّفْضَةُ والرَّعْدَةُ. روى حماد بن سلمة عن قتادة عن عبد الله بن الحارث قال: زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ بِالْبَصْرَةِ؛ فقال ابن عباس: والله ما أدري! أزلزلت الأرض أم بي أرض؟ أي أم بي رعدة؛ وقال ذو الرُّمَّةِ يصف صائداً:

إِذَا تَوَجَّسَ رِكَزاً مِنْ سَنَابِكِهَا      أَوْ كَانَ صَاحِبَ أَرْضٍ أَوْ بِهِ التُّومُ<sup>(١)</sup>

والأرض: الزَّكَامُ. وقد أَرْضَهُ اللهُ إِيْرَاضًا؛ أي أزمه فهو أَرْضُوسٌ. وفَسِيلٌ<sup>(٢)</sup> مستأرضٌ، ووَدِيَّةٌ مستأرضةٌ (بكسر الراء) وهو أن يكون له عِرْقٌ فِي الْأَرْضِ؛ فأما إذا نبت على جذع النخل فهو الراكب. والإراض (بالكسر): بساط ضخم من صوف أو وبر. ورجل أريض؛ أي متواضع خليق للخير. قال الأصمعي يقال: هو أَرْضُهُمْ أن يفعل ذلك؛ أي أخلقهم. وشيء عريض أريض إتباع له؛ وبعضهم يفرده ويقول: جَدِيٌّ أَرِيضٌ؛ أي سمين.

قوله: ﴿نَحْنُ﴾ أصل «نحن» نَحْنُ، فُلِبَتْ حَرَكَةُ الْحَاءِ عَلَى النَّوْنِ وَأَسْكَنْتِ الْحَاءُ؛ قاله هشام بن معاوية النحوي. وقال الزجاج: «نحن» لجماعة، ومن علامة الجماعة الواو، والضممة من جنس الواو؛ فلما أضطروا إلى حركة «نحن» لالتقاء الساكنين حركوها بما يكون للجماعة قال: لهذا ضموا واو الجمع في قوله عز وجل: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة: ١٦]. وقال محمد بن يزيد: «نحن» قبل وبعد لأنها متعلقة بالإخبار عن اثنين

(١) الرکز: الصوت الخفي. سنابكها: حوافرها. الموم: الخبل. وقيل: الجديري.

(٢) الفِئْلُ: قضبان الكرم المعدودة للغرس اه قاموس.

وأكثر، فـ «أنا» للواحد و «نحن» للتثنية والجمع، وقد يخبر به المتكلم عن نفسه في قوله: نحن قمنا؛ قال الله تعالى: ﴿تَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ﴾ [الزخرف: ٣٢]. والمؤنث في هذا إذا كانت متكلمة بمنزلة المذكر؛ تقول المرأة: قمت وزهبت، وقمنا وزهبنا، وأنا فعلت ذلك، ونحن فعلنا. هذا كلام العرب فأعلم.

قوله تعالى: ﴿مُضْلِحُونَ﴾ (١١) أسم فاعل من أصلح. والصلاح: ضد الفساد. وصلاح الشيء (بضم اللام وفتحها) لغتان؛ قاله ابن السكيت. والصلوح (بضم الصاد) مصدر صلح (بضم اللام)؛ قال الشاعر:

فكيف بإطراقي إذا ما شتمتني وما بعد شتم الوالدين صلوح

وصلاح من أسماء مكة. والصلح (بكسر الصاد): نهر.

وإنما قالوا ذلك على ظنهم؛ لأن إفسادهم عندهم إصلاح؛ أي أن ممالأتنا للكفار إنما نريد بها الإصلاح بينهم وبين المؤمنين. قاله ابن عباس وغيره.

قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ (١٢).

قوله عز وجل: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ ردًا عليهم وتكذيباً لقولهم. قال أرباب المعاني: من أظهر الدعوى كذب، ألا ترى أن الله عز وجل يقول: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ﴾ وهذا صحيح. وكسرت (إن) لأنها مبتدأة؛ قاله النحاس. وقال علي بن سليمان: يجوز فتحها؛ كما أجاز سيبويه: حقاً أنك منطلق، بمعنى ألا<sup>(١)</sup>. و«هم» يجوز أن يكون مبتدأ و«المفسدون» خبره والمبتدأ وخبره خبر «إن». ويجوز أن تكون «هم» توكيداً للهاء والميم في «إنهم». ويجوز أن تكون فاصلة - والكوفيون يقولون عماداً - و«المفسدون» خبر «إن»؛ والتقدير ألا إنهم المفسدون، كما تقدّم في قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٥).

قوله تعالى: ﴿وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ (١٢) قال ابن كيسان يقال: ما على من لم يعلم أنه مفسد من الذم، إنما يذم إذا علم أنه مفسد ثم أفسد على علم؛ قال: ففيه جوابان: أحدهما: أنهم كانوا يعملون الفساد سراً ويظهرون الصلاح وهم لا يشعرون أن أمرهم يظهر عند النبي ﷺ. والوجه الآخر: أن يكون فسادهم عندهم صلاحاً وهم لا يشعرون أن

(١) قوله «بمعنى ألا» في العبارة غموض ولعل المراد: يجوز فتحها. كما أجاز سيبويه: أما أنك منطلق على معنى: حقاً أنك منطلق. وأما بمعنى ألا. فإن فتحت إن بعدها كانتا بمعنى «حقاً أنك». وإذا كسرت كانتا أداتي استفتاح. راجع كتاب سيبويه ١/٤٦٢ طبعة بولاق.

ذلك فساد، وقد عصوا الله ورسوله في تركهم تبيين الحق وأتباعه. «وَلَكِنْ» حرف تأكيد وأستدراك ولا بد فيه من نفي وإثبات؛ إن كان قبله نفي كان بعده إيجاب، وإن كان قبله إيجاب كان بعده نفي. ولا يجوز الاقتصار بعده على أسم واحد إذا تقدّم الإيجاب، ولكنك تذكر جملة مضادة لما قبلها كما في هذه الآية، وقولك: جاءني زيد لكن عمرو لم يجيء؛ ولا يجوز جاءني زيد لكن عمرو ثم تسكت؛ لأنهم قد أستغنوا ببل في مثل هذا الموضوع عن لكن، وإنما يجوز ذلك إذا تقدّم النفي كقولك: ما جاءني زيد لكن عمرو.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (١٣).

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾ يعني المنافقين في قول مقاتل وغيره. ﴿ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ﴾ أي صدّقوا بمحمد ﷺ وشرّعه، كما صدّق المهاجرون والمحققون<sup>(١)</sup> من أهل يثرب. وألف (آمنوا) ألف قطع؛ لأنك تقول: يؤمن، والكاف في موضع نصب؛ لأنها نعت لمصدر محذوف، أي إيماناً كإيمان الناس.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ﴾ يعني أصحاب محمد ﷺ؛ عن ابن عباس. وعنه أيضاً: مؤمنو أهل الكتاب. وهذا القول من المنافقين إنما كانوا يقولونه في خفاء وأستهزاء فأطلع الله نبيّه والمؤمنين على ذلك، وقرّر أن السّفه ورقّة الحُلوم وفساد البصائر إنما هي في حيّزهم وصفة لهم، وأخبر أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون للربّين الذي على قلوبهم. وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنها نزلت في شأن اليهود؛ أي وإذا قيل لهم - يعني اليهود - آمنوا كما آمن الناس: عبد الله بن سلام وأصحابه، قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء! يعني الجهال والخرقاء. وأصل السّفه في كلام العرب: الخفة والرقّة؛ يقال: ثوب سفيف إذا كان رديء النسيج خفيفه، أو كان بالياً رقيقاً. وتسفّعت الريح الشجر: مالت به؛ قال ذو الرّمة:

مَشِينٌ كَمَا أَهْتَرْتُ رِمَاحٌ تَسْفَهُتُ أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ النَّوَاسِمِ

وتسفّعت الشيء: أستحقرته. والسّفه: ضدّ الحلم. ويقال: إنّ السّفه أن يكثّر الرجل شرب الماء فلا يروى. ويجوز في همزتي السفهاء<sup>(٢)</sup> أربعة أوجه، أجودها أن

(١) هم المؤمنون إيماناً خالصاً عن شوائب النفاق. كما قال الألوسي.

(٢) هكذا وقع في الأصل. مع أن السفهاء ليس فيها سوى همزة واحدة، ولعل هناك سقطاً، والصواب في هذا «ويجوز في همزتي - السفهاء أأ - أربعة وجوه...»، فإن الهمزة الثانية في - أأ - وهذا الذي ذكره صاحب البدور الزاهرة ص ١٩ عند قوله تعالى: ﴿السّفهاء أأ...﴾.

تحقق الأولى وتقلب الثانية واواً خالصة، وهي قراءة أهل المدينة والمعروف من قراءة أبي عمرو. وإن شئت خففتها جميعاً فجعلت الأولى بين الهمزة والواو وجعلت الثانية واواً خالصة. وإن شئت خففت الأولى وحققت الثانية. وإن شئت حققتهما جميعاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ﴿١٣﴾ مثل: ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿١٧﴾؛ وقد تقدم. والعلم معرفة المعلوم على ما هو به؛ تقول: علمت الشيء أعلمه عرّفته، وعالمت الرجل فعلمته أعلمته (بالضم في المستقبل): غلبته بالعلم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ ﴿١٤﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا﴾ أنزلت هذه الآية في ذكر المنافقين. أصل لَقُوا: لَقِيُوا، نُقلت الضمة إلى القاف وحُذفت الياء لالتقاء الساكنين. وقرأ محمد بن السَّمِيعِ اليماني: «لاقوا الذين آمنوا». والأصل لاقبوا، تحرّكت الياء وقبلها فتحة أنقلبت ألفاً، أجمع ساكنان الألف والواو فحذفت الألف لالتقاء الساكنين ثم حرّكت الواو بالضم.

وإن قيل: لم ضُمت الواو في لاقُوا في الإدراج وحُذفت من لَقُوا؟ فالجواب: أن قبل الواو التي في لَقُوا ضمة فلو حركت الواو بالضم لثقل على اللسان النطق بها فحذفت لثقلها، وحُرّكت في لاقوا لأن قبلها فتحة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ إن قيل: لم وُصلت «خَلَوْا» بـ«إلى» وعُرّفها أن توصل بالباء؟ قيل له: «خلوا» هنا بمعنى ذهبوا وأنصرفوا؛ ومنه قول الفرزدق:

كيف تراني قالباً مجتبي [أضربُ أمري ظهره لبطن]

قد قتل الله زياداً عني

لما أنزله منزلة صرّف. وقال قوم: «إلى» بمعنى مع؛ وفيه ضعف. وقال قوم: «إلى» بمعنى الباء؛ وهذا ياباه الخليل وسيبويه. وقيل: المعنى وإذا خلوا من المؤمنين إلى شياطينهم؛ فد «إلى» على بابها. والشياطين جمع شيطان على التكسير؛ وقد تقدم القول في اشتقاقه ومعناه في الاستعاذة. وأختلف المفسرون في المراد بالشياطين هنا؛ فقال ابن عباس والسدي: هم رؤساء الكفر. وقال الكلبي: هم شياطين الجن. وقال جمع من المفسرين: هم الكهان. ولفظ الشيطنة الذي معناه البعد عن الإيمان والخير يعم جميع من ذكر. والله أعلم.



قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ ﴿١١﴾ أي مكذبون بما ندعى إليه. وقيل: ساخرون. والهزاء: السخرية واللعب؛ يقال: هزىء به وأستهزأ؛ قال الراجز<sup>(١)</sup>:

قَد هَزَيْتَ مِنِّي أُمَّ طَيْسَلَةَ      قَالَتْ أَرَاهُ مُعْدِمًا لَا مَالَ لَهُ

وقيل: أصل الاستهزاء: الانتقام؛ كما قال الآخر:

قَد أُسْتَهْزِءُوا مِنْهُمْ بِالْفِي مُدَجِّجٍ      سَرَاتُهُمْ وَسَطُ الصَّحَاحِ جُثْمٍ<sup>(٢)</sup>

قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ ﴿١٥﴾.

قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾ أي ينتقم منهم ويعاقبهم، ويسخر بهم ويجازيهم على أستهزائهم؛ فسمى العقوبة بأسم الذنب. هذا قول الجمهور من العلماء؛ والعرب تستعمل ذلك كثيراً في كلامهم؛ من ذلك قول عمرو بن كلثوم:

أَلَا لَا يَجْهَلُنَّ أَحَدٌ عَلَيْنَا      فَتَجْهَلُ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا

فسمى أنتصاره جهلاً، والجهل لا يفخر به ذو عقل؛ وإنما قاله ليزدج الكلام فيكون أخف على اللسان من المخالفة بينهما. وكانت العرب إذا وضعوا لفظاً بإزاء لفظ جواباً له وجزاء ذكروه بمثل لفظه وإن كان مخالفاً له في معناه؛ وعلى ذلك جاء القرآن والسنة. وقال الله عز وجل: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠]. وقال: ﴿ فَمَنْ أَعَدَّى عَلَيْكُمْ فَأَعِدِدُوا عَلَيْهِ يَمْثِلْ مَا أَعَدَّى عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٤]. والجزاء لا يكون سيئة. والقصاص لا يكون اعتداء؛ لأنه حق وجب؛ ومثله: ﴿ وَمَكْرُؤًا وَّمَكْرًا لِلَّهِ ﴾ [آل عمران: ٥٤]. و ﴿ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴾ ﴿١٥﴾ و ﴿ وَكَيْدٌ كَيْدًا ﴾ ﴿١٦﴾ [الطارق: ١٥، ١٦] و ﴿ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ ﴿١١﴾ ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾. وليس منه سبحانه مكراً ولا هزء ولا كيد، إنما هو جزاء لمكرهم وأستهزائهم وجزاء كيدهم؛ وكذلك ﴿ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ [النساء: ١٤٢] ﴿ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ [التوبة: ٧٩]. وقال رسول الله ﷺ:

[٣٠٦] «إن الله لا يَمَلُّ حتى تَمَلُّوا ولا يسأم حتى تسأموا». قيل: حتى بمعنى الواو

أي وتملوا. وقيل المعنى وأنتم تملون. وقيل: المعنى لا يقطع عنكم ثواب أعمالكم حتى

[٣٠٦] صحيح. لكنه جاء في روايتين عن عائشة. أخرج الأول البخاري ١٩٧٠ ومسلم ٧٨٥ ح ٢٢١ وأحمد ٨٤/٦ - ١٢٢ - ١٢٨ من حديث عائشة قالت: «دخل علي رسول الله ﷺ وعندي امرأة، فقال: من =

(١) هو صخر الغي الهلالي.

(٢) الصَّحَاحِ: الأرض ليس بها شيء لا شجر ولا قرار ماء.

تقطعوا العمل. وقال قوم: إن الله تعالى يفعل بهم أفعالا هي في تأمل البشر هُزءٌ وخَدْعٌ ومَكْرٌ، حسب ما روى: «إن النار تجمد كما تجمد الإهالة<sup>(١)</sup> فيمشون عليها ويظنونها منجاة فتخسف بهم». وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا﴾ هم منافقو أهل الكتاب؛ فذكرهم وذكر أستهزاءهم، وأنهم إذا حَلَّوْا إلى شياطينهم يعني رؤساءهم في الكفر - على ما تقدّم - قالوا: إِنَّا معكم على دينكم «إنما نحن مستهزئون» بأصحاب محمد ﷺ. «الله يستهزئ بهم» في الآخرة، يفتح لهم باب جهنم من الجنة، ثم يقال لهم: تعالوا، فيقبلون يَسْبِحُونَ في النار، والمؤمنون على الأرائك - وهي السرر - في الحِجَال ينظرون إليهم، فإذا آنتهوا إلى الباب سُدَّ عنهم، فيضحك المؤمنون منهم؛ فذلك قول الله عز وجل: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ أي في الآخرة، ويضحك المؤمنون منهم حين غُلِّقَتْ دونهم الأبواب؛ فذلك قوله تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٥﴾ عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المطففين: ٣٤، ٣٥]. إلى أهل النار ﴿هَلْ تُؤْتِي الْكُفَّارَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٦﴾﴾ [المطففين: ٣٦]. وقال قوم: الخداع من الله والاستهزاء هو أستدراجهم بدرور النعم الدنيوية عليهم؛ فالله سبحانه وتعالى يظهر لهم من الإحسان في الدنيا خلاف ما يغيب عنهم، ويستر عنهم من عذاب الآخرة، فيظنون أنه راضٍ عنهم، وهو تعالى قد حتمّ عذابهم. فهذا على تأمل البشر كأنه أستهزاء ومكر وخداع؛ ودلّ على هذا التأويل قوله ﷺ:

[٣٠٧] «إذا رأيتم الله عز وجل يعطي العبد ما يحب وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك منه أستدراج». ثم نزع<sup>(٢)</sup> بهذه الآية: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمُ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾﴾ ففُتِّحَ دَائِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنعام: ٤٤، ٤٥]. وقال بعض العلماء في قوله تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [الأعراف: ١٨٢]. كلما أحدثوا ذنباً أحدث لهم نعمة.

= هذه؟ فقلت: امرأة لا تنام الليل تصلي. قال: عليكم من العمل ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا...» وكرره مسلم ح ٢٢٠ وأحمد ٢٤٧/٦ وفيه «فوالله لا يسأم الله حتى تسأموا».

[٣٠٧] أخرجه البيهقي في الشعب ٤٥٤٠ والدليمي ١٠٧٣ وأحمد ١٤٥/٤ كلهم من حديث عقبة بن عامر، وفي إسناد أحمد، رشدين بن سعد ضعيف، لكن توبع عند البيهقي، وأصله شواهد، وستأتي. والله تعالى أعلم، وانظر تفسير ابن كثير ١/١٣٧.

(١) ما أذيب من آلية الشحم. وقيل: اللدم الجامد.

(٢) أي قرأ وتلا. وهو عند البيهقي بمثل سياق المصنف ورواية أحمد - ثم تلا - بدل - نزع.

قوله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ﴾ أي يطيل لهم المدة ويمهلهم ويُملي لهم؛ كما قال: ﴿إِنَّمَا نُمِّلِيْ لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا﴾ [آل عمران: ١٧٨] وأصله الزيادة. قال يونس بن حبيب: يقال مد لهم في الشر، ومد في الخير؛ قال الله تعالى: ﴿وَأَمَدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِيْنَ﴾ [الإسراء: ٦]. وقال: ﴿وَأَمَدَدْنَاكُمْ بِفَلَاحَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ﴾ [الطور: ٢٢]. وحكي عن الأخفش: مدت له إذا تركته، وأمدته إذا أعطيته. وعن الفراء واللخاني: مدت، فيما كانت زيادته من مثله، يقال: مدَّ الثَّهْرُ النهر، وفي التنزيل: ﴿وَالْبَحْرُ يَمُدُّ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةَ أَبْحُرٍ﴾ [لقمان: ٢٧]. وأمدت، فيما كانت زيادته من غيره؛ كقولك: أمدت الجيش بمدد؛ ومنه: ﴿يُمَدِّدْكُمْ رَبُّكُمْ بِمِخْصَسَةٍ آءِ الْفِي مِنْ أَلْمَلِكَةِ﴾ [آل عمران: ١٢٥]. وأمدَّ الجُرْحُ؛ لأن المدة من غيره، أي صارت فيه مدة.

قوله تعالى: ﴿فِي طَعْنِهِمْ﴾ كفرهم وضلالهم. وأصل الطغيان مجاوزة الحد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ﴾ [الحاقة: ١١] أي أرتفع وعلا وتجاوز المقدار الذي قدرته الحُزَان. وقوله في فرعون: ﴿إِنَّهُ طَغَى﴾ [النازعات: ١٧] أي أسرف في الدعوى حيث قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْظَمُ﴾ [النازعات: ٢٤] والمعنى في الآية: يمدُّهم بطول العمر حتى يزدوا في الطغيان فيزيدهم في عذابهم.

قوله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يعمون. وقال مجاهد: أي يترددون متحيرين في الكفر. وحكي أهل اللغة: عمه الرجل يعمه عموها وعمها فهو عمه وعمه إذا حار، ويقال رجل عامه وعمه: حائر متردد، وجمعه عمه. وذهبت إبله العمهي إذا لم يدر أين ذهبت. والعمى في العين، والعمه في القلب؛ وفي التنزيل: ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَتْ بِمُدْرَتِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾ قال سيبويه: ضمت الواو في «اشتروا» فرقا بينها وبين الواو الأصلية؛ نحو: ﴿وَأَلْوِ اسْتَقْنَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ﴾ [الجن: ١٦]. وقال ابن كيسان: الضمة في الواو أخف من غيرها لأنها من جنسها. وقال الزجاج: حُرِّكت بالضم كما فعل في «نحن». وقرأ ابن أبي إسحق ويحيى بن يعمر<sup>(١)</sup> بكسر الواو

(١) إمام حافظ ثقة تقدم ذكره.

على أصل التقاء الساكنين. وروى أبو زيد الأنصاري عن قَعْنَبِ أَبِي السَّمَالِ<sup>(١)</sup> العدوي أنه قرأ بفتح الواو لخفة الفتحة وإن كان ما قبلها مفتوحاً. وأجاز الكسائي همز الواو وضمها كأدور. وأشتروا: من الشراء. والشراء هنا مستعار. والمعنى استحَبُّوا الكفر على الإيمان؛ كما قال: ﴿فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى﴾ [فصلت: ١٧] فعبر عنه بالشراء؛ لأن الشراء إنما يكون فيما يحبه مشتريه. فأما أن يكون معنى شراء المعاوضة فلا؛ لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين فيبيعون إيمانهم. وقال ابن عباس: أخذوا الضلالة وتركوا الهدى. ومعناه استبدلوا وأختاروا الكفر على الإيمان. وإنما أخرجه بلفظ الشراء توسعاً؛ لأن الشراء والتجارة راجعان إلى الاستبدال؛ والعرب تستعمل ذلك في كل من استبدل شيئاً بشيء. قال أبو ذؤيب:

فإن تزعميني كنتُ أجهلُ فيكم فإني شريتُ الحلمَ بعديك بالجهل  
وأصل الضلالة: الحيرة. ويسمى النسيان ضلالة لما فيه من الحيرة؛ قال جلّ وعزّ:  
﴿فَعَلَّهَا إِذَا وَاَنَا مِنَ الضَّالِّينَ﴾ [الشعراء: ٢٠] أي الناسين. ويسمى الهلاك ضلالة؛ كما قال عزّ وجلّ: ﴿وَقَالُوا آءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠].

قوله تعالى: ﴿فَمَا رِيحٌ يَجِدُوهُمْ﴾ أسند تعالى الريح إلى التجارة على عادة العرب في قولهم: رِيحٌ يَبِيعُكَ، وَخَسِرْتُ صَفْقَتَكَ؛ وقولهم: لَيْلٌ قَائِمٌ، وَنَهَارٌ صَائِمٌ؛ والمعنى: رِيحَتٌ وَخَسِرَتٌ فِي بَيْعِكَ، وَقَمْتُ فِي لَيْلِكَ وَصُمْتُ فِي نَهَارِكَ؛ أي فما ربحوا في تجارتهم. وقال الشاعر:

نهارك هائمٌ وليلُك نائمٌ كذلك في الدنيا تعيشُ البهائمُ  
أبن كيسان: ويجوز تجارة وتجاثر، وضلالة وضلائل.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ في أشرائهم الضلالة. وقيل: في سابق علم الله. والاهتداء ضد الضلال؛ وقد تقدّم.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ فمثلهم رفع بالابتداء والخبر في الكاف، فهي أسم؛ كما هي في قول الأعشى:

أنتهون ولن ينهَى ذوي شَطَطٍ كالطعن يذهب فيه الزيتُ والقُتْلُ

(١) جاء في الميزان للذهبي: أبو السَّمَالِ العدوي المقرئ بصري له حروف - أي قراءات - شاذة. لا يعتمد على نقله ولا يوثق به. اسمه معتب بن هلال أه.

وقول امرئ القيس:

وَرُحْنَا بِكَابِنِ الْمَاءِ يُجَنَّبُ وَسَطَنَا      تَصَوَّبُ فِيهِ الْعَيْنُ طَوْرًا وَتَرْتَقِي

أراد مثل الطعن، وبمثل أبن الماء. ويجوز أن يكون الخبر محذوفاً؛ تقديره مثلهم مستقر كمثل؛ فالكاف على هذا حرف. والمثل والمثل والمثل واحد ومعناه الشبيه. والمتماثلان: المتشابهان؛ هكذا قال أهل اللغة.

قوله: ﴿الَّذِي﴾ يقع للواحد والجمع. قال ابن السَّحْرِي هبة الله بن علي: ومن العرب من يأتي بالجمع بلفظ الواحد؛ كما قال<sup>(١)</sup>:

وإن الذي حانت بفلج<sup>(٢)</sup> دماؤهم      هم القوم كل القوم يا أم خالد

وقيل في قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]: إنه بهذه اللغة، وكذلك قوله: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي﴾ قيل: المعنى كمثل الذين استوفدوا، ولذلك قال: ﴿ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾؛ فحمل أول الكلام على الواحد، وآخره على الجمع. فأما قوله تعالى: ﴿وَحَضَّتُمْ كَأَلَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩] فإن الذي هنا وصف لمصدر محذوف تقديره وحضتم كالخوض الذي خاضوا. وقيل: إنما وحّد «الذي» و«استوقد» لأن المستوقد كان واحداً من جماعة تولى الإيقاد لهم، فلما ذهب الضوء رجع عليهم جميعاً فقال: «بنورهم». واستوقد بمعنى أوقد؛ مثل استجاب بمعنى أجب؛ فالسين والتاء زائدتان، قاله الأخفش؛ ومنه قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

وداع دعاً يا من يُجيب إلى الندى      فلم يستجبه عند ذاك مُجيبٌ

أي يجبه. وأختلف النحاة في جواب لَمَّا، وفي عود الضمير من «نورهم»؛ فقيل: جواب لَمَّا محذوف وهو طَفِئَتْ، والضمير في «نورهم» على هذا للمنافقين، والإخبار بهذا عن حال تكون في الآخرة؛ كما قال تعالى: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمْ سُورًا لِمُنَابَاةٍ﴾ [الحديد: ١٣]. وقيل: جوابه «ذهب»، والضمير في «نورهم» عائذ على «الذي»؛ وعلى هذا القول يتم تمثيل المنافق بالمستوقد، لأن بقاء المستوقد في ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق في حيرته وتردده. والمعنى المراد بالآية ضَرْبٌ مَثَلٌ للمنافقين، وذلك أن ما يظهره من الإيمان الذي تثبت لهم به أحكام المسلمين من المناكح والتوارث والغنائم والأمن على أنفسهم وأولادهم وأموالهم بمثابة من أوقد ناراً في ليلة مظلمة فاستضاء بها ورأى ما ينبغي

(١) قائله: الأشهب بن ربيعة. يرثي قوماً قتلوا.

(٢) الفلج: موضع بين البصرة وضرية، وقيل: بين مكة والبصرة.

(٣) هو كعب بن سعد الغنوي يرثي أخاه أبا المغوار.

أن يتقيه وأمن منه؛ فإذا طَفِئَتْ عنه أو ذهبت وصل إليه الأذى وبقي متحيراً؛ فكذلك المنافقون لما آمنوا أَغْتَرُّوا بكلمة الإسلام، ثم يصيرون بعد الموت إلى العذاب الأليم - كما أخبر التنزيل: ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥] - ويذهب نورهم؛ ولهذا يقولون: ﴿ أَنْظَرُونَا نَقِيسَ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ [الحديد: ١٣]. وقيل: إن إقبال المنافقين إلى المسلمين وكلامهم معهم كالنار؛ وأنصرفهم عن مودتهم وأرتكاسهم عندهم كذهابها. وقيل غير هذا.

قوله: ﴿ نَارًا ﴾ النار مؤنثة وهي من النور وهو أيضاً الإشراق. وهي من الواو؛ لأنك تقول في التصغير: نيرة، وفي الجمع نور وأنوار ونيران، أنقلبت الواو ياء لكسرها قبلها. وضاءت وأضاءت لغتان؛ يقال: ضاء القمرُ يَضُوءُ ضَوْءاً وأضأه يَضِيءُ؛ يكون لازماً ومتعدياً. وقرأ محمد بن السَّمِيعِ: ضاءت بغير ألف، والعامه بالألف؛ قال الشاعر:

أضاءت لهم أحسابهم ووجوههم      دُجِيَ الليل حتى نَظَّمَ الجِرْعَ<sup>(١)</sup> ثاقبه  
﴿ مَا حَوَّلَهُ ﴾ «ما» زائدة مؤكدة. وقيل: مفعولة بأضاءت. و«حوَّله» ظرف مكان، والهاء في موضع خفض بإضافته إليها. و﴿ ذَهَبَ ﴾ وأذهب لغتان من الذهاب، وهو زوال الشيء. ﴿ وَتَرَكَهُمْ ﴾ أي أبقاهم. ﴿ فِي ظُلْمَتٍ ﴾ جمع ظُلْمَةٌ. وقرأ الأعمش: «ظلمات» بإسكان اللام على الأصل. ومن قرأها بالضم فللفرق بين الاسم والنعت. وقرأ أشهب العقيلي: «ظلمات» بفتح اللام. قال البصريون: أبدل من الضمة فتحة لأنها أخف وقال الكسائي: «ظلمات» جمع الجمع، جمع ظلم. ﴿ لَا يَبْصُرُونَ ﴾ فعل مستقبل في موضع الحال؛ كأنه قال: غير مبصرين، فلا يجوز الوقف على هذا على «ظلمات».

قوله تعالى: ﴿ صُمُّ بَكْمٌ عُمَىٰ فَهَمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾<sup>(١٨)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ صُمُّ بَكْمٌ عُمَىٰ ﴾ «صُمَّ» أي هم صمّ، فهو خبر ابتداء مضمّر. وفي قراءة عبد الله ابن مسعود وحفصة<sup>(٢)</sup>: صُمًّا بكماً عمياً، فيجوز النصب على الذم؛ كما قال تعالى: ﴿ مَلْعُونِينَ أَيْحَا ثِقَفُوا ﴾ [الأحزاب: ٦١]، وكما قال: ﴿ وَأَمْرَاتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ ﴾ [المسد: ٤]، وكما قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

سَقَوْنِي الخمرَ ثم تَكْنُفُونِي      عُدَاةَ اللَّهِ مِنْ كَذِبٍ وَزُورٍ

فنصب «عُدَاةَ اللَّهِ» على الذم. فالوقف على «يبصرون» على هذا المذهب صواب

(١) ضرب من الخرز. وقيل: الخرز اليماني، فيه بياض وسواد شبه الأعين به. اهـ قاموس.

(٢) هي أم المؤمنين زوج رسول الله ﷺ وهي ابنة عمر بن الخطاب.

(٣) هو عروة بن الورد.

حسن. ويجوز أن ينصب صُماً بـ «تَرَكَهُمُ»؛ كأنه قال: وتركهم صماً بكمأ عمياً؛ فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على «يبصرون». والصمم في كلام العرب: الانسداد؛ يقال: قناة صمّاء إذا لم تكن مجوّفة. وصمّمت القارورة إذا سدّتها. فالأصم: من أنسدت خروق مسامعه. والأبكم: الذي لا ينطق ولا يفهم، فإذا فهم فهو الأخرس. وقيل: الأخرس والأبكم واحد. ويقال: رجل أبكم وبكيم؛ أي أخرس بين الأخرس والبكم؛ قال:

فَلَيْتَ لِسَانِي كَانَ نِصْفَيْنِ مِنْهُمَا      بَكِيمٌ وَنِصْفٌ عِنْدَ مَجْرَى الْكَوَاكِبِ

والعمى: ذهاب البصر؛ وقد عمِيَ فهو أعمى، وقوم عُمَيّ، وأعماه الله. وتعمى الرجل: أرى ذلك من نفسه. وعمِيَ عليه الأمر إذا التبس؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ﴾ [القصص: ٦٦]. وليس الغرض مما ذكرناه نفي الإدراكات عن حواسهم جملة، وإنما الغرض نفيها من جهة ما؛ تقول: فلان أصم عن الخنا. ولقد أحسن الشاعر حيث قال:

أَصَمُّ عَمَّا سَاءَهُ سَمِيعٌ

وقال آخر:

وعوراء الكلام صمّمت عنها      ولو أني أشاء بها سميعٌ

وقال الدارمي:

أعمى إذا ما جارتني خرجت      حتى يوارى جارتني الجُذُرُ  
وقال بعضهم في وصائه لرجل يكثر الدخول على الملوك:

أَدْخُلْ إِذَا مَا دَخَلْتَ أَعْمَى      وَأَخْرُجْ إِذَا مَا خَرَجْتَ أَخْرَسَ

وقال قتادة: «صمٌّ» عن أستماع الحق، «بكمٌ» عن التكلم به، «عميٌّ» عن الإبصار له. قلت: وهذا المعنى هو المراد في وصف النبي ﷺ وُلَاةَ آخِرِ الزَّمَانِ فِي حَدِيثِ جَبْرِيلَ:

[٣٠٨] «وَإِذَا رَأَيْتَ الْخُفَاةَ الْعُرَاةَ الصُّمَّ الْبُكْمَ مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا».

والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ (١٨) أي إلى الحق لسابق علم الله تعالى فيهم. يقال: رجع بنفسه رجوعاً، ورجعه غيره؛ وهذيل تقول: أرجعه غيره. وقوله تعالى: ﴿يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ﴾ [سبأ: ٣١] أي يتلاومون فيما بينهم؛ حسب ما بيّنه التنزيل في سورة «سبأ».

[٣٠٨] متفق عليه. تقدم برقم ٢٥٤.

قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ مِّنَ  
الضُّوْعِ حَذَرِ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ (١١).

قوله تعالى: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ قال الطبري: «أو» بمعنى الواو؛ وقاله  
الفرّاء. وأنشد (١):

وقد زَعَمْتُ لِيَلِي بَأَنِّي فَاجِرٌ      لِنَفْسِي تُقَاهَا أَوْ عَلَيْهَا فُجُورُهَا  
وقال آخر (٢):

نَالِ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرًا      كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدَرٍ  
أَي وَكَانَتْ. وقيل: «أو» للتخيير أي مثلوهم بهذا أو بهذا، لا على الاقتصار على  
أحد الأمرين، والمعنى أو كأصحاب صَيَّب. والصَيَّبُ: المطر. وأشتقاقه من صَابَ  
يَصُوبُ إِذَا نَزَلَ؛ قَالَ عَلْقَمَةَ:

فَلَا تَعْدِلِي بَيْنِي وَبَيْنَ مُعَمَّرٍ (٣)      سَقَتِكَ رَوَايَا الْمُنَزِنِ حَيْثُ تَصُوبُ  
وأصله: صَيَّب، اجتمعت الياء والواو وسبقت إحداهما بالسكون فقلبت الواو ياء  
وأدغمت؛ كما فعلوا في مَيْتٍ وَسَيْدٍ وَهَيْنٍ وَلَيْزٍ. وقال بعض الكوفيين: أصله صَوِيْبٌ  
على مثال فَعِيل. قال النحاس: «لو كان كما قالوا لما جاز إدغامه، كما لا يجوز إدغام  
طويل. وجمع صيب صيايب. والتقدير في العربية: مثلهم كمثل الذي أستوقد ناراً أو كمثل  
صيب».

قوله تعالى: ﴿ مِّنَ السَّمَاءِ ﴾ السماء تذكر وتؤنث، وتجمع على أسمية وسموات  
وسميّ، على فُعُول؛ قال العجاج:

تَلْقَهُ الرِّيحُ وَالسَّمِيُّ (٤)

والسما: كل ما علاك فأظلك؛ ومنه قيل لسقف البيت: سما. والسما: المطر؛  
سُمِّيَ بِهِ لِنَزْوَلِهِ مِنَ السَّمَاءِ. قال حسان بن ثابت:

دِيَارٌ مِّنْ بَنِي الْحَسْحَاسِ قَفَّرٌ      تُعَفِّئُهَا الرُّوَامِسُ وَالسَّمَاءُ  
وقال آخر (٥):

إِذَا سَقَطَ السَّمَاءُ بِأَرْضِ قَوْمٍ      رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غِيَابًا

(١) البيت من قصيدة لتوبة الخفاجي قالها في ليلي الأخيلية.

(٢) هو جرير بن عطية يمدح عمر بن عبد العزيز.

(٣) المغمر: الجاهل الذي لم يجرب الحروب. كأن الجهل غمره.

(٤) يريد بالسَّمِيّ: الأمطار.

(٥) هو معاوية بن مالك.



ويسمى الطين والكلا أيضاً سماء؛ يقال: ما زلنا نطأ السماء حتى أتيناكم. يريدون الكلا والطين. ويقال لظهر الفرس أيضاً سماء لعلوه؛ قال<sup>(١)</sup>:

وأحمرُّ كالديباج أما سماؤه فرّياً وأما أرضه فمُحْوَلٌ  
والسما: ما علا. والأرض: ما سفل؛ على ما تقدّم.

قوله تعالى: ﴿ فِيهِ ظُلُمَاتٌ ﴾ ابتداءً وخبر. ﴿ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ ﴾ معطوف عليه. وقال: ظلمات بالجمع إشارة إلى ظلمة الليل وظلمة الدّجن، وهو الغيم؛ ومن حيث تتراكب وتزايد جمعت. وقد مضى ما فيه من اللغات فلا معنى للإعادة، وكذا كل ما تقدّم إن شاء الله تعالى.

وأختلف العلماء في الرعد؛ ففي الترمذي عن ابن عباس قال:

[٣٠٩] سألت اليهود النبي ﷺ عن الرعد ما هو؟ قال: «مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُوَكَّلٌ بِالسَّحَابِ مَعَهُ مَخَارِيقٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَارٍ يَسُوقُ بِهَا السَّحَابَ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ». فقالوا: فما هذا الصوت الذي نسمع؟ قال: «زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أمر الله» قالوا: صدقت. الحديث بطوله. وعلى هذا التفسير أكثر العلماء. فالرعد: أسم الصوت المسموع، وقاله علي رضي الله عنه، وهو المعلوم في لغة العرب؛ وقد قال لبيد في جاهليته:

فَجَعَنِي الرَّعْدُ وَالصَّوَاعِقُ بِالْـ فَسَارِسِ يَوْمَ الْكُرَيْبَةِ النَّجْدِ

وروي عن ابن عباس أنه قال: الرعد ريح تختنق بين السحاب فتصوت ذلك الصوت. وأختلفوا في البرق؛ فروي عن علي وأبن مسعود وأبن عباس رضوان الله عليهم: البرق مخراق حديد بيد المَلَكِ يسوق به السحاب.

قلت: وهو الظاهر من حديث الترمذي. وعن ابن عباس أيضاً: هو سوط من نور بيد المَلَكِ يزجر به السحاب. وعنه أيضاً: البرق مَلَكٌ يتراءى<sup>(٣)</sup>.

وقالت الفلاسفة: الرعد صوت أصطكاك أجرام السحاب. والبرق ما ينقذح من

[٣٠٩] أخرجه الترمذي ٣١١٧ من حديث ابن عباس بأتم منه، قال: حسن غريب اهـ ورجاله كلهم ثقات سوى بكير بن شهاب فإنه مقبول كما في التقريب. وقال الإمام الذهبي في الميزان: عراقي صدوق اهـ ويأتي في سورة الرعد. وهو في الصحيحة ١٨٧٢ وصحيح الترمذي ٢٤٩٢. على أنه حديث حسن، وليس كذلك فالمتن غريب والأشبه كونه موقوفاً.

(١) قائله طفيل الغنوي كما في اللسان مادة - سما -

(٢) آلة تضرب بها الملائكة السحاب. كذا جاء في كتب اللغة.

(٣) ليس بصحيح. بل هو الضوء الذي يظهر أثناء الرعد.

أصطكاكها. وهذا مردود<sup>(١)</sup> لا يصح به نقل؛ والله أعلم. ويقال: أصل الرعد من الحركة؛ ومنه الرعديد للجبان. وأرتعد: أضطرب؛ ومنه الحديث:

[٣١٠] «فجيءَ بهما تُرْعَدُ فَرَأَيْتَهُمَا» الحديث. أخرجه أبو داود. والبرق أصله من البريق والضوء؛ ومنه البرق: دابة ركبها رسول الله ﷺ ليلة أُسْرِيَ به وركبها الأنبياء عليهم السلام قبله. ورعدت السماء من الرعد، وبرقت من البرق. ورعدت المرأة وبرقت: تحسنت وتزيّنت. ورعد الرجل وبرق: تهدد وأوعد؛ قال ابن أحرر:

يا جُلَّ ما بَعُدَتْ عَلَيْكَ بِلاَدُنَا      وِطْلانُنا فَأَبْرُقُ بأَرْضِكَ وأرْعُدِ

وأرعد القوم وأبرقوا: أصابهم رعد وبرق. وحكى أبو عبيدة وأبو عمرو: أرعدت السماء وأبرقت، وأرعد الرجل وأبرق إذا تهدد وأوعد؛ وأنكره الأصمعي. وأحتج عليه بقول الكُمَيْت:

أَبْرُقُ وأرْعُدِ يا يَزِيدُ      دُفْما وَعَيْدُكَ لي بِضائِرُ

فقال: ليس الكُمَيْت بحجة.

فائدة: روى ابن عباس قال: كنا مع عمر بن الخطاب في سفرة بين المدينة والشام ومعنا كعب الأحبار، قال فأصابتنا ريح وأصابنا رعد ومطر شديد وبرد، وفرق الناس. قال فقال لي كعب: إنه من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته؛ عوفي مما يكون في ذلك السحاب والبرد والصواعق. قال: فقلت أنا وكعب، فلما أصبحنا واجتمع الناس قلت لعمر: يا أمير المؤمنين، كأننا كنا في غير ما كان فيه الناس. قال: وما ذلك؟ قال: فحدثته حديث كعب. قال: سبحان الله! أفلا قلتم لنا فنقول كما قلتم! في رواية فإذا برّدة<sup>(٢)</sup> قد أصابت أنف عمر فأتت به. وستأتي هذه الرواية في سورة «الرعد» إن شاء الله. ذكر الروایتين أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب في روايات الصحابة عن التابعين رحمة الله عليهم أجمعين. وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا سمع الرعد والصواعق قال:

[٣١٠] صحيح، أخرجه أبو داود ٥٧٥ و ٥٧٦ والترمذي ٢١٩ والنسائي ١١٢/٢ وابن حبان ١٥٦٤ و ١٥٦٥

والحاكم ٢٤٤/١ من حديث يزيد بن الأسود، وإسناده صحيح، صححه الترمذي، والحاكم، ووافقه الذهبي. وسببه أن رجلين صليا ولم يلتحقا بالجماعة.

(١) ما المانع من صحة ذلك طالما قلنا: هو بأمر الله وقدرته.

(٢) البرد: حب الغمام. والعامّة تقول: حب العزيز. وتارة يكون كبير الحجم.

[٣١١] «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ».

قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ﴾ جعلهم أصابعهم في آذانهم لئلا يسمعوا القرآن فيؤمنوا به وبمحمد عليه السلام؛ وذلك عندهم كفر والكفر موت. وفي واحد الأصابع خمس لغات: إصْبَعُ بكسر الهمزة وفتح الباء، وأصْبِعُ بفتح الهمزة وكسر الباء، ويقال بفتحهما جميعاً، وضمهما جميعاً، وبكسرهما جميعاً؛ وهي مؤنثة. وكذلك الأذن وتخفّف وتثقل وتصغّر، فيقال: أذينة. ولو سمّيت بها رجلاً ثم صغّرته قلت: أذنين؛ فلم تؤنث لزواله التأنيث عنه بالنقل إلى المذكر. فأما قولهم: أذينة في الاسم العلم فإنما سمّي به مصغراً، والجمع آذان. وتقول: أذنته إذا ضربت أذنه. ورجل أذن: إذا كان يسمع كلام كل أحد، يستوي فيه الواحد والجمع. وأذاني: عظيم الأذنين. ونعجة أذناء، وكبش أذن. وأذنت النعل وغيرها تأذينا: إذا جعلت لها أذناً. وأذنت الصبي: عرّكت أذنه.

قوله تعالى: ﴿مِنَ الصَّوَاعِقِ﴾ أي من أجل الصواعق. والصواعق جمع صاعقة. قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: إذا اشتد غضب الرعد الذي هو الملك طار النار من فيه وهي الصواعق<sup>(١)</sup>. وكذا قال الخليل، قال: هي الواقعة الشديدة من صوت الرعد، يكون معها أحياناً قطعة نار تحرق ما أتت عليه. وقال أبو زيد: الصاعقة نار تسقط من السماء في رعد شديد. وحكى الخليل عن قوم: الساعة (بالسين). وقال أبو بكر النقاش: يقال صاعقة وصعقة وصاعقة بمعنى واحد. وقرأ الحسن: من «الصواعق» (بتقديم القاف)؛ ومنه قول أبي النجم:

يَحْكُونُ بِالْمَصْثُولَةِ الْقَوَاطِعِ تَشَقُّقَ الْبَرْقِ عَنِ الصَّوَاعِقِ

قال النحاس: وهي لغة تميم وبعض بني ربيعة. ويقال: صَعَقْتَهُمَ السَّمَاءُ إِذَا أَلْقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّاعِقَةَ. والصاعقة أيضاً صبيحة العذاب؛ قال الله عز وجل: ﴿فَأَخَذْتَهُمُ صَاعِقَةٌ أَلْعَابُ أُهُونٍ﴾ [فصلت: ١٧]. ويقال: صَعَقَ الرَّجُلُ صَاعِقَةً وَتَصَعَقَ أَي غَشِيَ عَلَيْهِ؛

[٣١١] ضعيف. أخرجه الترمذي ٣٤٥٠ والنسائي في الكبرى ٢٣٠/٦ برقم ١٠٧٦٤ وأحمد ١٠٠/٢ والحاكم ٢٨٦/٤ كلهم من حديث ابن عمر. ضعفه النووي في الأذكار ٤٦٣ وخالفه الحافظ كما في الفتوحات ٢٨٤/٤. والصواب ما قاله والنووي.

قال الترمذي حديث غريب اهـ وفي إسناده الحجاج بن أرطاة ضعيف، وتوبع عند الحاكم وعند النسائي في روايته الأولى ١٠٧٦٣ ومن هذا الطريق صححه الحاكم، وأقره الذهبي! مع أن مداره في كلا الطريقتين على أبي مطر. وهو علة الحديث وقد قال عنه الذهبي في الميزان: لا يُدرى من هو. وقال الحافظ في التقريب: مجهول اهـ والله أعلم والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة ١٠٤٢.

(١) لا يصح هذا الأثر.

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَحَرَّمَ مَوْسَىٰ صَوْعًا ﴾ [الأعراف: ١٤٣] فأصعقه غيره. قال ابن مُثَبِّل:

ترى الثُّعْرَاتِ الرُّزْقُ تحت لَبَانِهِ أَحَادَ وَمَشَى أَصْعَقَتْهَا صَوَاهِلُهُ<sup>(١)</sup>

وقوله تعالى: ﴿ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الزمر: ٦٨] أي مات.

وشبه الله تعالى في هذه الآية أحوال المنافقين بما في الصَّيْبِ من الظلمات والرعد والبرق والصواعق. فالظلمات مَثَلٌ لما يعتقدونه من الكفر، والرعد والبرق مَثَلٌ لما يُخَوِّفون به. وقيل: مَثَلٌ الله تعالى القرآن بالصَّيْبِ لما فيه من الإشكال عليهم، والعمى هو الظلمات؛ وما فيه من الوعيد والزجر هو الرعد، وما فيه من النور والحجج الباهرة التي تكاد أحياناً أن تَبْهَرَهُم هو البرق. والصواعق مَثَلٌ لما في القرآن من الدعاء إلى القتال في العاجل والوعيد في الآجل. وقيل: الصواعق تكاليف الشرع التي يكرهونها من الجهاد والزكاة وغيرهما.

قوله: ﴿ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ حَذَرَ وَحِدَارَ بِمَعْنَى؛ وقرئ بهما. قال سيبويه: هو منصوب؛ لأنه موقع له أي مفعول من أجله؛ وحقيقته أنه مصدر؛ وأنشد سيبويه:

وَأَغْفِرُ عَوْرَاءَ الْكَرِيمِ أَدْحَارَهُ وَأَعْرِضُ عَنْ شَتْمِ اللَّئِيمِ تَكْرُمًا<sup>(٢)</sup>

وقال الفراء: هو منصوب على التمييز. والموت: ضد الحياة. وقد مات يموت؛ ويمات أيضاً؛ قال الراجز:

بُنَيْتِي سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ عَيْشِي وَلَا يُؤْمَنُ أَنْ تَمَاتِي

فهو مَيِّت وميت، وقوم موتى وأموات وميِّتون وميِّتون. والمُوتَات (بالضم) الموت. والمُوتَات (بالفتح): ما لا رُوح فيه. والمُوتَات أيضاً: الأرض التي لا مالك لها من الآدميين ولا ينتفع بها أحد. والمُوتَات (بالتحريك): خلاف الحيوان؛ يقال: أَشْتَرِ الْمَوْتَانَ، ولا تشتري الحيوان، أي أَشْتَرِ الْأَرْضِيْنَ والدور، ولا تشتري الرقيق والدواب. والمُوتَاتَان (بالضم): مَوْتُ يَقَعُ فِي الْمَاشِيَةِ؛ يقال: وقع في المال مُوتَان. وأماته الله وموته؛ شُدِّدَ للمبالغة. وقال:

فَعُرْوَةُ مَاتَ مَوْتًا مُسْتَرِيحًا فَهَأَنْذَا أُمُوتُ كُلَّ يَوْمٍ

وأماتت الناقة إذا مات ولدها، فهي مُمَيِّت ومُمَيِّتة. قال أبو عبيد: وكذلك المرأة، وجمعها مَمَاوِيَت. قال ابن السكيت: أمات فلان إذا مات له أبْنٌ أو بَنُونَ. والمُتَمَاوِيَت من

(١) الثُّعْرَة: ذباب ضخم له إبرة يسبح بها ذوات الحوافر خاصة. واللبان: الصدر. وصواهل: صهيله.

(٢) البيت لحاتم الطائي.

صفة الناسك المرائي. وموت مائتٌ، كقولك: لَيْلٌ لائِلٌ؛ يؤخذ من لفظه ما يؤكد به. والمُسْتَمِيتُ للأمر: المُسْتَرَسِلُ له؛ قال رؤبة:

وَزَبَدُ الْبَحْرِ لَه كَتَيْتُ<sup>(١)</sup> وَاللَّيْلُ فَوْقَ الْمَاءِ مُسْتَمِيتٌ

المستमित أيضاً: المستقتل الذي لا يبالي في الحرب من الموت؛ وفي الحديث:

[٣١٢] «أرى القوم مُسْتَمِيتِينَ» وهم الذين يقاتلون على الموت. والمؤتة (بالضم):

جنس من الجنون والصرع يعتري الإنسان؛ فإذا أفاق عاد إليه كمال عقله كالنائم والسكران. ومؤتة<sup>(٢)</sup> (بضم الميم وهمز الواو): أسم أرض قُتِلَ بها جعفر بن أبي طالب عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾<sup>(١١)</sup> ابتداء وخبر؛ أي لا يفوتونه. يقال: أحاط السلطان بفلان إذا أخذه أخذا حاصراً من كل جهة؛ قال الشاعر:

أحطنا بهم حتى إذا ما تيقنوا بما قد رأوا مالوا جميعاً إلى السلم

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأُحِيطَ بِشَرِّهِ﴾ [الكهف: ٤٢]. وأصله مُحِيطٌ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ

الياء إلى الحاء فسكنت. فإله سبحانه محيط بجميع المخلوقات، أي هي في قبضته وتحت

فهرة؛ كما قال: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]. وقيل: ﴿مُحِيطٌ

بِالْكَافِرِينَ﴾<sup>(١١)</sup> أي عالم بهم. دليله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق: ١٢].

وقيل: مهلكهم وجامعهم. دليله قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ﴾ [يوسف: ٦٦] أي إلا أن تهلكوا

جميعاً. وخص الكافرين بالذكر لتقدم ذكرهم في الآية. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا

وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(١٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ﴾ «يكاد» معناه يقارب؛ يقال: كاد يفعل كذا

إذا قارب ولم يفعل. ويجوز في غير القرآن: يكاد أن يفعل؛ كما قال رؤبة:

[٣١٢] أخرجه أحمد ١١٧/١ من حديث علي في أثناء حديث، وهو من كلام عقبة بن ربيعة يوم بدر، وليس بمرفوع، وإسناده صحيح.

(١) الكتيبت: الهدير.

(٢) قيل: إنها قرية من قرى البلقاء في حدود الشام.

قد كاد من طُولِ البَلَى أن يَمْصَحاً<sup>(١)</sup>

مشتق من المصح وهو الدرر. والأجود أن تكون بغير «أن»؛ لأنها لمقاربة الحال، و«أن» تصرف الكلام إلى الاستقبال، وهذا متناف؛ قال الله عز وجل: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾<sup>(٢)</sup> [النور: ٤٣]. ومن كلام العرب: كاد النعام يطير، وكاد العروس يكون أميراً؛ لقربهما من تلك الحال. وكاد فعلٌ متصرف على فِعْلٍ يَفْعَلُ. وقد جاء خبره بالاسم وهو قليل، قال: «وَمَا كِدْتُ أَيْبَا»<sup>(٣)</sup>. ويجري مجرى كاد كَرَبٌ وَجَعَلٌ وقارب وطفق، في كون خبرها بغير «أن»؛ قال الله عز وجل: ﴿وَكُفَّعًا بِمُخَصِّفَانٍ عَلِيمًا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٢ وطه: ١٢١] لأنها كلها بمعنى الحال والمقاربة؛ والحال لا يكون معها «أن»، فأعلم.

قوله تعالى: ﴿يَخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ﴾ الخطف: الأخذ بسرعة؛ ومنه سَمِيَ الطير خُطْفًا لسرعته. فمن جعل القرآن مَثَلًا للتخويف فالمعنى أن خَوْفَهُم مما ينزل بهم يكاد يذهب أبصارهم. ومن جعله مَثَلًا للبيان الذي في القرآن فالمعنى أنهم جاءهم من البيان ما بهرهم. وَيَخْطِفُ وَيَخْطِفُ لغتان قرىء بهما. وقد خطفه (بالكسر) يَخْطِفُهُ خُطْفًا، وهي اللغة الجيدة، واللغة الأخرى حكاها الأَخْفَشُ: خَطَفَ يَخْطِفُ. الجوهري: وهي قليلة رديئة لا تكاد تعرف. وقد قرأ بها يونس في قوله تعالى: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطِفُ أَبْصَرَهُمْ﴾. وقال النحاس: في «يخطف» سبعة أوجه؛ القراءة الفصيحة: يَخْطِفُ. وقرأ علي بن الحسين ويحيى بن وثَّاب: يخطف بكسر الطاء؛ قال سعيد الأَخْفَشُ: هي لغة. وقرأ الحسن وقتادة وعاصم الجَحْدَرِيُّ وأبو رجاء العُطَارِدِيُّ بفتح الياء وكسر الخاء والطاء. ورؤي عن الحسن أيضاً أنه قرأ بفتح الخاء. قال الفراء: وقرأ بعض أهل المدينة بإسكان الخاء وتشديد الطاء. قال الكسائي والأخفش والفراء: يجوز «يخطف» بكسر الياء والطاء والطاء. فهذه ستة أوجه موافقة للخط. والسابعة حكاها عبد الوارث قال: رأيت في مصحف أبي بن كعب «يتخطف»، وزعم سيبويه والكسائي أن من قرأ «يخطف» بكسر الخاء والطاء فالأصل عنده يَخْطِفُ، ثم أدغم التاء في الطاء فالتقى ساكنان فكسرت الخاء لالتقاء الساكنين. قال سيبويه: ومن فتح الخاء ألقى حركة التاء عليها. وقال الكسائي: ومن كسر الياء فلأن الألف في أختطف مكسورة. فأما ما حكاها الفراء عن أهل المدينة من

(١) يمصح: يذهب ويدرس.

(٢) السنا: ضوء البرق.

(٣) قائله تأبط شرأ.

إسكان الخاء والإدغام فلا يعرف ولا يجوز؛ لأنه جمع بين ساكنين. قاله النحاس وغيره.  
 قلت: وروي عن الحسن أيضاً وأبي رجاء «يَخْطَفُ». قال ابن مجاهد: وأظنه  
 غلطاً؛ وأستدل على ذلك بأن ﴿خَطَفَ الْخَطْفَةَ﴾ [الصفات: ١٠] لم يقرأه أحد بالفتح.  
 ﴿أَبْصَرَهُمْ﴾ جمع بَصَرَ، وهي حاسة الرؤية. والمعنى: تكاد حجج القرآن وبراهينه  
 الساطعة تَبْهَرُهُمْ. ومن جعل «الْبَرْقَ» مثلاً للتخويف فالمعنى أن خوفهم مما ينزل بهم يكاد  
 يُذهب أبصارهم.

قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ﴾ «كلما» منصوب لأنه ظرف. وإذا كان  
 «كلما» بمعنى «إذا» فهي موصولة والعامل فيه «مَشَوْا» وهو جوابه، ولا يعمل فيه «أضاء»؛  
 لأنه في صلة ما. والمفعول في قول المبرد محذوف، التقدير عنده: كلما أضاء لهم البرق  
 الطريق. وقيل: يجوز أن يكون فَعَلَ وَأَفْعَلَ بمعنى، كَسَكَّتْ وَأُسَكَّتْ؛ فيكون أضاء وضاء  
 سواء فلا يحتاج إلى تقدير حذف مفعول. قال الفراء: يقال ضاء وأضاء، وقد تقدّم.  
 والمعنى أنهم كلما سمعوا القرآن وظهرت لهم الحجج أُسُوا وَمَشُوا معه، فإذا نزل من  
 القرآن ما يَعْْمُونَ فيه وَيَضِلُّونَ به أو يكلّفونه «قاموا»، أي ثبتوا على نفاقهم؛ عن ابن  
 عباس. وقيل: المعنى كلما صلحت أحوالهم في زروعهم ومواشيهم وتوالت النعم قالوا:  
 دين محمد دينٌ مبارك، وإذا نزلت بهم مصيبة وأصابتهم شدة سَخِطُوا وثبتوا في نفاقهم؛  
 عن ابن مسعود وقتادة. قال النحاس: وهذا قول حسن، ويدل على صحته: ﴿وَمِنَ النَّاسِ  
 مَن يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أُنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ﴾  
 [الحج: ١١]. وقال علماء الصوفية: هذا مثلٌ ضربه الله تعالى لمن لم تصح له أحوال  
 الإرادة بدءاً، فارتقى من تلك الأحوال بالدعاوى إلى أحوال الأكابر، كأن تضيء عليه  
 أحوال الإرادة لو صححها بملازمة آدابها، فلما مزجها بالدعاوى أذهب الله عنه تلك  
 الأنوار وبقي في ظلمات دعاويه لا يبصر طريق الخروج منها. وروي عن ابن عباس أن  
 المراد اليهود، لما نُصِرَ النَّبِيُّ ﷺ ببذر طمعوا وقالوا: هذا والله النبي الذي بشرنا به موسى  
 لا ترد له راية؛ فلما نُكِبَ بأحد أرتدوا وشكّوا؛ وهذا ضعيف. والآية في المنافقين، وهذا  
 أصح عن ابن عباس، والمعنى يتناول الجميع.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ﴾ «لو» حرف تَمَنُّ وفيه معنى  
 الجزاء؛ وجوابه اللام. والمعنى: ولو شاء الله لأطلع المؤمنين عليهم فذهب منهم عَزَّ  
 الإسلام بالاستيلاء عليهم وقتلهم وإخراجهم من بينهم. وخصّ السمع والبصر لتقدّم  
 ذكرهما في الآية أولاً، أو لأنهما أشرف ما في الإنسان. وقرئ «بأسماعهم» على الجمع؛  
 وقد تقدّم الكلام في هذا.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿٢١﴾ عموم، ومعناه عند المتكلمين فيما يجوز وصفه تعالى بالقدرة عليه. وأجمعت الأمة على تسمية الله تعالى بالقدير، فهو سبحانه قدير قادر مقتدر. والقدير أبلغ في الوصف من القادر؛ قاله الزجاجي. وقال الهروي: والقدير والقادر بمعنى واحد؛ يقال: قَدَرْتُ على الشيء أَقْدِرُ قَدْرًا وَقَدْرًا وَمَقْدَرَةً وَمَقْدَرَةً وَقُدْرَانًا؛ أي قُدْرَةً. والافتقار على الشيء: القدرة عليه. فالله جلَّ وَعَزَّ قادر مقتدر قدير على كل ممكن يقبل الوجود والعدم. فيجب على كل مكلف أن يعلم أن الله تعالى قادر، له قدرة بها فَعَلَ وَيَفْعَلُ ما يشاء على وَفْق علمه وأختياره. ويجب عليه أيضاً أن يعلم أن للعبد قدرة يكتسب بها ما أقدره الله تعالى عليه على مجرى العادة، وأنه غير مستبَدَّ بقدرته. وإنما خص هنا تعالى صفته التي هي القدرة بالذكر دون غيرها؛ لأنه تقدّم ذكرُ فِعْلٍ مُّضَمَّنُهُ الوعيد والإخافة؛ فكان ذكر القدرة مناسباً لذلك. والله أعلم.

فهذه عشرون آية على عدد الكوفيين؛ أربع آيات في وصف المؤمنين، ثم تليها آيتان في ذكر الكافرين، وبقيتها في المناققين. وقد تقدّمت الرواية فيها عن ابن جريج، وقاله مجاهد أيضاً.

قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ﴿٢١﴾.

قوله سبحانه وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾ قال علقمة ومجاهد: كل آية أولها «يأتيها الناس» وإنما نزلت بمكة، وكل آية أولها ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وإنما نزلت بالمدينة.

قلت: وهذا يرده أن هذه السورة والنساء مدينتان وفيهما يأتيها الناس. وأما قولهما في ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فصحيح. وقال عروة بن الزبير: ما كان من حدّ أو فريضة فإنه نزل بالمدينة، وما كان من ذكر الأمم والعذاب فإنه نزل بمكة. وهذا واضح.

و «يا» في قوله: ﴿يَأْتِيهَا﴾ حرف نداء. «أي» منادى مفرد مبني على الضم؛ لأنه منادى في اللفظ، و «ها» للتنبية. «الناس» مرفوع صفة لأي عند جماعة النحويين؛ ما عدا المازني فإنه أجاز نصب قياساً على جوازه في: يا هذا الرجل. وقيل: ضُمّت «أي» كما ضُمّ المقصود المفرد، وجاءوا بـ «ها» عوضاً عن ياء أخرى، وإنما لم يأتوا بياء لثلاثاً يتقطع الكلام فجاءوا بـ «ها» حتى يبقى الكلام متصلاً. قال سيبويه: كأنك كررت «يا» مرتين و صار الاسم بينهما؛ كما قالوا: ها هو ذا. وقيل: لما تعدّر عليهم الجمع بين حرفي تعريف أتوا في الصورة بمنادى مجرد عن حرف تعريف، وأجروا عليه المعرف باللام



المقصود بالنداء، وألتزموا رفعه؛ لأنه المقصود بالنداء؛ فجعلوا إعرابه بالحركة التي كان يستحقها لو باشرها النداء تنبيهاً على أنه المنادى؛ فأعلمه.

وَأَخْتَلَفَ من المراد بالناس هنا على قولين: أحدهما: الكفار الذين لم يعبدوه؛ يدل عليه قوله: ﴿وَلِإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنْهُ﴾ البقرة: [٢٣]. الثاني: أنه عام في جميع الناس؛ فيكون خطابه للمؤمنين بأستدامة العبادة، وللكافرين بابتدائها. وهذا حسن.

قوله تعالى: ﴿اعْبُدُوا﴾ أمرٌ بالعبادة له. والعبادة هنا عبارة عن توحيدهِ والتزام شرائع دينهِ. وأصل العبادة الخضوع والتذلل؛ يقال: طريق مُعْبَدَةٌ إذا كانت موطوءةً بالأقدام. قال طرفة:

وِظِيْفًا وَظِيْفًا فَوْقَ مَوْرِ<sup>(١)</sup> مُعَبَّدِ

والعبادة: الطاعة. والتعبد: التَّشَكُّ. وَعَبَّدْتَ فلاناً: أتخذته عبداً.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ خصَّ تعالى خلقه لهم من بين سائر صفاته إذ كانت العرب مُقِرَّةً بأن الله خلقها؛ فذكر ذلك حجةً عليهم وتقريعاً لهم. وقيل: ليذكرهم بذلك نعمته عليهم. وفي أصل الخلق وجهان: أحدهما: التقدير؛ يقال خَلَقْتُ الأديم للسقاء إذا قَدَّرْتَهُ قبل القطع؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

وَلَأَنْتَ تَقْرِي مَا خَلَقْتَ وَبِعِضِّ الْقَوْمِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَقْرِي

وقال الحجاج<sup>(٣)</sup>: مَا خَلَقْتُ إِلَّا فَرَيْتُ، وَلَا وَعَدْتُ إِلَّا وَفَيْتُ. الثاني: الإنشاء والاختراع والإبداع؛ قال الله تعالى: ﴿وَوَخَّلَقْتُكُمْ أَفْكَاءً﴾ العنكبوت: [١٧].

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ فيقال إذا ثبت عندهم خلقهم ثبت عندهم خلق غيرهم؛ فالجواب: أنه إنما يجري الكلام على التنبيه والتذكير ليكون أبلغ في العظة؛ فذكرهم من قبلهم ليعلموا أن الذي أمات من قبلهم وهو خَلَقَهُمْ يَمِيتُهُمْ؛ وليفكروا فيمن مضى قبلهم كيف كانوا، وعلى أيِّ الأمور مضواً من إهلاك من أهلك؛ وليعلموا أنهم يُبْتَلُونَ كما أبتلوا. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ﴿٢١﴾ «لعلّ» متصلة بأعبدوا لا بخلقكم؛ لأن من ذرأه

(١) المور: الطريق. والوظيف: عظم الساق.

(٢) الشاعر: هو زهير بن أبي سلمى يمدح هرم بن سنان.

(٣) هو الحجاج بن يوسف الثقفي الأمير المستبد قام بتثبيت دولة بني أمية مات سنة ٩٥.

الله لجهنم لم يخلقه ليتقي. وهذا وما كان مثله فيما ورد في كلام الله تعالى من قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾، ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ فيه ثلاثة تأويلات:

الأول: أن «لعل» على بابها من الترجي والتوقع، والترجي والتوقع إنما هو في حيز البشر؛ فكأنه قيل لهم: أفعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع أن تعقلوا وأن تذكروا وأن تتقوا. هذا قول سيبويه ورؤساء اللسان. قال سيبويه في قوله عز وجل: ﴿أَذْهَبًا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ﴾ [١٢] فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِنَا لَعَلَّ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ [طه: ٤٣، ٤٤] قال معناه: اذهبوا على طمعكما ورجائكما أن يتذكر أو يخشى. وأختار هذا القول أبو المعالي<sup>(١)</sup>.

الثاني: أن العرب أستعملت «لعل» مجردة من الشك بمعنى لام كي. فالمعنى لتعقلوا ولتذكروا ولتتقوا؛ وعلى ذلك يدل قول الشاعر:

وقلتم لنا كُفُوا الحروبَ لعلنا      نكفُ ووثقتم لنا كل موثقٍ  
فلما كفنا الحرب كانت عهدكم      كلمع سرابٍ في الملا متألقي

المعنى: كُفُوا الحروبَ لنكف، ولو كانت «لعل» هنا شكًا لم يوثقوا لهم كل موثق؛ وهذا القول عن فطرب والطبري.

الثالث: أن تكون «لعل» بمعنى التعرض للشيء؛ كأنه قيل: أفعلوا ذلك متعرضين لأن تعقلوا، أو لأن تذكروا أو لأن تتقوا. والمعنى في قوله ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾: أي لعلكم أن تجعلوا بقبول ما أمركم الله به وقاية بينكم وبين النار. وهذا من قول العرب: اتقاه بحقه إذا استقبله به؛ فكأنه جعل دفعه حقه إليه وقاية له من المطالبة؛ ومنه قول علي رضي الله عنه: كنا إذا احمر البأس اتقينا بالنبى ﷺ؛ أي جعلناه وقاية لنا من العدو. وقال عنترة:

ولقد كَرَرْتُ المَهْرَ يَدْمَى نَحْرُهُ      حتى اتقتني الخيلُ بأبني حذيم

قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٢١].

قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ فيه ست مسائل:

(١) هو الجويني إمام الحرمين تقدم واسمه عبد الملك.

الأولى: قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ﴾ معناه هنا صَبَّرَ لتعديده إلى مفعولين. ويأتي بمعنى خلق؛ ومنه قوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ﴾ (١) [المائدة: ١٠٣] وقوله: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]. ويأتي بمعنى سَمَّى؛ ومنه قوله تعالى: ﴿حَمَّ ١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾. [الزخرف: ١-٣]. وقوله: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ [الزخرف: ١٥]. ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنِشَاءً﴾ [الزخرف: ١٩] أي سَمَوْهم. ويأتي بمعنى أخذ؛ كما قال الشاعر (٢):

وقد جعلتُ نفسي تطيبُ لِضَغْمَةٍ لَضَغْمِهَا هَا يَفْرَعُ العِظَمَ نَابِهَا  
وقد تأتي زائدة؛ كما قال الآخر:

وقد جعلتُ أرى الاثني عشر أربعةً والواحد اثني عشر لَمَّا هَدَنِي الكِبْرُ  
وقد قيل في قوله تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]: إنها زائدة. وجعل وأجتعل بمعنى واحد؛ قال الشاعر (٣):

ناطَ أَمْرَ الضُّعَافِ وَأَجْتَعَلَ اللِّيبَ سَلَّ كَخَبْلِ العَادِيَةِ (٤) الممدود

﴿فِرَاشًا﴾ أي وطاء يفتروشونها ويستقرون عليها. وما ليس بفراش كالجبال والأوعار والبحار فهي من مصالح ما يفتروش منها؛ لأن الجبال كالأوتاد؛ كما قال: ﴿أَلَمْ يَجْعَلِ الأَرْضَ مِهْدًا ٦﴾ وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ٧﴾. [النبا: ٦، ٧]. والبحار تركب إلى سائر منافعها؛ كما قال: ﴿وَالفُلُكِ الَّتِي بِحَرِيِّ فِي البَحْرِ يَمَّا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ [البقرة: ١٦٤].

الثانية: قال أصحاب الشافعي: لو حلف رجل ألا يبيت على فراش أو لا يستسرح بسراج فبات على الأرض وجلس في الشمس لم يحنث؛ لأن اللفظ لا يرجع إليهما عرفاً. وأما المالكية فبنوه على أصلهم في الأيمان أنها محمولة على النية أو السبب أو البساط الذي جرت عليه اليمين؛ فإن عدم ذلك فالعرف.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ السماء للأرض كالسقف للبيت؛ ولهذا قال وقوله الحق: ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا﴾ [الأنبياء: ٣٢]. وكل ما علا فأظلل قيل له

- (١) البحيرة: الناقة إذا شقت أذنها وهي بنت السائبة التي تحل مع أمها وذلك إذا تابعت الناقة بين عشر إناث سُبَّيت، فإذا نُتِجت بعد ذلك أنثى بُجرت أي شقت أذنها وُحِّلَت مع أمها.
- (٢) هو مفلس بن لقيط الأسدي وصف شدة أصابه بها رجلان من قومه.
- (٣) هو أبو زبيد الطائي يرثي اللجلاج ابن أخته.
- (٤) ناط: علق. العادية: البئر القديمة.

سماء؛ وقد تقدم القول فيه. والوقف على «بناء» أحسن منه على «تتفون»؛ لأن قوله: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا﴾ نعت للرب. ويقال: بنى فلان بيتاً، وبنى على أهله - بناءً فيهما - أي رَفَّها. والعامّة تقول: بنى بأهله، وهو خطأ؛ وكان الأصل فيه أن الداخِل بأهله كان يضرب عليها قُبَّةً ليلة دخوله بها؛ فقليل لكل داخِل بأهله: بان. وبنَى (مقصوراً) شدّد للكثرة، وأبنتى داراً وبنَى بمعنَى؛ ومنه بنیان الحائط؛ وأصله وضع لَبِنَةٍ على أخرى حتى تثبت.

وأصل الماء مَوَّةٌ، قلبت الواو ألفاً لتحركها وتحرك ما قبلها فقلت مَاءً، فألتقى حرفان خفيّان فأبدلت من الهاء همزة؛ لأنها أجلد، وهي بالألف أشبه؛ فقلت: ماء؛ الألف الأولى عين الفعل، وبعدها الهمزة التي هي بدل من الهاء، وبعدها الهمزة ألف بدل من التنوين. قال أبو الحسن: لا يجوز أن يكتب إلا بالفتحة عند البصريين، وإن شئت بثلاث؛ فإذا جمعوا أو صغروا ردّوا إلى الأصل فقالوا: مُويَّةٌ وأمّوأةٌ وميَّاةٌ؛ مثل جَمالٍ وأجَمالٍ.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ﴾ الثمرات جمع ثمرة. ويقال: ثَمَرٌ مثل شَجَرٍ. ويقال ثَمْرٌ مثل خُشْبٍ. ويقال: ثَمْرٌ مثل بُدْنٍ. وثمرٌ مثل إكام جمع ثمر. وسيأتي لهذا مزيد بيان في «الأنعام» إن شاء الله. وثمر السّيّاط: عَقْدُ أطرافها.

والمعنى في الآية أخرجنا لكم ألواناً من الثمرات، وأنواعاً من النبات. ﴿رِزْقًا﴾ طعاماً لكم، وعَلَفًا لدوابكم؛ وقد بيّن هذا قوله تعالى: ﴿أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا﴾ (٢٥) ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿فَأَبْيَأْنَا فِيهَا حَبًّا﴾ (٢٧) وَعَبًّا وَقَضْبًا ﴿وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا﴾ (٢٨) وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿وَفَلَكِهَ وَأَبًّا﴾ (٢٩) مِّنْهَا لَكُمْ وَلَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ [عبس: ٢٥ - ٣٢]. وقد مضى الكلام في الرزق مستوفى والحمد لله.

فإن قيل: كيف أطلق أسم الرزق على ما يخرج من الثمرات قبل التملك؟ قيل له: لأنها معدة لأن تملك ويصح بها الانتفاع؛ فهي رزق.

الخامسة: قلت: ودلت هذه الآية على أن الله تعالى أغنى الإنسان عن كل مخلوق؛ ولهذا قال عليه السلام مشيراً إلى هذا المعنى:

[٣١٣] «والله لأن يأخذ أحدكم حَبْلَهُ فَيَحْتَطِبَ على ظهره خير له من أن يسأل أحداً

[٣١٣] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٧١ و ٢٠٧٥ و ٣٣٧٣ وأحمد ١٦٤/١ وابن ماجه ١٨٣٦ وأبو يعلى ٦٧٥=

(١) وقع في الأصل «إنّا» وما أثبتته هو رسم المصحف وهي قراءة حفص وقراءته هي الأكثر انتشاراً في أيامنا.

أعطاه أو منعه». أخرجه مسلم. ويدخل في معنى الاحتطاب جميع الأشغال من الصنائع وغيرها؛ فمن أحوج نفسه إلى بشر مثله بسبب الحرص والأمل والرغبة في زُخرف الدنيا فقد أخذ بطرف من جعل لله نِدَاءً. وقال علماء الصوفية: أعلم الله عز وجل في هذه الآية سبيل الفقر؛ وهو أن تجعل الأرض وطاء<sup>(١)</sup> والسماء غطاءً، والماء طيباً والكلاً طعاماً؛ ولا تعبد أحداً في الدنيا من الخلق بسبب الدنيا، فإن الله عز وجل قد أتاح لك ما لا بد لك منه، من غير مئة فيه لأحد عليك. وقال تَوْفُ الْبِكَالِي<sup>(٢)</sup>: رأيت علي بن أبي طالب خرج فنظر إلى النجوم فقال: يا تَوْفُ، أراقِد أنت أم راقم؟ قلت: بل راقم يا أمير المؤمنين، قال: طُوبَى للزاهدين في الدنيا والراغبين في الآخرة؛ أولئك قوم أتخذوا الأرض بساطاً، وتُرابها فراشاً، وماءها طيباً، والقرآن والدعاء دثاراً وشِعاراً؛ فرفضوا الدنيا على منهاج المسيح عليه السلام... وذكر باقي الخبر، وسيأتي تمامه في هذه السورة عند قوله تعالى: ﴿أَحْيِبْ دَعْوَةَ الدَّاعِ﴾ [البقرة: ١٨٦] إن شاء الله تعالى.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا﴾ نَهْيٌ. ﴿لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ أي أكفاء وأمثالا ونظراء؛ واحدها نِدٌّ، وكذلك قرأ محمد بن السَّمِيعُ «نِدًّا»؛ قال الشاعر:

نَحَمَدُ اللَّهَ وَلَا نَدَّلُهُ      عنده الخير وما شاء فعلُ  
وقال حَسَّان:

أنهجوه ولست له نِدٌّ      فشرُّكمما لخيركمما الفِداء

ويقال: نِدٌّ وَنَدِيدٌ وَنَدِيدَةٌ على المبالغة؛ قال لبيد:

لكيلاً يكون السَّنْدَرِيُّ نَدِيدَتِي      وأجعل أقواماً عُموماً عَمَاعِمًا<sup>(٣)</sup>

وقال أبو عبيدة: «أندادا» أضدادا. النحاس: «أندادا» مفعول أول، و«الله» في موضع

= كلهم من حديث الزبير بن العوام.

وأخرجه البخاري ١٤٧٠ و ١٤٨٠ و ٢٠٧٤ و ٢٣٧٤ و مسلم ١٠٤٢ و الترمذي ٦٨٠ و النسائي ٩٦/٥  
كلهم من حديث أبي هريرة، ورواية البخاري «والذي نفسي بيده».

(١) الوطاء: ضد الغطاء.

(٢) هو نوف بن فضالة البكالي ابن امرأة كعب شامي مستور وقد كذب ابن عباس ما رواه عن أهل الكتاب توفي بعد سنة تسعين.

(٣) السندري: هو ابن يزيد الكلابي شاعر كان مع علقمة بن علاثة، وكان لبيد مع عامر بن الطفيل فدعي لبيد إلى مهاجته فأبى وقال البيت.

العمام: الجماعات المتفرقون. ومعنى الشطر الثاني: وأجعل أقواماً مجتمعين فرقاً.

الثاني . الجوهري: والنَّد (بفتح النون): الثَّلُّ المرتفع في السماء . والنَّد من الطيب ليس  
بعربي . ونَدَّ البعير يَنْدُ نَدًّا ونِدَادًا ونُدودًا: نفر وذهب على وجهه؛ ومنه قرأ بعضهم ﴿يَوْمَ  
النَّدِ﴾ [غافر: ٣٢] . ونَدَّد به أي شهَّره وسمَّع به .

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ابتداء وخبر، والجملة في موضع  
الحال، والخطاب للكافرين والمنافقين؛ عن ابن عباس .

فإن قيل: كيف وصفهم بالعلم وقد نعتهم بخلاف ذلك من الحُثْمِ والطَّنْبِ والصَّمَمِ  
والعمى . فالجواب من وجهين: أحدهما: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يريد العلم الخاص  
بأن الله تعالى خلق الخلق وأنزل الماء وأنبت الرزق؛ فيعلمون أنه المنعم عليهم دون  
الأنداد . الثاني: أن يكون المعنى وأنتم تعلمون وحدانيته بالقوة والإمكان لو تدبرتم  
ونظرتهم؛ والله أعلم . وفي هذا دليل على الأمر باستعمال حجج العقول وإبطال التقليد .  
وقال ابن فُورك: يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين؛ فالمعنى لا ترتدوا أيها المؤمنون  
وتجعلوا لله أنداداً بعد علمكم الذي هو نفي الجهل بأن الله واحد .

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا  
شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ﴾ أي في شك . ﴿مِّمَّا نَزَّلْنَا﴾ يعني القرآن،  
والمراد المشركون الذين تُحَدُّوا، فإنهم لما سمعوا القرآن قالوا: ما يشبه هذا كلام الله،  
وإنَّا لفي شك منه؛ فنزلت الآية . ووجه اتصالها بما قبلها أن الله سبحانه لما ذكر في الآية  
الأولى الدلالة على وحدانيته وقدرته ذكر بعدها الدلالة على نبوة نبيه، وأن ما جاء به ليس  
مُفْتَرَى من عنده .

قوله: ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ يعني محمداً ﷺ . والعبد مأخوذ من التعبد وهو التذلل؛ فسُمِّي  
المملوك - من جنس ما يفعله - عبداً لتذلله لمولاه؛ قال طرفة:

إلى أن تحامتي العشيرة كلها وأفردت أفراد البعير المُعَبَّدِ

أي المذلل . قال بعضهم: لما كانت العبادة أشرف الخصال والتسمي بها أشرف  
الخط؛ سَمَّى نبيّه عبداً، وأنشدوا:

يا قوم قلبي عند زهراء يعرفه السامعُ والرَّائي

لا تَدْعُنِي إِلَّا بِسَاءِ عِبْدِهَا فإنه أشرف أسمائي

﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ﴾ الغاء جواب الشرط، ائتوا مقصور لأنه من باب المجيء؛ قاله ابن

كَيْسَانَ. وهو أمرٌ معناه التعجيز؛ لأنه تعالى عَلِمَ عجزهم عنه. والسورة واحدة السُّورِ. وقد تقدم الكلام فيها وفي إعجاز القرآن، فلا معنى للإعادة. و«مِنْ» - في قوله: ﴿مَنْ مَثَلِهِ﴾ - زائدة؛ كما قال: ﴿فَأَتُوا سُورَةَ مَثَلِهِ﴾ [يونس: ٣٨]. والضمير في «مثله» عائد على القرآن عند الجمهور من العلماء؛ كقتادة ومجاهد وغيرهما. وقيل: يعود على التوراة والإنجيل. فالمعنى فأتوا بسورة من كتاب مثله فإنها تصدق ما فيه. وقيل<sup>(١)</sup>: يعود على النبي ﷺ. المعنى: من بشر أمِّي مثله لا يكتب ولا يقرأ. فمن على هذين التأويلين للتبعيض. والوقف على «مثله» ليس بتام؛ لأن ﴿وَادْعُوا﴾ تَسْقُ عليه.

قوله تعالى: ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ معناه أعاونكم ونصراءكم. الفراء: ألتهتكم. وقال ابن كيسان: فإن قيل كيف ذكر الشهداء ها هنا، وإنما يكون الشهداء ليشهدوا أمراً، أو ليخبروا بأمر شهده، وإنما قيل لهم: ﴿فَأَتُوا سُورَةَ مَثَلِهِ﴾ فالجواب: أن المعنى استعينوا بمن وجدتموه من علمائكم، وأحضروهم ليشاهدوا ما تأتون به؛ فيكون الرد على الجميع أوكد في الحجة عليهم.

قلت: هذا هو معنى قول مجاهد. قال مجاهد: معنى ﴿وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ﴾ أي ادعوا ناساً يشهدون لكم؛ أي يشهدون أنكم عارضتموه. النحاس: «شهداءكم» نصب بالفعل جمع شهيد؛ يقال: شاهد وشهيد، مثل قادر وقدير. وقوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ أي من غيره، ودون نقيض فوق؛ وهو تقصير عن الغاية، ويكون ظرفاً. والدُّون: الحقيب الخسيس؛ قال:

إذا ما علا المرء رام العلاء ويقنع بالدُّون من كان دونا

ولا يُشْتَقُّ منه فعل؛ وبعضهم يقول منه: دان يدُون دُوناً. ويقال: هذا دُون ذاك؛ أي أقرب منه. ويقال في الإغراء بالشيء: دُونَكُهُ. قالت تميم للحجاج: أفبرنا صالحاً - وكان قد صلبه - فقال: دُونَكُمُوهَا<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ﴿٣١﴾ فيما قلتم من أنكم تقدرُونَ على المعارضة؛ لقولهم في آية أخرى: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ [الأنفال: ٣١]. والصدق: خلاف الكذب، وقد صدق في الحديث. والصدق: الصُّلب من الرماح. ويقال: صدقوهم

(١) هذا قول مرجوح. والصواب الأول.

(٢) أفبرنا صالحاً: أي اتذن لنا في أن نقره. وصالح: هو ابن عبد الرحمن كان كاتباً للحجاج يرى رأي الخوارج.

القتال. والصديق: الملازم للصدق. ويقال: رجل صدق؛ كما يقال: نعم الرجل. والصدقة مشتقة من الصدق في النصح والود.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾ (٢١).

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ يعني فيما مضى ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ أي تطيقوا ذلك فيما يأتي. والوقف على هذا على «صادقين» تام. وقال جماعة من المفسرين: معنى الآية وأدعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين ولن تفعلوا، فإن لم تفعلوا فاتقوا النار. فعلى هذا التفسير لا يتم الوقف على «صادقين».

فإن قيل: كيف دخلت «إن» على «لم» ولا يدخل عامل على عامل؟ فالجواب أن «إن» ها هنا غير عاملة في اللفظ، فدخلت على «لم» كما تدخل على الماضي؛ لأنها لا تعمل في «لم» كما لا تعمل في الماضي؛ فمعنى إن لم تفعلوا: إن تركتم الفعل.

قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ نصب بلن، ومن العرب من يجزم بها، ذكره أبو عبيدة؛ ومنه بيت النابغة:

فَلَنْ أَعْرِضُ أَيْبَتَ اللَّعْنِ بِالصَّفَدِ (١)

وفي حديث ابن عمر حين ذهب به إلى النار في منامه: فقبل لي «لن تُرْعَ» (٢). هذا على تلك اللغة. وفي قوله: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ إثارة لهممهم، وتحريك لنفوسهم؛ ليكون عجزهم بعد ذلك أبدع، وهذا من الغيوب التي أخبر بها القرآن قبل وقوعها. وقال ابن كيسان: ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ توقيفاً لهم على أنه الحق، وأنهم ليسوا صادقين فيما زعموا من أنه كذب، وأنه مفتري وأنه سحر وأنه شعر، وأنه أساطير الأولين؛ وهم يدعون العلم ولا يأتون بسورة من مثلهم.

وقوله: ﴿فَآتَقُوا النَّارَ﴾ جواب «فإن لم تفعلوا»؛ أي اتقوا النار بتصدق النبي ﷺ وطاعة الله تعالى. وقد تقدم معنى التقوى فلا معنى لإعادتها. ويقال: إن لغة تميم وأسد «فتقوا النار». وحكى سيبويه: تَقَى يَتَّقِي، مثل قَضَى يَقْضِي. «النار» مفعولة. «التي» من نعتها. وفيها ثلاث لغات: التي واللت (بكسر التاء) واللت (بإسكانها). وهي أسم مبهم للمؤنث وهي معرفة؛ ولا يجوز نزع الألف واللام منها للتكثير، ولا تتم إلا بصلة. وفي

(١) أبيت اللعن: تحية كانوا يحيون بها الملوك. والصفد: العطاء.

(٢) الرُّوع: بفتح الراء الفزح. والرُّوع: القلب والعقل.



تثنيها ثلاث لغات أيضاً: اللَّتَانِ وَاللَّتَا (بحذف النون) وَاللَّتَانُ (بتشديد النون). وفي جمعها خمس لغات: اللَّاتِي، وهي لغة القرآن. وَاللَّاتِ (بكسر التاء بلا ياء). وَاللَّوَاتِي. وَاللَّوَاتِ (بلا ياء)؛ وأنشد أبو عبيدة:

من اللّوَاتِي واللّتي واللّاتي زعمن أن قد كبرت لِدَاتِي

واللّوا (بإسقاط التاء)؛ هذا ما حكاه الجوهري. وزاد ابن الشجري: اللَّاتِي (بالهمز وإثبات الياء). وَاللَّاءِ (بكسر الهمزة وحذف الياء). وَاللَّا (بحذف الهمزة). فإن جمعت الجمع قلت في اللَّاتِي: اللّوَاتِي. وفي اللَّاتِي: اللّوَاتِي. قال الجوهري: وتصغير اللَّاتِي اللَّتِيَا (بالفتح والتشديد)؛ قال الراجز<sup>(١)</sup>:

بعد اللَّتِيَا واللّتِيَا واللّتي إذا علّتها أنفسُ تَرَدَّتْ

وبعض الشعراء أدخل على «التي» حرف النداء، وحروف النداء لا تدخل على ما فيه الألف واللام إلا في قولنا: يا الله، وحده. فكأنه شبهها به من حيث كانت الألف واللام غير مفارقتين لها؛ وقال:

من أجلك يا اللّتي تيمت قلبي وأنست بخيلةً بالسود عني

ويقال: وقع فلان في اللَّتِيَا واللّتي؛ وهما أسمان من أسماء الداهية. والوقود (بالفتح): الحطب. وبالضم: التوقد. و«الناس» عموم، ومعناه الخصوص فيمن سبق عليه القضاء أنه يكون حطباً لها؛ أجارنا الله منها. «والحجارة» هي حجارة الكبريت الأسود - عن ابن مسعود والفراء - وخصت بذلك لأنها تزيد على جميع الأحجار بخمسة أنواع من العذاب: سرعة الانتقاد، نتن الرائحة، كثرة الدخان، شدة الالتصاق بالأبدان، قوة حرّها إذا حميت. وليس في قوله تعالى: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ - دليل على أن ليس فيها غير الناس والحجارة؛ بدليل ما ذكره في غير موضع من كون الجن والشياطين فيها. وقيل: المراد بالحجارة الأصنام؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨] أي حطب جهنم. وعليه فتكون الحجارة والناس وقوداً للنار؛ وذكر ذلك تعظيماً للنار أنها تحرق الحجارة مع إحراقها للناس. وعلى التأويل الأول يكونون معذبين بالنار والحجارة. وقد جاء الحديث عن النبي ﷺ أنه قال:

[٣١٤] «كُلُّ مُؤَذِّ فِي النَّارِ». وفي تأويله وجهان: أحدهما: أن كل من آذى الناس

[٣١٤] غريب. قال الحافظ بن كثير في تفسيره ٦٥/١؛ هذا الحديث ليس بمحفوظ ولا معروف اهـ ويبحث عنه فلم أجده، والله أعلم.

(١) هو العجاج تقدم ذكره.

في الدنيا عذبه الله في الآخرة بالنار. الثاني: أن كل ما يؤذي الناس في الدنيا من السباع والبهائم وغيرها في النار مُعَدَّة لعقوبة أهل النار. وذهب بعض أهل التأويل إلى أن هذه النار المخصوصة بالحجارة هي نار الكافرين خاصة. والله أعلم.

روى مسلم عن العباس بن عبد المطلب قال: قلت:

[٣١٥] يا رسول الله، إن أبا طالب كان يَحُوطُكَ وينصرُك، فهل نفعه ذلك؟ قال: «نعم وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضَحَضَاحٍ<sup>(١)</sup> - في رواية - ولولا أنا لكان في الدُّركِ الأسفل من النار». «وَقُودُهَا» مبتدأ. «النَّاسُ» خبره. «والحجارة» عطف عليهم. وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة بن مُصَرِّفٍ: «وَقُودُهَا» (بضم الواو). وقرأ عبيد بن عمير: «وَقِيدُهَا النَّاسُ». قال الكسائي والأخفش: الوقود (بفتح الواو): الحطب، و (بالضم): الفعل؛ يقال: وَقَدَتِ النَّارُ تَقْدُ وَقُوداً (بالضم) وَقَدَاً وَوَقْدَةً وَوَقِيداً وَوَقْدَاً وَوَقْدَاناً، أي تَوَقَّدَتِ. وأوقدتها أنا وأستوقدتها أيضاً. والاتقاد مثل التوقُّد، والموضع مَوْقِدٌ؛ مثل مجلس، والنار مَوْقِدَةٌ. والوقْدَةُ: شدة الحر، وهي عشرة أيام أو نصف شهر. قال النحاس: يجب على هذا ألا يُقرأ إلا «وَقُودُهَا» [بفتح الواو] لأن المعنى حطبها؛ إلا أن الأخفش قال: وحكي أن بعض العرب يجعل الوقود والوقود بمعنى الحطب والمصدر. قال النحاس: وذهب إلى أن الأول أكثر، قال: كما أن الوضوء الماء، والوضوء المصدر.

قوله تعالى: ﴿أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup> ظاهره أن غير الكافرين لا يدخلها وليس كذلك؛ بدليل ما ذكره في غير موضع من الوعيد للمذنبين وبالآحاديث الثابتة في الشفاعة؛ على ما يأتي. وفيه دليل على ما يقوله أهل الحق من أن النار موجودة مخلوقة؛ خلافاً للمبتدعة في قولهم: إنها لم تخلق حتى الآن. وهو القول الذي سقط<sup>(٣)</sup> فيه القاضي منذر بن سعيد البلوطي الأندلسي. روى مسلم عن أبي هريرة<sup>(٣)</sup> قال:

[٣١٦] كنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وَجْبَةً؛ فقال النبي ﷺ: «تدرون ما هذا» قال

[٣١٥] صحيح. أخرجه البخاري ٣٨٨٣ و ٦٢٠٨ و ٦٥٧٢ و مسلم ٢٠٩ والحميدي ٤٦٠ وابن أبي شيبة ١٦٥/١ وأحمد ٢٠٦/١ - ٢١٠ وأبو يعلى ٦٦٩٤ و ٦٦٩٥ كلهم من حديث العباس.

[٣١٦] صحيح. أخرجه مسلم ٢٨٤٤ عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً بهذا اللفظ. وكذا أحمد ٣٧١/٢ وابن حبان ٧٤٦٩.

- (١) الضحضاح في الأصل: مارق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين، واستعير للنار.
- (٢) أي الذي استقر عليه.
- (٣) وقع في الأصل - عبد الله بن مسعود - والتصويب من صحيح مسلم.

قلنا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «هذا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْ سَبْعِينَ خَرِيفاً فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى قَعْرِهَا». وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٣١٧] «أَحْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ فَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ وَقَالَتْ هَذِهِ: يَدْخُلُنِي الضَّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذِهِ أَنْتِ عَذَابِي أَعَذَّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ وَقَالَ لِهَذِهِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلْؤُهَا». وأخرجه مسلم<sup>(١)</sup> بمعناه. يقال: أحتجت بمعنى تحتج؛ للحديث المتقدم حديث ابن مسعود<sup>(٢)</sup>، ولأن النبي ﷺ قد أريهما<sup>(٣)</sup> في صلاة الكسوف، ورأهما أيضاً في إسرائه ودخل الجنة؛ فلا معنى لما خالف ذلك. وبالله التوفيق. و ﴿أُعِدَّتْ﴾ يجوز أن يكون حالاً للنار على معنى مُعَدَّةً، وأضمرت معه قد؛ كما قال: ﴿أَوْ جَاءَكُمْ وَكُنْتُمْ حَصِرْتُمْ صُدُورُهُمْ﴾ [النساء: ٩٠] فمعناه قد حصرت صدورهم؛ فمع «حَصِرْتُمْ» قد مضرة لأن الماضي لا يكون حالاً إلا مع قد؛ فعلى هذا لا يتم الوقف على «الحجارة». ويجوز أن يكون كلاماً منقطعاً عما قبله؛ كما قال: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣]. وقال السجستاني:

﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾<sup>(٤)</sup> من صلة «التي»؛ كما قال في آل عمران: ﴿وَأَنْقَضُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾<sup>(٥)</sup> [آل عمران: ١٣١]. ابن الأباري: وهذا غلط؛ لأن التي في سورة البقرة قد وصلت بقوله: ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ﴾ فلا يجوز أن توصل بصلة ثانية؛ وفي آل عمران ليس لها صلة غير «أُعِدَّتْ».

قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقاً قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأَتُوا بِهِمْ مُتَشَابِهاً وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾<sup>(٦)</sup>

قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: لما ذكر الله عز وجل جزاء الكافرين ذكر جزاء المؤمنين أيضاً. والتبشير

[٣١٧] صحيح. أخرجه البخاري ٤٨٤٩ و ٤٨٥٠ و ٧٤٤٩ و مسلم ٢٨٤٦ والحيمدي ١١٣٧ وعبد الرزاق ٢٠٨٩٤ وأحمد ٣١٤/٢ - ٥٠٧ والترمذي ٢٥٦١ وابن حبان ٧٤٤٧ و ٧٤٧٨ كلهم من حديث أبي هريرة. واللفظ لمسلم بروايته ح ٣٤.

(١) الصواب أن اللفظ لمسلم ورواية البخاري فيها اختلاف يسير.

(٢) تقدم أن الصواب فيه كونه عن أبي هريرة كما أثبتته. (٣) انظر صحيح البخاري ١٠٥٢.

الإخبار بما يظهر أثره على البشرة - وهي ظاهر الجلد - لتغيرها بأول خبر يرد عليك؛ ثم الغالب أن يُستعمل في السرور مقيداً بالخير المُبشِّر به، وغير مقيّد أيضاً. ولا يُستعمل في الغمّ والشّر إلا مُقيداً منصوفاً على الشرّ المُبشِّر به؛ قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١، التوبة: ٣٤، الإنشاق: ٢٤]. ويقال: بَشَّرْتَهُ وبَشَّرْتَهُ - مخفّف ومشدّد - بِشارة (بكسر الباء) فأبشّر واستبشّر. وبَشَّرَ يَبَشِّرُ إذا فرح. ووجه بشير إذا كان حسناً يبيّن البشارة (بفتح الباء). والبُشْرَى: ما يُعطاه المُبَشِّر. وتباشير الشيء: أوّله.

الثانية: أجمع العلماء على أن المكلف إذا قال: مَنْ بَشَّرَنِي مِنْ عبيدي بكذا فهو حُرٌّ؛ فَبَشَّرَهُ واحد من عبيده فأكثر فإن أولهم يكون حُرّاً دون الثاني. وأختلفوا إذا قال: مَنْ أخبرني من عبيدي بكذا فهو حُرٌّ فهل يكون الثاني مثل الأوّل؛ فقال أصحاب الشافعي: نعم؛ لأن كل واحد منهم مخبر. وقال علماؤنا: لا؛ لأن المكلف إنما قصد خبراً يكون بشارة، وذلك يختص بالأوّل، وهذا معلوم عُرْفاً فوجب صرف القول إليه. وفرّق محمد بن الحسن بين قوله: أخبرني، أو حَدَّثَنِي؛ فقال: إذا قال الرجل أيّ غلام لي أخبرني بكذا، أو أعلمني بكذا وكذا فهو حُرٌّ - ولا نيّة له - فأخبره غلام له بذلك بكتاب أو كلام أو رسول فإن الغلام يَعتق؛ لأن هذا خبر. وإن أخبره بعد ذلك غلام له عتق؛ لأنه قال: أيّ غلام أخبرني فهو حُرٌّ. ولو أخبروه كلّهم عتقوا وإن كان عتّى - حين حلف - بالخبر كلام مشافهة لم يَعتق واحدٌ منهم إلا أن يخبره بكلام مشافهة بذلك الخبر. قال: وإذا قال أيّ غلام لي حَدَّثَنِي؛ فهذا على المشافهة، لا يَعتق واحد منهم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ رَدٌّ على من يقول: إن الإيمان بمجردة يقتضي الطاعات؛ لأنه لو كان ذلك ما أعادها؛ فالجنة تُنال بالإيمان والعمل الصالح. وقيل: الجنة تُنال بالإيمان؛ والدرجات تُستحقّ بالأعمال الصالحات. والله أعلم.

﴿أَنَّ لَهُمْ﴾ في موضع نصب بـ «بَشَّرَ»، والمعنى وبشّر الذين آمنوا بأنّ لهم، أو لأنّ لهم؛ فلما سقط الخافض عمل الفعل. وقال الكسائي وجماعة من البصريين: «أَنَّ» في موضع خفض بإضمار الباء.

﴿جَنَّاتٍ﴾ في موضع نصب أسم «أَنَّ»، «وَأَنَّ» وما عملت فيه في موضع المفعول الثاني. والجَنّات: البساتين؛ وإنما سُمّيت جنات لأنها تُجَنّ مَنْ فيها أي تسترّه بشجرها؛ ومنه: المَجَنّ والجَنِين والجَنّة.

﴿تَجْرِي﴾ في موضع النعت لجنات، وهو مرفوع؛ لأنه فعل مستقبل فحذفت الضمة من الباء لثقلها معها.

﴿ مِنْ تَحْتِهَا ﴾ أي من تحت أشجارها، ولم يجز لها ذكر، لأن الجنات دالة عليها.  
 ﴿ الْأَنْهَارُ ﴾ أي ماء الأنهار؛ فنُسب الجري إلى الأنهار تَوْسَعًا، وإنما يجري الماء  
 وحده فحذف اختصاراً؛ كما قال تعالى: ﴿ وَسَلِّ الْقَرِيَّةَ ﴾<sup>(١)</sup> [يوسف: ٨٢] أي أهلها.  
 وقال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

بُئِيتُ أَنْ النَّارَ بَعْدَكَ أَوْ قَدْتُ وَأَسْتَبَّ بَعْدَكَ يَا كَلِيبُ الْمَجْلِسُ  
 أراد: أهل المجلس؛ فحذف. والنهر: مأخوذ من أنهرت، أي وسعت؛ ومنه قول  
 قيس بن الخطيم:

مَلَكْتُ<sup>(٣)</sup> بِهَا كَفِّي فَأَنْهَرْتُ فَتَقَّهَا يَرَى قَائِمًا مِنْ دُونِهَا مَا وَرَاءَهَا  
 أي وسعتها؛ يصف طعنة. ومنه قول النبي ﷺ:

[٣١٨] «ما أنهر الدمَ وذكر اسم الله عليه فكلَّوه». معناه: ما وسع الذبح حتى يجري  
 الدمُ كالنهر. وجمع التَّهْرُ: نَهْرٌ وأَنْهَارٌ. وَنَهْرٌ نَهْرٌ؛ كثير الماء؛ قال أبو ذؤيب:

أَقَامَتْ بِهِ فَأَبْتَنْتُ خَيْمَةً عَلَى قَصَبٍ وَفُرَاتٍ نَهْرٌ

وروي: أن أنهار الجنة ليست في أخاديد، إنما تجري على سطح الجنة منضبطة  
 بالقدرة حيث شاء أهلها. والوقف على «الأنهار» حسن وليس بتمام؛ لأن قوله: ﴿ كَلَّمَا  
 رَزَقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ ﴾ من وصف الجنات.

﴿ رَزَقًا ﴾ مصدره؛ وقد تقدّم القول في الرزق. ومعنى ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعني في الدنيا؛  
 وفيه وجهان: أحدهما - أنهم قالوا هذا الذي وُعدنا به في الدنيا. والثاني - هذا الذي رَزَقْنَا  
 في الدنيا؛ لأن لونها يشبه لون ثمار الدنيا؛ فإذا أكلوا وجدوا طعمه غير ذلك. وقيل: «مِنْ  
 قَبْلُ» يعني في الجنة لأنهم يُرزقون ثم يُرزقون؛ فإذا أُتُوا بطعام وثمار في أوّل النهار فأكلوا  
 منها، ثم أُتُوا منها في آخر النهار قالوا: هذا الذي رَزَقْنَا مِنْ قَبْلُ؛ يعني أُطعمنا في أوّل

[٣١٨] صحيح. أخرجه البخاري ٢٥٠٧ و ٥٥٠٣ و ٥٥٠٦ و ٥٥٠٩ و ٥٥٤٤ و مسلم ١٩٦٨ والطيالسي ٩٦٣  
 وعبد الرزاق ٨٤٨١ والحميدي ٤١١ وأحمد ٤٦٣/٣ و ٤٦٠/٤ و ١٤٢ و الدارمي ٨٤/٢ وابن أبي  
 شيبة ٣٨٧/٥ وأبو داود ٢٨٢١ والترمذي ١٤٩١ و ١٤٩٢ والنسائي ٢٢٦/٧ وابن ماجه ٣١٣٧ وابن  
 الجارود ٨٩٥ وابن حبان ٥٨٨٦ كلهم من حديث رافع بن خديج بأتم منه.

- (١) هذا مجاز مرسل كما هو مقرر في كتب البلاغة من باب إطلاق المحل وإرادة الحال.  
 (٢) هو مهلهل أخو كليب ويعرف عند العامة بالزير سالم.  
 (٣) ملكت: أي شددت وقويت.

النهار؛ لأن لونه يُشبه ذلك؛ فإذا أكلوا منها وَجَدُوا لها طعماً غير طعم الأول.

﴿وَأَتُوا﴾ فَعِلُوا من أتيت. وقرأه الجماعة بضم الهمزة والتاء. وقرأ هارون الأعور «وَأَتُوا» بفتح الهمزة والتاء. فالضمير في القراءة الأولى لأهل الجنة، وفي الثانية للخدام.

﴿بِهِ مُتَشَبِهًا﴾ حال من الضمير في «به»؛ أي يشبه بعضه بعضاً في المنظر ويختلف في الطعم. قاله ابن عباس ومجاهد والحسن وغيرهم. وقال عكرمة: يُشبه ثمرة الدنيا ويأينه في جُلِّ الصفات. ابن عباس: هذا على وجه التعجب، وليس في الدنيا شيء مما في الجنة سوى الأسماء؛ فكأنهم تعجبوا لما رأوه من حسن الثمرة وعظم خلقها. وقال قتادة: خياراً لا رذُل فيه؛ كقوله تعالى: ﴿كُنُوبًا مُتَشَبِهًا﴾ [الزمر: ٢٣] وليس كثمار الدنيا التي لا تتشابه؛ لأن فيها خياراً وغير خيار.

﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ﴾ ابتداء وخبر. وأزواج: جمع زَوْج. والمرأة: زَوْج الرجل. والرجل زَوْج المرأة. قال الأصمعي: ولا تكاد العرب تقول زوجة. وحكى الفراء أنه يقال: زوجة؛ وأنشد الفرزدق:

وإن الذي يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي كساع إلى أسد الشرى<sup>(١)</sup> يستيلها<sup>(٢)</sup>

[٣١٨م] وقال عمار بن ياسر في شأن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: والله إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم. ذكره البخاري، وأختره الكسائي.

﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ نعتٌ للأزواج. ومُطَهَّرَةٌ في اللغة أجمع من طاهرة وأبلغ؛ ومعنى هذه الطهارة من الحيض والبُصاق وسائر أقدار الآدميات. ذكر عبد الرزاق قال أخبرني الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: «مطهرة» قال: لا يَبُلُّنَ ولا يَتَغَوَّظُنَ ولا يَلْدُنَ ولا يَحِضُنَ ولا يمينين ولا يَبْصُفُنَ. وقد أتينا على هذا كله في وصف أهل الجنة وصفة الجنة ونعيمها من كتاب التذكرة. والحمد لله.

﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿٢٥﴾ «هم» مبتدأ. «خالدون» خبره، والظرف مُلغَى.

[٣١٨م] صحيح. أخرجه البخاري ٣٧٧٢، ٧١٠٠ عن أبي وائل قال: لما بعث عليّ عماراً إلى الكوفة... فذكره.

(١) الشرى: مأسدة جانب الفرات يضرب بها المثل.

(٢) أي يأخذ بولها في يده.

ويجوز في غير القرآن نصب خالد بن علي الحال. والخلود: البقاء؛ ومنه جنة الخلد. وقد تستعمل مجازاً فيما يطول؛ ومنه قولهم في الدعاء: خلد الله ملكه، أي طوله. قال زهير:  
 ألا لا أرى على الحوادث باقياً ولا خالداً إلا الجبال الرواسيا  
 وأما الذي في الآية فهو أبدي حقيقة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ قال ابن عباس في رواية أبي صالح: لما ضرب الله سبحانه هذين المثلين للمنافقين: يعني ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الذِّي أَسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ وقوله: ﴿أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ قالوا: الله أجل وأعلى من أن يضرب الأمثال؛ فأنزل الله هذه الآية. وفي رواية عطاء عن ابن عباس قال: لما ذكر الله آلهة المشركين فقال: ﴿وَإِنْ يَسْأَلُهُمُ الذَّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَفْقِدُوهُ مِنْهُ﴾ [الحج: ٧٣] وذكر كَيْدَ الآلهة فجعله كَيْتَ العنكبوت، قالوا: أرأيت حيث ذكر الله الذباب والعنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد، أي شيء يصنع؟ فأنزل الله الآية. وقال الحسن وقتادة: لما ذكر الله الذباب والعنكبوت في كتابه وضرب للمشركين به المثل، ضحكت اليهود وقالوا: ما يشبه هذا كلام الله؛ فأنزل الله الآية.

و ﴿يَسْتَحْيِي﴾ أصله يَسْتَحْيِي، عينه ولامه حَرْفاً علة؛ أُعلت اللام منه بأن استثقلت الضمة على الياء فسكنت. وأسم الفاعل على هذا: مستحي، والجمع مُسْتَحْيُونَ ومُسْتَحْيِينَ. وقرأ ابن مُحَيِّصٍ «يستحي» بكسر الحاء وياء واحدة ساكنة؛ ورؤي عن ابن كثير، وهي لغة تميم وبكر بن وائل؛ نُقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت، ثم استثقلت الضمة على الثانية فسكنت، فحذفت إحداهما للالتقاء؛ وأسم الفاعل مُسْتَحٍ، والجمع مستحون ومستحين. قاله الجوهري. وأختلف المتأولون في معنى «يستحي» في هذه الآية؛ فقيل: لا يخشى؛ ورجحه الطبري؛ وفي التنزيل: ﴿وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخَشَّهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧] بمعنى تستحي. وقال غيره: لا يترك. وقيل: لا يمتنع. وأصل الاستحياء الانقباض عن الشيء والامتناع منه خوفاً من موقعة القبيح؛ وهذا مُحال على الله تعالى. وفي صحيح مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت:

[٣١٩] جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحي من

[٣١٩] صحيح. أخرجه البخاري ١٣٠ و ٢٨٢ و ٣٣٢٨ و ٦٠٩١ و ٦١٢١ و مسلم ٣١٣ و مالك ١/٥١ =

الحق». المعنى لا يأمر بالحياء فيه، ولا يمتنع من ذكره.

قوله تعالى: ﴿أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾ «يضرب» معناه يبين، و«أن» مع الفعل في موضع نصب بتقدير حذف من. «مثلاً» منصوب بيضرب. «بعوضة» في نصبها أربعة أوجه:

الأول: تكون «ما» زائدة، و«بعوضة» بدلاً من قوله: «مثلاً».

الثاني: تكون «ما» نكرة في موضع نصب على البدل من قوله: «مثلاً» و«بعوضة» نعت لما؛ فوصفت «ما» بالجنس المنكر لإبهامها لأنها بمعنى قليل؛ قاله الفراء والزجاج وتغلب.

الثالث: نصبت على تقدير إسقاط الجار، المعنى أن يضرب مثلاً ما بين بعوضة؛ فحذفت «بين» وأعربت بعوضة بإعرابها؛ والفاء بمعنى إلى، أي إلى ما فوقها. وهذا قول الكسائي والفراء أيضاً؛ وأنشد أبو العباس:

يا أَحْسَنَ النَّاسِ مَا قَرْنَا إِلَى قَدَمٍ      وَلَا جِبَالَ مُحِبِّ وَأَصْلٍ تَصِلُ  
أراد ما بين قرن، فلما أسقط «بين» نصب.

الرابع: أن يكون «يضرب» بمعنى يجعل، فتكون «بعوضة» المفعول الثاني. وقرأ الضحاك وإبراهيم بن أبي عبلة ورؤبة بن العجاج «بعوضة» بالرفع، وهي لغة تميم. قال أبو الفتح: (١) ووجه ذلك أن «ما» أسم بمنزلة الذي، و«بعوضة» رفع على إضمار المبتدأ، مبتدأ. ومثله قراءة بعضهم: ﴿تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤] أي على الذي هو أحسن. وحكى سيويه: ما أنا بالذي قائل لك شيئاً؛ أي هو قائل. قال النحاس: والحذف في «ما» أقبح منه في «الذي»؛ لأن «الذي» إنما له وجه واحد والاسم معه أطول. ويقال: إن معنى ضربت له مثلاً، مثلت له مثلاً. وهذه الأبنية على ضرب واحد، وعلى مثال واحد ونوع واحد؛ والضرب النوع. والبعوضة: فعولة من بعض إذا قطع

= والشافعي ٣٦/١ والحميدي ٢٩٨ وعبد الرزاق ١٠٤٩ وابن أبي شيبة ٨٠/١ والترمذي ١٢٢ والنسائي ١١٤/١ وابن ماجه ٦٠٠ وابن الجارود ٨٨ وابن خزيمة ٢٣٥ وابن حبان ١١٦٥ و ١١٦٧ وأحمد ٣٠٢/٦ - ٣٠٦ كلهم من حديث أم سلمة «أن أم سُلَيْمَ امرأة أبي طلحة جاءت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله: إن الله لا يستحي من الحق، هل على المرأة غسل إذا هي احتلمت؟ قال: نعم. إذا رأت الماء».

(١) هو ابن جني اللغوي المشهور.



اللحم؛ يقال: بَضَعُ وَبَعَضَ بِمَعْنَى، وقد بَعَضْتَهُ تَبْعِيضًا، أي جَزَّأْتَهُ فَتَبَعَّضَ. وَالبَعُوضُ: البُتُّ، الواحدة بعوضة؛ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِصَغَرِهَا. قاله الجوهري وغيره.

قوله تعالى: ﴿فَمَا فَوْقَهَا﴾ قد تقدّم أن الفاء بمعنى إلى، ومن جعل «ما» الأولى صلة زائدة ف «ما» الثانية عطف عليها. وقال الكسائي وأبو عبيدة وغيرهما: معنى «فما فوقها» - والله أعلم - ما دونها؛ أي إنها فوقها في الصغر. قال الكسائي: وهذا كقولك في الكلام: أترأه قصيرا؟ فيقول القائل: أو فوق ذلك؛ أي هو أقصر مما ترى. وقال قتادة وأبن جريج: المعنى في الكِبَرِ. والضمير في «أنه» عائد على المثل؛ أي إن المثل حق. والحق خلاف الباطل. والحق: واحد الحقوق. والحقّة (بفتح الحاء) أخص منه؛ يقال: هذه حقّي، أي حقّي.

قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لغة بني تميم وبني عامر في «أما» أيما، يدلون من إحدى الميمين ياء كراهية التضعيف؛ وعلى هذا يُشَدُّ بَيْتُ عَمْرِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: رَأَتْ رَجُلًا أَيَّمَا إِذَا الشَّمْسُ عَارَضَتْ فَيَضْحَى وَأَيَّمَا بِالْعَشِيِّ فَيُخْصِرُ<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا﴾ اختلف النحويون في «ماذا»، فقيل: هي بمنزلة أسم واحد بمعنى أي شيء أراد الله؛ فيكون في موضع نصب بـ «أراد». قال ابن كيسان: وهو الجيد. وقيل: «ما» أسم تام في موضع رفع بالابتداء؛ و «ذا» بمعنى الذي وهو خبر الابتداء، ويكون التقدير: ما الذي أراده الله بهذا مثلاً. ومعنى كلامهم هذا: الإنكار بلفظ الاستفهام. و «مثلاً» منصوب على القطع؛ التقدير: أراد مثلاً؛ قاله ثعلب. وقال ابن كيسان: هو منصوب على التمييز الذي وقع موقع الحال.

قوله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ قيل: هو من قول الكافرين؛ أي ما مراد الله بهذا المثل الذي يفرق به الناس إلى ضلالة وإلى هدى. وقيل: بل هو خبر من الله عز وجل، وهو أشبه؛ لأنهم يقرّون بالهدى أنه من عنده؛ فالمعنى: قل يضل الله به كثيراً ويهدي به كثيراً؛ أي يوفق ويخذل؛ وعليه فيكون فيه ردّ على من تقدّم ذكرهم من المعتزلة وغيرهم في قولهم: إن الله لا يخلق الضلال ولا الهدى. قالوا: ومعنى ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾ التسمية هنا، أي يسميه ضالاً؛ كما يقال: فسقت فلاناً، يعني سمّيته فاسقاً؛ لأن الله تعالى لا يضل أحداً. هذا طريقهم في الإضلال، وهو خلاف أقاويل

(١) الخَصْرُ: بفتح الصاد البرد.

المفسرين، وهو غير محتمل في اللغة؛ لأنه يقال: ضَلَّه إذا سَمَّاه ضالاً؛ ولا يقال: أضله إذا سماه ضالاً؛ ولكن معناه ما ذكره المفسرون أهل التأويل من الحق أنه يخذل به كثيراً من الناس مجازة لكفرهم. ولا خلاف أن قوله:

﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٢٦) أنه من قول الله تعالى. و«الفاستين» نصب بوقوع الفعل عليهم، والتقدير: وما يُضِلُّ به أحداً إلا الفاستين الذين سبق في علمه أنه لا يهديهم. ولا يجوز أن تنصبهم على الاستثناء لأن الاستثناء لا يكون إلا بعد تمام الكلام. وقال نَوْفُ الْبِكَالِيِّ<sup>(١)</sup>: قال عزير فيما يناجي ربه عز وجل: إلهي تخلق خلقاً فَضَّلَ من تشاء وتهدي من تشاء. قال فقييل: يا عَزَيْرُ أَعْرَضَ عن هذا! لَتُعْرَضَنَّ عن هذا أو لَأَمْحُونَكَ من النبوة، إني لا أسأل عما أفعل وهم يُسألون. والضلال أصله الهلاك؛ يقال منه: ضلَّ الماء في اللبن إذا أستهلك؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أَوَذَا ضَلَّلْنَا فِي الْأَرْضِ﴾ [السجدة: ١٠] وقد تقدّم في الفاتحة. والفِسْقُ أصله في كلام العرب الخروج عن الشيء؛ يقال فَسَقَتِ الرُّطْبَةُ إذا خرجت عن قشرها؛ والفأرة من جُحْرها. والفُؤَيْسِقَةُ: الفأرة؛ وفي الحديث:

[٣٢٠] «خمسٌ فواسقٌ يُقتلن في الحِلِّ والحَرَمِ الحيّة والغراب الأبقع والفأرة والكلب العفور والحديّا». روته عائشة عن النبي ﷺ، أخرجه مسلم. وفي رواية «العقرب» مكان «الحيّة». فأطلق ﷺ عليها اسم الفسق لأدبها؛ على ما يأتي بيانه في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى. وَفَسَقَ الرجلُ يَفْسُقُ أيضاً - عن الأخفش - فسقاً وفُسوقاً؛ أي فَجَرَ. فأما قوله تعالى: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠] فمعناه خرج. وزعم ابن الأعرابي<sup>(٢)</sup> أنه لم يسمع قط في كلام الجاهلية ولا في شعرهم فاسق. قال: وهذا عجب، وهو كلام عربي حكاه عنه ابن فارس والجوهري.

قلت: وقد ذكر أبو بكر الأنباري في كتاب «الزاهر» له لما تكلم على معنى الفسق قول الشاعر:

[٣٢٠] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٢٩ و ٣٣١٤ و مسلم ١١٩٨ و مالك ٣٥٧/١ و أحمد ٩٧/٦ - ٩٨ - ١٢٢ - ٢٦١ و عبد الرزاق ٨٣٧٤ والنسائي ٢١٠/٥ والدارمي ٣٦/٢ والترمذي ٨٣٧ كلهم من حديث عائشة.

(١) هو نَوْفُ بن فضالة البِكَالِيِّ ابن امرأة كعب الأبحار. تابعي يروي عن الكتب القديمة.  
(٢) هو أبو عبد الله محمد بن زياد صاحب اللغة، أخذ عن الكسائي، وأخذ عنه الحرابي وثعلب توفي سنة ٢٣١.

يَذْهَبْنَ فِي نَجْدٍ وَغَوْرًا<sup>(١)</sup> غَائِرًا فَوَاسِقًا عَنِ قَصْدِهَا جَوَائِرًا

وَالْفِسْقُ: الدائمُ الفسق. ويقال في النداء: يَا فُسْقُ وَيَا خُبْتُ، يريد: يَا أَيُّهَا الْفَاسِقُ، وَيَا أَيُّهَا الْخَبِيثُ. وَالْفِسْقُ فِي عُرْفِ الْإِسْتِعْمَالِ الشَّرْعِيِّ: الْخُرُوجُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عِزِّ وَجَلِّ، فَقَدْ يَقَعُ عَلَى مَنْ خَرَجَ بِكُفْرٍ وَعَلَى مَنْ خَرَجَ بِعَصْيَانٍ.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿٢٧﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ﴾ «الَّذِينَ» في موضع نصب على التعت للفاستين، وإن شئت جعلته في موضع رفع على أنه خبر ابتداء محذوف؛ أي هم الذين. وقد تقدم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿يَنْقُضُونَ﴾ التَّقْضُ: إِسْهَادُ مَا أْبْرَمْتَهُ مِنْ بِنَاءٍ أَوْ حَبْلٍ أَوْ عَهْدٍ. وَالتَّقَاضَةُ. مَا نُقِضَ مِنْ حَبْلِ الشَّعْرِ. وَالتَّقَاضَةُ فِي الْقَوْلِ: أَنْ تَتَكَلَّمَ بِمَا تَنَاقَضَ مَعْنَاهُ. وَالتَّقْيِضَةُ فِي الشَّعْرِ: مَا يُنْقَضُ بِهِ. وَالتَّقْضُ بِهِ. وَالتَّقْضُ: الْمَنْقُوضُ. وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَعْيِينِ هَذَا الْعَهْدِ؛ فَقِيلَ: هُوَ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ عَلَى بَنِي آدَمَ حِينَ أَسْتَخْرَجَهُمْ مِنْ ظَهْرِهِ. وَقِيلَ: هُوَ وَصِيَّةُ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى خَلْقِهِ، وَأَمْرُهُ إِتَاهِمَ بِمَا أَمَرَهُمْ بِهِ مِنْ طَاعَتِهِ، وَنَهْيُهُ إِيَاهُمْ عَمَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ مِنْ مَعْصِيَتِهِ فِي كِتَابِهِ عَلَى أَلْسِنَةِ رُسُلِهِ؛ وَنَقَضَهُمْ ذَلِكَ تَرْكَ الْعَمَلِ بِهِ. وَقِيلَ: بَلْ نَصَبَ الْأَدْلَةَ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ بِالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَسَائِرِ الصَّنْعَةِ هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْعَهْدِ؛ وَنَقَضَهُمْ تَرْكَ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ. وَقِيلَ: هُوَ مَا عَاهَدَهُ إِلَى مَنْ أُوتِيَ الْكِتَابَ أَنْ يَبِينُوا نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا يَكْتُمُوا أَمْرَهُ. فَالْآيَةُ عَلَى هَذَا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الرَّجَاجِ: عَاهَدَهُ جَلَّ وَعَزَّ مَا أَخَذَهُ عَلَى النَّبِيِّينَ وَمَنْ أَتْبَعَهُمْ إِلَّا يَكْفُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ. وَدَلِيلُ ذَلِكَ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي﴾ ﴿آلِ عِمْرَانَ: ٨١﴾ أَي عَهْدِي.

قلت: وظاهر ما قبل وما بعد يدل على أنها في الكفار. فهذه خمسة أقوال؛ والقول الثاني يجمعها.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ الميثاق: العهد المؤكد باليمين؛ مفعول من الوثيقة والمعاهدة، وهي الشدة في العقد والربط ونحوه. والجمع المواثيق على

(١) غوراً: منصوب بفعل محذوف راجع كتاب سيبويه ٤٩/١. أي ويسلكن.

الأصل؛ لأن أصل ميثاق ميثاق، صارت الواو ياء لانكسار ما قبلها - والميثاق والميثاق أيضاً؛ وأنشد ابن الأعرابي:

حَمِيٌّ لَا يُحِلُّ الدَّهْرَ إِلَّا بِإِذْنِنَا وَلَا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَهْدَ الْمِيثَاقِ<sup>(١)</sup>

والموثق: الميثاق. والمواثقة: المعاهدة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ﴾ [المائدة: ٧].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَيَقْطَعُونَ﴾ القطع معروف، والمصدر - في الرَّحِمِ - القطيعة؛ يقال: قَطَعَ رَحِمَهُ قَطِيعَةً فهو رجل قُطِعَ وقُطِعَةً؛ مثال هُمَزَةٍ. وقَطَعَتِ الحَبْلَ قِطْعاً. وقَطَعَتِ النهرَ قُطُوعاً. وقَطَعَتِ الطَيْرُ قُطُوعاً وقُطَاعاً وقِطَاعاً إذا خرجت من بلد إلى بلد. وأصاب الناس قُطْعَةً: إذا قَلَّتْ مياههم. ورجل به قُطْعٌ: أي أنبهار<sup>(٢)</sup>.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ «ما» في موضع نصب بـ «يَقْطَعُونَ». و«أَنْ» إن شئت كانت بدلاً من «ما» وإن شئت من الهاء في «به» وهو أحسن. ويجوز أن يكون لثلاث يوصل؛ أي كراهة أن يوصل. وأختلف ما الشيء الذي أمر بوصله؟ فقيل: صلة الأرحام. وقيل: أمر أن يوصل القول بالعمل؛ فقطعوا بينهما بأن قالوا ولم يعملوا. وقيل: أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب بعضهم، وقيل: الإشارة إلى دين الله وعبادته في الأرض، وإقامة شرائعه وحفظ حدوده. فهي عامة في كل ما أمر الله تعالى به أن يوصل. هذا قول الجمهور؛ والرَّحِمُ جزء من هذا.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ أي يعبدون غير الله تعالى ويجورون في الأفعال، إذ هي بحسب شهواتهم؛ وهذا غاية الفساد.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ابتداء وخبر. و«هم» زائدة؛ ويجوز أن تكون «هم» ابتداء ثانٍ، «الخاسرون» خبره، والثاني وخبره خبر الأول كما تقدم. والخاسر: الذي نقص نفسه حظها من الفلاح والفوز. والخُسْران: النقصان، كان في ميزان أو غيره؛ قال جرير:

إِنْ سَلِيطاً<sup>(٣)</sup> فِي الْخَسَارِ إِنَّهُ أَوْلَادُ قَوْمٍ خُلِقُوا أَقْتَهُ<sup>(٤)</sup>

(١) البيت: لعياض بن درة الطائي.

(٢) البُهر: بالضم - تابع النفس من الإعياء، وقيل: انقطاعه.

(٣) سليط: أبو قبيلة.

(٤) القن: العبد الخالص، أو من كان مملوكاً هو وأبواه.

يعني بالخَسَار ما ينقص من حظوظهم وشرفهم. قال الجوهرى: وَخَسِرَت الشَّيْءَ (بالفتح) وأخسرتة نقصته. والخَسَار والخَسَارَة والخَيْسَرَى: الضلال والهلاك. فقيل للهالك: خاسر؛ لأنه خسر نفسه وأهله يوم القيامة ومُنِع منزله من الجنة.

السابعة: في هذه الآية دليل على أن الوفاء بالعهد والتزامه وكل عهدٍ جائز أُلزم المرء نفسه فلا يحل له نقضه سواء أكان بين مسلم أم غيره؛ لَدَمَّ اللهُ تَعَالَى مَنْ نَقَضَ عَهْدَهُ. وقد قال: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وقد قال لنبيّه عليه السلام: ﴿وَأِمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنفال: ٥٨] فنهاه عن الغدر، وذلك لا يكون إلا بنقض العهد؛ على ما يأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

«كيف» سؤال عن الحال، وهي أسم في موضع نصب بـ«تَكْفُرُونَ»، وهي مبنية على الفتح وكان سبيلها أن تكون ساكنة؛ لأن فيها معنى الاستفهام الذي معناه التعجب فأشبهت الحروف، وأختير لها الفتح لخفته؛ أي هؤلاء ممن يجب أن يتعجب منهم حين كفروا وقد ثبتت عليهم الحجة.

فإن قيل: كيف يجوز أن يكون هذا الخطاب لأهل الكتاب وهم لم يكفروا بالله؟ فالجواب ما سبق من أنهم لما لم يثبتوا أمر محمد عليه السلام ولم يصدقوه فيما جاء به فقد أشركوا؛ لأنهم لم يقرّوا بأن القرآن من عند الله. ومن زعم أن القرآن كلام البشر فقد أشرك بالله وصار ناقضاً للعهد. وقيل: «كيف» لفظه لفظ الاستفهام وليس به، بل هو تقرير وتوبيخ؛ أي كيف تكفرون نعمه عليكم وقدرته هذه! قال الواسطي: وبخهم بهذا غاية التوبيخ؛ لأن الموات والجماد لا ينازع صانعه في شيء، وإنما المنازعة من الهياكل الروحانية.

قوله تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا﴾ هذه الواو واو الحال، وقد مضمرة. قال الزجاج: التقدير وقد كنتم، ثم حذفت قد. وقال الفراء: «أمواتاً» خبر «كنتم».

﴿فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمَيِّتُكُمْ﴾ هذا وقف التمام كذا قال أبو حاتم ثم قال: ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾. وأختلف أهل التأويل في ترتيب هاتين الموتين والحياتين، وكم من مَوْتَة وحياة للإنسان؟ فقال ابن عباس وابن مسعود: أي كنتم أمواتاً معدومين قبل أن تُخلقوا فأحياكم - أي خلقكم - ثم يميتكم عند أنقضاء آجالكم، ثم يحييكم يوم القيامة. قال ابن عطية: وهذا القول هو المراد بالآية، وهو الذي لا مَحِيد للكفار عنه لإقرارهم بهما؛ وإذا

أذعنّت نفوس الكفار لكونهم أمواتاً معدومين، ثم للإحياء في الدنيا، ثم للإماتة فيها قَوِي عليهم لزوم الإحياء الآخر وجاء جردهم له دعوى لا حجة عليها. قال غيره: والحياة التي تكون في القبر على هذا التأويل في حكم حياة الدنيا. وقيل: لم يعتدّ بها كما لم يعتدّ بموت من أماته في الدنيا ثم أحياء في الدنيا. وقيل: كنتم أمواتاً في ظهر آدم، ثم أخرجكم من ظهره كالذرّ، ثم يميتكم موت الدنيا ثم يبعثكم. وقيل «كُنْتُمْ أَمْوَاتاً»: - أي نُظْفَأَ - في أصلاب الرجال وأرحام النساء، ثم نقلكم من الأرحام فأحياكم، ثم يميتكم بعد هذه الحياة، ثم يحييكم في القبر للمسألة، ثم يميتكم في القبر، ثم يحييكم حياة النشر إلى الحشر؛ وهي الحياة التي ليس بعدها موت.

قلت: فعلى هذا التأويل هي ثلاث موتات، وثلاث إحياءات. وكونهم موتى في ظهر آدم، وإخراجهم من ظهره والشهادة عليهم غير كونهم نُظْفَأَ في أصلاب الرجال وأرحام النساء؛ فعلى هذا تجيء أربع موتات وأربع إحياءات. وقد قيل: إن الله تعالى أوجدهم قبل خلق آدم عليه السلام كالهباء ثم أماتهم؛ فيكون على هذا خمس موتات، وخمس إحياءات. وموتة سادسة للعصاة من أمة محمد ﷺ إذا دخلوا النار؛ لحديث أبي سعيد الخُدْرِيّ قال: قال رسول الله ﷺ:

[٣٢١] «أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناساً أصابتهم النار بذنوبهم - أو قال بخطاياهم - فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فحماً أذن في الشفاعة فجيء بهم ضَبَائِرُ ضَبَائِرٍ<sup>(١)</sup> فَبُتُّوا على أنهار الجنة ثم قيل يا أهل الجنة أفيضوا عليهم فَيَبُتُّون نبات الحبة<sup>(٢)</sup> تكون في حَمِيل السَّيْلِ». فقال رجل من القوم: كأن رسول الله ﷺ قد كان<sup>(٣)</sup> بالبادية. أخرجه مسلم.

قلت: فقوله «فأماتهم الله» حقيقة في الموت؛ لأنه أكّده بالمصدر، وذلك تكريماً

[٣٢١] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥ والدارمي ٣٣١/٢ وابن ماجه ٤٣٠٩ وأحمد ١١/٣ - ٢٠ - ٢٥ وأبو عوانة ١٨٦/١ وابن خزيمة في التوحيد ص ٢٨٢ - ٢٨٣ وابن منده في الإيمان ٨٢٤ و ٨٢٥ و ٨٢٦ و ٨٢٨ وابن حبان ١٨٤ كلهم من حديث أبي سعيد.

- (١) الضبائر: الجماعات المتفرقة. واحدها ضبارة مثل عمائر وعمارة.
- (٢) الحبة: - بكسر الحاء - بذور البقول وحب الرياحين، وقيل: نبت صغير ينبت مع الحشيش، فإذا استقرت على جانب السيل سميت: حبة، والحبة بالفتح: الحنطة ونحوها.
- (٣) وقع في الأصل «قد كان يرعى في البادية» ولفظ «يرعى» غير موجود عند مسلم ولا ابن ماجه ولا أحمد ولا ابن حبان. ولا ابن منده.

لهم. وقيل: يجوز أن يكون «أماتهم» عبارة عن تغييبهم عن آلامها بالنوم، ولا يكون ذلك موتاً على الحقيقة؛ والأوّل أصح. وقد أجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازاً، إنما هو على الحقيقة؛ ومثله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. وقيل: المعنى وكنتم أمواتاً بالخمول فأحياكم بأن ذُكرتم وشُرِّفتُم بهذا الدِّين والنبي الذي جاءكم، ثم يميّتكم فيموت ذُكركم، ثم يحييكم للبعث.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أي إلى عذابه مرجعكم لكفركم. وقيل: إلى الحياة وإلى المسألة؛ كما قال تعالى: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] فأعادتهم كابتدائهم؛ فهو رجوع. و«تُرْجَعُونَ» قراءة الجماعة. ويحيى بن يعمر وأبن أبي إسحاق ومجاهد وأبن مُحَيِّصِين وسلام بن يعقوب يفتحون حرف المضارعة ويكسرون الجيم حيث وقعت.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ فيه عشر مسائل:

الأولى: ﴿خَلَقَ﴾ معناه اخترع وأوجد بعد العدم. وقد يقال في الإنسان: «خَلَقَ» عند إنشائه شيئاً؛ ومنه قول الشاعر:

مَنْ كَانَ يَخْلُقُ مَا يَقُولُ فَحِيلَتِي فِيهِ قَلِيلُهُ

وقد تقدّم هذا المعنى. وقال ابن كيسان: ﴿خَلَقَ لَكُمْ﴾ أي من أجلكم. وقيل: المعنى أن جميع ما في الأرض مُنعمٌ به عليكم فهو لكم. وقيل: إنه دليل على التوحيد والاعتبار.

قلت: وهذا هو الصحيح على ما نيّته. ويجوز أن يكون عنى به ما هم إليه محتاجون من جميع الأشياء.

الثانية: أستدل من قال إن أصل الأشياء التي يُنتفع بها الإباحة بهذه الآية وما كان مثلها - كقوله: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الحاثية: ١٣] الآية - حتى يقوم الدليل على الحظر. وعضدوا هذا بأن قالوا: إن المآكل الشهية خُلقت مع إمكان ألا تُخلق فلم تُخلق عبثاً؛ فلا بُد لها من منفعة. وتلك المنفعة لا يصح رجوعها إلى الله تعالى لاستغنائه بذاته، فهي راجعة إلينا. ومنفعتنا إمّا في نيل لذتها، أو في اجتنابها لتُختبر بذلك، أو في اعتبارنا بها. ولا يحصل شيء من تلك الأمور إلا بذوقها؛ فلزم أن تكون

مباحة. وهذا فاسد؛ لأننا لا نسلم لزوم العبث من خلقها إلا لمنفعة، بل خلقها كذلك لأنه لا يجب عليه أصل المنفعة، بل هو الموجب. ولا نسلم حصر المنفعة فيما ذكروه، ولا حصول بعض تلك المنافع إلا بالذوق، بل قد يُستدل على الطعوم بأمر آخر كما هو معروف عند الطبائعيين. ثم هو معارض بما يخاف أن تكون سموماً مهلكة، ومعارضون بشبهات أصحاب الحظر. وتوقف آخرون وقالوا: ما من فعل لا ندرك منه حسناً ولا قُبْحاً إلا ويمكن أن يكون حسناً في نفسه؛ ولا مُعَيَّن قبل ورود الشرع، فتعيّن الوقف إلى ورود الشرع. وهذه الأقاويل الثلاثة للمعتزلة. وقد أطلق الشيخ أبو الحسن<sup>(١)</sup> وأصحابه وأكثر المالكية والصيرفي<sup>(٢)</sup> في هذه المسألة القول بالوقف. ومعناه عندهم أن لا حكم فيها في تلك الحال، وأن للشرع إذا جاء أن يحكم بما شاء، وأن العقل لا يحكم بوجوب ولا غيره، وإنما حطّه تعرّف الأمور على ما هي عليه. قال ابن عطية: وحكى ابن فورك<sup>(٣)</sup> عن ابن الصائغ<sup>(٤)</sup> أنه قال: لم يخلُ العقل قطُّ من السمع، ولا نازلة إلا وفيها سَمْع، أو لها تعلق به، أو لها حالٌ تُستصحب. قال: فينبغي أن يُعتمد على هذا، ويغني عن النظر في حظر وإباحة ووقف.

الثالثة: الصحيح في معنى قوله تعالى: ﴿خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ﴾ الاعتبار. يدلُّ عليه ما قبله وما بعده من نصب العبر: الإحياء والإماتة والخلق والاستواء إلى السماء وتسويتها؛ أي الذي قَدَّر على إحيائكم وخلقكم وخلق السموات والأرض، لا تبعد منه القدرة على الإعادة.

فإن قيل: إن معنى «لكم» الانتفاع؛ أي لتنتفعوا بجميع ذلك؛ قلنا: المراد بالانتفاع الاعتبار لما ذكرنا. فإن قيل: وأي اعتبار في العقارب والحيتان؛ قلنا: قد يتذكر الإنسان ببعض ما يرى من المؤذيات ما أعدَّ الله للكفار في النار من العقوبات فيكون سبباً للإيمان وترك المعاصي؛ وذلك أعظم الاعتبار. قال ابن العربي: وليس في الإخبار بهذه القدرة عن هذه الجملة ما يقتضي حظراً ولا إباحتاً ولا وقفاً؛ وإنما جاء ذكر هذه الآية في معرض الدلالة والتنبيه ليستدل بها على وحدانيته.

(١) هو أبو الحسن الأشعري إليه تنسب فرقة الأشاعرة.

(٢) هو الإمام الفقيه الشافعي الأصولي محمد بن عبد الله البغدادي توفي سنة ٣٣٠.

(٣) هو الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك المتكلم الأصولي الأديب النحوي الأصفهاني توفي سنة: ٤٠٦.

(٤) هو الإمام يحيى بن علي القرشي الدمشقي قاضي دمشق المعروف بابن الصائغ تفقه على الشاشي ولد سنة: ٤٤٣ وتوفي سنة: ٥٣٤.



وقال أرباب المعاني في قوله: ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾: لتتقوا به على طاعته، لا لتصرفوه في وجوه معصيته. وقال أبو عثمان: وهَبَ لَكَ الْكُلَّ وَسَخَّرَهُ لَكَ لتستدلَّ به على سَعَةِ جُودِهِ، وَتَسْكُنَ إِلَى مَا ضَمَّنَ لَكَ مِنْ جَزِيلِ عَطَائِهِ فِي الْمَعَادِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُ كَثِيرَ بَرِّهِ عَلَى قَلِيلِ عَمَلِكَ؛ فَقَدْ أَبْتَدَأَكَ بِعَظِيمِ النَّعْمِ قَبْلَ الْعَمَلِ وَهُوَ التَّوْحِيدُ.

الرابعة: روى زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.  
[٣٢٢] أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فسأله أن يُعْطِيَهُ؛ فقال رسول الله ﷺ: «ما عندي شيء ولكن أبتع عليّ فإذا جاء شيء قضينا» فقال له عمر: هذا أعطيت إذا كان عندك فما كلفك الله ما لا تقدر. فكره رسول الله ﷺ قول عمر؛ فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله ﷺ،

أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا

فتبسم رسول الله ﷺ، وعُرف السرور في وجهه لقول الأنصاري. ثم قال رسول الله ﷺ: «بذلك أمرت». قال علماؤنا رحمة الله عليهم: فخوف الإقلال من سوء الظن بالله؛ لأن الله تعالى خلق الأرض بما فيها لولد آدم؛ وقال في تنزيله: ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣]. فهذه الأشياء كلها مسخرة للآدمي قطعاً لعذره وحجة عليه، ليكون له عبداً كما خلقه عبداً؛ فإذا كان العبد حسن الظن بالله لم يخف الإقلال لأنه يخلف عليه؛ كما قال تعالى: ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ ﴾ [سبأ: ٣٩] وقال: ﴿ فَإِنَّ رَبِّيَ عَنِّي كَرِيمٌ ﴾ [النمل: ٤٠]، وقال رسول الله ﷺ قال الله تعالى:

[٣٢٣] «سَبَقْتُ رَحْمَتِي غَضْبِي يَا بَنَ آدَمَ أَنْفَقَ أَنْفِقَ عَلَيْكَ يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى سَخًّا لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». وقال رسول الله ﷺ:

[٣٢٢] أخرجه الترمذي في الشمائل ٣٤٨ والحكيم في النوادر ص ١٥٠ من حديث عمر بهذا اللفظ، وإسناده غير قوي لأجل هشام بن سعد ضعفه غير واحد، لكن في الباب أحاديث كثيرة تشهد له وإن كانت واهية. انظر المقاصد الحسنة ٢٠١ والشهاب الفضاوي بتخريج حمدي السلفي ٤٩٩.

[٣٢٣] صحيح. لكنه منتزع من حديثين. الأول منهما أخرجه مسلم ٢٧٥١ ح ١٥ وأحمد ٢٤٢/٢ من حديث أبي هريرة «قال الله عز وجل: سبقت رحمتي غضبي». هذا لفظهما.

ويقية الحديث أخرجه البخاري ٤٦٨٤ و ٧٤١٩ ومسلم ٩٩٣ والترمذي ٣٠٤٥ وابن ماجه ١٩٧ وأحمد ٢٤٢/٢ - ٥٠٠ وابن حبان ٧٢٥ كلهم من حديث أبي هريرة مرفوعاً، قال الله تعالى: «يا بن آدم أنفق أنفق عليك...» الحديث وأتم منه.

[٣٢٤] «ما من يوم يُصبح العبادُ فيه إلا ومَلكان ينزلان فيقول أحدهما لِلَّهِمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلْفاً ويقول الآخرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمَسْكَاً تَلْفَافاً». وكذا في المساء عند الغروب يناديان أيضاً؛ وهذا كله صحيح رواه الأئمة والحمد لله. فمن أستنار صدره، وعلم غنى ربّه وكرمه أنفق ولم يخف الإقلال؛ وكذلك من ماتت شهواته عن الدنيا وأجتزأ باليسير من القوت المقيم لمهجته، وأنقطعت مشيئته لنفسه؛ فهذا يعطي من يُسرّه وعسرّه ولا يخاف إقلالاً. وإنما يخاف الإقلال من له مشيئة في الأشياء؛ فإذا أعطى اليوم وله غدا مشيئة في شيء خاف ألا يصيب غداً، فيضيق عليه الأمر في نفقة اليوم لمخافة إقلاله. روى مسلم عن أسماء بنت أبي بكر قالت: قال لي رسول الله ﷺ:

[٣٢٥] «أَنْفَحِي<sup>(١)</sup> أَوْ أَنْضَحِي أَوْ أَنْفِقِي وَلَا تُحْصِي فِيْحِصِيَّ اللهُ عَلَيْكَ وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللهُ<sup>(٢)</sup> عَلَيْكَ». وروى النسائي عن عائشة قالت:

[٣٢٦] دخل عليّ سائل مرة وعندي رسول الله ﷺ، فأمرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت إليه فقال رسول الله ﷺ: أما تريدن ألا يدخل بيتك شيء ولا يخرج إلا بعلمك؟ قلت: نعم؛ قال: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ لَا تُحْصِي فِيْحِصِيَّ اللهُ عَلَيْكَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ».

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ «ثم» لترتيب الإخبار لا لترتيب الأمر في نفسه. والاستواء في اللغة: الارتفاع والعلو على الشيء؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفَلَكَ﴾ [المؤمنون: ٢٨]، وقال ﴿لِنَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾ [الزخرف: ١٣]، وقال الشاعر:

فأوردتهم ماءً بَقِيْفَاءَ قَفْرَةٍ      وقد حَلَّقَ النجمَ اليمانيَّ فأسْتَوَى  
أَيَّ أَرْتَفَعَ وَعَلَا، وَأَسْتَوَى الشَّمْسُ عَلَى رَأْسِي وَأَسْتَوَى الطيرُ عَلَى قِمَّةِ رَأْسِي،  
بمعنى علا. وهذه الآية من المشكلات، والناس فيها وفيما شاكلها على ثلاثة أوجه، قال

[٣٢٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٤٢ ومسلم ١٠١٠ والنسائي في الكبرى ٩١٧٨ والديلمي ٦١٦١ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٣٢٥] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٣٣ و١٤٣٦ و٢٥٩١ ومسلم ١٠٢٩ وعبد الرزاق ٢٠٠٥٦ وأحمد ٣٤٥/٦ - ٣٥٤ وابن حبان ٣٢٠٩ كلهم من حديث أسماء واللفظ لمسلم.

[٣٢٦] أخرجه النسائي في الكبرى ٢٣٣٠/٢ من حديث عائشة. وفيه أمية بن هند المزني مقبول كما في التقريب. والصحيح حديث أسماء المتقدم.

(١) التَّفْحُ والتَّضْحُ: العطاء.

(٢) في الأصل «فيوعي عليك» والاستدراك من صحيح مسلم وغيره. والإيعاء: جعل الشيء في وعاء.

بعضهم: نقرؤها ونؤمن بها ولا نفserها؛ وذهب إليه كثير من الأئمة، وهذا كما روي عن مالك رحمه الله أن رجلاً سأله عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] قال مالك: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وأراك رجل سوء! أخرجه. وقال بعضهم: نقرؤها ونفسرها على ما يحتملها ظاهر اللغة. وهذا قول المشبهة. وقال بعضهم: نقرؤها ونتأولها ونُحِيل حَمَلها على ظاهرها. وقال الفراء في قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ﴾ قال: الاستواء في كلام العرب على وجهين، أحدهما: أن يَسْتَوِيَ الرجل ويتبهي شبابه وقوته، أو يستوي عن أعوجاج. فهذان وجهان. ووجه ثالث أن تقول: كان فلان مقبلاً على فلان ثم استوى عليّ وإليّ يشاتمني. على معنى أقبل إليّ وعليّ. فهذا معنى قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾ والله أعلم. قال وقد قال ابن عباس: ثم استوى إلى السماء صعد<sup>(١)</sup>. وهذا كقولك: كان قاعداً فأستوى قائماً، وكان قائماً فاستوى قاعداً؛ وكل ذلك في كلام العرب جائز. وقال البيهقي أبو بكر أحمد بن عليّ بن الحسين: قوله: «استوى» بمعنى أقبل صحيح، لأن الإقبال هو القصد إلى خلق السماء؛ والقصد هو الإرادة، وذلك جائز في صفات الله تعالى. ولفظة «ثم» تتعلق بالخلق لا بالإرادة. وأما ما حكى عن ابن عباس فإنما أخذه عن تفسير الكلبي، والكلبي ضعيف. وقال سفيان بن عيينة وأبن كيسان في قوله: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ﴾: قصد إليها، أي بخلقه وأخترعه، فهذا قول. وقيل: على دون تكيف ولا تحديد؛ وأختره الطبري. ويُذكر عن أبي العالية الرّياحيّ في هذه الآية أنه يقال: استوى بمعنى أنه ارتفع. قال البيهقي: ومراده من ذلك - والله أعلم - ارتفاع أمره، وهو بخار الماء الذي وقع منه خلق السماء. وقيل: إن المستوي الدخان. وقال ابن عطية: وهذا ياباه وصف الكلام. وقيل: المعنى استولى؛ كما قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

قد استوى بشرٌ على العراق من غير سيفٍ ودّمٍ مُهراق

قال ابن عطية: وهذا إنما يجيء في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥].

- (١) روي هذا الأثر عن ابن عباس هو الكلبي، وقد أقر أنه كان يكذب على ابن عباس. فلا حجة فيه.
- (٢) هذا البيت للأخطل لا حجة فيه كما قال ابن كثير وغيره. وجاء في تفسير ابن كثير ٢٣٠/٢ ما ملخصه: قوله تعالى ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ الأعراف ٥٤: فللناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً، وليس هذا موضع بسطها، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح، مالك والأوزاعي والثوري والليث والشافعي وأحمد وإسحق، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً، وهو إمرارها كما جاءت، من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله، فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه ﴿ليس كمثله شيء﴾.

قلت: قد تقدّم في قول الفراء عليّ وإليّ بمعنى. وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في سورة «الأعراف» إن شاء الله تعالى. والقاعدة في هذه الآية ونحوها منع الحركة والنقلة.

السادسة: يظهر من هذه الآية أنه سبحانه خلق الأرض قبل السماء؛ وكذلك في «حم السجدة». وقال في النازعات: ﴿ءَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا﴾ [النازعات: ٢٧] فوصف خلقها؛ ثم قال: ﴿وَالْأَرْضُ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. فكأن السماء على هذا خلقت قبل الأرض؛ وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ [الأنعام: ١] وهذا قول قتادة: إن السماء خلقت أولاً؛ حكاه عنه الطبري. وقال مجاهد وغيره من المفسرين: إنه تعالى أيبس الماء الذي كان عرشه عليه، فجعله أرضاً وثار منه دخان فأرتفع؛ فجعله سماء فصار خلق الأرض قبل خلق السماء، ثم قصد أمره إلى السماء فسوّاهنّ سبع سموات، ثم دحا الأرض بعد ذلك، وكانت إذ خلقها غير مدحوة.

قلت: وقول قتادة يخرج على وجه صحيح إن شاء الله تعالى، وهو أن الله تعالى خلق أولاً دخان السماء ثم خلق الأرض، ثم أستوى إلى السماء وهي دخان فسوّاها، ثم دحا الأرض بعد ذلك.

ومما يدل على أن الدخان خلق أولاً قبل الأرض ما رواه الشُّدِّي عن أبي مالك، وعن أبي صالح عن ابن عباس، وعن مِرَّة الهَمْدَانِي عن ابن مسعود، وعن<sup>(١)</sup> ناس من أصحاب رسول الله ﷺ في قوله عز وجل: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ قال: إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئاً قبل الماء؛ فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخاناً فأرتفع فوق الماء، فسما عليه، فسما سماء؛ ثم أيبس الماء فجعله أرضاً واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع أرضين في يومين، في الأحد والإثنين. فجعل الأرض على حوت والحوت هو الثون الذي ذكر الله تبارك وتعالى في القرآن بقوله: ﴿ت وَالْقَلْبِ﴾ [القلم: ١] والحوت في الماء والماء على صفاة<sup>(٢)</sup>، والصفاءة على ظهر ملك، والملك على الصخرة، والصخرة في الريح - وهي الصخرة التي ذكر لقمان: ليست في السماء ولا في الأرض فتحرّك الحوت فأضطرب؛ فتزلزلت الأرض؛ فأرسل عليها الجبال فقترت؛ فالجبال تفخر على الأرض، وذلك قوله تعالى: ﴿وَالْقَيْنِ فِي الْأَرْضِ رَوْسًا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥] وخلق الجبال فيها، وأقوات أهلها وشجرها، وما ينبغي لها في يومين، في الثلاثاء

(١) هذا الأثر من الإسرائيليات. لا حجة فيه البتة، ولا يصح عن ابن مسعود ولا عن ابن عباس وإنما هو من خرافات اليهود.

(٢) العريض من الحجارة الأملس.

والأربعاء، وذلك حين يقول: ﴿قُلْ أَيَّتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَيَتَحَمَلُونَ لَهَا أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [فصلت: ٩، ١٠] يقول: من سأل فهكذا الأمر، ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١٢] وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس؛ فجعلها سماء واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين، في الخميس والجمعة؛ وإنما سُمِّيَ يوم الجمعة لأنه جمع فيه خلق السموات والأرض، ﴿وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا﴾ [فصلت: ١٢] قال: خلق في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال البرد وما لا يُعلم؛ ثم زين السماء الدنيا بالكواكب، فجعلها زينة وحفظاً تحفظ من الشياطين. فلما فرغ من خلق ما أحب أستوى على العرش؛ قال فذلك حين يقول: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ [الحديد: ٤، الأعراف: ٥٤] ويقول: ﴿كَانَّا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠] وذكر القصة في خلق آدم عليه السلام؛ على ما يأتي بيانه في هذه السورة إن شاء الله تعالى. وروى وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال: إن أول ما خلق الله عز وجل من شيء «القلم» فقال له أكتب. فقال: يا ربّ وما أكتب؟ قال: أكتب القدر. فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة. قال: ثم خلق الثون فدحا الأرض عليها، فأرتفع بخار الماء ففتق منه السموات؛ وأضطرب الثون فمادت الأرض فأثبتت بالجبال؛ فإن الجبال تفتخر على الأرض إلى يوم القيامة. ففي هذه الرواية خلق الأرض قبل ارتفاع بخار الماء الذي هو الدخان؛ خلاف الرواية الأولى. والرواية الأولى عنه وعن غيره أولى؛ لقوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] والله أعلم بما فعل؛ فقد اختلفت فيه الأفاويل، وليس للاجتهاد فيه مدخل<sup>(١)</sup>.

وذكر أبو نعيم عن كعب الأحبار<sup>(٢)</sup> أن إبليس تغلغل إلى الحوت الذي على ظهره الأرض كلها، فألقى في قلبه، فقال: هل تدري ما على ظهرك يا لوثيا من الأمم والشجر والدواب والناس والجبال! لو نفضتهم ألقىتهم عن ظهرك أجمع. قال: فهم لوثيا بفعل ذلك؛ فبعث الله دابة فدخلت في منخره؛ فعجّ إلى الله منها فخرجت. قال كعب: والذي نفسي بيده، إنه لينظر إليها بين يديه وتنظر إليه إن هم بشيء من ذلك عادت حيث كانت.

السابعة: أصل خلق الأشياء كلها من الماء لما رواه ابن ماجه في سننه، وأبو حاتم

(١) لكن ثبت أن ابن عباس أخذ عن كعب الأحبار وغيره من الإسرائيليين وكذلك عبد الله بن عمرو بن العاص. وكون النون - يعني الحوت - يحمل الأرض هو من أكاذيب بني إسرائيل وتزواتهم.

(٢) كعب الأحبار كان يحدث من كتب الأقدمين فلا حجة فيما ورد عنه وقد كذبه معاوية كما جاء في صحيح البخاري.

البُسْتِيّ في صحيح مسنده عن أبي هريرة قال: قلت:

[٣٢٧] يا رسول الله، إذا رأيتك طابت نفسي وقرّت عيني، أنبئني عن كل شيء.  
قال: «كل شيء خُلِقَ من الماء» فقلت: أخبرني عن شيء إذا عملتُ به دخلتُ الجنة.  
قال: «أطعم الطعام وأفش السّلام وصلِّ الأرحام وطمّ الليل والناسُ نيام تدخل الجنة بسلام». قال أبو حاتم قولُ أبي هريرة: «أنبئني عن كل شيء» أراد به عن كل شيء خُلِقَ من الماء. والدليل على صحة هذا جواب المصطفى عليه السلام إياه حيث قال: «كل شيء خلق من الماء» وإن لم يكن مخلوقاً<sup>(١)</sup>. وروى سعيد بن جبيرة عن ابن عباس أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال:

[٣٢٨] «إن أوّل شيء خلقه الله القلم وأمره فكتب كلّ شيء يكون».

[٣٢٩] ويروى ذلك أيضاً عن عبادة بن الصّامت مرفوعاً. قال البيهقي: وإنما أراد - والله أعلم - أوّل شيء خلقه بعد خلق الماء والريح والعرش «القلم». وذلك بين في:  
[٣٣٠] حديث عمران بن حصين؛ «ثم خلق السموات والأرض». وذكر عبد الرزاق [عن<sup>(٢)</sup>] عمر بن حبيب بن عمرو بن المكي عن حميد بن قيس الأعرج عن طاوس قال<sup>(٣)</sup>: جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص فسأله: ممّ خُلِقَ الخلق؟ قال: من الماء والنور والظلمة والريح والتراب. قال الرجل: فممّ خُلِقَ هؤلاء؟ قال: لا أدري. قال: ثم أتى الرجل

[٣٢٧] أخرجه ابن حبان ٢٥٥٩ وأحمد ٢/٢٩٥ - ٤٩٣ كلاهما من حديث أبي هريرة وإسناده على شرطهما سوى أبي ميمونة وهو ثقة كما في التقريب.

[٣٢٨] أخرجه أبو يعلى ٢٣٢٩ والبيهقي ٣/٩ وفي الصفات ص ٣٧٨ كلاهما من حديث ابن عباس، وإسناده حسن رجاله ثقات كلهم، وشاهده الآتي يقويه

[٣٢٩] جيد. أخرجه أبو داود ٤٧٠٠ والترمذي ٢١٥٥ وأحمد ٥/٣١٧ كلهم من حديث عبادة بن الصّامت روجه من طرق عن عبادة وهو متصل الإسناد وصححه الألباني في صحيح الترمذي ١٧٤٩ والصحيحة ١٣٣.

[٣٣٠] صحيح. أخرجه البخاري ٣١٩١ و٧٤١٨ والدارمي في الرد على الجهمية ص ١٤ وأحمد ٤/٤٣١ وابن حبان ٦١٤٢ والبيهقي في الصفات ص ٣٧٥ كلهم من حديث عمران بن حصين قال: «دخلت على النبي ﷺ وعقلت ناقتي بالباب فأتاه ناس من بني تميم، فقال: «أقبلوا البشري يا أهل اليمن... وفيه: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء، وكتب في الذكر كل شيء، وخلق السموات والأرض». ورواية البيهقي «ثم خلق السموات...».

(١) إلى هنا كلام ابن حبان وقد اختصر المصنف بعضه.

(٢) في الأصل «بن» والتصويب من تفسير عبد الرزاق ٢٨٣٥.

(٣) هذا الأثر بطوله عند البيهقي في الصفات ص ٣٨٨ - ٣٨٩.

عبد الله بن الزبير فسأله؛ فقال مثل قول عبد الله بن عمرو. قال: فأتى الرجل عبد الله بن عباس فسأله؛ فقال: مِمَّ خُلِقَ الخلق؟ قال: من الماء والنور والظلمة والريح والتراب. قال الرجل: فمِمَّ خلق هؤلاء؟ فتلا عبد الله بن عباس: ﴿ وَسَخَّرْ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣] فقال الرجل: ما كان ليأتي بهذا إلا رجل من أهل بيت النبي ﷺ. قال البيهقي: أراد أن مصدر الجميع منه، أي من خلقه وإبداعه وأختراعه. خلق الماء أولاً، أو الماء وما شاء من خلقه، لا عن أصل ولا على مثال سبق، ثم جعله أصلاً لما خلق بعد؛ فهو المبدع وهو الباري لا إله غيره ولا خالق سواه، سبحانه جل وعز.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿ فَسَوَّيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ﴾ ذكر تعالى أن السموات سبع. ولم يأت للأرض في التنزيل عدد صريح لا يحتمل التأويل إلا قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ [الطلاق: ١٢] وقد اختلف فيه؛ فقيل: ومن الأرض مثلهن أي في العدد؛ لأن الكيفية والصفة مختلفة بالمشاهدة والأخبار؛ فتعين العدد. وقيل: ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ أي في غلظهن وما بينهن. وقيل: هي سبع إلا أنه لم يفتق بعضها من بعض؛ قاله الداودي<sup>(١)</sup>. والصحيح الأول؛ وأنها سبع كالسموات سبع. روى مسلم عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٣٣١] «من أخذ شبراً من الأرض ظُلماً طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ».

[٣٣٢] وعن عائشة رضي الله عنها مثله، إلا أن فيه «من» بدل «إلى». ومن حديث

أبي هريرة:

[٣٣٣] «لا يأخذ أحدٌ شبراً من الأرض بغير حقّه إلا طَوَّقَهُ اللهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ

يوم القيامة». وروى النسائي عن أبي سعيد الخُدري عن رسول الله ﷺ قال:

[٣٣١] صحيح. أخرجه البخاري ٢٤٥٢ و ٣١٩٨ ومسلم ١٦١٠ وأحمد ١٨٨/١ - ١٨٩ وأبو يعلى ٩٥٦

و ٩٦٢ وابن حبان ٣١٩٥ والترمذي ١٤١٨ وعبد الرزاق ١٩٧٥٥ كلهم من حديث سعيد بن زيد واللفظ لمسلم.

[٣٣٢] صحيح. أخرجه البخاري ٢٤٥٣ و ٣٢٩٥ ومسلم ١٦١٢ من حديث عائشة.

[٣٣٣] صحيح. أخرجه مسلم ١٦١١ بهذا اللفظ، والطيالسي ٢٤١٠ وأحمد ٣٨٧/٢ وابن حبان ٥١٦١ و ٥١٦٢ وابن أبي شيبة ٥٦٦/٦ كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) هو أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد فقيه شافعي: توفي سنة ٤٦٧.

[٣٣٤] «قال موسى عليه السلام: يا ربِّ علِّمني شيئاً أذكرك به وأدعوك به قال: يا موسى. قل: لا إله إلا الله قال موسى يا ربِّ كل عبادك يقول هذا قال قل لا إله إلا الله قال لا إله إلا أنت إنما أريد شيئاً تخصّني به قال يا موسى: لو أنّ السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كِفّة ولا إله إلا الله في كِفّة مالت بهنّ لا إله إلا الله». وروى الترمذي عن أبي هريرة قال:

[٣٣٥] بينما نبيّ الله ﷺ جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب؛ فقال نبيّ الله ﷺ: «هل تدرّون ما هذا؟ فقالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «هذا العنان هذه روايا الأرض يسوقه الله إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه - قال - هل تدرّون ما فوقكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «فإنها الرّقيع<sup>(١)</sup> سقفٌ محفوظ ومَوْج مكفوف<sup>(٢)</sup>» - ثم قال - هل تدرّون كم بينكم وبينها؟ قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «بينكم وبينها مسيرة خمسمائة عام - ثم قال: - هل تدرّون ما فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «فإن فوق ذلك سماءين بُعداً ما بينهما مسيرة خمسمائة سنة» ثم قال كذلك حتى عدّ سبع سموات ما بين كل سماءين ما بين السماء والأرض. ثم قال: «هل تدرّون ما فوق ذلك؟ قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال «فإن فوق ذلك العرش وبينه وبين السماء بُعداً ما بين السماءين - ثم قال: - هل تدرّون ما الذي تحتكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «فإنها الأرض - ثم قال: - هل

[٣٣٤] أخرجه النسائي في الكبرى ١٠٦٧٠ و١٠٩٨٠ والحاكم ١/ ٥٢٨ وابن حبان ٦٢١٨ وأبو يعلى ١٣٩٣ والطبراني في الدعاء ١٤٨٠ والبيهقي في الصفات ص ١٠٢ - ١٠٣ كلهم من حديث درّاج عن أبي الهيثم عن أبي سعيد مرفوعاً. وصححه الحاكم! وأفره الذهبي! وكذا صححه ابن حجر في الفتح ١٢٠٨/١١ مع أنه قال في التقريب في ترجمة درّاج: صدوق وفي حديثه عن أبي الهيثم ضعف اهـ وفي الميزان: قال يحيى: لا بأس به. ورواه ثقة. وقال النسائي: منكر الحديث، وقال فضلك الرازي: ما هو ثقة ولا كرامة، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها اهـ فالرجل غير قوي، ولا يرقى حديثه إلى الحسن، بل هو يشبه الحسن، وأما تصحيح من صححه لعل سبب ذلك هو حسن المتن، والله تعالى أعلم.

[٣٣٥] ضعيف. أخرجه الترمذي ٣٢٩٨ وعبد بن حميد وابن المنذر كما في الدر ١٧٠/٦ كلهم من حديث أبي هريرة. قال الترمذي: غريب اهـ قلت: وفي الحديث زيادة تدل على وهنه وهي «لو أنكم دليتم رجلاً بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله». ولم يحسنه الترمذي، لأن الحديث من رواية الحسن عن أبي هريرة، والجمهور على أنه لم يسمع منه، وقد رواه عن عنة، وهو مدلس.

(١) الرّقيع: اسم للسماء الدنيا. أو لكل سماء.

(٢) مكفوف: أي ماء محبوس وممنوع من الاسترسال.



تدرون ما تحت ذلك» قالوا: الله ورسوله أعلم؛ قال: «فإن تحتها الأرض الأخرى بينهما مسيرة خمسمائة سنة» حتى عد سبع أرضين، بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة؛ ثم قال: «والذي نفس محمد بيده لو أنكم دُلِّيمْتُمْ بحبل إلى الأرض السفلى لهبط على الله - ثم قرأ- ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٣). قال أبو عيسى (١): قراءة رسول الله ﷺ الآية تدل على أنه أراد: لهبط على علم الله وقدرته وسلطانه. علم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على عرشه كما وصف نفسه في كتابه. قال: هذا حديث غريب (٢)، والحسن لم يسمع من أبي هريرة. والآثار بأن الأرضين سبع كثيرة؛ وفيما ذكرنا كفاية. وقد روى أبو الضُّحى - وأسمه مسلم (٣) - عن ابن عباس أنه قال: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ قال: سبع أرضين في كل أرض نبيّ كنييكم، وأدم كآدم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى. قال البيهقي: إسناد هذا عن ابن عباس صحيح (٤)، وهو شاذّ بمرة لا أعلم لأبي الضُّحى عليه دليلاً؛ والله أعلم.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ﴾ ابتداء وخبر. «ما» في موضع نصب. ﴿جَمِيعًا﴾ عند سيبويه نصب على الحال. ﴿ثُمَّ أَسْتَوَى﴾ أهل نجد يُميلون ليدلّوا على أنه من ذوات الياء، وأهل الحجاز يفخّمون. ﴿سَبْعَ﴾ منصوب على البدل من الهاء والنون؛ أي فسوى سبع سموات. ويجوز أن يكون مفعولا على تقدير يسوي بينهما سبع سموات؛ كما قال الله جل وعز: ﴿وَأَخْنَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا﴾ [الأعراف: ١٥٥] أي من قومه؛ قاله النحاس. وقال الأخفش: أنتصب على الحال. ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (٦) ابتداء وخبر. والأصل في «هو» تحريك الهاء، والإسكان أستخفاف.

والسماة تكون واحدة مؤنثة؛ مثل عَنَان، وتذكيرها شاذّ؛ وتكون جمعا لسماوة في قول الأخفش، وسماة في قول الزجاج، وجمع الجمع سماوات وسماوات. فجاء «سواهن» إما على أن السماة جمع وإما على أنها مفرد أسم جنس. ومعنى سواهن سوى سطوحهنّ بالإملاص. وقيل: جعلهنّ سواء.

(١) هو الإمام الترمذي صاحب الجامع الصحيح.

(٢) لا حاجة للتأويل فالحديث لم يصح.

(٣) هو الإمام مسلم بن صبيح الهمداني الكوفي العطار، ثقة فاضل روى له الستة توفي سنة: ١٠٠.

(٤) صدق البيهقي فإنه أثر شاذ، وهو من الإسرائيليات لا حجة فيه البتة، والأنبياء أرسلهم الله عز وجل إلى الإنس على سطح الكرة الأرضية وكذا للجن في قول، وقيل: لم يرسل إلى الإنس والجن معاً سوى نبينا ﷺ. والله تعالى أعلم، ثم إن الجن يسكنون الأماكن المهجورة والصحارى، لا كما يظن البعض أنهم تحت الأرض.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [٢٦] أي بما خلق، وهو خالق كل شيء؛ فوجب أن يكون عالماً بكل شيء؛ وقد قال: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ [الملك: ١٤] فهو العالم والعليم بجميع المعلومات بعلم قديم أزلي واحد قائم بذاته؛ ووافقنا المعتزلة على العالمية دون العلمية. وقالت الجهمية: عالم<sup>(١)</sup> بلا علم قائم لا في محل، تعالى الله عن قول أهل الزَّيغ والضلالات؛ والردّ على هؤلاء في كتب الديانات. وقد وصف نفسه سبحانه بالعلم فقال: ﴿ أَنْزَلْنَاهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُوتَ بِشَهَادَةٍ ﴾ [النساء: ١٦٦]، وقال: ﴿ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَنْزَلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ﴾ [هود: ١٤]، وقال: ﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَنْهُمْ بَعْلَهُمْ ﴾ [الأعراف: ٧]، وقال: ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ﴾ [فاطر: ١١]، وقال: ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يُعْلِمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأنعام: ٥٩] الآية. وسندلّ على ثبوت علمه وسائر صفاته في هذه السورة عند قوله: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] إن شاء الله تعالى. وقرأ الكسائي وقالون عن نافع بإسكان الهاء من: هو وهي، إذا كان قبلها فاء أو واو أو لام أو ثم؛ وكذلك فعل أبو عمرو إلا مع ثم. وزاد أبو عون عن الحلواني عن قالون إسكان الهاء من ﴿ أَنْ يُمِلَّ هُوَ ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، والباقون بالتحريك.

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [٣٠].

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ فيه سبع عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِئِكَةِ ﴾ إذ وإذا حرفاً توقيت؛ فإذا للماضي، وإذا للمستقبل؛ وقد توضع إحداهما موضع الأخرى. وقال المبرد: إذا جاء «إذ» مع مستقبل كان معناه ماضياً؛ نحو قوله: ﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ﴾ [الأنفال: ٣٠] ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ [الأحزاب: ٣٧] معناه إذ مكروا، وإذ قلت. وإذا جاء «إذا» مع الماضي كان معناه مستقبلاً؛ كقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَةُ ﴾ [النازعات: ٣٤] ﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاعَةُ ﴾ [٣٣] [عبس: ٣٣] و ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١] أي يجيء. وقال معمر بن

(١) وقع في الأصل «بعلم» والصواب كما أثبتته لأن الجهمية ينفون الصفات فيقولون: الله قادر بلا قدرة عالم بلا علم. وهكذا ينفون سائر الصفات. ويقولون يلزم من إثبات الصفات تعدد القدماء.

المُتَنَّى أبو عبيدة: «إذ» زائدة؛ والتقدير: وقال ربك؛ وأستشهد بقول الأَسْوَد بن يَعْفُر:

فإِذَا<sup>(١)</sup> وذلك لا مَهَاةَ لِدِكْرِهِ      والدهر يُعْقِبُ صالِحاً بفسادِ

وأنكر هذا القول الزجاجُ والنحاسُ وجميعُ المفسرين. قال النحاس: وهذا خطأ؛ لأن «إذ» أَسْم وهي ظرف زمان ليس مما تزداد. وقال الزجاج: هذا أجتزأ من أبي عبيدة؛ ذكر الله عز وجل خلق الناس وغيرهم؛ فالتقدير وأبتدأ خلقكم إذ قال؛ فكان هذا من المحذوف الذي دل عليه الكلام، كما قال:

فإن المنيّة مَنْ يخشها      فسوف تصادفه أينما

يريد أينما ذهب. ويحتمل أن تكون متعلقة بفعل مقدّر تقديره وأذكر إذ قال. وقيل: هو مردود إلى قوله تعالى: ﴿أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ فالمعنى الذي خلقكم إذ قال ربك للملائكة. وقول الله تعالى وخطابه للملائكة متقرر قديم في الأزل بشرط وجودهم وفهمهم. وهكذا الباب كله في أوامر الله تعالى ونواهيهِ ومخاطباته. وهذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، وهو الذي أرتضاه أبو المعالي<sup>(٢)</sup>. وقد أتينا عليه في كتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفات الله العلي.

والرب: المالك والسيد والمصلح والجابر؛ وقد تقدّم بيانه.

الثانية: قوله تعالى: ﴿لِلْمَلَائِكَةِ﴾ الملائكة واحدا مَلَك. قال ابن كيسان وغيره: وزن مَلَك فَعَلَ من الملك. وقال أبو عبيدة؛ هو مفعول من لَأَك إذا أرسل. والألوكَة والمألَكة والمألَكة: الرسالة؛ قال لبيد:

وغلّام أرسلته أئسه      بالوك فبذلنا ما سأل

وقال آخر<sup>(٣)</sup>:

أبلغ الثُمان عني مألُكاً      إنني قد طال حبسي وأنتظاري

ويقال: أَلِكْنِي أي أرسلني؛ فأصله على هذا مَأَلَك، الهمزة فاء الفعل فإنهم قلبوها إلى عينه فقالوا: مَلَأَك، ثم سهّله فقالوا مَلَك. وقيل أصله مَلَأَك من مَلَك يملك، نحو شمال من شَمَل؛ فالهمزة زائدة عن ابن كيسان أيضاً؛ وقد تأتي في الشعر على الأصل؛ قال الشاعر:

فلست لأنسي ولكن لمألك      تنزل من جَو السماء يصبوب

(١) وقع في الأصل «فإذ» ورواية البيت «فإذا» وبهذا يستقيم وزن البيت، وهو في الطبري ٢٣٢/١ «فإذا».

(٢) هو الجويني تقدم ذكره.

(٣) هو عدي بن زيد كما في اللسان مادة «ألك».

وقال النَّضْر بن شُمَيْل<sup>(١)</sup>: لا أَشْتَقاق للملك عند العرب. والهَاء في الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع؛ ومثله الصَّلَامَة. والصَّلَادِم: الخيل الشَّدَاد، واحدها صِلْدِم. وقيل: هي للمبالغة، كعلامة ونسابة. وقال أرباب المعاني: خاطب الله الملائكة لا للمشورة ولكن لاستخراج ما فيهم من رؤية الحركات والعبادة والتسبيح والتقديس، ثم ردهم إلى قيمتهم؛ فقال عز وجل: ﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ «جاعل» هنا بمعنى خالق؛ ذكره الطبري عن أبي رَوْق، ويقضي بذلك تعدّيها إلى مفعول واحد، وقد تقدّم. والأرض قيل: إنها مكة. روى ابن سابط عن النبي ﷺ قال:

[٣٣٦] «دُحِيتِ الْأَرْضُ مِنْ مَكَّةَ» ولذلك سُمِّيَتْ أُمَّ الْقُرَى، «قال: وقبر نوح وهود وصالح وشعيب بين زمزم والركن والمقام»، و«خليفة» يكون بمعنى فاعل؛ أي يخلف من كان قبله من الملائكة في الأرض، أو من كان قبله من غير الملائكة على ما رُوِيَ<sup>(٢)</sup>. ويجوز أن يكون «خليفة» بمعنى مفعول أي مخلف؛ كما يقال ذبيحة بمعنى مفعولة. والخَلْفُ (بالتحريك) من الصالحين، وبتسكينها من الطالبين؛ هذا هو المعروف، وسيأتي له مزيد بيان في «الأعراف» إن شاء الله. و«خليفة» بالفاء قراءة الجماعة؛ إلا ما رُوِيَ عن زيد بن عليّ فإنه قرأ «خليفة» بالقاف. والمعنى بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره؛ لأنه أول رسول إلى الأرض؛ كما في حديث أبي ذرّ، قال: قلت:

[٣٣٧] يا رسول الله أنبيئاً كان مرسلًا؟ قال: «نعم» الحديث. ويقال: لمن كان رسولاً ولم يكن في الأرض أحد؟ فيقال: كان رسولاً إلى ولده، وكانوا أربعين ولدًا في

[٣٣٦] ضعيف. أخرجه ابن جرير ٥٩٩ بسنده عن عبد الرحمن بن سابط عن النبي ﷺ، وهو ضعيف لأن ابن سابط تابعي، فالحديث مرسل، وقد أعله ابن كثير ٧٣/١ بالإرسال والضعف معاً.

[٣٣٧] ضعيف. هو بعض حديث طويل أخرجه ابن حبان ٣٦١ وأبو نعيم في الحلية ١٦٦/١ - ١٦٨ من حديث أبي ذر وفيه «قلت: يا رسول الله كم الرسل؟ قال: ثلاثمائة وثلاثة عشر جمًّا غفيراً. قلت: من أولهم؟ قال: آدم. قلت: أنبيي مرسل؟ قال: نعم...» الحديث. وفيه إبراهيم بن هشام النسائي متروك. وانظر الإحسان. لكن صح من وجوه أخر كون آدم من الأنبياء.

(١) هو عدي بن زيد كما في اللسان.

(٢) لعل مراده ما روى الطبري عن ابن عباس قال: أول من سكن الأرض الجن... انظر الطبري ٦٠١ لكن في الإسناد انقطاع، لأن الضحاك لم يسمع ابن عباس.

عشرين بطناً في كل بطن ذكر وأنثى، وتوالدوا حتى كثروا؛ كما قال الله تعالى: ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ [النساء: ١]. وأنزل عليهم تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير. وعاش تسعمائة وثلاثين سنة؛ هكذا ذكر أهل التوراة. ورُوي عن وهب بن منبه أنه عاش ألف سنة، والله أعلم<sup>(١)</sup>.

الرابعة: هذه الآية أصل في نصب إمام وخليفة يُسمع له ويطاع؛ لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة. ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة إلا ما رُوي عن الأصم<sup>(٢)</sup> حيث كان عن الشريعة أصم، وكذلك كل من قال بقوله وأتبعه على رأيه ومذهبه، قال: إنها غير واجبة في الدين بل يسوغ ذلك، وأن الأمة متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا فيما بينهم، وبدلوا الحق من أنفسهم، وقسموا الغنائم والفيء والصدقات على أهلها، وأقاموا الحدود على من وجبت عليه، أجزأهم ذلك، ولا يجب عليهم أن ينصبوا إماماً يتولى ذلك. ودليلنا قولُ الله تعالى: ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾، وقوله تعالى: ﴿ يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ [ص: ٢٦]، وقال: ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ [النور: ٥٥] أي يجعل منهم خلفاء، إلى غير ذلك من الآي.

وأجمعت الصحابة على تقديم الصديق بعد اختلافٍ وقع بين المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة في التعيين، حتى قالت الأنصار:

[٣٣٨] منا أمير ومنكم أمير؛ فدفعهم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك، وقالوا لهم: إن العرب لا تدين إلا لهذا الحي من قريش، ورووا لهم الخبر في ذلك، فرجعوا وأطاعوا لقريش. فلو كان فرض الإمامة غير واجب لا في قريش ولا في غيرهم لما ساغت هذه المناظرة والمحاورة عليها، ولقال قائل: إنها ليست بواجبة لا في قريش ولا في غيرهم، فما لتنازعكم وجه ولا فائدة في أمر ليس بواجب. ثم إن الصديق رضي الله عنه لما حضرته الوفاة عهد إلى عمر في الإمامة، ولم يقل له أحد هذا أمر غير واجب علينا

[٣٣٨] صحيح. أخرجه البخاري ٦٨٣٠ وابن أبي شيبة ٥٦٣/١٤ - ٥٦٧ وابن حبان ٤١٣ و ٤١٤ من حديث ابن عباس عن عمر في خطبة له طويلة، ذكر فيها قصة بيعة أبي بكر وذكر فيها الرجم، وغير ذلك، وفيه «خطب أبو بكر فقال: ولن يُعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً، وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة...» الحديث.

(١) وهب بن منبه يروي عن أهل الكتاب، وما ذكره يستأنس به ولكن لا حجة فيه.

(٢) هو أبو بكر الأصم من كبار المعتزلة.

ولا عليك؛ فدلّ على وجوبها وأنها ركن من أركان الدِّين الذي به قوام المسلمين،  
والحمد لله رب العالمين.

وقالت الرافضة: يجب نصبه عقلاً، وإن السمع إنما ورد على جهة التأكيد لقضية  
العقل؛ فأما معرفة الإمام فإن ذلك مدرك من جهة السمع دون العقل. وهذا فاسد؛ لأن  
العقل لا يوجب ولا يحظر ولا يُقَبِّح ولا يُحسِّن؛ وإذا كان كذلك ثبت أنها واجبة من جهة  
الشرع لا من جهة العقل، وهذا واضح.

فإن قيل وهي:

الخامسة: إذا سلّم أن طريق وجوب الإمامة السمع، فخبّرنا هل يجب من جهة  
السمع بالنص على الإمام من جهة الرسول ﷺ، أم من جهة اختيار أهل الحَلّ والعقد له،  
أم بكمال خصال الأئمة فيه، ودعاؤه مع ذلك إلى نفسه كاف فيه.

فالجواب أن يقال: اختلف الناس في هذا الباب، فذهبت الإمامية وغيرها إلى أن  
الطريق الذي يُعرف به الإمام هو النص من الرسول عليه السلام ولا مدخل للاختيار فيه.  
وعندنا: النظر طريق إلى معرفة الإمام، وإجماع أهل الاجتهاد طريق أيضاً إليه؛ وهؤلاء  
الذين قالوا لا طريق إليه إلا النص بَنَوْه على أصلهم أن القياس والرأي والاجتهاد باطل لا  
يُعرف به شيء أصلاً، وأبطلوا القياس أصلاً وفرعاً. ثم اختلفوا على ثلاث فرق: فرقة  
تدعي النص على أبي بكر، وفرقة تدعي النص على العباس، وفرقة تدعي النص على  
عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهم. والدليل على فقد النص وعدمه على إمام بعينه هو  
أنه ﷺ لو فرض على الأمة طاعة إمام بعينه بحيث لا يجوز العدول عنه إلى غيره لعلم  
ذلك؛ لاستحالة تكليف الأمة بأسرها طاعة الله في غير معيّن، ولا سبيل لهم إلى العلم  
بذلك التكليف؛ وإذا وجب العلم به لم يخل ذلك العلم من أن يكون طريقه أدلة العقول  
أو الخبر، وليس في العقل ما يدل على ثبوت الإمامة لشخص معيّن، وكذلك ليس في  
الخبر ما يوجب العلم بثبوت إمام معيّن؛ لأن ذلك الخبر إما أن يكون تواتراً أو يجب العلم  
ضرورة أو استدلالاً، أو يكون من أخبار الآحاد؛ ولا يجوز أن يكون طريقه التواتر  
الموجب للعلم ضرورة أو دلالة، إذ لو كان كذلك لكان كل مكلف يجد من نفسه العلم  
بوجوب الطاعة لذلك المعيّن وأن ذلك من دين الله عليه، كما أن كل مكلف علم أن من  
دين الله الواجب عليه خمس صلوات، وصوم رمضان، وحج البيت ونحوها؛ ولا أحد  
يعلم ذلك من نفسه ضرورة، فبطلت هذه الدعوى، وبطل أن يكون معلوماً بأخبار الآحاد  
لاستحالة وقوع العلم به. وأيضاً فإنه لو وجب المصير إلى نقل النص على الإمام بأيّ

وجه كان، وجب إثبات إمامة أبي بكر والعباس؛ لأن لكل واحد منهما قوماً ينقلون النص صريحاً في إمامته؛ وإذا بطل إثبات الثلاثة بالنص في وقت واحد - على ما يأتي بيانه - كذلك الواحد، إذ ليس أحد الفرق أولى بالنص من الآخر. وإذا بطل ثبوت النص لعدم الطريق الموصل إليه ثبت الاختيار والاجتهاد. فإن تعسف متعسف وأدعى التواتر والعلم الضروري بالنص فينبغي أن يقابلوا على الفور بنقيض دعواهم في النص على أبي بكر وبأخبار في ذلك كثيرة تقوم أيضاً في جملتها مقام النص؛ ثم لا شك في تصميم من عدا الإمامية على نفي النص؛ وهم الخلق الكثير والجَم الغفير. والعلم الضروري لا يجتمع على نفيه من ينحط عن معشار أعداد مخالفين الإمامية؛ ولو جاز رد الضروري في ذلك لجاز أن ينكر طائفة بغداد والصين الأقصى وغيرهما.

السادسة: في ردّ الأحاديث التي أحتجّ بها الإمامية في النص على علي رضي الله عنه، وأن الأمة كفرت بهذا النص وأرتدت، وخالفت أمر الرسول عناداً؛ منها قوله عليه السلام:

[٣٣٩] «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهِ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ». قالوا: والمولى في اللغة بمعنى أولى؛ فلما قال «فعلي مولا» بفاء التعقيب علم أن المراد بقوله «مولى» أنه أحق وأولى. فوجب أن يكون أراد بذلك الإمامة وأنه مفترض الطاعة؛ وقوله عليه السلام لعلي:

[٣٤٠] «أنت مَنِّي بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي». قالوا: ومنزلة

[٣٣٩] أخرجه أحمد ٤/٣٧٠ وفي الفضائل ١١٦٧ وابن حبان ٦٩٣١ والنسائي في الخصائص ٩٠ والبخاري ٢٥٤٤ كلهم من حديث أبي الطفيل عن علي مرفوعاً، وإسناده غير قوي بسبب فطر بن خليفة، فيه كلام وهو شيعي، وورد بلفظ «من كنت مولا فعلي مولا» وهذا له شواهد كثيرة، فقد أخرجه أحمد ٥/٣٥٠ وابن أبي شيبة ٢/٥٧ والنسائي في الخصائص ٨٠ وابن أبي عاصم في السنة ١٣٥٤ والبخاري ٢٥٣٥ والحاكم ٢/١٣٠ وابن حبان ٦٩٣٠ كلهم من حديث بريدة، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وأخرجه النسائي في الخصائص ٧٩ والفضائل ٤٥ والبخاري ٢٥٣٨ والحاكم ٣/١٠٩ من حديث زيد بن أرقم، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الترمذي ٣٧١٣ وحسنه أيضاً من حديث زيد بن أرقم، وفي الباب شواهد أخرى تقويه، وإن ضعفه غير واحد، والله أعلم، لكن ما ساقه المصنف بتمامه غير قوي.

[٣٤٠] صحيح. أخرجه البخاري ٣٧٠٦ ومسلم ٢٤٠٤ وعبد الرزاق ٢٠٣٩٠ وأحمد ١/١٧٧ - ١٨٤ والحميدي ٧١ والترمذي ٣٧٢٤ والنسائي في الخصائص ١١ و٥٤ وأبو يعلى ٧١٨ وابن حبان ٦٩٢٦ و٦٩٢٧ من عدة طرق كلهم من حديث سعد بن أبي وقاص وله قصة.

هارون معروفة، وهو أنه كان مشاركاً في النبوة ولم يكن ذلك لعلّي، وكان أخاً له ولم يكن ذلك لعلّي، وكان خليفة؛ فعلم أن المراد به الخلافة، إلى غير ذلك مما أحتجوا به على ما يأتي ذكره في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى.

والجواب عن الحديث الأول: أنه ليس بمتواتر، وقد اختلف في صحته، وقد طعن فيه أبو داود السجستاني وأبو حاتم الرازي، وأستدلوا على بطلانه بأن النبي ﷺ قال:

[٣٤١] «مَزِينَةٌ وَجْهِيَّةٌ وَغِفَارٌ وَأَسْلَمٌ مَوْلِيٌّ دُونَ النَّاسِ كُلِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». قالوا: فلو كان قد قال: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» لكان أحد الخبرين كذباً.

جواب ثان: وهو أن الخبر وإن كان صحيحاً رواه ثقة عن ثقة فليس فيه ما يدل على إمامته، وإنما على فضيلته، وذلك أن المولى بمعنى الولي، فيكون معنى الخبر: مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهِ فَعَلِيٌّ وَلِيَّهِ؛ قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَانُكَ﴾ [التحریم: ٤] أي وليه. وكان المقصود من الخبر أن يعلم الناس أن ظاهر علي كباطنه، وذلك فضيلة عظيمة لعلّي.

جواب ثالث: وهو أن هذا الخبر ورد على سبب، وذلك أن أسامة وعلياً اختلفا، فقال علي لأسامة:

[٣٤٢] أنت مولاي. فقال: لست مولاك، بل أنا مولى رسول الله ﷺ؛ فذكر للنبي ﷺ، فقال «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ».

جواب رابع: وهو أن علياً عليه السلام لما قال للنبي ﷺ في قصة الإفك في عائشة رضي الله عنها: النساء سواها كثير. شق ذلك عليها، فوجد أهل النفاق مجالاً فطعنوا عليه وأظهروا البراءة منه؛ فقال النبي ﷺ هذا المقال ردّاً لقولهم، وتكديباً لهم فيما قدموا عليه من البراءة منه والظعن فيه؛ ولهذا<sup>(١)</sup> ما روي عن جماعة من الصحابة أنهم قالوا<sup>(٢)</sup>: ما كنا

[٣٤١] صحيح. أخرجه البخاري ٣٥١٢ ومسلم ٢٥٢٠ وأحمد ٣٠٠/٢ - ٣٨٨ كلهم من حديث أبي هريرة وصدره «قریش والأنصار وجْهِيَّةٌ ومزينة...» بمثله.

وأخرجه مسلم ٢٥١٩ من حديث أبي أيوب بدون ذكر «قریش» في أوله.

[٣٤٢] لم أره هكذا وهو غريب لا يصح. ولا يمكن لعلّي أن يحتقر أسامة فيقول له: أنا مولاك. والصواب ما أخرجه البخاري ٤٤١٦ ومسلم ٢٤٠٤ وأحمد ١٨٢/١ - ١٨٣ وفي الفضائل ٩٦٠ والطيالسي ٢٠٩ وابن أبي شيبه ٦٠/١٢ و٥٤٥/١٤ وابن حبان ٦٩٢٧ كلهم عن سعد بن أبي وقاص قال: خلف رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب رضي الله عنه في غزوة تبوك فقال: يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه لا نبي بعدي».

(١) الظاهر أن «ما» زائدة. أو بمعنى الذي روي.

(٢) أخرجه الحاكم ١٢٩/٣ عن أبي ذر وقال: صحيح على شرط مسلم! وتعقبه الذهبي فقال: بل =



نعرف المنافقين على عهد رسول الله ﷺ إلا ببغضهم لعلي عليه السلام. وأما الحديث الثاني فلا خلاف أن النبي ﷺ لم يُرد بمنزلة هارون من موسى بالخلافة بعده، ولا خلاف أن هارون مات قبل موسى عليهما السلام - على ما يأتي من بيان وفاتيهما في سورة «المائدة» - وما كان خليفة بعده وإنما كان الخليفة يوشع بن نون؛ فلو أراد بقوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى» الخلافة لقال: أنت مني بمنزلة يوشع من موسى، فلما لم يقل هذا دلّ على أنه لم يُرد هذا، وإنما أراد أنني أستخلفتك على أهلي في حياتي وغيبوتي عن أهلي، كما كان هارون خليفة موسى على قومه لما خرج إلى مناجاة ربه. وقد قيل: إن هذا الحديث خرج على سبب، وهو أن النبي ﷺ لما خرج إلى غزوة تبوك أستخلف عليًا عليه السلام في المدينة على أهله وقومه؛ فأرجف به أهل النفاق وقالوا: إنما خلفه بغضاً وقلّي له، فخرج عليّ فلحق بالنبي ﷺ وقال له: إن المنافقين قالوا كذا وكذا! فقال:

[٣٤٣] «كذبوا بل خلفتك كما خلف موسى هارون». وقال: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى». وإذا ثبت أنه أراد الاستخلاف على زعمهم فقد شارك عليًا في هذه الفضيلة غيره؛ لأن النبي ﷺ أستخلف في كل غزاة غزاها رجلاً من أصحابه، منهم: ابن أم مكتوم، ومحمد بن مسلمة وغيرهما من أصحابه، على أن مدار هذا الخبر على سعد بن أبي وقاص وهو خير واحد. وروى في مقابلته لأبي بكر وعمر ما هو أولى منه. وروى أن النبي ﷺ لما أنفذ معاذ بن جبل إلى اليمن قيل له:

[٣٤٤] ألا تنفذ أبا بكر وعمر؟ فقال: «إنهما لا غنى بي عنهما إن منزلتهما مني بمنزلة السمع والبصر من الرأس». وقال:

[٣٤٥] «هما وزيراي في أهل الأرض». وروى عنه عليه السلام أنه قال:

[٣٤٣] تقدم معناه في الحديث المتقدم وذلك في الحاشية.

[٣٤٤] ضعيف. أخرجه الطبراني كما في المجمع ٥٢/٩ من حديث ابن عمر. قال الهيثمي: فيه فرات بن السائب متروك. وبنحوه أخرجه الطبراني من حديث ابن عمرو وفيه محمد مولى بني هاشم لا أعرفه. ومن حديث عمرو بن العاص وفيه راو لم يسم ومن حديث حذيفة وفيه حفص الأيلي ضعيف اهـ.

[٣٤٥] أخرجه الترمذي ٣٦٨٠ والحاكم ٢/٢٦٤ من حديث أبي سعيد، وقال الترمذي: حسن غريب اهـ. وفيه عطية العوفي ضعيف. لكن تابعه أبو نصر، فقد أخرجه الحاكم ٢/٢٦٤ مع طريقه وصححه، ووافقه الذهبي مع أن فيه عطاء بن عجلان، وهو متهم بالكذب وأخرجه الديلمي ٧١١١ من حديث أنس وأبي سعيد معاً. وإسناده ضعيف.

= إسحق بن بشر متهم بالكذب.

[٣٤٦] «أبو بكر وعمر مَيَّي<sup>(١)</sup> بمنزلة هارون من موسى». وهذا الخبر ورد ابتداءً،  
وخبر عليّ ورد على سبب، فوجب أن يكون أبو بكر أولى منه بالإمامة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

السابعة: وأختلف فيما يكون به الإمام إماماً وذلك<sup>(٣)</sup> ثلاث طرق، أحدها: النص،  
وقد تقدّم الخلاف فيه، وقال فيه أيضاً الحنابلة وجماعة من أصحاب الحديث والحسن  
البصري وبكر ابن أخت عبد الواحد وأصحابه وطائفة من الخوارج. وذلك أن النبي ﷺ  
نصّ على أبي بكر بالإشارة؛ وأبو بكر على عمر. فإذا نصّ المستخلف على واحد معين  
كما فعل الصديق، أو على جماعة كما فعل عمر، وهو الطريق الثاني؛ ويكون التخيير  
إليهم في تعيين واحد منهم كما فعل الصحابة رضي الله عنهم في تعيين عثمان بن عفان  
رضي الله عنه. الطريق الثالث: إجماع أهل الحلّ والعقد؛ وذلك أن الجماعة في مصر  
من أمصار المسلمين إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام ولا أستخلف فأقام أهل ذلك  
المصر الذي هو حضرة الإمام وموضعه إماماً لأنفسهم اجتمعوا عليه ورصّوه فإن كل من  
خلفهم وأمامهم من المسلمين في الآفاق يلزمهم الدخول في طاعة ذلك الإمام؛ إذا لم  
يكن الإمام معلناً بالفسق والفساد؛ لأنها دعوة محيطة بهم تجب إجابتها ولا يسع أحد  
التخلف عنها لما في إقامة إمامين من اختلاف الكلمة وفساد ذات اليقين؛ قال  
رسول الله ﷺ:

[٣٤٧] «ثلاث لا يغفل عليهنّ قلب مؤمنٍ إخلاصُ العمل لله ولزومُ الجماعة  
ومناصحةُ ولاةِ الأمر فإن دعوة المسلمين من ورائهم محيطة».

الثامنة: فإن عقدها واحد من أهل الحلّ والعقد فذلك ثابت ويلزم الغير فعله، خلافاً  
لبعض الناس حيث قال: لا تنعقد إلا بجماعة من أهل الحلّ والعقد؛ ودليلنا أن عمر

[٣٤٦] موضوع. أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/٣٨٥ من حديث ابن عباس وفيه علي بن الحسن  
الشاعر. قال الذهبي في ميزانه ٣/١٢٢: علي بن الحسن الشاعر: أتى بخبر كذب هو المتهم به، ثم  
ذكر الذهبي هذا الحديث. قلت: وأراد واضعه أن يقابل الحديث الصحيح في فضل علي بهذا الخبر  
الباطل نسأل الله العافية.

[٣٤٧] أخرجه البزار في مستدركه ١/٨٥ من حديث أبي سعيد بأتم منه، وحسنه السيوطي في الدر المنثور  
٢/٢٣٧. وله شواهد واهية لكن تقويه بمجموعها، انظر «المجمع» ١/١٣٧ - ١٣٨.

- (١) سقط من الأصل لفظ «مَيَّي» والاستدراك من تاريخ بغداد والميزان.
- (٢) أحسن من ذلك كله أمره ﷺ بأن يؤمهم أبو بكر، وهذا الخبر لا خلاف في أنه ثابت مشهور. والصلاة  
إمامة صغرى، وفيها إشارة للإمامة الكبرى. والله أعلم.
- (٣) كذا في الأصول. وهو غير واضح. ولعل صوابه «ولذلك ثلاث طرق» أو «وهو أحد ثلاث طرق».

رضي الله عنه عقد البيعة لأبي بكر ولم يُنكر أحد من الصحابة ذلك؛ ولأنه عَقَدَ فوجب ألا يفتقر إلى عدد يعقدونه كسائر العقود. قال الإمام أبو المعالي: من أنعدت له الإمامة بعقد واحد فقد لظمت، ولا يجوز خلعه من غير حَدَثٍ وتغيّر أمر؛ قال: وهذا مُجْمَعٌ عليه.

التاسعة: فإن تغلب مَنْ له أهلية الإمامة وأخذها بالقهر والغلبة فقد قيل إن ذلك يكون طريقاً رابعاً؛ وقد سُئِلَ سهل بن عبد الله الشُّسْتَرِي: ما يجب علينا لمن غلب على بلادنا وهو إمام؟ قال: تحببه وتؤدّي إليه ما يطالبك من حقه، ولا تنكر فعاله ولا تفرّ منه، وإذا اتّمتك على سرّ من أمر الدّين لم تُفْشه. وقال ابن خُوَيْرِ مَنَدَاد: ولو وثب على الأمر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبإيع له الناس تمّت له البيعة، والله أعلم.

العاشرة: وأختلف في الشهادة على عقد الإمامة؛ فقال بعض أصحابنا: إنه لا يفتقر إلى الشهود؛ لأن الشهادة لا تثبت إلا بسمع قاطع، وليس ها هنا سمع قاطع يدل على إثبات الشهادة. ومنهم من قال: يفتقر إلى شهود؛ فمن قال بهذا أحتج بأن قال: لو لم تعقد فيه الشهادة أدى إلى أن يدّعي كل مدّع أنه عَقَدَ له سرّاً، ويؤدّي إلى الهرج والفتنة، فوجب أن تكون الشهادة معتبرة ويكفي فيها شاهدان، خلافاً للجبائي حيث قال بأعتبار أربعة شهود وعاقده ومعقوده له؛ لأن عمر حيث جعلها شورى في ستة<sup>(١)</sup> دلّ على ذلك. ودليلنا أنه لا خلاف بيننا وبينه أن شهادة الاثنتين معتبرة، وما زاد مختلف فيه ولم يدل عليه الدليل فيجب ألا يعتبر.

الحادية عشرة: في شرائط الإمامة؛ وهي أحد عشر:

الأول: أن يكون من صميم قريش، لقوله ﷺ:

[٣٤٨] «الأئمة من قريش». وقد اختلف في هذا.

الثاني: أن يكون ممن يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين مجتهداً لا يحتاج

[٣٤٨] صحيح. أخرجه أحمد ٤٢١/٤ برقم ١٩٢٧٨ و١٩٢٨٣ والبخاري ١٨٥٣ من حديث أبي بركة، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح سوى سكين بن عبد العزيز، وهو ثقة. وأخرجه أحمد ١٢٩/٣ والبخاري ١٥٧٩ والحاكم ٥٠١/٤ من حديث أنس، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أحمد ٢٧٠/٢ من حديث أبي هريرة وكرهه ٣٩٦/٤ والبخاري ١٥٨٢ من حديث أبي موسى ووثق رجاله الهيثمي في المجمع ١٩٣/٥ وله شواهد.

(١) هم عثمان وعلي وابن عوف والزيبر وسعد وطلحة. راجع قصة الشورى في تاريخ ابن الأثير ٥٠/٣.

إلى غيره في الاستفتاء في الحوادث؛ وهذا مُتَّفَق عليه .

الثالث: أن يكون ذا خبرة ورأي حَصِيف<sup>(١)</sup> بأمر الحرب وتدبير الجيوش وسدِّ الثُّغُور وحماية البيضة<sup>(٢)</sup> ورَدْع الأمة والانتقام من الظالم والأخذ للمظلوم .

الرابع: أن يكون ممن لا تلحقه رِقَّة في إقامة الحدود ولا فزع من ضرب الرقاب ولا قطع الأيثار . والدليل على هذا كله إجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ لأنه لا خلاف بينهم أنه لا بدَّ من أن يكون ذلك كله مجتمعاً فيه؛ ولأنه هو الذي يولي القضاة والحكام، وله أن يباشر الفصل والحكم، ويتفحص أمور خلفائه وقضاته؛ ولن يصلح لذلك كله إلا من كان عالماً بذلك كله قِيَمًا به . والله أعلم .

الخامس: أن يكون حُرًّا؛ ولا خفاء باشتراط حرية الإمام وإسلامه وهو السادس .

السابع: أن يكون ذكراً، سليم الأعضاء وهو الثامن . وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماماً وإن اختلفوا في جواز كونها قاضية فيما تجوز شهادتها فيه .

التاسع والعاشر: أن يكون بالغاً عاقلاً؛ ولا خلاف في ذلك .

الحادي عشر: أن يكون عدلاً؛ لأنه لا خلاف بين الأمة أنه لا يجوز أن تعقد الإمامة لفاسق؛ ويجب أن يكون من أفضلهم في العلم؛ لقوله عليه السلام:

[٣٤٩] «أتمتكم شفاعؤكم فانظروا بمن تستشفعون». وفي التنزيل في وصف طالوت: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧] فبدأ بالعلم ثم ذكر ما يدل على القوة وسلامة الأعضاء . وقوله: «أصطفاه» معناه اختاره؛ وهذا يدل على شرط النسب . وليس من شرطه أن يكون معصوماً من الزلل والخطأ، ولا عالماً بالغيب، ولا أفرس الأمة ولا أشجعهم، ولا أن يكون من بني هاشم فقط دون غيرهم من قريش؛ فإن الإجماع قد انعقد على إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وليسوا من بني هاشم .

الثانية عشرة: يجوز نصب المفضل مع وجود الفاضل خوف الفتنة وألا يستقيم أمر

[٣٤٩] غريب بهذا اللفظ . وورد بنحوه من حديث مرتد الفنوي أخرجه الطبراني ٣٢٨/٢٠ وأعله الهيثمي في «المجمع» ٢٣٢٥: بضعف يحيى بن يعلى .

(١) استحكم عقله فهو حصيف، وأحصف الأمر: أحكمه .

(٢) بيضة المسلمين: جماعتهم .

الأمة؛ وذلك أن الإمام إنما نصب لدفع العدوّ وحماية البيضة وسدّ الخلل وأستخراج الحقوق وإقامة الحدود وجباية الأموال لبيت المال وقسمتها على أهلها. فإذا خيف بإقامة الأفضل الهرج والفساد وتعطيل الأمور التي لأجلها ينصب الإمام كان ذلك عذراً ظاهراً في العدول عن الفاضل إلى المفضول؛ ويدل على ذلك أيضاً علم عمر وسائر الأمة وقت الشُّورى بأن الستة فيهم فاضل ومفضول، وقد أجاز العقد لكل واحد منهم إذا أدت<sup>(١)</sup> المصلحة إلى ذلك وأجتمعت كلمتهم عليه من غير إنكار أحد عليهم؛ والله أعلم.

الثالثة عشرة: الإمام إذا نُصِبَ ثم فسق بعد أنبرام العقد فقال الجمهور: إنه تنفسخ إمامته ويُخلع بالفسق الظاهر المعلوم؛ لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود وأستيفاء الحقوق وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر في أمورهم إلى غير ذلك مما تقدّم ذكره؛ وما فيه من الفسق يُعده عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها. فلو جوزنا أن يكون فاسقاً أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله ألا ترى في الابتداء إنما لم يجوز أن يعقد للفاسق لأجل أنه يؤدي إلى إبطال ما أقيم له وكذلك هذا مثله. وقال آخرون: لا ينخلع إلا بالكفر أو بترك إقامة الصلاة أو الترك إلى دعائها أو شيء من الشريعة؛ لقوله عليه السلام في حديث عبادة:

[٣٥٠] «وَأَلَا تُنَازِعُ الأَمْرَ أَهْلَهُ قَالَ: إِلا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ الله فِيهِ بَرهَانٌ» وفي حديث عوف بن مالك:

[٣٥١] «لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ» الحديث. أخرجهما مسلم. وعن أم سلمة عن النبي ﷺ قال:

[٣٥٢] «إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرًا فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِيَءٌ وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ - قَالُوا: يَا رَسُولَ الله أَلَا نَقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: - لَا مَا صَلَّوْا». أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه. أخرجه أيضاً مسلم.

الرابعة عشرة: ويجب عليه أن يخلع نفسه إذا وجد في نفسه نقصاً يؤثر في الإمامة. فأما إذا لم يجد نقصاً فهل له أن يعزل نفسه ويعقد لغيره؟ اختلف الناس فيه، فمنهم من

[٣٥٠] صحيح. أخرجه مالك ٤٤٥/٢ - ٤٤٦ - والبخاري ٧١٩٩ و ٧٢٠٠ وأحمد ٣١٦/٥ - ٣٢١ وابن حبان ٤٥٤٧ والبيهقي ١٤٥/٨ كلهم من حديث عبادة. وصدره «بإيعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، في اليسر والعسر، والمنشط والمكره، وأن لا ننازع..» بمثله وهو عند مسلم ١٧٠٩ بآتم منه ح ٤٢. [٣٥١] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥٥ وأحمد ٢٨/٦ من حديث عوف بن مالك، وكذا أحمد ٢٤/٦ والدارمي ٣٢٤/٢.

[٣٥٢] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥٤ من حديث أم سلمة مطولاً ومختصراً.

(١) وقع في الأصل «أدى» والمثبت يقتضيه السياق.

قال: ليس له أن يفعل ذلك وإن فعل لم تنخلع إمامته. ومنهم من قال: له أن يفعل ذلك. والدليل على أن الإمام إذا عزل نفسه أنعزل قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: أقيلوني أقيلوني. وقول الصحابة: لا نقيلك ولا نستقيلك، قدّمك رسول الله ﷺ لديننا فمن ذا يؤخرك! رضيك رسول الله ﷺ لديننا فلا نرضاك! فلو لم يكن له أن يفعل ذلك لأنكرت الصحابة ذلك عليه ولقالت له: ليس لك أن تقول هذا، وليس لك أن تفعله. فلما أقرته الصحابة على ذلك علم أن للإمام أن يفعل ذلك؛ ولأن الإمام ناظر للغير<sup>(١)</sup> فيجب أن يكون حكمه حكم الحاكم، والوكيل إذا عزل نفسه. فإن الإمام هو وكيل الأمة ونائب عنها، ولما أتفق على أن الوكيل والحاكم وجميع من ناب عن غيره في شيء له أن يعزل نفسه، كذلك الإمام يجب أن يكون مثله. والله أعلم.

الخامسة عشرة: إذا أتعقدت الإمامة باتفاق أهل الحَلِّ والعَقْد أو بواحد على ما تقدّم وجب على الناس كافةً مبايعته على السمع والطاعة، وإقامة كتاب الله وسُنّة رسوله ﷺ. ومن تأبى عن البيعة لعُدْرٍ عُدْرٍ، ومن تأبى لغير عذر جبر وقهر؛ لثلاث تفترق كلمة المسلمين. وإذا بويع لخليفتين فالخليفة الأوّل وقُتل الآخر؛ وأختلف في قتله هل هو محسوس أو معنّى فيكون عزله قتله ومَوْتَه. والأوّل أظهر؛ قال رسول الله ﷺ:

[٣٥٣] «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما». رواه أبو سعيد الخُدْرِيّ أخرجه مسلم. وفي حديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه سمعه يقول:

[٣٥٤] «ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعمه إن أستطاع فإن جاء آخر ينازعه فأضربوا عنق الآخر». رواه مسلم أيضاً؛ ومن حديث عَزْفَجَةَ:

[٣٥٥] «فأضربوه بالسيف كائناً من كان». وهذا أدلّ دليل على منع إقامة إمامين؛ ولأن ذلك يؤدّي إلى النفاق والمخالفة والشقاق وحدث الفتن وزوال النعم؛ لكن إن

[٣٥٣] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥٣ بهذا اللفظ من حديث أبي سعيد.

[٣٥٤] صحيح. هو بعض حديث أخرجه مسلم ١٨٤٤ وأحمد ٦٧٥٤.

[٣٥٥] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٥٢ وعبد الرزاق ٢٠٧١٤ وأحمد ٢٦١/٤ و٢٣/٥ وأبو داود ٤٧٦٢ والنسائي ٩٢/٧ - ٩٣ وابن حبان ٤٥٧٧ والطبراني ١٧ (٣٥٤) و(٣٥٥) و(٣٥٦) والحاكم ١٥٦/٢ كلهم من حديث عَزْفَجَةَ بن شريح الأشجعي، واللفظ لمسلم.

(١) وقع في الأصل «للغيب» والتصويب من بعض الأصول، وهو الذي يقتضيه السياق فإن الإمام ينوب عن الناس.

تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان جاز ذلك؛ على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

السادسة عشرة: لو خرج خارجي على إمام معروف العدالة وجب على الناس جهاده؛ فإن كان الإمام فاسقاً والخارجي مظهر للعدل لم ينبغ للناس أن يسرعوا إلى نصرته الخارجي حتى يتبين أمره فيما يظهر من العدل، أو تتفق كلمة الجماعة على خلع الأول، وذلك أن كل من طلب مثل هذا الأمر أظهر من نفسه الصلاح حتى إذا تمكّن رجع إلى عادته من خلاف ما أظهر.

السابعة عشرة: فأما إقامة إمامين أو ثلاثة في عصر واحد وبلد واحد فلا يجوز إجماعاً لما ذكرنا. قال الإمام أبو المعالي: ذهب أصحابنا إلى منع عقد الإمامة لشخصين في طرفي العالم؛ ثم قالوا: لو اتفق عقد الإمامة لشخصين نُزِلَ ذلك منزلة تزويج ولّيين امرأة واحدة من زوجين من غير أن يشعر أحدهما بعقد الآخر. قال: والذي عندي فيه أن عقد الإمامة لشخصين في صُقع<sup>(١)</sup> واحد متضايق الخِطط والمخالف<sup>(٢)</sup> غير جائز وقد حصل الإجماع عليه. فأما إذا بُعِدَ المَدَى وتخلّل بين الإمامين سُوسع التَّوَكُّي فلاحتمال في ذلك مجال وهو خارج عن القواطع. وكان الأستاذ أبو إسحاق<sup>(٣)</sup> يجوز ذلك في إقليمين متباعدين غاية التباعد لئلا تعطل حقوق الناس وأحكامهم. وذهبت الكرامية إلى جواز نَصْب إمامين من غير تفصيل؛ ويلزمهم إجازة ذلك في بلد واحد، وصاروا إلى أن عليّاً ومعاوية كانا إمامين. قالوا: وإذا كان اثنين في بلدين أو ناحيتين كان كل واحد منهما أقوم بما في يديه وأضبط لما يليه؛ ولأنه لما جاز بعثة نبيّين في عصر واحد ولم يؤدّ ذلك إلى إبطال النبوة كانت الإمامة أولى، ولا يؤدي ذلك إلى إبطال الإمامة. والجواب أن ذلك جائز لولا منع الشرع منه؛ لقوله:

«فاقتلوا الآخر منهما»<sup>(٤)</sup> ولأن الأُمَّة عليه. وأما معاوية فلم يدع الإمامة لنفسه وإنما ادّعى ولاية الشام بتولية من قبله من الأئمة. ومما يدلّ على هذا إجماع الأمة في عصرهما على أن الإمام أحدهما؛ ولا قال أحدهما إني إمام ومخالفني إمام. فإن قالوا: العقل لا

(١) الصُّقُع: الناحية.

(٢) الأطراف والنواحي.

(٣) هو الإمام الفقيه الشافعي أبو إسحق إبراهيم بن محمد الإسفرائيني نسبة إلى إسفراين توفي سنة ٤١٨.

(٤) هو طرف المتقدم ٣٥٣.

يحيل ذلك وليس في السمع ما يمنع منه. قلنا: أقوى السمع الإجماع، وقد وُجد على المنع.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ قد علمنا قطعاً أن الملائكة لا تعلم إلا ما أُعِلِّمَتْ ولا تَسْبِقُ القول، وذلك عام في جميع الملائكة؛ لأن قوله: ﴿لَا يَسْئُرُونَ بِالْقَوْلِ﴾ [الأنبياء: ٢٧] خرج على جهة المدح لهم، فكيف قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾؟ فقيل: المعنى أنهم لما سمعوا لفظ خليفة فهموا أن في بني آدم من يفسد؛ إذ الخليفة المقصود منه الإصلاح وترك الفساد، لكن عمّموا الحكم على الجميع بالمعصية؛ فبيّن الربّ تعالى أن فيهم من يفسد ومن لا يفسد فقال تطيباً لقلوبهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ﴾ وحقّق ذلك بأن علّم آدم الأسماء، وكشف لهم عن مكنون علمه. وقيل: إن الملائكة قد رأت وعلمت ما كان من إفساد الجن وسفكهم الدماء. وذلك لأن الأرض كان فيها الجن قبل خلق آدم فأفسدوا وسفكوا الدماء، فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة فقتلهم وألحقهم بالبحار ورؤوس الجبال، فمن حينئذ دخلته العِزّة. فجاء قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا﴾ على جهة الاستفهام المحض: هل هذا الخليفة على طريقة من تقدّم من الجن أم لا؟ قاله أحمد بن يحيى ثعلب<sup>(١)</sup>. وقال ابن زيد وغيره: إن الله تعالى أعلمهم أن الخليفة سيكون من ذريته قوم يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء؛ فقالوا لذلك هذه المقالة، إمّا على طريق التعجب من استخلاف الله من يعصيه أو من عصيان الله من يستخلفه في أرضه ويُنعم عليه بذلك، وإمّا على طريق الاستعظام والإكبار للفصلين جميعاً: الاستخلاف والعصيان. وقال قتادة: كان الله أعلمهم أنه إذا جعل في الأرض خلقاً أفسدوا وسفكوا الدماء، فسألوا حين قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ أهو الذي أعلمهم أم غيره.

وهذا قول حسن، رواه عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة في قوله: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ قال: كان الله أعلمهم أنه إذا كان في الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فلذلك قالوا: «أتجعل فيها من يفسد فيها». وفي الكلام حذف على مذهبه؛ والمعنى إني جاعل في الأرض خليفة يفعل كذا ويفعل كذا، فقالوا: أتجعل فيها الذي أعلمتناه أم غيره؟ والقول الأوّل أيضاً حسن جداً؛ لأن فيه أستخراج العلم وأستنباطه من مقتضى الألفاظ وذلك لا يكون إلا من العلماء؛ وما بين القولين حسن، فتأمّله. وقد قيل: إن سؤاله تعالى للملائكة بقوله:

(١) هو الإمام اللغوي المحدث أحمد بن يحيى صاحب التصانيف، منها: القراءات وإعراب القرآن، توفي سنة ٢٩١.



[٣٥٦] «كيف تركتم عبادي» - على ما ثبت في صحيح مسلم وغيره - إنما هو على جهة التوبيخ لمن قال: أتجعل فيها، وإظهار لما سبق في معلومه إذ قال لهم: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٣٠).

قوله: ﴿مَنْ يُفْسِدْ فِيهَا﴾ «مَنْ» في موضع نصب على المفعول بتجعل والمفعول الثاني يقوم مقامه «فيها». «يُفسد» على اللفظ، ويجوز في غير القرآن يفسدون على المعنى. وفي التنزيل: ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [الأنعام: ٢٥] على اللفظ، ﴿وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ﴾ [يونس: ٤٢] على المعنى. ﴿وَيَسْفِكُ﴾ عطف عليه، ويجوز فيه الوجهان. وروى أسيد عن الأعرج أنه قرأ «وَيَسْفِكُ الدَّمَاءَ» بالنصب، يجعله جواب الاستفهام بالواو، كما قال (١):

أَلَمْ أَكُ جَارِكُمْ وَتَكُونُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ الْمَوَدَّةُ وَالْإِخَاءُ  
وَالسَّفْكُ: الصَّب. سفكت الدم أسفكه سفكاً: صببته، وكذلك الدمع؛ حكاه ابن فارس والجوهري. والسفك: السفاح، وهو القادر على الكلام. قال المهدي: ولا يستعمل السفك إلا في الدم، وقد يستعمل في نثر الكلام؛ يقال سفك الكلام إذا نثره. وواحد الدماء دمٌ، محذوف اللام. وقيل: أصله دمٌ. وقيل: دمٌ، ولا يكون أسم على حرفين إلا وقد حُذِفَ منه، والمحذوف منه ياء وقد نُطِقَ به على الأصل؛ قال الشاعر:

فلو أتا على حجر ذُبِحنا جَرَى الدِّمَيان بالخبر اليقين

قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ أي ننزهك عما لا يليق بصفاتك. والتسبيح في كلامهم التنزيه من سوء على وجه التعظيم؛ ومنه قول أعشى بني ثعلبة:

أقول لما جاءني فخره سبحان من علقمة الفاخر

أي براءة من علقمة. وروى طلحة بن عبيد الله قال:

[٣٥٧] سألت رسول الله ﷺ عن تفسير سبحان الله فقال: «هو تنزيه الله عز وجل عن كل سوء». وهو مشتق من السبح وهو الجزى والذهاب؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا

[٣٥٦] صحيح. أخرجه البخاري ٥٥٥ و ٧٤٢٩ و ٧٤٨٦ و مسلم ٦٣٢ ومالك ١/١٧٠ وأحمد ٢/٢٥٧-٣٤٤ وابن حبان ١٧٣٦ و ١٧٣٧ عن أبي هريرة مرفوعاً «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم، كيف تركتم عبادي؟ فيقولون تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون».

[٣٥٧] ضعيف. أخرجه الحاكم ١/٥٠٢ من حديث طلحة بن عبيد الله، وصححه، وتعبه الذهبي بقوله: طلحة بن يحيى منكر الحديث، وحفص بن سليمان وأهوى الحديث، وعبد الرحمن بن حماد منكر الحديث.

(١) هو الحطية.

طويلاً ﴿٧﴾ [المزمل: ٧] فالمسبح جارٍ في تنزيه الله تعالى وتبرئته من السوء. وقد تقدّم الكلام في «نحن»، ولا يجوز إدغام النون في النون لثلاثا يلتقي ساكنان.

مسألة: وأختلف أهل التأويل في تسييح الملائكة، فقال ابن مسعود وابن عباس: تسييحهم صلاتهم؛ ومنه قول الله تعالى: ﴿فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ﴾ [الصفات: ١٤٣] أي المصلّين. وقيل: تسييحهم رفع الصوت بالذكر، قاله المفضل؛ وأستشهد بقول جرير:

قَبَحَ إِلَهُ وَجَوْهَ تَغْلِبَ كَلَّمَا سَبَّحَ الْحَجِيجَ وَكَبَّرُوا إِهْلَالَآ

وقال قتادة: تسييحهم: سبحان الله؛ على عُرفه في اللّغة، وهو الصحيح لما رواه أبو ذرّ أن رسول الله ﷺ سئل:

[٣٥٨] أي الكلام أفضل؟ قال: «ما أصطفى الله لملائكته أو لعباده سبحان الله وبحمده». أخرجه مسلم. وعن عبد الرحمن بن قُرظ<sup>(١)</sup>:

[٣٥٩] أن رسول الله ﷺ ليلة أُسْرِيَّ به سمع تسييحاً في السموات العلا: «سبحان العليّ الأعلى سبحانه وتعالى»؛ ذكره البيهقي.

قوله تعالى: ﴿بِحَمْدِكَ﴾ أي وبحمدك نخلط التسييح بالحمد ونصله به. والحمد: الشاء، وقد تقدّم. ويحتمل أن يكون قولهم: «بحمدك» اعتراضاً بين الكلامين؛ كأنهم قالوا: ونحن نسبح ونقدّس، ثم اعتراضوا على جهة التسليم؛ أي وأنت المحمود في الهداية إلى ذلك. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ أي نعظّمك ونمجّدك ونظهر ذكرك عما لا يليق بك مما نسبك إليه الملحدون؛ قاله مجاهد وأبو صالح وغيرهما. وقال الضحاك وغيره: المعنى نظهر أنفسنا لك ابتغاء مرضاتك؛ وقال قوم منهم قتادة: «نقدس لك» معناه نصلي. والتقدّيس: الصلاة. قال ابن عطية: وهذا ضعيف.

[٣٥٨] صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٣١ والترمذي ٣٥٨٧ وأحمد ١٤٨/٥ - ١٧٦ من حديث أبي ذر.

[٣٥٩] منكر. أخرجه الطبراني كما في «المجمع» ٢٤٣ من حديث عبد الرحمن بن قرظ في خبر الإسراء، وفيه «سمعت تسييحاً في السموات العلى، مع تسييح كثير: سبحت السموات العلى من ذي المهابة مشفقات، من ذي العلو بما علا، سبحان العليّ الأعلى، سبحانه وتعالى». قال الهيثمي في «المجمع»: فيه مسكين بن ميمون. قال الذهبي حديثه هذا منكر. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٤/١٥٢.

(١) صحابي جليل من أهل الصفة. سكن الشام اهـ تقريب.

قلت: بل معناه صحيح؛ فإن الصلاة تشمل على التعظيم والتقديس والتسبيح، وكان رسول الله ﷺ يقول في ركوعه وسجوده:

[٣٦٠] «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». روته عائشة أخرجه مسلم. وبناء «قدس» كيفما تصرّف فإن معناه التطهير؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ [المائدة: ٢١] أي المطهرة. وقال: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ﴾ [الحشر: ٢٣] يعني الطاهر؛ ومثله: ﴿بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢] وبيت المقدس سُمِّيَ به لأنه المكان الذي يُتَقَدَّس فيه من الذنوب أي يتطهّر؛ ومنه قيل للسُّطَل: قُدْسٌ؛ لأنه يُتَوَضَّأُ فيه ويُتَطَهَّرُ؛ ومنه القادوس. وفي الحديث:

[٣٦١] «لَا قُدْسَتْ أُمَّةٌ لَا يُوْخَذُ لضعفها من قَوِيَّتها». يريد لا تطهّرها الله؛ أخرجه ابن ماجه في سنّنه. فالقُدْسُ: الطُّهْرُ من غير خلاف؛ وقال الشاعر (١):

فأدركته يأخذن بالساق والنساء (٢) كما شبرق (٣) الولدان ثوب المقدّس  
أي المطهّر. فالصلاة طهّرة للعبد من الذنوب، والمُصَلِّي يدخلها على أكمل الأحوال لكونها أفضل الأعمال، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٣٦] «أعلم» فيه تأويلان؛ قيل: إنه فعل مستقبل. وقيل: إنه أسم بمعنى فاعل؛ كما يقال: الله أكبر، بمعنى كبير؛ وكما قال:

لعمرك ما أدري وإنّي لأوجلُ على أينّا تعدّو المنية أولُ

فعلى أنه فعل تكون «ما» في موضع نصب بأعلم، ويجوز إدغام الميم في الميم. وإن جعلته اسماً بمعنى عالم تكون «ما» في موضع خفض بالإضافة. قال ابن عطية: ولا يصح فيه الصرف بإجماع من النحاة، وإنما الخلاف في «أفعل» إذا سُمِّيَ به وكان نكرة،

[٣٦٠] صحيح أخرجه مسلم ٤٨٧ وعبد الرزاق ٢٨٨٤ وأحمد ٣٥/٦ - ٩٤ - ١١٥ وابن أبي شيبة ٢٥٠/١ وأبو داود ٨٧٢ والنسائي ١٩٠/٢ - ١٩١ وأبو عوانة ١٦٧/٢ وابن حبان ١٨٩٩ من طرق كلهم من حديث عائشة.

[٣٦١] صحيح. أخرجه ابن ماجه ٢٤٢٦ والبيهقي في الشعب ١١٢٣٢ كلاهما من حديث أبي سعيد، وله قصة. قال البوصيري في الزوائد: إسناده صحيح رجاله ثقات، ووافقه الألباني في صحيح ابن ماجه ١٩٦٩ وهو كما قال، وأخرجه البيهقي في شعبه ٧٥٤٩ من حديث جابر وإسناده حسن.

(١) هو امرؤ القيس الشاعر الماجن.

(٢) عرق النساء مؤلم يستبطن الفخذ إلى الساق.

(٣) الشبرقة: تقطيع الثوب وغيره.

فسيبويه والخليل لا يَصْرِفَانِه، والأخفش يَصْرِفُه. قال المهدوي: يجوز أن تقدّر التنوين في «أعلم» إذا قدرته بمعنى عالم، وتنصب «ما» به؛ فيكون مثل حَوَاجِّ بَيْتِ اللَّهِ. قال الجوهري: ونسوة حَوَاجِّ بَيْتِ اللَّهِ، بالإضافة إذا كنّ قد حَجَجْنَ، وإن لم يكن حَجَجْنَ قلت: حَوَاجِّ بَيْتِ اللَّهِ، فننصب البيت؛ لأنك تريد التنوين في حَوَاجِّ.

قوله تعالى: ﴿ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ (٣٠) اختلف علماء التأويل في المراد بقوله تعالى: ﴿ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ فقال ابن عباس: كان إبليس - لعنه الله - قد أعجب ودخله الكبر لما جعله خازن السماء وشرفه، فأعتقد أن ذلك لمزية له؛ فأستخف الكفر والمعصية في جانب آدم عليه السلام. وقالت الملائكة: ﴿ وَنَحْنُ سُبْحٌ بِحَمْدِكَ وَنَقْدَسُ لَكَ ﴾ وهي لا تعلم أن في نفس إبليس خلاف ذلك؛ فقال الله تعالى لهم: ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ (٣١). وقال قتادة لما قالت الملائكة: ﴿ أَتَجْعَلُ فِيهَا ﴾ وقد علم الله أن فيمن يستخلف في الأرض أنبياء وفضلاء وأهل طاعة قال لهم ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا نَعْلَمُونَ ﴾ (٣٢). قلت: ويحتمل أن يكون المعنى إني أعلم ما لا تعلمون مما كان وما يكون ومما هو كائن؛ فهو عام.

قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٣١) فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ «عَلَّمَ» معناه عَرَفَ. وتعليمه هنا إلهام علمه ضرورة. ويحتمل أن يكون بواسطة ملك وهو جبريل عليه السلام؛ على ما يأتي. وقرئ: «وَعَلَّمَ» غير مسمى الفاعل. والأول أظهر؛ على ما يأتي. قال علماء الصوفية: عَلَّمَهَا بتعليم الحق إياه وحفظها بحفظه عليه ونسي ما عهد إليه؛ لأن<sup>(١)</sup> وكَلَّه فيه إلى نفسه فقال: ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَسْوَى وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴾ (١١٥) [طه: ١١٥]. وقال ابن عطاء: لو لم يكشف لآدم علم تلك الأسماء لكان أعجز من الملائكة في الإخبار عنها. وهذا واضح.

وآدم عليه السلام يُكْتَبُ أبا البشر. وقيل: أبا محمد؛ كني بمحمد خاتم الأنبياء صلوات الله عليهم، قاله السهيلي. وقيل: كُنِيته في الجنة أبو محمد، وفي الأرض أبو البشر. وأصله بهمزتين؛ لأنه أفعل إلا أنهم لبثوا الثانية، فإذا أحتجت إلى تحريكها جعلتها واوًا فقلت: أوادم في الجمع؛ لأنه ليس لها أصل في الباء معروف، فجعلت الغالب عليها الواو؛ عن الأخفش.

(١) كذا وقع في الأصل، ولعل الصواب «لأنه وكله».

وأختلف في اشتقاقه؛ فقيل: هو مشتق من أدمة الأرض وأديمها وهو وجهها، فسُمِّي بما خلق منه؛ قاله ابن عباس. وقيل. إنه مشتق من الأدمة وهي الشجرة. وأختلفوا في الأدمة، فزعم الضحاك أنها الشجرة؛ وزعم النَّضْر أنها البياض، وأن آدم عليه السلام كان أبيض؛ مأخوذ من قولهم: ناقة آدماء، إذا كانت بيضاء. وعلى هذا الاشتقاق جمعه أدمٌ وأوادم؛ كحُمُر وأحامر، ولا ينصرف بوجه. وعلى أنه مشتق من الأدمة جمع آدمون؛ ويلزم قائلو هذه المقالة صرفه.

قلت: الصحيح أنه مشتق من أديم الأرض. قال سعيد بن جبير: إنما سُمِّي آدم لأنه خلق من أديم الأرض، وإنما سُمِّي إنساناً لأنه نَسِي؛ ذكره ابن سعد في الطبقات. وروى السُّدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مَرَّة الهمداني عن ابن مسعود في قصة خلق آدم عليه السلام قال<sup>(١)</sup>: فبعث الله جبريل عليه السلام إلى الأرض ليأتيه بطين منها؛ فقالت الأرض: أعوذ بالله منك أن تنقص مني أو تَشِينني؛ فرجع ولم يأخذ وقال: يا رب إنها عاذت بك فأعدتها. فبعث ميكائيل فعادت منه فأعادها، فرجع فقال كما قال جبريل؛ فبعث ملك الموت فعادت منه فقال: وأنا أعوذ بالله أن أرجع ولم أنفذ أمره. فأخذ من وجه الأرض وخلط، ولم يأخذ من مكان واحد، وأخذ من تربة حمراء وبيضاء وسوداء، فلذلك خرج بنو آدم مختلفين - ولذلك سمي آدم لأنه أخذ من أديم الأرض - فصعد به، فقال الله تعالى له: «أما رَحِمْتَ الأرض حين تَضَرَّعْتَ إليك» فقال: رأيت أمرك أوجب من قولها. فقال: «أنت تصلح لقبض أرواح ولده» فبَلَّ التراب حتى عاد طيناً لازباً؛ اللّازب: هو الذي يلتصق بعضه ببعض، ثم تُرِكَ حتى أتت؛ فذلك حيث يقول: ﴿مِنْ حَمَلٍ مَّسْتُونٍ﴾ [الحجر: ٢٦] قال: مُتَيْن. ثم قال للملائكة: ﴿إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ﴾ ﴿٧١﴾ ﴿فَإِذَا سَوَّيْتُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ [ص: ٧١، ٧٢]. فخلقه الله بيده لكيلا يتكبر إبليس عنه. يقول: أتتكبر عما خلقت بيدي ولم أتكبر أنا عنه! فخلقه بشراً فكان جسداً من طين أربعين سنة من مقدار يوم الجمعة، فمَرَّت به الملائكة ففرغوا منه لما رأوه وكان أشدهم منه فرعاً إبليس فكان يمرّ به فيضربه فيصوت الجسد كما يصوت الفخار تكون له صلصلة؛ فذلك حين يقول: ﴿مِن صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤]. ويقول لأمرٍ ما خلقت!. ودخل من فمه وخرج من دبره؛ فقال إبليس للملائكة: لا ترهبوا من هذا فإنه أجوف ولئن سُلِّطت عليه لأهلكته. ويقال: إنه كان إذا

(١) هذا الأثر من الإسرائيليات ولا يصح نسبه لابن عباس وابن مسعود والحمل فيه على السدي والخبر ركيك ظاهر النكارة.

مرّ عليه مع الملائكة يقول: أرأيتم هذا الذي لم ترؤا من الخلائق يشبهه إن فضل عليكم وأمرتم بطاعته ما أنتم فاعلون! قالوا: نطيع أمر ربنا؛ فأسرّ إبليس في نفسه لئن فضل عليّ فلا أطيعه، ولئن فضلتُ عليه لأهلكته؛ فلما بلغ الحين الذي أريد أن ينفخ فيه الروح قال للملائكة: إذا نفخت فيه من روحي فاسجدوا له؛ فلما نفخ فيه الروح فدخل الروح في رأسه عطس؛ فقالت له الملائكة: قل الحمد لله؛ فقال: الحمد لله. فقال الله له: رحمك ربك؛ فلما دخل الروح في عينيه نظر إلى ثمار الجنة، فلما دخل في جوفه أشتهى الطعام فوثب قبل أن يبلغ الروح رجله عَجَلَانْ إلى ثمار الجنة، فذلك حين يقول: ﴿حُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأنبياء: ٣٧] ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١] وذكر القصة. وروى الترمذي عن أبي موسى الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٣٦٢] «إن الله عز وجل خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسَّهْلُ والحَزْنُ الخبيث والطيب». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. أديم: جمع آدم؛ قال الشاعر:

النَّاسُ أَخْيَافٌ<sup>(١)</sup> وَشَتَّى فِي الشَّيْمِ وَكُلُّهُمْ يَجْمَعُهُمْ وَجْهَ الْأَدَمِ

فآدم مشتق من الأديم والأدم لا من الأدمة؛ والله أعلم. ويحتمل أن يكون منهما جميعاً. وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في خلق آدم في «الأنعام» وغيرها إن شاء الله تعالى.

و«آدم» لا ينصرف. قال أبو جعفر النحاس: «آدم لا ينصرف في المعرفة بإجماع النحويين؛ لأنه على أفْعَل وهو معرفة، ولا يمتنع شيء من الصرف عند البصريين إلا لعلتين. فإن نكرته ولم يكن نعتاً لم يصرفه الخليل وسيبويه، وصرفه الأخفش سعيد؛ لأنه كان نعتاً وهو على وزن الفعل، فإذا لم يكن نعتاً صرفه. قال أبو إسحاق الزجاج: القول قول سيبويه، ولا يفرق بين النعت وغيره لأنه هو ذلك بعينه».

الثانية: قوله تعالى: ﴿الْأَسْمَاءُ كُلُّهَا﴾ «الأسماء» هنا بمعنى العبارات، فإن الاسم

[٣٦٢] جيد. أخرجه أبو داود ٤٦٩٣ والترمذي ٢٩٥٥ وأحمد ٤/٤٠٠ وابن حبان ٦١٦٠ وابن سعد في الطبقات ٢٦/١ وعبد بن حميد في المنتخب ٥٤٨ والطبري ٦٤٥ والحاكم ٢/٢٦١ - ٢٦٢ والبيهقي في الصفات ص ٣٨٥ من طرق عن عوف العبدي عن قسامة بن زهير عن أبي موسى، وإسناده جيد رجاله كلهم ثقات، وقد صححه الحاكم، وأقره الذهبي، وكذا الترمذي قال عنه: حسن صحيح. وكذا صححه الشيخ شعيب في «الإحسان» ٢٩/١٤.

(١) الأخياف: المختلفون في الأخلاق والأشكال.

قد يطلق ويراد به المسمّى؛ كقولك: زيد قائم، والأسد شجاع. وقد يراد به التسمية ذاتها؛ كقولك: أسد ثلاثة أحرف؛ ففي الأول يقال: الاسم هو المسمّى بمعنى يراد به المسمّى، وفي الثاني لا يراد به المسمّى؛ وقد يجري أسم في اللغة مجرى ذات العبارة وهو الأكثر من استعمالها؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ على أشهر التأويلات؛ ومنه قول النبي ﷺ:

[٣٦٣] «إن لله تسعة وتسعين اسماً». ويجري مجرى الذات، يقال: ذاتٌ ونفسٌ وعينٌ وأسمٌ بمعنى؛ وعلى هذا حمل أكثر أهل العلم قوله تعالى: ﴿سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] ﴿بِزَكَ اسْمِ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٧٨] ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا﴾ [النجم: ٢٣].

الثالثة: وأختلف أهل التأويل في معنى الأسماء التي علّمها لآدم عليه السلام؛ فقال ابن عباس وعكرمة وقتادة ومجاهد وأبن جُبَيْر: علّمه أسماء جميع الأشياء كلها جليلها وحقيرها. وروى عاصم بن كليب عن سعد مولى الحسن بن عليّ قال: كنت جالساً عند ابن عباس فذكروا أسم الآنية وأسم السوط؛ قال ابن عباس: «وعلم آدم الأسماء كلها». قلت: وقد روي هذا المعنى مرفوعاً على ما يأتي؛ وهو الذي يقتضيه لفظ «كلها» إذ هو أسم موضوع للإحاطة والعموم؛ وفي البخاريّ من حديث أنس عن النبي ﷺ قال:

[٣٦٤] «ويجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو أسْتشفعنا إلى ربنا فيأتون آدم فيقولون أنت أبو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء» الحديث. قال ابن خُوَيْرِ مَنَّاد: في هذه الآية دليل على أن اللغة مأخوذة توقيفاً، وأن الله تعالى علّمها آدم عليه السلام جملةً وتفصيلاً. وكذلك قال ابن عباس: علّمه أسماء كل شيء حتى الجفنة<sup>(١)</sup> والمخلب.

[٣٦٣] صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٣٦ ومسلم ٢٦٧٧ وأحمد ٤٢٧/٢ - ٤٩٩ - ٥٠٣ والترمذي ٣٥٠٦ وابن ماجه ٣٨٦٠ واستدركه الحاكم ١٧/١ وابن حبان ٨٠٧ كلهم من حديث أبي هريرة بزيادة «مائة إلا واحداً من أحصاها دخل الجنة» زاد مسلم وغيره «وإن الله وتر يحب الوتر». تنبيه: زاد الترمذي في روايته ٣٥٠٧ وابن حبان ٨٠٨ وغيرهما ذكر الأسماء كلها وفي ثبوت ذلك اختلاف أشار إليه الترمذي وغيره. والصحيح رواية البخاري ومسلم وذلك بدون ذكر الأسماء. [٣٦٤] صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٦ و٦٥٦٥ و٧٥١٦ ومسلم ١٩٣ وابن أبي شيبة ٤٥٠/١ - ٤٥١ والطيالسي ٢٠١٠ وأحمد ١١٦/٣ وأبو عوانة ١٧٨/١ - ١٧٩ وابن حبان ٦٤٦٤ من طرق كلهم من حديث أنس في خبر الشفاعة المطول وهذا بعضه وهو للبخاري.

(١) هي القصعة الكبيرة.

وروي شيبان عن قتادة قال: علم آدم من الأسماء أسماء خلقه ما لم يعلم الملائكة، وسمّى كل شيء بأسمه وأنحى<sup>(١)</sup> منفعة كل شيء إلى جنسه. قال النحاس: وهذا أحسن ما روي في هذا. والمعنى علمه أسماء الأجناس وعرفه منافعها، هذا كذا، وهو يصلح لكذا. وقال الطبري: علمه أسماء الملائكة وذريته؛ وأختار هذا ورجّحه بقوله: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾. وقال ابن زيد: علمه أسماء ذريته كلهم. وقال الربيع بن خثيم<sup>(٢)</sup>: أسماء الملائكة خاصة. [وقال] القُتَيْبِيُّ<sup>(٣)</sup>: أسماء ما خلق في الأرض. وقيل: أسماء الأجناس والأنواع.

قلت: القول الأوّل أصحّ، لما ذكرناه آنفاً ولِمَا نَبَّيْنَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

الرابعة: وأختلف المتأولون أيضاً هل عرض على الملائكة أسماء الأشخاص أو الأسماء دون الأشخاص؛ فقال ابن مسعود وغيره: عرض الأشخاص لقوله تعالى: «عَرَضَهُمْ» وقوله: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾. وتقول العرب: عَرَضْتُ الشَّيْءَ فَأَعْرَضَ؛ أي أظهرته فظهر. ومنه: عَرَضْتُ الشَّيْءَ لِلْبَيْعِ. وفي الحديث.

[٣٦٥] «إِنَّهُ عَرَضَهُمْ أَمْثَالَ الذَّرِّ». وقال ابن عباس وغيره: عرض الأسماء. وفي حرف ابن مسعود: «عرضهنّ»؛ فأعاد على الأسماء دون الأشخاص؛ لأن الهاء والنون أخصّ بالموثّق. وفي حرف أبيّ: «عرضها». مجاهد: أصحاب الأسماء. فمن قال في الأسماء. إنها التسميات فأستقام على قراءة أبيّ «عرضها». وتقول في قراءة من قرأ «عرضهم»: إن لفظ الأسماء يدلّ على أشخاص؛ فلذلك ساغ أن يقال للأسماء: «عرضهم». وقال في «هؤلاء» المراد بالإشارة: إلى أشخاص الأسماء، لكن وإن كانت غائبة فقد حضر ما هو منها بسبب ذلك أسماؤها. قال ابن عطية: والذي يظهر أن الله تعالى علم آدم الأسماء وعرضهنّ عليه مع تلك الأجناس بأشخاصها، ثم عرض تلك على

[٣٦٥] يشير المصنف لما أخرجه أحمد ٤٤١/٦ والبزار ٢١/٣ من حديث أبي الدرداء «خلق الله آدم حين خلقه فضرب كنفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء كأنهم الذرّ...» ورجاله رجال الصحيح كما في المجمع ١٨٥/٧ وانظر الدر المنثور ٢٦٥/٣ فله شواهد. وسيأتي في سورة الأعراف.

(١) أنحى: صرّف.

(٢) كذا نسبه المصنف فقال: الربيع بن خثيم. ولم يذكر الطبري اسم أبيه ولا ابن كثير، أما السيوطي فقال في الدر ١٩/١: الربيع بن أنس اهـ. وهذا أرجح لأن الربيع بن أنس من رجال التفسير، وشيوخه أئمة التفسير، كالحسن البصري وأبي العالية، والله أعلم.

(٣) هو ابن قتيبة الدينوري المتوفى سنة ٢٧٦ فإنه يعرف بالقُتَيْبِيِّ، والله أعلم.



الملائكة وسألهم عن تسمياتها التي قد تعلمها، ثم إن آدم قال لهم: هذا أسمه كذا، وهذا أسمه كذا. وقال الماوردي: وكان الأصح توجه العرض إلى المسمين. ثم في زمن عرضهم قولان: أحدهما أنه عرضهم بعد أن خلقهم. الثاني: أنه صورهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم.

الخامسة: وأختلف في أول من تكلم باللسان العربي؛ فروي عن كعب الأحبار: أن أول من وضع الكتاب العربي والشرياني والكتب كلها وتكلم بالألسنة كلها آدم عليه السلام. وقاله غير كعب الأحبار.

فإن قيل: قد روي عن كعب الأحبار من وجه حسن قال: أول من تكلم بالعربية جبريل عليه السلام وهو الذي ألقاها على لسان نوح عليه السلام وألقاها نوح على لسان ابنه سام؛ ورواه ثور بن يزيد<sup>(١)</sup> عن خالد بن معدان عن كعب<sup>(٢)</sup>. وروي عن النبي ﷺ أنه قال:

[٣٦٦] «أول من فتق لسانه بالعربية المبيّنة إسماعيل وهو ابن عشر سنين». وقد روي أيضاً: أن أول من تكلم بالعربية يعرب بن قحطان، وقد روي غير ذلك. قلنا: الصحيح أن أول من تكلم باللغات كلها من البشر آدم عليه السلام، والقرآن يشهد له؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ واللغات كلها أسماء فهي داخلة تحته وبهذا جاءت السنة؛ قال ﷺ:

[٣٦٧] «وعلم آدم الأسماء كلها حتى القصة والقصة» وما ذكره يحتمل أن يكون المراد به أول من تكلم بالعربية من ولد إبراهيم عليه السلام إسماعيل عليه السلام. وكذلك إن صح ما سواه فإنه يكون محمولاً على أن المذكور أول من تكلم من قبيلته بالعربية بدليل ما ذكرنا، والله أعلم. وكذلك جبريل أول من تكلم بها من الملائكة وألقاها على لسان نوح بعد أن علمها الله آدم أو جبريل؛ على ما تقدم، والله أعلم.

[٣٦٦] حسن. أخرجه الديلمي ٤٨ من حديث ابن عباس، وعزاه السيوطي في الجامع الصغير للشيرازي في الألقاب والوزير بن بكار من حديث علي، وصححه الألباني صحيح الجامع ٢٥٧٨.

[٣٦٧] لم أره مرفوعاً. ولو ورد مرفوعاً لذكره ابن جرير في تفسيره ٢٥٣/١ والسيوطي في الدر ٤٩/١ وابن كثير ٧٦/١ والصواب أنه موقوف على ابن عباس، رواه ابن جرير من طرق عنه، وكذا نسبه إليه السيوطي وابن كثير، والله تعالى أعلم.

(١) وقع في الأصل «زيد» والتصويب من كتب التراجم.

(٢) هو كعب الأحبار تقدم ذكره.

قوله تعالى: ﴿ هَؤُلَاءِ ﴾ لفظ مبني على الكسر. ولغة تميم وبعض قيس وأسد فيه القصر؛ قال الأعشى:

هَؤُلَاءِ ثُمَّ هَؤُلَاءِ كَلًّا أُعْطِيَ      تَ نِعَالًا مَحْدُودَةً بِمِثَالِ

ومن العرب من يقول: هولاء؛ فيحذف الألف والهمزة<sup>(١)</sup>.

السادسة: قوله تعالى: ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ شرط، والجواب محذوف تقديره: إن كنتم صادقين أن بني آدم يفسدون في الأرض فأنبئوني؛ قاله المبرد. ومعنى «صادقين» عالمين؛ ولذلك لم يسغ للملائكة الاجتهاد وقالوا: «سبحانك!» حكاية النقاش قال: ولو لم يشترط عليهم إلا الصدق في الإنباء لجاز لهم الاجتهاد كما جاز للذي أماته الله مائة عام حين قال له: ﴿ كَمْ لَبِئْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٥٩] فلم يشترط عليه الإصابة، فقال ولم يُصب ولم يُعْتَفَ؛ وهذا بين لا خفاء فيه. وحكى الطبري وأبو عبيد: أن بعض المفسرين قال إن معنى «إن كنتم»: إذ كنتم، وقالوا: هذا خطأ. و«أنبئوني» معناه أخبروني. والنبأ: الخبر؛ ومنه النبيء بالهمز، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

السابعة: قال بعض العلماء: يخرج من هذا الأمر بالإنباء تكليف ما لا يطاق لأنه علم أنهم لا يعلمون. وقال المحققون من أهل التأويل: ليس هذا على جهة التكليف وإنما هو على جهة التقرير والتوقيف. وسيأتي القول في تكليف ما لا يطاق - هل وقع التكليف به أم لا - في آخر السورة، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴾ فيه ثلاث مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ أي تنزيهاً لك عن أن يعلم الغيب أحدٌ سواك. وهذا جوابهم عن قوله: «أنبئوني» فأجابوا أنهم لا يعلمون إلا ما أعلمهم به ولم يتعاطوا ما لا علم لهم به كما يفعله الجهال منا. و«ما» في «ما علمتنا» بمعنى الذي؛ أي إلا الذي علمتنا؛ ويجوز أن تكون مصدرية بمعنى إلا تعليمك إيانا.

الثانية: الواجب على من سُئِلَ عن علم أن يقول إن لم يعلم: الله أعلم ولا أدري، اقتداء بالملائكة والأنبياء والفضلاء من العلماء، لكن قد أخبر الصادق أن بموت العلماء يقبض العلم؛ فيبقى ناس جهال يُسْتَفْتَوْنَ فيفتون برأيهم فيضِلُّون ويضِلُّون. وأما ما ورد من

(١) في البحر لأبي حيان «بحذف ألف - ها - وهمزة - أولاء - وإقرار الواو التي بعد تلك الهمزة».

الأخبار عن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين بعدهم في معنى الآية فرَوَى البُسْتِي (١) في المسند الصحيح له عن ابن عمر أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ:

[٣٦٨] أيّ البقاع شرّ؟ قال: «لا أدري حتى أسأل جبريل» فسأل جبريل؛ فقال: لا أدري حتى أسأل ميكائيل؛ فجاء فقال: «خير البقاع المساجد، وشرّها الأسواق». وقال الصديق للجدة: أرجعي حتى أسأل الناس (٢). وكان عليّ يقول: وأبردها على الكبد؛ ثلاث مرات. قالوا وما ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: أن يُسأل الرجلُ عما لا يعلم فيقول: الله أعلم. وسأل ابن عمر رجلاً عن مسألة فقال: لا علم لي بها؛ فلما أدبر الرجل. قال ابن عمر: نعم ما قال ابن عمر، سُئل عما لا يعلم فقال لا علم لي به! ذكره الدارمي في مسنده. وفي صحيح مسلم عن أبي عقيل يحيى بن المتوكل صاحب بُهَيَّة (٣) قال: كنت جالساً عند القاسم بن عبيد الله ويحيى بن سعيد، فقال يحيى للقاسم: يا أبا محمد إنه قبيح على مثلك عظيمٌ أن يُسأل عن شيء من أمر هذا الدين فلا يوجد عندك منه علمٌ ولا فرج، أو علمٌ ولا مخرج؟ فقال له القاسم: وعمّ ذاك؟ قال: لأنك ابن إمامي هُدَى: ابنُ أبي بكر وعمر (٤). قال يقول له القاسم: أقبُح من ذاك عند من عقل عن الله أن أقول بغير علم أو آخذ عن غير ثقة. فسكت فما أجابه. وقال مالك بن أنس: سمعت ابن هُرْمُز يقول: ينبغي للعالم أن يُورث جلساءه من بعده لا أدري حتى يكون أصلاً في أيديهم؛ فإذا سُئل أحدهم عما لا يدري قال: لا أدري. وذكر الهيثم بن جميل (٥) قال: شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها: لا أدري.

قلت: ومثله كثيرٌ عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين، وإنما يحمل على ترك

[٣٦٨] ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه ابن حبان ١٥٩٩ والبيهقي ٦٥/٣ من حديث ابن عمر، وفيه عطاء بن السائب اختلط، وجريير بن عبد الحميد روى عنه بعد الاختلاط، وأصله عند مسلم ٦٧١ والبخاري ٤٠٨ وأبي عوانة ٣٩٠/١ من حديث أبي هريرة «أحب البلاد...» ليس فيه ذكر جبريل وميكائيل. ثم إن جبريل هو المكلف بالوحي لرسول الله ﷺ، وجبريل يأخذ عن الله جل وعز من غير واسطة ميكائيل وغيره.

- (١) يعني ابن حبان صاحب الصحيح.
- (٢) وذلك في مسألة الفرائض وما هو نصيبها من الميراث.
- (٣) بالتصغير مولاة أبي بكر تروي عن عائشة وعن أبي عقيل.
- (٤) القاسم هو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وأمه حفيدة أبي بكر، فأبو بكر جده لأمه، وعمر جده لأبيه.
- (٥) هو الإمام العالم المحدث نزيل أنطاكية ثقة من الطبقة التاسعة.

ذلك الرياسة وعدم الإنصاف في العلم. قال ابن عبد البر: من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه، ومن لم يُنصف لم يفهم ولم يتفهم. روى يونس بن عبد الأعلى قال سمعت ابن وهب يقول سمعت مالك بن أنس يقول: ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف.

قلت: هذا في زمن مالك فكيف في زماننا اليوم الذي عمّ فينا الفساد وكثر فيه الطّعام! وطُلب فيه العلم للرياسة لا للدراية، بل للظهور في الدنيا وغلبة الأقران بالمرء والجدال الذي يُقسِي القلب ويورث الضغن؛ وذلك مما يحمل على عدم التقوى وترك الخوف من الله تعالى. أين هذا مما روي عن عمر رضي الله عنه وقد قال: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية ولو كانت بنت ذي العصبية - يعني يزيد بن الحصين الحارثي - فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال؛ فقامت امرأة من صوب النساء طويلة فيها فطس<sup>(١)</sup> فقالت: ما ذلك لك! قال: ولم؟ قالت لأن الله عز وجل يقول: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَثَهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾ [النساء: ٢٠] فقال عمر: امرأة أصابت ورجل أخطأ<sup>(٢)</sup>! وروى وكيع عن أبي معشر عن محمد بن كعب القرظي قال: سألت رجل علياً رضي الله عنه عن مسألة فقال فيها؛ فقال الرجل: ليس كذلك يا أمير المؤمنين، ولكن كذا وكذا؛ فقال علي: أصبت وأخطأت، وفوق كل ذي علم عليم. وذكر أبو محمد قاسم بن أصبغ قال: لما رحلتُ إلى المشرق نزلت القيروان<sup>(٣)</sup> فأخذت علي بكر بن حماد حديثاً مُسَدَّدًا، ثم رحلتُ إلى بغداد ولقيت الناس، فلما أنصرفتُ عدتُ إليه لتمام حديث مسدّد، فقرأت عليه فيه يوماً حديث النبي ﷺ:

[٣٦٩] «أنه قدم عليه قوم من مُضَرَ من مُجْتَابِي<sup>(٤)</sup> النَّمَارِ» فقال: إنما هو مُجْتَابِي النَّمَارِ؛ فقلت إنما هو مُجْتَابِي النَّمَارِ؛ هكذا قرأته على كل من قرأته عليه بالأندلس والعراق؛ فقال لي: بدخولك العراق تُعارضنا وتفخر علينا! أو نحو هذا. ثم قال لي: قم

[٣٦٩] صحيح. أخرجه مسلم ١٠١٧ والنسائي ٧٥/٥ - ٧٧ والبيهقي ١٧٥/٤ - ١٧٦ وابن حبان ٣٣٠٨ وأحمد ٣٥٧/٤ و ٣٥٨ من حديث جرير، وصدره عند مسلم: «كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم... فتمعر وجه رسول الله ﷺ... فقال: يا أيها الناس اتقوا ربكم... من سن سنة...»

(١) الفطس - بالتحريك - انخفاض قصبه الأنف وانتشارها عرضاً.

(٢) انظر هذا الأثر في كشف الخفاء ١٩٦٠ فقد أفاض في تخريجه.

(٣) بلدة في المغرب العربي، كانت حافلة بالعلم والعلماء.

(٤) التمرة: شملة مخططة مشفقة. ومجتابي النمار: أي مرتدي، واجتبيت القميص أو الليل: دخلت فيه.

بنا إلى ذلك الشيخ - لشيخ كان في المسجد - فإن له بمثل هذا علماً؛ فقمنا إليه فسألناه عن ذلك فقال: إنما هو مُجتابي التمار، كما قلت وهم قوم كانوا يلبسون الثياب مشققة، جيوبهم أمامهم. والتمار جمع نَمرة<sup>(١)</sup>. فقال بكر بن حماد وأخذ بأفقه: رَغِمَ أَنْفِي لِلْحَقِّ، رَغِمَ أَنْفِي لِلْحَقِّ. وأنصرف. وقال يزيد بن الوليد بن عبد الملك فأحسن:

إذا ما تحدّثتُ في مجلسٍ      تناهى حديثي إلى ما علِمْتُ  
ولم أعد علمي إلى غيره      وكان إذا ما تناهى سَكَتُ

الثانية: قوله تعالى: ﴿سُبْحٰنَكَ﴾ «سبحان» منصوب على المصدر عند الخليل وسيبويه، يؤدّي عن معنى سُبَّحَكَ تسيحاً. وقال الكسائي: هو منصوب على أنه نداء مضاف. و ﴿الْعَلِيمُ﴾ فعيل للمبالغة والتكثير في المعلومات في خلق الله تعالى. و ﴿الْحَكِيمُ﴾<sup>(٢)</sup> معناه الحاكم؛ وبينهما مزيد المبالغة. وقيل معناه المُحكّم ويجيء الحكيم على هذا من صفات الفعل، صُرف عن مُفْعِلٍ إلى فَعِيلٍ، كما صُرف عن مُسْمِعٍ إلى سَمِيعٍ ومؤلّمٍ إلى أليم؛ قاله ابن الأنباري. وقال قوم: «الحكيم» المانع من الفساد؛ ومنه سُميت حكمة اللّجام؛ لأنها تمنع الفرس من الجري والذهاب في غير قصد. قال جرير:

أبني حَينِفَةَ أَحْكَمُوا سَفْهَاءَكُمْ      إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضَبَا  
أَيَّ أَمْنَعُوهُمْ مِنَ الْفَسَادِ. وقال زهير:

القائد الخيلَ مَنكُوباً دوابِرها      قد أَحْكَمْتَ حَكَمَاتِ الْقَدِّ وَالْأَبْقَا<sup>(٣)</sup>

القَدِّ: الجلد. والأَبْق: القُنب<sup>(٣)</sup>. والعرب تقول: أَحْكَمَ الْيَتِيمَ عن كذا وكذا؛ يريدون منعه. والسورة المُحكّمة: الممنوعة من التغيير وكل التبديل، وأن يلحق بها ما يخرج عنها، ويزاد عليها ما ليس منها؛ والحكمة من هذا؛ لأنها تمنع صاحبها من الجهل. ويقال: أَحْكَمَ الشَّيْءَ إذا أتقنه ومنعه من الخروج عما يريد. فهو مُحْكَمٌ وحكيم على التكثير.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَتَكَاذِبُ أُنْتِهِمُ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أُنْبِأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾<sup>(٣٦)</sup>.

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَتَكَاذِبُ أُنْتِهِمُ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ فيه خمس مسائل:

- (١) هي كل شملة مخططة من مآزر الأعراب كأنما أخذت من لون التمر.
- (٢) النكب: أن ينكب الحجر ظفراً أو حافراً. والدوابر: أواخر الحوافر.
- (٣) ضرب من الكتان.

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَنبِئْتُهُم بِاسْمَائِهِمْ﴾ أمره الله أن يُعَلِّمَهُم بِأَسْمَائِهِمْ بعد أن عرضهم على الملائكة ليعلموا أنه أعلم بما سألهم عنه تنبيهاً على فضله وعلو شأنه؛ فكان أفضل منهم بأن قدّمه عليهم وأسجدهم له وجعلهم تلامذته وأمرهم بأن يتعلّموا منه. فحصلت له رتبة الجلال والعظمة بأن جعله مسجوداً له، مختصاً بالعلم.

الثانية: في هذه الآية دليل على فضل العلم وأهله؛ وفي الحديث:

[٣٧٠] «وإن الملائكة لتضع أجنحتها رِضاً لطالب العلم» أي تخضع وتتواضع؛ وإنما تفعل ذلك لأهل العلم خاصّة من بين سائر عيال الله؛ لأن الله تعالى أزمها ذلك في آدم عليه السلام فتأدّبت بذلك الأدب. فكلما ظهر لها علم في بشر خضعت له وتواضعت وتذلّت إعظاماً للعلم وأهله، ورضى منهم بالطلب له والشغل به. هذا في الطلاب منهم فكيف بالأحبار فيهم والربانيين منهم! جعلنا الله منهم وفيهم، إنه ذو فضل عظيم.

الثالثة: اختلف العلماء من هذا الباب، أيما أفضل الملائكة أو بنو آدم على قولين: فذهب قوم إلى أن الرسل من البشر أفضل من الرسل من الملائكة، والأولياء من البشر أفضل من الأولياء من الملائكة. وذهب آخرون إلى أن الملائكة أفضل. أحتج من فضل الملائكة بأنهم ﴿عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾ ٢٦ ﴿لَا يَسْقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ ٢٧ ﴿[الأنبياء: ٢٦، ٢٧]. ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ ١ ﴿[التحريم: ٦]. وقوله: ﴿لَنْ يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [النبياء: ١٧٢] وقوله: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠] وفي البخاري: [٣٧١] «يقول الله عز وجل:

«من ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم». وهذا نص. أحتج من فضل

[٣٧٠] صحيح. أخرجه أبو داود ٣٦٤١ و٣٦٤٢ والدارمي ٩٨/١ وابن ماجه ٢٢٣ وأحمد ١٩٦/٥ وابن حبان ٨٨ والطحاوي في المشكل ٤٢٩/١ كلهم من حديث أبي الدرداء في أثناء حديث، وإسناده غير قوي لأجل داود بن جميل، لكن توبع في رواية أبي داود الثانية ٣٦٤٢، وأخرجه أحمد ٢٣٩/٤ وعبد الرزاق ٧٩٣ وابن حبان ١٣١٩ من حديث صفوان بن عَسَّالٍ بآتم منه وإسناده حسن لأجل عاصم بن بهدلة، وقد توبع عند الحاكم ١/١٠٠، والطبراني ٧٣٤٧ صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، فالحديث صحيح بهذه الطرق، والله أعلم.

[٣٧١] صحيح. أخرجه البخاري ٧٤٠٥ ومسلم ٢٦٧٥ والترمذي ٣٦٠٣ وابن ماجه ٣٨٢٢ وأحمد ٥١٦/٢ - ٥١٧ وابن حبان ٨١١ و٨١٢ من حديث أبي هريرة «قال الله أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حيث يذكرني، إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي...» بآتم منه. وفي الباب روايات.

بني آدم بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ءُولَٰئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴿٧﴾﴾  
 [البينة: ٧] بالهمز، مِنْ بَرَأَ اللهُ الْخَلْقَ. وقوله عليه السلام:

[٣٧٢] «وإنَّ الملائكة لتَضَعُ أجنحتها رِضَىٰ لطالب العلم» الحديث. أخرجه أبو داود، وبما جاء في أحاديثٍ مِنْ أن الله تعالى يُباهي بأهل عَرَفات الملائكة، ولا يُباهي إلا بالأفضل، والله أعلم. وقال بعض العلماء: ولا طريق إلى القطع بأن الأنبياء أفضل من الملائكة، ولا القطع بأن الملائكة خير منهم؛ لأن طريق ذلك خبر الله تعالى وخبر رسوله أو إجماع الأمة؛ وليس ها هنا شيء من ذلك، خلافاً للقدريَّة والقاضي أبي بكر رحمه الله حيث قالوا: الملائكة أفضل. قال: وأما من قال من أصحابنا والشَّعبة: إن الأنبياء أفضل لأن الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم، فيقال لهم: المسجود له لا يكون أفضل من الساجد، ألا ترى أن الكعبة مسجود لها والأنبياء والخلق يسجدون نحوها، ثم إن الأنبياء خير من الكعبة باتِّفاق الأمة. ولا خلاف أن السجود لا يكون إلا لله تعالى؛ لأن السجود عبادة؛ والعبادة لا تكون إلا لله، فإذا كان كذلك فكون السجود إلى جهة لا يدل على أن الجهة خير من الساجد العابد؛ وهذا واضح. وسيأتي له مزيد بيان في الآية بعد هذا.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ دليل على أن أحداً لا يعلم من الغيب إلا ما أعلمه الله كالأنبياء أو من أعلمه من أعلمه الله تعالى؛ فالمنجمون والكهَّان وغيرهم كذبة. وسيأتي بيان هذا في «الأنعام» إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾. [الأنعام: ٥٩].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ أي من قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ حكاه مكِّي والماوردي. وقال الزَّهْرَاوِيُّ: ما أبدوه هو يبدأهم بالسجود لآدم. ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ قال ابن عباس وأبن مسعود وسعيد بن جبَّير: المراد ما كتبه إبليس في نفسه من الكبر والمعصية. قال ابن عطية: وجاء «تكتُمون» للجماعة؛ والكاتم واحد في هذا القول على تجوِّز العرب وأتساعها؛ كما يقال لقوم قد جنى سَفِيهٌ منهم: أنتم فعلتم كذا. أي منكم فاعله، وهذا مع قصد تعنيف، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤] وإنما ناداه منهم عِيْنَةٌ، وقيل الأقرع. وقالت طائفة: الإبداء والمكتوم ذلك على معنى العموم في معرفة أسرارهم وظواهرهم أجمع. وقال مهدي بن ميمون: كنا عند الحسن فسأله الحسن بن

[٣٧٢] تقدم قبل حديث واحد.

دينار ما الذي كتبت الملائكة؟ قال: إن الله عز وجل لما خلق آدم رأت الملائكة خلقاً عجيباً، وكأنهم دخلهم من ذلك شيء، قال: ثم أقبل بعضهم على بعض وأسروا ذلك بينهم، فقالوا: وما يهمكم من هذا المخلوق! إن الله لم يخلق خلقاً إلا كنا أكرم عليه منه. و«ما» في قوله: «ما تبدون» يجوز أن ينتصب بـ«أعلم» على أنه فعل، ويجوز أن يكون بمعنى عالم وتنصب به «ما» فيكون مثل حَوَاجِّ بيت الله، وقد تقدّم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾.

فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾ أي وأذكر. وأما قول أبي عبيدة: إن «إذ» زائدة فليس بجائز؛ لأن إذ ظرف وقد تقدّم. وقال: «قلنا» ولم يقل قلت لأن الجبار العظيم يخبر عن نفسه بفعل الجماعة تفخيماً وإشادةً بذكره. والملائكة جمع ملك؛ وقد تقدّم. وتقدّم القول أيضاً في آدم وأشقاقه فلا معنى لإعادته؛ وروي عن أبي جعفر بن القعقاع أنه ضمّ تاء التانيث من الملائكة إتباعاً لضم الجيم في «أسجدوا». ونظيره «الحمد لله».

الثانية: قوله تعالى: ﴿اسْجُدُوا﴾ السجود معناه في كلام العرب التذلل والخضوع؛ قال الشاعر:

بِجَمْعِ تَضِلُّ الْبُلُوقُ فِي حَجَرَاتِهِ تَرَى الْأَكْمَ فِيهَا سُجْدًا لِلْحَوَافِرِ

الأكْمُ: الجبال الصغار. جعلها سُجْدًا للحوافر لِقَهْرِ الحوافر إياها وأنها لا تمتنع عليها. وعَيَّنَّ ساجدة؛ أي فاترة عن النظر، وغايته وضع الوجه بالأرض. قال ابن فارس: سَجَدَ إِذْ تَطَامَنُ<sup>(١)</sup>، وكلُّ ما سجد فقد ذلَّ. والإسجاد: إدامة النظر. قال أبو عمرو: وأسجد إذا طأطأ رأسه؛ قال<sup>(٢)</sup>.

فُضُولَ أَرْمَتْهَا أَسْجَدَتْ سَجُودَ النَّصَارَى لِأَحْبَارِهَا

قال أبو عبيدة: وأنشدني أعرابي من بني أسد:

وَقَلْنَ لَهُ اسْجُدْ لِلْيَلَىٰ فَاسْجُدَا

(١) طَمَنَ: سكن.

(٢) هو حميد بن ثور. يصف الجمال حين قامت على معاصمها.



يعني البعير إذا طأطأ رأسه ودرأهم الإسجد: دراهم كانت عليها صور كانوا يسجدون لها؛ قال:

وافى بها كدراهم الإسجد

الثالثة: أستدلّ مَنْ فَضَّلَ آدَمَ وَبَيْنَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ: ﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾. قالوا: وذلك يدلّ على أنه كان أفضلّ منهم. والجواب أن معنى ﴿أَسْجُدُوا لِآدَمَ﴾ أسجدوا لي مستقبلين وَجْهَ آدَمَ. وهو كقوله تعالى: ﴿أَقْرَبُ الصَّلَاةِ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨] أي عند دلوك الشمس؛ وكقوله: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُمْ سَاجِدِينَ﴾ [ص: ٧٢] أي فقعوا لي عند إتمام خلقه ومواجهتكم إياه ساجدين. وقد بينا أن المسجود له لا يكون أفضلّ من الساجد بدليل القِبلة.

فإن قيل: فإذا لم يكن أفضلّ منهم فما الحكمة في الأمر بالسجود له؟ قيل له: إن الملائكة لما أستعظموا بتسبيحهم وتقديسهم أمرهم بالسجود لغيره ليريهام أستغناء عنهم وعن عبادتهم. وقال بعضهم: عيروا آدم وأستصغروه ولم يعرفوا خصائص الصُّنْعِ به فأمروا بالسجود له تكريماً. ويحتمل أن يكون الله تعالى أمرهم بالسجود له معاقبة لهم على قولهم: ﴿أَجْعَلْ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ لَمَّا قَالَ لَهُمْ: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ وكان علم منهم أنه إن خاطبهم أنهم قائلون هذا، فقال لهم: ﴿إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ﴾ [ص: ٧١] وجاعله خليفة، فإذا نفختُ فيه من رُوحِي فقعوا له ساجدين. والمعنى: ليكون ذلك عقوبة لكم في ذلك الوقت على ما أنتم قائلون لي الآن.

فإن قيل: فقد أستدلّ ابن عباس على فضل البشر بأن الله تعالى أقسم بحياة رسوله ﷺ فقال: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]. وأمنه من العذاب بقوله: ﴿لِيُخْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]. وقال للملائكة: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنْتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٢٩]. قيل له: إنما لم يُقسم بحياة الملائكة كما لم يُقسم بحياة نفسه سبحانه؛ فلم يقل: لَعَمْرِي. وأقسم بالسماء والأرض؛ ولم يدلّ على أنهما أرفع قدرًا من العرش والجنان السبع. وأقسم باليتين والزيتون. وأما قوله سبحانه: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنْتِ إِلَهُ مِنْ دُونِهِ﴾ فهو نظير قوله لنبيه عليه السلام: ﴿لَئِنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبِطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥] فليس فيه إذاً دلالة، والله أعلم.

الرابعة: وأختلف الناس في كيفية سجود الملائكة لآدم بعد أنفاقهم على أنه لم يكن سجود عبادة؛ فقال الجمهور: كان هذا أمراً للملائكة بوضع الجباه على الأرض،

كالسجود المعتاد في الصلاة؛ لأنه الظاهر من السجود في العُرف والشرع؛ وعلى هذا قيل: كان ذلك السجود تكريماً لآدم وإظهاراً لفضله، وطاعةً لله تعالى، وكان آدم كالقِبلة لنا. ومعنى «لآدم»: إلى آدم؛ كما يقال صَلَّى للقِبلة؛ أي إلى القبلة. وقال قوم: لم يكن هذا السجود المعتاد اليوم الذي هو وضع الجبهة على الأرض ولكنه مُبَقَّى على أصل اللُّغة؛ فهو من التذلل والانقياد، أي أخضعوا لآدم وأقروا له بالفضل. ﴿فَسَجِدُوا﴾ أي أمتثلوا ما أمروا به.

وأختلِف أيضاً هل كان ذلك السجود خاصاً بآدم عليه السلام فلا يجوز السجود لغيره من جميع العالم إلا لله تعالى، أم كان جائزاً بعده إلى زمان يعقوب عليه السلام؛ لقوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾ [يوسف: ١٠٠] فكان آخر ما أبيح من السجود للمخلوقين؟ والذي عليه الأكثر أنه كان مباحاً إلى عصر رسول الله ﷺ، وأن أصحابه قالوا له حين سجدت له الشجرة والجمل: نحن أولى بالسجود لك من الشجرة والجمل الشارد؛ فقال لهم:

[٣٧٣] «لا ينبغي أن يُسجد لأحد إلا لله ربّ العالمين». روى ابن ماجه في سننه والبُستِّي في صحيحه عن عبد الله بن أبي أوفى<sup>(١)</sup> قال:

[٣٧٤] لما قدم معاذ بن جبل من الشام سجد لرسول الله ﷺ؛ فقال رسول الله ﷺ:

[٣٧٣] أخرجه الحاكم ١٧٢/٤ من حديث بريدة مع اختلاف يسير فيه وصححه، واعترضه الذهبي، فقال: بل وإه فيه صالح بن حبان متروك اهـ لكن للمرفوع شواهد كثيرة انظر المجمع ٤/٩ وبعضها سيأتي.

[٣٧٤] يشبه الحسن. أخرجه ابن ماجه ١٨٥٣ وابن حبان ٤١٧١ وعبد الرزاق ٢٠٥٩٦ وأحمد ٣٨١/٤ والبيهقي ٢٩٢/٧ والحاكم ١٧٢/٤ والبزار ١٤٦١ والطبراني ٧٢٩٤ من طرق عن القاسم الشيباني تارة رواه عن ابن أبي أوفى، وتارة قال: حدثنا معاذ، وتارة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ، وتارة عن عبد الرحمن عن أبيه عن صهيب أن معاذاً، وهو عند البزار ١٤٦٨ و ١٤٦٩ والطبراني ٥١١٦/٥١١٦ عن القاسم عن زيد بن أرقم أن معاذاً.

قلت: مداره على القاسم بن عوف الشيباني قال عنه الذهبي في الميزان: مختلف فيه، وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث، وقال الحافظ في التريب: صدوق يُغرب اهـ. ولهذا اضطرب الألباني، فقال في صحيح ابن ماجه ١٥٠٣ حسن صحيح اهـ. والصواب أنه بهذا السياق غير قوي، والمرفوع منه صحيح =

(١) وقع في الأصل «أبي واقد» والتصويب من سنن ابن ماجه وابن حبان. وعبد الله بن أبي أوفى كنيته أبو معاوية، وقيل: أبو إبراهيم، وقيل: أبو محمد، له ولأبيه صحبة توفي سنة ٨٦ - ٨٧ بالكوفة اهـ راجع الإصابة ٢/٤٥٥٥.

«ما هذا» فقال: يا رسول الله، قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارتهم وأساقفتهم، فأردت أن أفعل ذلك بك؛ قال: «فلا تفعل فإنني لو أمرت شيئاً أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لا تؤدّي المرأة حقّ ربّها حتى تؤدّي حقّ زوجها حتى لو سألتها نفسها وهي على قَتَبٍ لم تمنعه». لفظ البُستِي. ومعنى القَتَب أن العرب يَعَزُّ عندهم وجود كرسي للولادة فيحملون نساءهم على القَتَب<sup>(١)</sup> عند الولادة. وفي بعض طرق معاذ: ونَهَى عن السجود لبشر، وأمر بالمصافحة.

قلت: وهذا السجود المنهِي عنه قد أتخذه جُهَال المتصوّفة عادةً في سماعهم وعند دخولهم على مشايخهم وأستغفارهم؛ فيرى الواحد منهم إذا أخذ الحال بزعمه يسجد للأقدام<sup>(٢)</sup> لجهله سواء أكان للقبلة أم غيرها جهالة منه؛ ضلّ سَعْيُهُم وخاب عملهم.

الخامسة: قوله: ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ نصب على الاستثناء المتصل؛ لأنه كان من الملائكة على قول الجمهور: ابن عباس وابن مسعود وابن جريج<sup>(٣)</sup> وابن المسيّب وقَتادة وغيرهم؛ وهو اختيار الشيخ أبي الحسن<sup>(٤)</sup>، ورَجَّحه الطبري؛ وهو ظاهر الآية. قال ابن عباس: وكان اسمه عزازيل وكان من أشرف الملائكة وكان من الأجنحة الأربعة ثم أُبْلِيس بعد. روى سِمَاك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان إبليس من السلائكة فلما

= له شواهد ستأتي، فقد أخرجه الترمذي ١١٥٩ وابن حبان ٤١٦٢ والحاكم ١٧١/٤ - ١٧٢ من حديث أبي هريرة، وإسناد ابن حبان حسن، وليس فيه قصة معاذ، وأخرجه أحمد ١٥٨/٣ والبزار ٢٤٥٤ عن أنس مرفوعاً «لا يصلح لأحد أن يسجد لأحد، ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها». ووثق رجاله الهيثمي في المجمع ٤/٩ وجوده المنذري ٧٥/٣ ترغيب.

وفي الباب عن قيس بن سعد عند أبي داود ٢١٤٠ والحاكم ١٨٧/٢.

وعن عائشة عند أحمد ٧٦/٦ وابن أبي شيبة ٣٠٦/٤ وابن ماجه ١٨٥٢ وإسناده غير اقوي لكنه حسن في الشواهد، وعند الطبراني ٥١١٧ والبزار ١٤٦٨ بسند واه من حديث زيد بن أرقم، ومن حديث ابن عباس عند الطبراني ١٢٠٠٣ وإسناده واه.

الخلاصة: القسم المرفوع منه صحيح بهذه الشواهد، والطرق وأما قصة معاذ، فقد تفرد بها القاسم وهو مختلف فيه والله أعلم.

(١) رَحَلٌ صغير على قدر السنام.

(٢) وهذا الوباء ما زال منتشرأ عند بعض الجهلة حتى أيامنا.

(٣) هو الإمام الحافظ المحدث عبد الملك بن عبد العزيز الأموي مولاهم المكي ثقة فقيه توفي سنة ١٥٠ أو نحوها.

(٤) هو أبو الحسن الأشعري تقدم ذكره.

عصى الله غضب عليه فلعهن فصار شيطاناً. وحكى الماوردي عن قتادة: أنه كان من أفضل صنف من الملائكة يقال لهم الجنة. وقال سعيد بن جبير: إن الجن سيط من الملائكة خلقوا من نار وإبليس منهم، وخلق سائر الملائكة من نور. وقال ابن زيد<sup>(١)</sup> والحسن وعتادة أيضاً: إبليس أبو الجن كما أن آدم أبو البشر ولم يكن ملكاً؛ وروي نحوه عن ابن عباس وقال: أسمه الحارث. وقال شهر بن حوشب وبعض الأصوليين: كان من الجن الذين كانوا في الأرض وقتلتهم الملائكة فسبوه صغيراً وتعبد مع الملائكة وخوطب؛ وحكاه الطبري عن ابن مسعود. والاستثناء على هذا منقطع، مثل قوله تعالى: ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ابْتِغَاءً ﴾ [النساء: ١٥٧]، وقوله: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ [المائدة: ٣] في أحد القولين؛ وقال الشاعر:

ليس عليك عطشٌ ولا جوعٌ إلا الرقادَ والرقادُ ممنوعٌ  
وأحتج بعض أصحاب هذا القول بأن الله جلّ وعزّ وصف الملائكة فقال: ﴿ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحريم: ٦]، وقوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ ﴾ [الكهف: ٥٠] والجنّ غير الملائكة. أجاب أهل المقالة الأولى بأنه لا يمتنع أن يخرج إبليس من جملة الملائكة لما سبق في علم الله بشقائه عدلاً منه، لا يُسأل عما يفعل، وليس في خلقه من نار ولا في تركيب الشهوة حين غضب عليه ما يدفع أنه من الملائكة. وقول من قال: إنه كان من جنّ الأرض فسبى، فقد روي في مقابلته أن إبليس هو الذي قاتل الجنّ في الأرض مع جند من الملائكة؛ حكاه المهديّ وغيره<sup>(٢)</sup>. وحكى الثعلبي عن ابن عباس: أن إبليس كان من حيّ من أحياء الملائكة يقال لهم الجنّ خلقوا من نار السموم، وخلقّت الملائكة من نور، وكان أسمه بالسريانية عزازيل، وبالعربية الحارث، وكان من خزّان الجنة وكان رئيس ملائكة السماء الدنيا وكان له سلطانها وسلطان الأرض، وكان من أشدّ الملائكة أجهاداً وأكثرهم علماً، وكان يسوس ما بين السماء والأرض؛ فرأى لنفسه بذلك شرفاً وعظمة، فذلك الذي دعاه إلى الكفر فعصى الله فمسخه شيطاناً رجيماً. فإذا كانت خطيئة الرجل في كبر فلا تزجه، وإن كانت خطيئته في معصية فأرجه؛ وكانت خطيئة آدم عليه السلام معصية، وخطيئة إبليس كبراً. والملائكة قد تُسمّى جنّاً لاستتارها؛ وفي التنزيل: ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِجَابًا ﴾ [الصفّات: ١٥٨]؛ وقال الشاعر<sup>(٣)</sup> في ذكر سليمان عليه السلام:

- (١) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم تقدم.
- (٢) قلت: التفصيل في شأن إبليس كله من الإسرائيليات وظاهر الآيات على أن الجن خلق غير الملائكة كما هم غير الإنسان.
- (٣) هو أعشى قيس، كما في تفسير الطبري وأبي حيان.

وَسَخَّرَ مِنْ جِنِّ الْمَلَائِكِ تِسْعَةَ قِيَاماً لَدَيْهِ يَعْمَلُونَ بِهَا أَجْرٍ

وأيضاً لما كان من خُزَّانِ الجنة نُسب إليها فأشتق اسمه من أسمها، والله أعلم. وإبليس وزنه إفعيل، مشتق من الإبلاس وهو اليأس من رحمة الله تعالى. ولم ينصرف؛ لأنه معرفة ولا نظير له في الأسماء فشبهه بالأعجمية؛ قاله أبو عبيدة وغيره. وقيل: هو أعجمي لا اشتقاق له فلم ينصرف للعُجْمَة والتعريف؛ قاله الزجاج وغيره.

السادسة: قوله تعالى: ﴿أَبَى﴾ معناه أمتنع من فعل ما أمر به؛ ومنه الحديث الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ:

[٣٧٥] «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا وَيْلَه - وفي رواية: يا وَيْلِي - أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار». أخرجه مسلم. يقال: أبى يأبى إباءً، وهو حرف نادر جاء على فَعَلٍ يَفْعَلُ ليس فيه حرف من حروف الحَلْق؛ وقد قيل: إن الألف مضارعة لحروف الحَلْق. قال الزجاج: سمعت إسماعيل بن إسحاق القاضي يقول: القول عندي أن الألف مضارعة لحروف الحلق. قال النحاس: ولا أعلم أن أبا إسحاق<sup>(١)</sup> روى عن إسماعيل نحواً غير هذا الحرف.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَكْبَرُ﴾ الاستكبار: الاستعظام؛ فكأنه كره السجود في حقه وأستعظمه في حق آدم؛ فكان ترك السجود لآدم تسفيهاً لأمر الله وحكمته. وعن هذا الكبر عبّر عليه السلام بقوله:

[٣٧٦] «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر». في رواية فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: «إن الله جميل يحب الجمال. الكبرُّ بَطْرُ الحقِّ وغمطُ الناس». أخرجه مسلم. ومعنى بطر الحق: تسفيهه وإبطاله. وغمط الناس: الاحتقار لهم والازدراء بهم. ويروى: «وغمص» بالصاد

[٣٧٥] صحيح. أخرجه مسلم ٨١ وأحمد ٤٤٣/٢ وابن ماجه ١٠٥٢ وابن حبان ٢٧٥٩ وابن خزيمة ٥٤٩ من حديث أبي هريرة.

[٣٧٦] صحيح. أخرجه مسلم ٩١ وأبو داود ٤٠٩١ والترمذي ١٩٩٨ و١٩٩٩ وابن ماجه ٤١٧٣ وابن أبي شيبة ٨٩/٩ وأحمد ٤١٢/١ - ٤١٦ وابن حبان ٢٢٤ وأبو عوانة ١٧/١ واستدرکه الحاكم ٢٦/١ كلهم من حديث ابن مسعود، وقوله: «وفي رواية» هي لمسلم أيضاً.

(١) يعني الزجاج صاحب اللغة وتقدم ذكره.

المهملة، والمعنى واحد؛ يقال: غَمِصَهُ يَغْمِصُهُ غَمْصًا وَغَمِصَهُ؛ أي أَسْتَصْغَرَهُ ولم يره شيئاً. وَغَمِصَ فلان النعمة إذا لم يشكرها. وَغَمِصْتُ عليه قولاً قاله، أي عبته عليه. وقد صرَّح اللّعين بهذا المعنى فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [١٧] [الأعراف: ١٢]. ﴿مَا سَجَدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا﴾ [١١] [الحجر: ٣٣]. ﴿قَالَ لَمْ أَكُنْ لَأَسْجُدَ لِإِبْلِيسَ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ﴾ [٣٣] [الحجر: ٣٣]. فكَلَّ من سَفَهه شيئاً من أوامر الله تعالى أو أمر رسوله عليه السلام كان حُكْمُهُ حُكْمَهُ، وهذا ما لا خلاف فيه. وروى ابن القاسم عن مالك أنه قال: بلغني أن أوّل معصية كانت الحسد والكبر، حسدَ إبليسُ آدم، وشح آدم في أكله من الشجرة. وقال قتادة: حسدَ إبليسُ آدم، على ما أعطاه الله من الكرامة فقال: أنا نارِي وهذا طِينِي. وكان بدء الذنوب الكِبَر، ثم الحرص حتى أكل آدم من الشجرة، ثم الحسد إذ حسد ابن آدم أخاه.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ﴾ [٣١] قيل: كان هنا بمعنى صار؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَكَانَ مِنَ الْمُعْرِفِيْنَ﴾ [٤٣]. [هود: ٤٣] وقال الشاعر<sup>(١)</sup>:

بِتَيْهَاءٍ قَفَرٍ وَالْمَطِيِّ كَأَنَّهَا قَطَا الْحَزْنَ قَدْ كَانَتْ فِرَاحاً يُبْوِضُهَا

أي صارت. وقال ابن فورك. «كان» هنا بمعنى صار خطأ تردّه الأصول. وقال جمهور المتأولين: المعنى أي كان في علم الله تعالى أنه سيكفر؛ لأن الكافر حقيقةً والمؤمن حقيقةً هو الذي قد علم الله منه الموافاة.

قلت: وهذا صحيح؛ لقوله ﷺ في صحيح البخاري:

[٣٧٧] «وإنما الأعمال بالخواتيم». وقيل: إن إبليس عبد الله تعالى ثمانين ألف سنة، وأُعطي الرياسة والخِزَانة في الجنة على الاستدراج؛ كما أعطى المنافقون شهادة أن لا إله إلا الله على أطراف ألسنتهم، وكما أُعطي بِلْعَامٍ<sup>(٢)</sup> الاسم الأعظم على طرف لسانه؛ فكان في رياسته والكبر في نفسه متمكن. قال ابن عباس: كان يرى لنفسه أن له فضيلة على الملائكة بما عنده؛ فلذلك قال: أنا خير منه؛ ولذلك قال الله عز وجل: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتَ بِيَدَيَّ اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِيْنَ﴾ [ص: ٧٥] أي استكبرت ولا كِبَر لك، ولم أتكبر أنا حين خلقتك بيدي والكبر لي! فلذلك قال: ﴿وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ﴾ [٣١].

[٣٧٧] تقدم برقم ٣٠٣ رواه البخاري وغيره.

(١) هو ابن أحمر كما في اللسان مادة «كون».

(٢) انظر قصته في تاريخ الطبري ٥٠٨/١ وابن الأثير ١/١٤٠.

وكان أصل خلقته من نار العِزَّة؛ ولذلك حلف بالعِزَّة فقال: ﴿فِعْرَنِكَ لَأَعُوْبَنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢] فالعِزَّة أُوْرثته الكِبْر حتى رأى الفضل له على آدم عليه السلام. وعن أبي صالح قال: خُلقت الملائكة من نُور العِزَّة وخلق إبليس من نار العِزَّة.

التاسعة: قال علماؤنا -رحمة الله عليهم -: ومن أظهر الله تعالى على يديه ممن ليس بنبي كرامات وخوارق للعادات فليس ذلك دالاً على ولايته؛ خلافاً لبعض الصوفية والرافضة حيث قالوا: إن ذلك يدل على أنه وليّ، إذ لو لم يكن وليّاً ما أظهر الله على يديه ما أظهر. ودليلنا أن العلم بأن الواحد منا وليّ الله تعالى لا يصح إلا بعد العلم بأنه يموت مؤمناً، وإذا لم يعلم أنه يموت مؤمناً لم يمكننا أن نقطع على أنه وليّ الله تعالى؛ لأن الوليّ لله تعالى من علم الله تعالى أنه لا يوافي إلا بالإيمان. ولما أتفقنا على أننا لا يمكننا أن نقطع على أن ذلك الرجل يوافي بالإيمان، ولا الرجل نفسه يقطع على أنه يوافي بالإيمان، علم أن ذلك ليس يدلّ على ولايته لله. قالوا: ولا نمنع أن يطلع الله بعض أوليائه على حسن عاقبته وخاتمة عمله وغيره معه؛ قاله الشيخ أبو الحسن الأشعري وغيره. وذهب الطبري إلى أن الله تعالى أراد بقصة إبليس تقرّيع أشباهه من بني آدم، وهم اليهود الذي كفروا بمحمد عليه السلام مع علمهم بنبوته، ومع قدّم نعم الله عليهم وعلى أسلافهم.

العاشرة: وأختلف هل كان قبل إبليس كافر أولاً؟ فقيل: لا، وإن إبليس أوّل من كفر. وقيل: كان قبله قوم كفار وهم الجن وهم الذين كانوا في الأرض. وأختلف أيضاً هل كفر إبليس جهلاً أو عناداً على قولين بين أهل السنة، ولا خلاف أنه كان عالماً بالله تعالى قبل كفره. فمن قال إنه كفر جهلاً قال: إنه سلب العلم عند كفره. ومن قال كفر عنادا قال: كفر ومعه علمه. قال ابن عطية: والكفر عناداً مع بقاء العلم مستبعد، إلا أنه عندي جائز لا يستحيل مع خذل الله لمن يشاء.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٣٥).

فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ﴾ لا خلاف أن الله تعالى أخرج إبليس عند كفره وأبعده عن الجنة، وبعد إخراجه قال لآدم: أسكن؛ أي لازم الإقامة وأتخذها مسكناً، وهو محل السكون. وسكن إليه يسكن سكوناً. والسكن: النار؛ قال الشاعر:

قد قُومَتْ بِسَكْنٍ وَأدهان

وَالسُّكْنُ: كل ما سُكِنَ إليه. والسُّكِينُ معروف، سُمِّيَ به لأنه يُسْكَنُ حركة المذبوح؛ ومنه المسكين لقلة تصرّفه وحركته. وسُكَّانُ السفينة عربي؛ لأنه يُسْكَنُها عن الاضطراب.

الثانية: في قوله تعالى: ﴿أَسْكُنْ﴾ تنبيه على الخروج؛ لأن السُّكْنَى لا تكون ملكاً ولهذا قال بعض العارفين: السُّكْنَى تكون إلى مدّة ثم تنقطع، فدخلولهما في الجنة كان دخول سُّكْنَى لا دخول إقامة.

قلت: وإذا كان هذا فيكون فيه دلالة على ما يقوله الجمهور من العلماء: إن من أسكن رجلاً مسكناً له أنه لا يملكه بالسُّكْنَى، وأن له أن يخرجها إذا أنقضت مدّة الإسكان. وكان الشعبي يقول: إذا قال الرجل داري لك سُّكْنَى حتى تموت فهي له حياته وموته، وإذا قال: داري هذه أسكنها حتى تموت فإنها ترجع إلى صاحبها إذا مات. ونحوه من السُّكْنَى العُمْرَى، إلا أن الخلاف في العُمْرَى أقوى منه في السُّكْنَى. وسيأتي الكلام في العُمْرَى في «هود» إن شاء الله تعالى. قال الحزبي<sup>(١)</sup>: سمعت ابن الإعرابي يقول: لم يختلف العرب في أن هذه الأشياء على ملك أربابها ومنافعها لمن جعلت له العمرى والرقي والافقار والإجبال والمنحة والعريّة والسُّكْنَى والإطراق. وهذا حجة مالك وأصحابه في أنه لا يملك شيء من العطايا إلا المنافع دون الرقاب؛ وهو قول الليث بن سعد والقاسم بن محمد، ويزيد بن قسيط<sup>(٢)</sup>.

والعُمْرَى: هو إسكانك الرجل في دار لك مدّة عمره أو عمره. ومثله الرُّقْبَى. وهو أن يقول: إن مُتَّ<sup>(٣)</sup> قبلي رجعت إليّ وإن مُتَّ قبلك فهي لك؛ وهي من المراقبة والمراقبة: أن يرقب كل واحد منهما موت صاحبه؛ ولذلك اختلفوا في إجازتها ومنعها، فأجازها أبو يوسف والشافعي، وكأنها وصيّة عندهم. ومنعها مالك والكوفيون؛ لأن كل واحد منهم يقصد إلى عوض لا يدري هل يحصل له، ويتمنى كل واحد منهما موت صاحبه. وفي الباب حديثان أيضاً بالإجازة والمنع ذكرهما ابن ماجه في سننه؛ الأوّل رواه جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

[٣٧٨] «العُمْرَى جائزة لمن أعمرها والرُّقْبَى جائزة لمن أرقبها» ففي هذا الحديث

[٣٧٨] أخرجه مسلم ١٦٢٥ والطيالسي ١٧٤٣ وعبد الرزاق ١٦٨٧٦ وأحمد ٣/٣٠٢ والنسائي ٦/٢٧٤ وابن ماجه ٢٣٨٣ وأبو يعلى ٢٢١٤ وابن حبان ٥١٢٨ كلهم من حديث جابر بألفاظ متقاربة واللفظ لابن ماجه. وأما مسلم فافتى بذكر العمرى فقط. وأخرجه النسائي ٦/٢٧٠ بمثل سياق المصنف أيضاً =

(١) هو الإمام المجتهد إبراهيم بن إسحق الحزبي توفي سنة ٢٨٥.

(٢) هو يزيد بن عبد الله بن قسيط المدني الأعرج، ثقة روى له الستة توفي سنة ١٢٢.

(٣) ورد في الأصل «مُتَّ».



التسوية بين العُمري والرُقبي في الحكم. الثاني رواه ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

[٣٧٩] «لا رُقبي فمن أرقب شيئاً فهو له حياته ومماته». قال: والرُقبي أن يقول هو للآخر: مِني ومنك موتاً. فقوله: «لا رُقبي» نهى يدلّ على المنع؛ وقوله: «من أرقب شيئاً فهو له» يدلّ على الجواز؛ وأخرجهما أيضاً النسائي. وذكر عن ابن عباس قال: العُمري والرُقبي سواء. وقال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله ﷺ قال:

[٣٨٠] «العُمري جائزة لمن أعرها والرُقبي جائزة لمن أرقبها». فقد صحح الحديث ابن المنذر؛ وهو حجة لمن قال بأن العُمري والرُقبي سواء. ورؤي عن عليّ وبه قال الثوري وأحمد، وأنها لا ترجع إلى الأول أبداً؛ وبه قال إسحق. وقال طاوس: من أرقب شيئاً فهو سبيل الميراث.

والإفقار مأخوذ من فقار الظهر. أفقرتك ناقتي. أعرتك فقارها لتركبها. وأفقرتك الصيد إذا أمكنك من فقاره حتى ترميه. ومثله الإخبال، يقال: أخبلت فلاناً إذا أعرته ناقه يركبها أو فرساً يغزو عليه؛ قال زهير:

هنالك إن يُستخبلوا المال يُخبلوا وإن يُسألوا يُعطوا وإن ييسروا يعلوا  
والمنحة: العطية. والمنحة: منحة اللبن. والمنيحة: الناقة أو الشاة يُعطيها الرجل  
آخر يحتلبها ثم يردّها؛ قال رسول الله ﷺ:

[٣٨١] «العارية مؤداة والمنحة مرودة والدّين مقضيّ والرّعيم غارم». رواه أبو أمامة، أخرجه الترمذي والدارقطني وغيرهما، وهو صحيح.

والإطراق: إعارة الفحل؛ استطرق فلان فلاناً فحله: إذا طلبه ليضرب في إبله؛

= لكن من حديث ابن عباس. وأخرجه في ٢٦٩/٦ من حديث زيد بن ثابت بلفظ «الرقبي جائزة» والحديث صححه ابن المنذر.

[٣٧٩] جيد. أخرجه النسائي ٢٧٣/٦ - ٢٧٤ وابن ماجه ٢٣٨٢ كلاهما من حديث ابن عمر، وإسناده حسن رجاله ثقات، وأخرجه النسائي ٢٦٩/٦ من حديث ابن عباس، وإسناده غير قوي، لكن يصلح شاهداً لما قبله والله أعلم. وقد صححه الألباني في «الإرواء» ٥٤/٦ وصححه ابن ماجه ١٩٢٩.

[٣٨٠] تقدم قبل حديث واحد.

[٣٨١] صحيح. أخرجه أحمد ٢٦٧/٥ وعبد الرزاق ١٤٧٩٦ و١٦٣٠٨ والطبرسي ١١٢٨ وأبو داود ٣٥٦٥ والترمذي ١٢٦٥ وابن ماجه ٢٣٩٨ وابن حبان ٥٠٩٤ والبيهقي ٨٨/٦ كلهم من حديث أبي أمامة، وإسناده حسن رجاله ثقات، وقد حسنه الترمذي، وصححه المصنف، وله شاهد عند أحمد ٢٩٣/٥ عن سعيد بن أبي سعيد عمّن سمع النبي ﷺ يقول: . . فذكره، وإسناده جيد، ولا تضر جهالة الصحابي، وفي الباب أحاديث.

فأطرقه إياه؛ ويقال: «أطرقني فحلكت أي أعزني فحلكت ليضرب في إبلي. وطرق الفحل الناقة يطرق طروقاً؛ أي قعاً عليها. وطروقة الفحل: أنثاء؛ يقال: ناقة طروقة الفحل للتي بلغت أن يضربها الفحل.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَنْتَ وَزَوْجُكَ﴾ «أنت» تأكيد للمضمر الذي في الفعل؛ ومثله ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ﴾ [المائدة: ٢٤]. ولا يجوز أسكن وزوجك، ولا أذهب وربك، إلا في ضرورة الشعر؛ كما قال:

قَلْتُ إِذْ أَقْبَلْتُ وَزُهْرٌ تَهَادَى كِنَعِاجِ الْمَلَا تَعَسَّفْنَ رَمَلًا<sup>(١)</sup>

ف «زهر» معطوف على المضمر في «أقبلت» ولم يؤكد ذلك المضمر. ويجوز في غير القرآن على بُعد: قم وزيد.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَزَوْجُكَ﴾ لغة القرآن «زوج» بغير هاء، وقد تقدم القول فيه. وقد جاء في صحيح مسلم: «زوجة»<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس:

[٣٨٢] أن النبي ﷺ كان مع إحدى نسائه فمرّ به رجل فدعاه فجاء فقال: «يا فلان هذه زوجتي فلانة»: فقال يا رسول الله، من كنت أظنّ به فلم أكن أظنّ بك؛ فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم». وزوج آدم عليه السلام هي حواء عليها السلام، وهو أول من سماها بذلك حين خلقت من ضلعيه من غير أن يحسّ آدم عليه السلام بذلك؛ ولو ألم بذلك لم يعطف رجل على امرأته؛ فلما أنتبه قيل له: من هذه؟ قال: امرأة؛ قيل: وما أسمها؟ قال: حواء؛ قيل: ولم سميت امرأة؟ قال: لأنها من المرء أخذت؛ قيل: ولم سميت حواء؟ قال: لأنها خلقت من حي. روي أن الملائكة سألته عن ذلك لتجرب علمه، وأنهم قالوا له: أتجها يا آدم؟ قال: نعم؛ قالوا لحواء: أتجبينه يا حواء؟ قالت: لا؛ وفي قلبها أضعاف ما في قلبه من حبه. قالوا: فلو صدقت

[٣٨٢] صحيح. أخرجه مسلم ٢١٧٤ بهذا اللفظ، وأحمد ٢٨٥/٣ كلاهما من حديث أنس.

وهذه القصة وردت من حديث صفية. أخرجه البخاري ٣٢٨١ و ٦٢١٩ و ٧١٧١ ومسلم ٢١٧٥ وأبو داود ٢٤٧١ والدارمي ٢٧/٢ وابن ماجه ١٧٧٩ وابن حبان ٣٦٧١. وله طرق عدة عنها هي صاحبة القصة.

- (١) قائله عمر بن أبي ربيعة. وأرض زهراء: بيضاء، ونعاج الملا: بقر الوحش، وتعسفن: ركب.  
(٢) يعني في الحديث الآتي.

أمرأة في حبها لزوجها لصدقت حواء. وقال ابن مسعود وأبن عباس<sup>(١)</sup>: لما أُسكن آدم الجنة مشى فيها مستوحشاً، فلما نام خُلقت حواء من ضلعه القُصْرَى من شقه الأيسر ليسكن إليها ويأنس بها؛ فلما أتته رآها فقال: من أنت؟! قالت: امرأة خُلقت من ضلعك لتسكن إليّ؛ وهو معنى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]. قال العلماء: ولهذا كانت المرأة عَوْجاء؛ لأنها خُلقت من أعوج وهو الضلع. وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٣٨٣] «إن المرأة خُلقت من ضلع - في رواية: وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه - لن يستقيم<sup>(٢)</sup> لك على طريقة واحدة فإن أستمعتَ بها أستمعتَ بها وبها عَوْج وإن ذهبتَ تُقيمها كَسَرْتَهَا وكَسَرُهَا طَلَقُهَا». وقال الشاعر:

هي الضَّلَعُ العَوْجَاءُ لستَ تُقيمها      ألا إن تقويم الضلوع أنكسارها  
أتجمع ضعفاً وأقتداراً على الفتى      أليس عجيباً ضعفها وأقتدارها

ومن هذا الباب أستدل العلماء على ميراث الخنثى المُشْكَل إذا تساوت فيه علامات النساء والرجال من اللحية والثدي والمبال بنقص الأعضاء. فإن نقصت أضلاعه عن أضلاع المرأة أُعْطِيَ نصيب رجل - روي ذلك عن علي رضي الله عنه - لخلق حواء من أحد أضلاعه، وسيأتي في المواريث بيان هذا إن شاء الله تعالى.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿الجنة﴾ الجنة: البُستان، وقد تقدّم القول فيها. ولا التفات لما ذهبت إليه المعتزلة والقدرية من أنه لم يكن في جنة الخلد وإنما كان في جنة بأرض عَدَن. وأستدلوا على بدعتهم بأنها لو كانت جنة الخلد لما وصل إليه إبليس، فإن الله يقول: ﴿لَا لَعْنُ فِيهَا وَلَا تَأْتِيهَا﴾ [الطور: ٢٣] وقال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَعْنًا وَلَا كِتَابًا﴾ [النبا: ٣٥] وقال: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَعْنًا وَلَا تَأْتِيهَا﴾ [الأنبياء: ٢٥] وإلا قِيلَا سَلَمًا ﴿[الواقعة: ٢٥، ٢٦]. وأنه لا يخرج منها أهلها لقوله: ﴿وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]. وأيضاً فإن جنة الخلد هي دار القُدُس، قُدّست عن الخطايا والمعاصي تطهيراً لها. وقد لَعْنَا فيها إبليس وكَذَب، وأُخْرِجَ منها آدم وحواء بمعصيتهما.

[٣٨٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٣١ و ٥١٨٤ و ٥١٨٦ و مسلم ١٤٦٨ و الترمذي ١١٨٨ وأحمد ٤٤٩/٢ - ٤٤٧ والدارمي ١٤٨/٢ وابن حبان ٤١٧٩ و ٤١٨٠ كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) هذا وما قبله لا يصح عن ابن عباس ولا ابن مسعود وإنما هو من الإسرائيليات يستأنس به ولا حجة فيه، والله تعالى أعلم.

(٢) وقع في الأصل «يستقيم» والتصويب من صحيح مسلم.

قالوا: وكيف يجوز على آدم مع مكانه من الله وكمال عقله أن يطلب شجرة الخُلْد وهو في دار الخُلْد والمُلْك الذي لا يبلى؟ فالجواب: أن الله تعالى عَرَفَ الجنة بالألف واللام؛ ومن قال: أسأل الله الجنة؛ لم يُفهم منه في تعارف الخلق إلا طلب جنة الخلد. ولا يستحيل في العقل دخول إبليس الجنة لتغير آدم؛ وقد لَقِيَ موسى آدم عليهما السلام فقال له موسى:

[٣٨٤] «أنت أشقيت دُرَيْتِكَ وأخرجتهم من الجنة»، فأدخل الألف واللام<sup>(١)</sup> ليدل على أنها جنة الخلد المعروفة، فلم ينكر ذلك آدم، ولو كانت غيرها لردَّ على موسى؛ فلما سكت آدم على ما قرَّره موسى صحَّح أن الدار التي أخرجهم الله عزَّ وجلَّ منها بخلاف الدار التي أخرجوا إليها. وأما ما احتجوا به من الآي. فذلك إنما جعله الله فيها بعد دخول أهلها فيها يوم القيامة، ولا يمتنع أن تكون دار الخلد لمن أراد الله تخليده فيها وقد يخرج منها من قُضي عليه بالفناء. وقد أجمع أهل التأويل على أن الملائكة يدخلون الجنة على أهل الجنة ويخرجون منها، وقد كان مفاتيحها بيد إبليس ثم أنتزعت منه بعد المعصية، وقد دخلها النبي ﷺ ليلة الإسراء ثم خرج منها وأخبر بما فيها وأنها هي جنة الخلد حقًا<sup>(٢)</sup> وأما قولهم: إن الجنة دار القُدُس وقد طهرها الله تعالى من الخطايا فجعلهم منهم؛ وذلك أن الله تعالى أمر بني إسرائيل أن يدخلوا الأرض المقدسة وهي الشام، وأجمع أهل الشرائع على أن الله تعالى قدسها وقد شُهد فيها المعاصي والكفر والكذب ولم يكن تقديسها مما يمنع فيها المعاصي؛ وكذلك دار القُدُس. قال أبو الحسن بن بطال: وقد حكى بعض المشايخ أن أهل السُّنَّة مجمعون على أن جنة الخلد هي التي أهبط منها آدم عليه السلام، فلا معنى لقول من خالفهم. وقولهم كيف يجوز على آدم في كمال عقله أن يطلب شجرة الخُلْد وهو دار الخلد؛ فيُعكس عليهم ويقال: كيف يجوز على آدم وهو في كمال عقله أن يطلب شجرة الخلد في دار الفناء! هذا ما لا يجوز على من له أدنى مُسْكَة<sup>(٣)</sup>

[٣٨٤] صحيح. أخرجه البخاري ٣٤٠٩ و ٤٧٣٦ و ٤٧٣٨ و ٦٦١٤ ومسلم ٢٦٥٢ ومالك ٨٩٨/٢ والحميدي ١١١٦ وأحمد ٣٩٨/٢ والدارمي في الرد على الجهمية ص ٨٧ والترمذي ٢١٣٤ وابن حبان ٦١٧٩ و ٦٢١٠ من طرق كلهم من حديث أبي هريرة «احتجَّ آدم وموسى، فقال موسى: أنت آدم الذي خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأغويت الناس، وأخرجتهم من الجنة، فقال آدم: أنت موسى الذي اصطفاك الله بكلامه، تلومني على عمل عملته كتبه الله عليّ قبل أن يخلق السموات والأرض، قال: فَحَجَّ آدمُ موسى».

(١) يعني في لفظ «الجنة».

(٢) يأتي في أول سورة الإسراء إن شاء الله.

(٣) المُسْكَة: العقل الوافر اهـ. قاموس.

من عقل، فكيف بآدم الذي هو أرجح الخلق عقلاً، على ما قال أبو أمامة على ما يأتي.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا مِنْهَا رَعْدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ قراءة الجمهور «رَعْدًا» بفتح الغين. وقرأ النَّحَّيِّي وأبن وثَّاب بسكونها. والرَّعْد: العيش الدَّارُّ الهني الذي لا عناء فيه؛ قال<sup>(١)</sup>:

بينما المرء تراه ناعماً يأمن الأحداث في عيش رغد  
ويقال: رَعْدٌ عَيْشُهُمْ وَرَعْدٌ (بضم الغين وكسرها). وأرغد القوم: أخصبوا وصاروا  
في رَعْدٍ من العيش. وهو منصوب على الصفة لمصدر محذوف. وَحَيْثُ وَحَيْثُ وَحَيْثُ،  
وَحَوْتُ وَحَوْتُ وَحَاتٍ كُلُّهَا لغات، ذكرها النحاس وغيره.

السابعة: قوله تعالى ﴿وَلَا تُقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ أي لا تقرباها بأكل؛ لأن الإباحة فيه وقعت<sup>(٢)</sup>. قال ابن العربي: سمعت الشاشي في مجلس<sup>(٣)</sup> النَّضْر [بن شميل] يقول: إذا قيل لا تقرب (بفتح الراء) كان معناه لا تلبس بالفعل، وإذا كان (بضم الراء) فإن معناه لا تدن منه. وفي الصحاح: قُرْبُ الشَّيْءِ يَقْرُبُ قُرْبًا أَي دَنَا. وَقُرْبَتُهُ (بالكسر) أَقْرَبُهُ قُرْبَانًا أَي دَنَوْتُ مِنْهُ. وَقُرْبَتٌ أَقْرَبُ قِرَابَةٍ - مثل كتبت أكتب كتابة - إذا سرت إلى الماء وبينك وبينه ليلة؛ والاسم القُرْب. قال الأصمعي: قلت لأعرابي: ما القُرْب؟ فقال: سَيْرُ اللَّيْلِ لِيُورِدَ الغد. وقال ابن عطية قال بعض الحذاق: إن الله تعالى لما أراد النهي عن أكل الشجرة نهى عنه بلفظ يقتضي الأكل وما يدعو إليه العرب وهو القرب. قال ابن عطية: وهذا مثلاً بَيِّن في سدِّ الذرائع. وقال بعض أرباب المعاني قوله: «ولا تُقْرَبُوا» إشعار بالوقوع في الخطيئة والخروج من الجنة، وأن سكناه فيها لا يدوم؛ لأن المخلد لا يحظر عليه شيء ولا يؤمر ولا يُنهي. والدليل على هذا قوله تعالى ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فدلَّ على خروجه منها.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿هَذِهِ الشَّجَرَةُ﴾ الاسم المبهم يُنعت بما فيه الألف واللام لا غير، كقولك: مررت بهذا الرجل وبهذه المرأة وهذه الشجرة. وقرأ ابن مُحَيِّصِن: «هذي الشجرة» بالياء وهو الأصل؛ لأن الهاء في هذه بدل من ياء ولذلك أنكسر ما قبلها، وليس في الكلام هاء تأنيث قبلها كسرة سواها، وذلك لأن أصلها الياء.

والشَّجَرَةُ والشَّجَرَةُ والشُّبَيْرَةُ<sup>(٤)</sup>؛ ثلاث لغات، وقرئ «الشَّجَرَةُ» بكسر الشين. والشَّجَرَةُ

(١) القائل هو الشاعر: امرؤ القيس كما في الطبري.

(٢) أي من غير تلك الشجرة.

(٣) أي في مكان يسمى بمجلس النضر بن شميل، وإلا فإن النضر توفي قبل الشاشي بزمان بعيد.

(٤) قال الزمخشري: «الشَّجَرَةُ» بكسر الشين والياء. وكرهها أبو عمرو، وقال: يقرأ بها براءة مكة

وسودانها اهـ. «الكشاق» ١/١٢٧.

والشَّجَرَة: ما كان على ساق من نبات الأرض. وأرض شَجيرة وشَجراء أي كثيرة الأشجار، ووادي شَجير؛ ولا يقال: وادي أشجر. وواحد الشَّجَرَاء شَجَرَة، ولم يأت من الجمع على هذا المثال إلا أحرف يسيرة: شَجَرَة وشَجَرَاء، وَقَصْبَة وَقَصْبَاء، وطَرْفَة وطَرْفَاء، وحَلْفَة وحَلْفَاء. وكان الأصمعي يقول في واحد الحَلْفَاء: حَلْفَة؛ بكسر اللام مخالفة لأخواتها. وقال سيويه: الشَّجَرَاء واحد وجمع، وكذلك القَصْبَاء والطَّرْفَاء والحَلْفَاء. والمَشَجَرَة: موضع الأشجار. وأرض مَشَجَرَة، وهذه الأرض أشجر من هذه أي أكثر شجراً، قاله الجوهري (١).

التاسعة: واختلف أهل التأويل في تعيين هذه الشجرة التي نُهي عنها فأكل منها؛ فقال ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن جبيرة وجَعْدَة بن هُبيرة (٢): هي الكَرْم؛ ولذلك حُرِّمَت علينا الخمر. وقال ابن عباس أيضاً وأبو مالك وقتادة: هي السُّنْبُلَة، والحبَّة منها ككَلَى البقر، أحلَى من العسل وألّين من الرُّبْد؛ قاله وهب بن مُنَبِّه. ولما تاب الله على آدم جعلها غذاء لبنيه. وقال ابن جريج عن بعض الصحابة: هي شجرة التَّيْن، وكذا روى سعيد عن قتادة (٣)، ولذلك تُعَبَّرُ في الرؤيا بالندامة لآكلها من أجل ندم آدم عليه السلام على أكلها؛ ذكره السُّهَيْلِي. قال ابن عطية: وليس في شيء من هذا التعيين ما يَعْضُدُه خبر (٤) وإنما الصواب أن يُعْتَقَد أن الله تعالى نهى آدم عن شجرة فخالف هو إليها وعصى في الأكل منها. وقال القُشَيْرِي أبو نصر: وكان الإمام والذي رحمه الله يقول: يُعَلِّمُ على الجملة أنها كانت شجرة المِحْنَة.

العاشرة: واختلفوا كيف أكل منها مع الوعيد المقترن بالقرب وهو قوله تعالى: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٥)، فقال قوم: أكلوا من غير التي أشير إليها، فلم يتأوّلوا النهي واقعاً على جميع جنسها، كأن إبليس غَرَّه بالأخذ بالظاهر. قال ابن العربي: وهي أوّل معصية عصي الله بها على هذا القول. قال: «وفيه دليل على أن من حلف ألا يأكل من هذا الخبز فأكل من جنسه حنث. وتحقيق المذاهب فيه أن أكثر العلماء قالوا: لا حنث فيه. وقال مالك وأصحابه: إن اقتضى بساط اليمين تعيين المشار إليه لم يحنث بأكل

(١) هو إسماعيل بن حماد الجوهري صاحب الصحاح.

(٢) المخزومي صحابي صغير له رؤية، وقيل تابعي اهتد به.

(٣) كذا ذكر المصنف، وهو عند الطبري ٧٢٢، عن سعيد عن قتادة: هي السنبل.

(٤) هذا هو الصواب، وما تقدم متلقى عن أهل الكتاب، والخمر ما حرمت بسبب قصة آدم وإنما لأجل أنها تذهب بالعقل.

جنسه، وإن اقتضى بساط اليمين أو سببها أو نيتها الجنس حُمل عليه وحِث بأكل غيره؛ وعليه حُمِلت قصة آدم عليه السلام فإنه نهي عن شجرة عُيِّت له وأريد بها جنسها؛ فحمل القول على اللفظ دون المعنى.

وقد اختلف علماؤنا في فَرْع من هذا؛ وهو أنه إذا حَلَفَ ألا يأكل هذه الحنطة فأكل خبزاً منها على قولين؛ قال في الكُتَاب: يَحِثُّ؛ لأنها هكذا تُؤكَل. وقال ابن المَوَاز: لا شيء عليه؛ لأنه لم يأكل حنطة وإنما أكل خبزاً فراعى الاسم والصفة. ولو قال في يمينه: لا آكل من هذه الحنطة لَحِثْتُ بِأَكْلِ الخبز المعمول منها». وفيما أشتري بثمرها من طعام وفيما أنبتت خلاف. وقال آخرون: تأوَّلا التَّهْيِي على التَّدْب. قال ابن العربي: وهذا وإن كان مسألة من أصول الفقه فقد سقط ذلك ها هنا؛ لقوله: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٣٥﴾ فقرن التَّهْيِي بالوعيد، وكذلك قوله سبحانه: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ ﴿١١٧﴾ [طه: ١١٧]. وقال ابن المُسَيَّب: إنما أكل آدم بعد أن سَقَتَهُ حَوَاءُ الخمر فسكَّر وكان في غير عقله. وكذلك قال يزيد بن قُسيب، وكانا يحلفان بالله أنه ما أكل من هذه الشجرة وهو يعقل. قال ابن العربي: وهذا فاسد نقلاً وعقلاً، أما التَّقْل فلم يصح بحال، وقد وصف الله عز وجل خمر الجنة فقال: ﴿لَا فِيهَا عُوقُلٌ﴾ [الصافات: ٤٧]. وأما العقل فلأن الأنبياء بعد النبوة معصومون عما يؤدِّي إلى الإخلال بالفرائض وأقتحام الجرائم.

قلت: قد أستنبط بعض العلماء نبوة آدم عليه السلام قبل إسكانه الجنة من قوله تعالى: ﴿قَلَمًا أَنبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣] فأمره الله تعالى أن ينبيء الملائكة بما ليس عندهم من علم الله جلَّ وعزَّ. وقيل: أكلها ناسياً، ومن الممكن أنهما نَسِيَا الوعيد.

قلت: وهو الصحيح لإخبار الله تعالى في كتابه بذلك حَتْمًا وَجَزْمًا فقال: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ ﴿١١٥﴾ [طه: ١١٥] ولكن لما كان الأنبياء عليهم السلام يلزمهم من التحفظ والتيقظ لكثرة معارفهم وعُلُوِّ منازلهم ما لا يلزم غيرهم كان تشاغله عن تذكُّر التَّهْيِي تضييعاً صار به عاصياً؛ أي مخالفاً. قال أبو أمامة: لو أن أحلام<sup>(١)</sup> بني آدم منذ خلق الله الخلق إلى يوم القيامة وضعت في كِفَّةٍ ميزان ووُضِعَ جِلْمُ آدم في كِفَّةٍ أخرى لرجحهم؛ وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ ﴿١١٥﴾ [طه: ١١٥].

قلت: قولُ أبي أمامة هذا عمومٌ في جميع بني آدم. وقد يحتمل أن يخصَّ من ذلك نبينا محمد ﷺ؛ فإنه كان أوفر الناس حلماً وعقلاً. وقد يحتمل أن يكون المعنى لو أن أحلام بني آدم من غير الأنبياء. والله أعلم.

(١) أي عقول.

قلت: والقول الأوّل أيضاً حَسَنٌ؛ فظننا أن المراد العَيْن وكان المراد الجنس؛ كقول النبي ﷺ حين أخذ ذهباً وحريراً فقال:

[٣٨٥] «هذان حرامان على ذكور أمتي». وقال في خبر آخر:

[٣٨٦] «هذان مهلكان أمتي». وإنما أراد الجنس لا العين.

الحادية عشرة: يقال إن أوّل مَنْ أكل من الشجرة حواء بإغواء إبليس إياها - على ما يأتي بيانه - وإن أوّل كلامه كان معها لأنها وسواس المخدّة<sup>(١)</sup>، وهي أوّل فتنة دخلت على الرجال من النساء؛ فقال: ما منعنا هذه الشجرة إلا أنها شجرة الخلد؛ لأنه علم منهما أنهما كانا يُحِبَّان الخلد، فأتاها من حيث أحبَّتا

[٣٨٧] «حُبُّكَ الشَّيْءُ يُعِمِّي وَيُصِمُّ» - فلما قالت حواء لآدم أنكروا عليها وذكر العهد؛ فألح على حواء وألحَّ حواء على آدم، إلى أن قالت: أنا آكل قبلك حتى إن أصابني شيء سَلِمْتَ أنت؛ فأكلت فلم يضرها، فأتت آدم فقالت: كُلْ فَإِنِّي قَدْ أَكَلْتُ فَلَمْ يَضُرَّنِي؛ فأكل فبدت لهما سوءاتهما وحصلا في حكم الذنب؛ لقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ فجمعهما في التَّهْيِي؛ فلذلك لم تنزل بها العقوبة حتى وُجِدَ المنهي عنه منهما جميعاً، وَخَفِيَتْ على آدم هذه المسألة؛ ولهذا قال بعض العلماء: إن من قال لزوجتي أو أُمَّتِيَه: إن دخلتما الدار فأنتما طالقتان أو حُرَّتَان؛ إن الطلاق والعقوبة لا يقع بدخول إحداهما. وقد اختلف علماؤنا في ذلك على ثلاثة أقوال؛ قال ابن القاسم<sup>(٢)</sup>: لا تطلقان

[٣٨٥] صحیح. أخرجه أحمد ١١٥/١ وابن أبي شيبة ٣٥١/٨ وأبو داود ٤٠٥٧ والنسائي ١٦٠/٨ وابن ماجه ٣٥٩٥ والطحاوي ٢٥٠/٤ وابن حبان ٥٤٣٤ والبيهقي ٤٢٥/٢ من حديث علي، وإسناده صحيح رجاله ثقات، وفي الباب عند الطيالسي ٢٢٥٣ والطحاوي في المعاني ٢٥١/٤ وابن ماجه ٣٥٩٧ وإسناده ضعيف، روه من حديث عبد الله بن عمرو، والبخاري ٣٠٠٦ من حديث عبد الله بن عباس وإسناده وإبه، والبخاري ٣٠٠٥ من حديث عمر وإسناده وإبه، لكن هذه الطرق تصلح في الشواهد، وترقى بالحديث إلى درجة الصحة، والله أعلم.

[٣٨٦] لم أره بعد البحث بهذا اللفظ، وتقدم فيما قبله ما يغني عنه والله أعلم.

[٣٨٧] ضعيف. أخرجه الديلمي ٢٧٢٨ وابن عدي ٣٩/٢ من حديث أبي الدرداء، وأعله ابن عدي بابن أبي مريم، ونقل عن ابن معين: ضعيف الحديث ليس بشيء، وأخرجه الديلمي ٢٧٢٦ من حديث ابن عباس، وأعله العراقي في الإحياء ٢٧٨/٣ بأنه ضعيف. وانظر الضعيفة ١٨٦٨.

- (١) المَخْدَةُ: بالتحريك المعونة. والعامّة تشدد الدال وتريد بها الوسادة.  
(٢) هو عبد الرحمن بن القاسم صاحب الإمام مالك وهو غير عبد الرحمن بن القاسم بن محمد فذاك شيخ مالك.



ولا تَعْتِقَانِ إِلَّا بِاجْتِمَاعِهِمَا فِي الدُّخُولِ؛ حَمَلًا عَلَى هَذَا الْأَصْلِ وَأَخْذًا بِمَقْتَضَى مَطْلُوقِ اللَّفْظِ. وَقَالَ سَحْنُونُ. وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ مَرَّةً أُخْرَى: تَطْلُقَانِ جَمِيعًا وَتَعْتِقَانِ جَمِيعًا. بِوُجُودِ الدُّخُولِ مِنْ إِحْدَاهُمَا؛ لِأَنَّ بَعْضَ الْحِنْتِ حِنْتٌ؛ كَمَا لَوْ حَلَفَ أَلَّا يَأْكُلُ هَذَيْنِ الرَّغِيفَيْنِ فَإِنَّهُ يَحْنُثُ بِأَكْلِ أَحَدِهِمَا بَلْ بِأَكْلِ لُقْمَةٍ مِنْهُمَا. وَقَالَ أَشْهَبٌ: تَعْتِقُ وَتَطْلُقُ الَّتِي دَخَلَتْ وَحْدَهَا؛ لِأَنَّ دُخُولَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا شَرْطٌ فِي طَلَاقِهَا أَوْ عَتَقِهَا. قَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: وَهَذَا بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الشَّرْطِ لَا يَكُونُ شَرْطًا إِجْمَاعًا.


قلت: الصحيح الأول، وإن التَّهْيِ إِذَا كَانَ مَعْلَقًا عَلَى فَعْلَيْنِ لَا تَتَحَقَّقُ الْمَخَالَفَةُ إِلَّا بِهِمَا؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: لَا تَدْخُلَا الدَّارَ؛ فَدَخَلَ أَحَدُهُمَا مَا وَجَدْتَ الْمَخَالَفَةَ مِنْهُمَا؛ لِأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ نَهَى لِهَمَا ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ﴿٢٥﴾ جَوَابَهُ؛ فَلَا يَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ حَتَّى يَفْعَلَا؛ فَلَمَّا أَكَلْتَ لَمْ يَصِبْهَا شَيْءٌ؛ لِأَنَّ الْمَنْهَى عَنْهُ مَا وَجَدَ كَامِلًا. وَخَفِيَ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى آدَمَ فَطَمَعَ وَنَسِيَ هَذَا الْحَكْمَ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَسَيِّئِهِ﴾ [طه: ١١٥]. وَقِيلَ: نَسِيَ قَوْلَهُ: ﴿إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِرِوَجِكَ فَلَا يُخْرِجُكَ مِنْ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾ ﴿١١٧﴾ [طه: ١١٧]. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الثانية عشرة: وأختلف العلماء في هذا الباب هل وقع من الأنبياء - صلوات الله عليهم أجمعين - صغائر من الذنوب يؤخذون بها ويعاتبون عليها أم لا - بعد أتفاقهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رذيلة فيها شين ونقص إجماعاً عند القاضي أبي بكر<sup>(١)</sup>؛ وعند الأستاذ أبي إسحاق<sup>(٢)</sup> أن ذلك مقتضى دليل المعجزة؛ وعند المعتزلة أن ذلك مقتضى دليل العقل على أصولهم -؛ فقال الطبري وغيره من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين: تقع الصغائر منهم. خلافاً للرافضة حيث قالوا: إنهم معصومون من جميع ذلك؛ واحتجوا بما وقع من ذلك في التنزيل وثبت من تنصّلهم من ذلك في الحديث، وهذا ظاهر لا خفاء فيه. وقال جمهور من الفقهاء من أصحاب مالك وأبي حنيفة والشافعي: إنهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها؛ لأننا أمرنا باتباعهم في أفعالهم وآثارهم وسيرهم أمراً مطلقاً من غير التزام قرينة، فلو جوزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم؛ إذ ليس كل فعل من أفعالهم يميّز مقصده من القرينة والإباحة أو الحظر أو المعصية، ولا يصح أن يؤمر المرء بامتنال أمرٍ لعلّه معصية، لاسيما

(١) هو محمد بن الطيب أبو بكر الباقلاني صاحب أبي الحسن الأشعري.

(٢) تقدم قبل قليل.

على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من الأصوليين. قال الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايني: وأختلفوا في الصغائر؛ والذي عليه الأكثر أن ذلك غير جائز عليهم، وصار بعضهم إلى تجويزها، ولا أصل لهذه المقالة. وقال بعض المتأخرين ممن ذهب إلى القول الأوّل: الذي ينبغي أن يقال إن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم ونسبها إليهم وعاتبهم عليها، وأخبروا بها عن نفوسهم وتصلوا منها وأشفقوا منها وتابوا؛ وكل ذلك ورد في مواضع كثيرة لا يقبل التأويل جملتها وإن قيل ذلك آحادها؛ وكل ذلك مما لا يُزري بمناصبهم، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة التّدور وعلى جهة الخطأ والنسيان، أو تأويل دعا إلى ذلك فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنة وفي حقهم سيئات؛ بالنسبة إلى مناصبهم وعُلُوّ أقدارهم؛ إذ قد يؤخذ الوزير بما يثاب عليه السائس، فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة. قال: وهذا هو الحق. ولقد أحسن الجُنيد<sup>(١)</sup> حيث قال: حسنة الأبرار سيئات المقربين. فهم - صلوات الله عليهم - وإن كان قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم فلم يُخَلَّ ذلك بمناصبهم ولا قَدَحَ في رتبهم، بل قد تلافاهم واجتباهم، وهدهم ومدحهم وزكّاهم واختارهم واصطفاهم؛ صلوات الله عليهم وسلامه.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾  الظلم أصله وضع الشيء في غير موضعه. والأرض المظلومة: التي لم تُحفر قط ثم حُفرت. قال النابغة.

وقفَتْ فيها أصيلاً لا أسائلها      عَيَتْ جواباً وما بالربيع من أحدٍ  
إلا الأواريّ لأياً ما أُبَيَّتْها      والتَّوَيّ كالحَوْضِ بالمظلومة الجَلْدِ<sup>(٢)</sup>

ويُسَمَّى ذلك التراب الظلِّيم. قال الشاعر:

فأصْبَحَ في غبراءَ بعد إشاحة<sup>(٣)</sup>      على العيشِ مردودٍ عليها ظليمتها

وإذا نُحِرَ البعيرُ من غير داء به فقد ظلم؛ ومنه:

\* ... ظلامون للجرُّر<sup>(٤)</sup> \*

(١) هو الإمام الزاهد أبو القاسم الجنيد بن محمد توفي سنة ٢٩٨.

(٢) الأواري: جبل تشد به الدابة في محبسها، والأبي: المشقة.

(٣) الإشاحة: الحذر والخوف.

(٤) عجز بيت لابن مقبل وتمامه «عاد الأذلة في دار وكان بها هُرْتُ الشقاشق ظلامون للجرُّر».

ويقال: سقانا ظليمة طيبة؛ إذا سقاها اللبن قبل إدراكه. وقد ظلم وطبه<sup>(١)</sup>؛ إذا سقى منه قبل أن يروب ويُخرَج زُبده. واللبنُ مظلوم وظليم. قال:

وقائلة ظلمتُ لكم سقائي وهل يخفى على العكدي<sup>(٢)</sup> الظليم  
ورجل ظليم: شديد الظلم. والظلم: الشرك؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

قوله تعالى: ﴿وَكَلَّا مِنْهَا رَعْدًا﴾ حذفت النون من «كَلَّا» لأنه أمر، وحذفت الهمزة لكثرة الاستعمال، وحذفها شاذٌ. قال سيبويه: من العرب من يقول: أُوْكُلُ؛ فَيِيَم. يقال منه: أَكَلْتُ الطعام أَكَلًا وَمَأْكَلًا. والأَكْلَةُ (بالفتح): المرّة الواحدة حتى تشبع. والأَكْلَةُ (بالضم): اللُقْمَةُ؛ تقول: أَكَلْتُ أَكْلَةً واحدة أي لقمة وهي القُرْصَةُ أيضاً. وهذا الشيء أَكْلَةٌ لك؛ أي طُعْمَةٌ لك. والأَكْلُ أيضاً ما أُكِل. ويقال: فلان ذُو أَكْلٍ؛ إذا كان ذا حظٍّ من الدنيا ورزق واسع. ﴿رَعْدًا﴾ نعتٌ لمصدر محذوف؛ أي أَكَلًا رَعْدًا. قال ابن كيسان: ويجوز أن يكون مصدرًا في موضع الحال. وقال مجاهد: «رَعْدًا» أي لا حساب عليهم. والرَّغْدُ في اللغة: الكثير الذي لا يُعْتَبَرُ؛ ويقال: أرغد القوم؛ إذا وقعوا في خِصْبٍ وَسَعَةٍ. وقد تقدّم هذا المعنى. و﴿حَيْثُ﴾ مبنية على الضم؛ لأنها خالفت أخواتها الظروف في أنها لا تضاف، فأشبهت قبلَ وبعدَ إذا أفردتا فضُمت. قال الكسائي: لغة قيس وكنانة الضم، ولغة تميم الفتح. قال الكسائي: وبنو أسد يخفضونها في موضع الخفض، وينصبونها في موضع النصب؛ قال الله تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢] وتضمُّ وتُفتح. ﴿وَلَا تَقْرَبُا هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ الهاء من «هذه» بدل من ياء الأصل؛ لأن الأصل هذي. قال النحاس: ولا أعلم في العربية هاء تأنث مكسوراً ما قبلها إلا هاء «هذه». ومن العرب من يقول: هاتا هند، ومنهم من يقول: هاتي هند. وحكى سيبويه: هذه هند؛ يأسكان الهاء. وحكى الكسائي عن العرب: ولا تقربا هذي الشجرة. وعن شبيل بن عبّاد قال: كان ابن كثير وابن مُحَيِّصِن لا يُثَبِّتان الهاء في «هذه» في جميع القرآن. وقراءة الجماعة «رَعْدًا» بفتح الغين. وروي عن ابن وثّاب والتَّحْفِي أَنهما سَكَنَا الغين. وحكى سلمة عن الفراء قال يقال: هذه فعلت وهذي فعلت، بإثبات ياء بعد الذال. وهذ فعلت، بكسر الذال من غير إلحاق ياء ولا هاء. وهاتا فعلت. قال هشام ويقال: تافعلت. وأنشد:

خَلِيلِي لَوْلَا سَاكِنُ الدَّارِ لَمْ أَقِمِ بِنَا الدَّارِ إِلَّا عَابَرَ ابْنَ سَيْبِلِ

(١) الرَّطْبُ: بسكون الطاء الزرق الذي يكون فيه السمن والعسل.

(٢) العَكْدُ: أصل اللسان.

قال ابن الأنباري: وتا بإسقاط ها بمنزلة ذي بإسقاط ها من هذي، وبمنزلة ذه بإسقاط ها من هذه. وقد قال الفراء: من قال هذ قامت لا يُسقط ها؛ لأن الاسم لا يكون على ذال واحدة.

﴿فَتَكُونَا﴾ عطف على «تقربا» فلذلك حُذفت النون. وزعم الجريمي<sup>(١)</sup> أن الفاء هي الناصبة؛ وكلاهما جائز.

قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٦١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ فيه عشر مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا﴾ قرأ الجماعة «فَأَزَلَّهُمَا» بغير ألف، من الزلّة وهي الخطيئة؛ أي أسترلها وأوقعها فيها. وقرأ حمزة «فَأَزَالَهُمَا» بألف، من التّحية؛ أي نَحَاهُما. يقال: أزلته فزال. قال ابن كيسان: فأزالهما من الزوال؛ أي صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية.

قلت: وعلى هذا تكون القراءتان بمعنى، إلا أن قراءة الجماعة أمكن في المعنى. يقال منه: أزلته فزلّ. ودلّ على هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَسْتَرْزَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا﴾ [آل عمران: ١٥٥]، وقوله: ﴿فَوَسَّوَسَ لُهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ [الأعراف: ٢٠] والوسوسة إنما هي إدخالهما في الزلل بالمعصية؛ وليس للشيطان قدرة على زوال أحد من مكان إلى مكان، إنما قدرته على إدخاله في الزلل، فيكون ذلك سبباً إلى زواله من مكان إلى مكان بذنبه. وقد قيل: إن معنى أزلهما من زلّ عن المكان إذا تنحى؛ فيكون في المعنى كقراءة حمزة من الزوال. قال امرؤ القيس:

يَزِلُّ الغَلَامُ الخِفْتُ عن صَهَوَاتِهِ وَيُلَوِي بِأَثْوَابِ العَيْفِ المَثْقَلِ<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً:

كُمَيْتٍ يُزِلُّ اللَّبْدُ عن حال مَثْنِهِ كما زَلَّت الصَّفْوَاءُ بالمتنَزِّلِ<sup>(٣)</sup>

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ إذا جعل أزال من زال عن المكان فقوله: «فأخرجهما» تأكيد وبيان للزوال؛ إذ قد يمكن أن يزولا عن مكان كانا فيه إلى مكان آخر من الجنة، وليس كذلك، وإنما كان إخراجهما من الجنة إلى الأرض؛ لأنهما

(١) هو صالح بن إسحق لغوي مشهور.

(٢) الصهوة: موضع اللبد من الفرس.

(٣) الكميت: لون بين الشقرة والدهمة.

خلقا منها، وليكون آدم خليفة في الأرض. ولم يقصد إبليس - لعنه الله - إخراجه منها وإنما قصد إسقاطه من مرتبته وإبعاده كما أبعده هو؛ فلم يبلغ مقصده ولا أدرك مراده، بل أزداد سُخْتَهُ<sup>(١)</sup> عَيْنٌ وَعَظِيزٌ نَفْسٌ وَخَيِيَّةٌ ظَنٌّ. قال الله جل ثناؤه: ﴿ثُمَّ أَحْبَبْنَاهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢] فصار عليه السلام خليفة الله في أرضه بعد أن كان جاراً له في داره؛ فكم بين الخليفة والجار! ﷺ. ونسب ذلك إلى إبليس؛ لأنه كان بسببه وإغوائه. ولا خلاف بين أهل التأويل وغيرهم أن إبليس كان متولّي إغواء آدم؛ وأختلف في الكيفية، فقال ابن مسعود وابن عباس وجمهور العلماء أغواهما مشافهة؛ ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١] والمقاسمة ظاهرها المشافهة. وقال بعضهم، وذكره عبد الرزاق عن وهب بن منبّه: دخل الجنة في فم الحية وهي ذات أربع كالْبُحْتِيَّةِ من أحسن دابة خلقها الله تعالى بعد أن عرض نفسه على كثير من الحيوان فلم يُدْخِلْهُ إِلَّا الْحَيَّةَ؛ فلما دخلت به الجنة خرج من جوفها إبليس فأخذ من الشجرة التي نهى الله آدم وزوجه عنها فجاء بها إلى حواء فقال: أنظري إلى هذه الشجرة، ما أطيب ريحها وأطيب طعمها وأحسن لونها! فلم يزل يُغويها حتى أخذتها حواء فأكلتها. ثم أغوى آدم، وقالت له حواء: كُلْ فَإِنِّي قَدْ أَكَلْتُ فَلَمْ يَضُرَّنِي؛ فأكل منها فبدت لهما سوءاتهما وحصلا في حكم الذنب؛ فدخل آدم في جوف الشجرة، فناداه ربه: أين أنت؟ فقال: أنا هذا يا رب؛ قال: ألا تخرج؟ قال أستحي منك يا رب؛ قال: أهبط إلى الأرض التي خلقت منها. ولُعنت الحية وردت قوائمها في جوفها وجعلت العداوة بينها وبين بني آدم، ولذلك أمرنا بقتلها<sup>(٢)</sup>، على ما يأتي بيانه. وقيل لحواء: كما أذميت الشجرة فكذلك يصيبك الدّم كل شهر وتحملي وتضعين كرها تشرفين به على الموت مراراً<sup>(٣)</sup>. زاد الطبري والنقاش: وتكوني سفيهة وقد كنت حليمة. وقالت طائفة: إن إبليس لم يدخل الجنة إلى آدم بعد ما أخرج منها وإنما أغوى بشيطانه وسلطانه ووساوسه التي<sup>(٤)</sup> أعطاه الله تعالى؛ كما قال ﷺ:

[٣٨٨] «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم». والله أعلم. وسيأتي في الأعراف أنه لما أكل بقي عُرياناً وطلب ما يستتر به فتباعدت عنه الأشجار وبكتوه

[٣٨٨] تقدم برقم ٣٨٢ رواه مسلم وغيره.

- (١) سخنت عينه: عكس قرأت.
- (٢) هذا الأثر من إسرائيليات وهب بن منبه. لا حجة فيه فإنه باطل.
- (٣) هو من الإسرائيلييات كسابقه.
- (٤) كذا وقع في الأصل، ولعل الصواب «الذي».

بالمعصية، فرحمته شجرة التين، فأخذ من ورقه فأستتر به. فبُلي بالعرزي دون الشجر<sup>(١)</sup>.  
والله أعلم. وقيل: إن الحكمة في إخراج آدم من الجنة عمارة الدنيا.

الثالثة: يُذكر أن الحية كانت خادم آدم عليه السلام في الجنة فخانته بأن مكنت عدو الله من نفسها وأظهرت العداوة له هناك؛ فلما أهبطوا تأكدت العداوة وجعل رزقها التراب، وقيل لها: أنت عدو بني آدم وهم أعداؤك وحيث لقيك منهم أحد شدخ رأسك.  
روى ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال:

[٣٨٩] «خمس يقتلهن المخرم» فذكر الحية فيهن. وروى أن إبليس قال لها: أدخليني الجنة وأنت في ذمتي؛ فكان ابن عباس يقول: أخفروا<sup>(٢)</sup> ذمة إبليس. وروى ساكنة بنت الجعد عن سراء<sup>(٣)</sup> بنت نبهان الغنوية قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٣٩٠] «أقتلوا الحيات صغيرها وكبيرها وأسودها وأبيضها فإن من قتلها كانت له فداء من النار ومن قتلته كان شهيداً». قال علماؤنا: وإنما كانت له فداء من النار لمشاركتها إبليس وإعانتها على ضرر آدم وولده؛ فلذلك كان من قتل حية فكأنما قتل كافراً. وقد قال رسول الله ﷺ:

[٣٩١] «لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً». أخرجه مسلم وغيره.

الرابعة: روى ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي عبيدة عن<sup>(٤)</sup> عبد الله بن

مسعود قال:

[٣٩٢] كنا مع النبي ﷺ بمنى فمرت حية فقال رسول الله ﷺ: «أقتلوها» فسبقتنا إلى

[٣٨٩] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٢٦ و ٣٣١٥ و مسلم ١١٩٩ و مالك ٣٥٦/١ و عبد الرزاق ٨٣٧٥ و أحمد ٣٢/٢ و ابن حبان ٣٩٦١ و ٣٩٦٢ من حديث ابن عمر، وليس فيه ذكر الحية، وإنما ورد ذكر الحية في حديث عائشة أخرجه مسلم ١١٩٨ ح ٦٧ و تقدم تخريجه.

[٣٩٠] ضعيف بهذا اللفظ. أخرجه الطبراني في الكبير كما في المجمع ٤/٤٥ من حديث سراء بنت نبهان، وقال الهيثمي: فيه أحمد بن الحارث الغساني، وهو متروك.

[٣٩١] صحيح. أخرجه مسلم ١٨٩١ و أبو داود ٢٤٩٥ و أحمد ٢/٢٦٣ - ٣٤٠ - ٣٥٣ - ٣٦٨ - ٣٩٩ - ٤١٢ و ابن حبان ٤٦٦٥ و استدركه الحاكم ٧٢/٢ كلهم من حديث أبي هريرة.

[٣٩٢] هذا حديث غريب شاذ، وإسناده منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، والصواب ما رواه الجماعة، فيما يأتي بعد حديث، وهو «فسبقتنا، فقال: وقاها الله شركم كما وقيتم شرها» هكذا رواه الشيخان وغيرهما كما يأتي.

(١) هذا الأثر من الإسرائيليات، وكذا ما بعده.

(٢) أي: انقضوا عهده.

(٣) صحابية لها حديث واحد، روى لها أبو داود.

(٤) وقع في الأصل «بن» وما أثبتته هو الصواب فأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود تابعي.

حُجْر فدخلته؛ فقال رسول الله ﷺ: «هاتوا بسعفة ونار فأضرموها عليه ناراً». قال علماؤنا: وهذا الحديث يخصّ نهيهِ عليه السلام عن المُثَلَّة وعن أن يعذب أحدُ بعذاب الله تعالى؛ قالوا: فلم يُبق لهذا العدو حُرْمَة حيث فاته حتى أوصل إليه الهلاك من حيث قدر. فإن قيل: قد روي عن إبراهيم النَّخَعِي أنه كره أن تُحرق العقرب بالنار، وقال: هو مُثَلَّة. قيل له: يحتمل أن يكون لم يبلغه هذا الأثر عن النبي ﷺ، وعمل على الأثر الذي جاء:

[٣٩٣] «لا تعذبوا بعذاب الله» فكان على هذا سبيل العمل عنده.

فإن قيل: فقد روى مسلم عن عبد الله بن مسعود قال:

[٣٩٤] كنا مع النبي ﷺ في غار وقد أنزلت عليه: ﴿وَأَلْمَسْتَ عِرْفًا﴾

[المرسلات: ١] فنحن نأخذها من فيه رطبة، إذ خرجت علينا حية، فقال: «أقتلوها»؛ فأبتدريها لنقتلها فسبقتنا؛ فقال رسول الله ﷺ: «وقاها الله شرّكم كما وقاكم شرّها». فلم يُضرم ناراً ولا أحتال في قتلها. قيل له: يحتمل أن يكون لم يجد ناراً فتركها، أو لم يكن الجُحر بهيئة ينتفع بالنار هناك مع ضرر الدخان وعدم وصوله إلى الحيوان. والله أعلم. وقوله: «وقاها الله شرّكم» أي قتلكم إياها «كما وقاكم شرّها» أي لَسَعَهَا.

الخامسة: الأمرُ بقتل الحيات من باب الإرشاد إلى دفع المضرة المُخوفة من

الحيات؛ فما كان منها متحقّق الضرر وجبت المبادرة إلى قتله؛ لقوله:

[٣٩٥] «أقتلوا الحيات وأقتلوا ذا الطُفَيْتَيْنِ<sup>(١)</sup> والأبتر فإنهما يَخطفان البصر ويُسقطان

الحَبْلَ»<sup>(٢)</sup>. فخصّهما بالذكر مع أنهما دخلا في العموم ونبه على ذلك بسبب عظم

[٣٩٣] صحیح. أخرجه البخاري ٣٠١٧ و ٦٩٢٢ وأبو داود ٤٣٥١ والترمذي ١٤٥٨ والنسائي ١٠٤/٧ وابن ماجه ٢٥٣٥ والشافعي ٨٦/٢ والحميدي ٥٣٣ وابن أبي شيبة ١٣٩/١٠ وأحمد ٢١٧/١ - ٢١٩ - ٢٢٠ وعبد الرزاق ١٨٧٠٦ وابن حبان ٤٤٧٦ وأبو يعلى ٢٥٣٢ كلهم من حديث ابن عباس، وله قصة.

[٣٩٤] صحیح. البخاري ٤٩٣١ ومسلم ٢٢٣٤ و ٢٢٣٥ وأحمد ٤٢٨/١ - ٤٥٦ وابن حبان ٧٠٨ من حديث ابن مسعود.

[٣٩٥] صحیح. أخرجه البخاري ٣٢٩٧ و ٣٢٩٨ ومسلم ٢٢٣٣ وعبد الرزاق ١٩٦١٦ والحميدي ٦٢٠ وأحمد ٩/٢ وابن حبان ٥٦٣٨ كلهم من حديث ابن عمر.

(١) هي الحية التي على ظهرها خطان. وشر الحيات الأبر وهو القصير الذنب.

(٢) لأن الحامل عند رؤية الحية غالباً ما ترتعب، وذلك يؤدي إلى إسقاط الحمل، وقوله «يخطفان البصر» أي يذهبا بنوره. قيل: لخاصية في طباعها إذا وقع بصرها على بصر الإنسان، وقيل غير ذلك. انظر =

ضررهما. وما لم يتحقق ضرره فما كان منها في غير البيوت قُتل أيضاً لظاهر الأمر العام، ولأن نوع الحيات غالبه الضرر، فيستصحب ذلك فيه، ولأنه كله مروّع بصورته وبما في النفوس من التفرة عنه؛ ولذلك قال ﷺ:

[٣٩٦] «إن الله يحب الشجاعة ولو على قتل حية». فشجع على قتلها. وقال فيما خرّجه أبو داود من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً:

[٣٩٧] «أقتلوا الحيات كلهنّ فمن تأرهنّ فليس مني». والله أعلم.

السادسة: ما كان من الحيات في البيوت فلا يُقتل حتى يُؤذن ثلاثة أيام؛ لقوله عليه السلام:

[٣٩٨] «إن بالمدينة جنّاً قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذنيه ثلاثة أيام». وقد حمل بعض العلماء هذا الحديث على المدينة وحدها لإسلام الجنّ بها؛ قالوا: ولا نعلم هل أسلم من جنّ غير المدينة أحدٌ أو لا؛ قاله ابن نافع. وقال مالك: نهى عن قتل جنان<sup>(١)</sup> البيوت في جميع البلاد. وهو الصحيح؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ﴾ [الأحقاف: ٢٩] الآية. وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال:

[٣٩٩] «أتاني داعي الجنّ فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن» وفيه: وسألوه الزاد وكانوا من جنّ الجزيرة؛ الحديث. وسيأتي بكماله في سورة «الجن» إن شاء الله تعالى. وإذا ثبت هذا فلا يقتل شيء منها حتى يُحرّج<sup>(٢)</sup> عليه ويُندرس؛ على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

[٣٩٦] باطل. أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١٧٦/٢ وأعله بعبد الله بن محمد.  
[٣٩٧] حسن. أخرجه أبو داود ٥٢٤٩ من حديث ابن مسعود. وورد بدون لفظ «كلهنّ» من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد ٤٣٢/٢ والحميدي ١١٥٦ وأبو داود ٥٢٤٨ وإسناده قوي، ومن حديث ابن عباس عند أبي داود ٥٢٥٠ وأحمد ٢٣٠/١. وفي الباب أحاديث.  
[٣٩٨] صحيح. أخرجه مالك ٩٧٦/٢ - ٩٧٧ ومسلم ٢٢٣٦ وأبو داود ٥٢٥٩ والترمذي ١٤٨٤ والطحاوي في المشكل ٩٤/٤ وابن حبان ٥٦٣٧ من حديث أبي سعيد بآتم منه وله قصة.  
[٣٩٩] صحيح. أخرجه مسلم ٤٥٠ وأبو داود ٨٥ والترمذي ١٨ وأبو عوانة ٢١٩/١ وابن أبي شيبة ١٥٥/١ وابن حبان ١٤٣٢ كلهم من حديث ابن مسعود بآتم منه.

= معالم السنن ١٥٧/٤، والفتح ٣٤٨/٦.

- (١) ضرب من الحيات الدقيق يميل إلى الصفرة ليس بسام، يتواجد كثيراً في البيوت القديمة.  
(٢) التحريج: أن يقول لها: أنت في حرج. أي ضيق. إن عدت فلا تلومينا إن تعرضناك بقتل أو طرد اهـ اللسان.



السابعة: روى الأئمة عن أبي السائب مؤلى هشام بن زهرة.

[٤٠٠] أنه دخل على أبي سعيد الخُدري في بيته، قال:

فوجدته يصلي، فجلست أنتظره حتى يقضى صلاته، فسمعت تحريكاً في عراجين ناحية البيت، فالتفت فإذا حيّة، فوثبت لأقتلها؛ فأشار إليّ أن أجلس فجلست؛ فلما أنصرف أشار إلى بيت في الدار فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت نعم؛ فقال: كان فيه فتى منّا حديث عهد بعُرس، قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق؛ فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله؛ فأستأذنه يوماً، فقال له رسول الله ﷺ: «خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قُرَيْظَةَ». فأخذ الرجل سلاحه ثم رجع؛ فإذا أمرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها بالرُمح ليَطْعَنَهَا به وأصابته غيرة؛ فقالت له: أكفف عليك رمحك، وأدخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني! فدخل فإذا بحيّة عظيمة منطوية على الفراش، فأهوى إليها بالرُمح فأنظمتها به، ثم خرج فركزه في الدار فاضطربت عليه، فما يُدرى أيُّهما كان أسرع موتاً، الحيّة أم الفتى! قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، وقلنا: أدع الله يحييه لنا؛ فقال: «استغفروا لصاحبكم»<sup>(١)</sup> - ثم قال: - إن بالمدينة جثّاً قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذِنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان». وفي طريق أخرى فقال رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>: «إن لهذه البيوت عوامر فإذا رأيتم شيئاً منها فحرّجوا عليها ثلاثاً فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر - وقال لهم: - أذهبوا فأذفئوا صاحبكم». قال علماؤنا رحمة الله عليهم: لا يُفهم من هذا الحديث أن هذا الجان الذي قتله هذا الفتى كان مسلماً وأن الجن قتلت به قصاصاً؛ لأنه لو سُلم أن القصاص مشروع بيننا وبين الجن لكان إنما يكون في العمد المحض؛ وهذا الفتى لم يقصد ولم يتعمد قتل نفس مسلمة، إذ لم يكن عنده علم من ذلك، وإنما قصد إلى قتل ما سوَّغ قتل نوعه شرعاً؛ فهذا قتل خطأ ولا قصاص فيه. فالأولى أن يقال: إن كفار الجن أو فسقتهم قتلوا الفتى بصاحبهم عدواً وأنتقاماً. وقد قتلت سعد بن عبادة رضي الله عنه؛ وذلك أنه وُجد ميتاً في مغتسله وقد أخضرّ جسده، ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلاً يقول ولا يروُن أحداً:

قد قتلنا سيّد الخنز — رَجَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ

[٤٠٠] تقدم تخريجه برقم ٣٩٨ صحيح.

(١) وقع في الأصل «لأخيكم» والتصويب من صحيح مسلم وابن حبان وغيرهما.

(٢) هي لمسلم ٢٢٣٦ ح ١٤٠ عن أبي سعيد أيضاً.

وإنما قال النبي ﷺ:

[٤٠١] «إن بالمدينة جثاً قد أسلموا» لبيّن طريقاً يحصل به التحرز من قتل المسلم منهم ويتسلط به على قتل الكافر منهم. روي من وجوه أن عائشة زوج النبي ﷺ قتلت جاثاً فأريت في المنام أن قائلاً يقول لها: لقد قتلت مسلماً، فقالت: لو كان مسلماً لم يدخل على أزواج النبي ﷺ؛ قال: ما دخل عليك إلا وعليك ثيابك. فأصبحت فأمرت بأثني عشر ألف درهم فجعلت في سبيل الله. وفي رواية: ما دخل عليك إلا وأنت مستتره؛ فتصدقت وأعتقت رقاباً. وقال الربيع بن بدر<sup>(٢)</sup>: الجان من الحيات التي نهى النبي ﷺ عن قتلها هي التي تمشي ولا تلتوي؛ وعن علقمة نحوه.

الثامنة: في صفة الإنذار؛ قال مالك: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُنذَرُوا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. وقاله عيسى بن دينار<sup>(٣)</sup>؛ وإن ظهر في اليوم مراراً. ولا يُقتصر على إنذاره ثلاث مرار في يوم واحد حتى يكون في ثلاثة أيام. وقيل: يكفي ثلاث مرار؛ لقوله عليه السلام: «فليؤذنه ثلاثاً»<sup>(٤)</sup>، وقوله: «حرّجوا عليه ثلاثاً» ولأن ثلاثاً للعدد المؤنث؛ فظهر أن المراد ثلاث مرات. وقول مالك أولى؛ لقوله عليه السلام: «ثلاثة أيام». وهو نص صحيح مقيد لتلك المطلقات، ويحمل ثلاثاً على إرادة ليالي الأيام الثلاث، فغلب الليلة على عادة العرب في باب التواريخ فإنها تغلب فيها التأنيث. قال مالك: ويكفي في الإنذار أن يقول: أحرّج عليك بالله واليوم الآخر ألا تبدوا لنا ولا تؤذونا. وذكر ثابت البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(٥)</sup> عن أبيه أن رسول الله ﷺ ذكر عنده حيات البيوت فقال:

[٤٠٢] إذا رأيتم منها شيئاً في مساكنكم فقولوا: أنشدكم بالعهد الذي أخذ عليكم

[٤٠١] تقدم برقم ٣٩٨ و ٤٠٠ رواه مسلم وغيره.

[٤٠٢] ضعيف. أخرجه أبو داود ٥٢٦٠ بتمامه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه مرفوعاً، وإسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

(١) ذكر هذا الخبر ابن عبد البر في الاستيعاب في ترجمة سعد بن عبادة فقال: مات بحوران، ولم يختلفوا أنه وجد ميتاً في مغتسله... بمثله، ثم قال: يقال: إن الجن قتلته. وعن عطاء قال: سمعت أن الجن قالت في سعد فذكر البيتين اهـ. وأما ابن حجر فلم يتعرض لهذا في الإصابة ٣١٧٣.

(٢) التميمي السعدي البصري محدث روى له الترمذي وابن ماجه.

(٣) إمام حافظ ثقة روى له أبو داود والترمذي.

(٤) هذا وما بعده تقدم برقم ٤٠٠ من حديث أبي سعيد.

(٥) ما بين الحاصرتين مستدرك من سنن أبي داود، وبه يستقيم السياق.

نوح عليه السلام، وأنشدكم بالعهد الذي أخذ عليكم سليمان عليه السلام؛ فإذا رأيتم منهم شيئاً بعدُ فاقتلوه.

قلت: وهذا يدلّ بظاهره أنه يكفى في الإذن مرّة واحدة؛ والحديث يرده. والله أعلم. وقد حكى ابن حبيب عن النبي ﷺ أنه يقول:

[٤٠٣] «أنشدكنّ بالعهد الذي أخذ عليكنّ سليمان - عليه السلام - ألا تؤذينا وألا تظهرنّ علينا.

التاسعة: روى جُبَيْر بن<sup>(١)</sup> نُفَيْر عن أبي ثعلبة الحُشَيْنِي<sup>(٢)</sup> - وأسمه جرثوم - أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٠٤] «الجنّ على ثلاثة أثلاث فثلثّ لهم أجنحة يطيرون في الهواء وثلث حيات وكلاب وثلث يَحَلُونَ ويظعنون». وروى أبو الدرداء<sup>(٣)</sup> - وأسمه عُوَيْمِر - قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٠٥] «خلق الله<sup>(٤)</sup> الجنّ ثلاثة أثلاث فثلث كلاب وحيات وخِشَاش الأرض وثلث ريح هفافة وثلث كبنى آدم لهم الثواب وعليهم العقاب وخلق الله الإنس ثلاثة أثلاث فثلث لهم قلوب لا يفقهون بها وأعين لا يُبصرون بها وأذان لا يسمعون بها إن هم إلا كالأنعام بل هم أضلّ سبيلاً وثلث أجسادهم كأجساد بني آدم وقلوبهم قلوب الشياطين وثلث في ظلّ الله يوم لا ظلّ إلا ظلّه».

العاشرة: ما كان من الحيوان أصله الإذاية فإنه يُقتل ابتداءً، لأجل إذايته من غير خلاف؛ كالحية والعقرب والفأر والوزغ، وشبهه. وقد قال رسول الله ﷺ:

[٤٠٦] «خمسٌ فواسقٌ يُقتلن في الحِلِّ والحَرَمِ...». وذكر الحديث.

[٤٠٣] هو بعض المتقدم.

[٤٠٤] ضعيف، أخرجه الحاكم ٤٥٦/٢ والديلمي ٢٦٤٣ والطبراني كما في المجمع ١٣٦/٨ من حديث أبي ثعلبة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: رجال الطبراني موثقون، وفي بعضهم خلاف اهـ وفيه معاوية بن صالح لين الحديث، وعبد الله بن صالح روى مناكير كثيرة.

[٤٠٥] ضعيف. أخرجه الديلمي ٢٩٤٢ من حديث أبي الدرداء، وإسناده ضعيف.

[٤٠٦] تقدم برقم ٣٨٩ من حديث ابن عمر. وهو عند البخاري ١٨٢٩ و٣٣١٤ ومسلم ١١٩٨ من حديث عائشة وتقدم مستوفياً.

(١) وقع في الأصل «عن» والمثبت هو الصواب.

(٢) قيل اسمه: جرثوم، أو جرثومة، أو جرثم، أو جُرهم، أو لا شر اهـ تقريب.

(٣) عويمر بن زيد الأنصاري مشهور بكنيته، صحابي جليل أول مشاهد أحد، توفي في آخر خلافة عثمان.

(٤) في الأصل بدون لفظ الجلالة. والزيادة من مسند الفردوس.

فالحية أبدت جوهرها الخبيث حيث خانت آدم بأن أدخلت إبليس الجنة بين فكّيهما؛ ولو كانت تبرزه ما تركها رضوان تدخل به. وقال لها إبليس أنت في ذمتي<sup>(١)</sup>؛ فأمر رسول الله ﷺ بقتلها وقال:

[٤٠٧] «أقتلوها ولو كنتم في الصلاة» يعني الحية والعقرب.

[٤٠٨] والورْغَة<sup>(٢)</sup> نفخت على نار إبراهيم عليه السلام من بين سائر الدواب فلعنت. وهذا من نوع ما يُروى في الحية. ورؤي عن رسول الله ﷺ أنه قال:

[٤٠٩] «مَنْ قَتَلَ وَرْغَةً فَكَأَنَّمَا قَتَلَ كَافِرًا». وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن

النبي ﷺ:

[٤١٠] «مَنْ قَتَلَ وَرْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ وَفِي

الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ» وفي رواية أنه قال: «فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ سَبْعُونَ حَسَنَةً».

والفأرة<sup>(٣)</sup> أبدت جوهرها بأن عمدت إلى حبال سفينة نوح عليه السلام ففقطعتها.

وروى عبد الرحمن بن أبي نُعم عن أبي سعيد الخُدْرِيّ أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٠٧] صحيح. أخرجه أبو داود ٩٢١ وعبد الرزاق ١٧٥٤ والطيالسي ٢٥٣٨ والدارمي ٢٥٤/١ وابن ماجه ١٢٤٥ والنسائي ١٠/٣. وأحمد ٢/٢٣٣ - ٢٤٨ - ٤٩٠ وابن خزيمة ٨٦٩ وابن حبان ٢٣٥١ و٢٣٥٢ من حديث أبي هريرة «اقتلوا الأسودين في الصلاة، الحية والعقرب» هذا لفظ أبي داود وابن حبان، ورواية الأكثر «أمر بقتل الأسودين...» وهو صحيح.

[٤٠٨] ورد ذلك مرفوعاً. أخرجه ابن ماجه ٣٢٣١ وابن أبي شيبة ٤٠٢/٥ وابن حبان ٥٦٣١ من حديث سائبة مولاة لِقَاكِه بن المغيرة عن عائشة مرفوعاً. وإسناده إلى السائبة صحيح، وأما السائبة، فقال ابن حجر في التقريب: مقبولة اهـ وذكرها الذهبي في الميزان بهذا الحديث ولم يذكر شيئاً فيها سوى روت عن عائشة وروى عنها نافع اهـ وهذا يدل على أنها شبه مجهولة وإن وثقها ابن حبان لأن قاعدته توثيق المجاهيل إن لم يرد فيهم جرح عن المتقدمين. ومع ذلك ذكره الألباني في «الصحيحة» ١٥٨١.

[٤٠٩] أخرجه الطيالسي ١٤٧٦ وأحمد ١/٣٩٥ - ٤٢١ وأبو يعلى ٥٣٢٠ من حديث ابن مسعود لكن بلفظ «حية» بدل «ورْغَة». وفيه أبو الأعين العبيدي ضعيف، وتابعه شريك عند البزار ٧١/٢، وشريك القاضي غير قوي، وله طريق ثالث أخرجه البزار ١٢٣٠ وفيه ضعف، ورابع عند الخطيب ٢٣٤/٢ وإسناده واهـ، وقال الهيثمي في المجمع ٤/٤٦: رجال البزار رجال الصحيح اهـ فالحديث من جهة الإستاذ قوي بهذه الطرق لكن المتن غريب، والله أعلم.

[٤١٠] صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٤٠ ح ١٤٦ و ١٤٧ وأبو داود ٥٢٦٣ وأحمد ٢/٣٥٥ من حديث أبي هريرة.

(١) هذه الرواية وما أشبهها، منلقاة عن أهل الكتاب لا حجة فيها.

(٢) هي التي يقال لها: سام أبرص، والعامّة تقول: أبو بريص.

(٣) هو من الإسرائيليات كسابقه.

[٤١١] «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْحَيَّةَ وَالْعَقْرَبَ وَالْحِدَاةَ وَالسَّبَّعَ الْعَادِيَّ وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ وَالْفُؤَيْسِقَةَ». وَأَسْتَيْقِظُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَخَذَتْ فِتِيلَةً لَتَحْرِقَ الْبَيْتَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهَا.

والغراب<sup>(١)</sup> أبدى جوهره حيث بعثه نبي الله نوح عليه السلام من السفينة ليأتيه بخبر الأرض فترك أمره وأقبل على جيفة. هذا كله في معنى الحية؛ فلذلك ذكرناه. وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في التعليل في «المائدة» وغيرها إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ حُذِفَتِ الْأَلْفُ مِنْ «أَهْبَطُوا» فِي اللَّفْظِ لِأَنَّهَا أَلْفٌ وَصَل. وَحُذِفَتِ الْأَلْفُ مِنْ «قُلْنَا» فِي اللَّفْظِ لِسُكُونِهَا وَسُكُونِ الْهَاءِ بَعْدَهَا. وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مِصْقَى عَنْ أَبِي حَيَّوَةَ ضَمَّ الْبَاءَ فِي «أَهْبَطُوا»، وَهِيَ لُغَةٌ يَقْوِيهَا أَنَّهُ غَيْرُ مُتَعَدٍّ وَالْأَكْثَرُ فِي غَيْرِ الْمُتَعَدِّي أَنَّهُ يَأْتِي عَلَى يَفْعُل. وَالخَطَابُ لِآدَمَ وَحَوَاءَ وَالْحَيَّةَ وَالشَّيْطَانَ؛ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَالَ الْحَسَنُ: آدَمَ وَحَوَاءَ وَالْمُوسَى<sup>(\*)</sup>. وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَالْحَسَنُ أَيْضاً: بَنُو آدَمَ وَبَنُو إِبْلِيسَ. وَالهِبُوطُ: التَّزُولُ مِنْ فَوْقَ إِلَى أَسْفَلَ؛ فَأَهْبَطَ آدَمُ بِسَرْنَدِيْبٍ فِي الْهِنْدِ بِجَبَلٍ يُقَالُ لَهُ «بُودَا» وَمَعَهُ رِيحُ الْجَنَّةِ فَعَلِقَ بِشَجَرِهَا وَأَوْدِيَتْهَا فَأَمْتَلَأَ مَا هُنَاكَ طَيْباً؛ فَمَنْ ثَمَّ يُوْتَى بِالطَّيْبِ مِنْ رِيحِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَكَانَ السَّحَابُ يَمْسَحُ رَأْسَهُ فَأَصْلَعُ، فَأَوْرَثَ وَلَدَهُ الصَّلْعَ<sup>(٢)</sup>. وَفِي الْبَخَارِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

[٤١٢] «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعاً» الْحَدِيثُ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَسَيِّئَاتِي. وَأَهْبَطَتْ حَوَاءَ بِجَدَّةٍ وَإِبْلِيسَ بِالْأَبْلَةِ<sup>(٣)</sup>، وَالْحَيَّةَ بَيْسَانَ<sup>(٤)</sup>، وَقِيلَ: بِسَجِسْتَانَ<sup>(٥)</sup>.

[٤١١] ضَعِيفٌ هَكَذَا، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ١٨٤٨ وَالتِّرْمِذِيُّ ٨٣٨٠ وَابْنُ مَاجَةَ ٣٠٨٩ وَأَحْمَدُ ١١٣٤٦ كُلُّهُمْ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، رَوَاهُ بِتَمَامِهِ أَحْمَدُ وَابْنُ مَاجَةَ، وَاقْتَصَرَ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَلَى الشَّرْطِ الْأَوَّلِ. وَمَدَارُهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ. قَالَ الْبُوصَيْرِيُّ فِي الزَّوَائِدِ: ضَعِيفٌ أَه. قُلْتُ: أَمَا صَدْرُهُ، فَلَهُ شَوَاهِدٌ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ، وَأَمَا عَجْزُهُ فَهُوَ وَاهٍ.

[٤١٢] صَحِيحٌ. أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ٣٣٢٦ وَ٦٢٢٧ وَمُسْلِمٌ ٢٨٤١ وَأَحْمَدُ ٣١٥/٢ وَالدَّبَلِيُّ ٢٩٣٢ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَتَمِّ مِنْهُ.

(١) هذا متلقى عن أهل الكتاب لا حجة فيه.

(٢) هو من ترهات اليهود.

(٣) الأبلّة: بضم الهمزة والباء وتشديد اللام وفتحها. بلدة قرب البصرة من جانبها البحري.

(٤) بلدة بمر و الشام وموضع باليمامة.

(٥) سجستان بكسر السين والجيم مدينة في خراسان.

(\*) وقع في سائر النسخ «الوسوسة» والتصويب من تفسير الماوردي ١٠٧/١.

وسجستان أكثر بلاد الله حيات، ولولا العزْبَدُ<sup>(١)</sup> الذي يأكلها ويفنى كثيراً منها لأُخليت سجستان من أجل الحيات؛ ذكره أبو الحسن المسعودي.

الثانية: قوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ «بعضكم» مبتدأ، «عدوٌّ» خبره، والجملته في موضع نصب على الحال؛ والتقدير وهذه حالكم. وحذفت الواو من و «بعضكم» لأن في الكلام عائداً؛ كما يقال: رأيتك السماء تمطر عليك. والعدوُّ: خلاف الصديق؛ وهو من عدا إذا ظلم. وذئب عدوان: يَعدُو على الناس. والعدوان: الظلم الصُّراح. وقيل: هو مأخوذ من المجاوزة؛ من قولك: لا يَعدوك هذا الأمر؛ أي لا يتجاوزك. وعداء إذا جاوزه؛ فسَمي عدواً لمجاوزة الحد في مكروهه صاحبه؛ ومنه العَدُوُّ بالقدم لمجاوزة الشيء، والمعنيان متقاربان؛ فإن من ظلم فقد تجاوز.

قلت: وقد حمل بعض العلماء قوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ على الإنسان نفسه، وفيه بُعدٌ وإن كان صحيحاً معنئياً. يدلُّ عليه قوله عليه السلام:

[٤١٣] «إن العبد إذا أصبح تقول جوارحه للسانه أتق الله فينا فإنك إذا استقمتم استقمنا وإن أعوججت أعوججنا». فإن قيل: كيف قال «عدوٌّ» ولم يقل أعداء؛ ففيه جوابان. أحدهما: أن بَعْضاً وكُلًّا يُخبر عنهما بالواحد على اللفظ وعلى المعنى، وذلك في القرآن؛ قال الله تعالى: ﴿وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾ [مريم: ٩٥] على اللفظ، وقال تعالى: ﴿وَكُلُّ أُنثَىٰ ذَخِيرَةٍ﴾ [النمل: ٨٧] على المعنى. والجواب الآخر: أن عدواً يفرد في موضع الجمع؛ قال الله عز وجل: ﴿وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ يَنْسُ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠] بمعنى أعداء، وقال تعالى: ﴿يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ﴾ [المنافقون: ٤]. وقال ابن فارس: العدوُّ أسم جامع للواحد والاثنين والثلاثة والتأنيث، وقد يجمع.

الثالثة: لم يكن إخراج الله تعالى آدم من الجنة وإهباطه منها عقوبة له؛ لأنه أهبطه بعد أن تاب عليه وقبل توبته، وإنما أهبطه إما تأديباً وإما تغليظاً للمحنة. والصحيح في

[٤١٣] حسن. أخرجه الترمذي ٢٤٠٧ والبيهقي في الشعب ٤٩٤٥ و ٤٩٤٦ والدليمي ١٢٧٦ كلهم من حديث أبي سعيد. قال الترمذي: لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد، ورواه عنه غير واحد فلم يرفعه. ثم أسنده الترمذي عن صالح بن عبد الله عن حماد به مرفوعاً أهـ.

قلت: رواه البيهقي من طريقين عن حماد مرفوعاً، فهذه ثلاثة طرق عن حماد، وهو ثقة ومثله لا يقال بالرأي فالحديث حسن، والله أعلم. وقد حسنه الألباني في «صحيح الترمذي» ١٩٦٢.

(١) العزْبَدُ: حية تنفخ ولا تؤذي.

إهباطه وسكناه في الأرض ما قد ظهر من الحكمة الأزلية في ذلك، وهي نشر نَسله فيها ليكلّفهم ويمتحنهم، ويرتب على ذلك ثوابهم وعقابهم الأخرويّ؛ إذ الجنة والنار ليستا بدار تكليف؛ فكانت تلك الأكلة سبب إهباطه من الجنة. والله أن يفعل ما يشاء. وقد قال: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾. وهذه منقبة عظيمة وفضيلة كريمة شريفة؛ وقد تقدّمت الإشارة إليها مع أنه خُلِق من الأرض. وإنما قلنا إنما أهبطه بعد أن تاب عليه لقوله ثانية: ﴿قُلْنَا أَهْطُوا﴾ وسيأتي.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ ابتداء وخبر؛ أي موضع أستقرار. قاله أبو العالية وأبن زيد. وقال السُّدِّيّ: «مُسْتَقَرٌّ» يعني القبور.

قلت: وقول الله تعالى: ﴿جَعَلْ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ فِرَاقًا﴾ [غافر: ٦٤] يحتمل المعنيين. والله أعلم.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُ﴾ المتاع ما يُسْتَمْتَع به من أكل ولُبْس وحياة وحديث وأنس وغير ذلك؛ ومنه سُمِّيت مُتعة النكاح لأنها يُتَمَتَّع بها. وأنشد سليمان بن عبد الملك حين وقف على قبر أبه إثر دفنه:

وقفتُ على قبرٍ غريبٍ بقفرةٍ متاعٌ قليلٌ من حبيبٍ مفارقٍ

السادسة: قوله تعالى: ﴿إِلَى حِينٍ﴾ اختلّف المتأولون في الحين على أقوال؛ فقالت فرقة: إلى الموت؛ وهذا قول من يقول: المستقرّ هو المقام في الدنيا. وقيل: إلى قيام الساعة؛ وهذا قول من يقول: المستقرّ هو القبور. وقال الربيع: «إلى حين» إلى أجل. والحين: الوقت البعيد؛ فحينئذ تبعيدٌ من قولك الآن. قال خويلد:

كأبي<sup>(١)</sup> الرماد عظيمُ القدرِ جفنته حين الشتاء كحوض المنهل اللقيف

لَقِف الحوض لَقْفًا؛ أي تهوّر من أسفله وأتسع. وربما أدخلوا عليه التاء. قال أبو وجزة:

العاطفون تَجِين ما من عاطفٍ والمُطعمون زمانَ أينَ المُطعمِ

والحين أيضاً: المدة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ﴾ [الإنسان: ١]. والحين: الساعة؛ قال الله تعالى: ﴿أَوْ تَقُولُ حِين تَرَى الْعَذَابَ﴾ [الزمر: ٥٨]. قال ابن عرفة: الحين القطعة من الدهر كالساعة فما فوقها. وقوله: ﴿فَذَرَّهُمْ

(١) أي عظيم الرماد، ويدل ذلك على كثرة الطعام للضيوف.

فِي غَمَرْتِهِمْ حَتَّىٰ حِينَ ﴿٥٤﴾ [المؤمنون: ٥٤] أي حتى تفنى آجالهم. وقوله تعالى: ﴿تَوَفَّيْنَا كُلَّهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٥] أي كل سنة؛ وقيل: بل كل ستة أشهر؛ وقيل: بل غُدْوَةٌ وَعَشِيَّتًا. قال الأزهري: الحِينُ أَسْمُ كَالْوَقْتِ يَصْلُحُ لِجَمِيعِ الْأَزْمَانِ كُلِّهَا طَالَتْ أَوْ قَصُرَتْ. والمعنى أنه ينتفع بها في كل وقت ولا ينقطع نفعها البتَّة. قال: والحِينُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ. والحِينُ: الْغُدْوَةُ وَالْعَشِيَّةُ؛ قال الله تعالى: ﴿فَسَبَّحْنَاهُ لِلَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ﴾ [الروم: ١٧]. [الروم: ١٧] ويقال: عاملته محايئَةً؛ من الحِينِ. وأحييت بالمكان: إذا أقمت به حِينًا. وحن حِينٌ كذا أي قرب. قالت بُيُوتُهُ:

وإن سُلُوِيٍّ عن جميلٍ لساعةً من الدهر ما حانت ولا حان حِينُهَا  
السابعة: لما اختلف أهل اللسان في الحِينِ اختلف فيه أيضاً علماؤنا وغيرهم؛ فقال  
الفرَّاء: الحِينُ حِينَانُ: حِينٌ لَا يُوقَفُ عَلَى حِدَّةٍ، وَالْحِينُ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿تَوَفَّيْنَا  
كُلَّهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥] ستة أشهر. قال ابن العربي: الحِينُ الْمَجْهُولُ  
لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حُكْمٌ، وَالْحِينُ الْمَعْلُومُ هُوَ الَّذِي تَتَعَلَّقُ بِهِ الْأَحْكَامُ وَيَرْتَبِطُ بِهِ التَّكْلِيفُ؛ وَأَكْثَرُ  
الْمَعْلُومِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. وَمَالِكٌ يَرَى فِي الْأَحْكَامِ وَالْإِيمَانَ أَعَمَّ الْأَسْمَاءِ وَالْأَزْمَنَةِ. وَالشَّافِعِيُّ يَرَى  
الْأَقْلَ. وَأَبُو حَنِيفَةَ تَوَسَّطَ فَقَالَ: سِتَّةُ أَشْهُرٍ. وَلَا مَعْنَى لِقَوْلِهِ؛ لِأَنَّ الْمَقْدَّرَاتِ عِنْدَهُ لَا تَثْبِتُ  
قِيَاسًا، وَلَيْسَ فِيهِ نَصٌّ عَنِ صَاحِبِ الشَّرِيعَةِ، وَإِنَّمَا الْمَعْوَلُ عَلَى الْمَعْنَى بَعْدَ مَعْرِفَةِ مَقْتَضَى  
اللَّفْظِ لُغَةً. فَمَنْ نَدَّرَ أَنْ يَصْلِيَّ حِينًا فَيُحْمَلُ عَلَى رَكْعَةٍ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ؛ لِأَنَّهُ أَقْلُ النَّافِلَةِ،  
قِيَاسًا عَلَى رَكْعَةِ الْوَتْرِ. وَقَالَ مَالِكٌ وَأَصْحَابُهُ: أَقْلُ النَّافِلَةِ رَكْعَتَانِ؛ فَيَتَقَدَّرُ الزَّمَانُ بِقَدْرِ  
الْفِعْلِ. وَذَكَرَ ابْنُ خُوَيْزِمَةَ مَنَادًا فِي أَحْكَامِهِ: أَنْ مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَكْلِمَ فَلَانًا حِينًا أَوْ لَا يَفْعَلُ  
كَذَا حِينًا، أَنْ الْحِينِ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. قَالَ: وَأَتَّفَقُوا فِي الْأَحْكَامِ أَنْ مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَفْعَلُ كَذَا حِينًا أَوْ لَا  
يَكْلِمَ فَلَانًا حِينًا، أَنْ الزِّيَادَةَ عَلَى سِتَّةِ أَشْهُرٍ لَمْ تَدْخُلْ فِي يَمِينِهِ.

قلت: هذا الاتفاق إنما هو في المذهب. قال مالك رحمه الله: مَنْ حَلَفَ أَلَّا يَفْعَلُ  
شَيْئًا إِلَى حِينٍ أَوْ زَمَانٍ أَوْ دَهْرٍ، فَذَلِكَ كُلُّهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. وَقَالَ عَنْهُ ابْنُ وَهْبٍ: إِنَّهُ شَكَّ فِي الدَّهْرِ  
أَنْ يَكُونَ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. وَحَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ يَعْقُوبَ <sup>(١)</sup> وَابْنَ الْحَسَنِ <sup>(٢)</sup>: أَنَّ الدَّهْرَ سِتَّةُ أَشْهُرٍ.  
وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ وَعُكْرَمَةَ وَسَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ وَعَامَرَ الشَّعْبِيِّ وَعَبِيدَةَ فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى: ﴿تَوَفَّيْنَا كُلَّهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾ [إبراهيم: ٢٥] أَنَّهُ سِتَّةُ أَشْهُرٍ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ

(١) هو الإمام الفقيه المحدث المجتهد يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة، توفي سنة ١٨٢.

(٢) هو الإمام المجتهد محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة توفي سنة ١٨٧.



وأبو عبيد: الحين ستة أشهر. وليس عند الشافعي في الحين وقت معلوم، ولا للحين غاية؛ قد يكون الحين عنده مدة الدنيا. وقال: لا نُحَنِّثُهُ أَبَدًا، والوَرَعُ أن يقضيه قبل أنقضاء يوم. وقال أبو ثور وغيره: الحين والزمان على ما تحتمله اللغة، يقال: قد جئت من حين، ولعله لم يجرى من نصف يوم. قال الكيا الطبري الشافعي: وبالجملة، الحين له مصارف، ولم ير الشافعي تعيين محمل من هذه المحامل؛ لأنه مجمل لم يوضع في اللغة لمعنى معين. وقال بعض العلماء في قوله تعالى: «إِلَى حِينٍ» فائدة بشارة إلى آدم عليه السلام ليعلم أنه غير باق فيها ومنتقل إلى الجنة التي وعد بالرجوع إليها؛ وهي لغير آدم دالة على المعاد فحسب؛ والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَلَقِيَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (٢٧).

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَلَقِيَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ فيه ثمان مسائل تلقى قيل معناه: فَهِمَ وَفَطِنَ. وقيل: قَبِلَ وَأَخَذَ؛ وكان عليه السلام يتلقى الوحي؛ أي يستقبله ويأخذه ويتلقفه. تقول: خرجنا نتلقى الحجيج؛ أي نستقبلهم. وقيل: معنى تَلَقَّى تَلَقَّنَ. وهذا في المعنى صحيح، ولكن لا يجوز أن يكون التلقي من التلقن في الأصل؛ لأن أحد الحرفين إنما يُقَلِّبُ ياء إذا تجانسا، مثل تَطَنَّى مِنْ تَطَّنَ، وتَقَصَّى مِنْ تَقَصَّصَ. ومثله تَسَرَّيْتُ مِنْ تَسَرَّرْتُ، وأَمَلَيْتُ مِنْ أَمَلَلْتُ وشبه ذلك؛ ولهذا لا يقال: تَقَبَّيْتُ مِنْ تَقَبَّلَ، ولا تَلَقَّى مِنْ تَلَقَّنَ؛ فأعلم. وحكى مكِّي أنه ألهمها فانتفع بها. وقال الحسن: قبولها تعلمها لها وعمله بها.

الثانية: وأختلف أهل التأويل في الكلمات؛ فقال ابن عباس والحسن وسعيد بن جبيرة والضحاك ومجاهد هي قوله: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣]. وعن مجاهد أيضاً: سبحانه اللهم لا إله إلا أنت ربِّي ظلمتُ نفسي فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم. وقالت طائفة<sup>(١)</sup>: رأى مكتوباً على ساق العرش «محمد رسول الله» فتشقق بذلك، فهي الكلمات. وقالت طائفة: المراد بالكلمات البكاء والحياء والدعاء. وقيل: الندم والاستغفار والحزن. قال ابن عطية: وهذا يقتضي

(١) القول الأول هو الصواب، وأما هذا القول، فالمسند فيه حديث وإه بكرة. أخرجه الحاكم ٦١٥/٢ من حديث عمر «لما اقترف آدم الخطيئة قال يا رب: بحق محمد لما غفرت لي. قال: وكيف عرفت محمداً. ولم أخلقه. قال: ... رأيت على ساق العرش مكتوباً. لا إله إلا الله... فقال: يا آدم لولا محمد لما خلقتك». صححه الحاكم! ورده الذهبي فقال: بل موضوع اه علقته عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، جرحه مالك وأئمة الحديث وقال يحيى: ليس بشيء وفيه عبد الله بن مسلم الفهري، وهو متهم بالوضع.

أن آدم عليه السلام لم يقل شيئاً إلا الاستغفار المعهود. وسئل بعض السلف عما ينبغي أن يقوله المذنب؛ فقال: يقول ما قاله أبواه: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾ الآية. وقال موسى: ﴿رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي﴾ [القصر: ١٦]. وقال يونس: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]. وعن ابن عباس ووهب بن منبه: أن الكلمات «سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت عملت سوءاً وظلمت نفسي فاغفر لي إنك خير الغافرين، سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت عملت سوءاً وظلمت نفسي فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم». وقال محمد بن كعب هي قوله: لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، عملت سوءاً وظلمت نفسي فتب عليّ إنك أنت التواب الرحيم. لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك، عملت سوءاً وظلمت نفسي فأرحمني إنك أنت الغفور الرحيم. لا إله إلا أنت سبحانك وبحمدك عملت سوءاً وظلمت نفسي فأرحمني إنك أرحم الراحمين وقيل: الكلمات قوله حين عطس: «الحمد لله». والكلمات: جمع كلمة؛ والكلمة تقع على القليل والكثير. وقد تقدم.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ أي قبل توبته، أو وفقه للتوبة. وكان ذلك في يوم عاشوراء في يوم جمعة؛ على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى. وتاب العبد: رجع إلى طاعة ربه. وعبد تواب: كثير الرجوع إلى الطاعة. وأصل التوبة الرجوع؛ يقال: تاب وتاب وآب وأتاب: رجع.

الرابعة: إن قيل: لم قال «عليه» ولم يقل عليهما، وحواء مشاركة له في الذنب بإجماع، وقد قال: ﴿وَلَا نَقْرَبُ هَذِهِ الشَّجَرَةَ﴾ و﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا﴾. فالجواب: أن آدم عليه السلام لما خوطب في أول القصة بقوله: «أسكن» خصه بالذكر في التلقي؛ ولذلك كملت القصة بذكره وحده. وأيضاً فلأن المرأة حُرمة ومستورة فأراد الله الستر لها؛ ولذلك لم يذكرها في المعصية في قوله: ﴿وَعَصَا آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]. وأيضاً لما كانت المرأة تابعة للرجل في غالب الأمر لم تذكر؛ كما لم يذكر فتى موسى مع موسى في قوله: ﴿الَّذِي أَقْبَلُ لَكَ﴾ [الكهف: ٧٥]. وقيل: إنه دلّ بذكر التوبة عليه أنه تاب عليها إذ أمرهما سواء؛ قاله الحسن. وقيل: إنه مثل قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] أي التجارة لأنها كانت مقصود القوم، فأعاد الضمير عليها ولم يقل إليهما؛ والمعنى متقارب. وقال الشاعر<sup>(١)</sup>:

رَمَانِي بِأَمْرٍ كُنْتُ مِنْهُ وَوَالِدِي      بَرِيئاً وَمِنْ فَوْقِ الطَّوِيِّ<sup>(٢)</sup> رَمَانِي

(١) هو عمرو بن الأحمر الباهلي.

(٢) هي البئر المطوية بالحجارة.

وفي التنزيل: ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ ﴾ [التوبة: ٦٢] فحذف إيجازاً واختصاراً. الخامسة: قوله تعالى: ﴿ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ ﴿٢٧﴾ وصف نفسه سبحانه وتعالى بأنه التَّوَّابُ؛ وتكرر في القرآن معرّفًا ومنكرًا وأسمًا وفعلاً. وقد يُطلق على العبد أيضاً تَوَّابٌ؛ قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ﴿٢٢٧﴾ [البقرة: ٢٢٢]. قال ابن العربي: ولعلمائنا في وصف الربّ بأنه تَوَّابٌ ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه يجوز في حق الربّ سبحانه وتعالى فيُدعى به كما في الكتاب والسُنّة ولا يتأول. وقال آخرون: هو وصف حقيقيّ لله سبحانه وتعالى؛ وتوبة الله على العبد رجوعه من حال المعصية إلى حال الطاعة. وقال آخرون: توبة الله على العبد قبوله توبته؛ وذلك يحتمل أن يرجع إلى قوله سبحانه وتعالى: قبلت توبتك، وأن يرجع إلى خلقه الإنابة والرجوع في قلب المسيء وإجراء الطاعات على جوارحه الظاهرة.

السادسة: لا يجوز أن يقال في حق الله تعالى: تائب، أسم فاعل من تاب يتوب؛ لأنه ليس لنا أن نُطلق عليه من الأسماء والصفات إلا ما أطلقه هو على نفسه أو نبيّه عليه السلام أو جماعة المسلمين؛ وإن كان في اللغة محتملاً جائزاً. هذا هو الصحيح في هذا الباب، على ما بيّناه في (الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى). قال الله تعالى: ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ﴾ [التوبة: ١١٧]. وقال: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾ [الشورى: ٢٥]. وإنما قيل لله عز وجل: تَوَّابٌ، لمبالغة الفعل وكثرة قبوله توبة عباده لكثرة من يتوب إليه.

السابعة: اعلم أنه ليس لأحد قُدرة على خلق التوبة؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو المنفرد بخلق الأعمال؛ خلافاً للمعتزلة ومن قال بقولهم. وكذلك ليس لأحد أن يقبل توبة من أسرف على نفسه ولا أن يعفو عنه. قال علماؤنا: وقد كفرت اليهود والنصارى بهذا الأصل العظيم في الدين ﴿ اتَّكَدَرُوا أَجْصَارَهُمْ وَرُهَبَتْ لَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] جلّ وعزّ، وجعلوا لمن أذنب أن يأتي الحَبْرَ أو الراهب فيعطيه شيئاً ويحطّ عنه ذنوبه ﴿ أَفَتَرَاءَ عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٠].

الثامنة: قرأ ابن كثير: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾. والباقون يرفع «آدم» ونصب «كلمات». والقراءتان ترجعان إلى معنى؛ لأن آدم إذا تلقى الكلمات فقد تلقته. وقيل: لما كانت الكلمات هي المنقذة لآدم بتوفيق الله تعالى له لقبوله إياها ودعائه بها كانت الكلمات فاعلة، وكأن الأصل على هذه القراءة «فتلقّت آدم من ربه كلمات»؛ لكن لما بعد ما بين المؤنث وفعله حَسُنَ حذف علامة التانيث. وهذا أصل يجري في كل القرآن والكلام إذا

جاء فعل المؤنث بغير علامة؛ ومنه قولهم: حضر القاضي اليوم امرأة. وقيل: إن الكلمات لما لم يكن تأنيثه حقيقياً حُمِلَ على معنى الكَلِم، فذُكِر. وقرأ الأعمش: «آدم مِّن ربه» مدغماً. وقرأ أبو توفل بن أبي عقرب: «أنه» بفتح الهمزة، على معنى لأنه؛ وكسر الباقون على الاستثناف. وأدغم الهاء في الهاء أبو عمرو وعيسى وطلحة فيما حكى أبو حاتم عنهم. وقيل: لا يجوز؛ لأن بينهما واوا في اللفظ لا في الخط. قال النحاس: أجاز سيويه أن تحذف هذه الواو، وأنشد:

لَه زَجَلٌ كَأَنَّهُ صَوْتُ حَادٍ إِذَا طَلَبَ الوَسِيْقَةَ أَوْ زَمِيرًا<sup>(١)</sup>

فعلى هذا يجوز الإدغام، وهو رفع بالابتداء. «الثَّوَاب» خبره، والجملة خبر «إن». ويجوز أن يكون «هو» توكيداً للهاء، ويجوز أن تكون فاصلة؛ على ما تقدّم.

وقال<sup>(٢)</sup> سعيد بن جبير: لما أهبط آدم إلى الأرض لم يكن فيها شيء غير النَّسْر في البر، والحوث في البحر، فكان النسْر يأوي إلى الحوث فيبيت عنده؛ فلما رأى النسْر آدم قال: يا حوث، لقد أهبط اليوم إلى الأرض شيء يمشي على رجليه ويطش بيديه! فقال الحوث: لئن كنت صادقاً مالي منه في البحر منجى، ولا لك في البر منه مخلص!

قوله تعالى: ﴿ قُلْنَا أَهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾<sup>(٣٨)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ قُلْنَا أَهْبِطُوا ﴾ كرّر الأمر على جهة التخليط وتأكيده؛ كما تقول لرجل: قُمْ قُمْ. وقيل: كرّر الأمر لما علق بكل أمر منهما حكماً غير حكم الآخر؛ فعلق بالأوّل العداوة، وبالثاني إتيان الهدى. وقيل: الهبوط الأوّل من الجنة إلى السماء، والثاني من السماء إلى الأرض. وعلى هذا يكون فيه دليل على أن الجنة في السماء السابعة، كما دلّ عليه حديث الإسراء؛ على ما يأتي.

﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال. وقال وهب بن منبّه<sup>(٣)</sup>: لما هبط آدم عليه السلام إلى الأرض قال إبليس للسياح: إن هذا عدوّ لكم فأهلكوه؛ فأجتمعوا وولّوا أمرهم إلى الكلب وقالوا: أنت أشجعنا، وجعلوه رئيساً؛ فلما رأى ذلك آدم عليه السلام تحيّر في ذلك؛ فجاءه جبريل عليه السلام وقال له: امسح يدك على رأس الكلب؛ ففعل؛ فلما رأته السياح أن الكلب أَلْفَ آدم تفرّقوا. وأستأمنه الكلب فأمنه آدم، فبقي معه ومع أولاده.

(١) البيت للشماخ. يصف حمار وحش هاتجاً، والزمير يعني المزمار.

(٢) أثر وهب متلقى عن أهل الكتاب لا حجة فيه، وقد وقع لوهب كتب الأقدمين.

(٣) أثر سعيد من الإسرائيليات ولا يصح عنه.

وقال الترمذي الحكيم نحو هذا، وأن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض جاء إبليس إلى السباع فأشلاهم<sup>(١)</sup> على آدم ليؤذوه؛ وكان أشدهم عليه الكلب، فأُميت فؤاده؛ فروي في الخبر<sup>(٢)</sup> أن جبريل عليه السلام أمره أن يضع يده على رأسه فوضعها فأطمأن إليه وألفه؛ فصار ممن يحرسه ويحرسه ولده ويألفهم. ويموت فؤاده يفرغ من الآدميين؛ فلو رُمي بمَدْرٍ ولَّى هارباً ثم يعود ألقاً لهم. ففيه شعبة من إبليس، وفيه شعبة من مسحة آدم عليه السلام؛ فهو بشعبة إبليس ينجح ويهتر ويعدو على الآدمي، وبمسحة آدم مات فؤاده حتى ذل وأنقاد وألف به وبولده يحرسهم، ولَهْتُهُ على كل أحواله من موت فؤاده؛ ولذلك شبهه الله سبحانه وتعالى العلماء السوء بالكلب، على ما يأتي بيانه في «الأعراف» إن شاء الله تعالى. ونزلت عليه تلك العصا التي جعلها الله آية لموسى، فكان يطرد بها السباع عن نفسه.

قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا يَا تَبِئْتِكُمْ مَتَى هُدَى﴾ اختلف في معنى قوله: «هُدَى»؛ فقيل: كتاب الله؛ قاله السُّدِّي. وقيل: التوفيق للهداية. وقالت فرقة: الهُدَى الرسل، وهي إلى آدم من الملائكة، وإلى بنيه من البشر؛ كما جاء في حديث أبي ذر<sup>(٣)</sup>، وخَرَجَهُ الْآجُرِّي. وفي قوله: «مَتَى» إشارة إلى أن أفعال العباد خَلَقَ اللهُ تعالى؛ خلافاً للقدرية وغيرهم؛ كما تقدم وقرأ الجحدري «هُدَى» وهو لغة هذيل، يقولون: هُدَى وَعَصَى وَمَحْيَى. وأنشد النحويون لأبي ذؤيب يرثي بنيه:

سَبَقُوا هَوَى وَأَعْتَقُوا لِهَوَاهُمْ فَتُخَرَّمُوا وَلِكُلِّ جَنْبٍ مَضْرَعٌ<sup>(٤)</sup>

قال النحاس: وعلة هذه اللغة عند الخليل وسيبويه أن سبيل ياء الإضافة أن يكسر ما قبلها؛ فلما لم يَجْزُ أن تتحرك الألف أبدلت ياء وأدغمت. و«ما» في قوله: «إمّا» زائدة على «إن» التي للشرط، وجواب الشرط الفاء مع الشرط الثاني في قوله: ﴿فَمَنْ تَبِعَ﴾. و«مَنْ» في موضع رفع بالابتداء. و«تبع» في موضع جزم بالشرط. «فَلَا خَوْفٌ» جوابه. قال سيبويه: الشرط الثاني وجوابه هما جواب الأول. وقال الكسائي: «فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ» جواب الشرطين جميعاً.

(١) أشلاهم: أغراهم.

(٢) هو من الإسرائيليات.

(٣) لم يصح مرفوعاً. وإنما ذكره الطبري ٧٩٤ عن أبي العالية قال: الهدى الأنبياء والرسل والبيان. ووافقه ابن كثير في تفسيره ٨٥/١ وأنه قول أبي العالية. فلو صح مرفوعاً لذكره والله أعلم.

(٤) هوى: أي هواي - وأعتقوا لهواهم - جعلهم كأنهم هووا الذهب إلى المنية. فتخرموا، أخذوا واحداً واحداً.

قوله تعالى: ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٣٨﴾ الخوف هو الذعر ولا يكون إلا في المستقبل . وخاوفي فلان فَخُفْتُهُ ؛ أي كنت أشدّ خوفاً منه . والتخوُّفُ : التنقُّصُ ؛ ومنه قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧] . وقرأ الزُّهْرِيُّ والحسن وعيسى بن عمرو ابن أبي إسحق ويعقوب: «فلا خوف» بفتح الفاء على التبرئة . والاختيار عند النحويين الرفع والتنوين على الابتداء ؛ لأن الثاني معرفة لا يكون فيه إلا الرفع ؛ لأن «لا» لا تعمل في معرفة ، فأختاروا في الأوّل الرفع أيضاً ليكون الكلام من وجه واحد . ويجوز أن تكون «لا» في قولك : فلا خوف ؛ بمعنى ليس .

والحُزْنُ والحَزَنُ : ضدّ السرور ، ولا يكون إلا على ماض . وحَزِنَ الرجل (بالكسر) فهو حَزِنٌ وحزين ؛ وأحزنه غيره وحَزَنَهُ أيضاً ، مثل أسلكه وسلكه ؛ ومحزون يُنِيّ عليه . قال اليزيدي : حزنه لغة قريش ، وأحزنه لغة تميم ؛ وقد قرىء بهما . وأحزنن وتحزّزن بمعنى . والمعنى في الآية : فلا خوف عليهم فيما بين أيديهم من الآخرة ، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من الدنيا . وقيل : ليس فيه دليل على نفي أهوال يوم القيامة وخوفها على المطيعين لما وصفه الله تعالى ورسوله من شدائد القيامة إلا أنه يخففه عن المطيعين ، وإذا صاروا إلى رحمته فكأنهم لم يخافوا . والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ﴿٣٩﴾ .

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي أشركوا ؛ لقوله: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ الصحبة : الاقتران بالشيء في حالة ما ، في زمان ما ؛ فإن كانت الملازمة والخُلطة فهي كمال الصحبة ؛ وهكذا هي صحبة أهل النار لها . وبهذا القول ينفك الخلاف في تسمية الصحابة رضي الله عنهم إذ مراتبهم متباينة ، على ما نبّئته في «براءة» إن شاء الله . وباقي ألفاظ الآية تقدّم معناها والحمد لله .

قوله تعالى: ﴿يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَاَوْفُوا بِعَهْدِي اُوْفٍ بِمَهْدِكُمْ وَاِذْنٰى فَاَرْهَبُوْنَ﴾ ﴿٤٠﴾ .

قوله تعالى: ﴿يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ﴾ نداء مضاف ، علامة النصب فيه الياء ، وحذفت منه النون للإضافة . الواحد أبن ، والأصل فيه بني ، وقيل : بنو ؛ فمن قال : المحذوف منه واو أحتج بقولهم : البنوة . وهذا لا حجة فيه ؛ لأنهم قد قالوا : الفتوة ، وأصله الياء . وقال الزجاج : المحذوف منه عندي ياء كأنه من بنيت . الأخفش : أختار أن يكون المحذوف منه الواو ؛ لأن حذفها أكثر ثقلها . ويقال : أبن بين البنوة ، والتصغير بُنِي . قال الفراء : يقال :

يا بُنَيَّ ويا بُنَيَّ لغتان، مثل يا أبتِ ويا أبتَ؛ وقرىء بهما. وهو مشتق من البناء وهو وضع الشيء على الشيء؛ والابن فرع للأب وهو موضوع عليه.

وإسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام. قال أبو الفرج الجوزي: وليس في الأنبياء من له أسمان غيره، إلا نبينا محمد ﷺ فإن له أسماء كثيرة. ذكره في كتاب «فهوم الآثار» له.

قلت: وقد قيل في المسيح إنه أسم علم لعيسى عليه السلام غير مشتق، وقد سمّاه الله رُوحاً وكَلِمَةً، وكانوا يسمّونه أبيل الأبيلين؛ ذكره الجوهري في الصحاح. وذكر البيهقي في «دلائل النبوة» عن الخليل بن أحمد: خمسة من الأنبياء ذوو أسمين، محمد وأحمد نبينا ﷺ، وعيسى والمسيح، وإسرائيل ويعقوب، ويونس وذو النون، وإلياس وذو الكفل ﷺ.

قلت: ذكرنا أن لعيسى أربعة أسماء، وأما نبينا ﷺ فله أسماء كثيرة، بيانها في مواضعها.

وإسرائيل: أسم أعجمي، ولذلك لم ينصرف؛ وهو في موضع خفض بالإضافة. وفيه سبع لغات: إسرائيل، وهي لغة القرآن. وإسرائيل، بمدّة مهموزة مختلصة، حكاها شنبوذ عن ورش. وإسرائيل، بمدّة بعد الياء من غير همز، وهي قراءة الأعمش وعيسى بن عمر؛ وقرأ الحسن والزهرّي بغير همز ولا مدّ. وإسرائيل، بغير ياء بهمزة مكسورة. وإسرائيل، بهمزة مفتوحة. وتميم يقولون: إسرائيلين، بالنون. ومعنى إسرائيل: عبد الله. قال ابن عباس: إسرائيل العبرانية هو عبد، وإيل هو الله. وقيل: إسرائيل هو صفوة الله، وإيل هو الله. وقيل: إسرائيل من الشد؛ فكأن إسرائيل الذي شدّه الله وأتقن خلقه؛ ذكره المهدي. وقال الشّهيلي: سمّي إسرائيل لأنه أسرى ذات ليلة حين هاجر إلى الله تعالى؛ فسمي إسرائيل أي أسرى إلى الله ونحو هذا؛ فيكون بعض الاسم عبرانياً وبعضه موافقاً للعرب. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ الذكر أسم مشترك، فالذكر بالقلب ضدّ النسيان، والذكر باللسان ضدّ الإنصات. وذكرت الشيء بلساني وقلبي ذكرا. وأجعله منك على ذكْر (بضم الذال) أي لا تنسه. قال الكسائي: ما كان بالضمير فهو مضموم الذال، وما كان باللسان فهو مكسور الذال. وقال غيره: هما لغتان، يقال: ذكّر وذُكّر، ومعناها واحد. والذُكْر (بفتح الذال) خلاف الأُنثى. والذُكْر أيضاً الشرف؛ ومنه قوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾ [الزخرف: ٤٤] قال ابن الأنباري: والمعنى في الآية اذكروا شكر

نعمتي؛ فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة. وقيل: إنه أراد الذكر بالقلب وهو المطلوب؛ أي لا تغفلوا عن نعمتي التي أنعمت عليكم ولا تناسوها؛ وهو حسن. والنعمة هنا اسم جنس، فهي مفردة بمعنى الجمع، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ﴾ [إبراهيم: ٣٤] أي نِعْمِهِ. ومن نعمه عليهم أن أنجاهم من آل فرعون، وجعل منهم أنبياء وأنزل عليهم الكتب والمن والسلوى، وفجر لهم من الحجر الماء، إلى ما استودعهم من التوراة التي فيها صفة محمد ﷺ ونعته ورسالته. والنعمة على الآباء نعم على الأبناء؛ لأنهم يشرفون بشرف آبائهم.

تنبيه: قال أرباب المعاني: ربط سبحانه وتعالى بني إسرائيل بذكر النعمة وأسقطه عن أمة محمد ﷺ ودعاهم إلى ذكره، فقال: ﴿ فَأَذْكُرُوا لَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٥٢] ليكون نظر الأمم من النعمة إلى المنعم، ونظر أمة محمد ﷺ من المنعم إلى النعمة.

قوله تعالى: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ أمرٌ وجوابه. وقرأ الزهري: «أَوْفَ» (بفتح الواو وشد الفاء) للتكثير. وأختلف في هذا العهد ما هو؛ فقال الحسن: عهده قوله: ﴿ حُدُّوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُورٍ ﴾ [البقرة: ٦٣]، وقوله: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ [المائدة: ١٢]. وقيل هو قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيْنْتَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧]. وقال الزجاج: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ الذي عهدت إليكم في التوراة من أتباع محمد ﷺ، ﴿ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ بما ضمنت لكم على ذلك، إن أوفيتم به فلکم الجنة. وقيل: ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ في أداء الفرائض على السنة والإخلاص، ﴿ أُوفِ ﴾ بقبولها منكم ومجازاتكم عليها. وقال بعضهم: ﴿ أَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ في العبادات، ﴿ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ أي أوصلكم إلى منازل الرعايات. وقيل: ﴿ أَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ في حفظ آداب الظواهر، ﴿ أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ بتزيين سرائركم. وقيل: هو عام في جميع أوامره ونواهيه ووصاياهم؛ فيدخل في ذلك ذكر محمد ﷺ الذي في التوراة وغيره. هذا قول الجمهور من العلماء، وهو الصحيح. وعهده سبحانه وتعالى هو أن يدخلهم الجنة.

قلت: وما طُلبَ من هؤلاء من الوفاء بالعهد هو مطلوب منا؛ قال الله تعالى: ﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١]، ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ [النحل: ٩١]؛ وهو كثير. ووفواؤهم بعهد الله أمانة لوفاء الله تعالى لهم لا علة له، بل ذلك تفضُّلٌ منه عليهم.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنِّي فَأَرْهُمْ نَارًا ﴾ أي خافون. والرَّهْبُ والرَّهْبَةُ:



الخوف. ويتضمّن الأمر به معنى التهديد. وسقطت الياء بعد النون لأنها رأس آية. وقرأ ابن أبي إسحاق: «فأرهبوني» بالياء، وكذا «فأتقوني»؛ على الأصل. «وإيائي» منصوب بإضمار فعل، وكذا الاختيار في الأمر والنهي والاستفهام؛ التقدير: وإيائي أرهبوا فأرهبون. ويجوز في الكلام وأنا فأرهبون؛ على الابتداء والخبر. وكون «فأرهبون» الخبر على تقدير الحذف؛ المعنى وأنا ربكم فأرهبون.

قوله تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَابَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَاتَّقُونِ ﴿٤١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ﴾ أي صدّقوا؛ يعني بالقرآن. ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال من الضمير في «أنزلت»؛ التقدير بما أنزلته مصدقاً؛ والعامل فيه أنزلت. ويجوز أن يكون حالاً من ما، والعامل فيه آمنوا؛ التقدير آمنوا بالقرآن مصدقاً. ويجوز أن تكون مصدرية؛ التقدير: آمنوا بإنزال. ﴿لِمَا مَعَكُمْ﴾ يعني من التوراة.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ﴾ الضمير في «به» قيل هو عائذ على محمد ﷺ، قاله أبو العالية؛ وقال ابن جريج: هو عائذ على القرآن، إذ تضمنه قوله: ﴿بِمَا أَنْزَلْتُ﴾ وقيل: على التوراة، إذ تضمنها قوله: «لِمَا مَعَكُمْ».

فإن قيل: كيف قال «كافر» ولم يقل كافرين؛ قيل: التقدير ولا تكونوا أول فريق كافر به. وزعم الأخفش والقراء أنه محمول على معنى الفعل؛ لأن المعنى أول من كفر به. وحكى سيبويه: هو أطرف الفتیان وأجمله؛ وكان ظاهر الكلام هو أطرف فتى وأجمله. وقال: ﴿أُولَٰ كَافِرٍ بِهِ﴾ وقد كان قد كفر قبلهم كفار قريش، فإنما معناه من أهل الكتاب؛ إذ هم منظور إليهم في مثل هذا؛ لأنهم حجة مظنون بهم علم و«أول» عند سيبويه نصب على خبر كان. وهو مما لم ينطق منه بفعل؛ وهو على أفعل، عينه وفاؤه واو. وإنما لم ينطق منه بفعل لثلا يعتلّ من جهتين: العين والفاء؛ وهذا مذهب البصريين. وقال الكوفيون: هو من وآل إذا نجا؛ فأصله أوّل، ثم حُقِّفَت الهمزة وأبدلت واواً وأدغمت فقبل أوّل، كما تخفف همزة خطيئة. قال الجوهري: «والجمع الأوائل والأوالي أيضاً على القلب. وقال قوم: أصله وَوَّل على فَوَعَلَ؛ فقلبت الواو الأولى همزة. وإنما لم يجمع على أوائل لاستثقالهم اجتماع الواوين بينهما ألف الجمع». وقيل: هو أفعل من آل يؤول، فأصله أوّل؛ قلب فجاء أعفل مقلوباً من أفعل، فسُهل وأبدل وأدغم.

مسألة: لا حُجَّة في هذه الآية لمن يمنع القول بدليل الخطاب، وهم الكوفيون ومن

وافقهم؛ لأن المقصود من الكلام النهي عن الكفر أولاً وآخرأ؛ وخصّ الأوّل بالذكر لأن التقدّم<sup>(١)</sup> فيه أغلظ، فكان حكم المذكور والمسكوت عنه واحداً؛ وهذا واضح.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآبَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا﴾ معطوف على قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾. نهاهم عن أن يكونوا أوّل من كفر وألا يأخذوا على آيات الله ثمنأ؛ أي على تغيير صفة محمد ﷺ رُشئ. وكان الأخبار يفعلون ذلك فنهوا عنه؛ قاله قوم من أهل التأويل، منهم الحسن وغيره. وقيل: كانت لهم مآكل يأكلونها على العلم كالراتب؛ فنهوا عن ذلك. وقيل: إن الأخبار كانوا يعلمون دينهم بالأجرة فنهوا عن ذلك. وفي كتبهم: يَا بَنَ أَدَمَ عَلِّمْ مَجَانًا كَمَا عَلِّمْتَ مَجَانًا؛ أي باطلاً بغير أجرة؛ قاله أبو العالية. وقيل: المعنى ولا تشتروا بأوامري ونواهي وآياتي ثمنأ قليلاً، يعني الدنيا ومدتها والعيش الذي هو نزر لا خطر له؛ فسُمّي ما اعتاضوه عن ذلك ثمنأ؛ لأنهم جعلوه عوضاً؛ فانطلق عليه أسم الثمن وإن لم يكن ثمنأ. وقد تقدّم هذا المعنى. وقال الشاعر:

إن كنتَ حاولتَ ذنباً أو ظفِرتَ به      فما أصبتَ بتركِ الحجِّ مِن ثَمَن

قلت: وهذه الآية وإن كانت خاصة ببني إسرائيل فهي تتناول من فعل فعلهم. فمن أخذ رشوة على تغيير حق أو إبطاله، أو امتنع من تعليم ما وجب عليه، أو أداء ما علمه وقد تعيّن عليه حتى يأخذ عليه أجراً فقد دخل في مقتضى الآية. والله أعلم. وقد روى أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤١٤] «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عِزًّا وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني ربحها.

الثانية: وقد اختلف العلماء في أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم - لهذه الآية وما كان في معناها -؛ فمنع ذلك الزُّهري وأصحاب الرأي وقالوا: لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن؛ لأن تعليمه واجب من الواجبات التي يحتاج فيها إلى نيّة التقرب

[٤١٤] حسن. أخرجه أبو داود ٣٦٦٤ وابن ماجه ٢٥٢ وابن عبد البر ٢٣٠ - جامع بيان العلم - وابن حبان ٧٨ وأحمد ٣٣٨/٢ والحاكم ٨٥/١ والخطيب ٣٤٦/٥ و٧٨/٨ من حديث أبي هريرة، وإسناده حسن رجاله ثقات كلهم قال الحاكم: هذا حديث صحيح سنده ثقات رواه على شرطهما، وواقفه الذهبي. وصححه الألباني في «صحيح ابن ماجه» ٢٠٤.

(١) وفي نسخة «لأن النقل منه أعظم».

والإخلاص؛ فلا يؤخذ عليها أجره كالصلاة والصيام. وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. وروى ابن عباس أن النبي ﷺ:

[٤١٥] «معلّمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة باليتيم وأغلظهم على المسكين». وروى أبو هريرة قال:

[٤١٦] قلت يا رسول الله ما تقول في المعلمين؟ قال: «درهمهم حرام وثوبهم سُخْت وكلامهم رياء». وروى عبادة بن الصّامت قال:

[٤١٧] علّمت ناساً من أهل الصّفة القرآن والكتابة، فأهدى إليّ رجل منهم قوساً؛ فقلت: ليست بمال وأرمني عنها في سبيل الله، فسألت عنها رسول الله ﷺ؛ فقال: «إن سرك أن تُطوّق بها طوقاً من نار فأقبلها». وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك والشافعي وأحمد وأبو ثور وأكثر العلماء؛ لقوله عليه السلام في حديث ابن عباس - حديث الرّؤية -:

[٤١٨] «إن أحقّ ما أخذتم عليه أجرأ كتابُ الله». أخرجه البخاري، وهو نصٌّ يرفع الخلاف، فينبغي أن يعوّل عليه.

وأما ما أحتج به المخالف من القياس على الصلاة والصيام ففاسد؛ لأنه في مقابلة النص؛ ثم إن بينهما فرقاً، وهو أن الصلاة والصوم عباداتٌ مختصة بالفاعل، وتعليم القرآن عبادة متعدية لغير المعلّم؛ فتجوز الأجرة على محاولته النقل كتعليم كتابة القرآن. قال ابن المنذر: وأبو حنيفة يكره تعليم القرآن بأجرة؛ ويجوز أن يستأجر الرجل يكتب له

[٤١٥] لا أصل له. أخرجه ابن حبان في المجروحين ٦٦/١ وابن الجوزي في الموضوعات ٢٢٢/١ - ٢٢٣ من حديث ابن عباس. وسيرده المصنف بعد قليل.

قال ابن الجوزي: موضوع بلا شك، وفيه جماعة مجروحون، وسعد بن طريف قال عنه ابن حبان: يضع الحديث على الفور؛ وسبب هذا الحديث أن سعد بن طريف جاء ابنه بيكي، فقال: مالك؟ قال: ضربني المعلم، فقال: لأخزينهم حدثني عكرمة عن ابن عباس، فذكره مرفوعاً أهـ.

[٤١٦] لم أره. وهو باطل لا أصل له كما قال ابن عبد البر فيما نقله القرطبي عنه بعد أسطر. وأما الوضع لائحة عليه.

[٤١٧] ضعيف. أخرجه أحمد ٣١٥/٥ من حديث عبادة بن الصّامت، ومداره على الأسود بن ثعلبة وهو مجهول كما قال الذهبي في الميزان ٩٨٠ وابن عبد البر فيما نقله المصنف عنه بعد أسطر، وعده ابن عبد البر من مناكير المغيرة بن زياد.

[٤١٨] هو بعض حديث اللديغ الذي رقاها بعض الصحابة بالفاتحة، وتقدم مستوفياً.

لوحاً أو شعراً أو غناء معلوماً بأجر معلوم؛ فيجوز الإجارة فيما هو معصية ويبطلها فيما هو طاعة.

وأما الجواب عن الآية - فالمراد بها بنو إسرائيل، وشرع من قبلنا هل هو شرع لنا؛ فيه خلاف، وهو لا يقول به.

جواب ثان: وهو أن تكون الآية فيمن تعين عليه التعلم فأبى حتى يأخذ عليه أجراً. فأما إذا لم يتعين فيجوز له أخذ الأجرة بدليل السنة في ذلك، وقد يتعين عليه إلا أن ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله فلا يجب عليه التعليم وله أن يقبل على صنعته وحرفته. ويجب على الإمام أن يعين لإقامة الدين إعانته، وإلا فعلى المسلمين؛ لأن الصديق رضي الله عنه لما ولي الخلافة وعين لها لم يكن عنده ما يقيم به أهله، فأخذ ثياباً وخرج إلى السوق؛ فقليل له في ذلك، فقال: ومن أين أنفق على عيالي! فردّوه وفضوا له كفايته. وأما الأحاديث فليس شيء منها يقوم على ساق، ولا يصح منها شيء عند أهل العلم بالنقل. أما حديث ابن عباس فرواه سعد<sup>(١)</sup> بن طريف عن عكرمة عنه؛ وسعد<sup>(١)</sup> متروك. وأما حديث أبي هريرة فرواه علي بن عاصم عن حماد بن سلمة عن أبي جرهيم عنه؛ وأبو جرهيم مجهول لا يعرف، ولم يرو حماد بن سلمة عن أحد يقال له أبو جرهيم، وإنما رواه عن أبي المهزّم وهو متروك الحديث أيضاً، وهو حديث لا أصل له. وأما حديث عبادة بن الصامت فرواه أبو داود من حديث المغيرة بن زياد الموصلي عن عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عنه؛ والمغيرة معروف عند أهل العلم ولكنه له مناكير، هذا منها؛ قاله أبو عمر. ثم قال: وأما حديث القوس<sup>(٢)</sup> فمعروف عند أهل العلم؛ لأنه روي عن عبادة من وجهين، وروي<sup>(٣)</sup> عن أبي بن كعب من حديث موسى بن علي عن أبيه عن أبي، وهو منقطع. وليس في الباب حديث يجب العمل به من جهة النقل، وحديث عبادة وأبي يحتمل التأويل؛ لأنه جائز أن يكون علمه الله ثم أخذ عليه أجراً. وروي عن النبي ﷺ أنه قال:

[٤١٩] «خير الناس وخير من يمشي على جديد<sup>(٤)</sup> الأرض المعلومون كلما خلق

[٤١٩] لم أره مستداً، وأمانة الوضع لائحة عليه، والبراءة من النار لا تكتب لمجرد تلاوة قرآن أو ذكر وتسيح، بل تنال بالعبادة والعمل والجهاد ليل نهار لإعلاء كلمة لا إله إلا الله محمد رسول الله، فقبح الله واضعه ما أشد غباءه وعماه.

(١) وقع في الأصل «سعيد» والتصويب من كتب التراجم.

(٢) هو حديث عبادة تقدم برقم ٤١٧.

(٣) يعني حديث عبادة المتقدم من حديث أبي بن كعب بدل عبادة.

(٤) الأرض الصلبة المستوية.

الذين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فتحرجوهم فإن المعلم إذا قال للصبي: قل: بسم الله الرحمن الرحيم فقال الصبي: بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة للصبي وبراءة للمعلم وبراءة لأبويه من النار».

الثالثة: وأختلف العلماء في حكم المصلي بأجرة؛ فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من أستوَجِر في رمضان يقوم للناس؛ فقال: أرجو ألا يكون به بأس؛ وهو أشد كراهة له في الفريضة. وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور: لا بأس بذلك ولا بالصلاة خلفه. وقال الأوزاعي: لا صلاة له. وكرهه أبو حنيفة وأصحابه؛ على ما تقدم. قال ابن عبد البر: وهذه المسألة معلقة من التي قبلها وأصلها واحد.

قلت: ويأتي لهذا أصل آخر من الكتاب في «براءة» إن شاء الله تعالى. وكرهه ابن القاسم أخذ الأجرة على تعليم الشعر والنحو. وقال ابن حبيب: لا بأس بالإجارة على تعليم الشعر والرسائل وأيام العرب؛ ويكره من الشعر ما فيه الخمر والخنا<sup>(١)</sup> والهجاء<sup>(٢)</sup>. قال أبو الحسن اللخمي: ويلزم على قوله أن يُجيز الإجارة على كتبه ويُجيز بيع كتبه. وأما الغناء والتَّوْح فممنوع على كل حال.

الرابعة: روى الدارمي أبو محمد في مسنده أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن عمر بن الكميّ قال حدثنا علي بن وهب الهمداني قال أخبرنا الضحاك بن موسى قال: مرّ سليمان بن عبد الملك بالمدينة - وهو يريد مكة - فأقام بها أياماً؛ فقال: هل بالمدينة أحد أدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ قالوا له: أبو حازم<sup>(٣)</sup>؛ فأرسل إليه؛ فلما دخل عليه قال له: يا أبا حازم ما هذا الجفاء؟ قال أبو حازم: يا أمير المؤمنين وأي جفاء رأيت مني؟ قال: أتاني وجوه أهل المدينة ولم تأتني! قال: يا أمير المؤمنين أعيدك بالله أن تقول ما لم يكن، ما عرّفتني قبل هذا اليوم ولا أنار أيتك! قال: فالتفت [سليمان]<sup>(٤)</sup> إلى

(١) الخنا: الفحش.

(٢) والعجب أن أناساً يدرسون العربية ويتعمقون فيها، ويخوضون في دقائقها، ومن ذلك الشعر الجاهلي وغيره، ويدعون أن ذلك لا بد منه لفهم القرآن والسنة، ولكن للأسف ترى أحدهم قد جاوز الأربعين والخمسين، وهو يخوض في الشعر ونحوه، وتراه لا يحفظ من القرآن إلا اليسير ولا يحفظ من الحديث سوى اليسير، ولا يعرف صحيح الحديث من سقيمه، ولا يفرق بين المثل والحديث والحكمة فهلاً تنبه هؤلاء إلى هذا، وإلى أن يدركوا أن العربية والشعر وسيلة لا غاية، والله تعالى الموفق، وهو الهادي إلى سواء الصراط.

(٣) هو الإمام العالم الحافظ سلمة بن دينار المدني ثقة عابد توفي في خلافة المنصور روى له الجماعة.

(٤) زيادة من مسند الدارمي ١٥٥/١.

محمد بن شهاب الزهريّ فقال: أصاب الشيخ وأخطأت. قال سليمان: يا أبا حازم، ما لنا نكره الموت؟! قال: لأنكم أخربتم الآخرة وعمرتم الدنيا فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب؛ قال: أصبت يا أبا حازم، فكيف القدوم غداً على الله تعالى؟ قال: أما المحسن فكالغائب يُقَدِّمُ على أهله، وأما المسيء فكالأبق يُقَدِّمُ على مولاه. فبكى سليمان وقال: ليت شعري! ما لنا عند الله؟ قال: اعرض عملك على كتاب الله. قال: وأي مكان أجده؟ قال: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ ﴿١٤﴾﴾ [الإنفطار: ١٣، ١٤]. قال سليمان: فأين رحمة الله يا أبا حازم؟ قال أبو حازم: رحمة الله قريب من المحسنين. قال له سليمان: يا أبا حازم، فأني عباد الله أكرم؟ قال: أولو المروءة والنهْي. قال له سليمان: فأني الأعمال أفضل؟ قال أبو حازم: أداء الفرائض مع اجتناب المحارم. قال سليمان: فأني الدعاء أسمع؟ قال: دعاء المحسن إليه للمحسن. فقال: أي الصدقة أفضل؟ قال: للسائل البائس، وجهْد المَقْلَ<sup>(١)</sup>، ليس فيها من ولا أذى. قال: فأني القول أعدل؟ قال: قول الحق عند من تخافه أو ترجوه. قال: فأني المؤمنين أكيس؟ قال: رجلٌ عمل بطاعة الله ودلّ الناس عليها. قال: فأني المؤمنين أحق؟ قال: رجل أنحط في هوى أخيه وهو ظالم، فباع آخرته بدنياه غيره. قال له سليمان: أصبت، فما تقول فيما نحن فيه؟ قال: يا أمير المؤمنين، أو تعفيني قال له سليمان: لا. ولكن نصيحة تلقىها إليّ، قال يا أمير المؤمنين: إن آباءك قهروا الناس بالسيف، وأخذوا هذا الملك عنوةً على غير مشورة من المسلمين ولا رضاهم، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة؛ فقد أرتحلوا عنها، فلو شعرت ما قالوه وما قيل لهم!. فقال له رجل من جلسائه: بس ما قلت يا أبا حازم! قال أبو حازم: كذبت، إن الله أخذ ميثاق العلماء لِيُؤَيِّنَنَّه للناس ولا يكتمنونه. قال له سليمان: فكيف لنا أن نُصلح؟ قال: تدعون التَّصَلُّفَ<sup>(٢)</sup> وتمسكون بالمرؤة وتقسمون بالسوية. قال له سليمان: فكيف لنا بالمأخذ به؟ قال أبو حازم: تأخذه من حله وتضعه في أهله. قال له سليمان: هل لك يا أبا حازم أن تضحبننا فتُصيب منا وتُصيب منك؟ قال: أعوذ بالله! قال له سليمان: ولم ذاك؟ قال: أخشى أن أركن إليكم شيئاً قليلاً فيُذيقني الله ضعف الحياة وضعف الممات. قال له سليمان: ارفع إلينا حوائجك. قال: تنجيني من النار وتدخلني الجنة. قال له سليمان: ليس ذاك إليّ! قال له أبو حازم: فمالي إليك حاجة غيرها. قال: فأدع لي. قال أبو حازم: اللهم إن كان سليمان وليك فيسره لخير الدنيا والآخرة، وإن كان عدوك فخذ بناصيته إلى ما تحب وترضى. قال له سليمان: قط! قال أبو حازم: قد أوجزت وأكثرت إن كنت من أهله، وإن لم تكن من أهله فما ينبغي أن أرمي عن قوس

(١) أي قدر ما يحتمله حال القليل المال.

(٢) التَّصَلُّفُ: التمدح بما ليس عندك.

ليس لها وَتَر. قال له سليمان: أوصني؛ قال: سأوصيك وأوجز: عظم ربك، ونزّهه أن يراك حيث نهاك، أو يفقدك حيث أمرك. فلما خرج من عنده بعث إليه بمائة دينار، وكتب [إليه] أن أنفقها ولك عندي مثلها كثير. قال: فردّها عليه وكتب إليه: يا أمير المؤمنين، أعينك بالله أن يكون سؤالك إتيائي هزلاً أو ردّي عليك بدلاً، وما أرضاها لك، فكيف [أرضاها] لنفسي! إن موسى بن عمران لما ورّد ماء مَدِين وجد عليه رعاء يسقون، ووجد من دونهم جاريتين تزدودان [فسألهما، فقالتا: لا نسقي حتى يُصدر الرعاء وأبونا شيخ كبير]؛ فسقى لهما ثم تولّى إلى الظلّ فقال: رَبّ إني لِمَا أنزلت إليّ من خير فقير. وذلك أنه كان جائعاً خائفاً لا يأمن، فسأل ربّه ولم يسأل الناس. فلم يفتن الرعاء، وفتنت الجاريتان. فلما رجعتا إلى أبيهما أخبرتاها بالقصة وبقوله. فقال أبوهما وهو شعيب عليه السلام: هذا رجل جائع. فقال لإحدهما: اذهبي فأدعيه. فلما أتته عظّمته وغطّت وجهها وقالت: ﴿إِنَّكَ أَبِي يَدْعُوكَ لِجَزِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ [القصص: ٢٥] فشقّ على موسى حين ذكرت ﴿أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ولم يجد بُدّاً من أن يتبعها؛ لأنه كان بين الجبال جائعاً مستوحشاً. فلما تبعها هبّت الريح فجعلت تصفّق ثيابها على ظهرها فتصفّ له عجيزتها - وكانت ذات عَجْز - وجعل موسى يُعرض مرّة ويغضّ أخرى؛ فلما عيل صبره ناداها: يا أمة الله كوني خلفي، وأريني السمّت بقولك. فلما دخل على شعيب إذ هو بالعشاء مهياً؛ فقال له شعيب: اجلس يا شاب فتعشّ؛ فقال له موسى عليه السلام: أعوذ بالله! فقال له شعيب: لم! أما أنت جائع؟ قال: بلى، ولكنني أخاف أن يكون هذا عوضاً لِمَا سقيتُ لهما، وأنا من أهل بيت لا نبيع شيئاً من ديننا بملء الأرض ذهباً. فقال له شعيب: لا يا شاب، ولكنها عادتي وعادة آبائي: نُقْرِِي الضيف ونطعم الطعام؛ فجلس موسى فأكل. فإن كانت هذه المائة دينار عوضاً لما حدثتُ فالميّة والدّم ولحم الخنزير في حال الاضطراب أحلّ من هذه، وإن كان لحق في بيت المال فلي فيها نظراء؛ فإن ساوت بيننا وإلا فليس لي فيها حاجة.

قلت: هكذا يكون الاقتداء بالكتاب والأنبياء. انظروا إلى هذا الإمام الفاضل والحرير العالم كيف لم يأخذ على عمله عوضاً، ولا على وصيّته بدلاً، ولا على نصيحته صَفْداً<sup>(١)</sup>؛ بل بيّن الحق وصدّع، ولم يلحقه في ذلك خوف ولا فزع. قال رسول الله ﷺ:

[٤٢٠] «لا يمنعن أحدكم هبةً أحد أن يقول أو يقوم بالحق حيث كان». وفي

[٤٢٠] أخرجه أحمد ٧١/٣ برقم ١١٢٨١ من حديث أبي سعيد. وكذا الطبراني كما في المجمع ٢٦٥/٧

(١) الصفد: بفتح الفاء. العطاء.

التنزيل: ﴿مُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

قوله تعالى: ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ (٤١) قد تقدم معنى التقوى. وقرئ «فأتقوني» بالياء، وقد تقدم. وقال سهل بن عبد الله: قوله: ﴿وَإِنِّي فَأَتَّقُونَ﴾ (٤١) قال: موضع علمي السابق فيكم. ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ (٤٠) قال: موضع المكر والاستدراج؛ لقول الله تعالى: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (الأعراف: ١٨٢)، وقوله: ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ (الأعراف: ٩٩). فما أستثنى نبياً ولا صديقاً.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَكَفُّوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ﴾ (٤٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ اللبس: الخلط. لبست عليه الأمر البسه، إذا مزجت بينه بمشكله وحقه بباطله، قال الله تعالى: ﴿وَلَبَّسْنَا عَلَيْهِمْ مَكَاءَ يَلْبِسُونَ﴾ (الأنعام: ٩). وفي الأمر لبسة؛ أي ليس بواضح. ومن هذا المعنى قول علي رضي الله عنه للحارث بن حوط<sup>(١)</sup>: يا حارث إنه ملبوس عليك، إن الحق لا يُعرف بالرجال، اعرف الحق تعرف أهله. وقالت الخنساء.

تري الجليس يقول الحق تحسبه      رُشداً وهيئات فأنظر ما به التبسا  
صَدَّقَ مَقَالَتهِ وَأَحْذَرَ عِدَاوَتَهُ      وألبس عليه أمورا مثل ما لبسا  
وقال العجاج:

لما لبسنا الحق بالتجسبي      غنين وأستبدلن زيدا مني

روى سعيد عن قتادة في قوله: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾، يقول: لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسلام، وقد علمتم أن دين الله - الذي لا يقبل غيره ولا يجزى إلا به - الإسلام، وأن اليهودية والنصرانية بدعة وليست من الله. والظاهر من قول عنترة:

\* وَكَيْبِيَةَ لَبَّسْتَهَا بِكَيْبِيَةَ \*

أنه من هذا المعنى؛ ويحتمل أن يكون من اللباس. وقد قيل هذا في معنى الآية؛ أي لا تغطوا. ومنه لبس الثوب؛ يقال: لبست الثوب ألبسه. ولباس الرجل زوجته، وزوجها لباسها. قال الجعدي:

= وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير شيخ الطبراني اهـ قلت: شيخ الطبراني توبع عند أحمد ورجال أحمد ثقات.

(١) واحد من رجالات علي بن أبي طالب، وهذه المقولة قاعدة عظيمة في التفريق بين المتكلم وما يتكلم به.



إذا ما الضَّجِيعُ ثَنَى جِيدَهَا      تَنَنَّتْ عَلَيْهِ فَكَانَتْ لِبَاسًا  
وقال الأخطل:

وقد لَبِسْتُ لهذا الأمرِ أَعْصَرَهُ      حتى تجلَّلَ رأسي الشيبُ فاشتعلَا  
واللبوس: كل ما يُلبس من ثياب ودرع؛ قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ  
لَكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠] ولا بست فلاناً حتى عرفتُ باطنه. وفي فلان ملبس؛ أي  
مستمع. قال:

ألا إن بعد العُدْمِ للمرءِ قُوَّةٌ<sup>(١)</sup>      وبعد المشيبِ طولَ عُمُرٍ ومَلْبَسَا  
ولبس الكعبة والهودج: ما عليهما من لباس (بكسر اللام).

قوله تعالى: ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ الباطل في كلام العرب خلاف الحق، ومعناه الزائل. قال  
ليبيد<sup>(٢)</sup>:

\* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خِلا اللّٰهَ باطِلٌ \*

وبطل الشيء يبطل بطلاً وبُطولا وبُطلانا ذهب ضياعاً وخسراً وأبطله غيره.  
ويقال: ذهب دمه بطلاً؛ أي هدرأ. والباطل: الشيطان. والبطل: الشجاع، سُمِّيَ بذلك  
لأنه يُبطل شجاعة صاحبه. قال النابغة:

لهم لواء بأيدي ماجدٍ بطلٍ      لا يقطع الخرق إلا طرفه سامي

والمرأة بطلّة. وقد بطل الرجل (بالضم) يبطلُ بطولته وبطالته؛ أي صار شجاعاً.  
وبطل الأجير (بالفتح) بطالة؛ أي تعطل، فهو بطال. وأختلف أهل التأويل في المراد  
بقوله: ﴿أَلْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾؛ فروي عن ابن عباس وغيره: لا تخلطوا ما عندكم من الحق  
في الكتاب بالباطل؛ وهو التغيير والتبديل. وقال أبو العالية: قالت اليهود: محمد مبعوث  
ولكن إلى غيرنا. فأقراهم ببعثه حق، وجحدهم أنه بُعث إليهم باطل. وقال ابن زيد:  
المراد بالحق التوراة، والباطل ما بدلوا فيها من ذكر محمد عليه السلام وغيره. وقال  
مجاهد: لا تخلطوا اليهودية والنصرانية بالإسلام. وقاله قتادة؛ وقد تقدم.

قلت: وقول ابن عباس أصوب؛ لأنه عام فيدخل فيه جميع الأقوال. والله  
المستعان.

(١) القنوة - بالضم والكسر: كسب الشيء. كاقنتيته.

(٢) هو ليبيد بن ربيعة العامري الشاعر حسن إسلامه فترك الشعر توفي سنة ٤١.

قوله تعالى: ﴿وَتَكْفُرُوا بِالْحَقِّ﴾ يجوز أن يكون معطوفاً على «تَلِسُوا» فيكون مجزوماً، ويجوز أن يكون منصوباً بإضمار أن، التقدير: لا يكن منك لبس الحق وكتمانه؛ أي وأن تكتموه. قال ابن عباس: يعني كتمانهم أمر النبي ﷺ وهم يعرفونه. وقال محمد بن سيرين: نزل عصابة من ولد هارون يثرب لما أصاب بني إسرائيل ما أصابهم من ظهور العدو عليهم والذلة، وتلك العصابة هم حملة التوراة يومئذ، فأقاموا بيثرب يرجون أن يخرج محمد ﷺ بين ظهرائهم، وهم مؤمنون مصدقون بنبوته، فمضى أولئك الآباء وهم مؤمنون وخلف الأبناء وأبناء الأبناء فأدركوا محمداً ﷺ فكفروا به وهم يعرفونه؛ وهو معنى قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ﴾ [البقرة: ٨٩].

قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٤١﴾ جملة في موضع الحال؛ أي أن محمداً عليه السلام حق؛ فكفرهم كان كفر عناد؛ ولم يشهد تعالى لهم بعلم، وإنما نهاهم عن كتمان ما علموا. ودل هذا على تغليظ الذنب على من واقعه على علم وأنه أعصى من الجاهل. وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ [البقرة: ٤٤] الآية.

قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَزْكُوا مَعَ الرِّكْعَيْنِ﴾ ﴿٤٣﴾.

فيه أربع وثلاثون مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أمرٌ معناه الوجوب، ولا خلاف فيه؛ وقد تقدّم القول في معنى إقامة الصلاة وأشتقاقها وفي جملة من أحكامها، والحمد لله.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الزَّكَاةَ﴾ أمرٌ أيضاً يقتضي الوجوب. والإيتاء: الإعطاء. آتيته: أعطيته؛ قال الله تعالى: ﴿لَسِئْتُمْ أَتَدْنَا مِنْ فَضْلِهِ لِنَصِّدَّقَنَّ﴾ [التوبة: ٧٥]. وآتيته - بالقصر من غير مد - جئته؛ فإذا كان المجيء بمعنى الاستقبال مُدًّا؛ ومنه الحديث:

[٤٢١] «ولأتين رسول الله ﷺ فلاخبرنه». وسيأتي.

الثالثة: الزكاة مأخوذة من زكا الشيء إذا نما وزاد؛ يقال: زكا الزرع والمال يزكو؛ إذا كثر وزاد. ورجل زكي؛ أي زائد الخير. وسُمِّيَ الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه من حيث ينمو بالبركة أو بالأجر الذي يثاب به المزكي. ويقال: زرع زالك بين الزكاء. وزكأت الناقة بولدها تزكاً به: إذا رمث به من بين رجلها. وزكا الفرد: إذا صار زوجاً بزيادة الزائد عليه حتى صار شفعاً. قال الشاعر:

[٤٢١] سيأتي

كانوا خَسَاءً أو زكاً من دون أربعة لم يَخْلَقُوا وجدود الناس تَعْتَلِجُ جمع جَدٍّ؛ وهو الحظّ والبخت. تعتلج أي ترتفع. اعتلجت الأرض: طال نباتها. و«خسأاً»: الفردُ، وزكاً: الزّوج.

وقيل: أصلها الثناء الجميل؛ ومنه زكّى القاضي الشاهد. فكأن من يُخرج الزكاة يحصل لنفسه الثناء الجميل. وقيل: الزكاة مأخوذة من التطهير؛ كما يقال: زكا فلان؛ أي طهر من دنس الجِرْحَة والإغفال<sup>(١)</sup>. فكأن الخارج من المال يطهره من تبعه الحق الذي جعل الله فيه للمساكين. ألا ترى أن النبي سَمَّى ما يخرج من الزكاة أوساخ الناس؛ وقد قال تعالى: ﴿حُذِّمْنَ أَمْوَالُهُمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

الرابعة: وأختلف في المراد بالزكاة هنا؛ فقيل: الزكاة المفروضة، لمقارنتها بالصلاة. وقيل: صدقة الفطر؛ قاله مالك في سماع ابن القاسم.

قلت: فعلى الأوّل - وهو قول أكثر العلماء - فالزكاة في الكتاب مجملة بيّنها النبي ﷺ؛ فروى الأئمة عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال:

[٤٢٢] «ليس في حَبِّ ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسُق ولا فيما دون خمسِ ذُوْدِ صدقة ولا فيما دون خمسِ أواقِ صدقة». وقال البخاري: «خمس أواق من الورق». وروى البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال:

[٤٢٣] «فيما سَقَتِ السماء والعيون أو كان عَثْرِيًّا<sup>(٢)</sup> العُشْرُ وما سُقِيَ بالتَّضْحِ نصفُ العُشْر». وسيأتي بيان هذا الباب في «الأنعام» إن شاء الله تعالى. ويأتي في «براءة» زكاة العين والماشية، وبيان المال الذي لا يؤخذ منه زكاة عند قوله تعالى: ﴿حُذِّمْنَ أَمْوَالُهُمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]. وأما زكاة الفطر فليس لها في الكتاب نصٌّ عليها إلا ما تأوله

[٤٢٢] صحيح. أخرجه مسلم ٩٧٩ ح ٤ و ٥ وعبد الرزاق ٧٢٥٤ وأحمد ٨٦/٣ والنسائي ٣٧/٥ وابن خزيمة ٢٣٠١ وابن حبان ٣٢٧٧ من حديث أبي سعيد، ومن وجه آخر أخرجه البخاري ١٤٤٧ ومسلم ٩٧٩ وأبو داود ١٥٥٨ والترمذي ٦٢٧ والنسائي ١٧/٥ ومالك ٢٤٤/١ والشافعي ٢٣١/١ وأحمد ٤٤/٣ - ٧٩ والحميدي ٧٣٥ وابن حبان ٣٢٧٥ وابن خزيمة ٢٢٦٣ من حديث أبي سعيد مع اختلاف يسير فيه.

[٤٢٣] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٨٣ من حديث ابن عمر بهذا اللفظ، ويأتي في الأنعام.

- (١) في نسخة «أو الإغفال» وكذا في تفسير ابن عطية.
- (٢) عَثْرِيًّا: هو النخل الذي يشرب بعروقه من ماء المطر.

مالك هنا، وقوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّىٰ ۖ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ ۝﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥].  
والمفسرون يذكرون الكلام عليها في سورة «الأعلى»؛ ورأيت الكلام عليها في هذه السورة  
عند كلامنا على آي الصيام؛ لأن رسول الله ﷺ:

[٤٢٤] فرض زكاة الفطر في رمضان، الحديث. وسيأتي، فأضافها إلى رمضان.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿ وَأَزْكَوٰٓءُ ۖ﴾ الركوع في اللغة الانحناء بالشخص؛ وكل  
منحن راع. قال لبيد:

أُخْبِرُ أَخْبَارَ الْقُرُونِ الَّتِي مَضَتْ أَدْبُ كَأَنِّي كَلِمًا قَمْتُ رَاكِعٌ

وقال ابن دُرَيْد: الركعة الهوة في الأرض، لغة يمانية. وقيل: الانحناء يعم الركوع  
والسجود؛ ويستعار أيضاً في الانحطاط في المنزلة. قال:

وَلَا تُعَادِ الضَّعِيفَ عَلَّكَ أَنْ تَرُكِعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ

السادسة: وأختلف الناس في تخصيص الركوع بالذكر؛ فقال قوم: جعل الركوع لما  
كان من أركان الصلاة عبارة عن الصلاة.

قلت: وهذا ليس مختصاً بالركوع وحده؛ فقد جعل الشرع القراءة عبارة عن  
الصلاة، والسجود عبارة عن الركعة بكمالها؛ فقال: ﴿ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ ۖ﴾ [الإسراء: ٧٨]  
أي صلاة الفجر، وقال رسول الله ﷺ:

[٤٢٥] «من أدرك سجدة من الصلاة فقد أدرك الصلاة». وأهل الحجاز يطلقون على

الركعة سجدة. وقيل: إنما خص الركوع بالذكر لأن بني إسرائيل لم يكن في صلاتهم  
ركوع. وقيل: لأنه كان أثقل على القوم في الجاهلية؛ حتى لقد قال بعض من أسلم - أظنه  
عمران بن حُصَيْن - للنبي ﷺ: على ألا أخِرَ إلا قائماً. فمن تأويله على ألا أركع؛ فلما  
تمكن الإسلام من قلبه أطمأنت بذلك نفسه وأمثل ما أمر به من الركوع.

[٤٢٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٥٠٤ ومسلم ٩٨٤ وأبو داود ١٦١١ والترمذي ٦٧٦ والنسائي ٤٨/٥ وابن

ماجه ١٨٢٦ ومالك ٢٨٤/١ والشافعي ٢٥٠/١ وأحمد ٦٣/٢ والدارمي ٣٩٢/١ وابن حبان ٣٣٠١  
و ٣٣٠٢ كلهم عن ابن عمر قال: «فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من  
تمر أو صاعاً من شعير على كل حر وعبد ذكر وأنثى من المسلمين».

[٤٢٥] صحيح. أخرجه مسلم ٦٠٩ وأحمد ٧٨/٦ والنسائي ٢٧٣/١ وابن ماجه ٧٠٠ وابن حبان ١٥٨٤ وابن

الجارود ١٥٥ عن عائشة مرفوعاً «من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس، أو من الصبح  
قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها، والسجدة إنما هي الركعة» اهـ هذا لفظ مسلم.

السابعة: الركوع الشرعي هو أن يحنى الرجل صلبه ويمدّ ظهره وعنقه ويفتح أصابع يديه ويقبض على ركبتيه ثم يطمئن راعياً يقول: سبحان ربي العظيم ثلاثاً؛ وذلك أدناه. روى مسلم عن عائشة قالت:

[٤٢٦] كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين؛ وكان إذا ركع لم يُشخص رأسه ولم يصوّبه ولكن بين ذلك. وروى البخاري عن أبي حميد الساعدي قال:

[٤٢٧] رأيت رسول الله ﷺ إذا كبر جعل يديه حدّو منكبيه، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر<sup>(١)</sup> ظهره؛ الحديث.

الثامنة: الركوع فرض، قرآناً وسُنّة، وكذلك السجود؛ لقوله تعالى في آخر الحج: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧]. وزادت السُنّة الطمأنينة فيهما والفصل بينهما. وقد تقدّم القول في ذلك، وبيّنا صفة الركوع آنفاً. وأما السجود فقد جاء مبيّناً من حديث أبي حميد الساعدي<sup>(٢)</sup> أن النبي ﷺ كان إذا سجد مكّن جبهته وأنفه من الأرض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حدّو منكبيه. خرّجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وروى مسلم عن أنس قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٢٨] «اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه أنبساط الكلب». وعن البراء قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٢٩] «إذا سجدت فضع كفيك وأرفع مرفقيك». وعن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت:

[٤٢٦] صحيح. تقدم برقم ٢٨٢.  
[٤٢٧] صحيح. أخرجه البخاري ٨٢٨ وأبو داود ٧٣٠ و٧٣١ والترمذي ٣٠٤ و٣٠٥ والنسائي ٣٤/٣ وابن أبي شيبة ٢٣٥/١ وأحمد ٤٢٤/٥ وابن خزيمة ٦٧٧ وابن حبان ١٨٦٥ و١٨٦٦ و١٨٦٧ والدارمي ٣١٣/١ - ٣١٤ وابن ماجه ١٠٦١ من حديث أبي حميد الساعدي في خبر طويل يصف فيه صلاة رسول الله ﷺ.

[٤٢٨] صحيح. أخرجه البخاري ٨٢٢ ومسلم ٤٩٣ وأبو داود ٨٩٧ والترمذي ٢٧٦ والدارمي ٣٠٣/١ والنسائي ١٨٣/٢ وابن ماجه ٨٩٢ وأحمد ٢٧٩/٣٢ وأبو عوانة ١٨٣/٢ - ١٨٤ وأبو يعلى ٢٨٥٣ كلهم من حديث أنس.

[٤٢٩] صحيح. أخرجه مسلم ٤٩٤ والطيالسي ٧٤٨ وأحمد ٢٨٣/٤ - ٢٩٤ وأبو عوانة ١٨٣/٢ وأبو يعلى ١٧٠٧ وابن حبان ١٩١٦ من حديث البراء.

(١) أي ثناه إلى الأرض.

(٢) تقدم في الذي قبله.

[٤٣٠] كان رسول الله ﷺ إذا سجد خَوَى بيديه - يعني جنح حتى يرى وَضَحَ إبطيه من ورائه - وإذا قعد أطمأن على فخذة اليسرى.

التاسعة: وأختلف العلماء فيمن وضع جبهته في السجود دون أنفه أو أنفه دون جبهته؛ فقال مالك: يسجد على جبهته وأنفه؛ وبه قال الثوري وأحمد، وهو قول الثَّخَعِيِّ. قال أحمد: لا يجزئه السجود على أحدهما دون الآخر؛ وبه قال أبو خَيْثَمَةَ وابن أبي شيبَةَ. قال إسحاق: إن سجد على أحدهما دون الآخر فصلاته فاسدة. وقال الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز، ورؤي عن ابن عباس وسعيد بن جبيرة وعكرمة وعبد الرحمن بن أبي ليلى كلهم أمر بالسجود على الأنف. وقالت طائفة: يجزىء أن يسجد على جبهته دون أنفه؛ هذا قول عطاء وطاوس وعكرمة وابن سيرين والحسن البصري؛ وبه قال الشافعي وأبو ثور ويعقوب ومحمد<sup>(١)</sup>. قال ابن المنذر: وقال قائل: إن وضع جبهته ولم يضع أنفه أو وضع أنفه ولم يضع جبهته فقد أساء وصلاته تامة؛ هذا قول النعمان. قال ابن المنذر: ولا أعلم أحداً سبقه إلى هذا القول ولا تابعه عليه.

قلت: الصحيح في السجود وضع الجبهة والأنف؛ لحديث أبي حميد<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم. وروى البخاري عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٣١] «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة - وأشار بيده إلى أنفه - واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نكفت<sup>(٣)</sup> الثياب والشَّعْر». وهذا كله بيان لمجمل الصلاة، فتعين القول به. والله أعلم وروى عن مالك أنه يجزيه أن يسجد على جبهته دون أنفه؛ كقول عطاء والشافعي. والمختار عندنا قوله الأوَّل، ولا يجزىء عند مالك إذا لم يسجد على جبهته.

[٤٣٠] صحيح. أخرجه مسلم ٤٩٧ وأحمد ٣٣٢/٦ - ٣٣٥ والدارمي ٣٠٦/١ وأبو عوانة ١٨٤/٢ - ١٨٥ وابن أبي شيبَةَ ٢٥٧/١ وأبو يعلى ٧٠٩٦ من حديث ميمونة.

[٤٣١] صحيح. أخرجه البخاري ٨٠٩ و ٨١٠ و ٨١٥ و ٨١٦ ومسلم ٤٩٠ وأبو داود ٨٨٩ و ٨٩٠ والترمذي ٢٧٣ والنسائي ٢٠٨/٢ - ٢١٦ وابن ماجه ٨٨٣ و ١٠٤٠ وأحمد ٢٥٥/١ - ٢٨٥ والطيالسي ٢٦٠٣ والحيمدي ٤٩٣ والدارمي ٣٠٢/١ وأبو عوانة ١٨٢/٢ وابن الجارود ١٩٩ وابن حبان ١٩٢٣ من حديث ابن عباس، واللفظ للبخاري في روايته برقم ٨١٢.

(١) هما صاحباً أبي حنيفة، يعقوب بن إبراهيم ومحمد بن الحسن.

(٢) تقدم برقم ٤٢٧.

(٣) أي: لا نضم الثياب ولا نجمها.

العاشرة: ويكره السجود على كَوْرِ العمامة؛ وإن كان طاقة أو طاقتين، مثل الثياب التي تستر الركب والقدمين فلا بأس؛ والأفضل مباشرة الأرض أو ما يسجد عليه. فإن كان هناك ما يؤذيه أزاله قبل دخوله في الصلاة، فإن لم يفعل فليمسحه مسحة واحدة. وروى مسلم عن مُعَيْقِبٍ<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال:

[٤٣٢] «إن كنتَ فاعلاً فواحدة». وروى عن أنس بن مالك قال:

[٤٣٣] كنا نصلي مع رسول الله ﷺ في شدة الحرِّ؛ فإذا لم يستطع أحدنا أن يَمَكِّنَ جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.

الحادية عشرة: لما قال تعالى: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧] قال بعض علمائنا وغيرهم: يكفي منها ما يُسَمَّى ركوعاً وسجوداً، وكذلك من القيام. ولم يشترطوا الطمأنينة في ذلك؛ فأخذوا بأقلِّ الاسم في ذلك؛ وكأنهم لم يسمعوا الأحاديث الثابتة في إلغاء الصلاة. قال ابن عبد البر: ولا يجزي ركوع ولا سجود ولا وقوف بعد الركوع، ولا جلوس بين السجدين حتى يعتدل راعياً وواقفاً وساجداً وجالساً. وهو الصحيح في الأثر، وعليه جمهور العلماء وأهل النظر؛ وهي رواية ابن وهب وأبي مصعب عن مالك وقال القاضي أبو بكر بن العربي: وقد تكاثرت الرواية عن ابن القاسم وغيره بوجوب الفصل وسقوط الطمأنينة؛ وهو وَهْمٌ عظيم؛ لأن النبي ﷺ فعلها وأمر بها وعلمها. فإن كان لابن القاسم عذر أن كان لم يطلع عليها فما لكم أنتم وقد أنتهى العلم إليكم وقامت الحجة به عليكم! روى النسائي والدارقطني وعلي بن عبد العزيز<sup>(٢)</sup> عن رفاع بن رافع قال:

[٤٣٤] كنت جالساً عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فدخل المسجد فصلّى، فلما

[٤٣٢] صحيح. أخرجه البخاري ١٢٠٧ ومسلم ٥٤٦ وأبو داود ٩٤٦ والترمذي ٣٨٠ والنسائي ٧/٣ وابن ماجه ١٠٢٦ وأحمد ٤٢٦/٣ والطالسي ١١٨٧ وابن أبي شيبة ٤١١/٢ وابن حبان ٢٢٧٥ من حديث مُعَيْقِبٍ.

[٤٣٣] صحيح. أخرجه الإمام البخاري ٣٨٥ و١٢٠٨ ومسلم ٦٢٠ وأبو داود ٦٦٠ والترمذي ٥٨٤ والدارمي ٣٠٨/١ وابن ماجه ١٠٣٣ وأحمد ١٠٠/٣ وأبو يعلى ٤١٥٢ و٤١٥٣ من حديث أنس.

[٤٣٤] حسن. أخرجه النسائي ١٩٣/٢ و٥٩/٣ و٦٠ والحاكم ٢٤٢/١ والشافعي في الأم ٨٨/١ وأحمد ٣٤٠/٤ من حديث رفاع بن رافع، والسياق للحاكم وصححه، وأقره الذهبي. وأخرجه أبو داود منجماً برقم ٨٥٧ و٨٥٨ و٨٥٩ و٨٦٠ و٨٦١ والنسائي في الكبرى ١٢٣٦/١ و١٢٣٧ من حديث =

- (١) ابن أبي فاطمة الدوسي حليف بني عبد شمس، هاجر الهجرتين وشهد المشاهد توفي سنة ٣٧ تقريباً.  
(٢) كذا وقع في الأصل. والذي في المستدرک أن علي بن عبد العزيز أحد رجال الإسناد. ولا أعرف لعلي هذا كتاباً متداولاً فالله أعلم.

قضى الصلاة جاء فسلم على رسول الله ﷺ وعلى القوم؛ فقال رسول الله ﷺ: «ارجع فصل فإنك لم تصل» وجعل الرجل يصلي وجعلنا نرمق صلاته لا ندري ما يعيب منها؛ فلما جاء فسلم على النبي ﷺ وعلى القوم، فقال له النبي ﷺ: «وعليك أرجع فصل فإنك لم تصل». قال همام<sup>(١)</sup>: فلا ندري، أمره بذلك مرتين أو ثلاثاً؛ فقال له الرجل: ما ألوت، فلا أدري ما عبت علي من صلاتي؟ فقال رسول الله ﷺ: «إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبر الله تعالى ويثني عليه ثم يقرأ أم القرآن وما أذن له فيه وتيسر ثم يكبر فيركع فيضع كفيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله ويسترخي ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوي قائماً حتى يقيم صلبه يأخذ كل عظم مأخذه ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه - قال همام: وربما قال: جبهته - من الأرض حتى تطمئن مفاصله ويسترخي ثم يكبر فيستوي قاعداً على مقعده ويقيم صلبه - فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ، ثم قال: - لا تتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك». ومثله حديث أبي هريرة خرّجه مسلم<sup>(٢)</sup>، وقد تقدّم.

قلت: فهذا بيان الصلاة المجملة في الكتاب بتعليم النبي عليه السلام وتبليغه إياها جميع الأنام، فمن لم يقف عند هذا البيان وأخل بما فرض عليه الرحمن، ولم يمثل ما بلغه عن نبيه عليه السلام كان من جملة من دخل في قوله تعالى: ﴿خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ﴾. [مريم: ٥٩] على ما يأتي بيانه هناك إن شاء الله تعالى. روى البخاري عن زيد بن وهب قال:

[٤٣٥] رأى حذيفة رجلاً لا يتم الركوع ولا السجود فقال: ما صليت ولو مت لمت على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمداً ﷺ.

الثانية عشرة: قوله تعالى: ﴿مَعَ الزُّكَّارِينَ﴾ «مع» تقتضي المعية والجمعية؛

= رفاعة بن رافع الزرقي أيضاً، وهو حديث حسن، وفي الباب من حديث أبي هريرة متفق عليه. تنبيه: نسبة القرطبي للدارقطني، ولم أره في سننه فلعله في غيرها كالعلل ونحوها، والله أعلم. [٤٣٥] موقوف صحيح. أخرجه البخاري ٧٩١ عن حذيفة، وله حكم الرفع.

(١) هو همام بن يحيى الصنعاني أحد رجال الإسناد.

(٢) تقدم.



ولهذا قال جماعة من أهل التأويل بالقرآن: إن الأمر بالصلاة أولاً لم يقتضِ شهود الجماعة، فأمرهم بقوله «مع» شهود الجماعة. وقد اختلف العلماء في شهود الجماعة على قولين؛ فالذي عليه الجمهور أن ذلك من السنن المؤكدة، ويجب على من أدمن التخلف عنها من غير عذر العقوبة. وقد أوجبها بعض أهل العلم فرضاً على الكفاية. قال ابن عبد البر: وهذا قول صحيح؛ لإجماعهم على أنه لا يجوز أن يجتمع على تعطيل المساجد كلها من الجماعات. فإذا قامت الجماعة في المسجد فصلاة المنفرد في بيته جائزة؛ لقوله عليه السلام:

[٤٣٦] «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة». أخرجه مسلم من حديث ابن عمر. وروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٣٧] «صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً». وقال داود الصلاة في الجماعة فرض على كل أحد في خاصته كالجمعة؛ واحتج بقوله عليه السلام:

[٤٣٨] «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد» خرّجه أبو داود وصحّحه أبو محمد عبد الحق<sup>(١)</sup>؛ وهو قول عطاء بن أبي رباح وأحمد بن حنبل وأبي ثور وغيرهم.

[٤٣٦] صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٥ و ٦٤٩ و مسلم ٦٥٠ و مالك ١٢٩/١ والشافعي ١٢١/١ - ١٢٢ وأحمد ٦٥/٢ وابن أبي شيبة ٤٨٠/١ والترمذي ٢١٥ وابن ماجه ٧٨٩ من حديث ابن عمر.  
[٤٣٧] صحيح. البخاري ٦٤٨ و ٢١١٩ و ٤٧١٧ و مسلم ٦٤٩ وأبو داود ٥٥٩ والترمذي ٦٠٣ وأحمد ٢٥٢/٢ والطيالسي ٢٤١٢ و ٢٤١٤ وابن حبان ٢٠٤٣ و ٢٠٥١ و ٢٠٥٣ من حديث أبي هريرة.  
[٤٣٨] ضعيف والراجح وقفه. أخرجه الحاكم ٢٤٦/١ والدارقطني ٤٢٠/١ والبيهقي ٥٧/٣ وابن الجوزي في الواهيات ٦٩٣ من حديث أبي هريرة، وأعله ابن الجوزي بسليمان بن داود اليمامي. قال عنه يحيى: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث. وأخرجه الدارقطني ٤٢٠/١ وابن الجوزي في الواهيات ٦٩٤ من حديث جابر، وقال ابن الجوزي: فيه مجاهيل، وورد من طرق أخرى لا تصح، وجاء في نصب الراية ٤/٤١٣: قال ابن حزم: ضعيف. وقد صحّ عن علي موقوفاً أه وفي التلخيص ٣١/٢: هو ضعيف ليس له إسناد ثابت.

(١) قلت: لم يخرج أبو داود بعد البحث، ولم يعزه إليه الزيلعي ولا غيره، وأما ما نقله المصنف عن القاضي عبد الحق وأنه صححه، فلم أر من ذكر ذلك سوى المصنف، والحديث ضعفه الألباني في الإرواء ٤٩١ وهو كما قال.

تنبيه: تبين لي أن أبا داود قد خرج الحديث الآتي وهو ٤٤١ فلعل المصنف سبق قلمه.

وقال الشافعي: لا أرخص لمن قدر على الجماعة في ترك إتيانها إلا من عذر؛ حكاه ابن المنذر. وروى مسلم عن أبي هريرة قال:

[٤٣٩] أتى النبي ﷺ رجلٌ أعمى فقال: يا رسول الله، إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد؛ فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلّي في بيته؛ فرخص له؛ فلما ولى دعاه فقال: «هل تسمع النداء بالصلاة» قال نعم؛ قال «فأجب». وقال أبو داود في هذا الحديث:

[٤٤٠] «لا أجد لك رخصة». خرجه من حديث ابن أم مكتوم؛ وذكر أنه كان هو السائل. وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٤١] «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَمْنَعَهُ مِنْ إِتْيَانِهِ عَذْرٌ - قَالُوا: وَمَا الْعَذْرُ؟ قَالَ: خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ - لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى». قال أبو محمد عبد الحق: هذا يرويه مغراء العبدي. والصحيح موقوف على ابن عباس: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ فَلَ صَلَاةٍ لَهُ». على أن قاسم بن أصبغ<sup>(١)</sup> ذكره في كتابه فقال: حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال حدّثنا سليمان بن حرب، حدّثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَجِبْ فَلَ صَلَاةٌ لَهُ إِلَّا مِنْ عَذْرٍ». وحسبك بهذا الإسناد صحة. ومغراء العبدي روى عنه أبو إسحاق<sup>(٢)</sup>. وقال ابن مسعود: ولقد رأيتنا وما يتخلّف عنها إلا منافق معلوم النفاق. وقال عليه السلام:

[٤٣٩] صحيح. أخرجه مسلم ٦٥٣ والنسائي ١٠٩/٢ وأبو عوانة ٦/٢ والبيهقي ٥٧/٣ من حديث أبي هريرة.

[٤٤٠] صحيح. أخرجه أحمد ٤٢٣/٣ وأبو داود ٢٥٢ وابن ماجه ٧٩٢ والحاكم ٢٤٧/١٠ من حديث ابن أم مكتوم، وإسناده حسن لأجل عاصم بن بهدلة، لكن شاهده المتقدم يرقى به إلى درجة الصحيح، وفي الباب روايات.

[٤٤١] أخرجه أبو داود ٥٥١ والحاكم ٢٤٥/١ - ٢٤٦/١ و٤٢١/١ - ٤٢٢ والبيهقي ٧٥/٣ من حديث ابن عباس وإسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي حية الكلبي. وأخرجه ابن ماجه ٧٩٣ والدارقطني ٤٢١/١ - ٤٢٢ والحاكم ٢٤٥/١ والبيهقي ١٧٤/٣ من حديث ابن عباس، وصححه الحاكم على شرطهما، ووافقه الذهبي، وقال الحافظ في بلوغ المرام ٢٧/٢: إسناده على شرط مسلم لكن رجح بعضهم الوقف. وأخرجه الحاكم ٢٤٦/١ والبيهقي ١٧٤/٣ من حديث أبي موسى، وهو غير قوي لكنه يصلح شاهداً. وانظر الإرواء ٥٥١ وصحيح أبي داود ٥١٥ فقد صححه دون لفظ «قالوا وما العذر...» ولعل هذا مدرج من كلام ابن عباس.

(١) هو الإمام الحافظ عالم الأندلس صنف كتاباً على وضع سنن أبي داود توفي سنة ٣٤٠.

(٢) هو السبّعي إمام حافظ من التابعين تقدم ذكره.

[٤٤٢] «بيننا وبين المنافقين شهود العتمة والصُّبح لا يستطيعونهما». قال ابن المنذر: ولقد روينا عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ أنهم قالوا: «مَنْ سمع النداء فلم يُجِب من غير عذر فلا صلاة له» منهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعري. وروى أبو داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٤٣] «لقد هممت أن أمر فتيتي فيجمعوا حُزماً من حطب ثم آتي قوماً يصلون في بيوتهم ليست لهم علة فأحرقها عليهم». هذا ما أحتج به من أوجب الصلاة في الجماعة فرضاً، وهي ظاهرة في الوجوب، وحملها الجمهور على تأكيد أمر شهود الصلوات في الجماعة؛ بدليل حديث ابن عمر وأبي هريرة. وحملوا قول الصحابة وما جاء في الحديث من أنه «لا صلاة له» على الكمال والفضل؛ وكذلك قوله عليه السلام لابن أم مكتوم: «فأجب» على الندب. وقوله عليه السلام: «لقد هممت» لا يدل على الوجوب الحتم؛ لأنه همٌّ ولم يفعل؛ وإنما مخرجه مخرج التهديد والوعيد للمنافقين الذين كانوا يتخلفون عن الجماعة والجمعة. يبيِّن هذا المعنى ما رواه مسلم عن عبد الله قال:

[٤٤٤] «مَنْ سرَّه أن يلقي الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادى بهن، فإن الله شرع لنبِيِّكم ﷺ سُنن الهدى، وإنهن من سنن الهدى؛ ولو أنكم صلَّيتم في بيوتكم كما يصلِّي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيِّكم ﷺ، ولو تركتم سنة نبيِّكم ﷺ لضلَّتم؛ وما من رجل يتطهَّر فيحسن الطُّهور ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكلِّ خُطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحطُّ عنه بها سيئة، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصَّف». فبيِّن رضي الله عنه في حديثه أن الاجتماع سنة من سنن الهدى وتركه ضلال؛ ولهذا قال القاضي أبو الفضل عيَّاض: اختلف في التمالؤ على ترك ظاهر السنن؛ هل يقاتل عليها أو لا؟ والصحيح قتالهم؛ لأن في التمالؤ عليها إمامتها.

[٤٤٢] غريب هكذا. وهو عند الطبراني في الكبير كما في المجمع ٤٠/٢ عن جابر مرفوعاً «ما أثقل صلاة على المنافقين من صلاة العشاء والفجر...» قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وورد من حديث أبي عمير بن أنس عن عمومته بنحوه، وله شواهد كثيرة انظر المجمع ٤١/٤٠/٢.

[٤٤٣] صحيح. أخرجه البخاري ٦٤٤ و ٢٤٢٠ و ٧٢٢٤ و مسلم ٦٥١ ومالك ١٢٩/١ والشافعي ١٢٣/١ وعبد الرزاق ١٩٨٤ وأحمد ٣١٤/٢ وأبو داود ٥٤٨ و ٥٤٩ والترمذي ٢١٧ وابن ماجه ٧٩١ والدارمي ٢٩٢/١ وابن حبان ٢٠٩٦ و ٢٠٩٧ و ٢٠٩٨ من حديث أبي هريرة بالفاظ متقاربة، واللفظ لأبي داود.

[٤٤٤] موقوف صحيح. أخرجه مسلم ٦٥٤ والطيالسي ٣١٣ وعبد الرزاق ١٩٧٩ وأحمد ٣٨٢/١ وأبو داود ٥٥٠ والنسائي ١٠٨/٢ وابن حبان ٢١٠٠ عن ابن مسعود، وله حكم الرفع.

قلت: فعلى هذا إذا أقيمت السنّة وظهرت جازت صلاة المنفرد وصحّت. روى مسلم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٤٥] «صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا ينهزه<sup>(١)</sup> إلا الصلاة، لا يريد إلا الصلاة، فلم يخط خطوة إلا رُفِعَ له بها درجة وحطّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة هي تحبسه. والملائكة يصلون على أحدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون: اللّهُمَّ أرحمه اللّهُمَّ أغفر له اللّهُمَّ تُبِّ عليه ما لم يُؤذ فيه ما لم يُحدِّث فيه». قيل لأبي هريرة: ما يحدث؟ قال: يفسؤ أو يضرب.

الثالثة عشرة: وأختلف العلماء في هذا الفضل المضاف للجماعة؛ هل لأجل الجماعة فقط حيث كانت، أو إنما يكون ذلك الفضل للجماعة التي تكون في المسجد؛ لما يلزم ذلك من أفعال تختص بالمساجد كما جاء في الحديث؛ قولان. والأول أظهر؛ لأن الجماعة هو الوصف الذي علّق عليه الحكم. والله أعلم. وما كان من إكثار الخطأ إلى المساجد وقصد الإتيان إليها والمكث فيها فذلك زيادة ثواب خارج عن فضل الجماعة. والله أعلم.

الرابعة عشرة: وأختلفوا أيضاً هل تفضل جماعة جماعة بالكثرة وفضيلة الإمام؟ فقال مالك: لا. وقال ابن حبيب: نعم؛ لأن النبي ﷺ قال:

[٤٤٦] «صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كثر فهو أحب إلى الله». رواه أبي بن كعب وأخرجه أبو داود، وفي إسناده لين.

الخامسة عشرة: وأختلفوا أيضاً فيمن صلى في جماعة هل يُعيد صلاته تلك في جماعة أخرى؟ فقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم: إنما يعيد الصلاة في جماعة

[٤٤٥] تقدم برقم ٤٣٧ رواه مسلم وغيره.

[٤٤٦] حسن. أخرجه أبو داود ٥٥٤ من حديث أبي بن كعب بأتم منه. وهو عند ابن ماجه ٧٩٠. بمعناه، ومداره عندهما على عبد الله بن أبي بصير. قال الحافظ في التقریب: وثقه العجلي اه وفي الميزان: لا يُعرف إلا برواية أبي إسحق عنه. قلت: للحديث شواهد كثيرة، فهو حسن إن شاء الله. وانظر صحيح أبي داود ٥٦٣.

(١) النهز: الدفع. أي لا يقيمه من موضعه. وقد فسره بقوله: «لا يريد إلا الصلاة».

مع الإمام من صَلَّى وحده في بيته وأهله أو في غير بيته؛ وأما من صَلَّى في جماعة وإن قَلت فإنه لا يعيد في جماعة أكثر منها ولا أقل. وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي<sup>(١)</sup>: جازئ لمن صلى في جماعة ووجد جماعة أخرى في تلك الصلاة أن يعيدها معهم إن شاء؛ لأنها نافلة وسنة. وروى ذلك عن حذيفة بن اليمان وأبي موسى الأشعري وأنس بن مالك وصلة بن زفر والشَّعْبِيّ والنَّخَعِيّ، وبه قال حماد بن زيد وسليمان بن حرب.

أحتج مالك بقوله ﷺ:

[٤٤٧] «لا تُصَلِّي صلاةً في يوم مرتين». ومنهم من يقول: لا تصلّوا. رواه سليمان بن يسار عن ابن عمر. وأتفق أحمد وإسحاق على أن معنى هذا الحديث أن يصلي الإنسان الفريضة، ثم يقوم فيصلّيها ثانية ينوي بها الفرض مرة أخرى؛ فأما إذا صلّاها مع الإمام على أنها سنة أو تطوّع فليس بإعادة الصلاة، وقد قال رسول الله ﷺ للذين أمرهم بإعادة الصلاة في جماعة:

[٤٤٨] «إنها لكم نافلة». من حديث أبي ذر وغيره.

السادسة عشرة: روى مسلم عن أبي مسعود عن النبي ﷺ:

[٤٤٩] «يؤمّ القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرةً فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ولا يقعد في بيته على تكريمته إلا بإذنه» وفي رواية «سناً» مكان «سلماً». وأخرجه أبو داود وقال: قال شعبة: فقلت لإسماعيل: ما تكريمته؟ قال: فراشه.

[٤٤٧] حسن. أخرجه أبو داود ٢٧٩ وأحمد ١٩/٢ - ٤١ كلاهما من حديث ابن عمر، ورجاله ثقات كلهم.  
[٤٤٨] جيد. أخرجه عبد الرزاق ٣٩٣٤ وأحمد ١٦٠/٤ والطيالسي ١٢٤٧ وأبو داود ٥٧٥ و ٥٧٦ والترمذي ٢١٩ والنسائي ١١٢/٢ وابن حبان ١٥٦٤ و ١٥٦٥ والحاكم ٢٤٤/١ وصححه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وكذا صححه ابن خزيمة ١٢٧٩ من حديث يزيد بن الأسود وفيه «صلي رسول الله ﷺ»، فلما قضى صلاته إذا هو برجلين، فجيء بهما، فقال: ما حملكما على أن لا تصلّيا معنا؟ قالوا: صلّينا في رحالنا... الحديث.

[٤٤٩] صحيح. أخرجه مسلم ٦٧٣ وأبو داود ٥٨٣ و ٥٨٤ والترمذي ٢٣٥ و ٢٧٧٢ والنسائي ٧٦/٢ وابن ماجه ٩٨٠ وعبد الرزاق ٣٨٠٨ و ٣٨٠٩ والحميدي ٤٥٧ وابن الجارود ٣٠٨ وأحمد ٢٧٢/٥ وابن حبان ٢١٢٧ و ٢١٤٤ من حديث أبي مسعود البدري.

(١) هو الظاهري تقدم ذكره.

وأخرجه الترمذي وقال: حديث أبي مسعود حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

قالوا: أحق الناس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله وأعلمهم بالسنة. وقالوا: صاحب المنزل أحق بالإمامة. وقال بعضهم: إذا أذن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلي به. وكرهه بعضهم وقالوا: السنة أن يصلي صاحب البيت. قال ابن المنذر: رَوينا عن الأشعث بن قيس أنه قدّم غلاماً وقال: إنما أقدم القرآن. وممن قال: يوم القوم أقرؤهم ابن سيرين والثوري وإسحق وأصحاب الرأي. قال ابن المنذر: بهذا نقول؛ لأنه موافق للسنة. وقال مالك: يتقدم القوم أعلمهم إذا كانت حاله حسنة، وإن للسنة حقاً. وقال الأوزاعي: يؤمهم أفقهم؛ وكذلك قال الشافعي وأبو ثور إذا كان يقرأ القرآن؛ وذلك لأن الفقيه أعرف بما ينوبه من الحوادث في الصلاة. وتأولوا الحديث بأن الأقرأ من الصحابة كان الأفقه؛ لأنهم كانوا يتفقهون في القرآن، وقد كان من عرفهم الغالب تسميتهم الفقهاء بالقراء؛ وأستدلوا بتقديم النبي ﷺ في مرضه الذي مات فيه أبا بكر لفضله وعلمه. وقال إسحق: إنما قدّمه النبي ﷺ ليدل على أنه خليفته بعده. ذكره أبو عمر في التمهيد. وروى أبو بكر البزار بإسناد حسن عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٥٠] «إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغرکم وإذا أممكم فهو أميركم». قال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد.

قلت: إمامة الصغير جائزة إذا كان قارئاً. ثبت في صحيح البخاري عن عمرو بن سلمة قال:

[٤٥١] كنا بماء<sup>(١)</sup> ممّر الناس وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون: يزعم أن الله أرسله، أوحى إليه كذا! أوحى إليه كذا! فكنت أحفظ ذلك الكلام فكانما يُقرّ في صدري؛ وكانت العرب تلوّم<sup>(٢)</sup> بإسلامها فيقولون: أتركوه وقومه، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبي صادق؛ فلما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم، وبدر أبي قومي بإسلامهم، فلما قدم قال: جئتكم والله من عند نبي الله حقاً، قال: «صلوا صلاة

[٤٥٠] أخرجه البزار ١٦٧١ بإسناد حسن كما قال المصنف. من حديث أبي هريرة. انظر «المجمع» ٦٤/٢، وحسنه الهيثمي.

[٤٥١] صحيح. أخرجه البخاري ٤٣٠٢ عن عمرو بن سلمة به.

(١) ورواية البخاري (بما) بدون همز. أي بموضع نزل به انظر شرح العيني والفتح ٢٣/٨.

(٢) أي: تنتظر. وأصله: تلوّم. حذف التاء الأولى.

كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآناً». فنظروا فلم يكن أحد أكثر مني قرآناً لِمَا كنت أتلقى من الركبان، فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين، وكانت عليّ بُرْدَةٌ إذا سجدت تقلصت عني، فقالت امرأة من الحيّ: ألا تغطون عنا أَسْتِ قارئكم! فأشترؤا فقطعوا لي قميصاً، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص. وممن أجاز إمامة الصبيّ غير البالغ الحسنُ البصري وإسحاقُ بن راهويّة، وأختاره ابن المنذر إذا عقل الصلاة وقام بها؛ لدخوله في جملة قوله ﷺ:

[٤٥٢] «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرؤُهُمْ» ولم يستثن، ولحديث عمرو بن سَلَمَةَ<sup>(١)</sup>. وقال الشافعي في أحد قوليّه: يَوْمٌ فِي سَائِرِ الصَّلَوَاتِ وَلَا يَوْمٌ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ وَقَدْ كَانَ قَبْلُ يَقُولُ: وَمِنْ أَجْزَاءِ إِمَامَتِهِ فِي الْمَكْتُوبَةِ أَجْزَاءُ إِمَامَتِهِ فِي الْأَعْيَادِ، غَيْرَ أَنِّي أَكْرَهُ فِيهَا إِمَامَةَ غَيْرِ الْوَالِيِّ. وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: لَا يَوْمَ الْغُلَامِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ حَتَّى يَحْتَلِمَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ قَوْمٌ لَيْسَ مَعَهُمْ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ فَإِنَّهُ يَوْمُهُمُ الْغُلَامِ الْمَرَاهِقُ. وَقَالَ الزَّهْرِيُّ: إِنْ أَضْطَرُّوا إِلَيْهِ أُمَّهُمُ. وَمَنْعَ ذَلِكَ جَمَلَةَ مَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَأَصْحَابِ الرَّأْيِ.

السابعة عشرة: الائتمام بكل إمام بالغ مسلم حُرٌّ على استقامة جائزٌ من غير خلاف، إذا كان يعلم حدود الصلاة ولم يكن يلحن في أمّ القرآن لِحْنًا يُخِلُّ بالمعنى؛ مثل أن يكسر الكاف من ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ ويضم التاء في ﴿أَنْعَمْتَ﴾. ومنهم من راعى تفريق الطاء من الضاد؛ وإن لم يفرّق بينهما لا تصح إمامته؛ لأن معنهما يختلف. ومنهم من رخص في ذلك كله إذا كان جاهلاً بالقراءة وأمّ مثله. ولا يجوز الائتمام بأمرأة ولا خُنْثَى مُشْكَلٍ ولا كافرٍ ولا مجنونٍ ولا أميّ، ولا يكون واحداً من هؤلاء إماماً بحال من الأحوال عند أكثر العلماء، على ما يأتي ذكره، إلا الأميّ لمثله. قال علماؤنا: لا تصح إمامة الأميّ الذي لا يحسن القراءة مع حضور القارئ له ولا لغيره؛ وكذلك قال الشافعي. فإن أمّ أميّاً مثله صحّت صلاتهم عندنا وعند الشافعي. وقال أبو حنيفة: إذا صلى الأميّ بقوم يقرأون ويقوم أميين فصلاتهم كلهم فاسدة. وخالفه أبو يوسف فقال: صلاة الإمام ومن لا يقرأ تامّة. وقالت فرقة: صلاتهم كلهم جائزة؛ لأن كلاً مؤدّ فرضه، وذلك مثل المتيمم يصلي بالمتطهرين بالماء، والمصلي قاعداً يصلي بقوم قيام صلاتهم مجزئة في قول من خالفنا؛ لأن كلا مؤدّ فرض نفسه.

[٤٥٢] تقدم برقم ٤٤٩.

(١) تقدم قبل حديث واحد.

قلت: وقد يحتج لهذا القول بقوله عليه السلام:

[٤٥٣] «ألا ينظر المصلي إذا صلى كيف يصلي فإنما يصلي لنفسه» أخرجه مسلم. وإن صلاة المأموم ليست مرتبطة بصلاة الإمام، والله أعلم. وكان عطاء بن أبي رباح يقول: إذا كانت أمراًته تقرأ كبر هو وتقرأ هي؛ فإذا فرغت من القراءة كبر وركع وسجد وهي خلفه تصلي. ورؤي هذا المعنى عن قتادة.

الثامنة عشرة: ولا بأس بإمامة الأعمى والأعرج والأشل والأقطع والخصي والعبء إذا كان كل واحد منهم عالماً بالصلاة. وقال ابن وهب: لا أرى أن يؤم الأقطع والأشل؛ لأنه منتقص عن درجة الكمال، وكرهت إمامته لأجل النقص. وخالفه جمهور أصحابه وهو الصحيح؛ لأنه عضو لا يمنع فقده فرضاً من فروض الصلاة فجازت الإمامة الراتبه مع فقده كالعين؛ وقد روى أنس:

[٤٥٤] أن النبي ﷺ استخلف ابن أم مكتوم يؤم الناس وهو أعمى وكذا الأعرج والأقطع والأشل والخصي قياساً ونظراً، والله أعلم. وقد روي عن أنس بن مالك أنه قال في الأعمى: وما حاجتهم إليه! وكان ابن عباس<sup>(١)</sup> وعثمان بن مالك<sup>(٢)</sup> يؤمان وكلاهما أعمى؛ وعليه عامة العلماء.

التاسعة عشرة: وأختلفوا في إمامة ولد الزنى؛ فقال مالك: أكره أن يكون إماماً راتباً. وكره ذلك عمر بن عبد العزيز. وكان عطاء بن أبي رباح يقول: له أن يؤم إذا كان مرضياً، وهو قول الحسن البصري والزُّهري والنَّخعي وسفيان الثوري والأوزاعي وأحمد وإسحق. وتجزىء الصلاة خلفه عند أصحاب الرأي، وغيره أحب إليهم. وقال الشافعي: أكره أن ينصب إماماً راتباً من لا يُعرف أبوه، ومن صلى خلفه أجزاءه. وقال عيسى بن دينار: لا أقول بقول مالك في إمامة ولد الزنى وليس عليه من ذنب أبويه شيء. ونحوه قال ابن عبد الحكم إذا كان في نفسه أهلاً للإمامة. قال ابن المنذر: يؤم لدخوله في جملة قول رسول الله ﷺ:

[٤٥٣] صحيح. أخرجه مسلم ٤٢٣ من حديث أبي هريرة قال: «صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً ثم انصرف فقال: يا فلان! ألا تحسن صلاتك؟ ألا ينظر...» بمثله.

[٤٥٤] جيد. أخرجه أبو داود ٥٩٥ و ٢٩٣١ وأحمد ١٣٢/٣ وابن الجارود ١٥٦ و ١٥٧ والبيهقي ٨٨/٣ من حديث أنس. وفيه عمران القطان حديثه حسن فيه كلام لا يضر. وأخرجه الطبراني كما في المجمع ٦٥/٢ وأبو يعلى من حديث عائشة، وقال الهيثمي: رجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) وذلك أن ابن عباس كُفَّ بصره في آخر حياته.

(٢) صحابي مشهور توفي في خلافة معاوية.



[٤٥٥] «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ». وقال أبو عمر: ليس في شيء من الآثار الواردة في شرط الإمامة ما يدل على مراعاة نسب؛ وإنما فيها الدلالة على الفقه والقراءة والصلاح في الدين.

الموفية عشرين: وأما العبد فروى البخاري عن ابن عمر قال:

[٤٥٦] «لما قدم المهاجرون الأولون العَصْبَةَ - موضع بَقْبَاءَ - قبل مقدم النبي ﷺ كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرأناً» وعنه قال: كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي ﷺ في مسجد قُبَاءَ، فيهم أبو بكر وعمر وزيد وعامر بن ربيعة؛ وكانت<sup>(١)</sup> عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف. قال ابن المنذر: وأم أبو سعيد مولى أبي أسيد - وهو عبد - نفرأ من أصحاب رسول الله ﷺ، منهم حذيفة وأبو مسعود.

ورخص في إمامة العبد التَّحِيْبِيُّ والشَّعْبِيُّ والحسنُ البصريُّ والحكمُ والثوريُّ والشافعيُّ وأحمد وإسحق وأصحابُ الرأي؛ وكره ذلك أبو مجلز. وقال مالك: لا يؤمهم إلا أن يكون العبد قارئاً ومَن معه من الأحرار لا يقرأون إلا أن يكون في عيد أو جمعة فإن العبد لا يؤمهم فيها؛ ويجزىء عند الأوزاعي إن صلوا وراءه. قال ابن المنذر: العبد داخل في جملة قول النبي ﷺ: «يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ».

الحادية والعشرون: وأما المرأة فروى البخاري عن أبي بكره قال:

[٤٥٧] «لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا بنت كسرى قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة» وذكر أبو داود عن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله قال:

[٤٥٨] «وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها، قال: وجعل لها مؤذناً يؤذن لها

[٤٥٥] تقدم برقم ٤٤٩ رواه مسلم وغيره بأتم منه.

[٤٥٦] صحيح. أخرجه البخاري ٦٩٢ و ٧١٧٥.

[٤٥٧] صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٢٥ و ٧٠٩٩ والترمذي ٢٢٦٢ والنسائي ٢٢٧/٨ والطيالسي ٨٧٨ وأحمد ٣٨/٥ وابن حبان ٤٥١٦ واستدركه الحاكم ١١٨/٣ و ٢٩١/٤ من حديث أبي بكره.

[٤٥٨] أخرجه أبو داود ٥٩٢ والحاكم ٢٠٣/١ من حديث عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث. قال الحاكم: قد احتج مسلم بالوليد بن جميع، وهذه سنة غريبة.

(١) ذكره البخاري كتاب ١٠ باب ٥٤ إمامة العبد والمولى، وساقه بلا سند.

وأمرها أن تؤم أهل دارها. قال عبد الرحمن: فأنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً» قال ابن المنذر: والشافعي يوجب إعادة على مَنْ صَلَّى من الرجال خلف المرأة. وقال أبو ثور: لا إعادة عليهم. وهذا قياس قول الْمُزَنِّي.

قلت: وقال علماؤنا لا تصح إمامتها للرجال ولا للنساء. وروى ابن أيمن<sup>(١)</sup> جواز إمامتها للنساء. وأما الخُثَيّ المشكل فقال الشافعي: لا يؤم الرجال ويؤم النساء. وقال مالك: لا يكون إماما بحال؛ وهو قول أكثر الفقهاء.

الثانية والعشرون: الكافر المخالف للشرع كاليهودي والنصراني يؤم المسلمين وهم لا يعلمون بكفره. وكان الشافعي وأحمد يقولان: لا يجزئهم ويعيدون. وقاله مالك وأصحابه؛ لأنه ليس من أهل القرية. وقال الأوزاعي: يعاقب. وقال أبو ثور والمُزَنِّي: لا إعادة على مَنْ صَلَّى خلفه، ولا يكون بصلاته مسلماً عند الشافعي وأبي ثور. وقال أحمد: يجبر على الإسلام.

الثالثة والعشرون: وأما أهل البدع من أهل الأهواء كالمعتزلة والجهمية وغيرهما فذكر البخاري عن الحسن: صلّ، وعليه بدعته. وقال أحمد: لا يصلى خلف أحد من أهل الأهواء إذا كان داعية إلى هواه. وقال مالك: ويصلى خلف أئمة الجور، ولا يصلى خلف أهل البدع من القدرية وغيرهم. وقال ابن المنذر: كل من أخرجته بدعته إلى الكفر لم تجز الصلاة خلفه، ومن لم يكن كذلك فالصلاة خلفه جائزة؛ ولا يجوز تقديم من هذه صفته.

الرابعة والعشرون: وأما الفاسق بجوارحه كالزاني وشارب الخمر ونحو ذلك فاختلف المذهب فيه؛ فقال ابن حبيب: من صلى وراء من شرب الخمر فإنه يعيد أبدأً، إلا أن يكون الوالي الذي تؤدي إليه الطاعة، فلا إعادة على من صلى خلفه إلا أن يكون حينئذ سكران. قاله من لقيت من أصحاب مالك. وروي من حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال على المنبر:

وقال الزيلعي في نصب الراية ٣٢/٢: قال المنذري في مختصره: الوليد فيه مقال، وقد أخرج له مسلم، وقال ابن القطان: الوليد وعبد الرحمن بن خلاد لا يعرف حالهما. قال الزيلعي: قلت: ذكرهما ابن حبان في الثقات اهـ. قلت: الوليد من رجال مسلم؛ وهو صدوق، وعلة الحديث عبد الرحمن بن خلاد فإنه مجهول.

(١) وفي نسخة «ابن أبي أيمن».

[٤٥٩] «لا تَوُؤْمَنَنَّ امرأةً رجلاً ولا يُوؤْمَنَنَّ أعرابيٌّ مهاجراً ولا يُوؤْمَنَنَّ فاجرٌ بَرّاً إلا أن يكون ذلك ذا سلطان». قال أبو محمد عبد الحق: هذا يرويه عليّ بن زيد بن جُدعان عن سعيد بن المسيّب، والأكثر يضعّف عليّ بن زيد. وروى الدارقطني عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٦٠] «إن سرّكم أن تُزكُّوا صلاتكم فقدّموا خياركم» في إسناده أبو الوليد خالد بن إسماعيل المخزومي وهو ضعيف؛ قاله الدارقطني. وقال فيه أبو أحمد بن عدّي: كان يضع الحديث على ثقات المسلمين؛ وحديثه هذا يرويه عن ابن جُريج عن عطاء عن أبي هريرة. وذكر الدارقطني عن سلام بن سليمان عن عمر عن محمد بن واسع عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:

[٤٦١] «أجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وفدٌ فيما بينكم وبين الله». قال الدارقطني: عمر هذا هو عندي عمر بن يزيد قاضي المدائن، وسلام بن سليمان أيضاً مدائني ليس بالقوي؛ قاله عبد الحق.

الخامسة والعشرون: روى الأئمة أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٦٢] «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فأركعوا، وإذا قال سمع الله لمن حمده، فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد، وإذا سجد فأسجدوا، وإذا صلى جالساً، فصلوا جالساً أجمعون».

وقد اختلف العلماء فيمن ركع أو خفض قبل الإمام عامداً على قولين: أحدهما: أن صلاته فاسدة إن فعل ذلك فيها كلها أو في أكثرها؛ وهو قول أهل الظاهر ورؤي عن ابن

[٤٥٩] ضعيف. أخرجه ابن ماجه ١٠٨١ من حديث جابر في خبر طويل.

وقال البوصيري في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وعنه عبد الله بن محمد العدوي ضعيف، وقال ابن حجر في تلخيص الحبير ٣٢/٢: ابن جدعان ضعيف، والعدوي اتهمه وكبح بوضع الحديث، ورواه عبد الملك بن حبيب في الواضحة وعبد الملك منهم بسرقة الحديث.

[٤٦٠] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٣٤٦/١ من حديث أبي هريرة. وقال: فيه خالد المخزومي ضعيف الحديث اهـ واتهمه ابن عدّي بوضع الحديث اهـ وأخرجه الدارقطني ٨٨/٢ من حديث مرثد الغنوي، وقال: إسناده غير ثابت، وعبد الله بن موسى ضعيف.

[٤٦١] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٨٨/٢ من حديث ابن عمر وقال: عمر بن يزيد هو عندي قاضي المدائن، ونقل الآبادي في تعليقه على الدارقطني عن البيهقي قوله: هذا سند ضعيف، وقال ابن القطان: حسين بن نصر لا يعرف، وعمر بن يزيد المدائني. قال ابن عدّي: منكر الحديث اهـ.

[٤٦٢] متفق عليه. تقدم.

عمر. ذكر سُنيِد قال حَدَّثنا ابنُ عُلَيَّةَ عن أيوب عن أبي قلابَةَ عن أبي الورد الأنصاري قال: صلَّيتُ إلى جنب ابنِ عمر فجعلتُ أرفعُ قبل الإمام وأضعُ قبله، فلما سلَّم الإمام أخذ ابنُ عمر بيدي فلواني وجذبي، فقلت: مالك! قال: مَنْ أنت؟ قلتُ: فلان فلان؛ قال: أنتَ من أهل بيتِ صدق! فما يمنعك أن تصلِّي؟ قلت: أو ما رأيتني إلى جنبك! قال: قد رأيتك ترفعُ قبل الإمام وتضعُ قبله وإنه لا صلاةَ لمن خالف الإمام. وقال الحسن بن حَيٍّ فيمن ركع أو سجد قبل الإمام ثم رفع من ركوعه أو سجوده قبل أن يركع الإمام أو يسجد: لم يعتدَّ بذلك ولم يجزه. وقال أكثر الفقهاء: مَنْ فعل ذلك فقد أساء ولم تفسد صلاته؛ لأن الأصل في صلاة الجماعة والالتزام فيها بالأئمة سنة حسنة، فمن خالفها بعد أن أدى فرض صلاته بطهارتها وركوعها وسجودها وفرائضها فليس عليه إعادتها وإن أسقط بعض سننها؛ لأنه لو شاء أن ينفرد فصلَّى قبل إمامه تلك الصلاة أجزأت عنه؛ وبش ما فعل في تركه الجماعة. قالوا: ومن دخل في صلاة الإمام فركع بركوعه وسجد بسجوده ولم يكن في ركعة وإمامه في أخرى فقد أقتدى وإن كان يرفع قبله ويخفض قبله؛ لأنه بركوعه يركع وبسجوده يسجد ويرفع وهو في ذلك تبع له، إلا أنه مسيء في فعله ذلك لخلافه سنة المأموم المجتمع عليها.

قلت: ما حكاه ابن عبد البر عن الجمهور بنبيء على أن صلاة المأموم عندهم غير مرتبطة بصلاة الإمام؛ لأن الاتباع الحسي والشرعي مفقود، وليس الأمر هكذا عند أكثرهم. والصحيح في الأثر والنظر القول الأول؛ فإن الإمام إنما جعل ليؤتم به ويُقتدى به بأفعاله؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ [البقرة: ١٢٤] أي ياتمون بك؛ على ما يأتي بيانه.

هذا حقيقة الإمام لغة وشرعاً، فمن خالف إمامه لم يتبعه؛ ثم أن النبي ﷺ بين فقال:

[٤٦٣] «إذا كبر فكبروا» الحديث. فأتى بالفاء التي توجب التعقيب، وهو المبيِّن عن الله مراده. ثم أوعد من رفع أو ركع قبلاً وعيداً شديداً فقال:

[٤٦٤] «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار أو

[٤٦٣] هو بعض المتقدم.

[٤٦٤] صحيح. أخرجه البخاري ٦٩١ ومسلم ٤٢٧ وأبو داود ٦٢٣ والترمذي ٥٨٢ والنسائي ٩٦/٢ والدارمي ٣٠٢/١ وابن ماجه ٩٦١ وأحمد ٢٦٠/٢ - ٥٠٤ والطيالسي ٢٤٩٠ وابن خزيمة ١٦٠٠ وابن حبان ٢٢٨٢ و٢٢٨٣ من حديث أبي هريرة، ولم أره في الموطأ بهذا اللفظ، وإنما هو بلفظ «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه» ٩٣/١.

صورته صورة حمار» أخرجه الموطأ والبخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم. وقال<sup>(١)</sup> أبو هريرة: إنما ناصيته بيد شيطان. وقال رسول الله ﷺ:

[٤٦٥] «كلُّ عملٍ ليس عليه أمرٌنا فهو ردٌّ». يعني مردود. فمن تعمد خلاف إمامه عالماً بأنه مأمور باتباعه منهى عن مخالفته فقد استخف بصلاته وخالف ما أمر به؛ فواجب ألا تجزي عنه صلاته تلك؛ والله أعلم.

السادسة والعشرون: فإن رفع رأسه ساهياً قبل الإمام فقال مالك رحمه الله: السنّة فيمن سها ففعل ذلك في ركوع أو في سجود أن يرجع راعياً أو ساجداً وينتظر الإمام، وذلك خطأ ممن فعله؛ لأن النبي ﷺ قال:

[٤٦٦] «إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه» قال ابن عبد البر: ظاهر قول مالك هذا لا يوجب الإعادة على من فعله عامداً؛ لقوله<sup>(٢)</sup>: «وذلك خطأ ممن فعله»؛ لأن الساهي الإثم عنه موضوع.

السابعة والعشرون: وهذا الخلاف إنما هو فيما عدا تكبيرة الإحرام والسلام، أما السلام فقد تقدّم القول فيه. وأما تكبيرة الإحرام فالجمهور على أن تكبير المأموم لا يكون إلا بعد تكبير الإمام، إلا ما روي عن الشافعي في أحد قوليّه: أنه إن كبر قبل إمامه تكبيرة الإحرام أجزأت عنه؛ لحديث أبي هريرة:

[٤٦٧] أن رسول الله ﷺ جاء إلى الصلاة فلما كبر أنصرف وأوما إليهم - أي كما أنتم - ثم خرج ثم جاء ورأسه تقطر فصلّى بهم؛ فلما انصرف قال: «إني كنت جنباً فنسيتُ أن أغتسل». ومن حديث أنس:

[٤٦٥] صحيح. أخرجه البخاري ٢٦٩٧ ومسلم ١٧١٨ وأحمد ٧٣/٦ - ٢٤٠ - ٢٧٠ وأبو داود ٤٦٠٦ وأبو عوانة ١٨/٤ وابن ماجه ١٤ وابن حبان ٢٦ و٢٧ من حديث عائشة، وصدّره عند الأكثر «من أحدث...»، وليس عند مسلم لفظ «كل»، وإنما صدره «من عمل عملاً...».

[٤٦٦] هو بعض المتقدم برقم ٤٦٢.

[٤٦٧] صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٥ و٦٤٠ ومسلم ٦٠٥ وأبو داود ٢٣٥ والنسائي ٨١/٢ - ٨٢ والطحاوي في المشكل ٢٥٨/١ وابن حبان ٢٢٣٦ وأحمد ٥١٨/٢ من حديث أبي هريرة مع اختلاف يسير فيه، وليس فيه «إني كنت جنباً».

(١) هذه الزيادة في الموطأ ٩٣/١.

(٢) يعود الضمير على الإمام مالك.

[٤٦٨] «كَبَّرَ وَكَبَّرْنَا مَعَهُ» وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنُبًا﴾ [النساء: ٤٣] في «النساء» إن شاء الله تعالى.

الثامنة والعشرون: وروى مسلم عن أبي مسعود قال:

[٤٦٩] كان رسول الله ﷺ يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: «أَسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبِكُمْ لِيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ وَالتُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشدَّ اختلافًا<sup>(١)</sup>. زاد من حديث عبد الله:

[٤٧٠] «وإياكم وهَيْشَاتُ<sup>(٢)</sup> الْأَسْوَاقِ». وقوله: «أَسْتَوُوا» أمرٌ بتسوية الصفوف وخاصةً الصف الأوَّل وهو الذي يلي الإمام، على ما يأتي بيانه في سورة «الحجر» إن شاء الله تعالى. وهناك يأتي الكلام على معنى هذا الحديث بحول الله تعالى.

التاسعة والعشرون: وأختلف العلماء في كيفية الجلوس في الصلاة لاختلاف الآثار في ذلك؛ فقال مالك وأصحابه: يُفْضِي المصليُّ بِالْيَمِينِ إِلَى الْأَرْضِ وَيُنْصِبُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى وَيُثْنِي رِجْلَهُ الْيَسْرَى؛ لما رواه في مُوطَّئِهِ عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فنصب رجله اليمنى وثني رجله اليسرى وجلس على وَرِكَه الْأَيْسَرِ وَلَمْ يَجْلِسْ عَلَى قَدَمِهِ، ثم قال: أراني هذا عبدُ اللهِ بن عمر، وحدثني أن أباه كان يفعل ذلك.

قلت: وهذا المعنى قد جاء في صحيح مسلم عن عائشة قالت:

[٤٧١] «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ والقِرَاءَةِ بِالحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشَخِّصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبَهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ

[٤٦٨] حديث أنس أخرجه الطحاوي في المشكل ٢٥٨/١ وفيه «كبر وكبرنا معه»، وفي رواية البخاري المتقدمة من حديث أبي هريرة ٦٣٩ فيه: «وانتظرنا أن يكبر، فانصرف...» وفي رواية مسلم «قبل أن يكبر...»، وسيأتي الكلام عليه في سورة النساء.

[٤٦٩] صحيح. أخرجه مسلم ٤٣٢ والطيالسي ٦١٢ وابن أبي شيبة ٣٥١/١ وأحمد ١٢٢/٤ وأبو عوانة ٤١/٢ وابن حبان ٢١٧٢ وابن الجارود ٣١٥ من حديث أبي مسعود البصري.

[٤٧٠] صحيح. أخرجه مسلم ٤٣٢ وأبو داود ٦٧٥ والدارمي ٢٩٠/١ والترمذي ٢٢٨ وأبو عوانة ٤٢/٢ وابن خزيمة ١٥٦٢ وابن حبان ٢١٨٠ من حديث عبد الله بن مسعود بنحو المتقدم عن أبي مسعود لكن آخره «وإياكم وهيشات الأسواق». وهذا اللفظ مرفوع.

[٤٧١] تقدم برقم ٢٨٢ وهو في صحيح مسلم وغيره.

(١) قاله عقب الحديث.

(٢) الهيشة والهوشة واحد، وهي ارتفاع الأصوات واختلاطها.

رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً، وكان يقول في كل ركعتين التحية، وكان يفرشُ رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى، وكان يُنهي عن عُقبة<sup>(١)</sup> الشيطان، ويُنهى أن يفرش الرجل ذراعيه أفتراش السَّبْع، وكان يختم الصلاة بالتسليم».

قلت: ولهذا الحديث - والله أعلم - قال ابن عمر: إنما سُنَّ الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني اليسرى. وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن<sup>(٢)</sup> بن صالح بن حَيٍّ: ينصب اليمنى ويقعد على اليسرى.

[٤٧٢] لحديث وائل بن حُجر؛ وكذلك قال الشافعي وأحمد وإسحق في الجلسة الوسطى. وقالوا في الآخرة من الظهر أو العصر أو المغرب أو العشاء كقول مالك؛ لحديث أبي حُميد الساعدي رواه البخاري قال:

[٤٧٣] «رأيت النبي ﷺ إذا كَبَّر جعل يديه حَذَوَ مَنْكَبَيْهِ، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هَصَرَ ظهره، فإذا رفع أَسْتَوَى حتى يعود كل فقار مكانه، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما وأَسْتَقْبَل بأطراف أصابع رجليه القبلة، وإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب الأخرى، وإذا جلس في الركعة الآخرة قَدَّمَ رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته» قال الطبري: إن فعل هذا فحسن، كل ذلك قد ثبت عن النبي ﷺ.

الموفية الثلاثين: مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المُعَاوِي أنه قال:

[٤٧٤] «رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالحصباء في الصلاة؛ فلما أنصرف نهايتي

[٤٧٢] صحيح. أخرجه الحميدي ٨٨٥ وعبد الرزاق ٢٥٢٢ وابن أبي شيبة ٢٣٤/١ وأبو داود ٧٢٦ و ٧٢٧ والنسائي ١٢٦/٢ والدارمي ٣١٤/١ وأحمد ٣١٦/٤ وابن الجارود ٢٠٢ وابن ماجه ٨٦٧ وابن حبان ١٨٦٠ من حديث وائل بن حُجر في صفة صلاة رسول الله ﷺ وفيه «ثم جلس فافترش فخذه اليسرى...» الحديث، وإسناده جيد رجاله ثقات كلهم، وفي الباب أحاديث.

[٤٧٣] تقدم برقم ٤٢٧ مستوفياً.

[٤٧٤] صحيح. أخرجه مالك ٨٨/١ ح ٤٨ ومسلم ٥٨٠ ح ١١٦ عن ابن عمر به.

(١) هو أن يضع أليته على عقبه بين السجدين.

(٢) هو الإمام العالم الفقيه ثقة عابد توفي سنة ١٩٩.

فقال: أصنع كما كان رسول الله ﷺ يصنع؛ قلت: وكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى؛ وقال: هكذا كان يفعل» قال ابن عبد البر: وما وصفه ابن عمر من وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابع يده تلك كلها إلا السبابة منها فإنه يشير بها، ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى مفتوحة مفروجة الأصابع؛ كل ذلك سنة في الجلوس في الصلاة مُجْمَعٌ عليه، لا خلاف عِلْمته بين العلماء فيها، وحسبك بهذا. إلا أنهم اختلفوا في تحريك أصبعه السبابة، فمنهم من رأى تحريكها، ومنهم من لم يره. وكل ذلك مروى في الآثار الصحاح المسندة عن النبي ﷺ، وجميعه مباح، والحمد لله. وروى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن مسلم بن أبي مريم بمعنى ما رواه مالك وزاد فيه: قال سفيان: وكان يحيى بن سعيد حدثناه عن مسلم ثم لقيته فسمعت منه وزادني فيه: قال: «هي مذبة الشيطان لا يسهوا أحدكم ما دام يشير بإصبعه ويقول هكذا».

قلت: روى أبو داود في حديث ابن الزبير:

[٤٧٥] أنه عليه السلام كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها» وإلى هذا ذهب بعض العراقيين، فمنع من تحريكها. وبعض علمائنا رأوا أن مذهبها إشارة إلى دوام التوحيد. وذهب أكثر العلماء من أصحاب مالك وغيرهم إلى تحريكها، إلا أنهم اختلفوا في الموااة بالتحريك على قولين؛ تأول من والاه بأن قال: إن ذلك يذكر بموااة الحضور في الصلاة؛ وبأنها مقمعة ومدفعة للشيطان على ما روى سفيان. ومن لم يوال رأى تحريكها عند التلظ بكلمتي الشهادة، وتأول في الحركة كأنها نطق بتلك الجارحة بالتوحيد؛ والله أعلم.

الحادية والثلاثون: واختلفوا في جلوس المرأة في الصلاة؛ فقال مالك: هي كالرجل، ولا تخالفه فيما بعد الإحرام إلا في اللباس والجهر. وقال الثوري: تسدُّ المرأة جلبابها من جانب واحد؛ ورواه عن إبراهيم النَّخَعِيِّ. وقال أبو حنيفة وأصحابه: تجلس المرأة كأيسر ما يكون لها. وهو قول الشَّعْبِيِّ: تقعد كيف تيسر لها. وقال الشافعي: تجلس بأستر ما يكون لها.

[٤٧٥] ضعيف. أخرجه أبو داود ٩٨٩ من حديث ابن الزبير، وفيه حجاج بن أرطاة اختلط بأخرة، وهو مدلس وقد عنعنه، وهو عند الإمام مسلم ٥٧٩ وأبي داود ٩٨٨ عن ابن الزبير وآخره «وأشار بأصبعه». ورواية أبي داود «وأرانا عبد الواحد - أحد الرواة - وأشار بالسبابة». فحديث مسلم وأبي داود أحسن من حديث حجاج وأصح.



الثانية والثلاثون: روى مسلم عن طاوس قال:

[٤٧٦] «قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين؛ فقال: هي السُّنَّة؛ فقلنا له إنا لنراه جفاء بالرجل؛ فقال ابن عباس: بل هي سُنَّة نبيك ﷺ» وقد اختلف العلماء في صفة الإقعاء ما هو؛ فقال أبو عبيد: الإقعاء جلوس الرجل على أليتيه ناصباً فخذه مثل إقعاء الكلب والسُّع. قال ابن عبد البر: وهذا إقعاء مجتمَع عليه لا يختلف العلماء فيه. وهذا تفسير أهل اللغة وطائفة من أهل الفقه. وقال أبو عبيد: وأما أهل الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يجعل أليتيه على عقبه بين السجدين. قال القاضي عياض: والأشبه عندي في تأويل الإقعاء الذي قال فيه ابن عباس إنه من السُّنَّة؛ الذي فسّر به الفقهاء من وضع الأليتين على العقبين بين السجدين؛ وكذا جاء مفسراً عن ابن عباس: من السُّنَّة أن تمس عقبك أليتك، رواه إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عنه؛ ذكره أبو عمر. قال القاضي: وقد رُوِيَ عن جماعة من السلف والصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ولم يقل بذلك عامة فقهاء الأمصار وسمّوه إقعاء. ذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه رأى ابن عمر وابن عباس وابن الزبير يَفْعُونَ بين السجدين.

الثالثة والثلاثون: لم يختلف من قال من العلماء بوجوب التسليم وبعده وجوبه أن التسليمة الثانية ليست بفرض، إلا ما روي عن الحسن بن حيّ أنه أوجب التسليمتين معاً. قال أبو جعفر الطحاوي: لم نجد عن أحد من أهل العلم الذين ذهبوا إلى التسليمتين أن الثانية من فرائضها غيره. قال ابن عبد البر: من حجة الحسن بن صالح في إيجابه التسليمتين جميعاً - وقوله: إن من أحدث بعد الأولي وقبل الثانية فسدت صلته - قوله ﷺ:

[٤٧٧] «تحليلها التسليم». ثم بيّن كيف التسليم فكان يسلم عن يمينه وعن يساره. ومن حجة من أوجب التسليمة الواحدة دون الثانية قوله ﷺ: «تحليلها التسليم» قالوا: والتسليمة الواحدة يقع عليها اسم تسليم.

قلت: هذه المسألة مبنية على الأخذ بأقل الاسم أو بآخره، ولما كان الدخول في

---

[٤٧٦] صحيح. أخرجه مسلم ٥٣٦ بسنده عن طاوس قال: «قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين. فقال: ...» بمثله وهذا مرفوع صريحاً. والمراد من الإقعاء هنا: أن يجعل أليتيه على عقبه بين السجدين.

[٤٧٧] تقدم برقم ٢٥٦ وإسناده قوي.

الصلاة بتكبيرة واحدة بإجماع فكذلك الخروج منها بتسليمة واحدة، إلا أنه تواترت<sup>(١)</sup> السنن الثابتة من حديث ابن مسعود - وهو أكثرها تواتراً - ومن حديث وائل بن حُجر الحضرميّ وحديث عمّار وحديث البراء بن عازب وحديث ابن عمر وحديث سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ كان يسلم تسليمتين. روى ابن جُريج وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي كلهم عن عمرو بن يحيى المازني عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال قلت لابن عمر: حدثني عن صلاة رسول الله ﷺ كيف كانت؟ فذكر التكبير كلما رفع رأسه وكلما خفضه، وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه، السلام عليكم ورحمة الله عن يساره. قال ابن عبد البر: وهذا إسناد مدني صحيح<sup>(٢)</sup> والعمل المشهور بالمدينة التسليمة الواحدة، وهو عمل قد تورّاه أهل المدينة كإبراهيم بن كابر، ومثله يصح فيه الاحتجاج بالعمل في كل بلد؛ لأنه لا يخفى لوقوعه في كل يوم مراراً. وكذلك العمل بالكوفة وغيرها مستفيض عندهم بالتسليمتين ومتوارث عندهم أيضاً. وكل ما جرى هذا المجرى فهو اختلاف في المباح كالأذان، وكذلك لا يروى عن عالم بالحجاز ولا بالعراق ولا بالشام ولا بمصر إنكار التسليمة الواحدة ولا إنكار التسليمتين بل ذلك عندهم معروف.

[٤٧٨] وحديث التسليمة الواحدة رواه سعد بن أبي وقاص وعائشة وأنس؛ إلا أنها معلولة لا يصححها أهل العلم بالحديث.

[٤٧٨] حديث سعد لم أراه في التسليمة، وتقدم أنه في التسليمتين رواه مسلم برقم ٥٨٢ وأما حديث عائشة فأخرجه الترمذي ٢٩٦ وابن ماجه ٩١٩ والحاكم ٢٣٠/١ من حديث عائشة، وصححه الحاكم، وسكت الذهبي!

وقال الزيلعي في نصب الراية ٤٣٣/١: قال ابن عبد الهادي: فيه زهير بن محمد وإن كان من رجال الصحيحين لكن له مناكير هذا منها. قال أبو حاتم: هو حديث منكر.

وأعله الطحاوي في شرح الآثار بالوقف، وضعفه ابن عبد البر، وكذا النووي في الخلاصة، وقال: لا يقبل تصحيح الحاكم، وليس في الاقتصار على تسليمة شيء ثابت أهد وحديث أنس أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ٢/٤٢/١ والبيهقي ١٨٩/٢ وورد في هذا الباب أحاديث وأهية، لا تقوم بها حجة ذكرها الزيلعي وأعلها، راجع نصب الراية ٤٣٣/١ وتلخيص الحبير ٣٧٠/١.

(١) وقع في الأصل «تواترت» والتصويب من نسخ أخرى. ويؤيد ذلك قول المصنف بعد قليل «تواتراً».

(٢) قلت: أحاديث التسليمتين صحيحة هي عند مسلم وغيره، كما في نصب الراية ٤٣٠/١ - ٤٣٢، وأما أحاديث التسليمة فهي وأهية.

الرابعة والثلاثون: روى الدارقطني عن ابن مسعود أنه قال: من السنة أن يخفى التشهد. وأختار مالك تشهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو:

[٤٧٩] التحيات لله الزاكيات<sup>(١)</sup> لله الطيبات الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. وأختار الشافعي وأصحابه والليث بن سعد تشهد ابن عباس؛ قال:

[٤٨٠] «كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: «التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله». وأختار الثوري والكوفيون وأكثر أهل الحديث تشهد ابن مسعود الذي رواه مسلم أيضاً قال:

[٤٨١] «كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله، السلام على فلان؛ فقال رسول الله ﷺ ذات يوم: «إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فإذا قالها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض - أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة ما شاء»، وبه قال أحمد وإسحق وداود. وكان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره ويميل إليه.

[٤٨٢] وروى عن أبي موسى الأشعري.

مرفوعاً وموقوفاً نحو تشهد ابن مسعود. وهذا كله اختلاف في مباح ليس

[٤٧٩] موقوف صحيح. أخرجه مالك ٩٠/١ والشافعي في الرسالة ٧٣٨ والحاكم ٢٦٦/١ والبيهقي ١٤٤/٢ عن عمر موقوفاً، وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وكذا صححه الزبلي في نصب الراية ٤٢٢/١.

[٤٨٠] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٣ ح ٦٠ - ٦١ وأبو داود ٩٧٤ والترمذي ٢٩٠ والنسائي ٢٤٢/٢ وابن ماجه ٩٠٠ من حديث ابن عباس.

[٤٨١] صحيح. أخرجه البخاري ٨٣٥ وأطرافه في ١٢٠٢ و ٦٢٣٠ و ٦٢٦٥ و ٦٣٢٨ ومسلم ٤٠٢ وأبو داود ٩٦٨ والترمذي ٢٨٩ والنسائي ٤٠/٣ وابن ماجه ٨٩٩ والدارمي ١٣١٤ و ١٣١٥ بترقيم البغا، وأحمد ٤١٣/١ - ٤١٤ - ٤٢٣ والطيالسي ٢٧٥ من حديث ابن مسعود.

فائدة: قال ابن حجر في الفتح ٣١٥/٢: قال البزار لما سئل عن أصح حديث في التشهد. قال: هو عندي حديث ابن مسعود روي عنه من نيف وعشرين طريقاً ثم سرد أكثرها اهـ.

[٤٨٢] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٤ وأبو داود ٩٧٢ والنسائي ٤٢/٣ من حديث أبي موسى.

(١) وقع في الأصل «الزكيات» والتصويب من الموطأ وغيره من كتب الحديث.

شيء منه على الوجوب، والحمد لله وحده. فهذه جملة من أحكام الإمام والمأموم تضمنها قوله جل وعز: ﴿وَأَزَكُّوْا مَعَ الرَّاكِعِيْنَ﴾ (١٣). وسيأتي القول في القيام في الصلاة عند قوله تعالى: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِيْتِيْنَ﴾ (٢٣٨) [البقرة: ٢٣٨]. ويأتي هناك حكم الإمام المريض وغيره من أحكام الصلاة، ويأتي في «آل عمران» حكم صلاة المريض غير الإمام، ويأتي في «النساء» في صلاة الخوف حكم المفترض خلف المتنفل، ويأتي في سورة «مريم» حكم الإمام يصلي أرفع من المأموم، إلى غير ذلك من الأوقات والأذان والمساجد؛ وهذا كله بيان لقوله تعالى: ﴿وَأَقِيْمُوا الصَّلَاةَ﴾. وقد تقدّم في أوّل السورة جملة من أحكامها، والحمد لله على ذلك.

قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٤١).

فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ﴾ هذا أستفهام معناه التوبيخ، والمراد في قول أهل التأويل علماء اليهود. قال ابن عباس: كان يهود المدينة يقول الرجل منهم لصهره ولذي قرابته ولمن بينه وبينه رضاع من المسلمين: أثبت على الذي أنت عليه وما يأمرك به هذا الرجل - يريدون محمداً ﷺ - فإن أمره حق؛ فكانوا يأمرون الناس بذلك ولا يفعلونه. وعن ابن عباس أيضاً: كان الأخبار يأمرون مقلديهم وأتباعهم باتباع التوراة، وكانوا يخالفونها في جحدهم صفة محمد ﷺ. وقال ابن جريج: كان الأخبار يحضون على طاعة الله وكانوا هم يواقعون المعاصي. وقالت فرقة: كانوا يحضون على الصدقة ويخلون. والمعنى متقارب. وقال بعض أهل الإشارات: المعنى أطلبون الناس بحقائق المعاني وأنتم تخالفون عن ظواهر رسومها!

الثانية: في شدة عذاب من هذه صفته؛ روى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٨٣] «ليلة أسري بي مررت على ناس تُقرض شفاههم بمقاريض من نار، فقلت يا جبريل من هؤلاء؟ قال هؤلاء الخطباء من أهل الدنيا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون». وروى أبو أمامة قال قال رسول الله ﷺ:

[٤٨٣] أخرجه أحمد ١٢٠/٣ من حديث أنس، وفي إسناده علي بن زيد بن جدعان غير قوي لكن للحديث شواهد ومنها الآتي، إن شاء الله، وقد روى مسلم لابن جدعان هذا، وله شواهد كثيرة.

[٤٨٤] «إن الذين يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم يجرّون قُصْبَهُمْ»<sup>(١)</sup> في نار جهنم فيقال لهم من أنتم؟ فيقولون نحن الذين كنا نأمر الناس بالخير وننسى أنفسنا».

قلت: وهذا الحديث وإن كان فيه لين؛ - لأن في سنده الخصيب بن جحدر كان الإمام أحمد يستضعفه، وكذلك ابن معين<sup>(٢)</sup>. يرويه عن أبي غالب عن أبي أمامة صُدِّي بن عجلان الباهلي، وأبو غالب هو - فيما حكى يحيى بن معين - حَزَوْر القرشي مولى خالد بن عبد الله بن أسيد. وقيل: مولى باهلة. وقيل: مولى عبد الرحمن الحضرمي. كان يختلف إلى الشام في تجارته. قال يحيى بن معين: هو صالح الحديث -

فقد<sup>(٣)</sup> رواه مسلم في صحيحه بمعناه عن أسامة بن زيد قال سمعت رسول الله ﷺ يقول:

[٤٨٥] «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون يا فلان ما لك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية وأنهى عن المنكر وآتية».

القُصْب (بضم القاف): المَعَى، وجمعه أقصاب. والأقتاب: الأمعاء، واحدها قتب. ومعنى «فتندلق»: فتخرج بسرعة. وروينا «فتندلق».

قلت: فقد دلّ الحديث الصحيح وألفاظ الآية على أن عقوبة من كان عالماً بالمعروف وبالمنكر وبوجوب القيام بوظيفة كل واحد منهما أشدّ ممن لم يعلمه؛ وإنما ذلك لأنه كالمستهين بحرمات الله تعالى، ومستخفّ بأحكامه، وهو ممن لا ينتفع بعلمه؛ قال رسول الله ﷺ:

[٤٨٦] «أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمه». أخرجه ابن ماجه

في سننه.

[٤٨٤] إسناده وإه فيه ضعيفان، وأحسن منه ما روى البخاري ٣٢٦٧ ومسلم ٢٩٨٩ عن أسامة بن زيد مرفوعاً «يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان! مالك؟... فيقول: كنت أمر بالمعروف ولا آتية وأنهى عن المنكر وآتية».

[٤٨٥] انظر ما قبله.

[٤٨٦] أخرجه الطبراني الصغير ٥٠٧ والبيهقي في الشعب ١٧٧٨ من حديث أبي هريرة، وأعله الهيثمي في المجمع ١٨٥١ بعثمان البري، وهو ضعيف، وكذا ضعف إسناده العراقي في الإحياء ٢، ١.

(١) أي أعضاءهم.

(٢) لفظ «ابن معين» معطوف على أحمد. ولفظ «يرويه» يعود على الخصيب.

(٣) الغاء رابطة لجواب شرط «إن» الواردة بعد قوله «قلت: وهذا الحديث».

الثالثة: اعلم وفقك الله تعالى أن التوبيخ في الآية بسبب ترك فعل البر لا بسبب الأمر بالبر، ولهذا ذم الله تعالى في كتابه قوماً كانوا يأمرون بأعمال البر ولا يعملون بها؛ وبخهم به توبيخاً يُكلى على طول الدهر إلى يوم القيامة فقال: ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ ﴾ الآية. وقال منصور الفقيه فأحسن:

إن قوماً يأمرونا بالذي لا يفعلونا  
لمجانين وإن هم لم يكونوا يصرعونا

وقال أبو العتاهية:

وصفتَ التَّقَى حتى كأنك ذو تُقَى  
وريحُ الخطايا من ثيابك تسطع  
وقال أبو الأسود الدؤلي:

لا تَنهَ عن خُلقي وتأتي مثله  
وأبدأ بنفسك فأنهها عن غيرها  
فهناك يُقبَل إن وَعظتَ ويُقتدى  
عازراً عليك إذا فعلتَ عظيمُ  
فإن أنتهتَ عنه فأنت حكيمة  
بالقول منك وينفع التعليمُ

وقال أبو عمرو بن مطر: حضرت مجلس أبي عثمان الجيري الزاهد فخرج وقعد على موضعه الذي كان يقعد عليه للتذكير، فسكت حتى طال سكوته؛ فناداه رجل كان يعرف بأبي العباس: ترى أن تقول في سكوتك شيئاً؟ فأنشأ يقول:

وغير تقِيّ يأمر الناس بالتَّقَى  
قال: فأرتفعت الأصوات بالبكاء والضجيج.

الرابعة: قال إبراهيم التَّخَيي: إني لأكره الفَصص لثلاث آيات، قوله تعالى:

﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ ﴾ الآية، وقوله: ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢]، وقوله: ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْلِكُمْ إِلَّا مَا أَنهَكُمُ عَنْهُ ﴾ [هود: ٨٨]. وقال سلم بن عمرو<sup>(١)</sup>:

ما أقبح التزهيد من واعظ  
لو كان في تزهيده صادقاً  
إن رفض الدنيا فما باله  
والرزق مقسومٌ على من ترى  
يُزهّد الناس ولا يزهدُ  
أضحى وأمسى بيته المسجدُ  
يستمسح الناس ويسترفدُ  
ينالُه الأبيض والأسودُ

وقال الحسن لمطرف بن عبد الله: عِظ أصحابك؛ فقال إني أخاف أن أقول ما لا أفعل؛ قال: يرحمك الله! وأينا يفعل ما يقول! ويودّ الشيطان أنه قد ظفّر بهذا، فلم يأمر

(١) الصحيح أن الأبيات للجماز ابن أخت سلم بن عمرو الخاسر. الأغاني ٤/٧٦ طبعة دار الكتب المصرية.

أحد بمعروف ولم ينه عن منكر. وقال مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن سمعت سعيد بن جبير يقول: لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيه شيء، ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر. قال مالك: وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء!.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿يَالْبُرِّ﴾ البر هنا الطاعة والعمل الصالح. والبر: الصدق. والبر: ولد الثعلب. والبر: سوق الغنم؛ ومنه قولهم: «لا يعرف هراً من بر» أي لا يعرف دعاء الغنم من سوقها. فهو مشترك؛ وقال الشاعر:

لَا هُمْ رَبِّ إِنْ بَكَرَا دُونَكَ      يَبْرُكُ النَّاسُ وَيَفْجُرُونَكَ

أراد بقوله «يبرك الناس»: أي يطيعونك. ويقال: إن البر الفؤاد في قوله: أكون مكان البر منه ودونه وأجعل مالي دونه وأوامره والبر (بضم الباء) معروف، و (بفتحها) الإجلال والتعظيم؛ ومنه ولد برّ وبار؛ أي يُعظّم والديه ويكرمهما.

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَتَنسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ أي تتركون. والنسيان (بكسر النون) يكون بمعنى الترك؛ وهو المراد هنا، وفي قوله تعالى: ﴿تَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، وقوله: ﴿فَلَمَّا تَسُوا مَا دُكِّرُوا بِهِ﴾ [الأنعام: ٤٤]، وقوله: ﴿وَلَا تَنسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. ويكون خلاف الذكر والحفظ؛ ومنه الحديث: [٤٨٦ م] «نسي آدم فنسيت ذريته». وسيأتي. يقال: رجل نسيان (بفتح النون): كثير النسيان لشيء. وقد نسيت الشيء نسياناً، ولا تقل نسياناً (بالتحريك)؛ لأن النسيان إنما هو ثنية نسا العرق. وأنفس: جمع نفس، جمع قلة. والنفس: الروح؛ يقال: خرجت نفسي، قال أبو خراش:

نجا سالم والنفس منه بشدقيه      ولم يُنَجِّ إلا جفن سيفٍ ومئزرا  
أي بجفن سيف ومئزر. ومن الدليل على أن النفس الروح قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾ [الزمر: ٤٢] يريد الأرواح؛ في قول جماعة من أهل التأويل على ما يأتي. وذلك بين في قول بلال للنبي ﷺ في حديث ابن شهاب:

[٤٨٧] «أخذ بنفسي يا رسول الله الذي أخذ بنفسك» وقوله عليه السلام في حديث

زيد بن أسلم:

[٤٨٦ م] انظر تخريج ما بعده.

[٤٨٧] صحيح. أخرجه مالك ١٣/١ - ١٤ والشافعي في الرسالة ٥٣/١ والبغوي ٤٣٧ عن الزهري عن ابن المسيب مرسلًا. ووصله مسلم ٦٨٠ وأبو داود ٤٣٥ و٤٣٦ والترمذي ٣١٦٣ والنسائي ٢٩٥/٢ وابن =

[٤٨٨] «إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردّها إلينا في حين غير هذا». رواهما مالك؛ وهو أولى ما يقال به. والنفس أيضاً الدم؛ يقال: سالت نفسه؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

تسيل على حدّ الطّبات<sup>(٢)</sup> نفوسنا وليست على غير الطّبات تسيل

وقال إبراهيم التّخعيّ: ما ليس له نفس سائلة فإنه لا ينجس الماء إذا مات فيه. والنفس أيضاً الجسد؛ قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

نُبئتُ أن بني سُحيم أدخلوا أبياتهم تامورَ نفسِ المُنذرِ  
والتامور أيضاً: الدم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ تويخ عظيم لمن فهم. و﴿تَتْلُونَ﴾: تقرأون. «الكتاب»: التوراة. وكذا من فعل فعلهم كان مثلهم. وأصل التلاوة الاتباع، ولذلك أستعمل في القراءة؛ لأنه يتبع بعض الكلام ببعض في حروفه حتى يأتي على نسقه؛ يقال: تلوته إذا تبعته تلوّاً، وتلوّت القرآن تلاوة. وتلوّت الرجل تلوّاً إذا خذلته. والتّليّة والتّلاوة (بضم التاء): البقية؛ يقال: تليت لي من حقي تلاوة وتليّة؛ أي بقيت. وأتليت: أبقيت. وتليت حقي إذا تتبعته حتى أستوفيه<sup>(٤)</sup>. قال أبو زيد: تلى الرجل إذا كان بأخر رمق.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي أفلا تمنعون أنفسكم من موقعة هذه الحال المردية لكم. والعقل: المنع؛ ومنه عقال البعير؛ لأنه يمنع عن الحركة. ومنه العقل للدّية؛ لأنه يمنع وليّ المقتول عن قتل الجاني. ومنه أعتقال البطن واللسان. ومنه يقال للمحصن: معقل. والعقل: نقيض الجهل. والعقل: ثوب أحمر تتخذه نساء العرب تُغشى به الهوادج؛ قال علقمة:

عَقْلاً ورَقْماً تكاد الطير تخطفه كأنه من دم الأجواف مدمومٌ

= ماجه ٦٩٧ وأبو عوانة ٢/٢٥٣ وابن حبان ٢٠٦٩ من حديث الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً، في خبر ليلة التعريس، والقصة معروفة، وهي فوت صلاة الصبح على النبي ﷺ وأصحابه، وصلاتهم بعد طلوع الشمس، وورد من حديث أبي قتادة عند البخاري ٥٩٥ و ٧٤٧١ وابن أبي شيبة ٦٦/٢ وأحمد ٥/٣٠٧ وابن حبان ١٥٧٩ والنسائي ٢/١٠٥ - ١٠٦. [٤٨٨] مرسل صحيح. أخرجه مالك ١/١٤ عن زيد مرسلًا، وهو صحيح لشواهده المتقدمة.

- (١) هو السّمّوئل.
- (٢) وقع في الأصل «السّيوف» والتصويب من اللسان.
- (٣) هو أوس بن حجر يحرض عمرو بن هند على بني حنيفة.
- (٤) وقع في الأصل «تستوفيه» والمثبت يقتضيه السياق.



المدموم (بالدال المهملة): الأحمر، وهو المراد هنا. والمدموم: الممتلىء شحمًا من البعير وغيره. ويقال: هما ضربان من البرود. قال ابن فارس: والعقل من شيات الثياب ما كان نقشه طولاً؛ وما كان نقشه مستديراً فهو الرِّقْم. وقال الزجاج: العاقل مَنْ عمل بما أوجب الله عليه، فمن لم يعمل فهو جاهل.

التاسعة: أتفق أهل الحق على أن العقل كائن موجود ليس بقديم ولا معدوم؛ لأنه لو كان معدوماً لما أختصّ بالاتصاف به بعض الذوات دون بعض؛ وإذا ثبت وجوده فيستحيل القول بقدمه؛ إذ الدليل قد قام على أن لا قديم إلا الله تعالى، على ما يأتي بيانه في هذه السورة وغيرها، إن شاء الله تعالى.

وقد صارت الفلاسفة إلى أن العقل قديم؛ ثم منهم صار إلى أنه جوهر لطيف في البدن ينبث شعاعه منه بمنزلة السراج في البيت، يفصل به بين حقائق المعلومات. ومنهم من قال: إنه جوهر بسيط؛ أي غير مركب. ثم اختلفوا في محله؛ فقالت طائفة منهم: محله الدماغ؛ لأن الدماغ محل الحسّ. وقالت طائفة أخرى: محله القلب، لأن القلب معدن الحياة ومادة الحواس. وهذا القول في العقل بأنه جوهر، فاسد، من حيث إن الجواهر متماثلة؛ فلو كان جوهر عقلاً لكان كل جوهر عقلاً. وقيل: إن العقل هو المدرك للأشياء على ما هي عليه من حقائق المعاني. وهذا القول وإن كان أقرب مما قبله فيبعد عن الصواب من جهة أن الإدراك من صفات الحيّ، والعقل عَرَضٌ يستحيل ذلك منه كما يستحيل أن يكون ملتزماً ومشتهياً. وقال الشيخ أبو الحسن الأشعري والأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني وغيرهما من المحققين: العقل هو العلم، بدليل أنه لا يقال: عَقَلْتُ وما علمت، أو علمت وما عقلت. وقال القاضي أبو بكر: العقل علوم ضرورية بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات؛ وهو اختيار أبي المعالي في «الإرشاد»؛ وأختار في «البرهان» أنه صفة يتأثى بها درك العلوم. وأعرض على مذهب القاضي وأستدل على فساد مذهبه. وحكى في «البرهان»<sup>(١)</sup> عن المحاسبي<sup>(٢)</sup> أنه قال: العقل غريزة. وحكى الأستاذ أبو بكر عن الشافعي وأبي عبد الله بن مجاهد أنهما قالا: العقل آلة التمييز. وحكى عن أبي العباس القلانسي أنه قال: العقل قوة التمييز. وحكى عن المحاسبي أنه قال: العقل أنوار وبصائر. ثم رتب هذه الأقوال وحملها على محامل فقال: والأولى ألا

(١) يعني الإمام الجويني صاحب الإرشاد والبرهان تقدم ذكره.

(٢) هو الإمام الزاهد الحارث بن أسد المحاسبي أبو عبد الله البغدادي.

يصح هذا النقل عن الشافعي ولا عن ابن مجاهد، فإن الآلة إنما تستعمل في الآلة المثبتة وأستعمالها في الأعراض مجاز. وكذلك قول من قال: إنه قوة، فإنه لا يعقل من القوة إلا القدرة؛ والقلاسي أطلق ما أطلقه توسعاً في العبارات، وكذلك المحاسبي. والعقل ليس بصورة ولا نور، ولكن تستفاد به الأنوار والبصائر. وسيأتي في هذه السورة بيان فائدته في آية<sup>(١)</sup> التوحيد إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ (١٥).

فيه ثمان مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ الصبر: الحبس في اللغة. وقيل فلان صبراً؛ أي أمسك وحبس حتى أتلف. وصبرت نفسي على الشيء: حبستها. [٤٨٩] والمصبورة التي نهي عنها. في الحديث<sup>(٢)</sup> هي المحبوسة على الموت، وهي الممجّمة. وقال عنترة:

فصبرت عارفةً لذلك حُرّةً ترسو إذا نفس الجبان تطلع

الثانية: أمر تعالى بالصبر على الطاعة وعن المخالفة في كتابه فقال: ﴿وَأَصْبِرُوا﴾ [الأعراف: ١٢٨] يقال: فلان صابر عن المعاصي؛ وإذا صبر عن المعاصي فقد صبر على الطاعة؛ هذا أصح ما قيل. قال النحاس: ولا يقال لمن صبر على المصيبة: صابر؛ إنما يقال: صابر على كذا. فإذا قلت: صابر مطلقاً فهو على ما ذكرنا؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالصَّلَاةِ﴾ خصّ الصلاة بالذكر من بين سائر العبادات تنويهاً بذكره. و كان عليه السلام إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة؛ ومنه ما روي أن عبد الله بن

[٤٨٩] صحيح. أخرجه الترمذي ١٤٧٣ من حديث أبي الدرداء «نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجتممة، وهي التي تصبر بالنبل». وإسناده غير قوي لذا قال الترمذي: غريب. لكن له شواهد منها ما أخرجه النسائي ٢٣٧/٧ - ٢٣٨ من حديث أبي ثعلبة، وإسناده ضعيف لأجل بقية بن الوليد، وما أخرجه النسائي ٢٤٠/٧ من حديث ابن عباس، وإسناده جيد رجاله ثقات مشهورون، فالحديث صحيح بشواهد.

(١) آية التوحيد ﴿واللهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم﴾ البقرة: ١٦٣.

(٢) تقدم.

عباس نُعِيَ له أخوه قُتْمٌ<sup>(١)</sup> - وقيل بنت له - وهو في سفر فاسترجع وقال: عَوْرَةٌ سترها الله، ومؤنة كفاها الله، وأجرٌ ساقه الله. ثم تنحى عن الطريق وصلى، ثم أنصرف إلى راحلته وهو يقرأ: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾. فالصلاة على هذا التأويل هي الشرعية. وقال قوم: هي الدعاء على عُرْفِها في اللغة؛ فتكون الآية على هذا التأويل مشبهة لقوله تعالى: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ﴾ [الأنفال: ٤٥]؛ لأن الثبات هو الصبر، والذكر هو الدعاء. وقول ثالث، قال مجاهد: الصبر في هذه الآية الصوم؛ ومنه قيل لرمضان: شهر الصبر، فجاء الصوم والصلاة على هذا القول في الآية متناسباً في أن الصيام يمنع من الشهوات ويزهّد في الدنيا، والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتُخشع ويُقرأ فيها القرآن الذي يذكر الآخرة. والله أعلم.

الرابعة: الصبر على الأذى والطاعات من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها من تناولها، وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين. قال يحيى بن اليمان: الصبر ألا تتمتى حالة سوى ما رزقك الله، والرضا بما قضى الله من أمر دنياك وآخرتك. وقال الشعبي: قال علي رضي الله عنه: الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد. قال الطبري: وصدق علي رضي الله عنه؛ وذلك أن الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح؛ فمن لم يصبر على العمل بجوارحه لم يستحق الإيمان بالإطلاق. فالصبر على العمل بالشرائع نظير الرأس من الجسد للإنسان الذي لا تمام له إلا به.

الخامسة: وصف الله تعالى جزاء الأعمال وجعل لها نهاية وحدًا فقال: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. وجعل جزاء الصدقة في سبيل الله فوق هذا فقال: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١] الآية. وجعل أجر الصابرين بغير حساب، ومدح أهله فقال: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. وقال: ﴿وَلَمَنْ صَبَرَ وَعَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٤٣]. وقد قيل: إن المراد بالصابرين في قوله: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ﴾ أي الصائمون؛ لقوله تعالى في صحيح السنّة عن النبي ﷺ:

[٤٩٠] «الصيام لي وأنا أجزي به» فلم يذكر ثواباً مقدراً كما لم يذكره في الصبر. والله أعلم.

[٤٩٠] صحيح. أخرجه البخاري ١٩٠٤ و ٥٩٢٧ و ٧٤٩٢ و مسلم ١١٥١ و عبد الرزاق ٧٨٩١ و الطيالسي ٢٤٨٥ و مالك ٣١٠/١ و أحمد ٤٦٦/٢ و ابن أبي شيبة ٥/٣ و النسائي ١٦٤/٤ و ابن ماجه ١٦٣٨ و ابن حبان ٣٤٢٣ و ٣٤٢٤ من حديث أبي هريرة في أثناء حديث فضل الصيام.

(١) هو قُتْم بن العباس الهاشمي صحابي صغير توفي سنة ٥٧ رحمه الله.

السادسة: من فضل الصبر وصف الله تعالى نفسه به؛ كما في حديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال:

[٤٩١] «ليس أحد أو ليس شيء أصبر على أذى سمعه من الله تعالى إنهم ليدعون له ولداً وإنه ليعافيههم ويرزقهم». أخرجه البخاري. قال علماؤنا: وصفُ الله تعالى بالصبر إنما هو بمعنى الحلم، ومعنى وصفه تعالى بالحلم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها، ووصفه تعالى بالصبر لم يرد في التنزيل وإنما ورد في حديث أبي موسى، وتأوله أهل السنة على تأويل الحلم؛ قاله ابن فورك وغيره. وجاء في أسمائه «الصبور» للمبالغة في الحلم عن عناه.

السابعة: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ اختلف المتأولون في عود الضمير من قوله: «وإنها»؛ فقيل: على الصلاة وحدها خاصة؛ لأنها تكبر على النفوس ما لا يكبر الصوم. والصبر هنا: الصوم. فالصلاة فيها سجن النفوس، والصوم إنما فيه منع الشهوة؛ فليس ممنوع شهوة واحدة أو شهوتين كما ممنوع جميع الشهوات. فالصائم إنما منع شهوة النساء والطعام والشراب، ثم ينسبط في سائر الشهوات من الكلام والمشى والنظر إلى غير ذلك من ملاقة الخلق، فيتسلى بتلك الأشياء عما ممنوع. والمصلي يمتنع من جميع ذلك، فجوارحه كلها مقيدة بالصلاة عن جميع الشهوات. وإذا كان ذلك كانت الصلاة أصعب على النفس ومكابدها أشد، فلذلك قال: ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾. وقيل: عليهما، ولكنه كثر عن الأغلب وهو الصلاة؛ كقوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]، وقوله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَزًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١]. فرد الكناية إلى الفضة؛ لأنها الأغلب والأعم، وإلى التجارة؛ لأنها الأفضل والأهم. وقيل: إن الصبر لما كان داخلاً في الصلاة أعاد عليها؛ كما قال: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرَاضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]: ولم يقل: يرضوهما؛ لأن رضا الرسول داخل في رضا الله جل وعز؛ ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

إِنْ شَرَخَ<sup>(٢)</sup> الشَّبَابِ وَالشَّعَرَ الْأَسَدَ      سَوَدَ مَا لَمْ يُعَاصَ كَانَ جَنُونًا

[٤٩١] صحيح. أخرجه البخاري ٦٠٩٩ بهذا اللفظ من حديث أبي موسى.

(١) هو الصحابي الجليل حسان بن ثابت.

(٢) شرح الشباب: أوله.

ولم يقل يُعاصياً، ردّ إلى الشباب لأن الشَّعْر داخل فيه. وقيل: ردّ الكناية إلى كل واحد منهما لكن حذف اختصاراً؛ قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠] ولم يقل آيتين؛ ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

فمن يك أمسى بالمدينة رحله  
فإني وقيارُ بها لغريبُ  
وقال آخر<sup>(٢)</sup>:

لكلِّ همٍّ من الهموم سَعَه  
والصُّبْحُ والمُسَيُّ لا فلاح مَعَه

أراد: لغريبان، لا فلاح معهما. وقيل: على العبادة التي يتضمَّنهما بالمعنى ذكر الصبر والصلاة. وقيل: على المصدر، وهي الاستعانة التي يقتضيها قوله: ﴿وَأَسْتَعِينُوا﴾. وقيل: على إجابة محمد عليه السلام؛ لأن الصبر والصلاة مما كان يدعو إليه. وقيل: على الكعبة؛ لأن الأمر بالصلاة إنما هو إليها. ﴿وكبيرة﴾ معناه ثقيلة شاقة، خبر «إن». ويجوز في غير القرآن: وإنه لكبيرة. ﴿إِلَّا عَلَى الْخَشِيعِينَ﴾<sup>(١٥)</sup> فإنها خفيفة عليهم. قال أرباب المعاني: إلا على من أُيِّد في الأزل بخصائص الاجتباء والهدى.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿عَلَى الْخَشِيعِينَ﴾<sup>(١٥)</sup> الخاشعون جمع خاشع وهو المتواضع. والخشوع: هيئة في النفس يظهر منها في الجوارح سكون وتواضع. وقال قتادة: الخشوع في القلب، وهو الخوف وغض البصر في الصلاة. قال الزجاج: الخاشع الذي يَرَى أثر الذل والخشوع عليه؛ كخشوع الدار بعد الإقواء. هذا هو الأصل. قال النابغة:

رَمَادٌ ككُحْلِ الْعَيْنِ لَأَيًّا أَبْيَنَهُ  
ونوئِي كجِذْمِ الْحَوْضِ أَثْلَمُ خَاشِعُ

ومكان خاشع: لا يُهْتَدَى له. وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ أَي سَكَتَتْ. وَخَشَعَتْ خَرَّاشِيٌّ صَدْرُهُ إِذَا أَلْقَى بُصَاقًا لِرَجَأٍ. وَخَشَعَ بَبْصَرِهِ إِذَا غَضَّه. وَالْخُشْعَةُ: قِطْعَةٌ مِنَ الْأَرْضِ رِخْوَةٌ؛ وفي الحديث:

[٤٩٢] «كانت خُشْعَةٌ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ دُحِيتْ بَعْدَهُ». وبلدة خاشعة: مغبرة لا منزل بها. قال سفيان الثوري: سألت الأعمش عن الخشوع فقال: يا ثوري، أنت تريد أن تكون

[٤٩٢] ذكره ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث في مادة «خشع» بلا سند «كانت الكعبة خشعة على الماء فدحيت منها الأرض» ورواه الأزرقى ١/ ٣٢ أخبار مكة عن ابن عباس من قوله. وليس بمرفوع وهو الصواب.

(١) هو ضابيء البرجمي. كما في اللسان مادة «قير».

(٢) هو الأقرع بن قريع السعدي.

إماماً للناس ولا تعرف الخشوع! سألت إبراهيم النخعي عن الخشوع؛ فقال: أَعْيِشْ! تريد أن تكون إماماً للناس ولا تعرف الخشوع! ليس الخشوع بأكل الخشن ولبس الخشن وتطأ طؤ الرأس! لكن الخشوع أن ترى الشريف والدنيء في الحق سواء، وتخضع لله في كل فرض أقرض عليك. ونظر عمر بن الخطاب إلى شاب قد نكس رأسه فقال: يا هذا! ارفع رأسك، فإن الخشوع لا يزيد على ما في القلب. وقال علي بن أبي طالب: الخشوع في القلب، وأن تلين كفيك للمرء المسلم، وألا تلتفت في صلاتك. وسيأتي هذا المعنى مجوداً عند قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾﴾ [المؤمنون: ١، ٢]. فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه فإنما أظهر نفاقاً على نفاق. قال سهل بن عبد الله: لا يكون خاشعاً حتى تخضع كل شعرة على جسده؛ لقول الله تبارك وتعالى: ﴿نَقَشِعْرُهُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَعُونَ رَبَّهُمْ﴾ [الزمر: ٢٣].

قلت: هذا هو الخشوع الم محمود؛ لأن الخوف إذا سكن القلب أوجب خشوع الظاهر فلا يملك صاحبه دفعه، فتراه مطرقاً متأدباً متذلاً. وقد كان السلف يجتهدون في ستر ما يظهر من ذلك؛ وأما المذموم فتكلفه والتباكي ومطأطأة الرأس كما يفعله الجهال ليُرَوْا بعين البر والإجلال، وذلك خدع من الشيطان، وتسويل من نفس الإنسان. روى الحسن أن رجلاً تنفس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن؛ فلكزه عمر، أو قال لكمه. وكان عمر رضي الله عنه إذا تكلم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع، وكان ناسكاً صدقاً، وخاشعاً حقاً. وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: الخاشعون هم المؤمنون حقاً.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْتَقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾.

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ «الذين» في موضع خفض على النعت للخاشعين، ويجوز الرفع على القطع. والظن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلْتَقٍ بِحَسَابِيَةِ ﴿٢٠﴾﴾ [الحاقة: ٢٠] وقوله: ﴿فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا﴾ [الكهف: ٥٣]. قال دُرَيْدُ بْنُ الصَّمَّةِ:

فقلت لهم ظنُّوا بألفي مدجج  
سراتهم في الفارسي المَسَرَّدِ  
وقال أبو دُوَادٍ<sup>(١)</sup>:

رُبَّ هَمٍّ فَرَجَّتْهُ بَغْرِيمٍ  
وغيوب كسفتها بظنون

(١) وقع في الأصل «أبو داود» والمثبت هو الصواب.

وقد قيل: إن الظن في الآية يصح أن يكون على بابه، ويضم في الكلام بذنوبهم؛ فكأنهم يتوقعون لقاءه مذنبين؛ ذكر المهدوي والماوردي. قال ابن عطية: وهذا تعسف. وزعم الفراء أن الظن قد يقع بمعنى الكذب؛ ولا يعرف ذلك البصريون. وأصل الظن وقاعدته الشك مع ميل إلى أحد معتقديه، وقد يوقع موقع اليقين؛ كما في هذه الآية وغيرها، ولكنه لا يوقع فيما قد خرج إلى الحس؛ لا تقول العرب في رجل مرئي حاضر: أظن هذا إنساناً. وإنما تجد الاستعمال فيما لم يخرج إلى الحس بعد؛ كهذه الآية والشعر، وكقوله تعالى: ﴿ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا ﴾ [الكهف: ٥٣]. وقد يجيء اليقين بمعنى الظن، وقد تقدم بيانه أول السورة. وتقول: سُوت به ظنّاً، وأسأت به الظن. يدخلون الألف إذ جاءوا بالالف واللام. ومعنى ﴿ مَلَقُوا رَبَّهُمْ ﴾ جزاء ربهم. وقيل: جاء على المفاعلة وهو من واحد؛ مثل عافاه الله. ﴿ وَأَنَّهُمْ ﴾ بفتح الهمة عطف على الأول، ويجوز «وإنهم» بكسرها على القطع. ﴿ إِلَيْهِ ﴾ أي إلى ربهم، وقيل: إلى جزائه. ﴿ رَجِعُونَ ﴾ إقرار بالبعث والجزاء والعرض على الملك الأعلى.

قوله تعالى: ﴿ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ قوله تعالى: ﴿ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ تقدم. ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ يريد على عالمي زمانهم، وأهل كل زمان عالم. وقيل: على كل العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء. وهذا خاصة لهم وليست لغيرهم.

قوله تعالى: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴾.

قوله تعالى: ﴿ وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا ﴾ أمرٌ معناه الوعيد؛ وقد مضى الكلام في التقوى. ﴿ يَوْمًا ﴾ يريد عذابه وهوله، وهو يوم القيامة. وأنتصب على المفعول به ﴿ وَأَتَّقُوا ﴾. ويجوز في غير القرآن يوم لا تجزي، على الإضافة. وفي الكلام حذف، بين النحويين فيه اختلاف. قال البصريون: التقدير يوماً لا تجزي فيه نفس عن نفس شيئاً، ثم حذف فيه؛ كما قال:

ويوماً شهدناه سليماً وعامراً<sup>(١)</sup>

أي شهدنا فيه. وقال الكسائي: هذا خطأ لا يجوز حذف «فيه» ولكن التقدير: وأتقوا يوماً لا تجزيه نفس، ثم حذف الهاء. وإنما يجوز حذف الهاء لأن الظروف عنده لا يجوز حذفها. قال: لا يجوز أن تقول: هذا رجلاً قصدت، ولا رأيت رجلاً أرغب؛ وأنت

(١) سليم وعامر: قبيلتان من قيس عيلان.

تريد قصدت إليه وأرغب فيه . قال: ولو جاز ذلك لجاز: الذي تكلمت زيد؛ بمعنى تكلمت فيه زيد. وقال القراء: يجوز أن تحذف الهاء وفيه . وحكى المهدوي أن الوجهين جائزان عند سيبويه والأخفش والزجاج .

ومعنى ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾: أي لا تؤاخذ نفس بذنب أخرى ولا تدفع عنها شيئاً؛ تقول: جَزَى عَنِّي هذا الأمر يَجْزِي؛ كما تقول: قَضَى عني . وأجتزأت بالشيء أجتزأ إذا أكتفيت به؛ قال الشاعر:

فإنَّ الغدر في الأقوام عارٌ      وأن الحرَّ يَجْزأ بالكراع

أي يكتفي بها . وفي حديث عمر:

[٤٩٣] «إذا أجريت الماء على الماء جَزَى عنك». يريد إذا صببت الماء على البول في الأرض فجرى عليه طهر المكان، ولا حاجة بك إلى غسل ذلك الموضع وتشيف الماء بخرقه أو غيرها كما يفعل كثير من الناس .

وفي صحيح الحديث عن أبي بردة بن نيار<sup>(١)</sup> في الأضحية:

[٤٩٤] «لن تَجْزِي عن أحد بعدك» أي لن تغني . فمعنى لا تجزي: لا تقضي ولا

تغني ولا تكفي إن لم يكن عليها شيء؛ فإن كان فإنها تجزي وتقضي وتغني، بغير اختيارها من حسناتها ما عليها من الحقوق؛ كما في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال:

[٤٩٥] «من كانت عنده مَظْلَمَةٌ لأخيه من عِرْضه أو شيءٍ فليتحلَّله منه اليوم قبل ألا

يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمِل عليه». خرَّجه البخاري . ومثله حديثه الآخر:

[٤٩٣] أخرجه البخاري ٩٥١ و ٩٦٥ و مسلم ١٩٦١ من حديث البراء بن عازب وله قصة والسائل عن الأضحية هو: أبو بردة بن نيار .

[٤٩٤] صحيح . أخرجه البخاري ٩٥١ و ٩٦٥ و ٩٦٨ و ٥٥٦٠ و مسلم ١٩٦١ وأبو داود ٢٨٠١ والترمذي ١٥٠٨ والنسائي ٢٢٢/٧ وأحمد ٢٨١/٤ والدارمي ٨٠/٢ وابن حبان ٥٩٠٦ و ٥٩٠٧ من حديث البراء في خبر الأضحية، وفيه «كان أبو بردة بن نيار ذبح قبل الصلاة، فقال: يا رسول الله إن عندي جذعة خير من مسنة؟ قال: اجعلها مكانها، ولن تجزيء عن أحدٍ بعدك». الجذع: من الإبل من طعن في الخامسة، ومن البقر والشاة طعن في الثانية، والمسنة: أي الكبيرة في السن .

[٤٩٥] صحيح . أخرجه البخاري ٢٤٤٩ والطيالسي ٢٣١٨ وأحمد ٤٣٥/٢ وعلي بن الجعد ٢٨٦٨ وابن حبان ٧٣٦١ من حديث أبي هريرة .

(١) هو الصحابي الجليل هانيء بن نيار - بكسر النون - حليف الأنصار توفي سنة ٤١ .



[٤٩٦] في «المُفلس»، وقد ذكرناه في التذكرة خرّجه مسلم. وقرىء «تُجزىء» بضم التاء والهمز. ويقال: جَزَى وأجزى بمعنى واحد. وقد فرّق بينهما قوم فقالوا: جَزَى بمعنى قضى وكافاً. وأجزى بمعنى أغنى وكفى. أجزأني الشيء يجزئني أي كفاني؛ قال الشاعر:

وأجزأت أمر العالمين ولم يكن ليجزىء إلا كامل وأبن كامل

الثالثة<sup>(١)</sup>: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ الشافعة: مأخوذة من الشَّفَع وهما الإثنان؛ تقول: كان وَثِراً فشفَعْتُهُ شفَعاً والشَّفَعَة منه، لأنك تضم ملك شريكك إلى ملكك. والشفيع: صاحب الشَّفَعَة وصاحب الشفاعة. وناقاة شافع: إذا اجتمع لها حَمَلٌ وولد يتبعها؛ تقول منه: شفعتِ الناقاة شَفَعاً. وناقاة شَفُوع وهي التي تجمع بين محلّين في حلبة واحدة. وأستشفعته إلى فلان: سألته أن يشفع لي إليه. وتشفّعت إليه في فلان فَشَفَعَنِي فيه؛ فالشفاعة إذا ضم غيرك إلى جاهك ووسيلتك؛ فهي على التحقيق إظهار منزلة الشفيع عند المشفّع، وإيصال منفعته للمشفوع.

الرابعة: مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق؛ وأنكرها المعتزلة وخذلوا المؤمنين من المذنبين الذين دخلوا النار في العذاب. والأخبار متظاهرة بأن من كان من العصاة المذنبين الموحّدين من أمم النبيين هم الذين تنالهم شفاعة الشافعين من الملائكة والنبيين والشهداء والصالحين. وقد تمسك القاضي عليهم في الردّ بشيئين: أحدهما: الأخبار الكثيرة التي تواترت في المعنى. والثاني: الإجماع من السلف على تلقّي هذه الأخبار بالقبول؛ ولم يَبْدُ من أحد منهم في عصر من الأعصار نكير؛ فظهور روايتها وإطباقهم على صحتها وقبولهم لها دليل قاطع على صحة عقيدة أهل الحق وفساد دين المعتزلة.

فإن قالوا: قد وردت نصوص من الكتاب بما يوجب ردّ هذه الأخبار؛ مثل قوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ [غافر: ١٨]. قالوا: وأصحاب الكبائر

[٤٩٦] صحيح. أخرجه مسلم ٢٥٨١ والترمذي ٢٤١٨ وأحمد ٣٠٣/٢ - ٣٣٤ - ٣٧١ - ٣٧٢ وابن حبان ٤٤١١ و٧٣٥٩ والبخاري ٤١٦٤ من حديث أبي هريرة «أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيُعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فُتيت حسناته قبل أن يُقضى ما عليه أخذ من خطاياهم، فطرح عليه ثم طرح في النار» اهـ هذا لفظ مسلم وغيره.

(١) ذكر المصنف المسألة الأولى والثانية ضمناً فيما تقدم لكن من دون أن ينص بقوله «المسألة الأولى» «المسألة الثانية».

ظالمون. وقال: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوْءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨]. قلنا ليست هذه الآيات عامة في كل ظالم، والعموم لا صيغة له؛ فلا تعم هذه الآيات كل من يعمل سوءاً وكل نفس، وإنما المراد بها الكافرون دون المؤمنين بدليل الأخبار الواردة في ذلك. وأيضاً فإن الله تعالى أثبت شفاعَةَ لأقوام ونفاها عن أقوام؛ فقال في صفة الكافرين: ﴿فَمَا نَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] وقال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] وقال: ﴿وَلَا نَنْفَعُ الشَّفِيعَةَ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَدْرَكَ لَهُ﴾ [سبأ: ٢٣] فعلنا بهذه الجملة أن الشفاعَةَ إنما تنفع المؤمنين دون الكافرين. وقد أجمع المفسرون على أن المراد بقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا يَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨] النفسُ الكافرة لا كل نفس. ونحن وإن قلنا بعموم العذاب لكل ظالم عاص فلا نقول: إنهم مخلدون فيها بدليل الأخبار التي رويناها، وبدليل قوله: ﴿وَيَعْفُرُ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] وقوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا يَأْتِسُّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧].

فإن قالوا: فقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨] والفاسق غير مُرْتَضَى قلنا: لم يقل لمن لا يرضى، وإنما قال: ﴿لِمَنِ ارْتَضَى﴾ ومن ارتضاه الله للشفاعة هم الموحدون؛ بدليل قوله: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مریم: ٨٧]. وقيل للنبي ﷺ:

[٤٩٧] ما عهد الله مع خلقه؟ قال: «أن يؤمنوا ولا يشركوا به شيئاً». وقال المفسرون: إلا من قال لا إله إلا الله.

فإن قالوا: المرتضى هو الثائب الذي أتخذ عند الله عهداً بالإنابة إليه، بدليل أن الملائكة أستغفروا لهم؛ وقال: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]. وكذلك شفاعَةَ الأنبياء عليهم السلام إنما هي لأهل التوبة دون أهل الكبائر. قلنا: عندكم يجب على الله تعالى قبول التوبة، فإذا قبل الله توبة المذنب فلا يحتاج إلى الشفاعَةَ ولا إلى الاستغفار. وأجمع أهل التفسير على أن المراد بقوله: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا﴾ [غافر: ٧] أي من الشرك ﴿وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧] أي سبيل المؤمنين. سألوا الله تعالى أن يغفر لهم ما دون الشرك من ذنوبهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَيَعْفُرُ مَا دُونِ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦].

[٤٩٧] غريب. وذكر السيوطي في الدر ٢٨٦/٤ وابن كثير في تفسيره ١٤٥/٣ عن ابن عباس قال: العهد شهادة أن لا إله إلا الله، ويبرأ إلى الله من الحول والقوة اهد رواه ابن جرير وابن المنذر. ولم أره مرفوعاً.

فإن قالوا: جميع الأمة يرغبون في شفاعة النبي ﷺ، فلو كانت لأهل الكبائر خاصة بطل سؤالهم.

قلنا: إنما يطلب كل مسلم شفاعة الرسول ويرغب إلى الله في أن تناله؛ لاعتقاده أنه غير سالم من الذنوب ولا قائم لله سبحانه بكل ما أفترض عليه؛ بل كل واحد معترف على نفسه بالنقص فهو لذلك يخاف العقاب ويرجو النجاة؛ وقال ﷺ:

[٤٩٨] «لا ينجو أحد إلا برحمة الله تعالى - فقيل: ولا أنت يا رسول الله؟ - فقال: ولا أنا إلا أن يتغمّدني الله برحمته».

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو «تُقبل» بالتاء؛ لأن الشفاعة مؤنثة. وقرأ الباقرن بالياء على التذكير؛ لأنها بمعنى الشفيع. وقال الأخفش: حَسُنَ التذكير، لأنك قد فرّقت؛ كما تقدّم في قوله: ﴿فَلَلْقَىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ [البقرة: ٣٧].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤَخِّدُ مَتَاهَا عَدْلٌ﴾ أي فداء. والعدل (بفتح العين): الفداء، و (بكسرهما): المثل؛ يقال: عدلٌ وعدليل للذي يماثلك في الوزن والقدر. ويقال: عدلُ الشيء هو الذي يساويه قيمةً وقدرًا وإن لم يكن من جنسه. والعدل (بالكسر): هو الذي يساوي الشيء من جنسه وفي جرّمه. وحكى الطبري: أن من العرب من يكسر العين من معنى الفدية. فأما واحد الأعدال فبالكسر لا غير.

قوله تعالى: ﴿وَلَا هُمْ يُنصِرُونَ﴾ أي يعانون. والنصر: العون. والأنصار: الأعوان؛ ومنه قوله: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤] أي من يضم نصرته إلى نصرتي. وأنتصر الرجل: أنتقم. والنصر: الإتيان؛ يقال: نصرت أرض بني فلان: أتيتها؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

إذا دخل الشهر الحرام فودّعي بلادَ تميم وأنصري أرضَ عامرٍ

والنصر: المطر؛ يقال: نصرت الأرض: مطرت. والنصر العطاء؛ قال:

إنني وأسطارٍ سطرٍ سطرًا لقائلٍ يا نصرُ نصرًا نصرًا

[٤٩٨] صحيح. أخرجه البخاري ٥٦٧٣ و ٦٤٦٣ ومسلم ٢٨١٦ وأحمد ٢٣٥/٢ - ٣٢٦ - ٣٩٠ - ٥٠٩ والطيالسي ٢٣٢٢ وابن حبان ٣٤٨ من حديث أبي هريرة. وأخرجه مسلم ٢٨١٧ والدارمي ٣٠٥/٢ وأحمد ٣٣٧/٣ من حديث جابر وله قصة.

(١) هو الراعي يخاطب خيلاً.

وكان سبب هذه الآية فيما ذكروا أن بني إسرائيل قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه وأبناء أنبيائه وسيشفع لنا آباؤنا؛ فأعلمهم الله تعالى عن يوم القيامة أنه لا تقبل فيه الشفاعات ولا يؤخذ فيه فدية. وإنما خص الشفاعة والفدية والنصر بالذكر؛ لأنها هي المعاني التي اعتادها بنو آدم في الدنيا؛ فإن الواقع في الشدة لا يتخلص إلا بأن يُشفع له أو يُنصر أو يُقتدى.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾.

فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ بَجَّيْنَاكُمْ مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ «إذ» في موضع نصب عطف على ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَتِي﴾ وهذا وما بعده تذكير ببعض النعم التي كانت له عليهم؛ أي أذكروا نعمتي بإنجائكم من عدوكم وجعل الأنبياء فيكم. والخطاب للموجودين والمراد من سلف من الآباء؛ كما قال: ﴿إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكِ فِي الْبَارِئَةِ﴾ [الحاقة: ١١] أي حملنا آباءكم. وقيل: إنما قال «نجياناكم» لأن نجاة الآباء كانت سبباً لنجاة هؤلاء الموجودين. ومعنى «نجياناكم» ألقيناكم على نجوة من الأرض، وهي ما ارتفع منها. هذا هو الأصل؛ ثم سُمِّي كل فائر ناجياً. فالنَّاجِي مَنْ خَرَجَ مِنْ ضَيْقٍ إِلَى سَعَةٍ. وقرئ: «وإذا نَجَّيْتِكُمْ» على التوحيد.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ «آل فرعون» قومه وأتباعه وأهل دينه. وكذلك آل الرسول ﷺ من هو على دينه وملته في عصره وسائر الأعصار؛ سواء كان نسبياً له أو لم يكن. ومن لم يكن على دينه وملته فليس من آله ولا أهله، وإن كان نسبه وقريبه. خلافاً للرافضة حيث قالت: إن آل رسول الله ﷺ فاطمة والحسن والحسين فقط. دليلنا قوله تعالى: ﴿وَأَعْرَفْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٥٠] ﴿أَدْخَلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [طاف: ٤٦] أي آل دينه؛ إذ لم يكن له أبن ولا بنت ولا أب ولا عم ولا أخ ولا عصبه. ولأنه لا خلاف أن من ليس بمؤمن ولا مؤحد فإنه ليس من آل محمد وإن كان قريباً له؛ ولأجل هذا يقال: إن أبا لهب وأبا جهل ليسا من آله ولا من أهله؛ وإن كان بينهما وبين النبي ﷺ قرابة؛ ولأجل هذا قال الله تعالى في ابن نوح: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦]. وفي صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال:

[٤٩٩] سمعت رسول الله ﷺ جَهَّاراً غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: «أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي - يَعْنِي فَلَانًا -

[٤٩٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢١٥ بهذا اللفظ من حديث عمرو بن العاص.

ليسوا لي بأولياء إنما وَلَّيَ اللَّهُ وصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ». وقالت طائفة: آل محمد أزواجه وذريته خاصة؛ لحديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا:

[٥٠٠] يا رسول الله كيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ». رواه مسلم. وقالت طائفة من أهل العلم: الأهل معلوم، والآل: الأتباع. والأول أصح لما ذكرناه؛ ولحديث عبد الله بن أبي أوفى: [٥٠١] أن رسول الله ﷺ كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» فأتاه أبي بصدقته فقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى».

الثالثة: اختلف النحاة هل يضاف الآل إلى البلدان أو لا؟ فقال الكسائي: إنما يقال آل فلان وآل فلانة، ولا يقال في البلدان هو من آل حمص ولا من آل المدينة. قال الأخفش: إنما يقال في الرئيس الأعظم، ونحو آل محمد ﷺ، وآل فرعون لأنه رئيسهم في الضلالة. قال: وقد سمعناه في البلدان قالوا: أهل المدينة وآل المدينة.

الرابعة: واختلف النحاة أيضاً هل يضاف الآل إلى المضمرة أو لا؟ فمنع من ذلك النحاس والزبيدي والكسائي؛ فلا يقال إلا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، ولا يقال وآله، والصواب أن يقال: أهله. وذهبت طائفة أخرى إلى أن ذلك يقال؛ منهم ابن السكيت وهو الصواب؛ لأن السماع الصحيح يَعْضُدُهُ، فإنه قد جاء في قول عبد المطلب:

لَا هُمْ إِنْ الْعَبْدُ يَمُنُّ      نَعِ رَحْلَهُ فَأَمْنَعُ حِلَالِكَ<sup>(١)</sup>  
وَأَنْصُرَ عَلَى آلِ الصَّلِيِّ      بَ وَعَابِدِيهِ الْيَوْمَ الْكَ

وقال نذبة:

أنا الفارس الحامي حقيقة والدي      وآلي كما تحمي حقيقة ألك

الحقيقة (بقافين): ما يحق على الإنسان أن يحميه؛ أي تجب عليه حمايته.

الخامسة: واختلفوا أيضاً في أصل آل؛ فقال النحاس: أصله أهل، ثم أبدل من

[٥٠٠] صحيح. أخرجه مسلم ٤٠٧ من حديث أبي حميد.

[٥٠١] صحيح. أخرجه البخاري ١٤٩٧ و ٤١٦٦ و ٦٣٥٩ ومسلم ١٠٧٨ وأبو داود ١٥٩٠ والطيالسي ٨١٩ وأحمد ٣٥٣/٤ - ٣٨١ والنسائي ٣١/٥ وابن حبان ٩١٧ من حديث عبد الله بن أبي أوفى.

(١) هو القوم المجاورون بمكة.

الهَاءُ أَلْفَاءُ، فَإِنْ صَغَّرْتَهُ رَدَدْتَهُ إِلَى أَصْلِهِ فَقُلْتَ: أَهَيْئَلٌ. وَقَالَ الْمَهْدَوِيُّ: أَصْلُهُ أَوَّلٌ. وَقِيلَ: أَهْلٌ؛ قُلِبَتِ الْهَاءُ هَمْزَةً ثُمَّ أُبْدِلَتِ الْهَمْزَةُ أَلْفَاءً. وَجَمَعَهُ آلُونَ، وَتَصْغِيرُهُ أُؤَيْلٌ؛ فِيمَا حَكَى الْكَسَائِيُّ. وَحَكَى غَيْرُهُ أَهْيَلٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ عَنِ النَّحَّاسِ. وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ بْنِ كَيْسَانَ: إِذَا جَمَعْتَ أَلًّا قُلْتَ آلُونَ؛ فَإِنْ جَمَعْتَ أَلًّا الَّذِي هُوَ السَّرَابُ قُلْتَ أَوَالٌ؛ مِثْلُ مَالٍ وَأَمْوَالٍ.

السادسة: قوله تعالى: ﴿فِرْعَوْنَ﴾ «فرعون» قيل: إنه أسم ذلك المَلِكِ بعينه. وقيل إنه أسم كل ملك من ملوك العمالقة؛ مثل كسرى للفرس، وقَيْصِرُ للروم، والنجاشي للحبشة. وإن أسم فرعون موسى: قابوس؛ في قول أهل الكتاب. وقال وهب: أسمه الوليد بن مصعب بن الريان، ويكنى أبا مَرَّةٍ وهو من بني عمليق بن لاوذ بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام. قال السهيلي: وكل من ولي القبط ومصر فهو فرعون. وكان فارسياً من أهل إِصْطَخْر. قال المسعودي: لا يعرف لفرعون تفسير بالعربية. قال الجوهري: فرعون لقب الوليد بن مصعب ملك مصر؛ وكل عاتٍ فرعون. والعتاة: الفراعنة؛ وقد تفرعن، وهو ذو فرعنة؛ أي دهاء ونكر. وفي الحديث:

[٥٠٢] «أخذنا فرعون هذه الأمة». «و فرعون» في موضع خفض إلا أنه لا ينصرف

لِعُجْمَتِهِ.

السابعة: قوله تعالى: ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ قيل: معناه يذيقونكم ويلزمونكم إياه. وقال أبو عبيدة: يُؤَلُّونَكُمْ؛ يقال: سامه حُطَّةٌ حَسَفَ إِذَا أَوْلَاهُ إِيَّاهَا؛ ومنه قول عمرو بن كلثوم: إِذَا مَا الْمَلِكُ سَامَ النَّاسِ حَسَفًا أَيْبِنَا أَنْ نُقَرَّ الْخَسْفَ فِينَا وقيل: يذيمون تعذيبكم. والسوم: الدوام؛ ومنه سائمة الغنم لمداومتها الرّعي. قال الأَخْفَشُ: وهو في موضع رفع على الابتداء، وإن شئت كان في موضع نصب على الحال؛ أي سائمين لكم.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿سَوْءَ الْعَذَابِ﴾ مفعول ثانٍ لـ «يسومونكم» ومعناه أشدّ العذاب. ويجوز أن يكون بمعنى سوم العذاب. وقد يجوز أن يكون نعتاً؛ بمعنى سوماً سيئاً. فروي: أن فرعون جعل بني إسرائيل خَدَمًا وَخَوَلًا<sup>(١)</sup> وصنّفهم في أعماله؛ فصنّف بينون، وصنّف يحرثون ويزرعون، وصنّف يتخدّمون - وكان قومه جندا ملوكا - ومن لم يكن منهم في عمل من هذه الأعمال ضربت عليه الجزية؛ فذلك سوء العذاب.

[٥٠٢] لم أجده هكذا. وأخرج البيهقي في «الدلائل» ٣/٨٨ من حديث ابن مسعود في مقتنه مصرع أبي جهل وفيه «فقال النبي ﷺ هذا فرعون هذه الأمة» اهـ والإستناد منقطع لكن له شواهد أخرى.

(١) حوّل الشيء: ملكه إياه.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ «يذبحون» بغير واو على البدل من قوله: «يسومونكم» كما قال - أنشدته سيويه -:

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِمُ بِنَا فِي دِيَارِنَا تَجِدُ حَطْباً جَزْلاً وَنَاراً تَأْجَجَا

قال القرّاء وغيره: «يذبحون» بغير واو على التفسير لقوله: ﴿يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ كما تقول: أتاني القوم زيد وعمرو؛ فلا تحتاج إلى الواو في زيد؛ ونظيره: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [٦٨، ٦٩] وفي سورة إبراهيم ﴿وَيُذَبِّحُونَ﴾ [إبراهيم: ٦] بالواو، لأن المعنى يعذبونكم بالذبح وبغير الذبح. فقوله: ﴿وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ جنس آخر من العذاب، لا تفسير لما قبله. والله أعلم.

قلت: قد يحتمل أن يقال: إن الواو زائدة بدليل سورة «البقرة» والواو قد تزداد، كما قال:

فلَمَّا أَجْزَنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَأَتَحَى

أَي قَدْ أَتَحَى. وقال آخر:

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَأَبْنِ الْهَمَامِ وَلِيثِ الْكُتَيْبَةِ فِي الْمُزْدَحَمِ

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة؛ وهو كثير.

العاشرة: قوله تعالى: ﴿يُذَبِّحُونَ﴾ قراءة الجماعة بالتشديد على التكثير. وقرأ ابن مَحْيِصِن «يذبحون» بفتح الباء. والذَّبْح: الشَّق. والذَّبْح: المذبوح. والذَّبَاح: تشقق في أصول الأصابع. وذبحت الدَّن<sup>(١)</sup>: بزلته؛ أي كشفته. وسعدُ الذَّابِحُ: أحد السعود. والمذابح: المحاريب. والمذابح: جمع مذبح، وهو إذا جاء السيل فحَدَّ في الأرض، فما كان كالشبر ونحوه سمي مذبحاً. فكان فرعون يذبح الأطفال ويُبقي البنات، وعبر عنهم بأسم النساء بالمآل. وقالت طائفة: «يذبحون أبناءكم» يعني الرجال، وسُمُّوا أبناء لما كانوا كذلك؛ وأستدل هذا القائل بقوله: «نساءكم». والأوّل أصح؛ لأنه الأظهر، والله أعلم.

الحادية عشرة: نسب الله تعالى الفعل إلى آل فرعون؛ وهم إنما كانوا يفعلون بأمره وسلطانه؛ لتوليهم ذلك بأنفسهم؛ وليعلم أن المباشر مأخوذ بفعله. قال الطبري: ويقتضي أن من أمره ظالم بقتل أحد فقتله المأمور فهو المأخوذ به.

قلت: وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال: يُقتلان جميعاً، هذا

(١) وعاء أكبر من الحبّ. أو أصغر اهـ قاموس.

بأمره والمأمور بمباشرته. هكذا قال التَّخَعِّي؛ وقاله الشافعي ومالك في تفصيل لهما. قال الشافعي: إذا أمر السلطان رجلاً بقتل رجل والمأمور يعلم أنه أمر بقتله ظلماً كان عليه وعلى الإمام القَوَد كَقَاتِلَيْنِ معاً، وإن أكرهه الإمام عليه وعلم أنه يقتله ظلماً كان على الإمام القَوَد. وفي المأمور قولان: أحدهما: أن عليه القَوَد. والآخر لا قَوَد عليه وعليه نصف الدِّيَّة؛ حكاه ابن المنذر. وقال علماؤنا: لا يخلو المأمور أن يكون ممن تلزمه طاعة الأمر ويخاف شره كالسلطان والسيد لعبده، فالقَوَد في ذلك لازم لهما؛ أو يكون ممن لا يلزمه ذلك فيقتل المباشراً وحده دون الأمر؛ وذلك كالأب يأمر ولده، أو المعلم ممن لا يلزمه ذلك، أو الصانع بعض متعلميه إذا كان مُحْتَكِماً؛ فإن كان غير محتلم فالقتل على الأمر، وعلى عاقلة الصبي نصف الدية. وقال ابن نافع: لا يقتل السيد إذا أمر عبده - وإن كان أعجبياً - بقتل إنسان. قال ابن حبيب: ويقول ابن القاسم أقول إن القتل عليهما. فأما أمر من لا خوف على المأمور في مخالفته فإنه لا يلحق بالإكراه بل يُقتل المأمور دون الأمر، ويُضرب الأمر ويُحبس. وقال أحمد في السيد يأمر عبده أن يقتل رجلاً: يُقتل السيد. وروي هذا القول عن علي بن أبي طالب وأبي هريرة رضي الله عنهما. وقال علي: يُستودع العبد السجن. وقال أحمد: ويُحبس العبد ويُضرب ويؤدب. وقال الثوري: يُعزَّر السيد. وقال الحكم وحماد: يُقتل العبد. وقال قتادة: يُقتلان جميعاً. وقال الشافعي: إن كان العبد فصيحاً يُقتل قتل العبد وعوقب السيد؛ وإن كان العبد أعجبياً فعلى السيد القَوَد. وقال سليمان بن موسى: لا يُقتل الأمر ولكن تُقطع يديه ثم يُعاقب ويُحبس - وهو القول الثاني - ويقتل المأمور للمباشرة. كذلك قال عطاء والحكم وحماد والشافعي وأحمد وإسحق في الرجل يأمر الرجل بقتل الرجل؛ وذكره ابن المنذر. وقال زُفَر: لا يُقتل واحد منهما - وهو القول الثالث - حكاه أبو المعالي في البرهان؛ ورأى أن الأمر والمباشر ليس كل واحد منهما مستقلاً في القَوَد؛ فلذلك لا يُقتل واحد منهما عنده. والله أعلم.

الثانية عشرة: قرأ الجمهور «يذَّبَحون» بالتشديد على المبالغة. وقرأ ابن مُحَيِّصين «يذَّبَحون» بالتخفيف. والأولى أرجح إذ الذَّبَح متكرر. وكان فرعون على ما رُوِيَ قد رأى في منامه ناراً خرجت من بيت المقدس فأحرقت بيوت مصر؛ فأولت له رؤياه: أن مولوداً من بني إسرائيل ينشأ فيكون خراب ملكه على يديه. وقيل غير هذا؛ والمعنى متقارب.

الثالثة عشرة: قوله تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى جملة الأمر، إذ هو خبر فهو كمفرد حاضر؛ أي وفي فعلهم ذلك بكم بلاء، أي أمتحان وأختبار. و﴿بَلَاءٌ﴾ نعمة؛ ومنه قوله تعالى: ﴿وَلِسَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءٌ حَسَنًا﴾ [الأنفال: ١٧]. قال أبو الهيثم: البلاء يكون حسناً ويكون سيئاً، وأصله المحنة؛ والله عز وجل يبلو عبده بالصنع الجميل



ليمتحن شكره، ويبلوه بالبلوى التي يكرهها ليمتحن صبره؛ فليل للحسن بلاء، وللسيء بلاء؛ حكاة الهروي. وقال قوم: الإشارة بـ «ذلكم» إلى التنجية؛ فيكون البلاء على هذا في الخير، أي تنجيتكم نعمة من الله عليكم. وقال الجمهور: الإشارة إلى الذبح ونحوه، والبلاء هنا في الشر؛ والمعنى: وفي الذبح مكروه وأمتحان. وقال ابن كيسان: ويقال في الخير أبلاه الله وبلاه؛ وأنشد:

جَزَى اللَّهُ بِالْإِحْسَانِ مَا فَعَلَا بِكُمْ وَأَبْلَاهُمَا خَيْرَ الْبَلَاءِ الَّذِي يُبْلُوا  
فجمع بين اللغتين. والأكثر في الخير أبليته. وفي الشر بلوته، وفي الاختبار أبليته وبلوته؛ قاله النحاس.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ نَظَرُونَ﴾<sup>(٥٠)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ﴾ «إذ» في موضع نصب. و«فَرَقْنَا» فلقنا؛ فكان كل فِرْقٍ كالتُود العظيم، أي الجبل العظيم. وأصل الفِرْقُ الفصل؛ ومنه فِرْقُ الشعر؛ ومنه الفُرْقان؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل أي يفصل؛ ومنه: ﴿فَالْفُرْقَاتِ فَرَقًا﴾<sup>(٤)</sup> [المرسلات: ٤] يعني الملائكة تنزل بالفرق بين الحق والباطل؛ ومنه: ﴿يَوْمَ أَلْفُرْقَانَ﴾ [الأنفال: ٤١] يعني يوم بدر، كان فيه فرق بين الحق والباطل، ومنه: ﴿وَقَرَأْنَا مَا فَرَقْتَهُ﴾ [الإسراء: ١٠٦] أي فصلناه وأحكمناه. وقرأ الزهري: «فَرَقْنَا» بتشديد الراء؛ أي جعلناه فرقا. ومعنى «بكم» أي لكم، فالباء بمعنى اللام. وقيل: الباء في مكانها؛ أي فرقنا البحر بدخولكم إياه. أي صاروا بين الماءين، فصار الفرق بهم؛ وهذا أولى بيته ﴿فَأَنْفَلَقْ﴾ [الشعراء: ٦٣].

قوله تعالى: ﴿الْبَحْرَ﴾ البحر معروف، سُمي بذلك لاتساعه. ويقال: فَرَسَ بَحْرًا إذا كان واسع الجزي؛ أي كثيره. ومن ذلك قول رسول الله ﷺ في مَدُودِ فَرَسِ أَبِي طَلْحَةَ: [٥٠٣] «وإن وجدناه لبحراً». والبحر: الماء الملح. ويقال: أبحر الماء: مَلَحَ؛ قال نُصَيْب:

وقد عاد ماء الأرض بَحْرًا فزادني إلى مَرَضِي أن أبحر المَشْرَبُ العَذْبُ

والبحر: البلدة؛ يقال: هذه بَحْرَتُنَا؛ أي بلدتنا. قاله الأموي. والبحر: السُّلال<sup>(١)</sup>

[٥٠٣] هو بعض حديث أخرجه البخاري ٢٩٦٩ ومسلم ٢٣٠٧ من حديث أنس.

(١) بوزن: غراب. قرحة تحدث في الرثة. أو سعال طويل.

يصيب الإنسان. ويقولون: لقيته صخرةً بحرةً؛ أي بارزاً مكشوفاً. وفي الخبر عن كعب الأحبار قال: إن الله ملكاً يقال له: صندفايل، البحار كلها في نقرة إبهامه<sup>(١)</sup>. ذكره أبو نعيم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن كعب.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاكُمْ﴾ أي أخرجناكم منه؛ يقال: نجوت من كذا نجاء، ممدود، ونجاة، مقصور. والصدق منجاة. وأنجيت غيري ونجيتته؛ وقرىء بهما «وإذ نجيناكم»، «فأنجيناكم».

قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ يقال: غرق في الماء غرقاً فهو غرق وغارق أيضاً؛ ومنه قول أبي النجم:

من بين مقتولٍ وطافٍ غارقٍ

وأغرقه غيره وغرقه فهو مغرقٌ وغريق. ولجام مغرقٌ بالفضة؛ أي مُحلَّى. والتغريق: القتل؛ قال الأعشى:

ألا ليت قيساً غرقته القوابل

وذلك أن القابلة كانت تغرق المولود في ماء السلي عام القحط، ذكراً كان أو أنثى حتى يموت، ثم جعل كل قتل تغريقاً؛ ومنه قول ذي الرمة:

إذا غرقت أرباضها ثني بكره

والأرباض: الحبال. والبكرة: الناقة الفتية. وثنيها: بطنها الثاني؛ وإنما لم تعطف على ولدها لما لحقها من التعب.

### القول في اختلاف العلماء في كيفية إنجاء بني إسرائيل

فذكر الطبري: أن موسى عليه السلام أوحى إليه أن يسري من مصر ببني إسرائيل فأمرهم موسى أن يستعبروا الحلبي والتمتع من القبط، وأحل الله ذلك لبني إسرائيل؛ فسرى بهم موسى من أول الليل؛ فأعلم فرعون فقال: لا يتبعهم أحد حتى تصيح الديكة، فلم يصح تلك الليلة بمصر ديك؛ وأمات الله تلك الليلة كثيراً من أبناء القبط فاشتغلوا في الدفن وخرجوا في الأتباع مشرقين؛ كما قال تعالى: ﴿فَاتَّبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ﴾ [الشعراء: ٦٠]. وذهب موسى إلى ناحية البحر حتى بلغه. وكانت عدة بني إسرائيل نيماً على ستمائة ألف<sup>(٢)</sup>. وكانت عدة فرعون ألف ألف ومائتي ألف<sup>(٢)</sup>. وقيل: إن فرعون أتبعه

(١) أثر كعب الأحبار متلقى عن أهل الكتاب لا حجة فيه.

(٢) هذا وما بعده متلقى عن أهل الكتاب، لا حجة فيه، وهذه الأرقام خيالية، ومحال أن يقرّ كليم الله وهو من أولي العزم مع ستمائة ألف من أتباعه، أمام عدو الله فرعون مهما عتّى، والأشبه أن تعداد بني =

في ألف ألف حصان سوى الإناث. وقيل: دخل إسرائيل - وهو يعقوب عليه السلام - مصر في ستة وسبعين نفساً من ولده وولد ولده؛ فأنمى الله عددهم وبارك في ذريته؛ حتى خرجوا إلى البحر يوم فرعون وهم ستمائة ألف من المقاتلة سوى الشيوخ والذرية والنساء. وذكر أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا شَبَابَةُ بن سَوَّار عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود أن موسى عليه السلام حين أسرى بني إسرائيل بلغ فرعون فأمر بشاة فذبحت، ثم قال: لا والله لا يفرغ من سلخها حتى تجتمع لي ستمائة ألف من القبط؛ قال: فانطلق موسى حتى انتهى إلى البحر؛ فقال له: أفرُق؛ فقال له البحر: لقد أستكبرت يا موسى! وهل فرقت لأحد من ولد آدم فأفرق لك! قال: ومع موسى رجل على حصان له؛ قال: فقال له ذلك الرجل: أين أمرت يا نبي الله؟ قال: ما أمرت إلا بهذا الوجه؛ قال: فأقحم فرسه فسبح فخرج فقال أين أمرت يا نبي الله قال: ما أمرت إلا بهذا الوجه قال: والله ما كذبت ولا كذبت؛ ثم أقتحم الثانية فسبح به حتى خرج؛ فقال: أين أمرت يا نبي الله؟ فقال: ما أمرت إلا بهذا الوجه؛ قال: والله ما كذبت ولا كذبت؛ قال فأوحى الله إليه: «أن أضرب بعصاك البحر» فضربه موسى بعصاه؛ ﴿فَانفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿الشعراء: ٦٣﴾. فكان فيه اثنا عشر فرقا، لاثني عشر سبطا، لكل سبط طريق يتراءون؛ وذلك أن أطواد الماء صار فيها طيقانا وشبائيك يرى منها بعضهم بعضا؛ فلما خرج أصحاب موسى وقام أصحاب فرعون التطم البحر عليهم فأغرقهم. ويذكر أن البحر هو بحر القلزم، وأن الرجل الذي كان مع موسى على الفرس هو فتاه يوشع بن نون. وأن الله تعالى أوحى إلى البحر أن أنفرق لموسى إذا ضربك؛ فبات البحر تلك الليلة يضطرب؛ فحين أصبح ضرب البحر وكتناه<sup>(١)</sup> أبا خالد ذكره ابن أبي شيبة أيضا<sup>(٢)</sup>. وقد أكثر المفسرون في قصص هذا المعنى؛ وما ذكرناه كافٍ، وسيأتي في سورة «يونس» و«الشعراء» زيادة بيان إن شاء الله تعالى.

فصل: ذكر الله تعالى الإنجاء والإغراق، ولم يذكر اليوم الذي كان ذلك فيه. فروى مسلم عن ابن عباس:

[٥٠٤] أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فوجد اليهود صياماً يوم عاشوراء؛ فقال لهم

[٥٠٤] صحيح. أخرجه البخاري ٢٠٠٤ و ٣٩٤٣ و ٤٦٨٠ و مسلم ١١٣٠ وأبو داود ٢٤٤٤ وابن ماجه ١٧٣٤ =

إسرائيل آنذاك ربما بضع مئات أو بضعة آلاف والله أعلم.

(١) أي كنى موسى البحر.

(٢) وكل ذلك من الإسرائيليات.

رسول الله ﷺ: «ما هذا اليوم الذي تصومونه» فقالوا: هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وقومه وغرّق فرعون وقومه، فصامه موسى شكراً؛ فنحن نصومه. فقال رسول الله ﷺ: «فنحن أحق وأولى بموسى منكم» فصامه رسول الله ﷺ وأمر بصيامه. وأخرجه البخاري أيضاً عن ابن عباس، وأن النبي ﷺ قال لأصحابه: «أنتم أحق بموسى منهم فصوموا».

مسألة: ظاهر هذه الأحاديث تدل على أن النبي ﷺ إنما صام عاشوراء وأمر بصيامه اقتداءً بموسى عليه السلام على ما أخبره به اليهود. وليس كذلك؛ لما روته عائشة رضي الله عنها قالت:

[٥٠٥] «كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية، وكان رسول الله ﷺ يصومه في الجاهلية؛ فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه؛ فلما فرض رمضان ترك صيام يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه» أخرجه البخاري ومسلم.

فإن قيل: يحتمل أن تكون قريش إنما صامتة بإخبار اليهود لها لأنهم كانوا يسمعون منهم؛ لأنهم كانوا عندهم أهل علم؛ فصامه النبي عليه السلام كذلك في الجاهلية، أي بمكة؛ فلما قدم المدينة ووجد اليهود يصومونه قال: «نحن أحق وأولى بموسى منكم» فصامه أتباعاً لموسى. «وأمر بصيامه» أي أوجبه وأكد أمره، حتى كانوا يصومونه الصغار. قلنا: هذه شبهة من قال: إن النبي ﷺ لعلّه كان متعبداً بشريعة موسى؛ وليس كذلك، على ما يأتي بيانه في «الأنعام» عند قوله تعالى: ﴿فِيهِدْتُهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠].

مسألة: اختلف في يوم عاشوراء؛ هل هو التاسع من المحرم أو العاشر؟ فذهب الشافعي إلى أنه التاسع؛ لحديث الحكم بن الأعرج قال:

[٥٠٦] أنتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسّد رداءه في زمزم، فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء؛ فقال: إذا رأيت هلال المحرم فأعدّد وأصبح يوم التاسع صائماً. قلت: هكذا كان محمد ﷺ يصومه؟ قال نعم. خرّجه مسلم. وذهب سعيد بن المسيب والحسن البصري ومالك وجماعة من السلف إلى أنه العاشر. وذكر الترمذي حديث الحكم ولم يصفه بصحة ولا حسن. ثم أردفه: أنبأنا قتيبة أنبأنا عبد الوارث عن يونس عن الحسن عن ابن عباس قال:

-----  
= والدارمي ٢٢/٢ وأحمد ٢٩١/١ - ٣١٠ وعبد الرزاق ٧٨٤٣ وابن حبان ٣٦٢٥ من حديث ابن عباس. [٥٠٥] صحيح. أخرجه البخاري ١٨٩٣ و ٢٠٠١ و ٣٨٣١ و ٤٥٠٢ و مسلم ١١٢٥ وأبو داود ٢٤٤٢ والترمذي ٧٥٣ والدارمي ٢٣/٢ وعبد الرزاق ٧٨٤٤ و ٧٨٤٥ ومالك ٢٩٩/١ والشافعي ٢٦٢/١ وأحمد ٢٤٤/٦ وابن أبي شيبة ٥٥/٣ من حديث عائشة. [٥٠٦] صحيح. أخرجه مسلم ١١٣٣ عن الحكم عن ابن عباس به.

[٥٠٧] «أمر رسول الله ﷺ بصوم عاشوراء يوم العاشر» قال أبو عيسى: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح. قال الترمذي: وروى عن ابن عباس أنه قال: صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود. وبهذا الحديث يقول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحق<sup>(١)</sup>. قال غيره: وقول ابن عباس للسائل: «فأعدّد وأصبح يوم التاسع صائماً» ليس فيه دليل على ترك صوم العاشر، بل وعد أن يصوم التاسع مضافاً إلى العاشر. قالوا: فصيام اليومين جمع بين الأحاديث. وقول ابن عباس للحكم لما قال له: هكذا كان محمد ﷺ يصومه؟ قال: نعم. معناه أن لو عاش؛ وإلا فما كان النبي ﷺ صام التاسع قط. بيّنه ما خرّجه ابن ماجه في سنّنه ومسلم في صحيحه عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ:

[٥٠٨] «لئن بقيت إلى قابل لأصومنَّ اليوم التاسع».

فضيلة: روى أبو قتادة أن النبي ﷺ قال:

[٥٠٩] «صيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفر السنّة التي قبله» أخرجه مسلم والترمذي، وقال: لا نعلم في شيء من الروايات أنه قال: «صيام يوم عاشوراء كفارة سنة» إلا في حديث أبي قتادة.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ جملة في موضع الحال، ومعناه بأبصاركم؛ فيقال إن آل فرعون طفوا على الماء فنظروا إليهم يغرقون، وإلى أنفسهم ينجون؛ ففي هذا أعظم المنة. وقد قيل: إنهم أخرجوا لهم حتى رأوهم. فهذه منة بعد منة. وقيل: المعنى ﴿وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ أي ببصائركم الاعتبار؛ لأنهم كانوا في شغل عن الوقوف والنظر بالأبصار. وقيل: المعنى وأنتم بحال من ينظر لو نظر؛ كما تقول: هذا الأمر منك بمرأى ومسمع؛ أي بحال تراه وتسمعه إن شئت. وهذا القول والأول أشبه بأحوال بني إسرائيل لتوالي عدم الاعتبار فيما صدر من بني إسرائيل بعد خروجهم من البحر؛ وذلك أن الله تعالى لما أنجاهم وغرق عدوهم قالوا: يا موسى إن قلوبنا لا تطمئن أنّ فرعون قد غرق! حتى أمر الله البحر فلقظه فنظروا إليه.

[٥٠٧] منقطع. أخرجه الترمذي ٧٥٥ عن الحسن عن ابن عباس وقال: حسن صحيح!

قلت: هو منقطع. قال ابن أبي حاتم في المراسيل (٥٤): قال علي بن المديني: الحسن لم يسمع من ابن عباس ولا راه قط، وكذا قال أحمد بن حنبل وبهز بن حكيم وأبو حاتم وابن معين اهـ.

[٥٠٨] صحيح. أخرجه مسلم ١١٣٤ ح ١٣٤ وابن ماجه ١٧٣٦ من حديث ابن عباس.

[٥٠٩] صحيح. أخرجه مسلم ١١٦٢ ح ١٩٦ وأبو داود ٢٤٢٥ والترمذي ٧٥٢ وابن ماجه ١٧٣٠ و١٧٣٨ وابن خزيمة ٢٠٨٧ وابن حبان ٣٦٣٢ من حديث أبي قتادة، وهو طرف حديث عند مسلم.

(١) إلى هنا كلام الترمذي.

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن قيس بن عباد<sup>(١)</sup>: أن بني إسرائيل قالت: ما مات فرعون وما كان ليموت أبداً! قال: فلما أن سمع الله تكذيبهم نبيه عليه السلام، رمى به على ساحل البحر كأنه ثور أحمر يتراءه بنو إسرائيل؛ فلما أطمأنوا وبُعثوا من طريق البر إلى مدائن فرعون حتى نقلوا كنوزه وغرقوا في النعمة، رأوا قوماً يَعْكُفُونَ على أصنام لهم؛ قالوا يا موسى أجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة؛ حتى زجرهم موسى وقال: أغير الله أبغيتكم إلهاً وهو فضلكم على العالمين؛ أي عالمي زمانه. ثم أمرهم أن يسيروا إلى الأرض المقدسة التي كانت مساكن آبائهم ويتطهروا من أرض فرعون. وكانت الأرض المقدسة في أيدي الجبارين قد غلبوا عليها فأحتاجوا إلى دفعهم عنها بالقتال؛ فقالوا: أتريد أن تجعلنا لُحمة للجبارين! فلو أنك تركتنا في يد فرعون كان خيراً لنا. قال: ﴿يَقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ إلى قوله ﴿فَلْعُدُّونَ﴾ حتى دعا عليهم وسماهم فاسقين. فبقوا في التيه أربعين سنة عقوبة ثم رحمهم فمن عليهم بالسَّلْوَى وبالغمام - على ما يأتي بيانه -، ثم سار موسى إلى طُورِ سَيْنَاءَ ليجيئهم بالتوراة؛ فاتخذوا العجل - على ما يأتي بيانه -، ثم قيل لهم: قد وصلتكم إلى بيت المقدس فأدخلوا الباب سُجَّداً وقولوا حِطَّةً - على ما يأتي -، وكان موسى عليه السلام شديد الحياء سِتيراً؛ فقالوا: إنه أدر<sup>(٢)</sup>. فلما اغتسل وضع على الحجر ثوبه؛ فعدا الحجر بثوبه إلى مجالس بني إسرائيل، وموسى على أثره عُريان وهو يقول: يا حجرِ ثوبي! فذلك قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا﴾ [الأحزاب: ٦٩] على ما يأتي بيانه -، ثم لما مات هارون قالوا له: أنت قتلت هارون وحسدته؛ حتى نزلت الملائكة بسريره وهارون ميت عليه - وسيأتي في المائدة -، ثم سأله أن يعلموا آية في قبول قربانهم؛ فجعلت نار تضيء من السماء فتقبل قربانهم؛ ثم سأله أن يبين لنا كفارات ذنوبنا في الدنيا، فكان من أذنبت ذنباً أصبح على بابه مكتوب: «عملت كذا، وكفارته قطع عضو من أعضائك» يسميه له؛ ومن أصابه بول لم يظهر حتى يقرضه ويزيل جلدته من بدنه؛ ثم بدلوا التوراة وأفتروا على الله وكتبوا بأيديهم وأشترؤا به عَرَضاً؛ ثم صار أمرهم إلى أن قتلوا أنبياءهم ورسلمهم. فهذه معاملتهم مع ربهم وسيرتهم في دينهم وسوء أخلاقهم. وسيأتي بيان كل فصل من هذه الفصول مستوفى في موضعه إن شاء الله تعالى. وقال الطبري: وفي أخبار القرآن على لسان محمد عليه السلام بهذه المخييات التي لم

(١) بضم العين وتخفيف الباء الضبعي البصري ثقة مخضرم توفي بعد سنة ٨٠ رحمه الله.

(٢) أي متنفخ الخصية: وورد خبر الحجر هذا في حديث مرفوع يأتي في سورة الأحزاب. وأما الخبر فهو غريب عجيب.

تكن من علم العرب ولا وقعت إلا في حق بني إسرائيل دليل واضح عند بني إسرائيل قائم عليهم بنبوّة محمد ﷺ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِن بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾.

فيه ست مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ قرأ أبو عمرو «وَعَدْنَا» بغير ألف، وأختاره أبو عبيد ورجحه وأنكر ﴿وَعَدْنَا﴾ قال: لأن المواعدة إنما تكون من البشر، فأما الله جل وعز فإنما هو المنفرد بالوعد والوعيد. على هذا وجدنا القرآن؛ كقوله عز وجل: ﴿وَعَدَّكُمْ وَعَدَّ الْحَقُّ﴾ إبراهيم: [٢٢] وقوله: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [النور: ٥٥]، وقوله: ﴿وَإِذْ يَعِدُّكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧]. قال مكِّي: وأيضاً فإن ظاهر اللفظ فيه وَعَدُّ من الله تعالى لموسى، وليس فيه وعد من موسى؛ فوجب حمله على الواحد، لظاهر النص أن الفعل مضاف إلى الله تعالى وحده؛ وهي قراءة الحسن وأبي رجاء وأبي جعفر وشيبة وعيسى بن عمر؛ وبه قرأ قتادة وأبن أبي إسحاق. قال أبو حاتم: قراءة العامة عندنا «وعدنا» بغير ألف؛ لأن المواعدة أكثر ما تكون بين المخلوقين والمتكافئين، كل واحد منهما يعد صاحبه. قال الجوهري: الميعاد: المواعدة والوقت والموضع. قال مكِّي: المواعدة أصلها من أثنين، وقد تأتي المفاعلة من واحد في كلام العرب؛ قالوا: طارقت النعل، وداويت العليل، وعاقبت اللص؛ والفعل من واحد. فيكون لفظ المواعدة من الله خاصة لموسى كمعنى وعدنا؛ فتكون القراءتان بمعنى واحد. والاختيار ﴿وَعَدْنَا﴾ بالألف لأنه بمعنى «وعدنا» في أحد معنييه، ولأنه لا بدّ لموسى من وعد أو قبول يقوم مقام الوعد فتصح المفاعلة. قال النحاس: وقراءة ﴿وَعَدْنَا﴾ بالألف أجود وأحسن، وهي قراءة مجاهد والأعرج وأبن كثير ونافع والأعمش وحمزة والكسائي؛ وليس قوله عز وجل: ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من هذا في شيء؛ لأن ﴿وَعَدْنَا مُوسَىٰ﴾ إنما هو من باب الموافاة؛ وليس هذا من الوعد والوعيد في شيء، وإنما هو من قولك: موعدك يوم الجمعة، وموعدك موضع كذا. والفصح في هذا أن يقال: واعدته. قال أبو إسحاق الزجاج: ﴿واعدنا﴾ ها هنا بالألف جيّد؛ لأن الطاعة في القبول بمنزلة المواعدة؛ فمن الله جل وعز أوعد، ومن موسى قبول وأتباع يجري مجرى المواعدة. قال أبن عطية. ورجح أبو عبيدة «وعدنا» وليس بصحيح؛ لأن قبول موسى لوعد الله والتزامه وأرتقابه يشبه المواعدة.

الثانية: قوله تعالى: ﴿مُوسَى﴾ موسى اسم أعجمي لا ينصرف للتعجُّمة والتعريف. والقبط على - ما يروى - يقولون للماء: مو، وللشجر: شا<sup>(١)</sup>. فلما وُجد موسى في الثابوت عند ماء وشجر، سُمي موسى. قال السُّدِّي: لما خافت عليه أمه جعلته في الثابوت وألقته في اليمِّ - كما أوحى الله إليها - فألقته في اليمِّ بين أشجار عند بيت فرعون؛ فخرج جوارِي أسية امرأة فرعون يغتسلن فوجدنه؛ فسُمِّي باسم المكان. وذكر النقاش وغيره: أن أسم التي أَلتقطته صابوث. قال ابن إسحق: وموسى هو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث بن لاوي بن يعقوب إسرائيل<sup>(٢)</sup> الله بن إسحق بن إبراهيم عليه السلام.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ أربعين نصب على المفعول الثاني، وفي الكلام حذف؛ قال الأخفش: التقدير وإذ واعدنا موسى تمام أربعين ليلة؛ كما قال: ﴿وَسَقَلِ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] والأربعون كلها داخلة في الميعاد.

والأربعون في قول أكثر المفسرين: ذو القعدة وعشرة من ذي الحجة. وكان ذلك بعد أن جاوز البحر وسأله قومه أن يأتيهم بكتاب من عند الله؛ فخرج إلى الطور في سبعين من خيار بني إسرائيل، وصعدوا الجبل وواعدهم إلى تمام أربعين ليلة؛ فعدّوا - فيما ذكر المفسرون<sup>(٣)</sup> - عشرين يوماً وعشرين ليلة، وقالوا قد أخلفنا موعده. فأتخذوا العجل؛ وقال لهم السامري: هذا إلهكم وإله موسى، فاطمأنوا إلى قوله. ونهاهم هارون وقال: ﴿يَقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَانظُرُوا وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ﴾ ﴿١٠﴾ قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى ﴿١١﴾ [طه: ٩٠، ٩١] فلم يتبع هارون ولم يطعه في ترك عبادة العجل إلا أننا عشر ألفا فيما روي في الخبر. وتهافت في عبادته سائرهم وهم<sup>(٤)</sup> أكثر من ألفي ألف؛ فلما رجع موسى ووجدهم على تلك الحال، ألقى الألواح فرفع من جملتها ستة أجزاء وبقي جزء واحد وهو الحلال والحرام وما يحتاجون؛ وأحرق العجل وذراه في البحر؛ فشربوا من مائه حُبًّا للعجل؛ فظهرت على شفاههم صفرة وورمت بطونهم؛ فتأبوا ولم تُقبل توبتهم دون أن يقتلوا أنفسهم؛ فذلك قوله تعالى: ﴿فَتَوَبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]. فقاموا بالخناجر والسيوف بعضهم إلى بعض من لَدُنْ طُلُوع

(١) وفي بعض نسخ الأصل «سا» بالسين المهملة، وكذا في القاموس وشرحه، وقال ابن الجواليقي: هو بالشين هـ. ولا مانع من جواز الوجهين، ففي اللغة العبرية تستعمل الشين بدل السين.

(٢) معناه: صفوة الله ومعنى إسرائيل - عبد الله - . (٣) وقع في الأصول «المفسرين» وهو خطأ.

(٤) هذا من أخبار بني إسرائيل، هو خيالي لا حجة فيه. فإن - ألفي ألف - تساوي ٢ مليون. وهذا بعيد

غريب عجيب.



الشمس إلى ارتفاع الضحى؛ فقتل بعضهم بعضاً، لا يسأل والد عن ولده ولا ولد عن والده، ولا أخ عن أخيه ولا أحد عن أحد، كل من أستقبله ضربه بالسيف وضربه الآخر بمثله؛ حتى عَجَّ موسى إلى الله صارخاً: يا رباه، قد فنيت بنو إسرائيل! فرحمهم الله وجاد عليهم بفضله؛ فقبل توبة من بقي وجعل من قُتل في الشهداء؛ على ما يأتي<sup>(١)</sup>.

الرابعة: إن قيل: لم خصّ الليالي بالذكر نون الأيام؟ قيل له: لأن الليلة أسبق من اليوم فهي قبله في الرتبة، ولذلك وقع بها التاريخ، فالليالي أوّل الشهور والأيام تبع لها.

الخامسة: قال النقاش: في هذه الآية إشارة إلى صلة الصوم؛ لأنه تعالى لو ذكر الأيام لأمكن أن يعتقد أنه كان يفطر بالليل، فلما نصّ على الليالي اقتضت قوّة الكلام أنه عليه السلام واصل أربعين يوماً بلياليها. قال ابن عطية: سمعت أبي يقول: سمعت الشيخ الزاهد الإمام الواعظ أبا الفضل الجوهري رحمه الله يعظ الناس في الخلوة بالله والدنو منه في الصلاة ونحوه، وأن ذلك يشغل عن كل طعام وشراب، ويقول: أين حال موسى في القرب من الله! ووصل ثمانين من الدهر من قوله حين سار إلى الخضر لفتاه في بعض يوم: ﴿إِنَّا عَدَدَاءُ نَا﴾ [الكهف: ٦٢].

قلت: وبهذا أستدل علماء الصوفية على الوصال، وأن أفضله أربعون يوماً. وسيأتي الكلام في الوصال في آي الصيام من هذه السورة إن شاء الله تعالى. ويأتي في «الأعراف» زيادة أحكام لهذه الآية عند قوله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢]، ويأتي لقصة العجل بياناً في كفيته وخواره هناك وفي «طه» إن شاء الله تعالى.

السادسة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي اتخذتموه إلهاً من بعد موسى. وأصل اتخذتم اتخذتم، من الأخذ، ووزنه أفتعلمتم، سهلت الهمزة الثانية لامتناع همزتين فجاء إيتخذتم، فأضطربت الياء في التصريف جاءت ألفاً في ياتخذ، وواواً في موتخذ، فبدلت بحرف جلد ثابت من جنس ما بعدها وهي التاء وأدغمت؛ ثم أجثّبت ألف الوصل للنطق، وقد يستغنى عنها إذا كان معنى الكلام التقرير؛ كقوله تعالى: ﴿قُلْ اتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ [البقرة: ٨٠] فاستغنى عن ألف الوصل بألف التقرير؛ قال الشاعر:

أستحدثت الركب عن أشياهم خبراً  
أم راجع القلب من أطرابه طرباً  
ونحوه في القرآن: ﴿أَطَّلَعَ الْغَيْبَ﴾ [مريم: ٧٨]. ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ﴾

(١) انظر تفسير ابن كثير ٩٥/١ - ٩٦.

[الصفات: ١٥٣]. ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ﴾ [ص: ٧٥] ومذهب أبي عليّ الفارسيّ أن «أتخذتم»، من اتخذ لا من أخذ. ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ ﴿٥١﴾ جملة في موضع الحال. وقد تقدّم معنى الظلم. والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥١﴾.

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ العفو: عفو الله جل وعز عن خلقه؛ وقد يكون بعد العقوبة وقبلها، بخلاف الغفران فإنه لا يكون معه عقوبة البتة. وكل من أستحق عقوبة فتركت له فقد عُفِيَ عنه. فالعفو: مَحْوُ الذنب؛ أي محونا ذنوبكم وتجاوزنا عنكم. مأخوذ من قولك: عَفَيْتَ الرِّيحَ الأثر؛ أي أذهبته. وعفا الشيء: كثر. فهو من الأضداد؛ ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ [الأعراف: ٩٥].

الثانية: قوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي من بعد عبادتكم العجل. وسُمِّيَ العجل عَجَلًا لاستعجالهم عبادته<sup>(١)</sup>. والله أعلم. والعجل: ولد البقرة. والعجول مثله، والجمع العجاجيل؛ والأثنى عَجَلَةٌ. عن أبي الجراح.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ﴿٥١﴾ كي تشكروا عفو الله عنكم. وقد تقدّم معنى لعل. وأما الشكر فهو في اللغة الظهور؛ من قوله: دابة شكور؛ إذا ظهر عليها من السمن فوق ما تُعْطَى من العلف. وحقيقته الثناء على الإنسان بمعروف يُولِيكُه. كما تقدّم في الفاتحة. قال الجوهري: الشكر: الثناء على المحسن بما أولاكه من المعروف؛ يقال: شكرته وشكرت له؛ وباللام أفصح. والشكران: خلاف الكُفْران. وتشكرت له مثل شكرت له. وروى الترمذي وأبو داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:

[٥١٠] «لا يشكر الله من لا يشكر الناس». قال الخطابي: هذا الكلام يتأول على معنيين: أحدهما - أن من كان من طبعه كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله عز وجل وترك الشكر له. والوجه الآخر - أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذ كان العبد لا يشكر إحسان الناس إليه ويكفر بمعروفهم؛ لاتصال أحد الأمرين بالآخر.

[٥١٠] صحيح. أخرجه أبو داود ٤٨١١ والترمذي ١٩٥٥ وأحمد ٢٥٨/٢ و٣٠٣ و٣٨٨ و٤٦١ و٤٩٢ والبخاري في الأدب المفرد ٢١٨ والطيلوسي ٢٤٩١ وابن حبان ٣٤٠٧ من حديث أبي هريرة. وإسناده صحيح على شرط مسلم وله شواهد.

(١) ليس بصحيح. إذ سمي بذلك قبل أن يعبدوه.

الرابعة: في عبارات العلماء في معنى الشكر؛ فقال سهل بن عبد الله: الشكر: الاجتهاد في بذل الطاعة مع الاجتناب للمعصية في السر والعلانية. وقالت فرقة أخرى: الشكر هو الاعتراف في تقصير الشكر للمنع؛ ولذلك قال تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٣]. فقال داود: كيف أشكرك يا رب، والشكر نعمة منك! قال: الآن قد عرفتني وشكرتني؛ إذ قد عرفت أن الشكر مني نعمة. قال: يا رب فأرني أخفى نعمك عليّ. قال: يا داود تنفس؛ فتنفس داود. فقال الله تعالى: مَنْ يُحْصِي هَذِهِ النِّعْمَةَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ. وقال موسى عليه السلام: كيف أشكرك وأصغر نعمة وضعتها بيدي من نعمك لا يجازي بها عملي كله! فأوحى الله إليه: يا موسى الآن شكرتني. وقال الجنيد: حقيقة الشكر العجز عن الشكر. وعنه قال: كنت بين يدي السري السقطي لعب وأنا ابن سبع سنين وبين يديه جماعة يتكلمون في الشكر، فقال لي: يا غلام ما الشكر؟ فقلت: ألا يُعْصَى اللهُ بنعمه. فقال لي: أخشى أن يكون حظك من الله لسانك. قال الجنيد: فلا أزال أبكي على هذه الكلمة التي قالها السري لي. وقال الشبلي<sup>(١)</sup>: الشكر: التواضع والمحافظة على الحسنات، ومخالفة الشهوات وبذل الطاعات، ومراقبة جبار الأرض والسموات. وقال ذو النون<sup>(٢)</sup> المصري أبو الفيض: الشكر لمن فوقك بالطاعة، ولنظيرك بالمكافأة، ولمن دونك بالإحسان والإفضال.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

«إذ» أسم للوقت الماضي. و«إذا» أسم للوقت المستقبل. و«آتيناً»: أعطينا. وقد تقدّم جميع هذا. والكتاب: التوراة بإجماع من المتأولين. وأختلف في الفرقان؛ فقال الفراء وقطرب: المعنى آتيناً موسى التوراة، ومحمداً عليه السلام الفرقان. قال النحاس: هذا خطأ في الإعراب والمعنى؛ أما الإعراب فإن المعطوف على الشيء مثله؛ وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشيء خلافه. وأما المعنى فقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ﴾ [الأنبياء: ٤٨]. قال أبو إسحق الزجاج: يكون الفرقان هو الكتاب؛ أعيد ذكره باسمين تأكيداً. وحكي عن الفراء؛ ومنه قول الشاعر:

وقدّمت<sup>(٣)</sup> الأديم لراهشيهِ<sup>(٤)</sup> وألقى قولها كذباً وميناً

(١) هو الإمام الزاهد العابد دلف بن جحدر توفي سنة ٣٣٤.

(٢) هو الإمام الزاهد ذو النون بن إبراهيم المصري توفي سنة ٢٤٥.

(٣) هو لعدي بن زيد. والرواية المشهورة «فقدت الأديم»، والقّد: القطع.

(٤) الراهشان: عرقان في باطن الذراع.

وقال آخر<sup>(١)</sup>:

أَلَا حَبِذَا هِنْدٌ وَأَرْضٌ بِهَا هِنْدٌ      وَهِنْدٌ أَتَى مِنْ دُونِهَا التَّأْيُّ وَالْبُعْدُ  
فَنَسَقَ الْبُعْدَ عَلَى التَّأْيِ، وَالْمَيْنُ عَلَى الْكُذْبِ؛ لِاخْتِلَافِ اللَّفْظَيْنِ تَأْكِيدًا؛ وَمِنْهُ قَوْلُ

عنترة:

حُيِّتِ مِنْ طَلَلٍ تَقَادِمَ عَهْدِهِ      أَقْوَى وَأَقْفَرَ بَعْدَ أُمِّ الْهَيْثَمِ

قال النحاس: وهذا إنما يجيء في الشعر، وأحسن ما قيل في هذا قول مجاهد: فرقا بين الحق والباطل؛ أي الذي علمه إياه. وقال ابن زيد: الفرقان أنفراق البحر له حتى صار فرقا فعبروا. وقيل: الفرقان الفرج من الكرب؛ لأنهم كانوا مستعبدين مع القبط؛ ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ تَنْقُزُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] أي فرجا ومخرجا. وقيل؛ إنه الحجة والبيان. قاله ابن بحر<sup>(٢)</sup>. وقيل: الواو صلة، والمعنى آتينا موسى الكتاب الفرقان، والواو قد تزداد في النعوت؛ كقولهم: فلان حسن وطويل؛ وأنشد:

إِلَى الْمَلِكِ الْقَرْمِ وَأَبْنِ الْهَمَامِ      وَلِيثِ الْكَتِيبَةِ فِي الْمُرْدَحِمِ

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتبية. ودليل هذا التأويل قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٤] أي بين الحرام والحلال والكفر والإيمان والوعد والوعيد، وغير ذلك. وقيل: الفرقان الفرق بينهم وبين قوم فرعون؛ أنجى هؤلاء وأغرق أولئك. ونظيره: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال: ٤١]. فقيل: يعني به يوم بدر؛ نصر الله فيه محمدا ﷺ وأصحابه، وأهلك أبا جهل وأصحابه. ﴿لَعَلَّكُمْ تُهْتَدُونَ﴾ لكي تهتدوا من الضلالة. وقد تقدم.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ أُولِيَ الْأَلْبَابِ لِمُكَرِمَاتِكُمْ وَاللَّهُ يَهْتَكُمُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى وَالنِّسَاءَ وَالْبَنِينَ وَالْحَنَافِئَ وَالْأَنْفُسَ الَّتِي أُكْرِهَتْ بِهَا الْقَوْلُ وَالشُّرَكَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُكْرِفُونَ﴾ [النساء: ١٠]. وقيل: ﴿يَا قَوْمِ﴾ أي يا بني إسرائيل.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ القوم: الجماعة الرجال دون النساء؛ قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾ [الحجرات: ١١] ثم قال: ﴿وَلَا يَسَاءُ مِنْ نِسَاءٍ﴾ [الحجرات: ١١]. وقال زهير:

(١) هو الشطبية.

(٢) لعله الجاحظ اللغوي الأديب المشهور واسمه عمرو بن بحر الجاحظ إليه تنسب الجاحظية. توفي سنة

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء

وقال تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ﴾ [الأعراف: ٨٠] أراد الرجال دون النساء. وقد يقع القوم على الرجال والنساء؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ [نوح: ١] وكذا كل نبي مرسل إلى النساء والرجال جميعاً.

قوله تعالى: ﴿يَلْقَوْمٍ﴾ منادى مضاف. وحذفت الياء في «يا قوم» لأنه موضع حذف والكسرة تدل عليها؛ وهي بمنزلة التنوين فحذفتها كما تحذف التنوين من المفرد. ويجوز في غير القرآن إثباتها ساكنة؛ فتقول: يا قومي؛ لأنها أسم وهي في موضع خفص. وإن شئت فتحتها وإن شئت ألحقت معها هاء؛ فقلت: يا قومية. وإن شئت أبدلت منها ألفاً لأنها أخف؛ فقلت: يا قوما، وإن شئت قلت: يا قوم؛ بمعنى يأيها القوم. وإن جعلتهم نكرة نصبت ونوتت. وواحد القوم أمرؤ على غير اللفظ. وتقول: قوم وأقوام؛ وأقوام جمع الجمع. والمراد هنا بالقوم عبدة العجل، وكانت مخاطبته عليه السلام لهم بأمر من الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ أستغنى بالجمع القليل عن الكثير؛ والكثير نفوس. وقد يوضع الجمع الكثير موضع جمع القلة، والقليل موضع الكثرة؛ قال الله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وقال: ﴿وَفِيهَا مَا نَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ﴾ [الزخرف: ٧١]. ويقال لكل من فعل فعلاً يعود عليه ضرره: إنما أسأت إلى نفسك. وأصل الظلم وضع الشيء في غير موضعه. ثم قال تعالى: ﴿بِأَيِّحَادِثِكُمْ أَعَجَلُ﴾ قال بعض أرباب المعاني: عجل كل إنسان نفسه؛ فمن أسقطه وخالف مراده فقد برىء من ظلمه. والصحيح أنه هنا عجل على الحقيقة عبدوه كما نطق به التنزيل. والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ﴾ لما قال لهم: فتوبوا إلى باريكم؛ قالوا: كيف؟ قال: ﴿فَأَقْبُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. قال أرباب الخواطر<sup>(١)</sup>: دَلَّوْهَا بِالطَّاعَاتِ وَكَفَّوْهَا عَنِ الشَّهَوَاتِ. والصحيح أنه قتل على الحقيقة هنا. والقتل: إماتة الحركة. وقتلت الخمر: كسرت شدتها بالماء. قال سفيان بن عيينة<sup>(٢)</sup>: التوبة نعمة من الله أنعم الله بها على هذه الأمة دون غيرها من الأمم؛ وكانت توبة بني إسرائيل القتل. وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده. قال الزُّهري: لما قيل لهم: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ

(١) هذا باطل. وما رجحه القرطبي هو الصواب، ومثل هذه الخواطر إنما هي من أكاذيب الباطنية، الذين يصرفون جميع الآيات عن ظواهرها، ويجعلون لكل شيء ظهراً وبتناً.

(٢) راجع تفسير ابن كثير ٩٦/١ والطبري ٣٢٧/١ - ٣٢٨.

﴿بَارِيكُمْ فَأَقِلُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ قاموا صفين وقتل بعضهم بعضاً؛ حتى قيل لهم: كُفُّوا. فكان ذلك شهادةً للمقتول وتوبةً للحَيِّ؛ على ما تقدّم. وقال بعض المفسرين: أرسل الله عليهم ظلاماً ففعلوا ذلك. وقيل: وقف الذين عبدوا العجل صفّاً، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوههم. وقيل: قام السبعون الذين كانوا مع موسى فقتلوا - إذ لم يعبدوا العجل - مَنْ عبد العجل. ويروى أن يوشع بن نون خرج عليهم وهم مُخْتَبِئُونَ فقال: ملعون من حلّ حَبْوَتِهِ أو مدّ طرفه إلى قاتله أو أتقاه بيد أو رجل. فما حلّ أحد منهم حبوته حتى قتل منهم - يعني من قتل - وأقبل الرجل يقتل من يليه. ذكره النحاس وغيره. وإنما عوقب الذين لم يعبدوا العجل بقتل أنفسهم - على القول الأوّل -؛ لأنهم لم يغيّروا المنكر حين عبده؛ وإنما اعتزلوا، وكان الواجب عليهم أن يقاتلوا من عبده. وهذه سنة الله في عباده إذا فشا المنكر ولم يُغيّر عوقب الجميع. روى جرير قال: قال رسول الله ﷺ:

[٥١١] «ما من قوم يُعمل فيهم بالمعاصي هم أعزّ منهم وأمنع لا يغيّرون إلا عمّهم الله بعقاب». أخرجه ابن ماجه في سننه. وسيأتي الكلام في هذا المعنى إن شاء الله تعالى. فلما أُسْتَحَرَّ<sup>(١)</sup> فيهم القتل وبلغ سبعين ألفاً عفا الله عنهم. قاله ابن عباس وعليّ رضي الله عنهما. وإنما رفع الله عنهم القتل لأنهم أعطوا المجهود في قتل أنفسهم. فما أنعم الله على هذه الأمة نعمة بعد الإسلام هي أفضل من التوبة. وقرأ قتادة: فأقبلوا أنفسكم - من الإقالة -؛ أي أستقبلوها من العثرة بالقتل.

قوله تعالى: ﴿بَارِيكُمْ﴾ الباريء: الخالق؛ وبينهما فرق، وذلك أن الباريء هو المبدع المحدث. والخالق هو المقدر الناقل من حال إلى حال. والبريّة: الخلق؛ وهي فَعِيلَةٌ بمعنى مفعولة غير أنها لا تُهمز. وقرأ أبو عمرو «بارئكم» - بسكون الهمزة - ويشعركم وينصركم ويأمركم. وأختلف النحاة في هذا؛ فمنهم من يُسكن الضمة والكسرة في الوصل؛ وذلك في الشعر. وقال أبو العباس المبرد: لا يجوز التسكين مع توالي الحركات في حرف الإعراب في كلام ولا شعر. وقرأه أبي عمرو لحن. قال النحاس وغيره: وقد أجاز ذلك النحويون القدماء الأئمة؛ وأنشدوا:

[٥١١] حسن. أخرجه أبو داود ٤٣٣٩ وابن ماجه ٤٠٠٩ وابن حبان ٣٠٠ وأحمد ٣٦٤/٤ - ٣٦٦ والطبراني ٢٣٨٢ والبيهقي ٩١/١٠ من حديث جرير بن عبد الله. وإسناده حسن لأجل عبيد الله بن جرير، لكن في الباب حديث أبي بكر أخرجه أبو داود ٤٣٣٨ والترمذي ٢١٦٨ وهو حديث حسن، وله شواهد.

(١) اشتد وكثر.

إذا اغوججن قلت صاحب قوم  
وقال امرؤ القيس:  
فاليوم أشرب غير مستحقب  
وقال آخر:

قالت سلمي أشرت لنا سويقا

وقال الآخر:

رحت وفي رجلك ما فيهما وقد بدا هنك من الميزر

فمن أنكر التسكين في حرف الإعراب فحجته أن ذلك لا يجوز من حيث كان علما للإعراب. قال أبو علي: وأما حركة البناء فلم يختلف النحاة في جواز تسكينها مع توالي الحركات. وأصل برأ من تبرى الشيء من الشيء وهو انفصاله منه. فالخلق قد فصلوا من العدم إلى الوجود؛ ومنه برأت من المرض برءاً (بالفتح) كذا يقول أهل الحجاز. وغيرهم يقول: برئت من المرض برءاً (بالضم)؛ وبرئت منك ومن الديون والعيوب براءة؛ ومنه المبارأة للمرأة. وقد بارأ شريكه وأمرأته.

قوله تعالى: ﴿فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾ في الكلام حذف، تقديره ففعلتم «فتاب عليكم»؛ أي فتجاوز عنكم، أي على الباقي منكم. ﴿إِنَّهُ هُوَ النَّوَابُ الرَّحِيمُ﴾ تقدم معناه، والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ نَنْظُرُونَ﴾ ثم بعثناكم من بعد موتكم لعلكم تشكرون.

فيه خمس مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾ معطوف. ﴿يَا مُوسَى﴾ نداء مفرد. ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾ أي نصدقك. ﴿حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ قيل: هم السبعون الذين أختارهم موسى؛ وذلك أنهم لما أسمعهم كلام الله تعالى قالوا له بعد ذلك: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ﴾. والإيمان بالأنبياء واجب بعد ظهور معجزاتهم. فأرسل الله عليهم ناراً من السماء فأحرقهم؛ ثم دعا موسى ربه فأحياهم؛ كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾. وستأتي قصة السبعين في الأعراف إن شاء الله تعالى. قال ابن فورك: يحتمل أن تكون معاقبتهم

(١) الدؤ: الصحراء. أمثال السفين: يقصد الجمال في الصحراء.

(٢) المستحقب: المتكسب. والواغل: الداخل بغير دعوة.

لإخراجهم طلب الرؤية عن طريقه بقولهم لموسى: ﴿أَرِنَا اللَّهُ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] وليس ذلك من مقدور موسى عليه السلام.

وقد اختلف في جواز رؤية الله تعالى؛ فأكثر المبتدعة على إنكارها في الدنيا والآخرة. وأهل السنة والسلف على جوازها فيهما ووقوعها في الآخرة؛ فعلى هذا لم يطلبوا من الرؤية محالاً؛ وقد سألها موسى عليه السلام. وسيأتي الكلام في الرؤية في «الأنعام» و«الأعراف» إن شاء الله تعالى.

الثانية: قوله تعالى: ﴿جَهْرَةً﴾ مصدر في موضع الحال، ومعناه علانية. وقيل عياناً؛ قاله ابن عباس. وأصل الجهر الظهور؛ ومنه الجهر بالقراءة إنما هو إظهارها. والمجاهرة بالمعاصي: المظاهرة بها. ورأيت الأمير جهاراً وجهرة؛ أي غير مستتر بشيء. وقرأ ابن عباس «جَهْرَةً» بفتح الهاء. وهما لغتان؛ مثل زهرة وزهرة. وفي الجهر وجهان: أحدهما: أنه صفة لخطابهم لموسى أنهم جهروا به وأعلنوا؛ فيكون في الكلام تقديم وتأخير؛ والتقدير: وإذا قلت جهره يا موسى. الثاني: أنه صفة لما سأله من رؤية الله تعالى أن يروه جهره وعياناً؛ فيكون الكلام على نسقه لا تقديم فيه ولا تأخير. وأكد بالجهر فرقاً بين رؤية العيان ورؤية المنام.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَخَذَتْكُمْ الصَّعِقَةَ﴾ قد تقدم في أول السورة معنى الصاعقة. وقرأ عمر وعثمان وعليّ «الصَّعِقَةَ»، وهي قراءة ابن محيصن في جميع القرآن. ﴿وَأَنْشُرُ نَظْرُونَ﴾ جملة في موضع الحال. ويقال: كيف يموتون وهم ينظرون؟ فالجواب أن العرب تقول: دور آل فلان تراءى؛ أي يقابل بعضها بعضاً. وقيل: المعنى «تنظرون» أي إلى حالكم وما نزل بكم من الموت وآثار الصعقة.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ أي أحييناكم. قال قتادة: ماتوا وذهبت أرواحهم ثم ردوا لاستيفاء آجالهم. قال النحاس: وهذا احتجاج على من لم يؤمن بالبعث من قريش، واحتجاج على أهل الكتاب إذ خبروا بهذا، والمعنى ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ما فعل بكم من البعث بعد الموت. وقيل: ماتوا موت همود<sup>(١)</sup> يعتبر به الغير، ثم أرسلوا. وأصل البعث الإرسال. وقيل: بل أصله إثارة الشيء من محله؛ يقال: بعثت الناقة: أثرتها، أي حركتها؛ قال امرؤ القيس:

وفتيان صدق قد بعثت بسُخرة<sup>(٢)</sup> فقاموا جميعاً بين عاثٍ ونشوان

(١) أرض همود: لا تنبت. وهمدت النار: طفئت وذهبت البتة.

(٢) السُخرة: هي السَّحَر، وقيل: من ثلث الليل الآخر إلى الفجر.



وقال عنتره:

وصحابة شَمَّ الأنسوف بعثتهم ليلاً وقد مال الكرى بِطَلاها<sup>(١)</sup>  
وقال بعضهم: ﴿بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ علمناكم من بعد جهلكم.

قلت: والأوّل أصح؛ لأن الأصل الحقيقة، وكان موت عقوبة؛ ومنه قوله تعالى:  
﴿الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِهِمْ وَهُمْ أَلُوفٌ حَدَّرَ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٣] على ما يأتي.

الخامسة: قال الماوردي: وأختلف في بقاء تكليف من أعيد بعد موته ومعاينة الأحوال المضطرة إلى المعرفة على قولين: أحدهما: بقاء تكليفهم لئلا يخلو عاقل من تعبد. الثاني: سقوط تكليفهم معتبراً بالاستدلال دون الاضطرار.

قلت: والأوّل أصح، فإن بني إسرائيل قد رأوا الجبل في الهواء ساقطاً عليهم والنار محيطة بهم؛ وذلك مما أضرهم إلى الإيمان، وبقاء التكليف ثابت عليهم؛ ومثلهم قوم يونس. ومحال أن يكونوا غير مكلفين. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّانَ وَالسَّلْوَى كَلُوا مِنْ طَيْبَتِ مَا رَزَقْنَاهُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ فيه ثمانية مسائل.

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ أي جعلناه عليكم كالظّلة. والغمام جمع غمامة، كسحابة وسحاب؛ قاله الأخفش سعيد. قال الفراء: ويجوز غمام وهي السحاب؛ لأنها تغم السماء أي تسترها؛ وكل مغطى فهو مغموم؛ ومنه المغموم على عقله. وغمّ الهلال إذا غطاه الغيم. والغين مثل الغيم؛ ومنه قوله عليه السلام:

[٥١٢] «إنه ليغان على قلبي». قال صاحب العين: غين عليه: غطى عليه. والغين: شجر ملتق. وقال السدي: الغمام السحاب الأبيض. وفعل هذا بهم ليقهم حرّ الشمس نهاراً، وينجلي في آخره ليستضيئوا بالقمر ليلاً. وذكر المفسرون أن هذا جرى في التّيه بين مصر والشام لما أمتنعوا من دخول مدينة الجبارين وقتالهم؛ وقالوا لموسى:

[٥١٢] صحيح. أخرجه مسلم ٢٧٠٢ وأبو داود ١٥١٥ وأحمد ٢٦٠/٤ وابن حبان ٩٣١ والنسائي في اليوم واللييلة ٤٤٢ عن الأعرّ المزني مرفوعاً بزيادة «واني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة».

(١) الطلي: الأعناق.

﴿ فَأَذْهَبَ آتَتْ وَرَبُّكَ ﴾ [المائدة: ٢٤]. فعوقبوا في ذلك الفَحْصِ<sup>(١)</sup> أربعين سنة يتيهون في خمسة فراسخ أو ستة. رُوي أنهم كانوا يمشون النهار كله وينزلون للمبيت فيصبحون حيث كانوا بكرة أمس. وإذا كانوا بأجمعهم في التَّيِّه قالوا لموسى: مَنْ لنا بالطعام! فأَنْزَلَ اللهُ عليهم المَنَّ والسَّلْوَى. قالوا: مَنْ لنا من حَرِّ الشَّمْسِ! فَظَلَّلَ عليهم الغمام. قالوا: فبِمَ نستصبح! فَضْرَبَ لهم عمود نور في وسط محلَّتْهم. وذكر مكي: عمود من نار. قالوا: مَنْ لنا بالماء! فأمر موسى بضرب الحجر. قالوا: مَنْ لنا باللباس! فأعطوا أَلَاً يبلى لهم ثوب ولا يَخْلُق ولا يدركن؛ وأن تنمو صغارها حسب نمو الصبيان. والله أعلم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ﴾ اختُفِ في المَنَّ ما هو وتعيينه على أقوال؛ فقيل: التَّرْنَجِين<sup>(٢)</sup> - بتشديد الراء وتسكين النون، ذكره النحاس، ويقال: الطَّرْنَجِين بالطاء - وعلى هذا أكثر المفسرين. وقيل: صمغة حُلوة. وقيل: عسل، وقيل: شراب حلو. وقيل: خبز الرُّفَاق؛ عن وهب بن مُنَبِّه. وقيل: «المَنَّ» مصدر يعم جميع ما مَنَّ اللهُ به على عباده من غير تعب ولا زرع؛ ومنه قول رسول الله ﷺ في حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيْل:

[٥١٣] «الكَمَاءُ من المَنَّ الذي أنزل اللهُ على بني إسرائيل وماؤها شفاء للعين» في رواية «من المَنَّ الذي أنزل اللهُ على موسى». رواه مسلم. قال علماؤنا: وهذا الحديث يدل على أن الكَمَاءَ مما أنزل اللهُ على بني إسرائيل. أي مما خلقه اللهُ لهم في التَّيِّه. قال أبو عبيد: إنما شبهها بالمَنَّ لأنه لا مؤونة فيها يبذر ولا سقي ولا علاج؛ فهي منه. أي من جنس مَنْ بني إسرائيل في أنه كان دون تكَلُّف. روي: أنه كان ينزل عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس كالثلج؛ فيأخذ الرجل ما يكفيه ليومه، فإن آذخر منه شيئاً فسد عليه، إلا في يوم الجمعة فإنهم كانوا يدخرون ليوم السبت فلا يفسد عليهم؛ لأن يوم السبت يوم عبادة، وما كان ينزل عليهم يوم السبت شيء.

الثالثة: لما نصَّ عليه السلام على أن:

«ماء الكَمَاءِ شفاء للعين»<sup>(٣)</sup> قال بعض أهل العلم بالطب: إما لتبريد العين من

[٥١٣] صحيح. أخرجه البخاري ٤٤٧٨ ومسلم ٢٠٤٩ عن سعيد بن زيد مرفوعاً «الكَمَاءُ من المَنَّ وماؤها شفاء للعين» وورد بالفاظ أخرى.

(١) كل موضع يسكن.

(٢) الترنجين: هو ندى شبيه بالعسل يقع من السماء.

(٣) هو بعض المتقدم.

بعض ما يكون فيها من الحرارة فتستعمل بنفسها مفردة، وإما لغير ذلك فمركبة مع غيرها. وذهب أبو هريرة رضي الله عنه إلى استعمالها بحتاً في جميع مرض العين. وهذا كما أستعمل أبو وجزة العسل في جميع الأمراض كلها حتى في الكحل، على ما يأتي بيانه في سورة «النحل» إن شاء الله تعالى. وقال أهل اللغة: الكمء واحد، وكمآن أثنان، وأكمؤ ثلاثة، فإذا زادوا قالوا: كمأة - بالتاء - على عكس شجرة وشجر. والمن أسم جنس لا واحد له من لفظه؛ مثل الخير والشر؛ قاله الأخفش.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّلْوَى﴾ اختلّف في السلوى، فقيل: هو السّماني بعينه؛ قاله الضحاك. قال ابن عطية: السلوى طير بإجماع المفسرين؛ وقد غلط الهذلي<sup>(١)</sup> فقال: وقاسمها بالله جهداً لأنتم ألد من السلوى إذا ما نشورها ظنّ السلوى العسل.

قلت: ما أدعاه من الإجماع لا يصح؛ وقد قال المؤرّج<sup>(٢)</sup> أحد علماء اللغة والتفسير: إنه العسل؛ وأستدلّ ببيت الهذليّ، وذكر أنه كذلك بلغة كنانة؛ سُمّي به لأنه يسلى به؛ ومنه عين السلوان<sup>(٣)</sup>؛ وأنشد:

لو أشرب السلوان ما سليتُ ما بي غنى عنك وإن غنيتُ

وقال الجوهري: والسلوى العسل؛ وذكر بيت الهذليّ:

ألد من السلوى إذا ما نشورها

ولم يذكر غلطا. والسلوانة (بالضم): خرزة كانوا يقولون إذا صب عليها ماء المطر فشربه العاشق سلا؛ قال:

شربتُ على سلوانة ماء مُزنية فلا وجديد العيش يا مَيّ ما أسلو

وأسم ذلك الماء السلوان. وقال بعضهم: السلوان دواء يُسقاها الحزين فيسلو؛ والأطباء يسمونه المُفَرِّح. يقال: سليت وسلوت؛ لغتان. وهو في سلوة من العيش، أي في رغد؛ عن أبي زيد.

الخامسة: وأختلّف في السلوى هل هو جمع أو مفرد؛ فقال الأخفش: جمع لا

(١) هو خالد بن زهير.

(٢) هو مؤرّج بن عمر الدوسي من أصحاب الخليل بن أحمد.

(٣) عين سلوان: عين نضاخة في بيت المقدس.

واحد له من لفظه؛ مثل الخير والشر؛ وهو يشبه أن يكون واحده سَلَوَى مثل جماعته؛ كما قالوا: دَفَلَى<sup>(١)</sup> للواحد والجماعة، وَسُمَانَى وشُكَاعَى<sup>(٢)</sup> في الواحد والجمع. وقال الخليل: واحده سَلَوَاة؛ وأنشد:

وإني لتعروني لذكرك هزّةً      كما أنتفض السَّلَوَاة من بلل القطر  
وقال الكسائي: السَّلَوَى واحدة، وجمعه سلاوى.

السادسة: «السَّلَوَى» عطفٌ على «المنّ»، ولم يظهر فيه الإعراب، لأنه مقصور. ووجب هذا في المقصور كله؛ لأنه لا يخلو من أن يكون في آخره ألف. قال الخليل: والألف حرف هوائي لا مستقرّ له؛ فأشبهه الحركة فأستحالت حركته. وقال الفراء: لو حرّكت الألف صارت همزة.

السابعة: قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ «كلوا» فيه حذف، تقديره وقلنا كلوا؛ فحذف اختصاراً لدلالة الظاهر عليه. والطيبات هنا قد جمعت الحلال واللذيذ.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ يقدر قبله فعصوا ولم يقابلوا النعم بالشكر. ﴿وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾<sup>(٥٧)</sup> لمقابلتهم النعم بالمعاصي.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَارِعُوا إِلَى الدَّارِ الْمُقِيمِ﴾<sup>(٥٨)</sup>.

فيه تسع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ حُذفت الألف من «قلنا» لسكونها وسكون الدال بعدها، والألف التي يُبتدأ بها قبل الدال ألف وصل؛ لأنه من يدخل.

الثانية: قوله تعالى: ﴿هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾ أي المدينة؛ سُمّيت بذلك لأنها تقرّت أي اجتمعت؛ ومنه قَرَيْت الماء في الحوض؛ أي جمعته؛ وأسم ذلك الماء قَرِي (بكسر القاف) مقصور. وكذلك ما قُرِي به الضيف؛ قاله الجوهري. والمِقْرَاة للحوض. والقَرِي لمسيل الماء. والقَرَا للظهر؛ ومنه قوله<sup>(٣)</sup>:

لَا حِقُّ بَطْنٍ بِقَرَأٍ سَمِينٍ

(١) الدفلى: ذكرى. شجر مرّ أخضر يكون في الأودية.

(٢) الشكاعى: هي عيدان صغيرة خضراء يتداوى الناس بها.

(٣) هو حميد الأرقط يصف فرساً. واللاحق: ضامر البطن، سمين الظهر.

والمقاري: الجفان الكبار؛ قال:

عظام المقاري ضيفهم لا يُفزع

وواحد المقاري مقراة؛ وكله بمعنى الجمع غير مهموز. والقرية (بكسر القاف) لغة اليمن. وأختلف في تعيينها؛ فقال الجمهور: هي بيت المقدس. وقيل: أريحاء من بيت المقدس. قال عمر بن شبة: كانت قاعدة ومسكن ملوك. ابن كيسان: الشام. الضحاك<sup>(١)</sup>: الرملة والأردن وفلسطين وتدمر. وهذه نعمة أخرى، وهي أنه أباح لهم دخول البلدة وأزال عنهم التّيه.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا﴾ إباحة. و﴿رَغَدًا﴾ كثيراً واسعاً؛ وهو نعت لمصدر محذوف؛ أي أكلاً رَغَدًا. ويجوز أن يكون في موضع الحال؛ على ما تقدّم. وكانت أرضاً مباركة عظيمة الغلّة، فلذلك قال: «رغدا».

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا أَبْوابَ سُجَّدَا﴾ الباب يُجمع أبواباً؛ وقد قالوا: أبوبةً للازدواج؛ قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

هتاك أخبية ولأج أبوبة  
يخلط بالبر منه الجسد واللينا

ولو أفرده لم يجز. ومثله قوله عليه السلام:

[٥١٤] «مرحبا بالقوم - أو بالوفد - غير خزايا ولا ندامي». وتبوئت بوابا أتخذته.

وأبواب مبوّبة؛ كما قالوا: أصناف مُصنّفة. وهذا شيء من بابتك؛ أي يصلح لك. وقد تقدّم معنى السجود فلا معنى لإعادته. والحمد لله.

والباب الذي أمروا بدخوله هو باب في بيت المقدس يعرف اليوم بـ «باب حطة»؛ عن مجاهد وغيره. وقيل: باب القبة التي كان يصلي إليها موسى وبنو إسرائيل. و«سجداً» قال ابن عباس: منحنين ركوعاً. وقيل: متواضعين خضوعاً لا على هيئة متعينة.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا﴾ عطف على أدخلوا. و﴿حِطَّةٌ﴾ بالرفع قراءة

[٥١٤] صحيح. أخرجه البخاري ٧٢٦٦ و٨٧ و٥٣ ومسلم (١٧) والترمذي ٢٦١١ والنسائي ١٢٠/٨ وأحمد ٢٢٨/١ وعبد الرزاق ١٦٩٢٧ وابن حبان ١٧٢ و١٥٧ من حديث ابن عباس في خبر وفد عبد القيس مطولاً، وهذا بعضه.

(١) قول الضحاك ضعيف، فإن لفظ «القرية» لا يتناول هذه البلدان الأربع. والله أعلم.

(٢) هو القلاخ بن جناب، وقيل: ابن مقبل. راجع اللسان.

الجمهور؛ على إضمار مبتدأ، أي مسألتنا حطة، أو يكون حكاية. قال الأخفش: وقرئت «حِطَّةً» بالنصب، على معنى أحطط عنا ذنوبنا حِطَّةً. قال النحاس: جاء الحديث<sup>(١)</sup> عن ابن عباس أنه قيل لهم: قولوا لا إله إلا الله، وفي حديث آخر عنه قيل لهم: قولوا مغفرة - تفسير للنصب؛ أي قولوا شيئاً يحط ذنوبكم؛ كما يقال: قل خيراً. والأئمة من القراء على الرفع. وهو أولى في اللغة؛ لما حكي عن العرب في معنى بَدَل، قال أحمد بن يحيى: يقال بَدَلْتَهُ؛ أي غيرته ولم أزل عينه. وأبدلته أزلت عينه وشخصه؛ كما قال<sup>(٢)</sup>:

عَزَلَ الْأَمِيرَ لِلْأَمِيرِ الْمُبْدَلَ

وقال الله عز وجل: ﴿ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتَيْتَ بِشَرِّهِمْ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلْتَهُ ﴾ [يونس: ١٥] وحديث<sup>(٣)</sup> ابن مسعود قالوا: «حِطَّةً» تفسير على الرفع. هذا كله قول النحاس. وقال الحسن وعكرمة: «حِطَّةً» بمعنى حُطُّ ذنوبنا؛ أمروا أن يقولوا: لا إله إلا الله ليحطَّ بها ذنوبهم. وقال ابن جبير: معناه الاستغفار. أبان بن تغلب: التوبة؛ قال الشاعر:

فاز بالحطة التي جعل الله بها ذنوب عبده مغفورا

وقال ابن فارس في الْمُجْمَل: «حِطَّةً» كلمة أمر بها بنو إسرائيل لو قالوها لحطت أوزارهم. وقاله الجوهري أيضاً في الصحاح.

قلت: يحتمل أن يكونوا تعبدوا بهذا اللفظ بعينه، وهو الظاهر من الحديث. روى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

[٥١٥] «قيل لبني إسرائيل أدخلوا الباب سُجَّداً وقولوا حِطَّةً يُغفر لكم خطاياكم فبدلوا فدخلوا الباب يَزْحَفُونَ على أستاهم وقالوا حَبَّةً في شِعْرَةٍ». وأخرجه البخاري وقال: «فبدلوا وقالوا حِطَّةً حَبَّةً في شِعْرَةٍ» في غير الصحيحين<sup>(٤)</sup>: «حنطة في شِعْرَةٍ». وقيل: قالوا هَطًّا سُمَّهاثا. وهي لفظة عبرانية، تفسيرها: حنطة حمراء؛ حكاها ابن قتيبة،

[٥١٥] صحيح. أخرجه البخاري ٣٤٠٣ و ٤٦٤١ و ٤٤٧٩ و مسلم ٣٠١٥ و الترمذي ٢٩٥٦ و ابن حبان ٦٢٥١ من حديث أبي هريرة.

- (١) كذا وقع في الأصل، وفي إعراب القرآن لابن النحاس بدون لفظ «جاء».
- (٢) هو أبو النجم. كما في إعراب القرآن للنحاس.
- (٣) كذا وقع للنحاس وتبعه المصنف. ولعل المراد: وقراءة ابن مسعود، والله أعلم.
- (٤) هي عند الترمذي.

وحكاه الهروي عن السدي ومجاهد. وكان قصدهم خلاف ما أمرهم الله به فعصوا وتمردوا وأستهزءوا؛ فعاقبهم الله بالرجز وهو العذاب. وقال ابن زيد: كان طاعونا أهلك منهم سبعين ألفاً. ورؤي أن الباب جعل قصيراً ليدخلوه ركعاً فدخلوه متوركين على أستاذهم. والله أعلم.

السادسة: استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن تبديل الأقوال المنصوص عليها في الشريعة لا يخلو أن يقع التعبد بلفظها أو بمعناها؛ فإن كان التعبد وقع بلفظها فلا يجوز تبديلها؛ لذم الله تعالى من بدل ما أمره بقوله. وإن وقع بمعناها جاز تبديلها بما يؤدي إلى ذلك المعنى؛ ولا يجوز تبديلها بما يخرج عنه.

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى؛ فحكى عن مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم أنه يجوز للعالم بمواقع الخطاب البصير بأحاديثه نقل الحديث بالمعنى لكن بشرط المطابقة للمعنى بكامله؛ وهو قول الجمهور. ومنع ذلك جمع كثير من العلماء منهم ابن سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حيوة. وقال مجاهد: انقضى من الحديث إن شئت ولا تزد فيه. وكان مالك بن أنس يشدد في حديث رسول الله ﷺ في التاء والياء ونحو هذا. وعلى هذا جماعة من أئمة الحديث لا يرون إبدال اللفظ ولا تغييره حتى إنهم يسمعون ملحوناً ويعلمون ذلك ولا يغيرونه. وروى أبو مجلز عن قيس بن عباد قال: قال عمر بن الخطاب: من سمع حديثاً فحدث به كما سمع فقد سلم. وروي نحوه عن عبد الله بن عمرو وزيد بن أرقم. وكذا الخلاف في التقديم والتأخير والزيادة والنقصان؛ فإن منهم من يعتد بالمعنى ولا يعتد باللفظ، ومنهم من يشدد في ذلك ولا يفارق اللفظ. وذلك هو الأحوط في الدين والأتقى والأولى؛ ولكن أكثر العلماء على خلافه. والقول بالجواز هو الصحيح إن شاء الله تعالى؛ وذلك أن المعلوم من سيرة الصحابة رضي الله عنهم هو أنهم كانوا يروون الوقائع المتحدة بألفاظ مختلفة، وما ذاك إلا أنهم كانوا يصرفون عنايتهم للمعاني ولم يلتزموا التكرار على الأحاديث ولا كتبها. وروي عن واثلة بن الأسقع أنه قال: ليس كل ما أخبرنا به رسول الله ﷺ نقلناه إليكم؛ حسبكم المعنى. وقال قتادة عن زرارة بن أوفى: لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ فأختلفوا علي في اللفظ واجتمعوا في المعنى. وكان النخعي والحسن والشعبي رحمهم الله يأتون بالحديث على المعاني. وقال الحسن: إذا أصبت المعنى أجزأك. وقال سفيان الثوري رحمه الله: إذا قلت لكم إنني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني؛ إنما هو المعنى. وقال وكيع رحمه الله: إن لم يكن المعنى واسعاً فقد هلك الناس. واتفق العلماء على جواز نقل الشرع للعجم بلسانهم وترجمته لهم؛ وذلك هو النقل بالمعنى. وقد فعل الله ذلك في

كتابه فيما قص من أنباء ما قد سلف، فقَصَّ قِصصاً ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربيّ وهو مخالف لها في التقديم والتأخير، والحذف والإلغاء، والزيادة والنقصان. وإذا جاز إبدال العربية بالعجمية فلأن يجوز بالعربية أولى. أحتج بهذا المعنى الحسن والشافعيّ، وهو الصحيح في الباب.

فإن قيل: فقد قال النبيّ ﷺ:

[٥١٦] «نَصَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَبَلَّغَهَا كَمَا سَمِعَهَا» وذكر الحديث. وما ثبت عنه ﷺ أنه أمر رجلاً أن يقول عند مضجعه في دعاء علمه:

[٥١٧] «أمنت بكتابك الذي أنزلت ونبئك الذي أرسلت»؛ فقال الرجل: ورسولك الذي أرسلت؛ فقال النبيّ ﷺ: «ونبيك الذي أرسلت». قالوا: أفلا ترى أنه لم يسوّج لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ وقال: «فأداها كما سمعها»<sup>(١)</sup>. قيل لهم: أما قوله: «فأداها كما سمعها» فالمراد حكمها لا لفظها؛ لأن اللفظ غير معتدّ، به. ويدلّك على أن المراد من الخطاب حكمه قوله: «فَرُبَّ حَامِلٍ فقه غير فقيه ورُبَّ حَامِلٍ فقه إلى من هو أفقه منه»<sup>(٢)</sup>. ثم إن هذا الحديث بعينه قد نقل بألفاظ مختلفة والمعنى واحد؛ وإن أمكن أن يكون جميع

[٥١٦] صحيح. أخرجه الشافعي ١٦/١ والحميدي ٨٨ والترمذي ٢٦٥٧ و٢٦٥٨ وابن ماجه ٢٣٢ وأحمد ٤٣٧/١ وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٥/١ وابن حبان ٦٦ و٦٨ و٦٩ من حديث ابن مسعود بزيادة «فربّ حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه أداه إلى من هو أفقه منه...» سياق الشافعي والترمذي في روايته الثانية، ورواية الشافعي «فأداها كما سمعها». وإسناده قوي، وله شواهد كثيرة. فقد أخرجه الترمذي ٢٦٥٦ وأحمد ١٨٣/٥ والدارمي ١٧٥/١ وكذا أبو داود ٣٦٦٠ وابن حبان ٦٧ من حديث زيد بن ثابت بنحوه.

وأخرجه أحمد ٨٠/٤ وابن ماجه ٢٣١ والدارمي ٧٤/١ من حديث جبير بن مطعم. وأخرجه الحاكم ٨٨/١ وصححه، ووافقه الذهبي من حديث أبي سعيد، وأخرجه أحمد ٢٢٥/٣ وابن ماجه ٢٣٦ من حديث أنس، وله شواهد أخرى لو جمعت لجاء متواتراً، والله أعلم.

[٥١٧] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣١١ ومسلم ٢٧١٠ وأبو داود ٥٠٤٧ و٥٠٤٨ والنسائي ٧٨١ و٧٨٢ اليوم والليلى، وأحمد ٢٩٢/٤ وابن حبان ٥٥٣٦ من حديث البراء قال: «قال نبيّ الله: إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة، ثم اضطجع على شقك الأيمن، ثم قل: اللهم أسلمت نفسي إليك...» الحديث.

تنبيه: وفي هذا الحديث: أن ألفاظ الأذكار توقيفية، فيقتصر على الوارد.

(١) هو بعض المتقدم قيل حديث واحد.

(٢) تقدم تخريجه قبل حديث، واللفظ للشافعي.



الألفاظ قول النبي ﷺ في أوقات مختلفة؛ لكن الأغلب أنه حديث واحد نقل بالألفاظ مختلفة؛ وذلك أدل دليل على الجواز. وأما رده عليه السلام الرجل من قوله: «ورسولك - إلى قوله - ونيك»؛ لأن لفظ النبي ﷺ أمدح؛ ولكل نعت من هذين النعتين موضع. ألا ترى أن أسم الرسول يقع على الكافة، وأسم النبي لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام! وإنما فضل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة. فلما قال: «ونبيك»، جاء بالنعت الأمدح، ثم قيده بالرسالة بقوله: «الذي أرسلت». وأيضاً فإن نقله من قوله: «ورسولك - إلى قوله - ونيك» ليجمع بين النبوة والرسالة. ومستبجح في الكلام أن تقول: هذا رسول فلان الذي أرسله، وهذا قتيل زيد الذي قتله؛ لأنك تجتريء بقولك: رسول فلان، وقتيل فلان عن إعادة المرسل والقاتل؛ إذ كنت لا تفيد به إلا المعنى الأوّل. وإنما يحسن أن تقول: هذا رسول عبد الله الذي أرسله إلى عمرو، وهذا قتيل زيد الذي قتله بالأمس أو في وقعة كذا. والله وليّ التوفيق.

فإن قيل: إذا جاز للزاوي الأوّل تغيير ألفاظ الرسول عليه السلام جاز للثاني تغيير ألفاظ الأوّل، ويؤدّي ذلك إلى طمس الحديث بالكلية لدقة الفروق وخفائها. قيل له: الجواز مشروط بالمطابقة والمساواة كما ذكرنا؛ فإن عُدت لم يجز. قال ابن العربي: الخلاف في هذه المسألة إنما يُتصور بالنظر إلى عصر الصحابة والتابعين لتساويهم في معرفة اللغة الجبليّة الدوقية؛ وأما من بعدهم فلا نشك في أن ذلك لا يجوز؛ إذ الطباع قد تغيّرت، والفهوم قد تباينت، والعوائد قد اختلفت؛ وهذا هو الحق. والله أعلم.

قال بعض علمائنا: لقد تعاجم ابن العربي رحمه الله؛ فإن الجواز إذا كان مشروطاً بالمطابقة فلا فرق بين زمن الصحابة والتابعين وزمن غيرهم؛ ولهذا لم يفصل أحد من الأصوليين ولا أهل الحديث هذا التفصيل. نعم، لو قال: المطابقة في زمنه أبعد كان أقرب، والله أعلم.

السابعة: قوله تعالى: ﴿فَغَزَلَكُمْ خَطَايَكُمْ﴾ قراءة نافع بالياء مع ضمها. وابن عامر بالتاء مع ضمها، وهي قراءة مجاهد. وقرأها الباقون بالنون مع نصبها، وهي أبينها؛ لأن قبلها ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا﴾ فجرى ﴿فَغَزَلَكُمْ﴾ على الإخبار عن الله تعالى؛ والتقدير وقلنا ادخلوا الباب سجّداً نغفر، ولأن بعده ﴿وَسَزَيْدٌ﴾ بالنون. و﴿خَطَايَكُمْ﴾ أتباعاً للسواد وأنه على بابه. ووجه من قرأ بالتاء أنه أنث لتأنيث لفظ الخطايا؛ لأنها جمع خطيئة على التفسير. ووجه القراءة بالياء أنه ذكر لما حال بين المؤنث وبين فعله؛ على ما تقدّم في

قوله: ﴿فَلَقَّحْءَ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]. وحسُن الياء والتاء وإن كان قبله إخبار عن الله تعالى في قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾ لأنه قد عَلِمَ أن ذنوب الخاطئين لا يغفرها إلا الله تعالى؛ فأستغنى عن النون وردّ الفعل إلى الخطايا المغفورة.

الثامنة: واختلف في أصل خطايا جمع خطيئة بالهمزة؛ فقال الخليل: الأصل في خطايا أن يقول: خطاييء. ثم قلب فقليل: خطائي بهمزة بعدها ياء، ثم تبدل من الياء ألفاً بدلاً لازماً فتقول: خطاءأ؛ فلما اجتمعت ألفان بينهما همزة والهمزة من جنس الألف صرت كأنك جمعت بين ثلاث ألفات، فأبدلت من الهمزة ياء فقلت: خطايا. وأما سيبويه فمذهبه أن الأصل مثل الأوّل خطاييء، ثم وجب بهذه أن تهمز الياء كما همزتها في مدائن فتقول: خطائيء، ولا تجتمع همزتان في كلمة؛ فأبدلت من الثانية ياء فقلت: خطائي، ثم عملت كما عملت في الأوّل. وقال الفراء: خطايا جمع خطية بلا همز؛ كما تقول: هديّة وهدايا. قال الفراء: ولو جمعت خطيئة مهموزة لقلت: خطاءا. وقال الكسائي: لو جمعتها مهموزة أدغمت الهمزة في الهمزة؛ كما قلت: دواب.

التاسعة: قوله تعالى: ﴿وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٥٨) أي في إحسان من لم يعبد العجل. ويقال: يغفر خطايا من رفع المنّ والسّلوى للغد، وسنزيد في إحسان من لم يرفع للغد. ويقال: يغفر خطايا من هو عاص، وسيزيد في إحسان من هو محسن؛ أي نزيدهم إحساناً على الإحسان المتقدّم عندهم. وهو أسم فاعل من أحسن. والمحسن: من صحح عقد توحيده، وأحسن سياسة نفسه، وأقبل على أداء فرائضه، وكفى المسلمين شرّه. وفي حديث جبريل عليه السلام:

[٥١٨] «ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

قال: صدقت» وذكر الحديث. خرّجه مسلم.

قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْرًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ (٥٩).

فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا﴾ «الذين» في موضع رفع؛ أي فبدّل الظالمون منهم قولا غير الذي قيل لهم. وذلك أنه قيل لهم: قولوا حطة؛ فقالوا حنطة، على ما تقدم؛ فزادوا حرفاً في الكلام فلقوا من البلاء ما لقوا؛ تعريفاً أن الزيادة في

[٥١٨] تقدم، رواه الشيخان.

الدِّين والابتداع في الشريعة عظيمة الخطر شديدة الضرر. هذا في تغيير كلمة هي عبارة عن التوبة أوجبت كل ذلك من العذاب؛ فما ظنك بتغيير ما هو من صفات المعبود! هذا والقول أنقص من العمل، فكيف بالتبديل والتغيير في الفعل.

الثانية: قوله تعالى: ﴿فَبَدَّلَ﴾ تقدم معنى بَدَّل وأبدل؛ وقرئ ﴿عَسَىٰ رَبِّنَا أَنْ يَبَدِّلَنَا﴾ [القلم: ٣٢] على الوجهين. قال الجوهري: وأبدلت الشيء بغيره. وبَدَّلَهُ اللهُ مِنَ الْخَوْفِ أَمْنًا. وتبديل الشيء أيضاً تغييره وإن لم يأتِ بِبَدَل. وأستبدل الشيء بغيره، وتبدَّله به إذا أخذَه مكانه. والمبادلة التبادل. والأبدال: قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم؛ إذا مات واحد منهم أبدل الله مكانه بآخر. قال ابن دُرَيْد: الواحد بديل. والبديل: البدل. وبَدَّلَ الشيء: غيره؛ يقال: بَدَّلَ وَبَدَّلَ، لغتان؛ مثل: شَبَّهَ وَشَبَّهَ، ومَثَلَ ومِثْلَ، ونَكَلَ ونَكَلَ. قال أبو عبيد: لم يُسْمَعِ فِي فَعَلَ وَفَعَّلَ غَيْرَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الْأَحْرَفِ. وَبَدَّلَ: وَجَعَ يَكُونُ فِي الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَقَدْ بَدَّلَ (بِالْكَسْرِ) يَبَدِّلُ بَدَلًا.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ كرر لفظ «ظلموا» ولم يضمه تعظيماً للأمر. والتكرير يكون على ضربين؛ أحدهما: استعماله بعد تمام الكلام؛ كما في هذه الآية وقوله: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُمُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾، ثم قال بعد: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ [البقرة: ٧٩] ولم يقل: مما كتبوا. وكرر الويل تغليظاً لفعلهم؛ ومنه قول الخنساء:

تَعَرَّفَنِي الدَّهْرُ نَهْسًا وَحَزًّا وَأَوْجَعَنِي الدَّهْرُ قَرْعًا وَغَمْرًا

أرادت أن الدهر أوجعها بكبريات نوائبه وصغرياتها. والضرب الثاني: مجيء تكرير الظاهر في موضع المضمرة قبل أن يتم الكلام؛ كقوله تعالى: ﴿الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢﴾ [الحاقة: ١، ٢] و﴿الْقَارِعَةُ ۝١ مَا الْقَارِعَةُ ۝٢﴾. [القارعة: ١، ٢] كان القياس لولا ما أريد به من التعظيم والتفخيم: الحاقة ما هي، والقارعة ما هي، ومثله: ﴿فَأَصْحَبُ الْمِئْمَةِ مَا أَصْحَبُ الْمِئْمَةِ ۝٨ وَأَصْحَبُ الْمَشْأَمِ مَا أَصْحَبُ الْمَشْأَمِ ۝٩﴾ [الواقعة: ٨، ٩]. كرر ﴿فَأَصْحَبُ الْمِئْمَةِ﴾ تفخيماً لما ينيلهم من جزيل الثواب؛ وكرر لفظ ﴿أَصْحَبُ الْمَشْأَمِ﴾ لما ينالهم من أليم العذاب. ومن هذا الضرب قول الشاعر:

لَيْتَ الْغُرَابَ غَدَاةً يَنْعَبُ دَائِبًا      كَانَ الْغُرَابُ مَقْطَعِ الْأَوْدَاجِ

وقد جمع عَدِيَّ بن زيد المعنيين فقال:

لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْئًا      نَعَّصَ الْمَوْتُ ذَا الْغِنَى وَالْفَقِيرَا

فكرر لفظ الموت ثلاثاً، وهو من الضرب الأول؛ ومنه قول الآخر:

ألا حبذا هندٌ وأرضٌ بها هندٌ      وهندٌ أتى من دونها التأني والبعدُ  
فكرر ذكر محبوبته ثلاثاً تفخيماً لها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿رَجْزًا﴾ قراءة الجماعة «رَجْزًا» بكسر الراء، وأبن مُحَيِّصِن بضم الراء. والرجز: العذاب (بالزاي)، و (بالسين): التَّنُّ والقَدْر؛ ومنه قوله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] أي تَنَّتْ إلى تَنَّتِهِمْ؛ قاله الكِسَائِيُّ. وقال الفراء: الرَّجْزُ هو الرَّجْسُ. قال أبو عبيد: كما يقال الشُدْغُ والرُّدْغُ، وكذا رِجْسٌ ورِجْزٌ بمعنى. قال الفراء: وذكر بعضهم أن الرَّجْزَ (بالضم): أسم صنم كانوا يعبدونه؛ وقرئ بذلك في قوله تعالى: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]. والرَّجْزُ (بفتح الراء والجيم): نوع من الشُّعْر؛ وأنكر الخليل أن يكون شعراً. وهو مشتق من الرَّجْزِ؛ وهو داء يصيب الإبل في إعجازها، فإذا ثارت أرتعشت أفخاذها. ﴿يَمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ أي بفسقهم. والفسق الخروج، وقد تقدم. وقرأ ابن وثاب والتَّخِي: ﴿يَفْسُقُونَ﴾ بكسر السين.

قوله تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ نَضِيبًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ كَلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْمُوا فِي الْأَرْضِ مُغْسِدِينَ﴾. فيه ثماني مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾ كُسرَت الذال لالتقاء الساكنين. والسين سين السؤال؛ مثل: استعلم وأستخبر وأستنصر، ونحو ذلك؛ أي طلب وسأل السَّقَى لقومه. والعرب تقول: سقيته وأسقيته، لغتان بمعنى؛ قال: سقى قومي بني مَجْدٍ وأسقى نُمَيْرًا والقبائلَ من هلال وقيل: سقيته من سقي الشِّقَّة، وأسقيته دللته على الماء.

الثانية: الاستسقاء إنما يكون عند عدم الماء وحبس القطر، وإذا كان كذلك فالحكم حينئذ إظهار العبودية والفقير والمسكنة والذلة مع التوبة التَّصُوح. وقد استسقى نبينا محمد ﷺ:

[٥١٩] «فخرج إلى المصلى متواضعاً متذللاً متخشعاً مترسلاً متضرعاً وحسبك به!

[٥١٩] صحيح. أخرجه أبو داود ١١٦٥ والترمذي ٥٥٩ والنسائي ١٦٣/٣ وابن ماجه ١٢٦٦ وأحمد ١/٢٣٠

فكيف بنا ولا توبة معنا إلا العناد ومخالفة رب العباد؛ فأني نُسَقَى! لكن قد قال ﷺ في حديث ابن عمر:

[٥٢٠] «ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنِعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يُمَطَّرُوا» الحديث. وسيأتي بكماله إن شاء الله.

الثالثة: سُنَّة الاستسقاء الخروج إلى المصلَّى - على الصفة التي ذكرنا - والخطبة والصلاة؛ وبهذا قال جمهور العلماء. وذهب أبو حنيفة إلى أنه ليس من سُنَّته صلاة ولا خروج، وإنما هو دعاء لا غير. واحتج.

[٥٢١] بحديث أنس: الصحيح، أخرجه البخاري ومسلم. ولا حجة له فيه؛ فإن ذلك كان دعاء عَجَلت إجابته فأكتفى به عما سواه، ولم يقصد بذلك بيان سُنَّته؛ ولما قصد البيان بين بفعله، حسب ما رواه عبد الله بن زيد المازني<sup>(١)</sup> قال:

[٥٢٢] «خرج رسول الله ﷺ فاستسقى وحول رداءه ثم صلى ركعتين» رواه مسلم.

-----  
وابن خزيمة ١٤١٩ وابن حبان ٢٨٦٢ والحاكم ٣٢٦/١ من حديث ابن عباس، وقال الحاكم: رواه مصريون ومدنيون، لا أعلم أحداً منهم منسوباً إلى نوع من الجرح، وهو كما قال، وله شواهد كثيرة. [٥٢٠] جيد. أخرجه البيهقي في الشعب ١٠٥٥٠ من حديث ابن عمر بآتم منه، وورد من حديث ابن عباس أخرجه الطبراني كما في المجمع ٦٥/٣، وقال الهيثمي: فيه إسحاق بن عبد الله المروزي لينة الحاكم، ومن حديث بريدة أخرجه الطبراني مختصراً، ورجاله ثقات، وكرره الهيثمي في المجمع ٢٦٩/٧ مطولاً من حديث بريدة، أخرجه الطبراني مختصراً، ورجاله ثقات، وكرره الهيثمي في المجمع ٢٦٩/٧ مطولاً من حديث بريدة، وقال: رواه البزار ورجاله ثقات.

[٥٢١] صحيح. يشير المصنف لما أخرجه البخاري ١٠١٦ و١٠١٧ و١٠١٩ و١٠٢١ ومسلم ٨٩٧ وأبو داود ١١٧٥ والنسائي ١٦٥/٣ - ١٦٦ وأحمد ١٩٤/٣ - ٢٧١ وأبو يعلى ٣٥٠٩ وابن حبان ٢٨٥٧ و٢٨٥٨ و٢٨٥٩ من حديث أنس «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! هلكت المواشي وتقطعت السبل، فادع الله أن يسقينا، فدعا الله فمَطَّرنا من الجمعة إلى الجمعة...» الحديث. هذا ما استدل به أبو حنيفة. لكن الحديث الآتي وغيره، هو الذي عليه عامة أهل العلم، وحديث أنس يمكن حمله على مرة واحدة حيث تعدد الاستسقاء منه ﷺ. والله أعلم.

[٥٢٢] صحيح. أخرجه البخاري ١٠٢٣ و١٠٢٤ و١٠٢٥ و١٠٢٦ و١٠٢٧ و١٠٢٨ و٦٣٤٣ ومسلم ٨٩٤ وأبو داود ١١٦١ و١١٦٢ والترمذي ٥٥٦ والنسائي ١٥٧/٣ وابن ماجه ١٢٦٧ وأحمد ٣٨/٤ - ٤٠ - ٤١ ومالك ١٩٠/١ وعبد الرزاق ٤٨٨٩ وابن حبان ٢٨٦٤ و٢٨٦٥ و٢٨٦٦ والدارمي ٣٦٠/١ من حديث عبد الله بن زيد المازني.

ورود من حديث عائشة أخرجه أبو داود ١١٧٣ والطحاوي ٣٢٥/١ وابن حبان ٢٨٦٠ والحاكم ٣٢٨/١ وصححه ووافقه الذهبي، والصواب أنه حسن الإسناد، لكنه صحيح في الشواهد، وفي الباب أحاديث ستأتي في سورة نوح عليه السلام.

وسياتي من أحكام الاستسقاء زيادة في سورة «هود»<sup>(١)</sup> إن شاء الله.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ﴾ العصا: معروف، وهو أسم مقصور مؤنث وألفه منقلبة عن واو؛ قال:

على عَصَوَيْهَا سَابِرِي مُشْبِرُقٍ<sup>(٢)</sup>

والجمع عَصِي وَعِصِي، وهو فعول، وإنما كُسرَت العين لما بعدها من الكسرة؛ وأعص أيضاً مثله؛ مثل زَمِنٍ وَأَزْمِنٍ. وفي المثل: «العَصَا من العُصِيَّة» أي بعض الأمر من بعض. وقولهم: - أَلْقَى عِصَاهُ - أي أقام وترك الأسفار؛ وهو مثل. قال:

فَأَلْقَيْتُ عِصَاهَا وَأَسْتَقَرَّ بِهَا التَّوَى كَمَا قَرَّ عَيْنَا بِالْأَيَابِ الْمَسَافِرِ

وفي التنزيل: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَتْمُوسَى﴾<sup>(٣)</sup> قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا

[طه: ١٧، ١٨]. وهناك<sup>(٣)</sup> يأتي الكلام في منافعها إن شاء الله تعالى. قال الفراء: أول لحن سُمع بالعراق هذه عصاتي. وقد يعبر بالعصا عن الاجتماع والافتراق؛ ومنه يقال في الخوارج: قد شَقُّوا عِصَا الْمُسْلِمِينَ؛ أي أجتَمَعُوهم وأتَنَافَهُم. وأنشقت العصا؛ أي وقع الخلاف؛ قال الشاعر:

إِذَا كَانَتِ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعِصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَاكُ سَيْفٌ مُهَيَّئٌ

أي يكفيك ويكفي الضحاك. وقولهم: لا ترفع عصاك عن أهلك؛ يراد به الأدب. والله أعلم.

والحجر معروف، وقياس جمعه في أدنى العدد أحجار، وفي الكثير حجار وحجارة؛ والحجارة نادر. وهو كقولنا: جَمَلٌ وَجَمَالَةٌ، وَذَكَرٌ وَذِكَارَةٌ؛ كذا قال ابن فارس والجوهري.

قلت: وفي القرآن ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ﴾ [البقرة: ٧٤]. ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ﴾ [البقرة: ٧٤]. ﴿قُلْ كُونُوا حِجَارَةً﴾ [الإسراء: ٥٠] ﴿تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ﴾ [الفيل: ٤]. ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً﴾ [الحجر: ٧٤] فكيف يكون نادراً، إلا أن يريد أنه نادر في القياس كثير في الاستعمال فصيح. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَأَنْفَجَرْتُمْ﴾ في الكلام حذف؛ تقديره فاضرب فأنفجرت. وقد كان

(١) الصواب: في سورة نوح.

(٢) عصويها: عروقي الدلو. والشابري: دقيق الثياب، والمشبرق: المخرق.

(٣) في سورة طه.

تعالى قادراً على تفجير الماء وفتح الحجر من غير ضرب؛ لكن أراد أن يربط المسببات بالأسباب حكماً منه للعباد في وصولهم إلى المراد؛ وليرتب على ذلك ثوابهم وعقابهم في المعاد. والانفجار: الانشقاق؛ ومنه أنشق الفجر. وأنفجر الماء انفجاراً: أنفتح. والفجرة: موضع تفجر الماء. والانبجاس أضيّق من الانفجار؛ لأنه يكن أنبجاساً ثم يصير أنفجاراً. وقيل: أنبجس وتبجّس وتفجّر وتفثّق، بمعنى واحد؛ حكاه الهروي وغيره.

الخامسة: قوله تعالى: ﴿أَفْتَنَّا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ «اثنتا» في موضع رفع بـ «انفجرت» وعلامة الرفع فيها الألف. وأعربت دون نظائرها لأن الثنية معربة أبداً لصحة معناها. «عَيْنًا» نُصِبَ عَلَى الْبَيَانِ. وقرأ مجاهد وطلحة وعيسى «عَشْرَةَ» بكسر الشين؛ وهي لغة بني تميم، وهذا من لغتهم نادر؛ لأن سبيلهم التخفيف. ولغة أهل الحجاز «عَشْرَةَ» وسبيلهم التثقيل. قال جميعه النحاس. والعَيْنُ من الأسماء المشتركة؛ يقال: عَيْنُ الماء، وَعَيْنُ الإنسان، وَعَيْنُ الرُّكْبَةِ<sup>(١)</sup>، وَعَيْنُ الشَّمْسِ. والعَيْنُ: سحابةٌ تُقْبِلُ من ناحية القِبلة. والعَيْنُ: مطر يدوم خمساً أو سِتّاً لا يقلع. وبلد قليل العَيْنُ: أي قليل الناس. وما بها عين، محرّكة الياء. والعَيْنُ: الثقب في المزاودة. والعَيْنُ من الماء مُشَبَّهَةٌ بالعين من الحيوان؛ لخروج الماء منها كخروج الدمع من عين الحيوان. وقيل: لما كان عين الحيوان أشرف ما فيه، شُبِّهَتْ به عين الماء؛ لأنها أشرف ما في الأرض.

السادسة: لما استسقى موسى عليه السلام لقومه أمر أن يضرب عند استسقاؤه بعصاه حجراً؛ قيل: مرتباً (من الطور) على قدر رأس الشاة يلتقى في كسر الجوّالِقِ<sup>(٢)</sup> ويُرحل به؛ فإذا نزلوا وُضِعَ في وسط محلّتهم. وذكّر أنهم لم يكونوا يحملون الحجر لكنهم كانوا يجدونه في كل مرحلة في منزلته من المرحلة الأولى؛ وهذا أعظم في الآية والإعجاز. وقيل: إنه أطلق له اسم الحجر ليضرب موسى أي حجر شاء وهذا أبلغ في الإعجاز وقيل: إن الله تعالى أمره أن يضرب حجراً بعينه بيّنه لموسى عليه السلام؛ ولذلك ذكر بلفظ التعريف. قال سعيد بن جبّير: هو الحجر الذي وضع عليه موسى ثوبه لما اغتسل، وفرّ بثوبه حتى برّاه الله مما رماه به قومه. قال ابن عطية: ولا خلاف أنه كان حجراً منفصلاً مرتباً، تطرد من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى، وإذا استغنوا عن الماء ورحلوا جفّت العيون.

قلت: ما أوتي نبينا محمد ﷺ من نبع الماء وأنفجاره من يده وبين أصابعه أعظم في المعجزة؛ فإننا نشاهد الماء يتفجر من الأحجار آناء الليل وآناء النهار؛ ومعجزة نبينا عليه السلام لم تكن لنبي قبل نبينا ﷺ، يخرج الماء من بين لحم ودم. روى الأئمة الثقات

(١) نقرة في مقدم الركبة عند الساق ولكل ركبة عينان.

(٢) الجوّالِق: وعاء. وجلّق: دمشق أو غوطتها اهـ قاموس باختصار.

والفقهاء الأثبات عن عبد الله قال:

[٥٢٣] «كنا مع النبي ﷺ فلم نجد ماء فأتيتي بتور<sup>(١)</sup> فأدخل يده فيه؛ فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه ويقول: «حي على الطهور». قال الأعمش: فحدثني سالم بن أبي الجعد قال قلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: ألفا وخمسمائة لفظ النسائي.

السابعة: قوله تعالى: ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ﴾ يعني أن لكل سبط منهم عيناً قد عرفها لا يشرب من غيرها. والمشرب: موضع الشرب. وقيل: المشروب. والأسباط في بني إسرائيل كالقبائل في العرب، وهم ذرية الاثني عشر أولاد يعقوب عليه السلام؛ وكان لكل سبط عين من تلك العيون لا يتعداها. قال عطاء: كان للحجر أربعة أوجه، يخرج من كل وجه ثلاث أعين، لكل سبط عين لا يخالطهم سواهم. وبلغنا أنه كان في كل سبط خمسون ألف مقاتل<sup>(٢)</sup> سوى خيلهم ودوابهم. قال عطاء: كان يظهر على كل موضع من ضربة موسى مثل ثدي المرأة على الحجر فيعرق أولاً ثم يسيل.

الثامنة: قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ في الكلام حذف تقديره وقلنا لهم كلوا المن والسلوى، واشربوا الماء المتفجر من الحجر المنفصل. ﴿وَلَا تَعْنُوا﴾ أي لا تفسدوا. والعيث: شدة الفساد؛ نهاهم عن ذلك. يقال: عثي يعثي عثياً، وعثا يعثو عثوا، وعثا يعيث عثياً وعثواً ومعثاً؛ والأول لغة القرآن. ويقال: عث يعث في المضاعف: أفسد؛ ومنه العثّة، وهي الشوشة التي تلحس الصوف. و﴿مُفْسِدِينَ﴾ حال؛ وتكرر المعنى تأكيداً لاختلاف اللفظ. وفي هذه الكلمات إباحة النعم وتعدادها، والتقدم في المعاصي والنهي عنها.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُصِِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدْ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثَبِّتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّيْهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصِلِهَا﴾ قَالَ أَسْتَبْدِلُوكَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ يَا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْطُوا مِضْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلِيلُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءَ وَبِعَضْبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُصِِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَجِدْ﴾ كان هذا القول منهم في

[٥٢٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٥٧٩ والترمذي ٣٦٣٣ وابن أبي شيبة ٤٧٤/١١ وأحمد ٤٦٠/١ والدارمي ١٤/١ وابن حبان ٦٥٤٠ من حديث ابن مسعود.

(١) إناء من نحاس، وقيل: من حجارة، يُشرب منه ويؤصاً.

(٢) لم أر من أسنده إلى عطاء، وهو من أخبار أهل الكتاب، فيه مبالغة في العدد، لا حجة فيه البتة.



التيه حين ملؤوا المنّ والسلوى، وتذكروا عيشهم الأول بمصر. قال الحسن: كانوا نتأتى أهل كُرَاتٍ وأبصال وأعداس، فززعوا إلى عِكْرِهِمْ<sup>(١)</sup> عِكْرِ السَّوءِ، وأشتاقت طباعهم إلى ما جرت عليه عادتهم فقالوا: لن نصبر على طعام واحد. وكُنُوا عن المنّ والسلوى بطعام واحد وهما اثنان لأنهم كانوا يأكلون أحدهما بالآخر؛ فلذلك قالوا: طعام واحد. وقيل: لتكرارهما في كل يوم غذاء؛ كما تقول لمن يداوم على الصوم والصلاة والقراءة: هو على أمر واحد؛ لملازمته لذلك. وقيل: المعنى لن نصبر على الغنى فيكون جميعنا أغنياء فلا يقدر بعضنا على الاستعانة ببعض؛ لاستغناء كل واحد منا بنفسه. وكذلك كانوا؛ فهم أول من أتخذ العبيد والخدم.

قوله تعالى: ﴿عَلَىٰ طَعَامٍ﴾ الطعام يُطلق على ما يُطعم ويُشرب؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩] وقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] أي ما شربوه من الخمر، على ما يأتي بيانه. وإن كان السلوى العسل - كما حكى المؤرِّج - فهو مشروب أيضاً. وربما خُصَّ بالطعام البرُّ والتمر، كما في حديث أبي سعيد الخُدْرِيِّ قال:

[٥٢٤] «كنا نُخرج صدقةَ الفطر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من شعير»؛ الحديث. والعرف جارٍ بأن القائل: ذهب إلى سوق الطعام، فليس يفهم منه إلا موضع بيعه دون غيره مما يؤكل أو يُشرب. والطَّعم (بالفتح): هو ما يؤدّيه الذوق؛ يقال: طَعْمُهُ مرّ. والطَّعم أيضاً: ما يشتهي منه؛ يقال: ليس له طعم. وما فلان بذى طعم: إذا كان غثاً. والطَّعم (بالضم): الطعام؛ قال أبو خراش:

أرْدُ شُجَاعَ البطن لو تعلمينه      وأوثرُ غيري من عِيَالِكِ بالطَّعمِ  
وأغْتَبِقَ الماءَ الفَرَاخَ فانتَهِي      إذا الزادُ أمسى للمزَّجِ<sup>(٢)</sup> ذا طَعْمِ

أراد بالأول الطعام، وبالثاني ما يُشتهى منه. وقد طَعِمَ يَطْعَمُ فهو طاعم إذا أكل

[٥٢٤] صحيح. أخرجه البخاري ١٥٠٥ و ١٥٠٦ و ١٥٠٨، ومسلم ٩٨٥ ومالك ٢٨٤/١ والشافعي ٢٥١/١ وأحمد ٧٣/٣ وابن أبي شيبة ١٧٢/٣ - ١٧٣ وأبو داود ١٦١٦ و ١٦١٨ والنسائي ٥١/٥ وابن ماجه ١٨٢٩ والدارمي ٣٩٢/١ وابن حبان ٣٣٠٥ و ٣٣٠٦ و ٣٣٠٧ من طرق عن أبي سعيد بزيادة «على كل حرٍّ أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين». ورووه بنحو هذا السياق.

(١) العِكْرُ: الأصل وقيل: العادة والديدن.

(٢) أي البخيل. وقيل: الملتزق بالقوم وليس منهم.

وذاق؛ ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمَهُ فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ [البقرة: ٢٤٩] أي من لم يذقه.  
 وقال: ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي أكلتم. وقال رسول الله ﷺ في زمزم:  
 [٥٢٥] «إنها طعامٌ طعمٌ وشفاءٌ سُقمٌ». وأستطعمني فلان الحديث إذا أراد أن  
 تحدّثه. وفي الحديث:

[٥٢٦] «إذا أستطعكم الإمامُ فأطعموه». يقول: إذا أستفتح فأفتحوا عليه. وفلان  
 ما يَطْعَمُ النومَ إلا قائماً. وقال الشاعر:

نَعَاماً بِوَجْرَةٍ صُفِرَ الخدو د ما تَطْعَمُ النومَ إلا صِياماً<sup>(١)</sup>

قوله تعالى: ﴿ فَأَدْعُ لَنَا رَبِّيكَ يُخْرِجُ لَنَا مِمَّا تُنْتِئُ ﴾ لغة بني عامر «فأدع» بكسر العين  
 للقاء الساكنين؛ يُجرون المعتل مجرى الصحيح ولا يراعون المحذوف. و«يُخْرِجُ»  
 مجزوم على معنى سلّه وقل له: أخرج، يُخرج. وقيل: هو على معنى الدعاء على تقدير  
 حذف اللام، وضعفه الزجاج. و«من»، في قوله «مِمَّا» زائدة في قول الأخصش، وغير  
 زائدة في قول سيبويه؛ لأن الكلام موجب. قال النحاس: وإنما دعا الأخصش إلى هذا لأنه  
 لم يجد مفعولاً لـ «يُخْرِجُ» فأراد أن يجعل «ما» مفعولاً. والأولى أن يكون المفعول  
 محذوفاً دلّ عليه سائر الكلام؛ التقدير: يخرج لنا مما تنبت الأرض مأكولاً. ف«من»  
 الأولى على هذا للتبعيض، والثانية للتخصيص. و﴿ مِنْ بَقْلِهَا ﴾ بدل من «ما» بإعادة  
 الحرف. ﴿ وَقَشَائِبَهَا ﴾ عطف عليه، وكذا ما بعده؛ فأعلمه. والبقلُ معروف، وهو كل  
 نبات ليس له ساق. والشجر: ما له ساق. والقشَاء<sup>(٢)</sup> أيضاً معروف، وقد تُضمّ قافه، وهي

[٥٢٥] صحيح أخرجه البزار ٤٧/٢ من حديث أبي ذر، وقال الهيثمي في المجمع ٢٨٦/٣: رجاله رجال  
 الصحيح. وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، ورجاله ثقات، وأصله عند مسلم ٢٤٧٣  
 من حديث أبي ذر في خبر طويل، وفيه «قال رسول الله ﷺ: فمن كان يطعمك؟ قال: قلت: ما كان لي  
 طعام إلا ماء زمزم... قال رسول الله ﷺ: إنها طعام طعم...».

[٥٢٦] موقوف بهذا اللفظ. ذكره الحافظ في تلخيص الحبير ٢٨٤/١ عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي  
 موقوفاً، وقال: قد صحّ عن علي من قوله أه وهذا الأثر عند ابن أبي شيبة ٧٢/٢، وورد من حديث  
 ابن عمر «أن النبي ﷺ فالتبس عليه، فقال لعمر لما فرغ: ما منعك أن تفتحها علي؟» أخرجه أبو داود  
 ٩٠٧ وابن حبان ٢٢٤٢ وأعله أبو حاتم، وصبوب كونه عن عروة مرسلًا، وله شواهد. وهو في  
 صحيح أبي داود.

- (١) الوجرة: موضع بين مكة والبصرة. والبيت لبشر بن أبي خازم.  
 (٢) هو ما تسميه العامة: قنة وخيار ونحو ذلك.

قراءة يحيى بن وثّاب وطلحة بن مُصَرِّف، لغتان والكسر أكثر. وقيل في جمع قثاء: قثائي؛ مثلُ علباء وعلايبي؛ إلا أن قثاء من ذوات الواو؛ تقول: أقثأتُ القوم؛ أي أطعمتهم ذلك. [وفثأتُ<sup>(١)</sup> القِدْرَ سَكنتُ غليانها بالماء؛ قال الجَعْدِيّ:

تُفُورَ عَلِينَا قِدْرُهُمْ فُنْدِيمُهَا وَنَقَثُوهَا عَنَا إِذَا حَمِيَتْهَا غَلَا  
وفثأتُ الرجل إذا كسرتَه عنك بقول أو غيره وسكنت غضبه. وعدا حتى أفثأ؛ أي  
أغيا وأنبهر. وأفثأ الحرُّ أي سكن وفتر. ومن أمثالهم في اليسير من البرِّ قولهم: إنَّ الرِّثِيَّةَ  
تَفَثَأُ فِي الغَضَبِ. وأصله أن رجلاً كان غَضِبَ على قوم وكان مع غضبه جائعاً، فسَقَوْهُ  
رِثِيَّةً فسكن غضبه وكفَّ عنهم. الرثيئة: اللبن المحلوب على الحامض لِيَحْتَرُ. رثأت  
اللبن رثاً إذا حلبته على حامض فَحَثُرُ؛ والاسم الرِثِيَّة. وأرثأتُ اللبن خثراً.]

وروي ابن ماجه حدَّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدَّثنا يونس بن بُكير حدَّثنا  
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت:

[٥٢٧] «كانت أُمِّي تعالجني للسُّنْنة، تريد أن تُدخِلني على رسول الله ﷺ، فما  
أستقام لها ذلك حتى أكلت القِثَاءَ بِالرُّطْبِ فَسَمِنْتُ كأحسنِ سَمْنَةٍ». وهذا إسناد صحيح.

قوله تعالى: ﴿وَقُوِيْهَا﴾ اختلف في القوم، فقيل: هو الثوم، لأنه المشاكل  
للبصل. رواه جُوَيْبِرُ عن الضحَّاك. والثاء تبدل من الفاء، كما قالوا: مغافير ومغائير<sup>(٢)</sup>.  
وَجَدْتُ وَجَدَفٌ؛ للقبر. وقرأ ابن مسعود «ثومها» بالثاء المثلثة؛ وروي ذلك عن ابن  
عباس. وقال أُمِّيَّةُ بن أبي الصَّلْتِ:

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرةً فيها الفَرَادِيسُ والفُومان والبَصْلُ

الفرايس: واحدها فرديس. وكَرَمٌ مُقَرَّدَسٌ، أي معرَّش، وقال حسان:

وأنتم أناسٌ لئامُ الأصولِ طعامُكم القُومُ والحَوْقُلُ

يعني الثوم والبصل؛ وهو قول الكسائي والنضر بن شميل: وقيل: القوم الحنطة؛  
روي عن ابن عباس أيضاً وأكثر المفسرين؛ وأختاره النحاس، قال: وهو أولى، ومن قال

[٥٢٧] صحيح. أخرجه ابن ماجه ٣٣٢٤ من حديث عائشة بإسناد صحيح على شرط مسلم وقد صححه  
القرطبي رحمه الله. وكذا الألباني في «صحيح ابن ماجه» ٢٦٨٥ والصحيحة ٨٥/١.

(١) ما بين القوسين مع هذا البيت أخذه المصنف من المعاجم على أنه من مادة «قثأ» وقد سبق قلمه فإنما  
هو من مادة «قثأ» راجع القاموس.

(٢) قيل: هو صمغ يسيل من شجر العُرْفَط.

به أعلى، وأسانيده صحاح؛ وليس جُوَيْرٌ<sup>(١)</sup> بنظير لروايته؛ وإن كان الكسائي والفراء قد اختارا القول الأول، لإبدال العرب الفاء من الثاء؛ والإبدال لا يقاس عليه؛ وليس ذلك بكثير في كلام العرب. وأنشد ابن عباس لمن سأله عن القوم وأنه الحنطة، قول أحيحة بن الجلاح:

قد كنتُ أغنى الناسِ شخصاً واجداً      وردَّ المدينة عن زراعة قوم  
وقال أبو إسحاق الزجاج: وكيف يطلب القوم طعاماً لا بُرَّ فيه، والبرُّ أصل الغذاء!  
وقال الجوهري أبو نصر: القوم الحنطة. وأنشد الأخصس:

قد كنت أحسبني كأغنى واجد      نزل المدينة عن زراعة قوم  
وقال ابن دُرَيْد: القومة السُّنبلة؛ وأنشد:

وقال ربيهم<sup>(٢)</sup> لَمَّا أتانا      بِكَفِّهِ فومَةٌ أو فومتان

والهاء في «كفّه» غير مشبعة. وقال بعضهم: القوم: الجَمَص؛ لغة شامية. وبائه فامي، مغير عن قومي؛ لأنهم قد يغيرون في النسب؛ كما قالوا: سُهَلِيٌّ ودُهْرِيٌّ. ويقال: فوموا لنا؛ أي أختبزوا. قال الفراء: هي لغة قديمة. وقال عطاء وقتادة: القوم كل حب يُخْتَبَز.

مسألة: اختلف العلماء في أكل البصل والثوم وما له رائحة كريهة من سائر البقول. فذهب جمهور العلماء إلى إباحتها ذلك؛ للأحاديث الثابتة في ذلك. وذهبت طائفة من أهل الظاهر - القائلين بوجوب الصلاة في الجماعة فرضاً - إلى المنع، وقالوا: كل ما مَنَع من إتيان الفرض والقيام به فحرام عمله والتشاغل به. واحتجوا بأن رسول الله ﷺ سَمَّاهَا خبيثة؛ والله عز وجل قد وصف نبيّه عليه السلام بأنه يحرم الخبائث. ومن الحجة للجمهور ما ثبت عن جابر:

[٥٢٨] «أن النبي ﷺ أُتِيَ ببَدْرٍ<sup>(٣)</sup> فيه خَصِرَات من بقول فوجد لها ريحاً؛ قال:

[٥٢٨] صحيح. أخرجه البخاري ٨٥٥ ومسلم ٥٦٤ ح ٧٣ وأبو داود ٣٨٢٢ من حديث جابر وصدره «من =

(١) جُوَيْر بن سعيد. روى عن الضحاك أن القوم هو: الثوم. لكن ابن النحاس صوب ما روي عن ابن عباس أنها: الحنطة وجرح جوير بن سعيد على أن غيره أوثق منه، وقد جاء في التقريب في ترجمة جوير: ضعيف جداً أهـ وما رجحه النحاس هو الأقرب وانظر الطبري ٣٥١/١ - ٣٥٢.

(٢) هو عين القوم وطلعتهم ويكون على جبل أو مكان مرتفع.

(٣) البدر: هو الطبق شُبّه بالبدر لاستدارته. ورجح ابن حجر في الفتح ٣٤٢/٢ رواية القدر. ورجح غيره رواية البدر وكلاهما ورد في الصحاح، ومعناهما قريب.

فأخبر بما فيها من البقول؛ فقال: «قرّبوها» - إلى بعض أصحابه كان معه - فلما رآه كره أكلها، قال: «كُلْ فَإِنِّي أَنَا جِي مَن لَا تُنَاجِي». أخرجه مسلم وأبو داود. فهذا بيّن في الخصوص له والإباحة لغيره. وفي صحيح مسلم أيضاً عن أبي أيوب:

[٥٢٩] «أن النبي ﷺ نزل على أبي أيوب، فصنع للنبي ﷺ طعاماً فيه ثوم، فلما رُدَّ إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ، فقيل له: لم يأكل. ففزع وصعد إليه فقال: أحرامٌ هو؟ قال النبي ﷺ: «لا ولكني أكرهه». قال: فإنني أكره ما تكره أو ما كرهت، قال: وكان النبي ﷺ يُوتَى. (يعني يأتيه الوحي)». فهذا نصّ على عدم التحريم. وكذلك ما رواه أبو سعيد الخُدريّ عن النبي ﷺ حين أكلوا الثوم زمن خيبر وفتحها:

[٥٣٠] «أيها الناس إنه ليس لي تحريمٌ ما أحلّ الله ولكنها شجرة أكره ريحها». فهذه الأحاديث تُشعر بأن الحكم خاصّ به، إذ هو المخصوص بمناجاة المَلَك. لكن قد علمنا هذا الحكم في حديث جابر بما يقتضي التسوية بينه وبين غيره في هذا الحكم حيث قال:

[٥٣١] «من أكل من هذه البقلة الثوم - وقال مرة: من أكل البصل والثوم والكُرّاث - فلا يقرّبنّ مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم». وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث فيه طول:

[٥٣٢] «إنكم أيها الناس، تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم. ولقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع، فمن أكلهما فليمتهمًا طبخاً». خرّجه مسلم.

= أكل ثوماً أو بصلاً، فليعتزلنا - أو ليعتزل مسجدنا - وليقعد في بيته، وأنه أتى بقدر...» ورواية ثانية للبخاري وأبي داود: (بيدر) بدل (بقدر) وكلاهما صحيح.

[٥٢٩] صحيح. أخرجه مسلم ٢٠٥٣ وأحمد ٤١٥/٥ - ٤٢٠ وابن أبي شيبة ٣٠٥/٨ والطحاوي ٢٣٩/٤ وابن حبان ٢٠٩٢ و٢٠٩٣ من حديث أبي أيوب. سوى رواية ابن حبان الأخيرة فهي من حديث أم أيوب.

[٥٣٠] صحيح. أخرجه مسلم ٥٦٥ وأبو داود ٣٨٢٣ وأحمد ١٢/٣ وابن حبان ٢٠٨٥ من حديث أبي سعيد. [٥٣١] صحيح. أخرجه البخاري ٨٥٤ ومسلم ٥٦٤ وعبد الرزاق ١٧٣٦ وابن أبي شيبة ٥١٠/٢ والترمذي ١٨٠٦ وابن حبان ١٦٤٤ و١٦٤٦ من حديث جابر.

[٥٣٢] صحيح. أخرجه مسلم ٥٦٧ و١٧١٦ وابن أبي شيبة ٥١٠/٢ والطيالسي ٥٣ والنسائي ٤٣/٢ وأحمد ١٥/١ - ٢٦ وابن ماجه ١٠١٤ و٣٣٦٣ وابن حبان ٢٠٩١ من حديث معدان بن أبي طلحة عن عمر به مطولاً وهذا عجزه.

قوله تعالى: ﴿وَقَوْمَهَا وَعَدَسِيهَا﴾ العدس معروف. والعدسة: بثرَةٌ تخرج بالإنسان، وربما قتلت. وعدَسٌ: زَجْرٌ للبالغ؛ قال:

عَدَسٌ مَا لِعَبَادِ عَلَيْكَ إِمَارَةٌ نَجَوْتُ وَهَذَا تَحْمِلِينَ طَلِيقٌ<sup>(١)</sup>

والعدس: شدة الوطاء، والكدح أيضاً؛ يقال: عدسه. وعدس في الأرض: ذهب فيها. وعدست إليه المنية أي سارت؛ قال الكميت:

أَكَلَهَا هَوَلُ الظلامِ وَلَمْ أزلْ أُنَا اللَّيْلِ مَعْدوساً إِلَيَّ وَعَادِسَا

أي يُسار إليّ بالليل. وعدس: لغة في حدس؛ قاله الجوهري. ويؤثر عن النبي ﷺ من حديث علي أنه قال:

[٥٣٣] «عليكم بالعدس فإنه مبارك مقدس وإنه يرق القلب ويكثر الذمعة فإنه بارك فيه سبعون نبياً آخرهم عيسى ابن مريم»؛ ذكره الثعلبي وغيره. وكان عمر بن عبد العزيز يأكل يوماً خبزاً بزيت، ويوماً بلحم<sup>(٢)</sup>، بعدس. قال الحليمي<sup>(٣)</sup>: والعدس والزيت طعام الصالحين؛ ولو لم يكن له فضيلة إلا أنه ضيافة إبراهيم عليه السلام في مدينته لا تخلو منه لكان فيه كفاية. وهو مما يخفف البدن فيحفظ للعبادة، ولا تثور منه الشهوات كما تثور من اللحم. والحنطة من جملة الحبوب وهي القوم على الصحيح، والشعير قريب منها وكان طعام أهل المدينة، كما كان العدس من طعام قرية إبراهيم عليه السلام؛ فصار لكل واحد من الحبتين بأحد النبيين عليهما السلام فضيلة. وقد روي أن النبي ﷺ.

[٥٣٤] «لم يشبع هو وأهله من خُبز بُرٍّ ثلاثة أيام متتابعة منذ قدم المدينة إلى أن توفاه الله عز وجل».

[٥٣٣] موضوع. أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٩٤ من حديث علي، وكرره من حديث عبد الرحمن بن دلهم، وقال: هذان موضوعان كافاً الله من وضعهما، فإنه قصد شين الشريعة، فالعدس من أردأ المأكولات. قال ابن المبارك وقد قيل له «قدس العدس على لسان سبعين نبياً»: لا ولا على لسان نبي واحد إنه لمؤذ يتفخ. قال ابن الجوزي: حديث علي المتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر وأبوه، فإنهما يرويان نسخة موضوعة عن آل البيت، والثاني مقطوع لأن ابن دلهم ليس بصحابي، وفيه عيسى بن شعيب جرحه ابن حبان.

[٥٣٤] صحيح. أخرجه البخاري ٥٤١٦ ومسلم ٧٩٢٠ ح ٢٠ - ٢١ كلاهما عن عائشة به.

(١) البيت ليزيد بن مفرغ.

(٢) وفي نسخة «بلمح».

(٣) هو الإمام الفقيه حسين بن الحسن بن حليم - بفتح الحاء - توفي سنة ٤٠٣.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ﴾ الاستبدال: وضع الشيء موضع الآخر؛ ومنه البدل، وقد تقدّم. و «أدنى» مأخوذ - عند الزجاج - من الدُّنُو أي القُرْب في القيمة؛ من قولهم: ثَوَّبْتُ مقارِبَ؛ أي قليل الثمن. وقال علي بن سليمان: هو مهموز من الدنيء البين الدناءة بمعنى الأخس، إلا أنه خَفَّفَ همزته. وقيل: هو مأخوذ من الدُّون أي الأخط؛ فأصله أَدُون، أَفْعَل، قُلِبَ فجاء أَفْلَع؛ وَحُوِّلت الواو أَلْفَا لتطرُّفها. وقرئ في الشَّوَاذِ «أدنا»<sup>(١)</sup>. ومعنى الآية: أُنْتَبَدِلُونِ البَقْلَ والقِثَاءَ والفُومَ والعَدَسَ والبَصَلَ الذي هو أدنى بالمنّ والسَّلْوَى الذي هو خير.

وَأخْتَلَفَ فِي الوجوه التي توجب فضل المنّ والسَّلْوَى على الشيء الذي طلبوه وهي خمسة:

الأول: أن البقول لما كانت لا خطر لها بالنسبة إلى المنّ والسلوى كانا أفضل؛ قاله الزجاج.

الثاني: لَمَّا كان المنّ والسلوى طعاماً منّ الله به عليهم وأمرهم بأكله وكان في استدامة أمر الله وشكر نعمته أجر ودُخْرٌ في الآخرة، والذي طلبوه عارٍ من هذه الخصائل، كان أدنى في هذا الوجه.

الثالث: لَمَّا كان ما منّ الله به عليهم أطيب وألذّ من الذي سألوه، كان ما سألوه أدنى من هذا الوجه لا محالة.

الرابع: لَمَّا كان ما أُعْطُوا لا كُفَّةَ فيه ولا تعب، والذي طلبوه لا يجيء إلا بالحرث والزراعة والتعب، كان أدنى.

الخامس: لَمَّا كان ما ينزل عليهم لا مِرْيَةً في حِلِّه وخُلوصه لنزوله من عند الله، والحبوب والأرض يتخللها البيوع والغصوب وتدخلها الشُّبه، كانت أدنى من هذا الوجه.

مسألة: في هذه الآية دليلٌ على جواز أكل الطيبات والمطاعم المستلذّات، وكان النبي ﷺ يحبّ الحَلْوَى والعَسَل، ويشرب الماء البارد العَذْبَ؛ وسيأتي هذا المعنى في «المائدة» و«النحل» إن شاء الله مستوفى.

قوله تعالى: ﴿ أَهْبِطُوا مِصْرًا ﴾ تقدّم معنى الهبوط؛ وهذا أمر معناه التعجيز؛ كقوله تعالى: ﴿ قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا ﴾ [الإسراء: ٥٠]. لأنهم كانوا في التَّيِّه وهذا عقوبة لهم. وقيل: إنهم أعطوا ما طلبوه. و«مِصْرًا» بالتثنية منكرٌ قراءة الجمهور، وهو

(١) وقع في الأصل «أدنى» والذي في كتب الشواذ «أدنا» وهي قراءة زهير الفرقي.

خطَّ المصحف. قال مجاهد وغيره: فمن صَرَفَهَا أراد مِصْرًا من الأمصار غير معيَّن. وروى عكرمة عن ابن عباس في قوله: «أَهْبِطُوا مِصْرًا» قال: مِصْرًا من هذه الأمصار. وقالت طائفة ممن صَرَفَهَا أيضاً: أراد مِصْرَ فرعون بعينها. استدللَّ الأولون بما اقتضاه ظاهر القرآن من أمرهم دخول القرية، وبما تظاهرت به الرواية أنهم سكنوا الشام بعد التَّيه. وأستدلَّ الآخرون بما في القرآن من أن الله أُوْرث بني إسرائيل ديار آل فرعون وآثارهم، وأجازوا صرفها. قال الأخفش والكسائي: لَخَفَّتْهَا وشبهها بهنْد ودَعَدُ؛ وأنشد:

لَمْ تَتَلَفَعْ بِفَضْلِ مِيزْرَهَا      دَعَدٌ وَلَمْ تُسَقِّ دَعَدُ فِي الْعَلْبِ<sup>(١)</sup>

فجمع بين اللغتين. وسيبويه والخليل والفرء لا يجيزون هذا؛ لأنك لو سَمَّيت امرأة بزيد لم تصرف. وقال غير الأخفش: أراد المكان فَصَرَفَ. وقرأ الحسن وأبان بن تَغْلِب وطلحة: «مِصْرَ» بترك الصرف. وكذلك هي في مصحف أبي بن كعب وقراءة ابن مسعود. وقالوا: هي مصر فرعون. قال أشهب قال لي مالك: هي عندي مصر قريتك مسكن فرعون؛ ذكره ابن عطية. والمِصر أصله في اللغة الحدّ. ومِصر الدَّار: حدودها. قال ابن فارس ويقال: إن أهل هَجْر<sup>(٢)</sup> يكتبون في شروطهم «أشترى فلان الدار بمِصُورها» أي حدودها؛ قال عديّ:

وجاعلُ الشمسِ مِصْرًا لا خفاءَ به      بينَ النهارِ وبينَ الليلِ قد فصلاً

قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمُوهُ﴾ «ما» نصب بان. وقرأ ابن وثَّاب والنَّخعي «سألتم» بكسر السين؛ يقال: سألت و سلت بغير همز. وهو من ذوات الواو، بدليل قولهم: يتساولان. ومعنى ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ أي ألزموها وقُضِيَ عليهم بهما؛ مأخوذ من ضرب القباب، قال الفرزدق في جرير:

ضربتُ عليك العنكبوتُ بنسجها وقضى عليك به الكتابُ المنزَلُ

وضرب الحاكم على اليد؛ أي حمل وألزم. والذِّلَّة: الدُّلَّة والصَّغار. والمسكنة: الفقر. فلا يوجد يهودي وإن كان غنياً خالياً من زي الفقر وخضوعه ومهانتته. وقيل: الذلة فرض الجزية؛ عن الحسن وقتادة. والمسكنة الخضوع، وهي مأخوذة من السكون؛ أي قلل الفقر حركته؛ قاله الزجاج. وقال أبو عبيدة: الدُّلَّة الصَّغار. والمسكنة مصدر

(١) البيت لجرير. والعلب: أقداح من جلود يحلب فيها اللبن ويشرب.

(٢) هي بلدة البحرين وما جاورها. راجع معجم البلدان «مادة هجر».



المسكين. وروى الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس: ﴿ عَلَيْهِمُ الدِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُ ﴾ قال: هم أصحاب القبالات<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿ وَبَاءُ ﴾ أي أنقلبوا ورجعوا؛ أي لزمهم ذلك. ومنه قوله عليه السلام في دعائه ومناجاته:

[٥٣٥] «أَبُوهُ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ» أي أُقْرَبُهَا وَأَلْزَمَهَا نَفْسِي. وأصله في اللغة الرجوع؛ يقال باء بكذا، أي رجع به. وباء إلى المباءة - وهي المنزل - أي رجع. والباء: الرجوع بالقود. وهم في هذا الأمر بواء؛ أي سواء، يرجعون فيه إلى معنى واحد. وقال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

أَلَا تَنْتَهِي عَنَّا مَلُوكٌ وَتَتَّقِي مَحَارِمَنَا لَا يُبُوُّ الدَّمُ بِالدَّمِ  
أي لا يرجع الدَّمُ بالدَمِ في القَوْدِ. وقال<sup>(٣)</sup>:

فَأَبُوا بِالنَّهَابِ وَبِالسَّبَايَا وَأُنَابُوا بِالمَلُوكِ مُصَفِّدِينَ

أي رجعوا ورجعنا. وقد تقدّم معنى الغضب في الفاتحة.

قوله تعالى: ﴿ ذَلِكَ ﴾ تعليل. ﴿ يَأْتَهُمْ كَأَنُورٍ يَكْفُرُونَ ﴾ أي يكذبون ﴿ يَخَافَتِ اللهُ ﴾ أي بكتابه ومعجزات أنبيائه؛ كعيسى ويحيى وزكريا ومحمد عليهم السلام. ﴿ وَيَقْتُلُونَ ﴾ التَّيِّبِينَ ﴿ معطوف على «يكفرون». ورُوِيَ عن الحسن «يقتلون» وعنه أيضاً كالجماعة. وقرأ نافع «التَّيِّبِينَ» بالهمز حيث وقع في القرآن إلا في موضعين: في سورة الأحزاب: ﴿ إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ ﴾ [الأحزاب: ٥٠]. ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا ﴾ [الأحزاب: ٥٣] فإنه قرأ بلا مد ولا همز. وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين مكسورتين. وترك الهمز في جميع ذلك الباقون. فأما من همز فهو عنده من أنبا إذا أخبر؛ وأسم فاعله مُنْبِئٌ. ويجمع نبيء أنبياء، وقد جاء في جمع نبيي نباء؛ قال العباس بن مرداس السلمي<sup>(٤)</sup> يمدح النبي ﷺ:

[٥٣٥] صحيح. أخرجه البخاري ٦٣٠٦ وأحمد ١٢٢/٤ - ١٢٤ والنسائي ٢٨٩/٨ وابن حبان ٩٣٢ و ٩٣٣ وكذا الترمذي ٣٣٩٣ عن شداد بن أوس مرفوعاً «سيد الاستغفار أن يقول العبد: اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت، وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أعوذ بك من شر ما صنعت، وأبوء لك بنعمتك علي، وأبوء لك بدنبي، فاغفر لي، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت».

(١) في ابن كثير ١٠٦/١ «هم أصحاب القبالات ما يعني الجزية».

(٢) هوجابر بن جبير التغلبي. وفي الأصل «لا يَبُوُّ» والتصويب من اللسان مادة «بوا».

(٣) البيت من معلقة عمرو بن كلثوم التغلبي.

(٤) أسلم بعد يوم الأحزاب، ثم سكن البصرة.

يَا خَاتَمَ النَّبِيَّاءِ إِنَّكَ مُرْسَلٌ بِالْحَقِّ كُلُّ هُدَى السَّبِيلِ هُدَاكَ

هذا معنى قراءة الهمز. وأختلف القائلون بترك الهمز؛ فمنهم من أشتق اشتقاق من همز، ثم سهّل الهمز. ومنهم من قال: هو مشتق من نَبَا يُنْبُو إذا ظهر. فالنبيّ من النبوة وهو الارتفاع؛ فمنزلة النبيّ رفيعة. والنبيّ بترك الهمز أيضاً الطريق، فسُمّي الرسول نَبِيّاً لاهتداء الخلق به كالطريق؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

لأصبح رَمْماً دُفِقَ الحَصَى مَكَانَ النَّبِيِّ مِنَ الكَاثِبِ

رَمَّمْتُ الشَّيْءَ: كسرتة؛ يقال: رتم أنفه ورثمه، بالتاء والثاء جميعاً. والرتم أيضاً المرتوم أي المكسور. والكاثب أسم جبل. فالأنبياء لنا كالسُّبُل في الأرض. ويروى أن رجلاً قال للنبيّ ﷺ:

[٥٣٦] السلام عليك يا نبيء الله؛ وهمز. فقال النبي ﷺ: «لستُ بنبيء الله - وهمز - ولكني نبيء الله» ولم يهمز. قال أبو علي<sup>(٢)</sup>: ضَعَفَ سند هذا الحديث؛ ومما يقوِّي ضعفه أنه عليه السلام قد أنشده المادح:

يَا خَاتَمَ النَّبِيَّاءِ... ولم يُؤثِر في ذلك إنكار

قوله تعالى: ﴿يَغْيِرِ الْحَقِّ﴾ تعظيم للشُّعْة والذَّنْب الذي أتوه.

فإن قيل: هذا دليل على أنه قد يصح أن يُقتلوا بالحق؛ ومعلوم أن الأنبياء معصومون من أن يصدر منهم ما يُقتلون به. قيل له: ليس كذلك؛ وإنما خرج هذا مخرج الصفة لقتلهم أنه ظلم وليس بحق؛ فكان هذا تعظيماً للشُّعْة عليهم؛ ومعلوم أنه لا يُقتل نبيء بحق، ولكن يُقتل على الحق؛ فصرّح قوله: ﴿يَغْيِرِ الْحَقِّ﴾ عن شُّعْة الذَّنْب ووضوحه؛ ولم يأت نبيء قط بشيء يوجب قتله.

فإن قيل: كيف جاز أن يخلى بين الكافرين وقتل الأنبياء؟ قيل: ذلك كرامة لهم وزيادة في منازلهم؛ كمثل من يُقتل في سبيل الله من المؤمنين، وليس ذلك بُخْذلان لهم.

[٥٣٦] ضعيف. أخرجه الحاكم في المستدرک ٢/٢٣١ من حديث أبي ذر، وقال: صحيح على شرطهما! ورده الذهبي فقال: بل منكر. لم يصح. قال النسائي: حمران ليس بثقة، ووهاه أبو داود، وقال: هو رافضي أه.

وفي التقريب: حمران بن أعين ضعيف الحديث روى له ابن ماجه.

(١) هو أوس بن حجر.

(٢) لم يظهر لي من أبو علي هذا. فليحرق.

قال ابن عباس والحسن: لم يقتل نبي قط من الأنبياء إلا من لم يؤمر بقتال، وكل من أمر بقتال نُصِر.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ ﴿٦١﴾ «ذلك» رد على الأول وتأکید للإشارة إليه. والباء في «بما» باء السبب. قال الأخفش: أي بعصيانهم. والعصيان: خلاف الطاعة. واعتصمت التوبة إذا اشتدت. والاعتداء: تجاوز الحد في كل شيء؛ وعُرف في الظلم والمعاصي.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرِينَ مِنَ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ﴿٦٧﴾.

فيه ثماني مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أي صدقوا بمحمد ﷺ. وقال سُفيان: المراد المنافقون. كأنه قال: الذين آمنوا في ظاهر أمرهم؛ فلذلك قرَنهم باليهود والنصارى والصابئين، ثم بيّن حكم من آمن بالله واليوم الآخر من جميعهم.

الثانية: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ معناه صاروا يهوداً؛ نُسبوا إلى يهوذا وهو أكبر ولد يعقوب عليه السلام؛ فقلبت العرب الذال دالاً؛ لأن الأعجمية إذا عُرِّبت غُيِّرَت عن لفظها. وقيل: سُمُّوا بذلك لتوبتهم عن عبادة العجل. هاد: تاب. والهائد: التائب؛ قال الشاعر:

إني أمرؤ من حُبِّه هائدٌ

أي تائب. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاكَ إِلَيْنَا﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي تُبِّنا. وهاد القوم يهودون هوداً وهيادة إذا تابوا. وقال ابن عرفة: ﴿هُدَيْنَاكَ إِلَيْنَا﴾ أي سَكْنَا إِلَى أَمْرِكَ. والهودة السكون والموادعة. قال: ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾. وقرأ أبو السَّمَّال: «هادوا» بفتح الدال.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَالصَّابِرِينَ﴾ جمع، واحده نَصْرَانِيٌّ. وقيل: نَصْرَانٍ بِاسْقَاط الياء؛ وهذا قول سيبويه. والأنثى نصرانة؛ كندمان وندمانة. وهو نكرة يعرف بالألف واللام؛ قال الشاعر<sup>(١)</sup>:

صَدَّتْ كَمَا صَدَّ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَهُ سَاقِي نَصَارِي قُبَيْلِ الْفِضْحِ<sup>(٢)</sup> صَوَّامٍ

(١) هو النمر بن تولب يصف ناقة عرض عليها الماء فعاقته.

(٢) الفصح: فطر النصارى، وهو أحد أعيادهم.

فوصفه بالنكرة. وقال الخليل: واحد النصارى نَصْرِيٌّ؛ كَمَهْرِيٍّ وَمَهَارِيٍّ. وأنشد  
سيبويه شاهداً على قوله:

تراه إذا دار العِشَاءُ مُتَحَنِّفًا وَيُضْحِي لَدَيْهِ وَهُوَ نَصْرَانُ شَامِسٍ  
وأنشد:

فكلتاهما خَرَّتْ وَأَسْجَدَ رَأْسُهَا كَمَا أُسْجِدَتْ نَصْرَانَةٌ لَمْ تَحْنَفِ<sup>(١)</sup>

يقال: أسجد إذا مال. ولكن لا يستعمل نَصْرَانٌ وَنَصْرَانَةٌ إلا ببياء النسب؛ لأنهم  
قالوا: رجل نصراني وأمرأة نصرانية. ونَصْرَهُ: جعله نصرانيًا. وفي الحديث:

[٥٣٧] «فأبواه يَهُودَانِهِ أَوْ يُنَصَّرَانِهِ». وقال عليه السلام:

[٥٣٨] «لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يَهُودِيٍّ وَلَا نَصْرَانِيٍّ ثم لم يؤمن بالذي  
أرسلت به إلا كان من أصحاب النار». وقد جاءت جموع على غير ما يستعمل واحدها؛  
وقياسه النصرانيون. ثم قيل: سُمُّوا بذلك لقرية تسمى «ناصر» كان ينزلها عيسى عليه  
السلام فُنُسِبَ إليها فقيل: عيسى الناصري؛ فلما نُسِبَ أصحابه إليه قيل النصارى؛ قاله  
أبن عباس وقتادة. وقال الجوهري: ونصران<sup>(٢)</sup> قرية بالشام يُنسب إليها النصارى، ويقال  
ناصر. وقيل: سُمُّوا لذلك لُنَصْرَةِ بعضهم بعضاً؛ قال الشاعر:

لَمَا رَأَيْتُ نَبَطًا أَنْصَارًا شَمَّرْتَ عَنْ رِكْبَتَيْ الْإِزَارَا

كُنْتُ لَهُمْ مِنَ النَّصَارَى جَارَا

وقيل: سُمُّوا بذلك لقوله: ﴿مَنْ أَنْصَارِيٍّ إِلَى اللَّهِ فَالِكِ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾  
[آل عمران: ٥٢، الصف: ١٤].

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالنَّصَارِيَّةِ﴾ جمع صابىء، وقيل: صاب؛ ولذلك اختلفوا

[٥٣٧] أخرجه البخاري ١٣٥٩ و ١٣٨٥ و ٤٧٧٥ و مسلم ٢٦٥٨ و أبو داود ٤٧١٤ و الترمذي ٢١٣٨  
والحميدي ١١١٣ و مالك ٢٣٩/١ و الطيالسي ٢٤٣٣ و أحمد ٢/٢٥٣ و ٤٨١ و ابن جبان ١٢٨ و ١٢٩ و  
و ١٣٠ و ١٣٣ من حديث أبي هريرة «كل مولود يولد يولد على الفطرة...». ورواية: «أو يمجسانه».  
[٥٣٨] صحيح. أخرجه مسلم ١٥٣ و أحمد ٣٨٩٧ - ٣٥٠/٢. من حديث أبي هريرة، وفي الباب من حديث  
أبي موسى وابن عباس.

(١) البيت لأبي الأحرز الحماني يصف ناقتين طاطاناً رأسيهما من الإعياء، شبه رأس الناقة برأس النصرانية  
في صلاتها.

(٢) تعرف بمدينة الناصرة اليوم، وهي تحت قبضة اليهود قاتلهم الله.

في همزه، وهمزه الجمهور إلا نافعاً. فمن همزه جعله من صَبَاتِ النُّجُومِ إذا طلعت، وَصَبَاتٌ ثَيِّبَةُ الغلامِ إذا خرجت. ومن لم يهمز جعله من صبا يصبو إذا مال. فالصابيء في اللغة: من خرج ومال من دين إلى دين؛ ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ. فالصابتون قد خرجوا من دين أهل الكتاب.

الخامسة: لا خلاف في أن اليهود والنصارى أهل كتاب ولأجل كتابهم جاز نكاحُ نسائهم وأكلُ طعامهم - على ما يأتي بيانه في المائدة - وَضَرَبُ الجَزِيَّةِ عليهم؛ على ما يأتي في سورة «براءة» إن شاء الله. وأختلَفَ في الصابئين؛ فقال السُّدِّيُّ: هم فرقة من أهل الكتاب، وقاله إسحاق بن رَاهَوِيَّةَ. قال ابن المنذر وقال إسحاق: لا بأس بذبائح الصابئين لأنهم طائفة من أهل الكتاب. وقال أبو حنيفة: لا بأس بذبائحهم ومناكحة نسائهم. وقال الخليل: هم قوم يُشبه دينهم دين النصارى، إلا أن قبلتهم نحو مهبط الجنوب؛ يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام. وقال مجاهد والحسن وأبن أبي نَجِيح: هم قوم تركب دينهم بين اليهودية والمجوسية، لا تؤكل ذبائحهم. ابن عباس: ولا تنكح نسائهم. وقال الحسن أيضاً وقتادة: هم قوم يعبدون الملائكة ويصلون إلى القبلة ويقرأون الزبور ويصلون الخمس؛ رآهم زياد بن أبي سفيان<sup>(١)</sup> فأراد وضع الجزية عنهم حين عرف أنهم يعبدون الملائكة. والذي تحصل من مذهبهم - فيما ذكره بعض علمائنا - أنهم مُؤَحِّدُونَ معتقدون تأثير النجوم وأنها فعالة؛ لهذا أفتى أبو سعيد الإصطخري<sup>(٢)</sup> القادر بالله بكفرهم حين سأله عنهم.

السادسة: قوله تعالى: ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ أي صدق. و«مَنْ» في قوله: «مَنْ آمَنَ» في موضع نصب بدل من ﴿الَّذِينَ﴾. والفاء في قوله «فَلَهُمْ» داخلة بسبب الإبهام الذي في «مَنْ». و﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ ابتداء وخبر في موضع خبر إن. ويحسن أن يكون ﴿مَنْ﴾ في موضع رفع بالابتداء، ومعناها الشرط. و﴿ءَامَنَ﴾ في موضع جزم بالشرط، والفاء الجواب. و﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ خبر «من»، والجمله كلها خبر ﴿إِنَّ﴾؛ والعائد على ﴿الَّذِينَ﴾ محذوف؛ تقديره من آمن منهم بالله. وفي الإيمان بالله واليوم الآخر أندراج الإيمان بالرسول والكتب والبعث.

السابعة: إن قال قائل: لِمَ جُمِعَ الضمير في قوله تعالى: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ و«آمن»

(١) ويقال: زياد بن أبيه ويقال: ابن أمه الأموي ألحقه معاوية بنسبه، وكان يضرب المثل بدهائه، توفي سنة ٥٣.

(٢) هو الإمام الفقيه أبو سعيد الحسين بن أحمد شيخ الشافعية ببغداد توفي سنة: ٣٢٨.

لفظ مفرد ليس بجمع، وإنما كان يستقيم لو قال: له أجره. فالجواب أن «مَنْ» يقع على الواحد والثنتية والجمع، فجائز أن يرجع الضمير مفرداً ومثنىً ومجموعاً؛ قال الله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٢] على المعنى. وقال: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ [الأنعام: ٢٥ ومحمد: ١٦] على اللفظ. وقال الشاعر:

أَلِمَّا بَسَلَمَسَىٰ عِنَّمَا إِنْ عَرَضْتُمَا      وَقَوْلَا لَهَا عُوْجِي عَلَىٰ مَن تَخَلَّفُوا

وقال الفرزدق:

تَعَالَ فَإِنْ عَاهَدْتَنِي لَا تَخُونَنِي      نَكُنْ مِثْلَ مَن يَأْذُبُ يَصْطَحِبَانِ

فحمل على المعنى، ولو حمل على اللفظ لقال: يصطحب، وتخلّف. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ﴾ [النساء: ١٣] فحمل على اللفظ. ثم قال: ﴿خَالِدِينَ﴾ فحمل على المعنى؛ ولو راعى اللفظ لقال: خالداً فيها. وإذا جرى ما بعد «مَنْ» على اللفظ فجائز أن يخالف به بعدُ على المعنى كما في هذه الآية. وإذا جرى ما بعدها على المعنى لم يجز أن يخالف به بعدُ على اللفظ؛ لأن الإلباس يدخل في الكلام. وقد مضى الكلام في قوله تعالى: ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. والحمد لله.

الثامنة: رُوِيَ عن ابن عباس أن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾ الآية. منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] الآية. وقال غيره: ليست بمنسوخة. وهي فيمن ثبت على إيمانه من المؤمنين بالنبي عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا ءَاتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [٦٢] ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٥﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ﴾ هذه الآية تفسّر معنى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ نُنَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٧١]. قال أبو عبيدة: المعنى زعزعناه فأستخرجناه من مكانه. قال: وكل شيء قلعته فرميت به فقد نتقته. وقيل: نتقناه رفعناه. قال ابن الأعرابي: النائق الرافع، والنائق الباسط، والنائق الفائق. وأمراة نائق ومِنتاق: كثيرة الولد. وقال القتيبي: أخذ ذلك من تَنَّقِ السَّقَاءِ، وهو نفضه حتى تُنتَلع الرُّبْدَةُ منه. قال وقوله: ﴿وَإِذْ نُنَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٧١] قال: قُلِعَ من أصله.

وأختلف في الطور؛ فقيل: الطور أسم للجبل الذي كَلَّم الله عليه موسى عليه السلام وأنزل عليه فيه التوراة دون غيره؛ رواه ابن جريج عن ابن عباس. وروى الضحاك عنه أن الطور ما أُثبت من الجبال خاصة دون ما لم يثبت. وقال مجاهد وقتادة: أي جبل كان. إلا أن مجاهداً قال: هو أسم لكل جبل بالسريانية؛ وقاله أبو العالية. وقد مضى الكلام هل وقع في القرآن ألفاظ مفردة غير معرّبة من غير كلام العرب في مقدمة الكتاب. والحمد لله. وزعم البكري أنه سُمِّي بطور بن إسماعيل عليه السلام. والله تعالى أعلم.

### القول في سبب رفع الطور

وذلك أن موسى عليه السلام لما جاء بني إسرائيل من عند الله بالألواح فيها التوراة قال لهم: خذوها والتزموها. فقالوا: لا! إلا أن يكلمنا الله بها كما كلمك. فصعقوا ثم أُحيوا. فقال لهم: خذوها. فقالوا لا. فأمر الله الملائكة فأقتلعت جبلا من جبال فلسطين طوله فرسخ في مثله؛ وكذلك كان عسكرهم؛ فجعل عليهم مثل الطلّة، وأثوا ببحرٍ من خلفهم، ونار من قبل وجوههم، وقيل لهم: خذوها وعليكم الميثاق ألا تضيعوها، وإلا سقط عليكم الجبل. فسجدوا توبةً لله وأخذوا التوراة بالميثاق. قال الطبري عن بعض العلماء: لو أخذوها أول مرة لم يكن عليهم ميثاق. وكان سجودهم على شقٍ؛ لأنهم كانوا يرقبون الجبل خوفاً؛ فلما رحمهم الله قالوا: لا سجدة أفضل من سجدة تقبلها الله ورحم بها عباده، فأمرُوا سجودهم على شقٍ واحد. قال ابن عطية: والذي لا يصح سواه أن الله تعالى اخترع وقت سجودهم الإيمان في قلوبهم لا أنهم آمنوا كرهاً وقلوبهم غير مطمئنة بذلك.

قوله تعالى: ﴿خُذُوا﴾ أي فقلنا خذوا؛ فحذف. ﴿مَا آتَيْنَاكُمْ﴾ أعطيناكم. ﴿بِقُوَّةٍ﴾ أي بجهد واجتهاد؛ قاله ابن عباس وقتادة والسدي. وقيل: بنية وإخلاص. مجاهد: القوّة العمل بما فيه. وقيل: بقوة، بكثرة درس. ﴿وَأَذَكُرُوا مَا فِيهِ﴾ أي تدبروه وأحفظوا أوامره ووعيده، ولا تنسوه ولا تضيعوه.

قلت: هذا هو المقصود من الكتب، العمل بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها؛ فإن ذلك ببذل لها؛ على ما قاله الشعبي وابن عيينة؛ وسيأتي قولهما عند قوله تعالى: ﴿بَسَدَ فَرِيقٍ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١٠١]. وقد روى النسائي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال:

[٥٣٩] «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلًا فَاسِقًا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَا يَزْعُمِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ».

[٥٣٩] أخرجه النسائي ١١/٦ من حديث أبي سعيد بأنم منه، وفي إسناده أبو الخطاب المصري مجهول كما في

فَبَيْنَ ﷺ أَنْ الْمَقْصُودَ الْعَمَلَ كَمَا بَيَّنَّا. وَقَالَ مَالِكٌ: قَدْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ. فَمَا لَزِمَ إِذَا مَنْ قَبْلَنَا وَأَخَذَ عَلَيْهِمْ لَزِمٌ لَنَا وَوَجِبَ عَلَيْنَا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥]. فَأَمَرْنَا بِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ وَالْعَمَلِ بِمَقْتَضَاهُ؛ لَكِنْ تَرَكْنَا ذَلِكَ، كَمَا تَرَكْتَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَبَقِيَتْ أَشْخَاصُ الْكُتُبِ وَالْمَصَاحِفِ لَا تَفِيدُ شَيْئاً؛ لَغَلْبَةِ الْجَهْلِ وَطَلَبِ الرِّيَاسَةِ وَاتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ. رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ:

[٥٤٠] «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَخَّصَ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوْأَنُّ يُخْتَلَسُ فِيهِ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ». فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ<sup>(١)</sup>: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ! فَوَاللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقَرِّئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. فَقَالَ: «تُكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ أَنْ كُنْتُ لِأَعْدِكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِينَةِ هَذِهِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَسَيَأْتِي. وَخَرَّجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ أَيْضاً عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ مِنْ طَرِيقٍ صَحِيحَةٍ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَزِيَادٍ: «تُكَلِّتُكَ أُمَّكَ يَا زِيَادُ هَذِهِ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى». وَفِي الْمَوْطَأِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لِلْإِنْسَانِ: «إِنَّكَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ فَقَهَاؤُهُ، قَلِيلٌ قُرَاؤُهُ، تُحْفَظُ فِيهِ حُدُودُ الْقُرْآنِ وَتُضَيِّعُ حُرُوفَهُ، قَلِيلٌ مَنْ يَسْأَلُ، كَثِيرٌ مَنْ يُعْطَى، يَطِيلُونَ الصَّلَاةَ وَيُقْصِرُونَ فِيهِ الْخُطْبَةَ، يَبْدَأُونَ فِيهِ أَعْمَالَهُمْ قَبْلَ أَهْوَائِهِمْ. وَسَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ قُرَاؤُهُ، تُحْفَظُ فِيهِ حُرُوفُ الْقُرْآنِ، وَتُضَيِّعُ حُدُودَهُ؛ كَثِيرٌ مَنْ يَسْأَلُ، قَلِيلٌ مَنْ يُعْطَى، يَطِيلُونَ فِيهِ الْخُطْبَةَ، وَيُقْصِرُونَ الصَّلَاةَ، يَبْدَأُونَ فِيهِ أَهْوَاءَهُمْ قَبْلَ أَعْمَالِهِمْ». وَهَذِهِ نَصُوصٌ تَدُلُّ عَلَى مَا ذَكَرْنَا. وَقَدْ قَالَ يَحْيَى: سَأَلْتُ أَبَانَ نَافِعٍ عَنْ قَوْلِهِ: يَبْدَأُونَ أَهْوَاءَهُمْ قَبْلَ أَعْمَالِهِمْ؟ قَالَ يَقُولُ: يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَيَتْرَكُونَ الْعَمَلَ بِالَّذِي أَفْتَرَضَ عَلَيْهِمْ. وَتَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. فَلَا مَعْنَى لِإِعَادَتِهِ.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ تَوَلَّى تَفَعَّلَ، وَأَصْلُهُ الْإِعْرَاضُ وَالْإِدْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ

= التقريب فالحديث إسناده ضعيف.

[٥٤٠] صحيح. أخرجه الترمذي ٢٦٥٣ من حديث أبي الدرداء بأتم منه وفيه: «قال زياد بن لبيد

الأنصاري... الحديث، وقال الترمذي: حسن غريب ومعاوية بن صالح ثقة.

- وأخرجه ابن ماجه ٤٠٤٨ من حديث زياد بن لبيد وفي إسناده مقال لكن شاهده المتقدم يقويه. وقد

صححه الألباني في صحيح ابن ماجه ٣٢٧٢ والمشكاة ٢٤٥.

(١) صحابي جليل أنصاري خزرجي شهد بدرأ توفي سنة ٤١.



بالجسم؛ ثم أستعمل في الإعراض عن الأوامر والأديان والمعتقدات اتساعاً ومجازاً. وقوله: ﴿مَنْ بَعْدَ ذَلِكَ﴾ أي من بعد البرهان؛ وهو أخذ الميثاق ورفع الجبل. وقوله: ﴿فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ «فضل» مرفوع بالابتداء عند سيبويه والخير محذوف لا يجوز إظهاره؛ لأن العرب أستغنت عن إظهاره؛ إلا أنهم إذا أرادوا إظهاره جاءوا بأن، فإذا جاءوا بها لم يحذفوا الخبر. والتقدير فلولا فضل الله تدارككم. ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ عطف على «فضل» أي لطفه وإمهاله. ﴿لَكُنْتُمْ﴾ جواب «لولا». ﴿مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ خبر كنتم. والخسران: النقصان؛ وقد تقدّم. وقيل: «فضله» قبول التوبة، و«رحمته» العفو. والفضل: الزيادة على ما وجب. والإفضال: فعل ما لم يجب. قال ابن فارس في الْمُجْمَل: الفضل الزيادة والخير، والإفضال: الإحسان.

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾.

فيه سبع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ «علمتم» معناه عرفتم أعيانهم. وقيل: علمتم أحكامهم. والفرق بينهما أن المعرفة متوجهة إلى ذات المسمى. والعلم متوجه إلى أحوال المسمى. فإذا قلت: عرفت زيداً؛ فالمراد شخصه. وإذا قلت: علمت زيداً؛ فالمراد به العلم بأحواله من فضل ونقص. فعلى الأول يتعدى الفعل إلى مفعول واحد، وهو قول سيبويه: ﴿عَلِمْتُمْ﴾ بمعنى عرفتم. وعلى الثاني إلى مفعولين. وحكى الأخفش: ولقد علمت زيداً ولم أكن أعلمه. وفي التنزيل: ﴿لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]. كل هذا بمعنى المعرفة؛ فأعلم. ﴿الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ صلة «الذين». والاعتداء: التجاوز، وقد تقدّم.

الثانية: روى النسائي عن صفوان بن عسال<sup>(١)</sup> قال:

[٥٤١] «قال يهودي لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبي. فقال له صاحبه: لا تقل

[٥٤١] ضعيف. أخرجه الترمذي ٢٧٣٣ و ٣١٤٤ والنسائي في الكبرى ٣٥٤١ و ٨٦٥٦ وأحمد ٢٣٩/٤ و ٢٤٠ من حديث صفوان بن عسال.

قال الترمذي: حسن صحيح!

وقال النسائي: هذا حديث منكر. قال شعبة في عبد الله بن سلمة: تعرّف وتُنكر.

قلت: تفرد به عبد الله بن سلمة - بكسر اللام - قال الحافظ الذهبي في الميزان: قال شعبة: إنا لنعرف وننكر، وقال البخاري: لا يتابع على حديثه، وقال أبو حاتم والنسائي: يعرف وينكر، وقال ابن=

(١) قال ابن حجر في التقريب: عَسَال - بمهملتين - صحابي معروف نزل الكوفة اهـ.

نبيّ لو سمعك! كان<sup>(١)</sup> له أربع أعين. فأتيا رسول الله ﷺ وسألاه عن تسع آيات بينات؛ فقال لهم: «لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا تمشوا بيريء إلى سلطان ولا تسحرُوا ولا تأكلوا الربا ولا تقذِفُوا الْمُحْصَنَةَ ولا تُولُّوا يوم الزحف وعليكم خاصة يهودُ آلا تعدوا في السبت». فقبلوا يديه ورجليه وقالوا: نشهد أنك نبيّ. قال: «فما يمنعكم أن تتبعوني!». قالوا: إن داود دعا بالآل يزال من ذُرِّيَّته نبيّ، وإنا نخاف إن أتبعناك أن تقتلنا يهود» وخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. وسيأتي لفظه في سورة «سبحان»<sup>(٢)</sup> إن شاء الله تعالى.

**الثالثة: ﴿ فِي أَلْسِنَتِكُمْ ﴾** معناه في يوم السبت؛ ويحتمل أن يريد في حكم السبت. والأوّل قول الحسن وأنهم أخذوا فيه الحيثان على جهة الاستحلال. وروى أشهب عن مالك قال: زعم ابن رومان<sup>(٣)</sup> أنهم كانوا يأخذ الرجل منهم خَيْطاً يضع فيه وَهْقَةً<sup>(٤)</sup> وألقاها في ذنّب الحوت، وفي الطرف الآخر من الخيط وتد وتركه كذلك إلى الأحد؛ ثم تطرّق الناس حين رأوا من صنّع لا يُبتلى، حتى كثر صيد الحوت ومُشِيَ به في الأسواق، وأعلن الفسقة بصيده. فقامت فرقة فنهت وجاهرت بالتهني وأعتزلت. ويقال: إن الناهين قالوا: لا نساكنكم؛ فقسما القرية بجدار. فأصبح الناهون ذات يوم في مجالسهم ولم يخرج من المعتدين أحد؛ فقالوا: إنّ للناس لساناً؛ فعلوا على الجدار فنظروا فإذا هم قردة؛ ففتحوا الباب ودخلوا عليهم، فعرفت القردة أسبابها من الإنس، ولا يعرف الإنس أسبابهم من القردة؛ فجعلت القردة تأتي نسيبها من الإنس فتشّم ثيابه وتبكي؛ فيقول: ألم ننهكم! فتقول برأسها نعم. قال قتادة: صار الشبان قردة، والشيوخ خنازير؛ فما نجا إلا الذين نهوا وهلك سائرهم. وسيأتي في «الأعراف» قول من قال: إنهم كانوا ثلاث فرق. وهو أصح من قول من قال: إنهم لم يفترقوا إلا فرقتين. والله أعلم.

والسبب مأخوذ من السبب وهو القطع؛ فقيل: إن الأشياء فيه سببت وتمت خلقتها. وقيل: هو مأخوذ من السبوت الذي هو الراحة والدعة.

وأختلف العلماء في الممسوخ هل يُنسَل على قولين. قال الزجاج: قال قوم يجوز

= عدي: أرجو أنه لا بأس به، ثم ذكر الذهبي له هذا الحديث اهـ.

وفي التقريب: صدوق وكان قد كبر فتغير. والحديث في ضعيف الترمذي ٦١٣.

(١) وقع في الأصل «فإن» والتصويب من كتب الحديث الثلاثة.

(٢) أي الإسرائ.

(٣) هو الإمام العالم يزيد بن رومان مولى آل الزبير ثقة في عداد التابعين توفي سنة ١٣٠.

(٤) الوهق: بتحريك الهاء وتسكن: الجبل في طرفه عقدة تطرح في عنق الدابة حتى تؤخذ.

أن تكون هذه القردة منهم. وأختاره القاضي أبو بكر بن العربي. وقال الجمهور: الممسوخ لا يُسأل وإن القردة والخنازير وغيرهما كانت قبل ذلك؛ والذين مسخهم الله قد هلكوا ولم يبق لهم نسل؛ لأنه قد أصابهم السخط والعذاب، فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلاثة أيام. قال ابن عباس: لم يعيش مسخ قط فوق ثلاثة أيام، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل. قال ابن عطية: وروى «عن النبي ﷺ» وثبت.

[٥٤٢] «أن الممسوخ لا ينسل»<sup>(١)</sup> ولا يأكل ولا يشرب ولا يعيش أكثر من ثلاثة

أيام.

قلت: هذا هو الصحيح من القولين. وأما ما أحتج به ابن العربي وغيره على صحة القول الأول من قوله ﷺ:

[٥٤٣] «فقدت أمة من بني إسرائيل لا يُدرى ما فعلت ولا أراها إلا الفأر ألا ترونها إذا وُضِع لها ألبان الإبل لم تشربه وإذا وُضِع لها ألبان الشاء شربته». رواه أبو هريرة أخرجه مسلم، وبحديث الضَّب رواه مسلم أيضاً عن أبي سعيد وجابر؛ قال جابر:

[٥٤٤] «أُتِيَ النبي ﷺ بضب فأبى أن يأكل منه؛ وقال: «لا أدري لعله من القرون التي مسخت» فمتأول على ما يأتي. قال ابن العربي: وفي البخاري عن عمرو بن ميمون أنه قال:

[٥٤٥] «رأيت في الجاهلية قردة قد زنت فرجموها فرجمتها معهم» ثبت في بعض

[٥٤٢] مراده ما أخرجه مسلم ٢٦٦٣ وأحمد ١/٣٩٥-٣٩٦-٣٩٧-٤٢١ وأبو يعلى ٥٣١٣ من حديث ابن مسعود وفيه «إن الله لم يجعل لمسوخ نسلًا ولا عقبًا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك». ورواية لمسلم ح ٣٣ «قال: فقال رجل: يا رسول الله القردة والخنازير هي ممًا مسخ؟ فقال: ...» بمثله.

[٥٤٣] صحيح. أخرجه البخاري ٣٣٠٥ ومسلم ٢٩٩٧ وأحمد ٢/٢٣٤ و٤٩٧ وأبو يعلى ٦٠٣١ من حديث أبي هريرة. وكرره أبو يعلى ٦٠٦٠ و٦٠٦١ مختصراً من حديث أبي هريرة أيضاً. [٥٤٤] صحيح. أخرجه مسلم ١٩٤٩ ح ٤٨ وأحمد ٣/٣٨٠ برقم ١٤٦٤٨ من حديث جابر. وحديث أبي سعيد بنحوه أخرجه مسلم ١٩٥١ ح ٥٠ و٥١.

[٥٤٥] أثر عمرو بن ميمون أخرجه البخاري ٣٨٤٩ من طريق شيخه نعيم بن حماد، وقد ضعفه غير واحد. روى مناكير كثيرة وهذا منها، فالقردة ليست مكلفة، ثم من أخبر عمرو بن ميمون بأنهم رجموها لكونها زنت؟!.

(١) إلى هنا الثابت عن رسول الله ﷺ، وما بعده ورد عن ابن عباس موقوفاً، كذا نسبه إليه ابن كثير في تفسيره ١٠٩/١ وهو من رواية الضحاك عنه ولم يلقه، فقول ابن عطية رحمه الله ثبت إلخ. فيه تسامح. فالوارد عن ابن عباس لا يعني ثبوته، فقد يكون متلقياً عن أهل الكتاب، والله أعلم. فالثابت في هذا هو الحديث المرفوع المتقدم، وأنه لا نسل ولا عقب للمسوخ، والله الموفق.

نسخ البخاري وسقط في بعضها، وثبت في نص الحديث «قد زنت» وسقط هذا اللفظ عند بعضهم. قال ابن العربي: فإن قيل: وكأن البهائم بقيت فيهم معارف الشرائع حتى ورثوها خلفاً عن سلف إلى زمان عمرو؟ قلنا: نعم كذلك كان؛ لأن اليهود غيروا الرجم فأراد الله أن يقيمه في مسوخهم حتى يكون أبلغ في الحجّة على ما أنكروه من ذلك وغيره، حتى تشهد عليهم كتبهم وأخبارهم ومسوخهم، حتى يعلموا أن الله يعلم ما يُسرون وما يُعلنون، ويحصي ما يُبدلون وما يغيرون، ويُقيم عليهم الحجّة من حيث لا يشعرون، وينصر نبيّه عليه السلام وهم لا يتصرون.

قلت: هذا كلامه في الأحكام، ولا حجة في شيء منه. وأمّا ما ذكره من قصة عمرو<sup>(١)</sup> فذكر الحميدي<sup>(٢)</sup> في جمع الصحيحين: حكى أبو مسعود الدمشقي أن لعمر بن ميمون الأوديّ في الصحيحين حكاية من رواية حُصين عنه قال: رأيت في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة فرجموها فرجمتها معهم. كذا حكى أبو مسعود ولم يذكر في أي موضع أخرجه البخاريّ من كتابه؛ فبحثنا عن ذلك فوجدناه في بعض النسخ لا في كلها؛ فذكر في كتاب أيام الجاهلية. وليس في رواية النعمي عن الفربريّ أصلاً شيء من هذا الخبر في القرده؛ ولعلها من المُفحّمات في كتاب البخاري. والذي قال البخاريّ في التاريخ الكبير: قال لي نعيم بن حماد أخبرنا هُشيم عن أبي بلج وحُصين عن عمرو بن ميمون قال: رأيت في الجاهلية قرده اجتمع عليها قرود فرجموها فرجمتها معهم. وليس فيه «قد زنت». فإن صحت هذه الرواية فإنما أخرجه البخاريّ دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ولم يُبال بظنّه الذي ظنّه في الجاهلية. وذكر أبو عمر في الإستيعاب عمرو بن ميمون وأن كنيته أبو عبد الله «معدود في كبار التابعين من الكوفيين، وهو الذي رأى الرجم في الجاهلية من القرده إن صح ذلك؛ لأنّ رواته مجهولون. وقد ذكره البخاريّ عن نعيم عن هُشيم عن حُصين عن عمرو بن ميمون الأوديّ مختصراً قال: رأيت في الجاهلية قرده زنت فرجموها - يعني القرده - فرجمتها معهم. ورواه عباد بن العوام عن حُصين كما رواه هُشيم مختصراً. وأما القصة بطولها فإنها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حطّان؛ وليس ممن يُحتجّ بهما. وهذا عند جماعة أهل العلم منكر إضافة الزنى إلى غير مكلف، وإقامة الحدود في البهائم. ولو صح لكانوا من الجن؛ لأنّ العبادات في الإنس والجن دون غيرهما». وأمّا قوله عليه السلام في حديث أبي هريرة:

- (١) هو عمرو بن ميمون الأودي أبو عبد الله تابعي مخضرم روى له الستة توفي سنة ٧٤.  
(٢) هو الإمام المحدث الفقيه محمد بن فتوح الحميدي الأندلسي الظاهري صاحب كتاب الجمع بين الصحيحين وتاريخ الأندلس. توفي سنة ٤٨٨ وهو غير الحميدي صاحب الشافعي وشيخ البخاري.

«ولا أراها إلا الفأر»<sup>(١)</sup> وفي الضب: «لا أدري لعله من القرون التي مُسِخت»<sup>(٢)</sup> وما كان مثله، فإنما كان ظناً وخوفاً لأن يكون الضب والفأر وغيرهما مما مُسِخ، وكان هذا حَدْساً منه ﷺ قبل أن يُوحَى إليه أن الله لم يجعل للمسِخ نسلأ؛ فلما أوحى إليه بذلك زال عنه ذلك التخوف، وعلم أن الضب والفأر ليسا مما مُسِخ؛ وعند ذلك أخبرنا بقوله ﷺ لمن سأله عن القردة والخنازير:

[٥٤٦] هي مما مسخ؟ فقال: «إن الله لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلأ وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك». وهذا نص صريح صحيح رواه عبد الله بن مسعود أخرجه مسلم في كتاب القدر. وثبتت النصوص بأكل الضب بحضرته وعلى مائده ولم يُنكر؛ فدَلَّ على صحة ما ذكرنا. وبالله توفيقنا. ورُوِيَ عن مجاهد في تفسير هذه الآية أنه إنما مُسِخت قلوبهم فقط، وردت أفهامهم كأفهام القردة<sup>(٣)</sup>. ولم يقله غيره من المفسرين فيما أعلم. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿فَقَلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً﴾ «قردة» خبر كان. ﴿خَسِيبِينَ﴾ نعت، وإن شئت جعلته خبراً ثانياً لكان، أو حالاً من الضمير في «كونوا». ومعناه مبعدين. يقال: خَسَأَتْ فَخَسَأَ وَخَسِىءٌ وَأَنْخَسَأَ؛ أي أبعده فبعُد. وقوله تعالى: ﴿يَنْقَلِبُ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا﴾ [الملك: ٤] أي مبعداً. وقوله: ﴿أَخْسَوْا فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٨] أي تباعدوا تباعد سخط. قال الكسائي: خَسَأَ الرَّجُلُ خُسُوءًا، وَخَسَأَتْهُ خَسَاءً. ويكون الخاسيء بمعنى الصاغر القميء. يقال: قَمُوَ الرَّجُلُ قَمَاءً وَقَمَاءَةٌ صَارَ قَمِيئًا، وَهُوَ الصَّاعِرُ الدَّلِيلُ. وَأَقْمَأَتْهُ: صَغَرَتْهُ وَذَلَّلَتْهُ، فَهُوَ قَمِيءٌ عَلَى فَعِيلٍ.

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ نصب على المفعول الثاني. وفي المجعول نكالاً أقاويل؛ قيل: العقوبة. وقيل: القرية؛ إذ معنى الكلام يقتضيها. وقيل: الأمة التي مُسِخت. وقيل: الحيتان؛ وفيه بُعُدٌ. والنكال: الزجر والعقاب. والنكَلُ والأنكال: القيود. وسُمِّيت القيود أنكالاً لأنها يُنكل بها؛ أي يمنع. ويقال للجم الثقيل: نكل

[٥٤٦] تقدم برقم ٥٤٢.

(١) تقدم برقم ٥٤٣.

(٢) تقدم برقم ٥٤٤.

(٣) وهو بعيد جداً.

ونكّل؛ لأن الدابة تُمنع به. ونكّل عن الأمر يُنكّل، ونكّل يُنكّل إذا أمتنع. والتنكيل: إصابة الأعداء بعقوبة تُنكّل من وراءهم؛ أي تُجَبّنهم. وقال الأزهري: النكال العقوبة. ابن دُرَيْد: والمَنكَل الشيء الذي يُنكّل بالإنسان؛ قال (١):

فأرَمِ على أفتائهم بمنكَل

قوله: ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ قال ابن عباس والسُّدِّي: لِمَا بَيْنَ يَدِي الْمَسْخَةِ مَا قَبْلَهَا مِنْ ذُنُوبِ الْقَوْمِ. ﴿وَمَا خَلْفَهَا﴾ لمن يعمل بعدها مثل تلك الذنوب. قال الفراء: جعلت المسخة نكالاً لما مضى من الذنوب؛ ولَمَّا يُعْمَلُ بَعْدَهَا لِيَخَافُوا الْمَسْخَ بِذُنُوبِهِمْ. قال ابن عطية: وهذا قول جيد، والضميران للعقوبة. وروى الحكم عن مجاهد عن ابن عباس: لمن حضر معهم ولمن يأتي بعدهم. وأختاره النحاس؛ قال: وهو أشبه بالمعنى، والله أعلم. وعن ابن عباس أيضاً: ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ من القُرَى. وقال قتادة: ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ من ذنوبهم، «وما خلفها» من صيد الحيتان.

قوله تعالى: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ عطف على نكال، ووزنُهَا مَفْعِلَةٌ مِنَ الْإِعْطَافِ وَالْإِنْجَارِ. والوعظ: التخويف. والعِظَةُ الاسم. قال الخليل: الوَعْظُ التَّذْكِيرُ بِالْخَيْرِ فِيمَا يَرِيقُ لَهُ الْقَلْبُ. قال الماوردي: وخصّ المتقين وإن كانت موعظة للعالمين لتفردهم بها عن الكافرين المعاندين. قال ابن عطية: واللفظ يعمّ كل مُتَّقٍ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ. وقال الزجاج: ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لأمة محمد ﷺ أن ينتهكوا من حُرْمِ اللَّهِ جَلٍّ وَعَزٍّ مَا نَهَاهُمْ عَنْهُ، فَيُصِيبُهُمْ مَا أَصَابَ أَصْحَابَ السَّبْتِ إِذْ أَنْتَهَكُوا حُرْمَ اللَّهِ فِي سَبْتِهِمْ.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَنْتَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالِ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ حُكِيَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَرَأَ «يَأْمُرُكُمْ» بِالسُّكُونِ، وَحَذَفَ الضَّمَّةَ مِنَ الرَّاءِ لِثِقَلِهَا. قال أبو العباس المبرد: لا يجوز هذا لأن الراء حرف الإعراب، وإنما الصحيح عن أبي عمرو أنه كان يختلس الحركة. ﴿أَنْ تَذْبَحُوا﴾ في موضع نصب بـ «يأمركم»؛ أي بأن تذبحوا. ﴿بَقَرَةً﴾ نصب بـ «تذبحوا». وقد تقدّم معنى الذبح، فلا معنى لإعادته.

الثانية: قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ مقدّم في التلاوة، وقوله:

(١) القائل هو رياح المؤملي.

﴿فَنَلْتَمُرْ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٧٢] مقدّم في المعنى على جميع ما أبتدأ به من شأن البقرة. ويجوز أن يكون قوله: «قتلتم» في النزول مقدّمًا، والأمر بالذبح مؤخرًا. ويجوز أن يكون ترتيب نزولها على حسب تلاوتها؛ فكان الله أمرهم بذبح البقرة حتى ذبحوها ثم وقع ما وقع من أمر القتل، فأمروا أن يضربوه ببعضها؛ ويكون ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ﴾ مقدّمًا في المعنى على القول الأول حسب ما ذكرنا، لأن الواو لا توجب الترتيب. ونظيره في التنزيل في قصة نوح بعد ذكر الطوفان وأنقضائه في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠]. فذكر إهلاك من هلك منها ثم عطف عليه بقوله: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ نَجْرُهَا وَمُرْسَاهَا﴾ [هود: ٤١]. فذكر الركوب متأخرًا في الخطاب؛ ومعلوم أن ركوبهم كان قبل الهلاك. وكذلك قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَكُمْ عَوَاجًا﴾ [الكهف: ١، ٢]. وتقديره: أنزل على عبده الكتاب قِيمًا ولم يجعل له عوجًا؛ ومثله في القرآن كثير.

الثالثة: لا خلاف بين العلماء أن الذبح أولى في الغنم، والنحر أولى في الإبل، والتخير في البقر. وقيل: الذبح أولى؛ لأنه الذي ذكره الله، ولقرب المنحر من المذبح. قال ابن المنذر: لا أعلم أحداً حرّم أكل ما نُحر مما يُذبح، أو ذُبح مما يُنحر. وكره مالك ذلك. وقد يكره المرء الشيء ولا يحرمه. وسيأتي في سورة «المائدة» أحكام الذبح والذابح وشرائطهما عند قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾<sup>(١)</sup> [المائدة: ٣] مستوفى إن شاء الله تعالى<sup>(٢)</sup>. قال الماوردي: وإنما أمروا - والله أعلم - بذبح بقرة دون غيرها؛ لأنها من جنس ما عبده من العجل ليهون عندهم ما كان يرونه من تعظيمه، وليعلم بإجابتهم ما كان في نفوسهم من عبادته. وهذا المعنى علّة في ذبح البقرة، وليس بعلة في جواب السائل؛ ولكن المعنى فيه أن يحيا القتل بقتل حي، فيكون أظهر لقدرته في اختراع الأشياء من أضدادها.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿بَقْرَةٌ﴾ البقرة أَسْمُ لِلْأُنثَى، والثور أَسْمُ لِلذَّكَرِ؛ مثل ناقة وجمل، وأمرأة ورجل. وقيل: البقرة واحد البقر؛ والأنثى والذكر سواء. وأصله من قولك: بقرَ بطنه؛ أي شقه؛ فالبقرة تشق الأرض بالحرث وتثيره. ومنه الباقر لأبي جعفر محمد بن علي زين العابدين؛ لأنه بقر العلم وعرف أصله، أي شقه. والبقيرة: ثوب يُشق فتلقيه المرأة في عنقها من غير كُمّين. وفي حديث ابن عباس في شأن الهدهد «فبقر

(١) وقع في الأصل «ما زكّيتُم» بالزاي. ورسم المصحف كما أثبتته.

(٢) أي في المائدة آية: ٣.

الأرض». قال شَمِر: بَقَرٌ نَظَرٌ مَوْضِعُ الْمَاءِ، فَرَأَى الْمَاءَ تَحْتَ الْأَرْضِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الْبَقْرُ أَسْمٌ لِلْجَنَسِ وَجَمَعَهُ بَاقِرٌ. أَبْنُ عَرَفَةَ: يُقَالُ بَقِيرٌ وَبَاقِرٌ وَبَيْقُورٌ. وَقُرَأَ عَكْرَمَةٌ وَأَبْنُ يَعْمَرَ «إِنْ الْبَاقِرُ». وَالثَّوْرُ: وَاحِدُ الثِّيْرَانِ. وَالثَّوْرُ: السَّيِّدُ مِنَ الرِّجَالِ. وَالثَّوْرُ الْقِطْعَةُ مِنَ الْأَقْطِ. وَالثَّوْرُ: الطُّحْلُبُ<sup>(١)</sup>. وَثَوْرٌ: جَبَلٌ. وَثَوْرٌ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ. وَفِي الْحَدِيثِ:

[٥٤٧] «وَقْتُ الْعِشَاءِ مَا لَمْ يَغِبْ ثَوْرُ الشَّفَقِ» يَعْنِي أَنْتِشَارُهُ؛ يُقَالُ: ثَارَ يَثُورُ ثَوْرًا وَثَوْرَانًا إِذَا أَنْتَشَرَ فِي الْأَفْقِ. وَفِي الْحَدِيثِ:

[٥٤٨] «مَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ فَلْيُثَوِّرِ الْقُرْآنَ». قَالَ شَمِرٌ: تَثْوِيرُ الْقُرْآنِ قِرَاءَتُهُ وَمِفَاتِشُهُ الْعِلْمَاءُ بِهِ.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُؤًا ﴾ هذا جواب منهم لموسى عليه السلام لما قال لهم: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾ وذلك أنهم وجدوا قتيلاً بين أظهرهم - قيل: اسمه عاميل - وأشتبه أمر قاتله عليهم، ووقع بينهم خلاف؛ فقالوا: نقتل ورسول الله بين أظهرنا؛ فأتوه وسألوه البيان - وذلك قبل نزول القسامة في التوراة، فسألوا موسى أن يدعو الله - فسأل موسى عليه السلام ربه فأمرهم بذبح بقرة؛ فلما سمعوا ذلك من موسى وليس في ظاهره جواب عما سأله عنه وأحتكموا فيه عنده؛ قالوا: أتتخذنا هزواً؟ والهزء: اللعب والسُّخْرِيَّةُ؛ وقد تقدّم. وقرأ الجحدري «أيتخذنا» بالياء؛ أي قال ذلك بعضهم لبعض فأجابهم موسى عليه السلام بقوله: ﴿ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ لأن الخروج عن جواب السائل المسترشد إلى الهزء جهل؛ فاستعاذ منه عليه السلام؛ لأنها صفة تنتفي عن الأنبياء. والجهل نقيض العلم. فاستعاذ من الجهل، كما جهلوا في قولهم: أتتخذنا هزواً؛ لمن يخبرهم عن الله تعالى، وظاهر هذا القول يدل على فساد اعتقاد من قاله. ولا يصح إيمان من قال لنبي قد ظهرت معجزته، - وقال: إن الله يأمرك بكذا -: أتتخذنا هزواً؟ ولو قال ذلك اليوم أحد عن بعض أقوال النبي ﷺ لوجب تكفيره. وذهب قوم إلى أن ذلك منهم على جهة غلظ الطبع والجفاء والمعصية؛ على نحو ما قال القائل للنبي ﷺ في قصة غنائم حنين:

[٥٤٧] صحيح. أخرجه مسلم ٦١٢ ح ١٧١ وأبو داود ٣٩٦ وأحمد ٢١٠/٢ - ٢١٣ والبيهقي ٣٦٥/١ - ٣٧٤

من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في خبر المواقيت، وهذا بعضه.

[٥٤٨] هو موقوف، أخرجه الطبراني كما في المجمع ٧/١٦٥ بأسانيد عدة عن ابن مسعود موقوفاً بزيادة «فإن» فيه علم الأولين والآخرين» وقال الهيثمي: رجال أحد أسانيد رجال الصحيح.

(١) هي الخضرة التي تنشأ في المستنقعات وبرك الماء.



[٥٤٩] إن هذه لِقِسْمَةٌ ما أريد بها وجه الله. وكما قال له الآخر<sup>(١)</sup>: اعدل يا محمد. وفي هذا كله أدلّ دليل على قبح الجهل، وأنه مفسد للدين.

قوله تعالى: ﴿هُرُؤًا﴾ مفعول ثان، ويجوز تخفيف الهمزة تجعلها بين الواو والهمزة. وجعلها حَفْصَ واواً مفتوحة، لأنها همزة مفتوحة قبلها ضمة فهي تجري على البدل؛ كقوله: ﴿السُّفَهَاءُ وَلَكِن﴾ [البقرة: ١٣] ويجوز حذف الضمة من الزاي كما تحذفها من عَضُد، فتقول: هُرُؤًا، كما قرأ أهل الكوفة؛ وكذلك «وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ». وحكى الأخفش عن عيسى بن عمر: أن كل أسم على ثلاثة أحرف أوله مضموم ففيه لغتان: التخفيف والتثقيب؛ نحو العسر واليسر والهزء. ومثله ما كان من الجمع على فُعْل ككُتِبَ، ورُسِلَ ورُسِلَ، وعُوْنٌ وعُوْنٌ. وأما قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ [الزخرف: ١٥] فليس مثل هزء وكفاء؛ لأنه على فُعْل من الأصل. على ما يأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

مسألة: في الآية دليل على منع الاستهزاء بدين الله ودين المسلمين ومن يجب تعظيمه، وأن ذلك جهل وصاحبه مستحقّ للوعيد. وليس المُمزاح من الاستهزاء بسبيل؛ ألا ترى أن النبي ﷺ كان يمزح والأئمة بعده. قال ابن خُوَيْرِ مَنَدَاد: وقد بلغنا أن رجلاً تقدّم إلى عبيد الله بن الحسن وهو قاضي الكوفة فمازحه عبيد الله فقال: جُبْتُكَ هذه من صوف نعجة أو صوف كَبْش؟ فقال له: لا تجهل أيها القاضي! فقال له عبيد الله: وأين وجدت الممزاح جهلاً! فتلا عليه هذه الآية؛ فأعرض عنه عبيد الله؛ لأنه رآه جاهلاً لا يعرف الممزح من الاستهزاء، وليس أحدهما من الآخر بسبيل.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكْرُ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَأَفْعَلُوا مَا تُوْمَرُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ هذا تعنيت منهم وقلة طواعية؛ ولو أمثلوا الأمر

[٥٤٩] أخرجه مسلم ١٠٦٢ من حديث ابن مسعود وهو عند البخاري ٦١٦٣ ومسلم ١٠٦٤ وابن حبان ٦٧٤١ من حديث أبي سعيد في خبر قسمة غنائم حنين، وفيه «بينا رسول الله ﷺ يقسم ذات يوم قِسْمًا، فقال ذو الْخُوَيْرِة - رجل من بني تميم -: يا رسول الله اعدل، فقال: ويلك! من يعدل إذا لم أعدل؟...» الحديث.

وأخرجه البخاري ٣١٣٨ ومسلم ١٠٦٣ وأحمد ٣/٣٥٤ وابن ماجه ١٧٢ وابن حبان ٤٨١٩ من حديث أبي هريرة.

(١) بعض الحديث الذي ذكرته عن أبي سعيد.

وذبحوا أي بقرة كانت لحصل المقصود، لكنهم شدّوا على أنفسهم فشدد الله عليهم؛ قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما. ونحو ذلك روى الحسن البصري عن النبي ﷺ. ولغة بني عامر «أدع» وقد تقدم. و﴿يَبْتَن﴾ مجزوم على جواب الأمر. ﴿مَا هِيَ﴾ ابتداء وخبر. وماهية الشيء: حقيقته وذاته التي هو عليها.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ في هذا دليل على جواز النسخ قبل وقت الفعل؛ لأنه لما أمر ببقرة أقتضى أي بقرة كانت، فلما زاد في الصفة نسخ الحكم الأول بغيره؛ كما لو قال: في ثلاثين من الأبل بنتٌ مَحَاضٌ، ثم نَسَخَهُ بِأَبْنَةِ لُبُونٍ أَوْ حِقَّةٍ. وكذلك ها هنا لما عتِن الصفة صار ذلك نسخاً للحكم المتقدم. والفارض: المُسِنَّة. وقد فَرَضَتْ تَفْرِضُ فَرَضاً؛ أي أُسِنَّت. ويقال للشيء القديم فارض؛ قال الراجز:

شَيَّبَ أَصْدَاغِي فِرَاسِي أَيْضُ مَحَامِلٌ<sup>(١)</sup> فِيهَا رِجَالُ فُرَضُ  
يَعْنِي هَزْمِي؛ قَالَ آخِرٌ<sup>(٢)</sup>:

لَعَمْرُكَ قَدْ أُعْطِيتَ جَارِكَ فَارِضاً تَسَاقُ إِلَيْهِ مَا تَقُومُ عَلَى رِجْلِ  
أَي قَدِيماً؛ وَقَالَ آخِرٌ:

يَا رَبِّ ذِي ضِغْنٍ عَلَيَّ فَارِضٌ لَه قُرُوءٌ كَقُرُوءِ الْحَائِضِ

أي قديم. و﴿لَا فَارِضٌ﴾ رفع على الصفة لبقرة. ﴿وَلَا بِكْرٌ﴾ عطف. وقيل: ﴿لَا فَارِضٌ﴾ خبر مبتدأ مضمرة؛ أي لا هي فارض وكذا «لا ذلول»، وكذلك «لَا تَسْقِي الْحَرِثَ» وكذلك «مُسَلَّمَةٌ» فأعلمه. وقيل: الفارض التي قد ولدت بطوناً كثيرة فيتسع جوفها لذلك؛ لأن معنى الفارض في اللغة الواسع؛ قاله بعض المتأخرين. والبكر: الصغيرة التي لم تحمل. وحكى القُتَيْبِيُّ أَنَّهَا التي ولدت. والبكر: الأول من الأولاد؛ قال:

يَا بَكْرُ بِكْرَيْنِ وَيَا خِلْبَ الْكَيْدِ أَصْبَحْتَ مِنِّي كِذْرَاعٍ مِنْ عَضُدِ

والبكر أيضاً في إناث البهائم وبني آدم: ما لم يفتَحْهُ الفحل؛ وهي مكسورة الباء. وافتحها الفتى من الإبل. والعوان: النَّصْفُ التي قد ولدت بطناً أو بطنين؛ وهي أقوى ما تكون من البقر وأحسنه، بخلاف الخيل؛ قال الشاعر يصف فرساً:

كَمَيْتٌ بِهَيْمِ اللَّوْنِ لَيْسَ بِفَارِضٍ وَلَا بَعَوَانٍ ذَاتِ لَوْنٍ مُخَصِّفِ

(١) في صحاح الجوهري «محافل».

(٢) هو لعلقمة بن عوف وقد عنى بقرة هَرَمَة.

فرس أَحْصَفَ: إذا أرتفع البَلَقُ من بطنه إلى جنبه. وقال مجاهد: العَوَانُ من البقر هي التي قد ولدت مرّة بعد مرّة. وحكاها أهل اللغة. ويقال: إن العَوَانُ النَّخْلَةُ الطويلة؛ وهي فيما زعموا لغة يمانية. وحَرْبٌ عَوَانٌ: إذا كان قبلها حَرْبٌ بِكَرٍّ؛ قال زهير:

إِذَا لَفِحَتْ حَرْبٌ عَوَانٌ مُضِرَّةٌ ضَرُوسٌ تُهَرِّ النَّاسَ أَنْيَابُهَا عُصْلٌ<sup>(١)</sup>

أي لا هي صغيرة ولا هي مُسِنَّةٌ؛ أي هي عَوَانٌ، وجمعها «عَوْنٌ» بضم العين وسكون الواو؛ وسُمِعَ «عَوْنٌ» بضم الواو كُرْسُلًا. وقد تقدم. وحكى الفَرَّاءُ من العوان عَوْنَتْ تَعْوِينًا.

قوله تعالى: ﴿فَأَفْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ﴾<sup>(١٨)</sup> تجديد للأمر وتأکید وتنبیه على ترك التعمت فما تركوه. وهذا يدل على أن مقتضى الأمر الوجوب كما تقوله الفقهاء؛ وهو الصحيح على ما هو مذكور في أصول الفقه، وعلى أن الأمر على الفور؛ وهو مذهب أكثر الفقهاء أيضاً. ويدل على صحة ذلك أنه تعالى أستقصرهم حين لم يبادروا إلى فعل ما أمروا به فقال: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(١٩)</sup>. وقيل: لا، بل على التراخي؛ لأنه لم يعتفهم على التأخير والمراجعة في الخطاب. قاله ابن خُوَيْزِمَةَ مَنَادًا.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءٌ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾<sup>(٢٠)</sup>.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبِّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا﴾ «ما» أستفهام مبتدأة، و«لونها» الخبر. ويجوز نصب (لونها) بـ(يبين)، وتكون «ما» زائدة. واللون واحد الألوان، وهو هيئة كالسواد والبياض والحمرة. واللون: النوع. وفلان مُلَوَّنٌ: إذا كان لا يثبت على خلق واحد وحال واحد؛ قال:

كَلَّ يَوْمَ تَلَوَّنَ غَيْرَ هَذَا بِكَ أَجْمَلٌ

ولَوَّنَ البُسْرُ تلويئاً: إذا بدا فيه أثر التُّضْجِ. واللَوَّنُ: الدَّقْلُ، وهو ضرب من النخل. قال الأخفش: هو جماعة، واحدها لينة.

قوله: ﴿صَفْرَاءٌ﴾ جمهور المفسرين أنها صفراء اللون، من الصَّفْرَةَ المعروفة. قال مكِّي عن بعضهم: حتى القَرْنُ والظُّلْفُ. وقال الحسن وأبن جُبَيْرٍ: كانت صفراء القرن

(١) لفتح: اشتدت. مضرة: ملحة. ضروس: عضوض سيئة الخلق. تُهَرِّ النَّاسَ: تجعلهم يكرهونها. عضل: كالحمة معوجة.

والظَّلْفُ فقط. وعن الحسن أيضاً: «صفراء» معناه سوداء؛ قال الشاعر:

تلك خَيْلي منه وتلك رِكابِي هِنَ صُفْرٌ أولادها كالرَّيبِ

قلت: والأوّل أصح لأنه الظاهر؛ وهذا شاذ لا يُستعمل مجازاً إلا في الإبل؛ قال الله تعالى: ﴿كَأَنَّهُ جِمَلَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٣] وذلك أن السُّود من الإبل سوادها صُفرة. ولو أراد السواد لما أكده بالفُقُوع، وذلك نَعَتْ مختصّ بالصفرة، وليس يوصفُ السواد بذلك؛ تقول العرب: أسودُ حالكٍ وحلُوكٍ وحلُوكوك، ودَجُوجِيّ وغرِيبِ، وأحمرُ قانيء، وأبيضُ ناصع، ولَهَقٌ ولِهَاقٌ ويَقِقٌ، وأخضرُ ناضرٌ، وأصفرُ فاقعٌ؛ هكذا نصرَ نَقَلَة اللغة عن العرب. قال الكسائي: يقال فَقَعَ لَوْنُهَا يَفْقَعُ فُقُوعاً إذا خَلَصَتْ صُفْرَتَهُ. والإفْقاع: سوء الحال. وفواقع الدهر بوائقه. وفَقَعَ بأصابعه إذا صَوَّت؛ ومنه حديث ابن عباس: نهى عن التفقيع في الصلاة؛ وهي الفرقة، وهي غمز الأصابع حتى تُنْفِضَ (١). ولم ينصرف «صفراء» في معرفة ولا نكرة؛ لأن فيها ألف التانيث وهي ملازمة فخالفت الهاء؛ لأن ما فيه الهاء ينصرف في النكرة؛ كفاطمة وعائشة.

قوله تعالى: ﴿فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾ يريد خالصاً لونها لا لَوْنٌ فيها سوى لون جلدها. ﴿تَسْرُ النَّظِيرِ﴾ [٦٦] قال وهب: كأن شعاع الشمس يخرج من جلدها؛ ولهذا قال ابن عباس: الصفرة تسر النفس. وحضّ على لباس النعال الصُّفر؛ حكاها عنه النقاش. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٢): من لبس نعلي جلد أصفر قلّ همّه؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسْرُ النَّظِيرِ﴾ [٦٦]؛ حكاها عنه الثعلبي. ونهَى ابن الزبير ومحمد بن أبي كثير عن لباس النعال السود؛ لأنها تُهَمُّ. ومعنى «تسرّ» تُعجِب. وقال أبو العالية: معناه في سَمْتِها ومنظرها فهي ذاتٌ وصفين، والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا آدَعٌ لَنَا رَبُّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [٧٠].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ سألوا سؤالاً رابعاً، ولم يمثلوا الأمر بعد البيان. وذكرَ البقر لأنه بمعنى الجمع، ولذلك قال: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ فذكره للفظ

(١) كل صوت لمفصل وأصبع فهو نقيض.

(٢) قال ابن حجر في تخريج الكشاف ١/١٥٠: لم أجده عن علي. وقد أخرجه العقيلي والخطيب عن ابن عباس مرفوعاً، وقال ابن أبي حاتم: سألت عنه أبي، فقال: كذب موضوع اه انظر علل ابن أبي حاتم

تذكير البقر. قال قُطْرُبُ: جمع البقرة باقر وباقور وبقر. وقال الأصمعي: البقر جمع باقرة، قال: ويجمع بقر على باقورة؛ حكاها النحاس. وقال الزجاج: المعنى إن جنس البقر. وقرأ الحسن فيما ذكر النحاس، والأعرج فيما ذكر الثعلبي (إن البقر تَشَابَهُ) بالتاء وشدّ الشين؛ جعله فعلاً مستقبلاً وأثته. والأصل تشابه، ثم أَدغم التاء في الشين. وقرأ مجاهد «تَشَبَّهُ» كقراءتهما، إلا أنه بغير ألف. وفي مصحف أبي «تشابهت» بتشديد الشين. قال أبو حاتم: وهو غلط؛ لأن التاء في هذا الباب لا تُدغم إلا في المضارعة. وقرأ يحيى بن يعمر «إن البقر يشابه» جعله فعلاً مستقبلاً، وذكر البقر وأدغم. ويجوز «إِنَّ البَقْرَ تَشَابَهُ» بتخفيف الشين وضم الهاء؛ وحكاها الثعلبي عن الحسن. النحاس: ولا يجوز ﴿يَشَابَهُ﴾ بتخفيف الشين والياء، وإنما جاز في التاء لأن الأصل تشابه فحذفت لاجتماع التائين. والبقر والباقر والبيقور والبقير لغاتٌ بمعنى، والعرب تذكره وتؤثته، وإلى ذلك ترجع معاني القراءات في «تشابه». وقيل: إنما قالوا: ﴿إِنَّ البَقْرَ تَشَبَّهُ عَلَيْنَا﴾ لأن وجوه البقر تتشابه؛ ومنه حديث حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ أنه ذكر.

[٥٤٩م] «فِتْنًا كَقِطْعِ اللَّيْلِ تَأْتِي كَوَجْهِ البَقْرِ». يريد أنها يشبه بعضها بعضاً. ووجوه

البقر تشابه، ولذلك قالت بنو إسرائيل: إن البقر تشابه علينا.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠] استثناء منهم؛ وفي استثنائهم في هذا السؤال الأخير إنابة - ما - وانقياد، ودليل ندم على عدم موافقة الأمر. وروى عن النبي ﷺ أنه قال:

[٥٥٠] «لو ما أستثنوا ما أهدوا إليها أبداً». وتقدير الكلام وإنا لمهتدون إن شاء الله. فقدّم على ذكر الاهتداء اهتماماً به. و﴿شاء﴾ في موضع جزم بالشرط، وجوابه عند سيبويه الجملة ﴿إن﴾ وما عملت فيه. وعند أبي العباس المبرّد محذوف.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلِّمَةٌ لَا أَسِيبَةَ فِيهَا فَاَلَوْ أَنَّنِ حِثَّ بِالْحَقِّ فَنَجَّيْنَاهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ﴾ قرأ الجمهور «لا ذلول» بالرفع على الصفة لبقرة. قال الأخفش: ﴿لَا ذَلُولٌ﴾ نعته ولا يجوز نصبه. وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ ﴿لَا ذَلُولٌ﴾ بالنصب على النفي والخبر مضمّر. ويجوز لا هي ذلول، لا هي

[٥٤٩م] غريب، حديث حذيفة في الفتن عند مسلم ١٤٤ وليس فيه هذه اللفظة.

[٥٥٠] قال ابن كثير في تفسيره ١/١١٥: أخرجه ابن مردويه وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وهو غريب، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة اهـ وانظر الدر المنثور ١/٧٧ حيث نسبه السيوطي لقتادة عن النبي ﷺ مرسلًا، وكذا من مرسل ابن جريج وعكرمة، والله أعلم.

تسقي الحرث، هي مُسَلِّمة. ومعنى ﴿لَا ذُلُولٌ﴾ لم يدللها العمل؛ يقال: بقرة مذللة بيّنة الذلّ (بكسر الذا). ورجل ذليل بين الذلّ (بضم الذا). أي هي بقرة صعبة غير ريّضة لم تذلل بالعمل.

قوله تعالى: ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ «تثير» في موضع رفع على الصفة للبقرة؛ أي هي بقرة لا ذلُولٌ مُثيرة. قال الحسن: وكانت تلك البقرة وحشيّة، ولهذا وصفها الله تعالى بأنها لا تثير الأرض ولا تسقي الحرث، أي لا يُسنى<sup>(١)</sup> بها لسقيّ الزرع ولا يُسقى عليها. والوقف ها هنا حسن. وقال قول: (تثير) فعل مستأنف، والمعنى إيجاب الحرث لها، وأنها كانت تحرث ولا تسقي. والوقف على هذا التأويل (لا ذلول). والقول الأوّل أصح لوجهين: أحدهما: ما ذكره النحاس عن عليّ بن سليمان أنه قال: لا يجوز أن يكون «تثير» مستأنفاً؛ لأن بعده (ولا تسقي الحرث)، فلو كان مستأنفاً لما جمع بين الواو و«لا». الثاني: أنها لو كانت تثير الأرض لكانت الإثارة قد ذللتها، والله تعالى قد نفى عنها الذلّ بقوله: (لا ذلول).

قلت: ويحتمل أن تكون «تثير الأرض» في غير العمل مرحاً ونشاطاً؛ كما قال امرؤ القيس:

يُهَيِّلُ وَيُذِرِي تَرْبَهُ وَيُثِيرُهُ إِثَارَةَ نَبَاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْمِسٍ<sup>(٢)</sup>

فعلى هذا يكون «تثير» مستأنفاً، «ولا تسقي» معطوف عليه؛ فتأمل. وإثارة الأرض: تحريكها وبحثها؛ ومنه الحديث:

[٥٥١] «أثيروا القرآن فإنه علم الأولين والآخرين» وفي رواية أخرى: «من أراد العلم فليثور القرآن» وقد تقدّم. وفي التنزيل: ﴿وَأَثَارُوا الْأَرْضَ﴾ [الروم: ٩] أي قلبوها للزراعة. والحرث: ما حرث وزرع. وسيأتي.

مسألة: في هذه الآية أدل دليل على حصر الحيوان بصفاته، وإذا ضُبط بالصفة وحُصر بها جاز السَلَمَ فيه. وبه قال مالك وأصحابه والأوزاعيّ والليث والشافعيّ. وكذلك كل ما يُضبط بالصفة؛ لوصف الله تعالى البقرة في كتابه وصفاً يقوم مقام التعيين؛ وقال رسول الله ﷺ:

[٥٥١] مضى برقم ٥٤٨ وهو موقوف.

(١) السانية: الناضجة وهي الناقة التي يستقى عليها اهـ مختار.

(٢) نبات الهواجر: هو الرجل إذا اشتد عليه الحرُّ هال التراب ليصل إلى ثراه. والمخمس: صاحب الإبل التي ترد خمساً.

[٥٥٢] «لا تصف المرأة المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها». أخرجه مسلم. فجعل النبي ﷺ الصفة تقوم مقام الرؤية، وجعل ﷺ دية الخطأ في ذمة من أوجبها عليه ذيناً إلى أجل ولم يجعلها على الحلول. وهو يرد قول الكوفيين أبي حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح<sup>(١)</sup> حيث قالوا: لا يجوز السلم<sup>(٢)</sup> في الحيوان. ورؤي عن ابن مسعود وحذيفة وعبد الرحمن بن سمرة؛ لأن الحيوان لا يوقف على حقيقة صفته من مشي وحركة، وكل ذلك يزيد في ثمنه ويرفع من قيمته. وسيأتي حكم السلم وشروطه في آخر السورة في آية الدين، إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ أي هي مُسَلَّمَةٌ. ويجوز أن يكون وصفاً؛ أي أنها بقرة مُسَلَّمَةٌ من العرج وسائر العيوب؛ قاله قتادة وأبو العالية. ولا يقال: مُسَلَّمَةٌ من العمل لنفي الله العمل عنها. وقال الحسن: يعني سليمة القوائم لا أثر فيها للعمل.

قوله تعالى: ﴿لَا شِيَةَ فِيهَا﴾ أي ليس فيها لون يخالف معظم لونها، وهي صفراء كلها لا بياض فيها ولا حمرة ولا سواد؛ كما قال: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا﴾. وأصل «شية» وشي، حذفت الواو كما حذفت من يشي، والأصل يوشي؛ ونظيره الزنة والعدة والصلة. والشية مأخوذة من وشى الثوب إذا نسج على لونين مختلفين. وثور مؤشى: في وجهه وقوائمه سواد. قال ابن عرفة: الشية اللون. ولا يقال لمن نم: واش، حتى يُغَيَّرَ الكلام ويُلوَّنَه فيجعله ضروباً ويُرَيَّن منه ما شاء. والوشى: الكثرة. ووشى بنو فلان: كثروا. ويقال: فرس أبلق، وكبش أخرج، وتيس أبرق، وغراب أبقع، وثور أشيه. كل ذلك بمعنى البُلُقَة؛ هكذا نص أهل اللغة.

وهذه الأوصاف في البقرة سببها أنهم شددوا فشد الله عليهم، ودين الله يُسر، والتعمق في سؤال الأنبياء وغيرهم من العلماء مذموم، نسأل الله العافية. وروي في قصص هذه البقرة روايات تلخيصها: أن رجلاً من بني إسرائيل وُلد له ابن، وكانت له عجلة

[٥٥٢] صحيح. أخرجه البخاري ٥٢٤٠ و ٥٢٤١ وأبو داود ٢١٥٠ والترمذي ٢٧٩٢ وأحمد ٤٤٠/١ و ٤٦٠ وأبو يعلى ٥٠٨٣ وابن حبان ٤١٦٠ و ٤١٦١ والطيالسي ٣٦٨ وابن أبي شيبة ٣٩٧/٤ والديلمي ٧٨٢٢ وهو عند مسلم ٣٣٨ من حديث أبي سعيد بغير هذا اللفظ.

- (١) هو الحسن بن صالح بن حي ثقة فقيه عابد توفي سنة ١٦٩.  
(٢) هو في اللغة: التقديم والتسليم. وفي الشرع: اسم لعقد يوجب الملك للبائع في الثمن عاجلاً وللمشتري في المثلن أجلاً.

فأرسلها في غِيْضَةٍ وقال: اللَّهُمَّ إني أستودعك هذه العجلة لهذا الصبي. ومات الرجل، فلما كبر الصبي قالت له أمه - وكان بَرًّا بها -: إن أباك أستودع الله عجلة لك فأذهب فخذها؛ فذهب فلما رأته البقرة جاءت إليه حتى أخذ بقرنيها - وكانت مستوحِشَةً - فجعل يقودها نحو أمه؛ فلقية بنو إسرائيل ووجدوا بقرة على الصفة التي أمروا بها؛ فسأموه فاشتطَّ عليهم. وكان قيمتها على ما رُوي عن عكرمة ثلاثة دنانير، فأتوا به موسى عليه السلام وقالوا: إن هذا أشتطَّ علينا؛ فقال لهم: أرضوه في ملكه، فاشتروها منه بوزنها مرّة؛ قاله عبّيدة<sup>(١)</sup>. السُّدِّيُّ: بوزنها عشر مرات. وقيل: بملء مَسْكِيهَا<sup>(٢)</sup> دنانير. وذكر مَكِّي<sup>(٣)</sup>: أن هذه البقرة نزلت من السماء ولم تكن من بقر الأرض. فالله أعلم.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا أَكُنَّ حِجَّتَ بِالْحَقِّ﴾ أي بيّنت الحق؛ قاله قتادة. وحكى الأَخْفَشُ: «قالوا الآن» قطع ألف الوصل؛ كما يقال: يا الله. وحكى وجهاً آخر «قالوا لأن» بإثبات الواو. نظيره قراءة أهل المدينة وأبي عمرو «عاداً لولي». وقرأ الكوفيون «قالوا الآن» بالهمز. وقراءة أهل المدينة «قال لأن» بتخفيف الهمز مع حذف الواو لالتقاء الساكنين. قال الزجاج: «الآن» مبني على الفتح لمخالفته سائر ما فيه الألف واللام؛ لأن الألف واللام دخلتا لغير عهد؛ تقول: أنت إلى الآن هنا؛ فالمعنى إلى هذا الوقت. فُئِنِيت كما يُنِي هذا، وفُتِحَت النون لالتقاء الساكنين. وهو عبارة عما بين الماضي والمستقبل.

قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٧١)</sup> أجاز سيبويه: كاد أن يفعل؛ تشبيهاً بعسى. وقد تقدّم أول السورة. وهذا إخبار عن تشييطهم في ذبحها وقلة مبادرتهم إلى أمر الله. وقال القرطبيّ محمد بن كعب: لغلاء ثمنها. وقيل: خوفاً من الفضيحة على أنفسهم في معرفة القاتل منهم؛ قاله وهب بن مُنَبِّه.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأَتْكُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾<sup>(٧٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأَتْكُمْ فِيهَا﴾ هذا الكلام مقدّم على أول القصة، التقدير: وإذ قتلتم نفساً فادارأتم فيها؛ فقال موسى: إن الله يأمركم بكذا. وهذا كقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ عِوَجًا﴾<sup>(١)</sup> قِيمًا [الكهف: ١، ٢] أي أنزل على عبده الكتاب قِيمًا ولم يجعل له عوجاً؛ ومثله كثير، وقد بيناه أول القصة.

وفي سبب قتله قولان: أحدهما: لابنة له حسناء أحب أن يتزوجها أبْنُ عَمَّهَا فمنعه

(١) هو السلماني. تابعي كبير.

(٢) ما ذكره مكّي غريب عجيب، وهو من أخبار أهل الكتاب لا حجة فيه البتة، والله تعالى أعلم.



عَمَّهُ؛ فقتله وحمله من قريته إلى قرية أخرى فألقاه هناك. وقيل: ألقاه بين قريتين.  
 الثاني: قتله طلباً لميراثه، فإنه كان فقيراً وأدعى قتله على بعض الأسباط. قال عكرمة:  
 كان لبني إسرائيل مسجد له اثنا عشر باباً لكل باب قوم يدخلون منه، فوجدوا قتيلاً في  
 سبط من الأسباط، فادعى هؤلاء على هؤلاء، وأدعى هؤلاء على هؤلاء، ثم أتوا موسى  
 يختصمون إليه فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ الآية. ومعنى «أذاراتم»:  
 اختلفتم وتنازعتم؛ قاله مجاهد. وأصله تدارأتم ثم أدغمت التاء في الدال؛ ولا يجوز  
 الابتداء بالمدغم؛ لأنه ساكن فزيد ألف الوصل. ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ ابتداء وخبر. ﴿مَا كُنْتُمْ﴾  
 في موضع نصب بـ «مُخْرِجٌ»؛ ويجوز حذف التنوين على الإضافة. ﴿تَكُونُونَ﴾ جملة  
 في موضع خبر كان، والعائد محذوف؛ التقدير تكتمونونه.

وعلى القول بأنه قتله طلباً لميراثه لم يرث قاتلُ عمدٍ من حينئذ؛ قاله عبدة  
 السلماني<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس: قتل هذا الرجل عمه ليرثه. قال ابن عطية: ويمثله جاء  
 شرعنا. وحكى مالك رحمه الله في «موطئه» أن قصة أحيحة بن الجلاح<sup>(٢)</sup> في عمه هي  
 كانت سبب ألا يرث قاتلٌ؛ ثم ثبت ذلك الإسلام كما ثبت كثيراً من نوازل الجاهلية. ولا  
 خلاف بين العلماء أنه لا يرث قاتلُ العمدِ من الدية ولا من المال، إلا فرقة شذت عن  
 الجمهور كلهم أهل بدع. ويرث قاتلُ الخطأ من المال ولا يرث من الدية في قول مالك  
 والأوزاعي وأبي ثور والشافعي؛ لأنه لا يُتَّهم على أنه قتله ليرثه ويأخذ ماله. وقال سفيان  
 الثوري وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي في قول له آخر: لا يرث القاتلُ عمداً ولا خطأً  
 شيئاً من المال ولا من الدية. وهو قول شريح وطاوس والشعبي والنخعي. ورواه الشعبي  
 عن عمر وعلي وزيد قالوا: لا يرث القاتلُ عمداً ولا خطأً شيئاً. وروي عن مجاهد  
 القولان جميعاً. وقالت طائفة من البصريين: يرث قاتلُ الخطأ من الدية ومن المال  
 جميعاً؛ حكاه أبو عمر. وقول مالك أصح، على ما يأتي بيانه في آية الموارث إن شاء الله  
 تعالى.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا اضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ  
 تَعْقِلُونَ﴾.

(١) تابعي كبير صحب علياً واسم أبيه عمرو. كان شريح القاضي إذا أشكل عليه شيء سأله. توفي سنة

(٢) هو أحيحة بن الجلاح - بضم الجيم وتخفيف اللام - ذكره ابن حجر في الإصابة برقم ٥٥ وفيه قصة  
 عمه وأنه قتله.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَصْرُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ قيل: باللسان لأنه آلة الكلام. وقيل: بعجب الذنب؛ إذ فيه يُركب خلق الإنسان. وقيل: بالفخذ. وقيل: بعظم من عظامها؛ والمقطوع به عضو من أعضائها؛ فلما ضرب به حبي وأخبر بقاتله ثم عاد ميتاً كما كان.

مسألة: استدل مالك رحمه الله في رواية ابن وهب وابن القاسم على صحة القول بالقسامة بقول المقتول: دمي عند فلان، أو فلان قتلني. ومنعه الشافعي وجمهور العلماء، قالوا: وهو الصحيح؛ لأن قول المقتول: دمي عند فلان، أو فلان قتلني، خبر يحتمل الصدق والكذب. ولا خلاف أن دم المدعى عليه معصوم ممنوع بإباحته إلا بيقين، ولا يقين مع الاحتمال؛ فبطل اعتبار قول المقتول دمي عند فلان. وأما قتل بني إسرائيل فكانت معجزة وأخبر تعالى أنه يحييه، وذلك يتضمن الإخبار بقاتله خبراً جزماً لا يدخله احتمال؛ فافترقا. قال ابن العربي: المعجزة كانت في إحيائه؛ فلما صار حياً كان كلامه كسائر كلام الناس كلهم في القبول والرد. وهذا فنٌ دقيق من العلم لم يتفطن له إلا مالك، وليس في القرآن أنه إذا أخبر وجب صدقه، فلعله أمرهم بالقسامة معه. وأستبعد ذلك البخاري والشافعي وجماعة من العلماء فقالوا: كيف يُقبل قوله في الدّم وهو لا يقبل قوله في درهم.

مسألة: اختلف العلماء في الحُكم بالقسامة؛ فرُوِيَ عن سالم<sup>(١)</sup> وأبي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتيبة<sup>(٢)</sup> التوقف في الحكم بها. وإليه مال البخاري؛ لأنه أتى بحديث القسامة<sup>(٣)</sup> في غير موضعه. وقال الجمهور: الحُكم بالقسامة ثابت عن النبي ﷺ، ثم اختلفوا في كيفية الحكم بها؛ فقالت طائفة: يبدأ فيها المدعون بالإيمان فإن حلفوا أستمحوا، وإن نكلوا حلف المدعى عليهم خمسين يمينا وبرأوا. هذا قول أهل المدينة والليث والشافعي وأحمد وأبي ثور. وهو مقتضى حديث حُوَيِّصَة ومُحَيِّصَة<sup>(٤)</sup>، خرّجه الأئمة مالك وغيره. وذهبت طائفة إلى أنه يبدأ بالإيمان المدعى عليهم فيحلفون ويبرأون. رُوِيَ هذا عن عمر بن الخطاب والشَّعْبِيّ والنَّخَعِيّ، وبه قال الثَّوْرِيّ والكوفيتون؛ وأحتجوا بحديث سعيد<sup>(٥)</sup> بن عبيد عن بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ؛ وفيه: فبدأ بالإيمان المدعى عليهم وهم

(١) سالم هو ابن عبد الله بن عمر شيخ الزهري وأحد فقهاء المدينة السبعة توفي سنة ١٠٦.

(٢) وقع في الأصل «عُتَيْبَة» والتصويب من كتب الرجال ومن نسخة أخرى.

(٣) هو الآتي:

(٤) يأتي برقم: ٥٥٧.

(٥) وقع في الأصل «شعبة» والتصويب من سنن النسائي وانظر ٥٥٦.

اليهود. وبما رواه أبو داود عن الزُّهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن رجال من الأنصار أن النبي ﷺ قال لليهود وبدأ بهم:

[٥٥٣] «أحلف منكم خمسون رجلاً». فأبوا؛ فقال للأنصار: «أستحقوا» فقالوا: نحلف على الغيب يا رسول الله! فجعلها رسول الله ﷺ ديةً على يهود؛ لأنه وُجد بين أظهرهم. ويقول عليه السلام:

[٥٥٤] «ولكن اليمين على المدعى عليه» فعيثوا<sup>(١)</sup>. قالوا: وهذا هو الأصل المقطوع به في الدعاوى الذي نَبه الشرع على حكمته بقوله عليه السلام:

[٥٥٥] «لو يُعطى الناسُ بدعواهم لادّعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه». ردّ عليهم أهل المقالة الأولى فقالوا:

[٥٥٦] حديث سعيد بن عبيد في تبديّة اليهود وَهَمَ عند أهل الحديث، وقد أخرجه النسائي وقال: ولم يتابع سعيد في هذه الرواية فيما أعلم، وقد أسند حديث بُشير عن سهل.

---

[٥٥٣] شاذ. أخرجه أبو داود ٤٥٢٦ عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي ﷺ قال لليهود... بمثله وهو في ضعيف أبي داود ٩٧٨. وجاء في نصب الراية ٣٩٢/٤: قال المنذري: قيل للشافعي: ما منعك على أن تأخذ بحديث الزهري - يعني هذا -؟ قال: مرسل. والفتيل أنصاري، والأنصاريون بالعناية أولى بالعلم به من غيرهم. [٥٥٤] هو الآتي.

[٥٥٥] صحيح. أخرجه البخاري ٢٥١٤ و ٢٦٦٨ و ٤٥٥٢ و مسلم ١٧١١ و أبو داود ٣٦١٩ و الترمذي ١٣٤٢ و النسائي ٢٤٨/٨ و الشافعي ١٨٠/٢ - ١٨١ و عبد الرزاق ١٥٩٣ و أحمد ٣٤٣/١ - ٣٥١ و أبو يعلى ٢٥٩٥ و ابن حبان ٨٠٥٢ و ٨٠٥٣ من حديث ابن عباس.

[٥٥٦] صحيح. أخرجه البخاري ٦٨٩٨ و مسلم ١٦٦٩ ح ٥ و أبو داود ٤٥٢٣ و النسائي ١٢/٨ و في الكبرى ٦٩٢١ من حديث سعيد بن عبيد الطائي عن بُشير بن يسار زعم أن رجلاً من الأنصار. يُقال له: سهل بن أبي حنمة أخبره، أن نفرأ من قومه انطلقوا إلى خير... وفيه، فقالوا: يا رسول الله انطلقنا إلى خير، فوجدنا أحدنا قتيلاً، فقال: الكُبر الكُبر، فقال لهم: تأتون بالبينة على من قتله؟ قالوا: ما لنا بينة. قال: فيحلفون؟ قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُطِل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة. اهـ هذا لفظ البخاري والنسائي.

قلت: الشاهد من هذا الحديث أن النبي ﷺ، لم يبدأ الأنصار باليمين، وإنما ابتدأه باليهود. وحديث سعيد بن عبيد هذا وإن كان صحيحاً لكن رواه جماعة عن بُشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة، وأنه بدأ بالأنصار ويمينهم. وهو الآتي. والله الموفق. فائدة: قوله «الكبر الكبر» يعني أن الأكبر أحق بالكلام.

---

(١) أي عينهم رسول الله ﷺ في هذا الحديث، وأن الذي وجب عليه الحلف هو المدعى عليه. والله أعلم.

[٥٥٧] «أن النبي ﷺ بدأ بالمدعين يحيى بن سعيد وأبْنُ عُبَيْنَةَ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَعِيسَى بْنُ حَمَادٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ؛ فَهَؤُلَاءِ سَبْعَةٌ»<sup>(١)</sup> وإن كان أرسله مالك فقد وصله جماعة الحفاظ، وهو أصح من حديث سعيد بن عُبيد. قال أبو محمد الأصيلي: فلا يجوز أن يعترض بخبر واحد على خبر جماعة، مع أن سعيد بن عُبيد قال في حديثه: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مائةً من إبل الصدقة؛ والصدقة لا تعطى في الدِّيَاتِ وَلَا يُصَالِحُ بِهَا عَنْ غَيْرِ أَهْلِهَا، وحديث أبي داود مرسل<sup>(٢)</sup> فلا تعارض به الأحاديث الصحاح المتصلة، وأجابوا عن التمسك بالأصل بأن هذا الحكم أصل بنفسه لحرمة الدماء. قال ابن المنذر. ثبت أن رسول الله ﷺ جعل البيّنة على المدعي واليمين على المدعى عليه، والحكم بظاهر ذلك يجب، إلا أن يخصّ الله في كتابه أو على لسان نبيه ﷺ حكماً في شيء من الأشياء فيستثنى من جملة هذا الخبر. فمما دلّ عليه الكتاب إلزام القاذف حدّ المقدوف إذا لم يكن معه أربعة شهداء يشهدون له على صدق ما رمى به المقدوف. وخصّ من رمى زوجته بأن أسقط عنه الحدّ إذا شهد أربع شهادات. ومما خصّته السنّة حكم النبي ﷺ بالقسامة. وقد روى ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال:

[٥٥٨] «البيّنة على من ادّعى واليمين على من أنكر إلا في القسامة». خرّجه

[٥٥٧] صحيح. أخرجه البخاري ٢٧٠٢ و ٣١٧٣ و ٦١٤٢ و ٦١٤٣ ومسلم ١٦٦٩ وأبو داود ٤٥٢٠ والترمذي ١٤٢٢ والنسائي ٨/٨ - ٩ وأحمد ٤/١٢٤ ومالك ٢/٨٧٧ والشافعي ٢/١١٣ - ١١٤ وعبد الرزاق ١٨٢٥٩ والحميدي ٤٠٣ وابن الجارود ٨٠٠ والدارقطني ٣/١٠٨ - ١٠٩ وابن حبان ٦٠٠٩ والبيهقي ٨/١١٨ والبغوي ٢٥٤٦ والطحاوي ٣/١٩٧ والطبراني ١٦٢٥ وكذا الدارمي ٢/١٧٨ - ١٧٩ من حديث بُشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة ورافع بن خديج قالوا: «خرج عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَةُ بن مسعود، حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك، ثم إذا مُحَيِّصَةُ يجد عبد الله بن سهل قتيلاً، فدفته، ثم أقبل إلى رسول الله ﷺ هو وحُويصَةُ بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل، وكان أصغر القوم، فذهب عبد الرحمن ليتكلم، فقال رسول الله ﷺ: - كَبُرَ -، فصمت، فتكلم أصحابه، وتكلم معهما، فذكروا لرسول الله ﷺ مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم: أتحلّفون خمسين يميناً فتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: وكيف نحلف ولم نشهد؟! قال: فبئركم يهود بخمسين يميناً؟ قالوا: وكيف نقبل أيمان قوم كفار؟! فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ أعطى عقله روه من طرق. والشاهد من هذا الحديث هو أنه ﷺ بدأ بأيمان الأنصاري، وهم أصحاب الدعوى، وهذا ما عليه مالك والشافعي ورواية عن أحمد، والله أعلم.

[٥٥٨] ضعيف. أخرجه الدارقطني ٣/١١٠ - ١١١ من حديث أبي هريرة، ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه=

(١) يعني مع مالك وإلا فهم ستة.

(٢) المتقدم برقم ٥٥٣.

الدَّارِقُطْنِيَّ. وقد أحتج مالك لهذه المسألة في مُوطَّئِه بما فيه كفاية؛ فتأمَّله هناك.

مسألة: وأختلفوا أيضاً في وجوب القَوَد بالقسامة؛ فأوجبت طائفة القَوَد بها؛ وهو قول مالك والليث وأحمد وأبي ثور؛ لقوله عليه السلام لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وعبد الرحمن: «أتحلِّقون وتستحقون دمَ صاحبِكُم»<sup>(١)</sup>. وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه.

[٥٥٩] «أن النبي ﷺ قتل رجلاً بالقسامة من بني نضر بن مالك». قال الدارقطني: نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدِّه صحيحة؛ وكذلك أبو عمر بن عبد البر يصح حديث عمرو بن شعيب ويحتج به. وقال البخاري: رأيت علي بن المديني وأحمد بن حنبل والحُمَيْدِي وإسحاق بن راهويته يحتجون به؛ قاله الدارقطني في السنن. وقالت طائفة: لا قَوَد بالقسامة، وإنما توجب الدية. روي هذا عن عمر وأبن عباس؛ وهو قول النَّخَعِي والحسن، وإليه ذهب الثَّوْرِي والكوفيون والشافعي وإسحاق، وأحتجوا بما رواه مالك عن ابن أبي ليلى بن عبد الله عن سهل بن أبي حثمة عن النبي ﷺ قوله للأَنْصار:

[٥٦٠] «إما أن يَدُوا صاحبِكُم وإما أن يؤذونا بحرب». قالوا: وهذا يدل على الدية لا على القَوَد؛ قالوا: ومعنى قوله عليه السلام<sup>(٢)</sup>: «وتستحقون دمَ صاحبِكُم» دية دم قَتيلِكُم؛ لأن اليهود ليسوا بأصحاب لهم؛ ومن أستحق دية صاحبه فقد أستحق دمه؛ لأن الدية قد تؤخذ في العمد فيكون ذلك أستحقاقاً للدم.

مسألة: الموجب للقسامة اللوث ولا بُد منه. واللوث: أمانة تغلب على الظن صدق

= عن جدِّه، ومداره على مسلم بن خالد الزنجي، وهو واه، قال عنه البخاري: منكر الحديث. راجع نصب الراية ٩٦/٤ والاستثناء - إلا في القسامة - لم يتابع عليه مسلم الزنجي تفرد به وهو غير حجة، كما ذكر أهل الجرح والتعديل، والله أعلم.

[٥٥٩] ضعيف. أخرجه أبو داود ٤٥٢٢ عن عمرو بن شعيب مرسلًا. ليس فيه عن أبيه عن جدِّه. وقد نص المنذري على ذلك في مختصره ٤٣٥٧ فقال: هذا معضل، واختلف في الاحتجاج بعمرو بن شعيب اهـ. تبين أن هذا الحديث واه ليس فيه ذكر أبيه عن جدِّه كما وقع للقرطبي، فلعله سبق قلم، والله أعلم.

[٥٦٠] صحيح. هو بعض حديث أخرجه مالك ٨٧٧/٢ - ٨٧٨ والبخاري ٧١٩٢ ومسلم ١٦٦٩ ح ٦ وتقدم برقم ٥٥٧ مستوفياً.

(١) هو بعض المتقدم برقم ٥٥٧.

(٢) تقدم برقم ٥٥٧.

مدعي القتل؛ كشهادة العدل الواحد على رؤية القتل، أو يرى المقتول يَشْحَطُ في دمه، والمتهم نحوه أو قُرُبه عليه آثار القتل. وقد اختلف في اللوث والقول به؛ فقال مالك: هو قول المقتول دمي عند فلان. والشاهد العدل لوث. كذا في رواية ابن القاسم عنه. وروى أشهب عن مالك أنه يُقسم مع الشاهد غير العدل ومع المرأة. وروى ابن وهب أن شهادة النساء لوث. وذكر محمد عن ابن القاسم أن شهادة المرأتين لوث دون شهادة المرأة الواحدة. قال القاضي أبو بكر بن العربي: اختلف في اللوث اختلافاً كثيراً؛ مشهور المذهب أنه الشاهد العدل. وقال محمد: هو أحب إلي. قال: وأخذ به ابن القاسم وابن عبد الحكم. وروى عن عبد الملك بن مروان: أن المجروح أو المضروب إذا قال دمي عند فلان ومات كانت القسامة. وبه قال مالك والليث بن سعد. واحتج مالك بقتل بني إسرائيل أنه قال: قتلني فلان. وقال الشافعي: اللوث الشاهد العدل، أو يأتي بيينة وإن لم يكونوا عدولاً. وأوجب الثوري والكوفيون القسامة بوجود القتل فقط، وأستغنوا عن مراعاة قول المقتول وعن الشاهد، قالوا: إذا وُجد قتل في محلّة قوم وبه أثرٌ حلف أهل ذلك الموضوع أنهم لم يقتلوه ويكون عقُّله عليهم؛ وإذا لم يكن به أثر لم يكن على العاقلة شيء إلا أن تقوم البيّنة على واحد. وقال سفيان: وهذا مما أجمع عليه عندنا؛ وهو قول ضعيف خالفوا فيه أهل العلم، ولا سلف لهم فيه، وهو مخالف للقرآن والسنة؛ ولأن فيه إلزام العاقلة مالا بغير بيّنة ثبتت عليهم ولا إقرارٍ منهم. وذهب مالك والشافعي إلى أن القتل إذا وُجد في محلّة قوم أنه هدر، لا يؤخذ به أقرب الناس داراً؛ لأن القتل قد يُقتل ثم يُلقى على باب قوم ليلطّخوا به؛ فلا يؤخذ بمثل ذلك حتى تكون الأسباب التي شرطوها في وجوب القسامة. وقد قال عمر بن عبد العزيز: هذا مما يؤخر فيه القضاء حتى يقضي الله فيه يوم القيامة.

مسألة: قال القاسم بن مسعدة قلت للنسائي: لا يقول مالك بالقسامة إلا باللوث، فلم أورد حديث القسامة ولا لوث فيه؟ قال النسائي: أنزل مالك العداوة التي كانت بينهم وبين اليهود بمنزلة اللوث، وأنزل اللوث أو قول الميت بمنزلة العداوة. قال ابن أبي زيد: وأصل هذا في قصة بني إسرائيل حين أحيا الله الذي ضرب ببعض البقرة فقال: قتلني فلان؛ وبأن العداوة لوث. قال الشافعي: ولا نرى قول المقتول لوثاً؛ كما تقدّم. قال الشافعي: إذا كان بين قوم وقوم عداوة ظاهرة كالعداوة التي كانت بين الأنصار واليهود، ووجد قتل في أحد الفريقين ولا يخالطهم غيرهم وجبت القسامة فيه.

مسألة: واختلفوا في القتل يوجد في المحلّة التي أكرها أربابها؛ فقال أصحاب

الرأي: هو على أهل الخِطَّة وليس على السكان شيء، فإن باعوا دُورهم ثم وُجد قَتيل فالدِيَّة على المشتري وليس على السكان شيء، وإن كان أرباب الدُّور غُيباً وقد أكرؤا دُورهم فالقسامة والدية على أرباب الدور الغُيب وليس على السكان الذي وُجد القَتيل بين أظهرهم شيء.

ثم رجع يعقوب<sup>(١)</sup> من بينهم عن هذا القول فقال: القسامة والدية على السكان في الدُّور. وحكى هذا القول عن ابن أبي ليلى، واحتج بأن أهل خَيْبَر كانوا عُمَّالاً سُكَّاناً يعملون فوُجد القَتيل فيهم. قال الثوري ونحن نقول: هو على أصحاب الأصل، يعني أهل الدور. وقال أحمد: القول قول ابن أبي ليلى في القسامة لا في الدية. وقال الشافعي: وذلك كله سواء، ولا عَقْل ولا قَوَد إلا بَيِّنة تقوم، أو ما يوجب القسامة فيقسم الأولياء. قال ابن المنذر: وهذا أصح.

مسألة: ولا يحلف في القسامة أقل من خمسين يمينا؛ لقوله عليه السلام في حديث حُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ<sup>(٢)</sup>: «يُقْسَمُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ». فإن كان المستحقون خمسين حلف كل واحد منهم يمينا واحدة، فإن كانوا أقل من ذلك أو نكَل منهم من لا يجوز عفوه رُدَّت الأيمان عليهم بحسب عددهم. ولا يحلف في العمد أقل من اثنين من الرجال، لا يحلف فيه الواحد من الرجال ولا النساء، يحلف الأولياء ومن يستعين بهم الأولياء من العَصَبَةِ خمسين يمينا. هذا مذهب مالك والليث والثوري والأوزاعي وأحمد وداود. وروى مُطَّرَف عن مالك أنه لا يحلف مع المدعى عليه أحدٌ ويحلف هم أنفسهم - كما لو كانوا واحداً فأكثر - خمسين يمينا يبرئون بها أنفسهم؛ وهو قول الشافعي. قال الشافعي: لا يُقسم إلا وارث، كان القتل عمداً أو خطأ. ولا يحلف على مال ويستحقه إلا من له الملك لنفسه أو من جعل الله له الملك من الورثة؛ والورثة يُقسمون على قدر موارثهم. وبه قال أبو ثور وأختاره ابن المنذر وهو الصحيح؛ لأن من لم يدع عليه لم يكن له سبب يتوجه عليه فيه يمين. ثم مقصود هذه الأيمان البراءة من الدعوى ومن لم يدع عليه برىء. وقال مالك في الخطأ: يحلف فيها الواحد من الرجال والنساء، فمهما كملت خمسين يمينا من واحد أو أكثر أستحق الحالف ميراثه، ومن نكَل لم يستحق شيئاً؛ فإن جاء من غاب حلف من الأيمان ما كان يجب عليه لو حضر بحسب ميراثه. هذا قول مالك المشهور عنه؛ وقد رُوِيَ عنه أنه لا يرى في الخطأ قسامة.

(١) هو أبو يوسف صاحب أبي حنيفة.

(٢) تقدم برقم ٥٥٧.

وتتميم مسائل القسامة وفروعها وأحكامها المذكور في كتب الفقه والخلاف، وفيما ذكرناه كفاية، والله الموفق.

مسألة: في قصة البقرة هذه دليل على أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ وقال به طوائف من المتكلمين وقوم من الفقهاء، وأختاره الكرخي ونص عليه ابن بكير القاضي من علمائنا، وقال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: هو الذي تقتضيه أصول مالك ومنازعه في كتبه، وإليه مال الشافعي، وقد قال الله: ﴿فِيهِدْ لَهُمْ أَقْصَدَهُ﴾ [الأنعام: ٩٠] على ما يأتي إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ أي كما أحيانا هذا بعد موته كذلك يحيي الله كل من مات. فالكاف في موضع نصب، لأنه نعت لمصدر محذوف. ﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ أي علاماته وقدرته. ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ كي تعقلوا. وقد تقدم. أي تمتنعون من عصيانه. وَعَقَلْتُ نفسي عن كذا أي منعتها منه. والمعادل: الحصون.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْفَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ القسوة: الصلابة والشدّة واليأس. وهي عبارة عن خلوها من الإنابة والإذعان لآيات الله تعالى. قال أبو العالية وقتادة وغيرهما: المراد قلوب جميع بني إسرائيل. وقال ابن عباس: المراد قلوب ورثة القتيل؛ لأنهم حين حيي وأخبر بقاتله وعاد إلى موته أنكروا قتله، وقالوا: كذب؛ بعد ما رأوا هذه الآية العظمى؛ فلم يكونوا قط أعمى قلوباً، ولا أشدّ تكديباً لنيبهم منهم عند ذلك، لكن نفذ حكم الله بقتله. روى الترمذي عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله ﷺ:

[٥٦١] «لا تكثرُوا الكلامَ بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب

[٥٦١] يشبه الحسن. أخرجه الترمذي ٢٤١١ والبيهقي في الشعب ٤٩٥١ والدليمي ٧٤٧٥ من حديث ابن عمر.

قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب. قلت: هو صدوق كما في التقريب، والحديث ضعفه الألباني في الضعيفة ٩٢٠، وصححه أحمد شاكر في عمدة التفسير ١٦٨/١ وأما الذهبي فذكر هذا الحديث في الميزان ٤١/١ في ترجمة إبراهيم هذا وعده من غرائب، فالحديث غير قوي، والله أعلم، ومع ذلك فإن إبراهيم لم يتهم بكذب، بل لم يُجرح كما ذكر الذهبي، والله الموفق.



وإن أبعده الناس من الله القلب القاسي». وفي مسند البزار عن أنس قال قال رسول الله ﷺ:

[٥٦٢] «أربعة من الشقاء جمود العين وقساء القلب وطول الأمل والحرص على الدنيا».

قوله تعالى: ﴿فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ «أو» قيل: هي بمعنى الواو، كما قال: ﴿إِنَّمَا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]. ﴿عُدْرًا أَوْ نُذْرًا﴾ [المرسلات: ٦] وقال الشاعر:

نال الخلافة أو كانت له قدرا

أي وكانت. وقيل: هي بمعنى بل؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧] المعنى بل يزيدون. وقال الشاعر:

بدت مثل قرن الشمس في روتق الضحى وصورتها أو أنت في العين أملح  
أي بل أنت. وقيل: معناها الإبهام على المخاطب؛ ومنه قول أبي الأسود الدؤلي:

أحب محمداً حباً شديداً      وعباساً وحمزة أو علياً  
فإن يك حبهم رشداً أصبه      ولست بمخطيء إن كان غياً

ولم يشك أبو الأسود أن حبهم رشد ظاهر، وإنما قصد الإبهام. وقد قيل لأبي الأسود حين قال ذلك: شككت! قال: كلا؛ ثم أستشهد بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ: ٢٤] وقال: أو كان شاكاً من أخبر بهذا! وقيل: معناها التخيير، أي شبهوها بالحجارة تصبوا، أو بأشد من الحجارة تصبوا؛ وهذا كقول القائل: جالس الحسن أو ابن سيرين، وتعلم الفقه أو الحديث أو النحو. وقيل: بل هي على بابها من الشك، ومعناها عندكم أيها المخاطبون وفي نظركم أن لو شاهدتم قسوتها لشككتم: أهى كالحجارة أو أشد من الحجارة؟ وقد قيل هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧]. وقالت فرقة: إنما أراد الله تعالى أن فيهم من قلبه كالحجر، وفيهم من قلبه أشد من الحجر. فالمعنى: هم فرقتان.

[٥٦٢] ضعيف جداً. أخرجه البزار ٧٣/٤ والديلمي ١٥٠٠ وابن عدي ٢٤٨/٣ وابن الجوزي في الموضوعات ١٢٥/٣ من حديث أنس.

قال ابن الجوزي: في الطريق الأول أبو داود النخعي وضاع. قال ابن عدي: وضع هذا على إسحق، والطريق الثاني فيه هانيء بن المتوكل. قال ابن حبان: كثرت المناكير في روايته اهـ وأقره ابن عراق في تنزيه الشريعة ٣٠١/٢. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أَوْ أَشَدُّ﴾ «أشدّ» مرفوع بالعطف على موضع الكاف في قوله «كالحجارة»؛ لأن المعنى فهي مثل الحجارة أو أشدّ. ويجوز أو «أشدّ» عطف على الحجارة. و ﴿فَسَوَّءٌ﴾ نصب على التمييز. وقرأ أبو حيوة «سواوة» والمعنى واحد.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾ قد تقدّم معنى الانفجار. ويشقّق أصله يشقّق، أدغمت التاء في الشين، وهذه عبارة عن العيون التي لم تَعظُم حتى تكون أنهاراً، أو عن الحجارة التي تشقّق وإن لم يجر ماء منفسح. وقرأ ابن مُصَرِّف «ينشقق» بالنون، وقرأ «لما يتفجر» «لما يشقّق» بتشديد «لما» في الموضعين. وهي قراءة غير متّجهة. وقرأ مالك بن دينار «ينفجر» بالنون وكسر الجيم. قال قتادة: عذر الحجارة ولم يعذر شقيّ بني آدم. قال أبو حاتم: يجوز لما تتفجر بالتاء، ولا يجوز لما تشقّق بالتاء؛ لأنه إذا قال تتفجر أتته بتأنيث الأنهار؛ وهذا لا يكون في تشقّق. قال النحاس: يجوز ما أنكره على المعنى؛ لأن المعنى وإن منها لحجارة تشقّق؛ وأما يشقّق فمحمول على لفظ ما. والشقّ واحد الشقوق؛ فهو في الأصل مصدر، تقول: بيد فلان ورجليه شقوق، ولا تقل: شقاق؛ إنما الشقاق داء يكون بالدواب، وهو تشقّق يصيب أرساغها وربما أرتفع إلى وظيفها<sup>(١)</sup>؛ عن يعقوب. والشقّ: الصبح. و «ما» في قوله: ﴿لَمَا يَتَفَجَّرُ﴾ في موضع نصب؛ لأنها أسم إن واللام للتأكيد. «منه» على لفظ ما، ويجوز منها على المعنى؛ ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ﴾. وقرأ قتادة «وإن» في الموضعين، مخففة من الثقيلة.

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ يقول: إن من الحجارة ما هو أنفع من قلوبكم؛ لخروج الماء منها وترديها. قال مجاهد: ما تردى حجر من رأس جبل، ولا تفجر نهر من حجر، ولا خرج منه ماء إلا من خشية الله؛ نزل بذلك القرآن الكريم. ومثله عن ابن جريج. وقال بعض المتكلمين في قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾: البرد الهابط من السحاب<sup>(٢)</sup>. وقيل: لفظه الهبوط مجاز؛ وذلك أن الحجارة لما كانت القلوب تعتبر بخلقها، وتخضع بالنظر إليها، أضيف تواضع الناظر إليها؛ كما قالت العرب: ناقة تاجرة؛ أي تبعث من يراها على شرائها. وحكى الطبري عن فرقة أن الخشية للحجارة مستعارة؛ كما أستعيرت الإرادة للجدار في قوله: ﴿يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ﴾ [الكهف: ٧٧]، وكما قال زيد الخيل<sup>(٣)</sup>:

(١) هو مستدقّ الذراع والساق، وقيل: هو ما فوق الرسغ.

(٢) هذا القول ليس بشيء، والصواب ما قاله أهل التفسير.

(٣) نسب هذا البيت في طبقات ابن سعد وكتاب سيبويه إلى جرير. ثم إن زيد الخيل توفي قبل الزبير بأمد =

لما أتى خبر الزبير تواضعت سورُ المدينة والجبالُ الحُشَعُ  
وذكر ابن بحر أن الضمير في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا﴾ راجع إلى القلوب لا إلى  
الحجارة؛ أي من القلوب لما يخضع من خشية الله.

قلت: كل ما قيل يحتمله اللفظ، والأوّل صحيح؛ فإنه لا يمتنع أن يعطى بعض  
الجمادات المعرفة فيعقل، كالذي.

[٥٦٣] «رُوِيَ عن الجذع الذي كان يستند إليه رسول الله ﷺ إذا خطب، فلما تحوّل  
عنه حنّ» وثبت عنه أنه قال:

[٥٦٤] «إن حجراً كان يسلم عليّ في الجاهلية إني لأعرفه الآن». وكما روي أن  
النبي ﷺ قال:

[٥٦٥] «قال لي تَبِيرٌ<sup>(١)</sup> أهبط فإنني أخاف أن يقتلوك عليّ ظهري فيعذبني الله». فناداه حراء: إليّ يا رسول الله. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَالْجِبَالِ﴾ [الأحزاب: ٧٢] الآية. وقال: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا  
مُتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٢١] يعني تذلاً وخضوعاً، وسيأتي لهذا مزيد بيان  
في سورة «سبحان»<sup>(٢)</sup> إن شاء الله تعالى.

[٥٦٣] صحيح. أخرجه البخاري ٩١٨ و ٣٥٨٤ و ٣٥٨٥ والشافعي ١٤٢/١ - ١٤٣ وعبد الرزاق ٥٢٥٤ وابن  
أبي شيبة ٤٨٥/١١ وأحمد ٣٠٦/٣ والدارمي ١٦/١ - ١٧. والنسائي ١٠٢/٣ وابن حبان ٦٥٠٨ من  
حديث جابر في خبر حنين الجذع.

وأخرجه أحمد ٢٢٦/٣ والدارمي ١٩/١ والترمذي ٣٦٣١ وابن ماجه ١٤١٥ وابن حبان ٦٥٠٧ وأبو  
يعلى ٣٣٨٤ من حديث أنس.

وأخرجه البخاري ٣٥٨٣ والدارمي ١٥/١ والترمذي ٥٠٥ وابن حبان ٦٥٠٦ من حديث ابن عمر وله  
شواهد فهو حديث مشهور.

[٥٦٤] صحيح. أخرجه مسلم ٢٢٧٧ وأحمد ٨٩/٥ - ٩٥ وابن أبي شيبة ٤٦٤/١١ والدارمي ٢١/١  
والطيالسي ١٩٠٧ والترمذي ٣٦٢٤ وابن حبان ٦٤٨٢ عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ:  
«إني لأعرف حجراً بمكة كان يسلم عليّ إذ بُعثتُ، إني لأعرفه الآن».

[٥٦٥] لم أره بعد فليُنظر. وهو غريب. ولعله موضوع.

= بعيد فكيف يصف وفاة الزبير رضي الله عنه؟! فالصواب جرير.

(١) جبل معروف بمكة.

(٢) يعني سورة الإسراء وتسمى سورة بني إسرائيل أيضاً، والله الموفق.

قوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٧٤﴾ «بغافل» في موضع نصب على لغة أهل الحجاز، وعلى لغة تميم في موضع رفع. والياء توكيد. ﴿عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٧٤﴾ أي عن عملكم حتى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا يحصيها عليكم؛ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ ﴿٧٥﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ ﴿٧٦﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]. ولا تحتاج «ما» إلى عائد إلا أن يجعلها بمعنى الذي فيحذف العائد لطول الاسم؛ أي عن الذي تعملونه. وقرأ ابن كثير ﴿يعملون﴾ بالياء؛ والمخاطبة على هذا لمحمد عليه السلام.

تم الجزء الأول من تفسير القرطبي رحمه الله .  
ويتلوه - إن شاء الله تعالى - الجزء الثاني ،  
وأوله قوله تعالى:

﴿أَتَطْعَمُونَ أَنْ يَأْمَنُوا لَكُمْ﴾ الآية .

تم بحمد الله ومنه وكرمه

تخريج الجزء الأول، ويليهِ

الجزء الثاني إن شاء الله .

تم بحمد الله ومنه وكرمه تخريج الجزء

الأول، ويليهِ الجزء الثاني، والله

الموفق .

## فهرس المحتويات

٥	مقدمة المحقق.....
٥	أنواع التفاسير.....
٦	مدارس التفسير.....
٧	منهج القرطبي في التفسير.....
٩	فوائد عامة.....
٩	فصل في اختلاف السلف في التفسير.....
١٣	الإسرائيليات.....
١٧	المفسرون.....
٢٠	أئمة التفسير.....
٢١	المنهج العلمي.....
٢٢	ترجمة أبي عبد الله القرطبي.....
٣٠	باب ذكر جمل من فضائل القرآن والترغيب فيه، وفضل طالبه وقارئه ومستمعه والعامل به.....
	باب كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى وما يكره منها وما يحرم، وأختلاف الناس في ذلك،
٣٩	وفيه الكلام على تأثير القرآن في رسول الله ﷺ.....
٥٠	باب تحذير أهل القرآن والعلم من الرياء وغيره، وما ورد في ذلك من الآثار والوعيد.....
	باب ما ينبغي لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه به ولا يغفل عنه علما وعملا،
٥٣	والمراتب التي ينبغي لحامل القرآن أن يبلغها.....
٥٦	باب ما جاء في إعراب القرآن وتعليمه والحث عليه، وثواب من قرأ القرآن معربا.....
٥٩	باب ما جاء في فضل تفسير القرآن وأهله.....
٦٠	باب ما جاء في حامل القرآن، ومن هو، وفيمن عاداه.....
٦٠	باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمة، وما يستحب أن يفعله عند ختمه.....
	باب ما جاء من الوعيد في تفسير القرآن بالرأي، والجرأة على ذلك، ومراتب المفسرين،
٦٦	وفيه شيء من وجوه التفسير.....

- باب تبين الكتاب بالسُّنة، وما جاء في ذلك ..... ٧٢
- باب كيفية التعلّم والفقّه لكتاب الله تعالى وسُنّة نبيّه ﷺ، وما جاء أنه سهّل على  
من تقدّم العمل به دون حفظه ..... ٧٥
- باب معنى قول النبي ﷺ: «إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه» ..... ٧٧
- فصل في قول كثير من العلماء أن القراءات السبع ليست هي الأحرف السبعة ..... ٨٢
- فصل في ذكر معنى حديث عمر وهشام بن حكيم في أن القرآن نزل على سبعة أحرف ..... ٨٣
- باب ذكر جمع القرآن، وسبب كتب عثمان المصاحف وإحراقه ما سواها، وذكر  
من حفظ القرآن من الصحابة رضي الله عنهم في زمن النبي ﷺ ..... ٨٥
- فصل في الردّ على الحلولية والحشوية القائلين بقدّم الحروف والأصوات ..... ٩٠
- فصل في طعن الرافضة في القرآن ..... ٩١
- باب ما جاء في ترتيب سور القرآن وآياته وشكله، ونقطه وتحزيبه وتعشيره،  
وعدد حروفه وأجزائه وكلماته وآيه ..... ٩٥
- باب ذكر معنى السورة والآية والحرف ..... ١٠٢
- باب هل ورد في القرآن كلمات خارجة عن لغات العرب أولاً ..... ١٠٤
- باب ذكر نكت في إعجاز القرآن وشرائط المعجزة وحقيقتها ..... ١٠٥
- فصل في أن المعجزات على ضربين ..... ١٠٧
- باب في التنبيه على أحاديث وضعت في فضل سور القرآن وغيره ..... ١١٣
- باب فيما جاء من الحجة في الردّ على من طعن في القرآن، وخالف مصحف عثمان  
بالزيادة والنقصان ..... ١١٦
- القول في الاستعاذة، وفيها اثنتا عشرة مسألة ..... ١٢١
- الكلام على البسملة، وفيها سبع وعشرون مسألة ..... ١٢٧

### تفسير سورة الفاتحة

وفيها أربعة أبواب:

- الباب الأول - في فضائلها وأسمائها ومعانيها، وفيه سبع مسائل ..... ١٤٦
- الباب الثاني - في نزولها وأحكامها، وفيه عشرون مسألة ..... ١٥٣
- الباب الثالث - في التأمين، وفيه ثمان مسائل ..... ١٦٩
- الباب الرابع - فيما تضمنته الفاتحة من المعاني والقراءات والإعراب وفضل الحامدين،  
وفيها ست وثلاثون مسألة ..... ١٧٥

### سورة البقرة

- الكلام في نزولها وفضلها، وما جاء فيها ..... ١٩٧

	تفسير قوله تعالى: «الم. ذلك الكتاب...» وبيان الأقوال الواردة في أوائل السور المفتحة بالحروف	١٩٩
٢٠٥	الكلام على هداية القرآن، وفيه ست مسائل	
	تفسير قوله تعالى: «الذين يؤمنون بالغيب...» الآية. وفيه ست وعشرون مسألة: الكلام	
٢٠٨	على الإيمان بالغيب، وعن الصلاة وإقامتها وشرايطها	
٢٢٤	بحث في الرزق وإنفاقه	
	تفسير قوله تعالى: «إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم...» الآية	
٢٣٠	بيان حال الكافرين ومآلهم، ومعنى الكفر	
	تفسير قوله تعالى: «ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم» الآية. وفيه عشر مسائل: بيان	
٢٣٢	الختم على القلوب وعلى السمع وعلى البصر	
٢٤٥	ذكر أقوال العلماء في إمساك النبي ﷺ عن قتل المنافقين مع علمه بنفاقهم	
٢٩٦	ذكر ما قيل في خلق السموات والأرض، وما ورد في ذلك من الآيات، والاختلاف فيها	
٣٠٥	بحث في تنصيب الخليفة، والكلام على الإمامة العظمى	
٣١٧	بحث في تسبيح الملائكة	
٣٢٠	بحث في كيفية خلق آدم عليه السلام واشتقاق أسمه	
٣٢٣	ذكر اختلاف العلماء في معنى الأسماء التي علمها آدم	
٣٣٠	بحث في أيما أفضل: الملائكة أم بنو آدم؟	
٣٣٢	بحث في السجود، ومعنى سجود الملائكة	
٣٣٥	بحث في إبليس لعنه الله	
٣٣٩	الكلام على الجنة وسكنى آدم وحواء فيها، وفيه ثلاث عشرة مسألة	
٣٤٥	ذكر الخلاف في الشجرة، وكيف أكل منها	
	مطلب في الأنبياء، وهل وقع منهم صلوات الله عليهم صغائر من الذنوب يؤاخذون بها، ويعاتبون عليها أم لا؟	٣٤٩
	بحث في الأمر بقتل الحيات، والكلام في تشكيل الجن بها، وإسلام الجن والتبليغ إليهم، وفيه بعض أحوالهم وشيء من أخبارهم	٣٥٤
٣٦٥	بحث في الكلمات التي تلقاها آدم	
	بحث في أخذ الأجرة على تعلم القرآن والعلم، واختلاف العلماء في هذا، وفي أخذ الأجرة على الصلاة	٣٧٤
٣٨٢	بحث في الزكاة	
٣٨٤	بحث في معنى قوله: «واركعوا مع الراكعين» وجملة من أحكام الصلاة	
٤٣٠	بحث في اختلاف العلماء في كيفية إنجاء بني إسرائيل	

٤٣٢	.....	بحث في يوم عاشوراء، وهل هو اليوم التاسع من المحرم أو العاشر؟
٤٣٦	.....	الكلام على الأربعين يوماً، وما وقع فيها من بني إسرائيل
٤٣٨	.....	بحث في معنى الشكر
٤٤٦	.....	الكلام على المنّ والسّلوى
٤٥٦	.....	بحث في الاستسقاء
٤٦١	.....	طلب اليهود استبدال المنّ والسلوى بالقل، وذكر الأصناف التي طلبوها، ونزولهم مصر
٤٦٤	.....	بحث في أكل البصل والثوم، واختلاف العلماء فيه
٤٧١	.....	الكلام على الميل، وفيه ثمان مسائل
٤٧٥	.....	القول في سبب رفع الطّور
٤٧٧	.....	اعتداء اليهود في السبت ومسح الله إياهم
٤٧٨	.....	ذكر اختلاف العلماء في الممسوخ هل ينسل أم لا؟
٤٨٣	.....	القول في أمر الله اليهود بذبح البقرة، والبحث في شأنها، وما ورد في ذلك
٤٩٢	.....	بحث في معنى قوله: «وإذ قتلتم نفساً» وسبب القتل
٤٩٤	.....	بحث في القسامة وأحكامها
٤٩٩	.....	موجب القسامة
٥٠٠	.....	بحث في شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا؟